

الأزهر الشريف

جَمْعُ الْجَوَامِعِ

المعروفُ بالجامع الكبير

للإمام جلال الدين السيوطي

٨٤٩ - ٩١١ هـ

المجلد العشرون

طبعة جديدة

١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م

حقوق الطبع محفوظة



- اسم الكتاب : جمع الجوامع.
اسم المؤلف : الإمام جلال الدين السيوطي.
التاريخ : ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
المجلد : العشرون.
رقم الإيداع : ٢٠٠٥/١١٣٣٨.
الناشر : الأزهر الشريف
اسم المطبعة : دار السعادة للطباعة.



جَمْعُ الْجَوَامِعِ

المعروفُ بالجامعِ الكبيرِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تابع (مسند حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه) -

٨/٢٥١ - « قَالَ : شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - دَرَبَ لِسَانِي ، قَالَ : أَيْنَ أَنْتَ مِنْ الاستِغْفَارِ ؟ إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي كُلِّ يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ » .
ش (١) .

٩/٢٥١ - « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - إِلَى حَرَّةِ بَنِي مُعَاوِيَةَ وَاتَّبَعَتْهُ حَتَّى ظَهَرَ عَلَيْهَا ، فَصَلَّى الضُّحَى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ طَوَّلَ فِيهِنَّ ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَقَالَ : يَا حُدَيْفَةُ طَوَّلْتُ عَلَيْكَ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : إِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ فِيهَا ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً : سَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُظْهَرَ عَلَيَّ أُمَّتِي غَيْرَهَا فَأَعْطَانِيهَا ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِالسِّنِّينِ فَأَعْطَانِي ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَاسَهَا بَيْنَهَا وَمَنْعَنِي » .
ش ، وابن مردويه (٢) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٠ ص ٢٩٧ كتاب (الدعاء) ١٦٢١ ما ذكر في الاستغفار بلفظه ، من طريق أبي الأحوص ، عن أبي إسحاق ، عن أبي المغيرة عن حذيفة ، حديث رقم (٩٤٩٠) .
وفي سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ١٢٥٤ كتاب (الأدب) ٥٦ باب : فضل التسييح ، حديث رقم ٣٨١٧ بلفظ : حدثنا علي بن محمد ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن أبي إسحاق ، عن أبي المغيرة ، عن حذيفة قال : كان في لساني ذرب على أهلي ، وكان لا يعدوهم إلى غيرهم . فذكرت ذلك للنبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : « أين أنت من الاستغفار ؟ تستغفر الله في اليوم سبعين مرة » .

وفي أزوائد : في إسناده أبو المغيرة البجلي ، مضطرب الحديث عن حذيفة ، قاله الذهبي في الكاشف .
وانظر مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ١٠ ص ٢٠٨ باب (الإكثار من الاستغفار) بلفظ : عن أنس بن مالك أن رجلا جاء إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال : يا رسول الله ! إني امرؤ ذرب اللسان وأكثر ذلك على أهلي ، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : « أين أنت من الاستغفار ؟ إني لأستغفر الله في اليوم واللييلة مائة مرة » رواه الطبراني في الأوسط وفيه كثير بن سليم ، وهو ضعيف .

وفي مسند أحمد ، ج ٥ ص ٣٩٤ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو أحمد ، ثنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن أبي المغيرة ، عن حذيفة قال : كان في لساني ذرب على أهلي لم أعده إلى غيره فذكرت ذلك للنبي - صلى الله عليه وسلم - قال : « أين أنت من الاستغفار يا حذيفة ؟ إني لأستغفر الله كل يوم مائة مرة وأتوب إليه » قال . فذكرته لأبي بردة بن أبي موسى ، فحدثني عن أبي موسى أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال : « إني لأستغفر الله كل يوم ولييلة مائة مرة وأتوب إليه » . وفي نفس المرجع ٣٩٦ ، ٣٩٧ نحوه . وكذا في ص ٤٠٢

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٠ ص ٣١٨ كتاب (الدعاء) ١٦٢٥ ما دعا النبي - صلى الله عليه وسلم - لأمنته فأعطى بعضه حديث رقم ٩٥٥٥ بلفظه . من طريق عبد الله بن نمير ، حدثنا محمد بن إسحاق ، عن حكم بن حكيم ، عن علي بن عبد الرحمن ، عن حذيفة بن اليمان .

١٠/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - أَسْقِفَا نَجْرَانَ الْعَاقِبُ وَالسَّيِّدُ ، فَقَالَا : ابْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ ، فَقَالَ : لِأَبْعَثَنَّ مَعَكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ ، فَاسْتَشْرَفَ لَهَا أَصْحَابُ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : قُمْ يَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ . فَأَرْسَلَهُ مَعَهُمْ » .
ش (١) .

= وانظر مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ٧ ص ٢٢١ - ٢٢٣ كتاب (الفتن) باب : فى قوله تعالى : ﴿ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ﴾ بلفظ : عن أبى بكرة الغفارى صاحب رسول الله - ﷺ - قال : « سألت ربه - عز وجل - أربعا فأعطاني ثلاثا ومنعنى واحدة ، سألت الله - عز وجل - أن لا تجتمع أمتى على ضلالة فأعطانيها ، وسألت الله - عز وجل - أن لا يهلكهم بالسنين كما أهلك الأمم قبلهم فأعطانيها ، وسألت الله - عز وجل - أن لا يلبسهم شيئا ويذيق بعضهم بأس بعض فمنعنيها » رواه أحمد والطبرانى ، وفيه راو لم يسم . وفى المستدرک ، ج ٤ ص ٥١٦ كتاب (الفتن والملاحم) بلفظ : حدثنا أبو الفضل الحسن بن يعقوب بن يوسف ، ثنا يحيى بن أبى طالب ، ثنا زيد بن الحباب ، عن كثير بن زيد ، قال : حدثنى الوليد بن رباح مولى ابن أبى ذباب أنه سمع أبا هريرة - رضی اللہ عنہ - يقول : قال رسول الله - ﷺ - : « سألت ربه ثلاثا فأعطاني اثنتين ومنعنى واحدة ، سألته أن لا يهلك أمتى بالسنين فأعطاني ، وسألته أن لا يسلط عليهم عدوا من غيرهم فأعطاني ، وسألته أن لا يلبسهم شيئا ويذيق بعضهم بأس بعض فمنعنى » .
وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ولم يعلق الذهبى ، وعلق على مثله بأنه على شرط البخارى ومسلم ونحوه حديث جابر بن عتيك ص ٥١٧ نفس المرجع .
وفى صحيح مسلم ، ج ٤ ص ٢٢١٦ باب : (هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض من كتاب الفتن وأشراط الساعة) حديث رقم ٢٠/٢٨٩٠ عن عامر بن سعد ، عن أبيه نحوه .
(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبه ، ج ١٢ كتاب (الفضائل) ٢٠٢٨ (فضل أبى عبيدة - رضی اللہ عنہ -) حديث رقم ١٢٣٤٧ بلفظ : (حدثنا عبد الرحيم بن سليمان ، عن زكريا بن أبى زائدة ، عن أبى إسحاق ، عن صلة بن زفر ، عن حذيفة قال : أتى النبى - ﷺ - أسقف نجران العاقب والسيد فقالا : ابعث معنا رجلا أمينًا حق أمين ، فاستشرف لها أصحاب النبى - ﷺ - فقال : « قم يا أبى عبيدة بن الجراح » .
وفى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٧ ص ١٦٢ ، ١٦٣ ترجمة (عامر بن عبد الله بن الجراح بن هلال ابن أهيب بن ضبة بن الحارث بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة) أبو عبيدة القرشى الفهرى ، أمين الأمة ، وأحد العشرة الذين شهد لهم رسول الله - ﷺ - بالجنة ، بلفظ : وأخرج الحافظ ، عن حذيفة أن أهل نجران أتوا النبى - ﷺ - فقالوا له : ابعث لنا رجلا أمينًا ، فقال : لأبعثن لكم أمينًا حق أمين فبعث أبا عبيدة . =

١١/٢٥١ - « عَنْ مَتَّصُورٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ (*) ، وَحُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ قَالَ :

خَلَّلُوا الْأَصَابِعَ ؛ لِأَيِّحْشَوْهَا اللَّهُ نَارًا » .

عب (١) .

١٢/٢٥١ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ ، وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ كَانُوا يَقُولُونَ :

يَمْسُحُ الْمُسَافِرُ عَلَى الْخَفِيِّنِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ ، وَلِلْمَقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ » .

عب (٢) .

١٣/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : أَوَّلُ الْفِتَنِ قَتْلُ عُثْمَانَ ، وَآخِرُهَا خُرُوجُ

الدَّجَالِ » .

= ورواه من طريق أبي داود والجوزقي والإمام أحمد وأبي يعلى ، وأخرجه من طريق الإمام أحمد ، عن ابن مسعود بلفظ : جاء العاقب والسيد صاحبنا نجران ، وأراد أن يلاعنا رسول الله - ﷺ - ، فقال أحدهما لصاحبه: لا تلاعنه فوالله لئن كان نبيا فلعننا لانفلق نحن ولا عقينا أبدا ، فأتياه فقالا : لا نلاعنك ، ولكننا نعطيك ما سألت ، فابعث معنا رجلا أمينا ، فقال النبي - ﷺ - : « لأبعثن رجلا أمينا حق أمين ، حق أمين » فاستشرف لها أصحاب محمد - ﷺ - ، فقال : « قم يا أبا عبيدة بن الجراح » قال : فلما قفا قال : « هذا أمين الأمة » .

وفى مسند أحمد ، ج ٥ ص ٣٩٨ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة قال : سمعت أبا إسحاق يحدث عن صلة بن زفر ، عن حذيفة أنه قال : جاء أهل نجران إلى رسول الله - ﷺ - فقال : ابعثوا إلينا رجلا أمينا ، فقال : « لأبعثن إليكم رجلا أمينا حق أمين ، حق أمين » قال : فاستشرف لها الناس . قال : فبعث أبا عبيدة بن الجراح - ﷺ - . وفى نفس المرجع ، ص ٤٠٠ نحوه .

(*) (طلحة بن مُصَرِّفٍ) : هو طلحة بن مصرف بن عمر بن كعب الياهمي - بالتحسانية - الكوفى ، ثقة ، قارىء ، فاضل ، من الخامسة .

وفى تقريب التهذيب ، ج ١ ص ٣٧٩ ، ٣٨٠ رقم ٤١ نحوه .

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ٢٣ ، ٢٤ رقم ٧١ بلفظه من طريق الثورى ، عن منصور ، عن طلحة بن مصرف وحذيفة بن اليمان ، ما عدا قوله (لا يحشوها) فى المصنف (لا يحشوهن) .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ٢٠٧ باب : (كم يمسح على الخفين) حديث رقم ٧٩٨ بلفظه من طريق عبد الله بن محرر ، عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، أن عبد الله بن مسعود ، وحذيفة بن اليمان كانا يقولان : يمسح المسافر على الخفين ثلاثة أيام ولياليهن ، وللمقيم يوم وليلة .

ش ، كر ، وزَادَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَمُوتُ رَجُلٌ وَفِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ حُبِّ قَتْلِ
عُثْمَانَ إِلَّا تَبَعَ الدَّجَالَ إِنْ أَدْرَكَهُ ، وَإِنْ لَمْ يَدْرِكْهُ أَمِنَ بِهِ فِي قَبْرِهِ (١) .

١٤/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : لَوْ حَدَّثْتُكُمْ بِكُلِّ مَا أَعْلَمُ مَا رَقِبْتُمْ فِي اللَّيْلِ » .

نعيم بن حماد في الفتن ، وسنده ضعيف (٢) .

١٥/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : لِيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يَنْجُو فِيهِ إِلَّا مَنْ دَعَا

بِدُعَاءِ الْغَرَقِ » .

ش (٣) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ١١٣ كتاب (الأوائل) حديث رقم ١٧٧٦٩ بلفظه ، عن حذيفة .

(٢) الأثر في المستدرک للحاكم ، ج ٤ ص ٤٦٩ كتاب (الفتن والملاحم) بلفظ : حدثنا علي بن حمّساذ العدل ،

حدثنا محمد بن غالب ، حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا هشام بن أبي عبد الله ، عن قتادة عن أبي الطفيل

قال : انطلقت أنا ، وعمر بن ضليح إلى حذيفة بن اليمان وعنده سماطان من الناس ، فقلنا : يا حذيفة أدركت

ما لم ندرک ، وعلمت ما لم نعلم ، وسمعت ما لم نسمع ، فحدثنا بشيء لعل الله أن ينفعنا به ، فقال : لو

حدثتكم بكل ما سمعت ما انتظرت من بي الليل القريب ، قال : قلنا : ليس عن هذا نسألك ، ولكن حدثنا بأمر

لعل الله أن ينفعنا به ، قال : لو حدثتكم أن أم أحدكم تغزو في كتيبة حتى تضرب بالسيف ما صدقتموني ، قلنا :

ليس عن هذا نسألك ولكن حدثنا بشيء لعل الله أن ينفعنا به ، فقال حذيفة - رضي الله عنه - : سمعت رسول الله

- عليه السلام - يقول : « إن هذا الحى من مضر لا يزال بكل عبد صالح يقتله ، ويهلكه ، ويفنيه حتى يدركهم الله

بجنود من عنده فتقتلهم ، حتى لا يمنع ذنب تلمة » قال عمرو بن ضليح : وأكل أمه ، ألهمت الناس إلا عن

مضر ؟! قال : ألسنت من محارب خصفة ؟ قال : بلى ، قال : فإذا رأيت قيسا قد توالى الشام فخذ حذرک .

قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : صحيح .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٠ ص ٢٠١ كتاب (الدعاء) حديث رقم ٩٢٢٢ بلفظ : حدثنا أبو

معاوية ، عن الأعمش ، عن عمارة ، عن أبي عمار ، عن حذيفة قال : ليأتين على الناس زمان لا ينجو فيه إلا

من دعا بدعاء كدعاء الغريق .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٥ ص ٢١ كتاب (الفتن) حديث رقم ١٨٩٩٣ ، ١٩٣٩٣ الأول بلفظ :

« ليأتين على الناس زمان لا ينجو فيه إلا الذى يدعو بدعاء كدعاء الغريق » والثانى بلفظ : « ليأتين على الناس

زمان لا ينجو فيه إلا من دعا بدعاء كدعاء الغريق » .

=

١٦/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : مَا أَنَا إِلَى طَرِيقٍ مِنْ طَرُقِكُمْ بِأَهْدَى مِنِّي بِكُلِّ فِتْنَةٍ كَائِنَةٍ وَسَائِقِهَا وَقَائِدَهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .
نعيم (١) .

١٧/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : وَاللَّهِ مَا أَنَا بِالطَّرِيقِ إِلَى قَرْيَةٍ مِنَ الْقُرَى ، وَلَا إِلَى مَصْرٍ مِنَ الْأَمْصَارِ بِأَعْلَمَ مِنِّي بِمَا يَكُونُ مِنْ بَعْدِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ » .
نعيم (٢) .

= وفي المستدرک للحاکم ، ج ٤ ص ٤٢٥ کتاب (الملاحم والفتن) بلفظ : أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ، ثنا محمد بن إبراهيم بن أرومة ، ثنا الحسين بن حفص ، عن سفيان الثوري ، عن الأعمش ، عن عمارة بن عمير ، عن حذيفة - رضي الله عنه - قال : « يأتي عليكم زمان لا ينجو فيه إلا من دعا دعاء الغرق » .
وقال الحاكم : هذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : على شرط البخاري ومسلم .

(١) الأثر في المستدرک للحاکم ، ج ٤ كتاب (الفتن والملاحم) ص ٤٧١ بلفظ : حدثنا محمد بن يعقوب ، ثنا العباس بن محمد الدوري ، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، ثنا أبو صالح ، عن ابن شهاب قال : قال أبو إدريس عائذ الله الخولاني : سمعت حذيفة - رضي الله عنه - يقول : والله إني لأعلم الناس بكل فتنة هي كائنة بيني وبين الساعة ، ما ذاك أن يكون حدثني رسول الله - صلى الله عليه وسلم - بها من شيء لم يحدث بها غيري ، ولكن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال وهو يحدث مجلسا أنا فيه عن الفتن وهو يعد الفتن فيهن ثلاث لا تدرن شيئا منهن كريح الصيف ، منها صغار ومنها كبار ، فذهب أولئك الرهط كلهم غيري .
وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : على شرط البخاري ومسلم .

وفي صحيح مسلم ، ج ٤ ص ٢٢١٦ كتاب (الفتن وأشراط الساعة) باب : إخبار النبي - صلى الله عليه وسلم - فيما يكون إلى قيام الساعة ، حديث رقم ٢٢ (٢٨٩١) نحوه من حديث طويل عن حذيفة .
وفي نفس المرجع ، ص ٢٢١٧ كتاب (الفتن وأشراط الساعة) باب : إخبار النبي - صلى الله عليه وسلم - فيما يكون إلى قيام الساعة حديث رقم ٢٤ (٢٨٩١) حدثنا شعبة ، عن عدي بن ثابت ، عن عبد الله بن يزيد ، عن حذيفة نحوه .
(٢) الأثر في صحيح مسلم ، ج ٤ ص ٢٢١٦ كتاب (الفتن وأشراط الساعة) باب : إخبار النبي - صلى الله عليه وسلم - فيما يكون إلى قيام الساعة حديث رقم ٢٣ (٢٨٩١) قال : حدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم ، قال عثمان : حدثنا ، وقال إسحاق : أخبرنا جرير عن الأعمش ، عن شقيق ، عن حذيفة قال : قام فينا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - مقاما ما ترك شيئا يكون في مقامه ذلك إلى يوم الساعة إلا حدث به ، حفظه من حفظه ونسيه من =

١٨/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : رَأَيْتُ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - السُّرُورُ يَوْمًا مِنَ الْأَمَامِ (*) فَقُلْنَا : يَارَسُولَ اللَّهِ ! لَقَدْ رَأَيْتُ فِي وَجْهِكَ تَبَاشِيرَ السُّرُورِ ، قَالَ : وَكَيْفَ لَأَسِرَ (**) وَقَدْ أَتَانِي جِبْرِيلُ ، فَبَشَّرَنِي أَنَّ حَسَنًا وَحُسَيْنًا سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَأَبُوهُمَا أَفْضَلُ مِنْهُمَا » .

طب ، كر (١) .

= نسيه . قد علمه أصحابي هؤلاء ، وإنه ليكون منه الشيء قد نسيتته فأراه كما يذكر الرجل وجه الرجل إذا غاب عنه ، ثم إذا رآه عرفه .

وفي سنن أبي داود ، ج ٤ ص ٤٤٣ كتاب (الفتن والملاحم) باب : ذكر الفتن ودلائلها ، حديث رقم ٤٢٤٣ ، قال : حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، حدثنا ابن أبي مريم ، أخبرنا ابن فروخ ، أخبرني أسامة بن زيد ، أخبرني بن لقيصة بن ذؤيب ، عن أبيه قال حذيفة بن اليمان : والله ما أدري أنسى أصحابي أم تناسوا ، والله ما ترك رسول الله ﷺ - من قائد فتنة إلى أن تنقضى الدنيا يبلغ من معه ثلاثمائة فصاعدا إلا قد سماه لنا باسمه واسم أبيه واسم قبيلته .

وقال الخطابي : ابن فروخ اسمه عبد الله بن فروخ ، وكنيته أبو عمر ، خراساني من أهل مرو ، وقدم مصر ، وخرج إلى المغرب ومات بها ، وقد تكلم فيه غير واحد (منذرى) .

(*) الحديث كذا بالأصل ، وفي المعجم الكبير للطبراني (من الأيام) .

(**) كذا بالأصل ، وفي المعجم الكبير للطبراني (وكيف لأسر) .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ٢٧ حديث رقم ٢٦٠٨ بلفظه ، من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل ، ثنا الهيثم بن خارجة ، ثنا أبو الأسود عبد الله بن عامر الهاشمي ، عن عاصم ، عن زر ، عن حذيفة - رضي الله عنه - . وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٤ ص ٢٠٩ في ترجمة (الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب) عن حذيفة بلفظه من قصة .

وقال ابن عساكر : روى هذه القصة الإمام أحمد والترمذي والنسائي وابن حبان ، وفي رواية أنه قال : وأبوهما خير منهما . ورواه الحاكم عن ابن عمر مرفوعا بلفظ : « الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة وأبوهما خير منهما » وأخرج ابن سعد ، عن جابر مرفوعا « من سره أن ينظر إلى سيدي شباب أهل الجنة فلينظر إلى الحسن والحسين » وسرد روايات أخرى .

وفي مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ١٨٣ باب : (ما اشترك فيه الحسن والحسين - رضي الله عنهما - من الفضل) بلفظ : وعن حذيفة أيضا قال : رأينا في وجه رسول الله ﷺ - السرور يوما من الأيام فقلنا : يارسول الله ! لقد رأينا في وجهك تباشير السرور ، فقال : كيف لا أسر ، وقد أتاني جبريل - عليه السلام - فبشرنى أن الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة ، وأبوهما أفضل منهما . رواه الطبراني وفيه عبد الله بن عامر أبو الأسود الهاشمي ولم أعره ، وبقية رجاله وثقوا ، وفي عاصم بن بهدلة خلاف .

١٩/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لَنْ تَفْنَى أُمَّتِي حَتَّى يَظْهَرَ فِيهِمُ التَّمَايِزُ وَالتَّمَايِلُ ، وَالْمَقَامِعُ ، قَالَ حُذَيْفَةُ : فَقُلْتُ : يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا التَّمَايِزُ ؟ قَالَ : عَصِيْبَةٌ يُحَدِّثُهَا النَّاسُ بَعْدِي فِي الْإِسْلَامِ ، قُلْتُ : فَمَا التَّمَايِلُ ؟ قَالَ : يَمِيلُ الْقَبِيلُ عَلَى الْقَبِيلِ فَيَسْتَحِلُّ حُرْمَتَهَا ظُلْمًا ، قُلْتُ : وَمَا الْمَقَامِعُ ؟ قَالَ : تَسِيرُ الْأَمْصَارِ بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ فَتَخْتَلِفُ أَعْنَاقُهَا فِي الْحَرْبِ هَكَذَا - وَشَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بَيْنَ أَصَابِعِهِ - وَذَلِكَ إِذَا فَسَدَتِ الْعَامَّةُ - يَعْنِي الْوَلَاةَ - وَصَلَحَتِ الْخَاصَّةُ لِأَمْرٍ أَصْلَحَ اللَّهُ خَاصَّتَهُ . »

نعيم بن حماد ، وتعقب بأن فيه سعيد بن سنان ، عن أبي الزاهرية : هالك (١) .

٢٠/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ النَّاسَ بِكُلِّ فِتْنَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَمَا بِي أَنْ يَكُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَسْرًا إِلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يُحَدِّثْ بِهِ غَيْرِي ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - حَدَّثَ مَجْلِسًا أَبَاءَهُمْ فِيهِ عَنِ الْفِتَنِ الَّتِي تَكُونُ ، مِنْهَا صِغَارٌ ، وَمِنْهَا كِبَارٌ ، فَذَهَبَ أَوْلَيْكَ الرَّهْطُ كُلَّهُمْ غَيْرِي . »

حم ، ونعيم ، والرويانى ، وسنده حسن (٢) .

(١) الحديث فى المستدرک للحاکم ، ج ٤ کتاب (الفتن والملاحم) ص ٥٢٤ بلفظ : أخبرنى محمد بن المؤمل ، ثنا الفضل بن محمد بن المسيب ، ثنا نعيم بن حماد ، ثنا عثمان بن كثير بن دينار ، عن سعيد بن سنان ، عن أبى الزاهرية ، عن أبى شجرة كثير بن مرة ، عن حذيفة بن اليمان - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ - : « لن تفتن أمتى حتى يظهر فيهم التمايز والتمايل والمقامع » قلت : يا رسول الله ! ما التمايز ؟ قال : « التمايز عصبية يحدثها الناس بعدى فى الإسلام » قلت : فما التمايل ؟ قال : « تميل القبيلة على القبيلة فتستحل حرمتها » قلت : فما المقامع ؟ قال : « سير الأمصار بعضها إلى بعض ، تختلف أعناقهم (فى الحرب) » .

وقال الحاکم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وتعقبه الذهبى فقال : قلت : بل سعيد متهم به .

(٢) الحديث فى مسند أحمد ، ج ٥ ص ٣٨٨ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا يعقوب ، ثنا أبى عن صالح - يعنى ابن كيسان - عن ابن شهاب ، قال : قال أبو إدريس عائذ الله بن عبد الله الخولانى : سمعت حذيفة بن اليمان يقول : والله إنى لأعلم الناس بكل فتنة هى كائنة فيما بينى وبين الساعة ، وما ذلك أن يكون رسول الله ﷺ - حدثنى من ذلك شيئاً أسره إلى لم يكن حدث به غيرى ، ولكن رسول الله ﷺ - قال وهو يحدث مجلساً أنا فيه ، سئل عن الفتن وهو يعد الفتن : فيهن ثلاث لا يزدن شيئاً فهن كريات الصيف منها صغار ومنها كبار ، قال حذيفة : فذهب أولئك الرهط كلهم غيرى . وفى نفس المرجع ص ٤٠٧ نحوه .

٢١/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : هَذِهِ فِتْنٌ قَدْ أَظَلَّتْ كَحَيَاةِ (*) الْبَقْرِ ، يَهْلِكُ فِيهَا أَكْثَرُ النَّاسِ إِلَّا مَنْ كَانَ يَعْرِفُهَا قَبْلَ ذَلِكَ » .

ش ، نعيم (١) .

٢٢/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : مَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ أَنْ يُرْسَلَ عَلَيْكُمْ الشَّرُّ فَرَأْسُخٍ إِلَّا مَوْتُ عُمَرَ » .

ش ، نعيم (٢) .

٢٣/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : لَا يَغُرَّنْكَ مَا تَرَى ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ يُوشِكُوا (***) أَنْ يَنْفَرَجُوا عَنْ دِينِهِمْ كَمَا تَنْفَرُجُ الْمَرْأَةُ عَنْ قُبْلِهَا » .

= وفى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ، ج ٤ ص ٩٧ ، ٩٨ ترجمة (حذيفة بن اليمان) بلفظ : وأخرج الحافظ ، عن حذيفة أنه قال : سألت النبي - ﷺ - عن كل شيء حتى مسح الحصا ، فقال : واحدة أو دغ . وأخرج البيهقي عنه أنه قال : لقد حدثني رسول الله - ﷺ - بما يكون حتى تقوم الساعة غير أني لم أسأله ما يخرج أهل المدينة من المدينة منها . رواه مسلم . وفى لفظ : خطبنا رسول الله - ﷺ - قائما بما يكون إلى يوم القيامة ، ما منه شيء إلا قد سألته عنه إلا أني لم أسأله ما يخرج أهل المدينة ، وكان يقول : أنا أعلم الناس بكل فتنة هي كائنة فيما بيني وبين الساعة ، وما بى أن يكون رسول الله - ﷺ - أسر لى شيئا لم يحدث به غيرى ، ولكن ذكر الفتن فى مجلس أنا فيه فذكر ثلاثا : لا يدرى شيئا ، فما بقى من أهل ذلك المجلس غيرى . وفى رواية أحمد : إنى لأعلم الناس بكل فتنة هي كائنة فيما بيني وبين الساعة ، وما ذلك أن يكون رسول الله - ﷺ - حدثنى ذلك سرا أسره إلى لم يكن حدث به غيره ، ولكنه قال وهو يحدث فى مجلس أنا فيه ، وقد سئل عن الفتن وهو يعدها فقال : فيهم ثلاث لا تدرون شيئا منهن كرياح الصيف ، منها صفار ومنها كبار ، قال حذيفة : فذهب أولئك الرهط كلهم غيرى .

وفى المستدرک للحاکم ، ج ٤ ص ٤٧١ كتاب (الفتن والملاحم) بلفظه ، وقد سبق ذكره . وانظر صحيح مسلم ، ج ٤ ص ٢٢١٦ كتاب (الفتن وأشراط الساعة) ... إلخ ، وقد أشرنا إلى ذلك . (*) هكذا فى الأصل بالحاء المهملة والياء المثناة من تحت ، والتاء المربوطة فى آخرها ، وفى مصنف ابن أبى شيبة ، والكنز (كجباه) بالجيم والباء الموحدة والهاء فى آخرها . (١) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة ٣٦/١٥ كتاب (الفتن) برقم ١٩٠٤٢ عن أبى إدريس بلفظ : « إنها فتن ... » إلى آخر الأثر .

(٢) الأثر فى الكتاب المصنف لابن أبى شيبة ٦٩/١٥ كتاب (الفتن) برقم ١٩١٣٧ عن حذيفة نحوه .

(***) هكذا فى الأصل ، والقياس : يوشكون .

ش ، نعيم (١) .

٢٤ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : تَكُونُ فِتْنَةٌ ، ثُمَّ تَكُونُ بَعْدَهَا جَمَاعَةٌ تَوْبَةٌ ، ثُمَّ

جَمَاعَةٌ تَوْبَةٌ حَتَّى ذَكَرَ الرَّابِعَةَ ، ثُمَّ لَا يَكُونُ بَعْدَهَا تَوْبَةٌ وَلَا جَمَاعَةٌ » .

ش ، نعيم (٢) .

٢٥ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : فِي الْأُمَّةِ أَرْبَعُ فِتَنٍ تُسَلِّمُهُمُ الرَّابِعَةُ إِلَى الدَّجَالِ :

الرَّقَاطُءُ ، وَالْمُظْلَمَةُ ، وَهَنَةٌ (*) » .

نعيم (٣) .

٢٦ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : الْفِتْنُ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ

أَرْبَعٌ : فَالْأُولَى خَمْسٌ ، وَالثَّانِيَةُ عَشْرٌ ، وَالثَّلَاثَةُ عِشْرُونَ ، وَالرَّابِعَةُ الدَّجَالُ » .

نعيم (٤) .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ١٨ / ١٥ كتاب (الفتن) حديث ١٨٩٨٤ عن حذيفة نحوه مع بعض طول .

وانظر ١١٩ / ١٥ حديث ١٩٢٧٣ من نفس المصدر .

وفي المستدرک علی الصحیحین للحاکم ٤ / ٤٥٩ ، طبع الرياض ، کتاب (الفتن والملاحم) ، عن حذيفة أثران

بمعناه ، أحدهما مختصر ، والآخر فيه بعض طول .

وقال الحاكم : هذان الحديثان صحيحا الإسناد ولم يخرجاه .

(٢) الأثر في المصنف لابن أبي شيبة ٥١ / ١٥ كتاب (الفتن) برقم ١٩٠٨٧ عن حذيفة مع تفاوت وبعض

اختصار .

(*) ومعنى هنة : قال في النهاية ٥ / ٢٧٩ مادة « هنا » فيه « سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ ، فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يَمْشِي إِلَى أُمَّةِ

مُحَمَّدٍ ﷺ - لِيُفَرِّقَ جَمَاعَتَهُمْ فَاقْتَلَوْهُ » أَي : شُرُورٌ وَفَسَادٌ ، يُقَالُ : فِي فُلَانٍ هَنَاتٌ ، أَي خِصَالٌ شَرٌّ ، وَلَا

يُقَالُ فِي الْخَيْرِ ، وَوَأَحَدُهَا : هَنَتْ ، وَقَدْ تَجَمَّعَ عَلَى هِنَاتٍ ، وَقِيلَ : وَاحِدُهَا : هَنَةٌ ، تَأْنِيثُ هَنْ ، وَهُوَ كِتَابَةٌ عَنِ

كُلِّ اسْمٍ جِنْسٍ . اهـ .

(٣) الأثر في حلية الأولياء لأبي نعيم ١ / ٢٧٣ طبع مكتبة الخانجي بمصر ، في ترجمة (حذيفة بن اليمان) نحوه .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ١٦ / ١٥ ، ١٧ ، كتاب (الفتن) ، حديث ١٨٩٧٩ بلفظ مختلف وزيادة .

(٤) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٥ ص ١٦ ، ١٧ برقم ١٨٩٧٩ عن حذيفة بالفاظ مختلفة فيها بعضه .

وانظر التعليق على الأثر السابق .

٢٧/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : الْفِتْنُ ثَلَاثٌ وَفِي لَفْظٍ : تَكُونُ ثَلَاثُ فِتْنٍ تَسْوِقُهُمْ

الرَّابِعَةُ إِلَى الدَّجَالِ : الَّتِي تَرْمِي بِالرِّضْفِ (*) وَالَّتِي تَرْمِي بِالنَّشْفِ (***) وَالسُّودَ الْمُظْلِمَةَ ،
وَالَّتِي تَمُوجُ مَوْجَ الْبَحْرِ .

ش ، نعيم (١) .

٢٨/٢٥١ - « عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ قَالَ : سَمِعَ حُدَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ قَالَ لَهُ رَجُلٌ : خَرَجَ

الدَّجَالُ ؟ فَقَالَ حُدَيْفَةُ : أَمَا مَا كَانَ فِيكُمْ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ - ﷺ - فَلَا ، وَاللَّهِ لَا يَخْرُجُ حَتَّى
يَتَمَنَّى قَوْمٌ خُرُوجَهُ ، وَلَا يَخْرُجُ حَتَّى يَكُونَ خُرُوجُهُ أَحَبَّ إِلَى أَقْوَامٍ مِنْ شُرْبِ الْمَاءِ الْبَارِدِ
فِي الْيَوْمِ الْحَارِّ ، وَلَيْكِنْ (***) فِيكُمْ أَيُّهَا الْأُمَّةُ أَرْبَعُ فِتْنٍ : الرِّقْطَاءُ (****) الْمُظْلِمَةُ فَلَانَةٌ
وَفَلَانَةٌ وَلِتُسَلِّمَنَّكُمْ الرَّابِعَةُ إِلَى الدَّجَالِ ، وَلَيَقْتَتِلَنَّ بِهَذَا الْعَائِطِ فِتْنَانِ مَا أَبَالِي فِي أَيِّهِمَا
رَمَيْتُ بِسَهْمٍ كِنَانَتِي .

(*) ومعنى الرِّضْفُ : قال في النهاية مادة رَضْفُ ٢/٢٣١ : الرِّضْفُ : الحِجَارَةُ الْمُحْمَاةُ عَلَى النَّارِ ، وَاحِدَتُهَا
رَضْفَةٌ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ حُدَيْفَةَ ، وَذَكَرَ الْفِتْنَ « ثُمَّ الَّتِي تَلِيهَا تَرْمِي بِالرِّضْفِ » . أَي فِي شِدَّتِهَا وَحَرِّهَا كَأَنَّهَا تَرْمِي
بِالرِّضْفِ . اهـ .

(**) ومعنى النَّشْفُ : قال في النهاية : مادة نَشْفُ ٥/٥٩ : النَّشْفُ : هِيَ حِجَارَةٌ سَوْدٌ كَأَنَّهَا أُحْرِقَتْ بِالنَّارِ ، وَإِذَا
تُرِكَتْ عَلَى رَأْسِ الْمَاءِ طَفَّتْ وَلَمْ تَغْصُ فِيهِ ، وَهِيَ الَّتِي يُحَكُّ بِهَا الْوَسْخُ عَنِ الْيَدِ وَالرَّجْلِ .
ومنه حديث حُدَيْفَةَ « أَظَلَّتْكُمْ الْفِتْنُ ، تَرْمِي بِالنَّشْفِ ، ثُمَّ الَّتِي تَلِيهَا بِالرِّضْفِ » يَعْنِي أَنَّ الْأُولَى مِنَ الْفِتَنِ لَا
تُؤَثِّرُ فِي أَدْيَانِ النَّاسِ لِحَفَّتِهَا ، وَالَّتِي بَعْدَهَا كَهَيْئَةِ حِجَارَةٍ قَدْ أَحْمِيَتْ بِالنَّارِ فَكَانَتْ رَضْفًا ، فَهِيَ أْبْلَغُ فِي
أَدْيَانِهِمْ وَأَثَلَمَ لِأَبْدَانِهِمْ . اهـ .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ١٥/١٦ ، ١٧ كتاب (الفتن) برقم ١٨٩٧٩ ، عن حُدَيْفَةَ مَعَ تَفَاوُتٍ يَسِيرٍ .
وفي حلية الأولياء لأبي نعيم ١/٢٧٣ طبع مكتبة الخانجي بمصر ، فِي تَرْجُمَةِ (حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ) مَعَ تَفَاوُتٍ
يَسِيرٍ .

(***) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَفِي الْكَنْزِ ١١/٢١٧ رَقْمُ ٣١٢٨٦ « وَلِيَكُونَ » .

(****) معنى الرِّقْطَاءِ : فِي النِّهَايَةِ مَادَةُ رَقَطُ ٢/٢٥٠ فِي حَدِيثِ حُدَيْفَةَ « أَنْتُمْ الرِّقْطَاءُ وَالْمُظْلِمَةُ » يَعْنِي فِتْنَةً
شَبَّهَهَا بِالْحِيَّةِ الرِّقْطَاءِ ، وَهُوَ لَوْنٌ فِيهِ بَيَاضٌ وَسَوَادٌ ، وَالْمُظْلِمَةُ الَّتِي تَعْمُ ، وَالرِّقْطَاءُ الَّتِي لَا تَعْمُ . اهـ .

نعيم (١)

٢٥١/٢٩ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُصْبِحُ الرَّجُلُ بَصِيرًا ، وَيُمْسِي مَا يَبْصُرُ شَعْرَهُ » (*) .

نعيم (٢)

٢٥١/٣٠ - « عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ : الْقَوَا (***) فَرِقَتَيْنِ يَقْتَتِلَانِ عَلَى الدُّنْيَا ، فَإِنَّهُمَا يَجْرَانِ إِلَى النَّارِ جَرًّا » .

نعيم (٣)

٢٥١/٣١ - « ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - دُعَاءَ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ : مَنْ أَطَاعَهُمْ أَفْحَمُوهُ فِيهَا ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : فَكَيْفَ النَّجَاةُ مِنْهَا ؟ قَالَ : تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ ، قُلْتُ : وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ ؟ قَالَ : فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعَضَّ بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ » .

نعيم (٤)

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ١٥٤/١٥ كتاب (الفتن) برقم ١٩٣٦٥ عن حذيفة قال: « لا يخرج الدجال

حتى يكون خروجه أشهى إلى المسلمين من شرب الماء على الظمأ » .

وانظر رقم ١٩٣٥٤ ص ١٤٨/١٤٩ من نفس المصدر .

(*) هكذا في الأصل والكنز ، وفي المصادر التالية : « ما ينظر بشفر » .

وفي النهاية : الشُّفْر - بالضم ، وقد يفتح - : حرف جفن العين الذي ينبت عليه الشعر . اهـ .

(٢) الأثر في حلية الأولياء لأبي نعيم ٢٧٣/١ طبع مكتبة الخانجي بمصر عن حذيفة بمعناه .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ٣٩/١١ كتاب (الإيمان والرؤيا) برقم ١٠٤٦١ عن حذيفة نحوه ، وانظر ٢١/١٥

كتاب (الفتن) رقم ١٨٩٩٤ من نفس المصدر .

(**) هكذا في الأصل ، وفي الكنز ٢١٧/١١ رقم ٣١٢٨٨ « اتقوا » .

(٣) في معناه ما رواه مسلم بسنده عن أبي هريرة ، في صحيح الإمام مسلم ٤/٢٢١٤ ، كتاب (الفتن) ، باب :

إذا تواجد المسلمان بسيفيهما - برقم ١٧/١٥٧

(٤) الحديث في صحيح الإمام البخارى ٤/٢٤٢ طبع الجلبى ، باب : (علامات النبوة) ضمن حديث طويل عن

حذيفة ، مع تفاوت في بعض ألفاظه ، وعباراته .

٢٥١ / ٣٢ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : تَعَوَّدُوا الصَّبْرَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ بِكُمْ الْبَلَاءُ ، فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَنْزِلَ بِكُمْ الْبَلَاءُ ، مَعَ أَنَّهُ لَنْ يُصِيبَكُمْ مِمَّا أَصَابَنَا وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . » .
نعيم ، هب ، كر (١) .

٢٥١ / ٣٣ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : إِنَّ الْأَمْرَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيَ عَنِ الْمُنْكَرِ حَسَنٌ ، وَلَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُرْفَعَ السَّلَاحُ عَلَى إِمَامِكُمْ » .
ش ، نعيم (٢) .

٢٥١ / ٣٤ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : لَوْ حَدَّثْتُكُمْ أَنَّ أُمَّكُمْ تَعُودُكُمْ (*) أَتُصَدِّقُونِي ؟
قالوا : أَوْ حَقٌّ ؟ قَالَ : حَقٌّ » .
نعيم (٣) .

(١) الأثر في حلية الأولياء لأبي نعيم ٢٨٣/١ طبع مكتبة الخانجي بمصر ، في ترجمة (حذيفة بن اليمان) نحوه .
وفي تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ١٠٢/٤ ، طبع بيروت ، في ترجمة (حذيفة بن اليمان) بمعناه
مع بعض النقص والزيادة .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٣٦٠/٨ كتاب (الأدب) باب : ماجاء في اصطناع المعروف ، برقم ٥٤٧٨ ،
عن حذيفة قال : « كل معروف صدقة » .

وفي ج ١٠ ص ١٢١ من نفس المصدر كتاب (الحدود) في الرجل يضرب الرجل بالسيف ، ويرفع عليه
السلاح : عن ابن عمر مرفوعاً « من رفع علينا السلاح فليس منا » وعن عمر قال : « ليس منا من شهر السلاح
علينا » .

وفي صحيح مسلم ٩٩/١ كتاب (الإيمان) باب : قول النبي - ﷺ - : « من غشنا فليس منا » عن أبي
هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال : « من حمل علينا السلاح فليس منا ، ومن غشنا فليس منا » .

وفي ج ٢ ص ٦٩٧ من نفس المصدر كتاب (الزكاة) باب : بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من
المعروف ، برقم ١٠٠٥/٥٢ ، عن حذيفة قال : قال نبيكم - ﷺ - : « كل معروف صدقة » .

(*) هكذا في الأصل ، وفي الكنز ٢١٨/١١ برقم ٣١٢٩١ ، ٣٣٣/١١ برقم ٣١٦٦٦ « تغزوكم » وكلاهما عن
حذيفة .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ١٠٣/١٥ ، ١٠٤ كتاب (الفتن) برقم ١٩٢٢٧ عن حذيفة نحوه ، ضمن
حديث طويل .

٣٥ / ٢٥١ - « بِتْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَرَأَيْتُ عِنْدَهُ شَخْصًا فَقَالَ لِي : يَا حُذِيفَةُ هَلْ رَأَيْتَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : هَذَا مَلَكٌ لَمْ يَهْبِطْ إِلَيَّ مِنْذُ بَعِثْتُ ، أَتَانِي اللَّيْلَةَ فَبَشَّرَنِي : الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

ط (١) .

٣٦ / ٢٥١ - « أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَصَلَّيْتُ مَعَهُ الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ : مَلَكٌ عَرَضَ لِي ، اسْتَأذَنَ رَبَّهُ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيَّ وَيُبَشِّرَنِي أَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

ش (٢) .

٣٧ / ٢٥١ - « أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَخَرَجَ فَاتَّبَعْتُهُ ، فَقَالَ : مَلَكٌ عَرَضَ لِي اسْتَأذَنَ رَبَّهُ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيَّ وَيُخْبِرَنِي أَنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ٢٨ / ٣ (أخبار الحسن بن علي - ﷺ) - برقم ٢٦٠٩ عن حذيفة ، مع زيادة (أن) بعد « فبشرنى » .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ١٨٣ / ٩ كتاب (المناقب) باب : فيما اشترك فيه الحسن والحسين - ﷺ - الحديث عن حذيفة مع تفاوت سير .

وقال الهيثمي : رواه الترمذى باختصار ، ورواه الطبراني فى الكبير والأوسط ، وفيه أبو عمر الأشجعى . ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

وفى سنن الترمذى ٣٢١ / ٥ طبع بيروت (أبواب المناقب) مناقب أبى محمد الحسن بن على بن أبى طالب ، والحسين بن على بن أبى طالب ، برقم ٣٨٥٦ عن أبى سعيد بلفظ : « الحسن والحسين سيِّدا شباب أهل الجنة » وبرقم ٣٨٥٧ عن يزيد نحوه ، وقال : هذا حديث صحيح حسن .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ٩٦ / ١٢ كتاب (الفضائل) باب : ماجاء فى الحسن والحسين - ﷺ - برقم ١٢٢٢٦ عن حذيفة مع تفاوت سير .

وفى المستدرک على الصحيحين للحاكم ٣ / ٣٨١ طبع بيروت : عن حذيفة رفعه ، مع تفاوت بالزيادة والنقصان ، وسكت عنه الحاكم .

وقال الذهبى فى التلخيص : صحيح اهـ .

٣٨ / ٢٥١ - «كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْخَيْرِ ، وَأَسْأَلَهُ عَنِ الشَّرِّ ؛ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ ، فَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ وَفِيهِ دَخْنٌ *» ، قُلْتُ : وَمَا دَخْنُهُ ؟ قَالَ : قَوْمٌ يَسْتَنُونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي ، وَيَهْتَدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ ، قُلْتُ : فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، دُعَاءٌ إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ ، مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا ، قُلْتُ : صِفْهُمْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : هُمْ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا .»

نعيم بن حماد في الفتن ، والعسكري في الأمثال (٢) .

٣٩ / ٢٥١ - «عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ قَالَ : مَا مِنْ صَاحِبٍ فِتْنَةٌ يَبْلُغُونَ ثَلَاثِينَ إِلَّا وَلَوْ شِئْتُ أَنْ أَسْمِيَهُ بِاسْمِهِ وَأَسْمِ أَبِيهِ وَمَسْكَنَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، كُلُّ ذَلِكَ مِمَّا عَلَّمَنِيهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، إِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْخَيْرِ ، وَأَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ ، وَتَسْأَلُونَهُ عَمَّا كَانَ ، وَأَسْأَلُهُ عَمَّا يَكُونُ .»

(١) الحديث في المصنف لابن أبي شيبة ١٢٧/١٢ كتاب (الفضائل) باب : ما ذكر في فضل فاطمة - رضي الله عنها - ابنة رسول الله - ﷺ - برقم ١٢٣٢١ عن حذيفة مع تفاوت يسير .

وفي المستدرک علی الصحیحین للحاکم ١٥١/٣ طبع بیروت کتاب (معرفة الصحابة) باب: ذكر مناقب فاطمة بنت رسول الله - ﷺ - عن حذيفة روايتان ، مع تفاوت في بعض ألفاظهما .
وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وأقره الذهبي في التلخيص .
(* في النهاية : الدَّخْنُ - بالتحريك - : مصدر دَخَنَتِ النَّارُ تَدَخُنُ إِذَا أُلْقِيَ عَلَيْهَا حَطْبٌ رَطْبٌ فَكَثُرَ دَخَانُهَا ، وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : « هَدَنَةٌ عَلَى دَخْنٍ » أَيْ عَلَى فِسَادٍ وَاجْتِلَافٍ ... الخ .

(٢) الحديث في صحيح الإمام البخارى ٢٤٢/٤ طبع الحلبي ، باب : (علامات النبوة) مع تفاوت قليل ، وزيادة في آخره . وانظر التعليق على الحديث الأسبق رقم ٣١
وفي حلية الأولياء لأبي نعيم ١/٢٧٢ طبع الخانجي بمصر ، ترجمة (حذيفة) بلفظ قريب من لفظ البخارى السابق .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ١٥٦/٨ كتاب (قتال أهل البغى) باب: الترغيب في لزوم الجماعة ، والتشديد على من نزع يده من الطاعة ، بنحو ما سبق ، وقال : رواه البخارى ومسلم في الصحيح .

نعيم (١)

٤٠ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : لِيَكُونَ بَعْدَ عَثْمَانَ اثْنَا عَشَرَ مَلِكًا مِنْ بَنِي أُمَيَّةَ ، قِيلَ

لَهُ : خُلَفَاءُ ؟ قَالَ : بَلْ مُلُوكٌ » .

نعيم (٢)

٤١ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : إِنَّ الرَّجُلَ لَيَكُونُ فِي الْفِتْنَةِ وَمَا هُوَ مِنْهَا » .

ش ، ونعيم (٣)

٤٢ / ٢٥١ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ وَعِنْدَهُ حُذَيْفَةُ ، فَقَالَ يَا بْنَ عَبَّاسٍ : قَوْلُهُ :

عَبَسَ (*) ؟ فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ كَرَّرَهَا فَلَمْ يُجِبْهُ بِشَيْءٍ ، فَقَالَ حُذَيْفَةُ : أَنَا أُبْنِكُ ؛ قَدْ عَرَفْتُ لِمَ كَرَّهَهَا ، إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ الْإِلَهِ أَوْ عَبْدُ اللَّهِ يَنْزِلُ عَلَى نَهْرٍ مِنْ أَنْهَارِ الْمَشْرِقِ يُبْنَى عَلَيْهِ مَدِينَتَانِ يَشُقُّ النَّهْرُ بَيْنَهُمَا شَقًّا يَجْتَمِعُ فِيهَا كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ » .

نعيم (٤)

(١) الحديث في حلية الأولياء لأبي نعيم ٢٧١ / ١ وما بعدها ، وردت الفقرة الأخيرة من الأثر في روايات متعددة بالألفاظ المختلفة ، عن حذيفة - رضي الله عنه - .

وكذلك في المستدرک على الصحيحين للحاكم ١١٣ / ١ طبع بيروت كتاب (العلم) عن حذيفة ضمن حديث طويل .

وانظر ١ / ١٢١ من نفس المصدر ، وأيضاً ٤ / ٤٣٢ ، ٤ / ٥٠٢ كتاب (الفتن والملاحم) من نفس المصدر .

(٢) في البداية والنهاية لابن كثير ٦ / ٢٨٣ طبع دار الفكر ، (ذكر الأخبار عن الأئمة الاثنى عشر الذين كلهم من قریش) عن نعيم بن حماد ، عن حذيفة بن اليمان . مع تفاوت يسير .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ١٥ / ١١٨ برقم ١٩٢٧٠ عن زيد عن حذيفة مع تفاوت يسير .

(*) هكذا في الأصل ، وفي الكنز ، والدر المنثور ، وابن جرير : « حم عسق » .

(٤) في تفسير الدر المنثور ٧ / ٣٣٥ في (تفسير سورة الشورى - حم عسق -) عن حذيفة بن اليمان ، مع تفاوت في الألفاظ وزيادة في آخره .

وفي تفسير ابن جرير ٢٥ / ٥ في (تفسير سورة الشورى) في قوله : (حم عسق) ، عن ابن عباس مع تفاوت وزيادة .

٤٣/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : يَخْرُجُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْمَشْرِقِ ، يَدْعُو إِلَى آلِ

مُحَمَّدٍ ، وَهُوَ أَبْعَدُ النَّاسِ مِنْهُمْ ، بِنَصَبِ عَلَامَاتِ سُودٍ ، أَوْلَهَا نَصْرٌ وَآخِرُهَا كُفْرٌ ، يَتَّبِعُهُ خُشَارَةٌ (*) الْعَرَبِ وَسَفَلَةُ الْمَوَالِي ، وَالْعَبِيدُ وَالْأَبَاقُ (***) ، وَمِرَاقٌ (****) الْأَفَاقِ ، سِيَمَاهُمْ السَّوَادُ ، وَدِينُهُمُ الشِّرْكَ ، وَأَكْثَرُهُمُ الْجُدْعُ ، قِيلَ : وَمَا الْجُدْعُ ؟ قَالَ : الْقُلْفُ ، ثُمَّ قَالَ حُدَيْفَةُ لِابْنِ عَمْرٍو : لَسْتُ تُدْرِكُهُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَلَكِنْ أُحَدِّثُ بِهِ مَنْ بَعْدِي ، قَالَ : فَتِنَّةٌ تُدْعَى الْحَالِقَةُ (*****) تَحْلِقُ الدِّينَ ، يَهْلِكُ فِيهَا صَرِيحُ الْعَرَبِ وَصَالِحُ الْمَوَالِي ، وَأَصْحَابُ الْكُنُوزِ ، وَالْفُقَهَاءُ ، وَتَنْجَلِي عَنْ أَقَلِّ مِنَ الْقَلِيلِ .

نعيم (١) .

٤٤/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : إِذَا رَأَيْتُمْ أَوَّلَ التَّرْكِ بِالْجَزِيرَةِ فَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى

تَهْزِمُوهُمْ يَكْفِيكُمْ (*****) اللَّهُ مُؤْتِنُهُمْ ، فَإِنَّهُمْ يَفْضَحُونَ الْحَرَمَ بِهَا فَهُوَ عَلَامَةٌ خُرُوجِ أَهْلِ الْمَغْرِبِ وَانْتِقَاضِ مُلْكِ مَلِكِهِمْ (*****) .

نعيم (٢) .

٤٥/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقُومَ (عَلَى) (*****) النَّاسِ

مَنْ لَا يَزِينُ قَشْرَ شَعِيرَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

(*) الخُشَارَةُ : الردىء من كل شىء . النهاية .

(**) فى الكنز : والعبيد الأباق - بدون الواو بينهما . وفى المختار : أبق العبد يَأْبِقُ : أى هرب .

(***) مِرَاقٌ : جمع مارق ، والمارق : الخارج ، ومنه سميت الخوارج مارقة لقوله - ﷺ - : « يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ » انظر المختار .

(****) الحالقة : الخصلة التى من شأنها أن تحلق : أى تُهْلِكُ وتُستأصل الدين ، كما يستأصل موسى الشعر ، وقيل هى قطعة الرحم والتظالم . النهاية .

(١) من قواعد علم الحديث أن ماجاء فى ذم الفرق أو الأقوام والبلاد فجمهرته ضعيفة .

(*****) فى الأصل : يكفيكمهم ، والتصويب من الكنز .

(*****) فى الأصل (ملكم) والتصويب وإنبات الساقط من الكنز .

(٢) انظر التعليق على الأثر السابق .

(*****) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتناه من الكنز .

نعيم (١)

٤٦/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ: إِذَا أَنَا كُنتُمْ كِتَابٌ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ يُقْرَأُ عَلَيْكُمْ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ فَانْتَظِرُوا كِتَابًا آخَرَ يَأْتِيكُمْ مِنَ الْمَغْرِبِ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَالَّذِي نَفْسُ حُدَيْفَةَ بِيَدِهِ لَتَقْتُلَنَّ (*) أَنْتُمْ وَهُمْ عِنْدَ الْقَنْطَرَةِ، فَيَكُونُ مِنْكُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْقَتْلَى، وَلِيُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ أَرْضِ مِصْرَ، وَأَرْضِ الشَّامِ كُفْرًا، كُفْرًا، وَلِتَبَاعَنَّ الْمَرْأَةُ الْعَرَبِيَّةُ عَلَى دَرَجٍ (***) دِمَشْقُ بَخْمَسَةَ وَعِشْرِينَ دِرْهَمًا، ثُمَّ يَدْخُلُونَ أَرْضَ حَمَصٍ فَيَقِيمُونَ ثَمَانِيَةَ عَشْرَ شَهْرًا يَقْتَسِمُونَ فِيهَا الْأَمْوَالَ وَيَقْتُلُونَ فِيهَا الذَّكَرَ وَالْأُنْثَى، ثُمَّ يَخْرُجُ عَلَيْهِمْ رَجُلٌ شَرٌّ مِنْ أَظْلَتِهِ السَّمَاءُ فَيَقْتُلُهُمْ حَتَّى يَدْخُلَهُمْ أَرْضَ مِصْرَ » .

نعيم (٢)

٤٧/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ: فَتَحَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَتَحَ لَمْ يَفْتَحْ لَهُ مِثْلَهُ مِنْذُ بَعَثَهُ اللَّهُ، فَقُلْتُ لَهُ: يَهَيْتَكَ الْفَتْحَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ وَضَعْتَ الْحَرْبَ أُوزَارَهَا، فَقَالَ: هَيْهَاتَ هَيْهَاتَ، وَالَّذِي بَعْنَى بِالْحَقِّ لِيرُدُهَا (***) يَا حُدَيْفَةُ خِصَالًا سِتًّا: أَوْلَهُنَّ مَوْتِي، قُلْتُ: إِنَّا اللَّهُ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، ثُمَّ يُفْتَحُ بَيْتُ الْمَقْدِسِ، ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ فِتْنَةٌ تَقْتُلُ فِتْنَانِ عَظِيمَتَانِ، يَكْثُرُ فِيهَا الْقِتَالُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ، دَعَوْتُهُمَا وَاحِدَةٌ، ثُمَّ يَسْلُطُ عَلَيْكُمْ مَوْتُ فَيَقْتُلُكُمْ قِصْعًا (****) كَمَا يَمُوتُ الْغَنَمُ، ثُمَّ يَكْثُرُ الْمَالُ فَيَفِيضُ حَتَّى يُدْعَى الرَّجُلُ إِلَى مِائَةِ دِينَارٍ فَيَسْتَنْكِفُ أَنْ يَأْخُذَهَا، ثُمَّ يَنْشَأُ بِنِي الْأَصْفَرِ غُلَامٌ مِنْ أَوْلَادِ مَلُوكِهِمْ، قُلْتُ: وَمَنْ بَنُو الْأَصْفَرِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: الرُّومُ، فَيَسِبُّ كَمَا يَسِبُّ الصَّبِيُّ فِي السَّنَةِ (*****)، فَإِذَا بَلَغَ

(١) فى حلية الأولياء لأبى نعيم ٢٨٠/١ ترجمة (حذيفة بن اليمان - رضى الله عنه) - عن حذيفة بلفظ: « ليكونن عليكم

أمرء - أو أمير - لا يزن أحدهم عند الله يوم القيامة قشرة شعيرة » .

(*) هكذا بالأصل (وفى الكنز - اقتلتهم) . (***) الدرَج: الطريق، والجمع: أدرج. النهاية .

(٢) انظر التعليق على الأثر السابق .

(****) هكذا فى الأصل، وفى الكنز: إن دونها يا حذيفة لخصالاً ستاً ... إلخ .

(*****) فى النهاية: « نهى أن تُقصع القملة بالنواة: أى تقتل، والقصع: الدلك بالظفر ... إلخ

(*****) فى الكنز « فيسب فى اليوم الواحد كما يشب الصبى فى الشهر، ويشب فى الشهر كما يشب الصبى

فى السنة » .

أَحْبُوهُ وَاتَّبِعُوهُ مَا لَمْ يُحِبُّوا مَلَكًا قَبْلَهُ ، ثُمَّ يَقُومُ بَيْنَ ظَهْرَانِهِمْ فَيَقُولُ : إِلَى مَتَى تَتْرَكُ هَذِهِ الْعَصَابَةَ مِنَ الْعَرَبِ ، لَا يَزَالُونَ يُصِيبُونَ مِنْكُمْ طَرْفًا (*) ، وَنَحْنُ أَكْثَرُ مِنْهُمْ عَدَدًا وَعُدَّةً فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ ، إِلَى مَتَى يَكُونُ هَذَا ؟ فَأَشِيرُوا إِلَيَّ بِمَا تَرَوْنَ ، فَيَقُومُ أَشْرَافُهُمْ فَيَخْطُبُونَ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ وَيَقُولُونَ نَعَمْ (***) مَا رَأَيْتَ ، وَالْأَمْرُ أَمْرُكَ .

نعيم (١) .

٤٨/٢٥١ - « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : الدَّجَالُ قَبْلُ أَوْ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ ؟ قَالَ : الدَّجَالُ ثُمَّ عَيْسَى (***) ، ثُمَّ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَتَجَّ (***) فَرَسًا يَرْكَبُ مَهْرَهَا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ » .

نعيم (٢) .

٤٩/٢٥١ - « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : يَخْرُجُ الدَّجَالُ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَعَهُ جُنُودٌ مِنَ الْيَهُودِ وَأَصْنَافِ النَّاسِ ، مَعَهُ جَنَّةٌ وَنَارٌ ، وَرِجَالٌ يَقْتُلُهُمْ ثُمَّ يَحْيِيهِمْ ، مَعَهُ جَبَلٌ مِنْ ثُرَيْدٍ وَنَهْرٌ مِنْ مَاءٍ ، وَإِنِّي سَأَنْعَتُ لَكُمْ نَعْتَهُ ، إِنَّهُ يَخْرُجُ مَمْسُوحَ الْعَيْنِ ، فِي جِهَتِهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ يَقْرُؤُهُ كُلُّ مَنْ يُحْسِنُ الْكِتَابَ ، وَمَنْ لَا يُحْسِنُ ، فَجَنَّتَهُ نَارٌ ، وَنَارُهُ جَنَّةٌ ، وَهُوَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ ، وَتَبِعَهُ مِنْ نِسَاءِ الْيَهُودِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ أَلْفَ امْرَأَةٍ ، فَرَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا مَنَعَ سَفِيهَهُ أَنْ يَتَّبِعَهُ ، وَالْقُوَّةُ عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ بِالْقُرْآنِ ، فَإِنَّ شَأْنَهُ بَلَاءٌ شَدِيدٌ يَبْعَثُ الشَّيَاطِينَ مِنْ مَشَارِقِ الْأَرْضِ وَمَغَارِبِهَا ، فَيَقُولُونَ لَهُ : اسْتَعِنْ بِنَا عَلَيَّ مَا شِئْتَ ، فَيَقُولُ : نَعَمْ انْطَلِقُوا فَأَخْبِرُوا النَّاسَ أَنِّي

(*) أى : قطعة منهم وجانب ، ومنه قوله تعالى : ﴿ ليقطع طرفا من الذين كفروا أو يكتبهم ﴾ النهاية .

(**) فى الأصل : (معهم) والتصويب من الكنز .

(١) فى الدر المنثور ٧/٤٦٠ فى تفسير قوله : « حتى تضع الحرب أوزارها » سورة محمد . عن حذيفة بن اليمان بمعناه ، مع زيادة طويلة فى آخره .

وفى المستدرک ٤/٤٢٢ كتاب (الفتن) عن عوف بن مالك الأشجعی مع اختلاف فى الألفاظ وزيادة فى آخره . وقال الحاکم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة . وأقره الذهبى .

(***) فى الأصل هكذا ، وفى الكنز : (قال : الدجال ثم عيسى ابن مريم) .

(****) فى الكنز : « لو أن رجلا أتج فرسا لم يركب مهرها » ولعله الصواب .

(٢) الأثر فى مصنف ابن أبى شيبه ١٥/٦٣ برقم ١٩١٢٢ كتاب (الفتن) عن حذيفة ، بلفظ : لو أن رجلا ارتبط فرسا فى سبيل الله فأتجت مهرها عند أول الآيات ما ركب المهر حتى يرى آخرها .

رُبُّهُمْ ، وَأَنِّي قَدْ جِئْتُهُمْ بِجَنَّتِي وَنَارِي ، فَتَنَطَّلِقُ الشَّيَاطِينُ ، فَيَدْخُلُ عَلَى الرَّجُلِ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ شَيْطَانٍ ، فَيَتَمَثَّلُونَ لَهُ بِصُورَةِ الْوَالِدِ وَوَلَدِهِ وَإِخْوَتِهِ وَمَوَالِيهِ وَرَقِيقِهِ ، فَيَقُولُونَ : يَا فُلَانُ أَتَعْرِفُنَا؟ فَيَقُولُ لَهُمُ الرَّجُلُ : نَعَمْ ، هَذَا أَبِي ، وَهَذِهِ أُمِّي ، وَهَذِهِ أُخْتِي ، وَهَذَا أَخِي ، فَيَقُولُ الرَّجُلُ : مَا نَبَوُّكُمْ (*) ؟ فَيَقُولُونَ بَلْ أَنْتَ فَأَخْبِرْنَا مَا نَبَوُّكَ (**). فَيَقُولُ الرَّجُلُ : إِنَّا قَدْ أَخْبِرْنَا أَنَّ عَدُوَّ اللَّهِ الدَّجَالَ قَدْ خَرَجَ ، فَيَقُولُ لَهُ الشَّيَاطِينُ : مَهَلًا لَا تَقُلْ هَذَا ، فَإِنَّهُ رُبُّكُمْ يُرِيدُ الْقَضَاءَ فِيكُمْ ، هَذِهِ جَنَّةٌ قَدْ جَاءَ بِهَا ، وَنَارٌ (***) ، وَمَعَهُ الْأَنْهَارُ وَالطَّعَامُ ، فَلَا طَعَامَ إِلَّا مَا كَانَ قَبْلَهُ إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ، فَيَقُولُ الرَّجُلُ : كَذَبْتُمْ مَا أَنْتُمْ إِلَّا شَيْاطِينُ ، وَهُوَ الْكَذَّابُ ، وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَدْ حَدَّثَ حَدِيثَكُمْ وَحَدَّرْنَا وَأَنْبَأَنَا بِهِ فَلَا مَرَحَبًا بِكُمْ ، أَنْتُمْ الشَّيَاطِينُ وَهُوَ عَدُوُّ اللَّهِ وَلَيْسَ قَوْلُكُمْ (****) اللَّهُ عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ حَتَّى يَقْتُلَهُ فَيَخْسَأُوا فَيَقْبَلُوا خَائِبِينَ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّمَا أُحَدِّثُكُمْ هَذَا لَتَعْقِلُوهُ وَتَفْقَهُوهُ ، وَتَفْهَمُوهُ وَتَعُوهُ ، فَاعْمَلُوا عَلَيْهِ ، وَحَدِّثُوا بِهِ مِنْ خَلْفِكُمْ ، وَلِيَحْدِثَ الْآخِرُ الْآخِرَ ، فَإِنْ فَتِنْتَهُ أَشَدُّ الْفِتَنِ » .

نعيم ، وفيه سويد بن عبد العزيز : متروك (١) .

(*) في الأصل : « ما نباك » والتصويب من الكنز . (***) في الأصل : « ما نباك » والتصويب من الكنز .

(**) في الأصل : « نار » بدون الواو والتصويب من الكنز .

(****) في الأصل : « وليستوقر » والتصويب من الكنز .

(١) في صحيح مسلم ٤/٢٢٤٨ برقم ٢٩٣٤ كتاب (الفتن وأشراط الساعة) باب: ذكر الدجال ، وصفته ، وما

معه ، عن حذيفة بن اليمان ، فقرات منه مفرقة في روايات مختلفة مع اختصار وتفاوت .

وفي سنن ابن ماجه في كتاب (الفتن) ٢/١٣٥٣ باب: فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم وخروج يأجوج

ومأجوج ، عن حذيفة بلفظ مختصر جداً .

وفي سنن أبي داود ٤/٤٩٤ برقم ٤٣١٥ كتاب (الملاحم) باب: خروج الدجال عن حذيفة ، مختصراً .

وفي صحيح البخارى ٩/٧٥ كتاب (الفتن) باب: ذكر الدجال ، عن حذيفة بعضه بمعناه ، قال أبو مسعود :

أنا سمعته من رسول الله - ﷺ - .

(و سويد بن عبد العزيز الدمشقى) قاضى بعلبك . قال ابن معين : ليس حديثه بشىء . قال البخارى : فى

بعض حديثه نظر . وقال أحمد وغيره : ضعيف . وعن أحمد أيضاً: متروك .

قال النسائى : ليس بثقة . (ميزان الاعتدال ٢/٢٥١) .

٥٠/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ قَالَ لَامْرَأَتِهِ : حَلَلِي رَأْسَكَ بِالْمَاءِ قَبْلَ أَنْ يُخَلِّكَ اللَّهُ

بِنَارٍ » .

عب ، ض ، وابن جرير (١) .

٥١/٢٥١ - « عَنْ صِلَةَ بْنِ زَفْرَةَ (*) قَالَ : قُلْنَا لِحُدَيْفَةَ : كَيْفَ عَرَفْتَ أَمْرَ الْمُنَافِقِينَ

وَلَمْ يَعْرِفْهُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَلَا أَبُو بَكْرٍ وَلَا عُمَرُ ؟ قَالَ : إِنِّي كُنْتُ
أَسِيرُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَنَامَ عَلَيَّ رَاحِلَتِي ، فَسَمِعْتُ نَاسًا مِنْهُمْ يَقُولُونَ : لَوْ طَرَحْنَاهُ
عَنْ رَاحِلَتِهِ فَاذْدَقْتُ عُنُقَهُ فَاسْتَرَحْنَا مِنْهُ ، فَسَرْتُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَهُ وَجَعَلْتُ أَفْرَأُ وَأَرْفَعُ صَوْتِي ،
فَاتَّبَعَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قُلْتُ : حُدَيْفَةُ ، قَالَ : مَنْ هَؤُلَاءِ ؟ قُلْتُ : فُلَانٌ وَفُلَانٌ
حَتَّى عَدَدْتُهُمْ ، قَالَ : وَسَمِعْتَ مَا قَالُوا ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، وَلِذَلِكَ سَرْتُ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُمْ ، قَالَ :
أَمَا إِنَّهُمْ مُنَافِقُونَ : فُلَانٌ وَفُلَانٌ ، لَا تُخْبِرَنَّ أَحَدًا » .

طب (٢) .

٥٢/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : إِنْ الْعَرَبَ (***) إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ ، ثُمَّ قَامَ

إِلَى الصَّلَاةِ اسْتَقْبَلَهُ اللَّهُ بِوَجْهِهِ يُتَاجِيهِ فَلَمْ يَصْرِفْهُ عَنْهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَصْرِفُ ، أَوْ
يَلْتَفِتُ يَمِينًا أَوْ شِمَالًا » .

(١) الأثر في مصنف عبد الرزاق ١/ ٢٧٤ برقم ١٠٥٣ ، عن حذيفة بن اليمان ، مع اختلاف يسير ، وزيادة بسيرة .

(*) هكذا في الأصل بزيادة تاء مربوطة في آخره ، وفي معجم الطبراني الكبير « زفر » بدون التاء في آخره ، وكذا في تقريب التهذيب لابن حجر ١/ ٣٧٠ برقم ١٢٢ من حرف الصاد ، وقال عنه : تابعي كبير ، من الثانية ، ثقة جليل .

(٢) الحديث في معجم الطبراني الكبير ٣/ ١٨٢ برقم ٣٠١٤ ، عن حذيفة مع تفاوت في بعض الألفاظ .

وفي مجمع الزوائد ١/ ١٠٩ كتاب (الإيمان) باب : منه في المنافقين ، عن صلة بن زفر عن حذيفة ، مع تفاوت في بعض الألفاظ .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه مجالد بن سعيد . وقد اختلط وضعفه جماعة .

(**) هكذا في الأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق : (العبد) ، ولعله الصواب .

عب (١) .

٥٣ / ٢٥١ - « عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي أُسَيْدٍ صَنَعَ طَعَامًا ثُمَّ دَعَا أَبَا ذَرٍّ وَحَدِيثَةَ وَابْنَ مَسْعُودٍ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَتَقَدَّمَ أَبُو ذَرٍّ لِيُصَلِّيَ بِهِمْ ، فَقَالَ لَهُ حَدِيثَةُ : وَرَأَيْكَ رَبُّ الْبَيْتِ أَحَقُّ بِالْإِمَامَةِ ، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ : كَذَلِكَ يَا بَنَ مَسْعُودٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَتَأَخَّرَ أَبُو ذَرٍّ ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَتَقَدَّمُونِي وَأَنَا مَمْلُوكٌ فَأَمَمْتُهُمْ » .

عب (٢) .

٥٤ / ٢٥١ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ قَالَ فِي غَزْوَةٍ وَمَعَهُ حَدِيثَةُ : أَيُّكُمْ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - صَلَاةَ الْخَوْفِ ؟ فَقَالَ حَدِيثَةُ : أَنَا ، فَأَمَرَهُمْ حَدِيثَةُ فَلَبَسُوا السَّلَاحَ ثُمَّ قَالَ : إِنْ هَاجَكُمْ يَصْحُحُ (*) فَقَدَّ حَلَّ لَكُمْ الْقِتَالُ ، فَصَلَّى بِأَحَدِي الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً ، وَالطَّائِفُ (**). الْأُخْرَى مُوَاجِهَةً الْعَدُوِّ ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ هُوَ لِأَنَّ مَقَامَ أَوْلِيكَ وَجَاءَ أَوْلِيكَ فَصَلُّوا بِهِمْ (***) رَكْعَةً أُخْرَى ، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ » .

عب ، ش ، و عبد بن حميد ، د ، ن ، وابن جرير ، حب ، ك ، ق (٣) .

(١) الأثر في مصنف عبد الرزاق ٢ / ٢٥٧ برقم ٣٢٧٢ كتاب (الصلاة) باب : الالتفات في الصلاة ، عن حديثه بلفظه .

وفي سنن البيهقي ٢ / ٢٨١ ، ٢٨٢ كتاب (الصلاة) باب : كراهية الالتفات في الصلاة ، وروايات متعددة بمعناه .

(٢) الأثر في مصنف عبد الرزاق ٢ / ٣٩٢ برقم ٣٨١٨ كتاب (الصلاة) باب : الرجل يؤتى في ربه . مع اختصار يسير .

(*) هكذا في الأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (هيح) .

(**) هكذا في الأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (والطائفة) .

(***) هكذا في الأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (فصلى) وكذا في غالبية المصادر التالية .

(٣) الأثر في مصنف عبد الرزاق ٢ / ٥٠٩ برقم ٤٢٤٨ كتاب (الصلاة - صلاة الخوف) عن سعيد بن العاص مع

تفاوت يسير .

٥٥/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : لَا وَثْرَ إِلَّا عَلَى مَنْ تَلَا الْقُرْآنَ » .

طب (١) .

٥٦/٢٥١ - « عَنْ أَبِي دَاوُدَ الْأَحْمَرِيِّ قَالَ : خَطَبَنَا حُدَيْفَةُ بِالْمَدَائِنِ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا

النَّاسُ تَفَقَّدُوا أَرْقَاءَكُمْ ، وَعَلِمُوا مِنْ أَيْنَ يَأْتُونَكُمْ بِغَرَائِبِهِمْ ، فَإِنَّ لَحْمًا نَبَتَ مِنْ سُحْتٍ لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَبَدًا ، وَعَلِمُوا أَنَّ بَائِعَ الْخَمْرِ وَمُبْتَاعَهُ (وساقيه *)) وَمُسْقِيَهُ كُشَارِيهِ ، وَعَلِمُوا أَنَّ بَائِعَ الْخَنْزِيرِ وَمُبْتَاعَهُ وَمُقْتَنِيَهُ كَأَكْلِهِ » .

= وفي مصنف ابن أبي شيبة ٤٦١/٢ في (صلاة الخوف كم هي) عن حذيفة مختصراً بمعناه .

وفي سنن أبي داود ٣٨/٢ برقم ١٢٤٦ كتاب (الصلاة) باب : من قال يصلي بكل طائفة ركعة ولا يقضون .
عن ثعلبة بن زهدم ، عن سعيد بن العاصي بلفظ مختصر ، بمعناه .

وفي سنن النسائي ١٦٧/٣ كتاب (صلاة الخوف) ط المصرية بالأزهر ، عن ثعلبة بن زهدم عن سعيد بن العاص ، في روايات مختلفة بمعناه .

وفي المستدرک للحاكم ٣٣٥/١ كتاب (الصلاة : في صلاة الخوف) عن ثعلبة بن زهدم ، عن سعيد بن العاص . بمعناه .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه هكذا ، وقال الذهبي : صحيح .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ٢٥٤/٣ كتاب (صلاة الخوف) باب : من قال تقوم الطائفة الثانية فيركعون لأنفسهم الركعة الباقية بعد سلام الإمام ، عن سهل بن أبي حثمة بمعناه .

وفي الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٢٣٩/٤ برقم ٢٨٧٤ ذكر النوع السابق من صلاة الخوف عن سهل بن أبي حثمة ، بمعناه .

ويؤيد ذلك ما رواه مسلم في صحيحه ٥٧٥/١ برقم ٨٤١ كتاب (الصلاة) باب : صلاة الخوف ، عن سهل ابن أبي حثمة بمعناه .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٢٩٨/٢ كتاب (الصلوات) باب : من قال الوتر على أهل القرآن ، عن حذيفة ، مع تفاوت يسير ، وفي الباب روايات متعددة بمعناه .

وفي مجمع الزوائد ٢٤٠/٦ كتاب (الصلاة) باب : ماجاء في الوتر ، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - مع تفاوت في اللفظ .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير ، وفيه عمران الخياط وقال الذهبي : لا يكاد يعرف .

(*) ما بين القوسين ليس في الأصل ، أثبتناه من مصنف عبد الرزاق .

٥٧/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - بَعَثَ بَعْثًا إِلَى دَوْمَةَ الْجَنْدَلِ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ أَكِيدِرَ خَارِجًا يَتَّصِدُ الصَّيْدَ ، فَخُذُوهُ ، فَاظْلِقُوا فَوْجِدُوهُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَأَخَذُوهُ وَعَلَوْا أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَأَشْرَفُوا عَلَى الْمُسْلِمِينَ يُكَلِّمُونَهُمْ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ : أَذْكَرُكَ اللَّهُ هَلْ تَجِدُونَ مُحَمَّدًا فِي كِتَابِكُمْ ؟ فَقَالَ : لَا ، فَقَالَ رَجُلٌ إِلَى جَنْبِهِ : إِنَّا نَجِدُهُ فِي كِتَابِنَا ، فَقَالَ الرَّجُلُ لِأَبِي بَكْرٍ : يَا أَبَا بَكْرٍ أَلَيْسَ قَدْ كَفَرَ هَؤُلَاءِ الْآنَ ؟ قَالَ : بَلَى ! فَاسْكُتْ وَأَنْتُمْ سَوْفَ تَكْفُرُونَ . وَسَكَتَ الرَّجُلُ وَدَخَلَ الْبَيْتَ وَخَرَجَ مُسَلِّمَةً بَيْنَنَا ، فَقَالَ رَجُلٌ : سَمِعْتُكَ تَقُولُ وَنَحْنُ بِدَوْمَةَ الْجَنْدَلِ وَأَنْتُمْ سَوْفَ تَكْفُرُونَ ، وَذَلِكَ خُرُوجُ مُسَلِّمَةَ فَقَالَ : لَا ، وَلَكِنْ فِي آخِرِ الزَّمَانِ . »

ابن منده ، والمحاملى فى أماليه ، وأبو نعيم فى المعرفة ، كر (٢) .

٥٨/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : كَانَ شَابٌّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَبْكِي عِنْدَ ذِكْرِ النَّارِ حَتَّى حَبَسَهُ ذَلِكَ فِي الْبَيْتِ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ - فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِ الشَّابُّ قَامَ فَأَعْتَقَهُ وَخَرَّ مَيِّتًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : جَهِّزُوا صَاحِبَكُمْ فَإِنَّ الْفَرْقَةَ (*) مِنَ النَّارِ فَلَدَّ كَبِدَهُ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ أَعَادَهُ اللَّهُ مِنْهَا ، مَنْ رَجَا شَيْئًا طَلَبَهُ ، وَمَنْ خَافَ مِنْ شَيْءٍ هَرَبَ مِنْهُ . »

(١) الأثر فى مصنف عبد الرزاق ٩/٢٣٩ برقم ١٧٠٧٣ كتاب (الأشربة) باب: ما يقال فى الشراب ، عن أبى داود الأحمري مع خلاف يسير .

وفى التاريخ الكبير للبخارى ٤/٣٠٨ برقم ١٣١٢ ط . بيروت ، عن مالك أبى داود الأحمري سمع حذيفة قال : خطبنا حذيفة حين قدم المدائن فقال : تعاهدوا ضرائب أرقائكم . وقال جرير : عن أبى حيان عن شداد الثورى عن أبى داود شيخ من أهل المدائن . اهـ .

(٢) الأثر فى تاريخ دمشق لابن عساكر ٣/٩٥ فى ترجمة (أكيدر بن عبد الملك الكندى) صاحب دومة الجندل ، عن بلال بن يحيى بمعناه . ومعه روايات متعددة بنحوه .

(*) هكذا فى الأصل ، وفى المستدرک « الفرق » .

وفى النهاية : « إن الفرق من النار فلدد كبده » أى خوف النار قطع كبده . اهـ .

ابن أبي الدنيا ، والموفق بن قدامة في كتاب البكاء والرقعة (١) .

٥٩ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - خَيْرُكُمْ فِي الْمَائِثِينَ خَفِيفُ

الْحَاذِ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْخَفِيفُ الْحَاذِ ؟ قَالَ : الَّذِي لَا أَهْلَ (له) (*) وَلَا وَلَدَ » .

كر (٢) .

٦٠ / ٢٥١ - « عَنْ زَنْكَلِ بْنِ عَلِيٍّ وَزَيْدٍ (**) لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ : قَالَ حُذَيْفَةُ

ابْنُ الْيَمَانِ : يَا طَاعُونَ خُذْنِي إِلَيْكَ - ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - قَبْلَ سَفْكِ دَمٍ حَرَامٍ ، وَقَبْلَ جَوْرِ فِي الْحُكْمِ ، وَإِمَارَةِ الصَّبِيَّانِ ، وَكَثْرَةِ الزَّبَانِيَةِ » .

كر (٣) .

٦١ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - نَظَرَ يَوْمًا إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ

(١) الأثر في المستدرک للحاکم ٤٩٤ / ٢ کتاب (التفسیر - سورة التحريم) عن أبی حازم - أظنه - عن سهل بن سعد . مع اختلاف في الألفاظ .

وقال الحاکم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وقال الذهبي صحيح . ورواه ابن أبي الدنيا .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتناه من المصادر التالية .

(٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ٣٣٤ / ٥ في ترجمة (رواد بن الجراح بن العاصم) قال : أخرج الحافظ والخطيب عن رواد بسنده إلى حذيفة ، مع تفاوت قليل .

وفي المطالب العالية ٢٧٤ / ٤ برقم ٤٤٢٦ باب : (جواز الترهيب في أيام الفتن) عن حذيفة بن اليمان ، مع تفاوت في اللفظ وبعض زيادات .

وفي الكامل لضعفاء الرجال ١٠٣٧ / ٣ ترجمة (رواد بن الجراح أبي عصام العسقلاني) عن حذيفة مع اختلاف يسير .

وذكر في ترجمة رواد بن الجراح ما يرجح ضعفه .

(**) هكذا في الأصل وفي الكنز : وزير لعمر بن عبد العزيز .

(٣) الأثر في المستدرک للحاکم ٤٤٣ / ٣ کتاب (معرفة الصحابة) باب : ذكر مناقب الحكم بن عمرو الغفاري - رضي عنه - عن الحكم بن عمرو الغفاري ، بمعناه مع زيادات أخر .

وسكت عنه الحاکم والذهبي .

وَبِكَيِّ ، وَقَالَ : الْمَظْلُومُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي سَمِيٌّ (*) هَذَا ، وَالْمَقْتُولُ فِي اللَّهِ ، وَالْمَصْلُوبُ مِنْ أُمَّتِي سَمِيٌّ هَذَا ، وَأَشَارَ إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ثُمَّ قَالَ : اذْنُ مِنِّي يَا زَيْدُ ، زَادَكَ اللَّهُ حُبًّا عِنْدِي ؛ فَإِنَّكَ سَمِيٌّ الْحَبِيبِ مِنْ وَلَدِي : زَيْدٌ .

كر ، وفيه نصر بن مزاحم ، قال في المعنى : رافضى تركوه (١) .
 ٦٢/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَسْتَخْلِفُ عَلَيْنَا ؟ فَقَالَ : إِنْ تَوَلَّوْا هَذَا الْأَمْرَ عَمَّرَ تَجِدُوهُ قَوِيًّا فِي اللَّهِ ، قَوِيًّا فِي بَدَنِهِ . »

أبو نعيم في المعرفة (٢) .

٦٣/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْفِتَنِ الَّتِي تَمُوجُ مَوْجَ الْبَحْرِ ، فَقُلْتُ : إِنَّ بَيْتَكَ وَبَيْنَهُ أَبَا مُغَلَقًا يُوشِكُ أَنْ يَكْسَرَ كَسْرًا ، قَالَ عُمَرُ : كَسْرًا لَا أَبَا لَكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَلَوْ أَنَّهُ فَتِحَ لَكَانَ لَعَلَّهُ أَنْ يُعَادَ فَيُغْلِقَ ، قُلْتُ : بَلْ كَسْرًا ، وَحَدَّثْتُهُ أَنَّ ذَلِكَ الْبَابَ رَجُلٌ يُقْتَلُ أَوْ يَمُوتُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ . »

أبو نعيم (٣) .

(*) سَمِيٌّ : نقول : سَمِيٌّ فلان : إذا وافق اسمه اسم فلان ، كما نقول كَنِيَّةٌ .

وقوله تعالى : ﴿ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾ أى نظيرا يستحق مثل اسمه ، وقيل : مساميا يساميه . مختار الصحاح .

(١) واضح مما ذكر من أن فيه نصر بن مزاحم الراضى المتروك أن الحديث ضعيف .

(٢) الحديث في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٥ ص ١٧٦ في كتاب (الخلافة) باب : الخلفاء الأربعة : جزء منه ، عن حذيفة مع اختلاف في بعض ألفاظه .

وقال الهيثمي : رواه البزار وفيه أبو اليقظان عثمان بن عمير وهو ضعيف .

وفي كشف الأستار عن زوائد البزار ، ج ٢ ص ٢٢٤ كتاب (الإمارة) باب : الخلافة ، عن حذيفة برواية مختلفة في ألفاظها وبها زيادة . وقال البزار : لا نعلمه روى عن حذيفة إلا بهذا الإسناد ، وأبو اليقظان : عثمان بن عمير .

(٣) الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٤٠١ ، ٤٠٢ عن حذيفة بمعناه ضمن حديث فيه طول .

وفي صحيح البخارى ، ج ٩ ص ٦٨ ، ٦٩ كتاب (الفتن) باب : الفتن التى تموج كموج البحر عن حذيفة نحوه ضمن حديث فيه طول .

وفي حلية الأولياء ، ج ١ ص ٢٧٠ ترجمة (حذيفة بن اليمان) عن حذيفة ، مع اختلاف في بعض ألفاظه .

وفي مصنف ابن أبى شيبة ، ج ١٥ ص ١٥ ، ١٦ عن حذيفة ضمن حديث طويل مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

٦٤ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالُوا : ابْعَثْ لَنَا

رَجُلًا أَمِينًا ، فَقَالَ : لِأَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ ، أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ ، قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَاسْتَشْرَفَ النَّاسُ لَهَا ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ . »

حم ، والرويانى ، ع ، وأبو نعيم ، كر (١) .

٦٥ / ٢٥١ - « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟ قَالَ : شَرٌّ وَفِتْنَةٌ ،

قُلْتُ : فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ ؟ قَالَ : هُدْنَةٌ عَلَى دَخْنٍ ، وَجَمَاعَةٌ عَلَى أُمَّدَاءٍ ، فِيهَا دُعَاةُ النَّارِ ، يَا حُذَيْفَةَ : لِأَنَّ تَمُوتَ وَأَنْتَ عَاضٌ عَلَى جِذْلِ خَيْرٍ مِنْ أَنْ تَسْتَجِيبَ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ . »

العسكري فى الأمثال (٢) .

٦٦ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : إِنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ - كَانُوا يَسْأَلُونَ عَنْ

الْخَيْرِ ، وَكُنْتُ أَسْأَلُ عَنِ الشَّرِّ ؛ مَخَافَةَ أَنْ أُدْرِكَهُ ، وَإِنِّي بَيْنَمَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ذَاتَ يَوْمٍ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَرَأَيْتَ هَذَا الْخَيْرَ الَّذِي أَعْطَانَا اللَّهُ هَلْ بَعْدَهُ مِنْ شَرٍّ (*) ؟ كَمَا كَانَ قَبْلَهُ شَرٌّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : فَمَا الْعِصْمَةُ مِنْهُ ؟ قَالَ : السَّيْفُ ، قُلْتُ : وَهَلْ لِلسَّيْفِ مِنْ بَقِيَّةٍ ؟ قَالَ : هُدْنَةٌ عَلَى دَخْنٍ (**). قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَمَا بَعْدَ الْهُدْنَةِ ؟ قَالَ : دُعَاةُ

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٣٩٨ عن حذيفة ، مع اختلاف فى بعض ألفاظه .

وفى صحيح البخارى ٣٢ / ٥ ط الشعب (فضائل أصحاب النبى ﷺ - باب مناقب أبى عبيدة بن الجراح

- حذيفة - عن حذيفة - قال : قال النبى ﷺ - لأهل نجران : « لأبعثن - يعنى عليكم ، يعنى أميننا حق أمين - فأشرف أصحابه ، فبعث أبى عبيدة - » .

(٢) فى صحيح البخارى ٢٤٢ / ٤ ط الشعب ، باب : (علامات النبوة فى الإسلام) عن حذيفة نحوه ، ضمن

حديث فيه طول ، وجاء فيه « قلت : وما دخنته ؟ قال : قوم يهدون بغير هدى ، تعرف منهم وتكر ... » إلخ .

وفى حلية الأولياء ٢٧٢ / ١ نشر الحانجى ، بمعناه فى روايات متعددة .

(*) فى الأصل : (سفر) والتصويب من المراجع التالية .

(**) (هدنة على دخن) سئل عنها رسول الله ﷺ - كما فى مسند أحمد ، ج ٥ ص ٤٠٣ وغيره قال : قلوب

لا تعود على ماكانت .

لِلضَّلَالَةِ ، فَإِنْ لَقِيتَ فِيهِ يَوْمَئِذٍ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَالزِمَهُ ، وَإِنْ أَخَذَ مَالَكَ ، وَضُرِبَ ظَهْرُكَ ، وَإِلَّا - وَفِي لَفْظٍ - فَإِنْ لَمْ يَكُنْ خَلِيفَةً ، فَاهْرَبْ فِي الْأَرْضِ جِدًّا هَرَبًا ، حَتَّى يَدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَاصِرٌ عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَمَا بَعْدَ دَعَاةِ الضَّلَالَةِ ؟ قَالَ : خُرُوجُ الدَّجَالِ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : وَمَا يَجِيءُ بِهِ الدَّجَالُ ؟ قَالَ : يَجِيءُ بِنَارٍ وَنَهْرٍ ، فَمَنْ وَقَعَ فِي نَارِهِ وَجَبَ أَجْرُهُ ، وَحَطَّ وَزُرَّهُ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَمَا بَعْدَ الدَّجَالِ ؟ قَالَ : عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَمَا بَعْدَ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ ؟ قَالَ : لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَنْجَحَ فَرَسًا لَمْ يَرْكَبْ ظَهْرَهَا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ .

ش ، كر (١) .

٦٧/٢٥١ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَوْ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانَ لَمَّا أَنْ احْتَضَرَ أَنَاهُ أَنَّاسٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا : يَا حُذَيْفَةُ لَا تَرَاكَ إِلَّا مَقْبُوضًا ، فَقَالَ لَهُمْ : غِبُّ مَسْرُورًا ، وَحَبِيبٌ جَاءَ عَلَى فَاقَةٍ ، لَا أَفْلَحَ مَنْ نَدِمَ اللَّهُمَّ إِنِّي لَمْ أَشَارِكْ غَادِرًا غَدْرَتَهُ ، فَأَعُوذُ بِكَ الْيَوْمَ مِنْ صَاحِبِ السُّوءِ ، وَصَبَاحِ السُّوءِ ، كَانِ النَّاسُ يُسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْخَيْرِ ، وَأَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ ، فَقُلْتُ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا كُنَّا فِي شَرٍّ ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِالْخَيْرِ ، فَهَلْ

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٥ ص ٨ كتاب (الفتن الحديثة) ١٨٩٦٠ عن حذيفة ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وفي تاريخ ابن عساکر - تهذيب تاريخ دمشق الكبير ٩٨/٤ وما بعدها - بعض في روايات مختلفة عن حذيفة .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٤٠٣ ، عن حذيفة مع اختلاف في بعض ألفاظه .

وفي صحيح البخاري ، ج ٩ ص ٦٥ عن حذيفة ، مع اختلاف في بعض ألفاظه .

وفي سنن أبي داود ، ج ٤ ص ٤٤٤ ، الأحاديث ٤٢٤٤ ، ٤٢٤٥ ، ٤٢٤٦ ، ٤٢٤٧ ، كلها تدور حول هذا المعنى ، مع اختلاف في الألفاظ .

وانظر التعليق على الحديث السابق رقم ٦٥

بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: هَلْ وَرَاءَ الشَّرِّ خَيْرٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: كَيْفَ يَكُونُ؟ قَالَ: سَيَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهَدْيِي، وَلَا يَسْتَنْوُونَ بِسُنَّتِي، وَسَيَقُومُ رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ شَيَاطِينٍ فِي جُثْمَانِ إِنْسَانٍ، قُلْتُ: كَيْفَ أَصْنَعُ إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ، قَالَ: اسْمَعْ لِلْأَمِيرِ الْأَعْظَمِ وَإِنْ ضَرَبَ ظَهْرَكَ وَأَخَذَ مَالَكَ .

كر (١) .

٦٨/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : خَيْرِنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَيْنَ الْهَجْرَةِ وَالنُّصْرَةِ ، فَاخْتَرْتُ النُّصْرَةَ » .

كر (٢) .

(١) الحديث في صحيح مسلم ١٤٧٦/٣ ط الحلبي كتاب (الإمارة) باب : وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن ... إلخ ، عن زيد بن سلام عن أبي سلام ، عن حذيفة ، مع اختلاف في بعض ألفاظه ، ونقص مقدمته .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٨ ص ١٥٧ كتاب (قتال أهل البغي) باب : الصبر على أذى يصيبه من جهة إمام ، وإنكار النكر من أموره بقلبه ، وترك الخروج عليه ، عن زيد بن سلام ، عن أبي سلام قال : قال حذيفة ، وذكر الحديث ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وترجمة (زيد بن سلام) في تقريب التهذيب ١/٢٧٥ ط بيروت برقم ١٨٥ من حرف الزاي ، وفيها : زيد بن سلام بن أبي سلام مطور ، الحبشي ، ثقة ، من السادسة .

(٢) الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ٩٧ قال : ولحذيفة روايات كثيرة ، وخيره رسول الله - ﷺ - بين الهجرة والنصرة ، فاختار النصره .

وفي الإصابة ، ج ٢/٢٢٣ القسم الأول ، ترجمة (حذيفة) بلفظه .

وفي مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ٣٢٥ عن حذيفة بلفظ : « خيرني رسول الله - ﷺ - بين الهجرة والنصرة ، فاخترت الهجرة » .

وقال الهيثمي : رواه البزار والطبراني ، ورجاله رجال الصحيح ، غير علي بن زيد ، وهو حسن الحديث .

وفي كشف الأستار عن زوائد البزار ، ج ٣ ص ٢٦٥ مناقب (حذيفة) برقم ٢٧١٨ ، عن حذيفة باللفظ المذكور في مجمع الزوائد .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ١٨٢ برقم ٣٠١٠ ، عن حذيفة ، مع تفاوت يسير .

٦٩ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَقَامًا ، مَا تَرَكَ شَيْئًا يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ ، إِلَّا حَدَّثَ بِهِ ، حَفِظَهُ مَنْ حَفِظَهُ ، وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ ، وَقَدْ عَلَّمَهُ أَصْحَابِي هَؤُلَاءِ ، وَإِنَّهُ لَيَكُونُ الشَّيْءُ قَدْ نَسِيَهُ ، فَأَرَاهُ فَأَذْكُرُهُ ، كَمَا يَذْكُرُ الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ إِذَا غَابَ عَنْهُ ثُمَّ إِذَا رَأَاهُ عَرَفَهُ » .
 كر (١)

٧٠ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : كُنْتُمْ تَسْأَلُونَهُ عَنِ الرَّخَاءِ ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّدَّةِ لِأَتَقِيهَا ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنِي وَمَا مِنْ يَوْمٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ يَوْمٍ يَشْكُو إِلَيَّ فِيهِ (أَهْلُ) (*) الْحَاجَةِ ، إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا ابْتَلَاهُ ، يَا مَوْتَ عَظْ (***) عَظُّكَ وَشُدَّ شَدُّكَ ؛ إِنَّ قَلْبِي يُحِبُّكَ (***) » .

ق في الزهد ، كر (٢) .

٧١ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي مَرَضِهِ الَّذِي تَوَفَّاهُ اللَّهُ فِيهِ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَصَبَحْتَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ؟! فَرَدَّ عَلَيَّ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ قَالَ : يَا حُذَيْفَةَ أَدْنُ مِنِّي ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ ، قَالَ : يَا حُذَيْفَةَ إِنَّهُ مِنْ خَتَمِ اللَّهِ لَهُ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَرَادَ بِهِ اللَّهُ أَنْ يَدْخُلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ أَطْعَمَ جَائِعًا أَرَادَ بِهِ اللَّهُ أَنْ يَدْخُلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ كَسَا عَارِيًا

(١) الحديث في صحيح مسلم ، ج ٤ ص ٢٢١٧ كتاب (الفتن وأشراف الساعة) برقم ٢٣ / ٢٨٩١ عن حذيفة ، مع تفاوت يسير .

وفي تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ٩٨ ، عن حذيفة ، مع تفاوت قليل .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٣٨٥ عن حذيفة نحوه .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتناه من تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر « المصدر التالي » .

(**) وفيه (عظ عظمك) هذا الحرف مما تشترك فيه الضاد والطاء ، قال في المزهري : وتشترك الضاد والطاء في عض الحرب والزمان . اهـ .

(***) الفقرة الأخيرة في الأصل مبهمة صحتها من المصدر التالي .

(٢) الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ٩٨ ط بيروت ، عن حذيفة ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

أَرَادَ بِهِ اللهُ أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَسِرُّ هَذَا الْحَدِيثَ أَمْ أُعْلِنُهُ ؟ قَالَ : بَلِّغْ أَعْلِنُهُ ، فَهَذَا آخِرُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - .

ع ، كر ، وفيه شيان بن هارون البرجمي ، قال ابن معين : ليس حديثه بشيء (١) .
« ٧٢ / ٢٥١ - » عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : مَرَّبِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَأَنَا جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ لِي : يَا حُذَيْفَةُ إِنَّ فَلَانًا قَدِمَات فَاشْهَدُهُ ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ ، تَنَفَّتْ إِلَيَّ فَرَأَيْتُ وَأَنَا جَالِسٌ ، فَعَرَفَ ، فَرَجَعَ إِلَيَّ فَقَالَ : يَا حُذَيْفَةُ أَتَشُدُّكَ اللهُ أَمِنَ الْقَوْمَ أَنَا ؟ قُلْتُ : اللَّهُمَّ لَا ، وَلَنْ أُبْرِيءَ أَحَدًا بَعْدَكَ ، فَرَأَيْتُ عَيْنِي عُمَرَ جَاتَا (*) .
كر (٢) .

« ٧٣ / ٢٥١ - » عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ، فَقَامَ يَغْتَسِلُ وَسَتْرَتُهُ ، فَفَضَلْتُ مِنْهُ فَضْلَةً فِي الْإِنَاءِ فَقَالَ : إِنْ شِئْتَ فَأَرِفُهُ ، وَإِنْ شِئْتَ فَصَبِّ عَلَيْهِ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ هَذِهِ الْفَضْلَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا أَصَبُّ عَلَيْهِ ، فَأَغْتَسَلْتُ وَسَتَرْتَنِي ، قُلْتُ : لَا تَسْتُرْنِي ! قَالَ : بَلَى لِأَسْتُرَنَّكَ كَمَا سَتَرْتَنِي .
كر (٣) .

« ٧٤ / ٢٥١ - » عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ - ﷺ - سَرِيَّةً وَحْدِي .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ٩٨ ، ٩٩ ط بيروت ، عن حذيفة ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

والحديث ضعيف لضعف أحد رواه شيان بن هارون ، كما ذكره السيوطي .

(*) هكذا في الأصل : وفي الكنز ١ / ٣٦٩ برقم ١٦٢٢ « جاءنا » ، ولعله « جادنا » أي : بالدمع نائراً بتبرئة حذيفة له من النفاق ، والله أعلم .

(٢) الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ١٠٠ عن حذيفة بن اليمان ، مع اختلاف يسير . وفيه بعد قوله : أمن القوم أنا ؟ : (يعني من المنافقين) ولم يذكر « فرأيت عيني عمر » إلخ .

(٣) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ١٠١ عن حذيفة ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

كر (١)

٧٥ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : بِحَسَبِ الْمُؤْمِنِ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ يَخْشَى اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَبِحَسَبِ الْمُؤْمِنِ مِنَ الْكُذْبِ أَنْ يَقُولَ : أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ، ثُمَّ يَعُودُ » .

كر (٢)

٧٦ / ٢٥١ - « عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ : قَالَ حُذَيْفَةُ : لَوْ حَدَّثْتُمْ بِحَدِيثِ لَكَذِبِي ثَلَاثَةَ أَثْلَاثِكُمْ ، إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ - ﷺ - كَانُوا يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْخَيْرِ ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ ، فَقِيلَ لَهُ : مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ قَالَ : إِنْ مِنْ اعْتَرَفَ (*) بِالشَّرِّ وَقَعَ فِي الْخَيْرِ » .

كر (٣)

٧٧ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : لَوْ كُنْتُ عَلَى شَاطِئِ نَهْرٍ وَقَدْ مَدَدْتُ يَدِي لِاعْتَرَفَ ، فَحَدَّثْتُمْ بِكُلِّ مَا أَعْلَمُ ، مَا وَصَلَ يَدِي إِلَى فَمِي حَتَّى أُفْتَلَ » .

يعقوب بن سفيان ، كر (٤)

(١) في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ١٧٩ ط بغداد (حذيفة بن اليمان) برقم ٣٠٠٢ عن حذيفة بمعناه مع زيادة « يوم الأحزاب » .

وفي صحيح مسلم ، ج ٣ ص ١٤١٤ ط الحلبي ، كتاب (الجهاد والسير) باب : غزوة الأحزاب رقم ٩٩ / ١٧٨٨ قصة بعث حذيفة ليلة الأحزاب مطولة .

(٢) الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ١٠٣ عن حذيفة ، مع اختلاف ونقص يسيرين في بعض ألفاظه .

وفي حلية الأولياء ١ / ١٨١ عن حذيفة بن اليمان ، بلفظ ابن عساكر .

(*) هكذا بالأصل ، وعند ابن عساكر ، وفي مسند أحمد : « من اتقى الشر » إلخ .

(٣) الأثر في مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٣٩٩ الحديث عن حذيفة ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه ، وبدون قوله : « لو حدثتكم بحديث لكذبني ثلاثة أثلاثكم » .

وفي تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ١٠٣ ، ١٠٤ عن حذيفة مع اختلاف يسير وبعض زيادة .

(٤) الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ١٠٤ عن حذيفة ، وفيه « وصلت » بدل « وصل » .

٧٨ / ٢٥١ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : قَالَ لَنَا حُذَيْفَةُ : إِنَّا حَمَلْنَا هَذَا الْعِلْمَ ، وَإِنَّا نُؤَدِّيهِ إِلَيْكُمْ ، وَإِنَّا كُنَّا لَا نَعْمَلُ بِهِ . »
ق ، كر (١) .

٧٩ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : إِنَّا قَوْمٌ عَرَبٌ نُرَدُّ الْأَحَادِيثَ فَنُقَدِّمُ وَنُؤَخِّرُ . »
ق ، كر (٢) .

٨٠ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : لَوَدِدْتُ أَنَّ لِي مِنْ يُصْلِحُ مِنْ مَالِي فَأُعْلِقُ عَلَى بَابِي ، فَلَا يَدْخُلُ عَلَيَّ أَحَدٌ ، وَلَا أَخْرَجُ إِلَيْهِمْ ، حَتَّى أَلْحَقَ بِاللَّهِ . »
كر (٣) .

٨١ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : مَا لَكَ لَا تَتَكَلَّمُ ؟ قَالَ : إِنْ لِسَانِي سَبَعُ لُخُوفٍ (*) إِنْ تَرَكْتُهُ أَنْ يَأْكُلَنِي . »
كر (٤) .

(١) الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ١٠٤ ، عن حذيفة فيما أخرجه عنه البيهقي بلفظه .

وقال البيهقي : قوله : وإنا كنا لا نعمل به : يريد - والله أعلم - فيما يكون ندباً أو استحباباً ، فلا يظن بهم أنهم كانوا يتركون الواجب عليهم فلا يعملون به ، لأنهم كانوا أعمل الناس بما وجب عليهم ، ويحتمل أن يكون ذهب مذهب التواضع في ترك التزكية . انتهى .

(٢) الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ١٠٤ بلفظه عن حذيفة .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٣ ص ٣٧٩ ، ٣٨٠ كتاب (الزهد) برقم ١٦٦٥٢ عن حذيفة ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وفي تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ١٠٤ عن حذيفة ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وفي حلية الأولياء لأبي نعيم ، ج ١ ص ٢٧٨ (ترجمة حذيفة) مع اختلاف يسير في بعض كلماته .

(*) في الأصل (لخوف) والصواب (أَتْخَوْفُ) .

(٤) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ج ٦ ص ٢٦٠ ط دار الفكر عن فضيل بن عياض قال : قيل لحذيفة : «مَا لَكَ لَا تَتَكَلَّمُ ؟ قَالَ إِنْ لِسَانِي سَبَعُ ، أَتْخَوْفُ إِنْ تَرَكْتُهُ أَنْ يَأْكُلَنِي . »

٨٢ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : اتَّقُوا اللَّهَ يَا مَعْشَرَ الْقُرَاءِ ، وَخُذُوا طَرِيقَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَإِنَّهُ لَئِنْ اسْتَقَمْتُمْ لَقَدْ سَبَقْتُمْ سَبْقًا بَعِيدًا ، وَلَئِنْ تَرَكْتُمُوهُ يَمِينًا وَشِمَالًا لَقَدْ ضَلَلْتُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا » .

ش ، كر (١) .

٨٣ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ : لَيْسَ خِيَارُكُمْ مَنْ تَرَكَ الدُّنْيَا لِلْآخِرَةِ ، وَلَا مَنْ تَرَكَ الْآخِرَةَ لِلدُّنْيَا ، وَلَكِنْ خِيَارُكُمْ مَنْ أَخَذَ مِنْ كُلِّ » .

كر (٢) .

٨٤ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : خِيَارُكُمْ الَّذِينَ يَأْخُذُونَ مِنْ دُنْيَاهُمْ لِآخِرَتِهِمْ ، وَمِنْ آخِرَتِهِمْ لِدُنْيَاهُمْ » .

كر (٣) .

٨٥ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : إِنَّمَا نَعْمَتِي (*) أَحَدُ ثَلَاثَةٍ : مَنْ عَرَفَ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ ، أَوْ رَجُلٌ وَلِيَ سُلْطَانًا فَلَا تَجِدُ مِنْ ذَلِكَ بَدَأًا ، أَوْ يَتَكَلَّفُ » .

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه كتاب (الاعتصام بالكتاب والسنة) باب : الاقتداء بسنن رسول الله - ﷺ - .
وقول الله تعالى : ﴿ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا ﴾ . (آية ٧٤ من سورة الفرقان) .

وأخرجه ابن أبى شيبه بلفظه فى كتاب (الزهد) عن حذيفة - رضى الله عنه - ج ١٣ ص ٣٧٩ حديث ١٦٦٥١ .

(٢) أخرجه ابن عساکر فى تاريخ دمشق ، ج ٦ ص ٢٦٠ بلفظه .

وأخرجه الخطيب البغدادي فى تاريخ بغداد ، ج ٤ ص ٢٢١

وأخرجه ابن عدى فى (الكامل فى الضعفاء) ، ج ٧ ص ٢٧٣٨ ، والعجلونى فى كشف الخفاء ، ج ١ ص ٤٧٢ كلهم عن أنس بن مالك بمعناه .

(٣) أخرجه الخطيب البغدادي فى تاريخه ، ج ٤ ص ٢٢١ وابن عدى فى الكامل فى الضعفاء ، ج ٧ ص ٢٧٣٨ والعجلونى فى كشف الخفاء ، ج ١ ص ٤٧٢ كلهم عن أنس بن مالك بمعناه .

وأخرجه ابن عساکر فى تاريخ دمشق - وهو المصدر الذى عزا إليه السيوطى - بلفظ : لَيْسَ خِيَارُكُمْ مَنْ تَرَكَ الدُّنْيَا لِلْآخِرَةِ ، وَلَا خِيَارُكُمْ مَنْ تَرَكَ الْآخِرَةَ لِلدُّنْيَا ، وَلَكِنْ خِيَارُكُمْ مَنْ أَخَذَ مِنْ كُلِّ .

(*) هكذا بالأصل : نعمتى - وفى تاريخ دمشق « إنما يفتى » .

كر (١) .

٨٦/٢٥١ - « عَنِ النَّزَالِ بْنِ سَبْرَةَ قَالَ : كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ فِي الْبَيْتِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَانُ : مَا هَذَا الَّذِي يَبْلُغُنِي عَنْكَ ؟ قَالَ : مَا قُلْتُهُ ، فَقَالَ عُمَانُ : أَنْتَ أَصَدَقُهُمْ وَأَبْرَهُمْ ، فَلَمَّا خَرَجَ قُلْتَ لَهُ : أَلَمْ تَقُلْ مَا قُلْتَهُ ؟ قَالَ : بَلَى ! وَلَكِنْ أَشْتَرِي دِينِي بِبَعْضِهِ مَخَافَةَ أَنْ يَذْهَبَ كُلُّهُ » .

كر (٢) .

٨٧/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : لَا تَعَالُوا بِكَفْنِي فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لِصَاحِبِكُمْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ يُبَدَّلُ خَيْرًا مِنْ كُسُوتِكُمْ وَإِلَّا يَسْلُبْ سَلْبًا سَرِيعًا » .

كر (٣) .

٨٨/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : تَكْفِينِي رَبِطَتَانِ بِيضَاوَانٍ لَيْسَ مَعَهُمَا قَمِيصٌ ، فَإِنِّي لَا أَتْرِكُ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى أُبَدَلَ خَيْرًا مِنْهُمَا أَوْ شَرًّا مِنْهُمَا » .

كر (٤) .

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ، ج ٦ ص ٢٦٠ ولفظه : قال ابن سيرين : سئل حذيفة عن شيء فقال : إِنَّمَا يُفْتَى أَحَدُ ثَلَاثَةٍ : مَنْ عَرَفَ النَّاسِخَ وَالْمَنْسُوخَ ، أَوْ رَجُلٌ وَلِيَ سُلْطَانًا فَلَا يَجِدُ مِنْ ذَلِكَ بُدْأً ، أَوْ يَتَكَلَّفُ .

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ، ج ٦ ص ٢٦٠ عن النزال بن سيرة قال : كنا مع حذيفة في البيت فقال له عثمان ... الحديث بلفظه . وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ، ج ١ ص ٢٧٩

(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ، ج ٦ ص ٢٦١ عن خالد بن ربيع العبسي قال : سَمِعْنَا تَوَجَّعَ حُذَيْفَةَ ، فَرَكِبَ إِلَيْهِ أَبُو مَسْعُودِ الْأَنْصَارِيُّ فِي نَفَرٍ أَنَا فِيهِمْ إِلَى الْمَدَائِنِ ، قَالَ : فَأَتَيْنَاهُ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ ، فَقَالَ : أَيُّ اللَّيْلِ سَاعَةٌ هَذِهِ ؟ قُلْنَا : بَعْضُ اللَّيْلِ - لَوْ جُودَ اللَّيْلِ - قَالَ : هَلْ جِئْتُمْ بِأَكْفَانِي ؟ قُلْنَا نَعَمْ ، قَالَ : فَلَا تَعَالُوا بِكَفْنِي ، فَإِنْ يَكُنْ لِصَاحِبِكُمْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ يُبَدَّلُ خَيْرًا مِنْ كُسُوتِكُمْ ، وَإِلَّا تَسْلُبْ سَلْبًا سَرِيعًا ، قَالَ : ثُمَّ ذَكَرَ عُثْمَانَ فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَمْ أَشْهَدْ وَلَمْ أَفْعَلْ ، وَلَمْ أَرْضَ » .

(٤) الحديث أخرجه الحاكم في المستدرک ، ج ٣ ص ٣٨٠ ، ٣٨١ من طريق النزال بن سبرة قال : قلت لأبي مسعود الأنصاري : ماذا قال حذيفة عند موته ؟ قال : لَمَّا كَانَ عِنْدَ السَّحَرِ ، قَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ صَبَاحِ إِلَى النَّارِ - ثَلَاثًا - ثُمَّ قَالَ : اشْتَرُوا لِي تَوْبِينَ أَبْيَضِينَ ، فَإِنَّهُمَا لَنْ يُتْرَكَ عَلَيَّ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى أُبَدَلَ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا أَوْ أَسْلَبَهُمَا سَلْبًا قَبِيحًا » . وهو في الطبقات الكبرى لابن سعد ، ج ٧ ص ٣١٧ .

٨٩ / ٢٥١ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ حُذَيْفَةُ فِي مَرَضِهِ : حَبِيبٌ جَاءَ عَلَيَّ فَاقَةً ، لَا أَفْلَحَ مِنْ نَدَمٍ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ أَلَيْسَ بَعْدِي مَا أَعْلَمُ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي سَبَقَ بِي الْفِتْنَةَ قَادَتَهَا وَعَلَوْجَهَا . »

كر (١)

٩٠ / ٢٥١ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِحُذَيْفَةَ : أَشْكُو إِلَى اللَّهِ صُحْبَتَكُمْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَإِنَّكُمْ أَدْرَكْتُمُوهُ وَلَمْ نُدْرِكْهُ ، وَرَأَيْتُمُوهُ وَلَمْ نَرَهُ ، قَالَ حُذَيْفَةُ : وَنَحْنُ نَشْكُو إِلَى اللَّهِ إِيْمَانَكُمْ بِهِ وَلَمْ تَرَوْهُ ، وَاللَّهُ مَا أَدْرَى لَوْ أَنَّكَ أَدْرَكْتَهُ كَيْفَ كُنْتَ تَكُونُ ؟ لَقَدْ رَأَيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لَيْلَةَ الْخَنْدَقِ لَيْلَةً بَارِدَةً مَطِيرَةً - إِذْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : هَلْ مِنْ رَجُلٍ يَذْهَبُ فَيَعْلَمُ لَنَا عِلْمَ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ رَفِيقَ إِبْرَاهِيمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ فَمَا قَامَ مِنَّا أَحَدٌ ، ثُمَّ قَالَ : هَلْ مِنْ رَجُلٍ يَذْهَبُ فَيَعْلَمُ لَنَا عِلْمَ الْقَوْمِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ ؟ فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنَّا أَحَدٌ ، ثُمَّ قَالَ : هَلْ مِنْ رَجُلٍ يَذْهَبُ فَيَعْلَمُ لَنَا عِلْمَ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ ؟ فَمَا قَامَ مِنَّا أَحَدٌ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : ابْعَثْ حُذَيْفَةَ ، قَالَ حُذَيْفَةُ : فَقُلْتُ : دُونَكَ ، فَوَاللَّهِ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا حُذَيْفَةُ حَتَّى قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي وَأُمِّي أَنْتَ ، وَاللَّهِ مَا بِي أَنْ أُقْتَلَ ، وَلَكِنِّي أَخْشَى أَنْ أَوْسَرَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّكَ لَنْ تَوْسَرَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : مُرْنِي بِمَا شِئْتَ ، فَقَالَ : اذْهَبْ حَتَّى تَدْخُلَ فِي الْقَوْمِ فَتَأْتِيَ قُرَيْشًا فَتَقُولَ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشِ إِنَّمَا يُرِيدُ النَّاسُ أَنْ يَقُولُوا غَدًا أَيْنَ قُرَيْشٌ ؟ أَيْنَ قَادَةُ النَّاسِ ؟ أَيْنَ رُءُوسُ النَّاسِ ؟ تَقَدَّمُوا فَتَقَدَّمُوا فَتَضَلُّوا بِالْقِتَالِ ، فَيَكُونُ الْقِتْلُ بِكُمْ ، ثُمَّ رَأَيْتُ كِنَانَةَ تَفُلُّ يَا مَعْشَرَ كِنَانَةَ إِنَّمَا يُرِيدُ النَّاسُ غَدًا أَنْ يَقُولُوا أَيْنَ كِنَانَةُ ؟ أَيْنَ رِمَاءُ الْحَدَقِ ؟ تَقَدَّمُوا فَيَقْدُمُوا فَتَضَلُّوا بِالْقِتَالِ ، فَيَكُونُ الْقِتْلُ فِيكُمْ ، ثُمَّ إِيْتِ قَيْسًا فَقُلْ يَا مَعْشَرَ قَيْسِ إِنَّمَا يُرِيدُ النَّاسُ غَدًا أَنْ يَقُولُوا : أَيْنَ قَيْسٌ ؟ أَيْنَ أَحْلَاسُ الْخَيْلِ ؟ أَيْنَ فُرْسَانُ النَّاسِ ؟ تَقَدَّمُوا فَتَقَدَّمُوا فَتَضَلُّوا بِالْقِتَالِ ، وَيَكُونُ

(١) أخرجه ابن عساکر فی تاریخ دمشق ، ج ٦ ص ٢٦٢ عن زیاد مولى ابن عیاش عن بعض أصحاب النبی

- ﷺ - قال : دخلت علی حذیفة فی مرضه الذی مات فیہ فقال : اللهم إنک تعلم ... حبیب جاء علی فاقه ،

لا أفلح من ندم ، ثم مات .

الْقَتْلُ بِكُمْ . ثُمَّ قَالَ لِي : وَلَا تُحَدِّثْ فِي سِلَاحِكَ شَيْئًا ، قَالَ حُذَيْفَةُ : فَذَهَبْتُ فَكُنْتُ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْقَوْمَ أَصْطَلِي مَعَهُمْ عَلَى نِيرَانِهِمْ ، وَأَذْكَرُ لَهُمُ الْقَوْلَ الَّذِي قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : أَيْنَ قُرَيْشٌ ؟ أَيْنَ كِنَانَةٌ ؟ أَيْنَ قَيْسٌ ؟ حَتَّى إِذَا كَانَ وَجْهُ السَّحَرِ قَامَ أَبُو سُفْيَانَ يَدْعُو بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى وَيُشْرِكُ ، ثُمَّ قَالَ : نَظَرَ رَجُلٌ مِنْ خَلِيَةِ قَالَ وَمَعِيَ رَجُلٌ يَصْطَلِي ، قَالَ : فَوَثَبْتُ عَلَيْهِ مَخَافَةَ أَنْ يَأْخُذَنِي ، فَقُلْتُ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا فُلَانٌ ، قُلْتُ : أَوْلِي فَلَمَّا رَأَى أَبُو سُفْيَانَ الصُّبْحَ قَالَ أَبُو سُفْيَانَ فَارْدُفَ أَيْنَ قُرَيْشٌ ؟ أَيْنَ رُءُوسُ النَّاسِ ؟ أَيْنَ مَادَةُ النَّاسِ تَقْدَمُوا ، قَالُوا هَذِهِ الْمَقَالَةُ الَّتِي أَتَيْنَا بِهَا الْبَارِحَةَ ، ثُمَّ قَالَ : أَيْنَ كِنَانَةٌ ؟ أَيْنَ رِمَاءُ الْحَدَقِ ؟ تَقْدَمُوا ، فَقَالُوا : هَذِهِ الْمَقَالَةُ الَّتِي أَتَيْنَا بِهَا الْبَارِحَةَ ، ثُمَّ قَالَ : أَيْنَ قَيْسٌ ؟ أَيْنَ فُرْسَانَ النَّاسِ ؟ أَيْنَ أَحْلَاسُ الْخَيْلِ ؟ تَقْدَمُوا فَقَالُوا هَذِهِ الْمَقَالَةُ الَّتِي أَتَيْنَا بِهَا الْبَارِحَةَ ، قَالَ : فَخَافُوا فَتَخَادَلُوا وَبَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الرِّيحَ ، فَمَا تَرَكَتْ لَهُمْ إِلَّا هَدْمَتَهُ ، وَلَا إِنَاءَ إِلَّا أَكْفَتَهُ ، وَتَنَادَوْا بِالرَّحِيلِ ، قَالَ حُذَيْفَةُ : حَتَّى رَأَيْتُ أَبَا سُفْيَانَ وَثَبْتُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ مَعْقُولٌ فَجَعَلَ يَسْتَحِثُّهُ لِلْقِيَامِ وَلَا يَسْتَطِيعُ الْقِيَامَ بِعِقَالِهِ ، قَالَ حُذَيْفَةُ : فَوَاللَّهِ لَوْلَا مَا قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : وَلَا تُحَدِّثْ فِي سِلَاحِكَ شَيْئًا لَرَمَيْتُهُ مِنْ قَرِيبٍ ، قَالَ : وَسَارَ الْقَوْمُ وَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَضَحِكَ حَتَّى رَأَيْتُ أَنْيَابَهُ .

كر (١) .

٩١ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : كَفَى مِنَ الْعِلْمِ الْخَشْيَةُ ، وَكَفَى مِنَ الْجَهْلِ أَنْ يَذْكَرَ الْعَالِمُ حَسَنَاتِهِ وَيَنْسَى سَيِّئَاتِهِ ، وَكَفَى مِنَ الْكُذْبِ أَنْ يَتُوبَ مِنَ الذَّنْبِ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ . »

كر (٢) .

(١) أخرجه ابن عساکر في تاريخ دمشق بلفظ مقارب ، ج ٤ ص ١٠٢ وأخرج الإمام مسلم جزءاً منه بمعناه في كتاب (الجهاد والسير) باب غزوة الأحزاب ، حديث ١٧٨٨ ، والطبرانی في الكبير (٣٠٠٢) ، وابن سعد في طبقاته ٦٩ / ٢ ، وأبو نعيم في الحلية ٣٥٤ / ١ .

(٢) أخرجه ابن عساکر في تاريخ دمشق ، ج ٦ ص ٢٥٨ عن حذيفة ، قال : « بحسب المرء من العلم أن يخشى الله - عزوجل - وبحسبه من الكذب أن يقول : أستغفر الله وأتوب إليه ، ثم يعود . »

٩٢/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : إِنَّ أَشْبَهَ النَّاسِ هَدِيًّا وَوَلَاءً وَسَمْتًا (*) بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ » .

حم ، والرويانى ، ويعقوب بن سفيان ، كر (١) .

٩٣/٢٥١ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ حُدَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ ، وَكَعْبُ الْأَحْبَارِ : إِذَا مَلَكَ الْخِلَافَةَ بَنُوكَ ، لَمْ تَزَلِ الْخِلَافَةُ فِيهِمْ حَتَّى يَدْفَعُوهَا إِلَى عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ » .
كر (٢) .

٩٤/٢٥١ - « عَنْ شَقِيقٍ قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَحُدَيْفَةُ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَامَ يُصَلِّي فَبَزَقَ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَمَّا انْفَتَلَ قَالَ لَهُ حُدَيْفَةُ : لَا تَبْزُقْ بَيْنَ يَدَيْكَ ، وَلَا عَنْ يَمِينِكَ فَإِنَّ عَنْ يَمِينِكَ كَاتِبَ الْحَسَنَاتِ ، وَأَبْزُقُ عَنْ يَسَارِكَ أَوْ خَلْفِكَ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي اسْتَقْبَلَهُ اللَّهُ - عَزَّوَجَلَّ - بِوَجْهِهِ فَلَا يَصْرِفُهُ حَتَّى يَكُونَ هُوَ الَّذِي يَصْرِفُهُ أَوْ يُحَدِّثُ حَدَثَ سَوْءٍ » .
كر (٣) .

٩٥/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَرْبَعَ جُمُعٍ مُتَوَالِيَاتٍ يَقُولُ فِي كُلِّ مَرَّةٍ : إِذَا اسْتَحَلَّتِ الْخَمْرُ بِالنَّبِيِّ ، وَالرَّبَا بِالْبَيْعِ ، وَالسُّحْتُ بِالْهَدِيَّةِ ، وَاتَّجَرُوا بِالزَّكَاةِ فَعِنْدَ ذَلِكَ هَلَاكُهُمْ لِيَزْدَادُوا إِنْمَاءً » .

(*) هكذا بالأصل (وولاء وسمتا) وهى فى البخارى (ودلاً وقضاء) .

قال ابن الأثير : الدلُّ : هو الهدى والسمتُ .

(١) الحديث أخرجه البخارى فى كتاب (فضائل الصحابة) باب : مناقب عبد الله بن مسعود .

وأخرجه الترمذى فى (المناقب) باب : مناقب عبد الله بن مسعود .

وأخرجه الحاكم ، ج ٣ ص ٣١٥ وصححه ووافقه الذهبى .

(٢) الحديث أخرجه الهيثمى ، مع تفاوت فى اللفظ كتاب (الخلافة) باب : إمرة بنى العباس ، ج ٥ ص ١٨٦ ،

١٨٧ وقال : رواه الطبرانى ، وفيه جماعة لم أعرفهم .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه كتاب (المساجد والجماعات) باب : كراهية النخامة فى المساجد ، بمعناه من طرق

متعددة ، عن أبى هريرة ، وأبى سعيد الخدرى ، وأنس ، وابن عمر ، وعائشة .

الديلمي (١) .

٩٦/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا أَبَا بَكْرٍ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّكَ وَجَدْتَ رَجُلًا مَعَ أُمَّ رُومَانَ كَيْفَ كُنْتَ صَانِعًا ؟ قَالَ : كُنْتُ فَاعِلًا وَاللَّهِ شَرًّا ، قَالَ : فَأَنْتَ يَا عُمَرُ ؟ قَالَ : كُنْتُ وَاللَّهِ قَاتِلُهُ ، قَالَ : فَأَنْتَ يَا سُهَيْلُ ؟ قَالَ : كُنْتُ أَقُولُ : لَعَنَ اللَّهُ الْأَبْعَدَ وَلَعَنَ اللَّهُ الْبُعْدَى ، فَهِيَ حَبِيبَتُهُ ، وَلَعَنَ اللَّهُ أَوَّلَ الثَّلَاثَةِ ، أَخْبَرَ بِهَذَا ، قَالَ : تَأَوَّلْتَ يَا بْنَ الْبَيْضَاءِ : وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ » .

الديلمي (٢) .

٩٧/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يُبْعَثُ النَّاسُ ثَلَاثَةَ أَصْنَافٍ ، وَذَلِكَ فِي قَوْلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ﴿ فَمَنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ ، وَمَنْهُمْ مُقْتَصِدٌ ، وَمَنْهُمْ سَابِقٌ بِالْخَيْرَاتِ ﴾ (*) فَالسَّابِقُ بِالْخَيْرَاتِ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ، وَالْمُقْتَصِدُ يُحَاسَبُ حِسَابًا سِيرًا ، وَالظَّالِمُ لِنَفْسِهِ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ (***) » .

الديلمي (٣) .

٩٨/٢٥١ - « عَنْ عَمْرٍو بْنِ مِرَّةٍ قَالَ : رَأَى حُدَيْفَةَ رَجُلًا عَلَيْهِ طَيْلَسَانٌ فِيهِ أَزْرَارٌ مِنْ دِيبَاجٍ فَقَالَ : تَتَقَلَّدُ قَلَانِدَ الشَّيْطَانِ فِي عُنُقِكَ ؟ ! » .

(١) الحديث عزاه السيوطي للديلمي ، ولم أفق عليه ، وحيث إن العزو للديلمي يفيد ضعف الحديث كما نبه السيوطي على ذلك ، فيكتفى بهذا الحكم عليه .

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ، ج ٥ ص ١٢ وقال : رواه الطبراني في الأوسط عن شيخه موسى بن إسحاق ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

وأخرجه مسلم في كتاب اللعان بمعناه .

(*) (سورة فاطر ، من الآية : ٣٢) .

(*) (غير حساب هكذا بالمخطوطة وفي المصدر المشار إليه برقم (٣) : والظالم لنفسه يدخل الجنة برحمة الله عز وجل .

(٣) الحديث أخرجه الديلمي في مسند الفردوس بلفظه ، عن حذيفة ، ج ٥ ص ٤٦٦ رقم ٨٧٧٤

وذكره ابن جرير الطبري في تفسيره موقوفا على ابن مسعود . عند تفسيره لقوله تعالى : ﴿ ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ

الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ ... ﴾ الآية .

ابن جرير (١) .

٩٩ / ٢٥١ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ حُدَيْفَةَ رَأَى عَلَى حَسَّانَ قَمِيصًا مِنْ حَرِيرٍ فَأَمَرَ فَنَزَعَ عَنْهُمْ وَتَرَكَ عَلَى الْحَوَارِيِّ » .

ابن جرير (٢) .

١٠٠ / ٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : لَا تُفْتَحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ حَتَّى يُفْتَحَ الْقَرَيْبَتَانِ نَيْقِيَّةً وَعَمُورِيَّةً » .

كر (٣) .

١٠١ / ٢٥١ - « عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ قَالَ : شَهِدْتُ فَتْحَ (بَلَنْجَرَ) فَبَيْنَا نَحْنُ نَسِيرٌ مَعَ حُدَيْفَةَ فَقَالَ لِي : يَا صِلَةُ ! قُلْتُ : لَبَّيْكَ ، قَالَ : كَيْفَ أَنْتَ إِذَا سَارَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى بَيْضَاءَ (خَرْد) وَمَعَهُمْ (الْفَالَنْجَارُ) حَتَّى يَنْقُضُوهَا حَجْرًا حَجْرًا ؟ قُلْتُ : إِنَّ ذَلِكَ لَكَائِنٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِّبْتُ ، قُلْتُ : عَلَى يَدِي مَنْ يَكُونُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : عَلَى يَدِي غَلَامٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ ، ثُمَّ قَالَ : صِلَةُ ! قُلْتُ : لَبَّيْكَ . قَالَ : كَيْفَ أَنْتَ إِذَا سَارَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى (الْقُسْطَنْطِينِيَّةِ) مَعَهُمْ (الْفَالَنْجَارُ) حَتَّى يَنْقُضُوهَا حَجْرًا حَجْرًا ؟ ! . قُلْتُ : إِنَّ ذَلِكَ لَكَائِنٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كُذِّبْتُ قُلْتُ : عَلَى (يَدِي) مَنْ يَكُونُ ذَلِكَ ؟ عَلَى يَدِ (يَدِي) (*) غَلَامٍ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ » .

كر (٤) .

(١) لم أقف عليه .

(٢) لم أقف عليه .

(٣) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٤ ص ٥٦٢ رقم ٣٩٦٠١ كتاب (القيامة من قسم الأفعال) باب: الأشراف الصغرى ، بلفظ : عن عوف بن مالك الأشجعي ، عن حذيفة بن اليمان قال : « لا تُفْتَحُ الْقُسْطَنْطِينِيَّةُ حَتَّى يُفْتَحَ الْقَرَيْبَتَانِ : سَعِيَّةٌ ، وَعَمُورِيَّةٌ . ثُمَّ عَزَاهُ إِلَى «الْحَاكِمِ فِي الْمُسْتَدْرَكِ» . (*) ما بين الأقواس صحح من كنز العمال .

(٤) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٤ ص ٥٦٢ ، ٥٦٣ رقم ٣٩٦٠٢ كتاب (القيامة من قسم الأفعال) باب: الأشراف الصغرى ، بلفظه وعزوه .

١٠٢/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : مَا التَّفَاقُ ؟ قَالَ : الرَّجُلُ يُتَكَلَّمُ بِالْإِسْلَامِ وَلَا

يَعْمَلُ بِهِ » .

ابن جرير (١) .

١٠٣/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : إِنِّي لِأَعْرِفُ أَهْلَ دِينَيْنِ هُمَا فِي النَّارِ : قَوْمٌ

يَقُولُونَ : الْإِيمَانَ كَلَامٌ ، وَقَوْمٌ يَقُولُونَ : مَا بَالُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ ؟ ! وَإِنَّمَا هُمَا صَلَاتَانِ » .

ابن جرير (٢) .

١٠٤/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - بِضَبٍّ ، فَقَالَ : إِنَّ أُمَّةً مَسَخَتْ

دَوَابَّ فِي الْأَرْضِ ، فَلَمْ يَأْمُرْ بِهِ ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ » .

ابن جرير ، وأبو نعيم (٣) .

١٠٥/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : أَيَسْرُكُمُ أَنْ يَكُونَ فِيكُمْ خَيْرٌ مِنْ عُمَرَ ؟ قَالُوا :

نَعَمْ . قَالَ : لَوْ أَنَّ فِيكُمْ خَيْرًا مِنْ عُمَرَ لَذَهَبْتُمْ سَفَالًا ، وَإِنَّ النَّاسَ لَا يَزَالُونَ يَتَمُونُ صُعْدًا مَا

كَانَ عَلَيْهِمْ خِيَارُهُمْ » .

ابن جرير (٤) .

(١) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١ ص ٣٧٦ رقم ١٦١٣ كتاب (الإيمان والإسلام من قسم

الأفعال) باب : صفات المنافقين بلفظ : عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : مَا التَّفَاقُ ؟ قَالَ : الرَّجُلُ يُتَكَلَّمُ بِالْإِسْلَامِ وَلَا

يَعْمَلُ بِهِ . ثم عزاه إلى (ابن جرير) .

وورد الأثر في المصنف لابن أبي شيبة ، ج ١٥ ص ١١٥ رقم ١٩٢٦٢

(٢) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١ ص ٣٨٨ رقم ١٦٧٧ كتاب (الإيمان) فصل : في البدع .

بلفظه وعزوه .

(٣) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٥ ص ٤٤٩ رقم ٤١٧٨٢ كتاب (المعيشة من قسم الأفعال)

باب : الضب بلفظه وعزوه .

(٤) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٢ ص ٥٩٣ ، ٥٩٤ رقم ٣٥٨٤٦ بلفظه وعزوه .

١٠٦/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : مَا مَعْنَى أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي حِل ، فَأَخَذْنَا كُفَّارُ قُرَيْشٍ ، فَقَالُوا ، إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا . فَقُلْنَا : مَا نُرِيدُ ، مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ ، فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّهِ وَمِيثَاقَهُ لِنَنْصُرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَا نُقَاتِلَ مَعَهُ ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَأَخْبَرَنَا الْخَبْرَ . فَقَالَ : انصُرِفَا ، ففِيَا لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ ، وَنَسْتَعِينُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ » .

ش ، والحسن بن سفيان ، وأبو نعيم (١) .

١٠٧/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : لَمَّا مَاتَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - :

اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِرُوحِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ » .

ش (٢) .

١٠٨/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ

أَفْضَلُ أَهْلِ ذَلِكَ الزَّمَانِ كُلِّ خَفِيفِ الْحَاذِ ، قِيلَ : يَارَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا الْخَفِيفِ الْحَاذِ (*) ؟ قَالَ : قَلِيلُ الْعِيَالِ » .

كر (٣) .

(١) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٠ ص ٤٠٢ ، ٤٠٣ رقم ٢٩٩٦٣ بلفظ : عن حذيفة بن اليمان : ما معنى أن أشهد بدمراً إلا أنني خرجت أنا وأبي حنيفة ، فأخذنا كفارة قريش ، فقالوا : إنكم تريدون محمداً ، فقلنا : ما نريد ، ما نريد إلا المدينة ، فأخذوا منا عهداً الله وميثاقه لئنصرفن إلى المدينة ولا نقاتل معه ، فأتينا رسول الله ﷺ - فأخبرناه الخبر ، فقال : « انصرفا ففيا لهم بعهدهم ونستعين الله عليهم » وعزاه إلى (ابن أبي شيبة ، والحسن بن سفيان ، وأبو نعيم) .

(٢) ورد الأثر في المصنف لابن أبي شيبة ، ج ١٢ ص ١٤٣ رقم ١٢٣٦٧ كتاب (الفضائل) باب : ما ذكر في سعد بن معاذ - رضي الله عنه - بلفظ : حدثنا عبد الله ، عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن رجل حدثه ، عن حذيفة قال : لَمَّا مَاتَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : « اهْتَزَّ الْعَرْشُ لِرُوحِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ » .

(*) في كنز العمال : وإتحاف السادة المتقين جاء بلفظ ومن خفيف الحاذ ؟ .

(٣) ورد الأثر في إتحاف السادة المتقين ، ج ٥ ص ٢٩١ كتاب (آداب النكاح) باب : آفات النكاح وفوائده .

وورد الأثر أيضاً في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١١ ص ٢٢٤ رقم ٣١٣١٢ كتاب (الفتن من قسم الأفعال) فصل في متفرقات الفتن ، بلفظه وعزوه .

١٠٩/٢٥١ - « عن حذيفة قال : بعث النبي ﷺ - إلى عثمان يستفتيه في جيش

العسرة ، فبعث إليه عثمان بعشرة آلاف دينار فصبت بين يديه ، فجعل النبي ﷺ - يقلبها بيديه ظهر البطن ويدعو له يقول : غفر الله لك يا عثمان ما أسررت ، وما أعلنت ، وما أخفيت ، وما هو كائن إلي أن تقوم الساعة ، وما يبالي عثمان ما عمل بعد هذا » .

عد ، قط ، وأبو نعيم في فضائل الصحابة ، كر (١) .

١١٠/٢٥١ - « عن حذيفة قال : كنا جلوساً عند النبي ﷺ - فقال : إني لا

أدرى ما قدر تعالى فيكم ، فافتدوا بالذين من بعدي وأشار إلى أبي بكر ، وعمر ، واهتدوا بهدي عمارة ، وما حدثكم ابن مسعود مني شيئاً فصدقوه » .

..... (٢) .

١١١/٢٥١ - « عن حذيفة : مثله ، إلا أنه قال : تمسكوا بعهد عبد » .

ش (٣) .

(١) ورد الأثر في (الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي) ج ٦ ص ٢٢٥٣ (ما أسند عن محمد بن القاسم أبي إبراهيم الأسدي الكوفي) بلفظ : حدثنا محمد بن يحيى بن سليمان ، ثنا خلف بن هشام ، ثنا أبو الأحوص ، عن أبي إبراهيم ، عن الأوزاعي ، عن حسان بن عطية قال رسول الله ﷺ - لعثمان : « غفر الله لك يا عثمان ما قدمت ، وما أخرت ، وما أسررت ، وما أعلنت ، وما أخفيت ، وما أبديت ، وما هو كائن إلي يوم القيامة » .

(٢) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٣ ص ٢٥٠ ، ٢٥١ رقم ٣٦٧٤٦ كتاب (جامع الصحابة) بلفظه ، وعزاه إلى (ابن أبي شيبة) .

وورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٢ ص ١١ رقم ١١٩٩١ كتاب (الفضائل) باب : ما ذكر في أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - بلفظ : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عبد الملك بن عمير ، عن مولى لربيع بن حراش عن ربيعة بن حراش ، عن حذيفة قال : كنا جلوساً عند النبي ﷺ - فقال : « إني لا أدرى ما قدر بقائي فيكم ، افتدوا بالذين من بعدي - وأشار إلى أبي بكر وعمر » .

(٣) انظر التعليق السابق .

١١٢/٢٥١ - « عن أبي الطفيل قال : كان بين حذيفة وبين رجلٍ من أهل العقبة بعض ما يكون بين الناس قال : أنشدك الله ! كم كان أصحاب العقبة ؟ فقال أبو موسى الأشعري : قد كنا نخبر أنهم كانوا أربعة عشر . فقال حذيفة : وإن كنت فيهم فقد كانوا خمسة عشر ، أشهد بالله أن اثني عشر منهم حزبُ الله ورسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأَشهادُ » .

ش (١) .

١١٣/٢٥١ - « عن نصر بن عاصم الليثي قال : سمعتُ حذيفة يقول : كان رسول الله - ﷺ - يسأله الناس عن الخير ، وكنتُ أسأله عن الشرِّ ، وعرفتُ أن الخيرَ لن يسبقني ، قلتُ : يا رسول الله هل بعد هذا الخير من شرِّ ؟ ، قال : يا حذيفة ! تعلم كتاب الله ، واتبع ما فيه ، - ثلاثاً - قلتُ : يا رسول الله ! هل بعد هذا الخير من شرِّ ؟ قال : فتنةٌ وشرٌّ . قلتُ : يا رسول الله ! هل بعد هذا الشرِّ خيرٌ ؟ قال : يا حذيفة تعلم كتاب الله ، واتبع ما فيه - ثلاثَ مرَّاتٍ - قلتُ : يا رسول الله ! هل بعد هذا الخير شرٌّ ؟ قال : فتنةٌ عمياء صماء عليها دُعاةٌ على أبواب النار ، فإن متَّ يا حذيفة وأنتَ عاصٍ على جدلٍ خيرٍ لك من أن تتبعَ أحدًا منهم » .

ش (٢) .

(١) ورد الأثر في المصنف لابن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ٥٩٩ ، ٦٠٠ رقم ١٨٩٥١ كتاب (المغازي) باب : ما جاء في ليلة العقبة بلفظ : حدثنا الفضل بن دكين ، عن الوليد بن جميع ، عن أبي الطفيل قال : كان بين حذيفة وبين رجلٍ منهم من أهل العقبة بعض ما يكون بين الناس ، فقال : أنشدك بالله ، (كم) كان أصحاب العقبة ؟ فقال القوم : فأخبره فقد سألك ، فقال أبو موسى الأشعري : قد كنا نخبر أنهم أربعة عشر ، فقال حذيفة : وإن كنت فيهم فقد كانوا خمسة عشر ، أشهد بالله أن اثني عشر منهم حزبُ الله ورسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأَشهادُ ، وعذر ثلاثة ، قالوا : ما سمعنا مُنادي رسول الله - ﷺ - ولا علمنا ما يريد القومُ .

(٢) ورد الأثر في المصنف لابن أبي شيبة ، ج ١٥ ص ٩ رقم ١٨٩٦١ كتاب (الفتن) باب : من كره الخروج في الفتنة وتعوذ عنها بلفظ : حدثنا أبو أسامة ، عن سليمان بن المغيرة قال : قال حميد : حدثنا نصر بن عاصم الليثي قال : سمعت حذيفة يقول : كان رسول الله - ﷺ - يسأله الناس عن الخير وكنتُ أسأله عن الشرِّ ، =

١١٤ / ٢٥١ - « عن حذيفة قال : أتتكم الفتن مثل قطع الليل المظلم ، يهلك فيها كلُّ

شجاع بطل ، وكلُّ راكبٍ موضعٍ ، وكلُّ خطيبٍ مصقعٍ » .

ش (١) .

١١٥ / ٢٥١ - « عن حذيفة قال : كنا جلوساً عند عمر فقال : أيكم يحفظ حديث

رسول الله - ﷺ - في الفتنة كما قال ؟ فقلت : أنا . فقال : إنك لجرىء !! وكيف ؟ قلت :

سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : فتنة الرجل في أهله ، وماله ، ونفسه ، وجاره مكفرها

الصلاة ، والصيام ، والصدقة ، والأمر بالمعروف ، والنهي عن المنكر . فقال عمر : ليس هذا

أريد ، إنما أريد التي تموج موج البحر . قلت : ما لك ولها يا أمير المؤمنين ! إن بينك وبينها

باباً مغلقاً . قال : فيكسر الباب أم يفتح ؟ قلت : لا ، بل يكسر . قال : ذلك أحرى أن لا

يغلق أبداً . قيل لحذيفة : هل كان عمر يعلم من بالباب ؟ قال : نعم كما أعلم أن دون غد

الليلة ، إنني حدثته حديثاً ليس بالأغاليط ، يسأل من بالباب ؟ قال : عمر » .

ش (٢) .

= وعرفت أن الخير لن يسبقني ، قال : قلت : يا رسول الله ! هل بعد هذا الخير من شر ؟ قال : « يا حذيفة !

تعلم كتاب الله واتبع ما فيه - ثلاثاً - قال : قلت : يا رسول الله ! هل بعد هذا الشر خير ؟ قال : يا حذيفة !

تعلم كتاب الله واتبع ما فيه - ثلاث مرأت - قال : قلت يا رسول الله ! هل بعد هذا الخير شر ؟ قال : فتنة عمياء

صماء عليها دعاة على أبواب النار ، فإن ثمت يا حذيفة ! وأنت عاص على جذل خير من أن تسع أحدًا

منهم » .

(١) ورد الأثر في المصنف لابن أبي شيبة ، ج ١٥ ص ١٣ رقم ١٨٩٧٢ كتاب (الفتن) باب : من كره الخروج في

الفتنة وتعوذ عنها ، بلفظ : حدثنا محمد بن فضيل ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن يزيد بن الأصم قال : قال

حذيفة : أتتكم الفتن مثل قطع الليل المظلم ، يهلك فيها كل شجاع بطل ، وكل راكب موضع ، وكل خطيب ،

مصقع .

(٢) ورد الأثر في المصنف لابن أبي شيبة ، ج ١٥ ص ١٥ ، ١٦ رقم ١٨٩٧٦ كتاب (الفتن) باب : من كره

الخروج في الفتنة وتعوذ عنها ، بلفظ : حدثنا أبو معاوية وابن نمير ، وحמיד بن عبد الرحمن ، عن الأعمش ،

عن شقيق ، عن حذيفة قال : كنا جلوساً عند عمر ، فقال : أيكم يحفظ حديث رسول الله - ﷺ - في الفتنة

كما قال ؟ فقلت : أنا ، قال : فقال : إنك لجرىء !! وكيف ؟ قال : قلت : سمعت رسول - ﷺ - يقول : =

١١٦/٢٥١ - « عَنْ خَرِشَةَ بِنِ الْحَرِّ قَالَ : قَالَ حُذَيْفَةُ : كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا تَرَكْتَ تَجْرُ حُطَامَهَا (*) فَأَتَيْتُمْ مِنْ هَهُنَا ، وَمِنْ هَهُنَا ؟! قَالُوا : لَا نَدْرِي وَاللَّهِ . قَالَ : لَكِنِّي وَاللَّهِ أَدْرِي ؛ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ كَالْعَبْدِ وَسَيِّدِهِ ، إِنْ سَبَّهُ السَّيِّدُ لَمْ يَسْتَطِعِ الْعَبْدُ أَنْ يَسْبَهُهُ ، وَإِنْ ضَرَبَهُ لَمْ يَسْتَطِعِ أَنْ يَضْرِبَهُ » .
ش (١) .

١١٧/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا انْفَرَجْتُمْ مِنْ دِينِكُمْ كَمَا تَنْفَرُجُ الْمَرْأَةُ عَنْ قُبْلِهَا لَا تَمْنَعُ مِنْ يَأْتِيهَا ؟! قَالُوا : لَا نَدْرِي . قَالَ : لَكِنِّي وَاللَّهِ أَدْرِي ؛ أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ بَيْنَ عَاجِزٍ وَفَاجِرٍ . فَقَالَ رَجُلٌ : قُبِحَ الْعَاجِزُ !! مِنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ : قُبِحَتْ أَنْتَ ، قُبِحَتْ أَنْتَ » .
ش (٢) .

= فتنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ ، وَمَالِهِ ، وَنَفْسِهِ ، وَجَارِهِ يَكْفُرُهَا الصِّيَامُ ، وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ ، فَقَالَ عُمَرُ : لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ ، إِنَّمَا أُرِيدُ التَّمُوجَ كَمَا مَوْجُ الْبَحْرِ ، قَالَ : قُلْتُ : مَا لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ إِنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مَغْلُوقٌ ، قَالَ : فَيَكْسِرُ الْبَابَ أَمْ يَفْتَحُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : لَا ، بَلْ يَكْسِرُ ، قَالَ : ذَلِكَ أَحْرَى أَنْ لَا يُغْلَقَ أَبَدًا ، قَالَ : قُلْنَا لِحُذَيْفَةَ : هَلْ كَانَ (عمر) يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، كَمَا أَعْلَمُ أَنْ غَدَاً دُونَ اللَّيْلِ ، إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَعْلَاطِ ، قَالَ : فَهَبْنَا حُذَيْفَةَ أَنْ نَسْأَلَهُ مِنَ الْبَابِ ، فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ : سَلْهُ ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ : عُمَرُ .

(*) هكذا بالأصل ، وفي ابن أبي شيبة (خطامها) .

(١) ورد الأثر في المصنف لابن أبي شيبة ، ج ١٥ ص ١٨ رقم ١٨٩٨٣ كتاب (الفتن) باب: من كره الخروج في الفتنة وتعوذ عنها بلفظ : حدثنا مروان بن معاوية ، عن الصلت بن بهرام ، عن المنذر بن هودة ، عن خرشة بن الحر قال : قال حذيفة : كيف أنتم إذا بركت تجر حطامها فأتيتكم من ههنا ومن ههنا ؟! قالوا : لا ندري والله ، قال : لكنني والله أدري ، أنتم يومئذ كالعبد وسيده ؛ إن سبه السيد لم يستطع العبد أن يسبه ، وإن ضربه لم يستطع العبد أن يضربه .

(٢) ورد الأثر في المصنف لابن أبي شيبة ، ج ١٥ ص ١٨ ، ١٩ رقم ١٨٩٨٤ كتاب (الفتن) باب: من كره الخروج في الفتنة وتعوذ عنها ، بلفظ : حدثنا عبد الله بن نمير قال : حدثنا الصلت بن بهرام ، عن منذر بن هودة ، عن خرشة ، عن حذيفة قال : كيف أنتم إذا انفرجتم عن دينكم كما تنفرج المرأة عن قبلها لا تمنع من يأتيها ؟! قالوا : لا ندري ، قال : لكنني والله أدري ، أنتم يومئذ بين عاجز وفاجر ، فقال رجل من القوم : قبح العاجز عن ذلك ، قال : فضرب ظهره حذيفة مراراً . ثم قال : قبحت أنت ، قبحت أنت .

١١٨/٢٥١ - « عن ميمون بن أبي شبيب قال : قيل لحذيفة : أكفرت بنو إسرائيل

في يوم واحد؟ قال : لا ، ولكن كانت تعرض عليهم الفتنة فيأتونها فيكرهون عليها ، ثم يعرضون عليها ، فيأتونها حتى ضربوا عليها بالسياط والسيوف حتى خاضوا إحصاء الماء ، حتى لم يعرفوا معروفاً ، ولم ينكروا منكراً . »

ش (١) .

١١٩/٢٥١ - « عن حذيفة قال : ما بي بأس منذ سمعت رسول الله - ﷺ - :

« ولئن انسلتم (*) لأدخلن بيتي فلئن دخل علي لأقولن : هابؤ يا ثمي وإئمك . »

ش (٢) .

١٢٠/٢٥١ - « عن حذيفة قال : والله إن الرجل ليصبح بصيراً ثم يمسي وما ينظر

بشقر . »

ش (٣) .

(١) ورد الأثر في المصنف لابن أبي شيبه ، ج ١٥ ص ٢٠ رقم ١٨٩٨٩ كتاب (الفتن) : باب : من كره الخروج في الفتنة وتعوذ عنها بلفظ : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن حبيب ، عن ميمون بن أبي شبيب قال : قيل لحذيفة : أكفرت بنو إسرائيل في يوم واحد؟ قال : لا ، ولكن كانت تعرض عليهم الفتنة فيأتونها فيكرهون عليها ، ثم تعرض عليهم فيأتونها حتى ضربوا عليها بالسياط والسيوف حتى خاضوا الماء ، حتى لم يعرفوا معروفاً ولم ينكروا منكراً .

(*) في مصنف ابن أبي شيبه ومسنده الإمام أحمد ٣٨٩٩/٥ : (اقتلتهم) .

(٢) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبه ، ج ١٥ ص ٢١ رقم ١٨٩٩٠ كتاب (الفتن) : باب : من كره الخروج في الفتنة وتعوذ عنها ، بلفظ : حدثنا غندر ، عن شعبة ، عن منصور ، عن ربعي قال : سمعت رجلاً في جنازة حذيفة يقول : سمعت صاحب هذا السرير يقول : ما بي بأس منذ سمعت من رسول الله - ﷺ - : ولئن اقتلتهم لأدخلن بيتي ، فلئن دخل علي لأقولن هابؤ يا ثمي وإئمك .

(٣) ورد الأثر في مصنف ابن أبي شيبه ، ج ١١ ص ٣٩ رقم ١٠٤٦١ كتاب (الإيمان والرؤيا) بلفظ : حدثنا أبو خالد الأحمر ، عن الأعمش ، عن عمارة بنت عمير ، عن أبي عمار ، عن حذيفة قال : والله إن الرجل ليصبح بصيراً ، ثم يمسي وما ينظر بسفر .

١٢١/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ فَكَاتِلُوا أَئِمَّةَ الْكُفْرِ ﴾ قَالَ : مَا قُوتِلَ أَهْلُ هَذِهِ الْآيَةِ بَعْدُ » .
ش (١) .

١٢٢/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ (*) مِنْ عُنُقِهِ » .
ش (٢) .

١٢٣/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : لَوْ حَدَّثْتُمْ مَا أَعْلَمُ لَأَفْتَرَقْتُمْ عَلَيَّ ثَلَاثَ فِرَقٍ : فِرْقَةٌ تَقَاتِلُنِي ، وَفِرْقَةٌ لَا تَنْصُرُنِي ، وَفِرْقَةٌ تُكَذِّبُنِي » .
ش (٣) .

١٢٤/٢٥١ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : دَخَلَ أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ عَلَيَّ حُدَيْفَةَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَأَعْتَنَقَهُ وَقَالَ : الْفِرَاقُ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، حَبِيبٌ جَاءَ عَلَيَّ فَاقَةً ، أَلَا أَفْلَحَ مَنْ نَدِمَ ، أَلَيْسَ بَعْدَمَا أَعْلَمُ مِنَ الْيَقِينِ » .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٢٢ رقم ١٨٩٩٥ بلفظه عن حذيفة .
وأخرجه الطبري في التفسير (تفسير سورة التوبة ، الآية ١٢) ج ١٠ ص ٦٣ ط المطبعة الكبرى ببولاق .
بلفظه عن حذيفة .

(*) معنى (ربقة الإسلام) هي في الأصل : عروة في حبل تُجعل في عنق البهيمة أو يدها تُمسكها ، فاستعيرت للإسلام ، يعنى ما يشد به المسلم نفسه من عرى الإسلام ، أى : حدوده وأحكامه وأوامره ونواهيه . اهـ : نهاية ١٩٠/٢ بتصرف .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٢٣ ، ٢٤ رقم ١٩٠٠٢ عن علي مع اختلاف سير .
وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً في كتاب (الفتن) عن حذيفة ، ج ١٥ ص ٢١ رقم ١٨٩٩١ بلفظ : « من فارق الجماعة شبرا فارق الإسلام » .

وبلفظه أخرجه في نفس المصدر ٢٣/١٥ رقم ١٩٠٠١ عن حذيفة .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة (حذيفة بن اليمان) ١/٢٨٠ مع اختلاف سير .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٢٩ رقم ١٩٠١٦ بلفظه عن حذيفة .

ش (١)

١٢٥/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : ضَرَبَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِثَالًا وَاحِدًا ، وَثَلَاثَةً ، وَخَمْسَةً ، وَسَبْعَةً ، وَتِسْعَةً ، وَاحِدَ عَشَرَ ، وَفَسَّرَ لَنَا مِنْهَا وَاحِدًا وَسَكَتَ عَنْ سَائِرِهَا ، فَقَالَ : إِنْ قَوْمًا كَانُوا أَهْلَ ضَعْفٍ وَمَسْكَنَةٍ ، فَقَاتَلُوا قَوْمًا أَهْلَ حَلِيَّةٍ وَعَدَاءٍ فَظَهَرُوا عَلَيْهِمْ وَاسْتَعْلَوْهُمْ وَسَلَطُوهُمْ فَأَسْخَطُوا رَبَّهُمْ عَلَيْهِمْ » .

ش (٢)

١٢٦/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : وَاللَّهِ لَا يَأْتِيهِمْ أَمْرٌ يَضْحَكُونَ مِنْهُ إِلَّا رُدَّ عَنْهُمْ أَمْرٌ يَشْغَلُهُمْ عَنْهُ » .

ش (٣)

١٢٧/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيَتَكَلَّمَ بِالْكَلامِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ - فَيَصِيرُ مُنَافِقًا ، وَإِنِّي لِأَسْمَعُهَا مِنْ أَحَدِكُمْ فِي الْمَقْعَدِ الْوَاحِدِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ ، وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَلَتَحَاضُنَّ عَلَى الْخَيْرِ ، أَوْ لَيَسْحَبَنَّكُمُ اللَّهُ بِعَذَابٍ جَمِيعًا ، أَوْ لَيُؤْمِرَنَّ عَلَيْكُمْ شِرَارَكُمْ ، ثُمَّ يَدْعُو خِيَارَكُمْ ، فَلَا يَسْتَجَابُ لَهُمْ » .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٣٩ رقم ١٩٠٥٠ بلفظه عن حذيفة .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٣٩ رقم ١٩٠٥١ بلفظه عن حذيفة ، إلا أنه قال : « أهل حيلة » مكان « أهل حلية » وهو الأنسب .

وأخرجه الإمام أحمد (حديث حذيفة بن اليمان) ج ٥ ص ٤٠٧ بنحوه عن حذيفة مع زيادة « إلى يوم يلقونه » في آخر الحديث .

والهشيمي في مجمع الزوائد في كتاب (الخلافة) باب : فيمن يستعمل أهل الظلم على الناس ٢٣٢/٥ وقال : رواه أحمد ، وفيه الأجلح الكندي ، وهو ثقة ، وقد ضعف ، وبقيه رجاله ثقات .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٤٠ رقم ١٩٠٥٤ بلفظه عن حذيفة ، إلا أنه قال : « يضحون منه » مكان « يضحكون منه » و« إلا أردفهم أمر » مكان « إلا رد عنهم أمر » .

وأخرجه العجلوني في كشف الخفاء من طريق ابن أبي شيبة أيضا في شرحه لحديث : « لا يأتي على الناس زمان إلا والذي بعده شر منه » .

ش (١)

١٢٨/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : الرُّوحُ بِيَدِ الْمَلِكِ ، وَالْجَسَدُ يُقَلَّبُ ، فَإِذَا حَمَلُوهُ

تَبِعَهُمْ ، فَإِذَا وُضِعَ فِي الْقَبْرِ بَثُّ فِيهِ » .

ق في عذاب القبر (٢)

١٢٩/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : مَا أَحَدٌ يُدْرِكُهُ الْفِتْنَةُ إِلَّا وَأَنَا أَخَافُهَا عَلَيْهِ إِلَّا مُحَمَّدًا

ابْنَ مَسْلَمَةَ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ ﷺ - يَقُولُ : لَا تَضْرِكُ الْفِتْنَةُ » .

ش ، كر (٣)

١٣٠/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : تَكُونُ فِتْنَةٌ فَيَقُومُ لَهَا رِجَالٌ فَيَضْرِبُونَ خُشُومَهَا

حَتَّى تَذْهَبَ ، ثُمَّ يَكُونُ أُخْرَى فَيَقُومُ لَهَا رِجَالٌ فَيَضْرِبُونَ خُشُومَهَا ، ثُمَّ تَذْهَبُ ثُمَّ تَكُونُ

أُخْرَى فَيَقُومُ لَهَا رِجَالٌ فَيَضْرِبُونَ خُشُومَهَا حَتَّى تَذْهَبَ ، ثُمَّ تَكُونُ الْخَامِسَةَ دَهْمَاءَ مُخَلَّلَةً

تَنْبِثُ فِي الْأَرْضِ كَمَا يَنْبِثُ الْمَاءُ » .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٤٤ ، ٤٥ برقم ١٩٠٦٨ بلفظه عن حذيفة .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة (حذيفة بن اليمان) ج ١ ص ٢٧٩ مع اختلاف يسير في اللفظ عن حذيفة أيضاً .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (حديث حذيفة بن اليمان ، عن النبي - ﷺ -) بلفظه عن حذيفة .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي كتاب (الزهد) باب: فيما يحققره الإنسان من الكلام ، ج ١٠ ص ٢٩٧ عن حذيفة مختصراً .

وقال الهيتمي : رواه أحمد وفيه أبو الرقاد الجهني ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الزهد) في مرويات عبد الرحمن بن أبي ليلى ، ج ١٣ ص ٤٢٦

رقم ١٦٨٠٢ بلفظ قريب .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٥٠ رقم ١٩٠٨٥ بلفظه عن حذيفة .

وفي سنن أبي داود كتاب (السنة) باب : ما يدل على ترك الكلام في الفتنة ، ج ٥ ص ٤٩ رقم ٤٦٦٣ ، عن حذيفة مع اختلاف يسير في اللفظ .

ش (١)

١٣١/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُكُونُ لِلرَّجُلِ أَحْمِرَةً يُحْمَلُ عَلَيْهَا إِلَى الشَّامِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ عَرْضِ الدُّنْيَا » .

ش (٢)

١٣٢/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : لَوْ أَنَّ رَجُلًا ارْتَبَطَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَانْتَجَتْ مَهْرًا عِنْدَ أَوَّلِ الْآيَاتِ مَا رَكِبَ الْمُهْرَ حَتَّى يَرَى آخِرَهَا » (٣) .

١٣٣/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : إِذَا رَأَيْتُمْ أَوَّلَ الْآيَاتِ تَتَابَعَتْ » .

ش (٤)

١٣٤/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : أَحْصُوا كُلَّ مَنْ تَلَفَّظَ بِالْإِسْلَامِ . قُلْنَا : يَارَسُولَ اللَّهِ : تَخَافُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ مَا بَيْنَ السَّمَانَةِ إِلَى السَّبْعِ مِائَةٍ ؟ فَقَالَ : إِنَّكُمْ لَا تَدْرُونَ لَعَلَّكُمْ تُبْتَلُونَ ، قَالَ : فَأَبْتَلِينَا حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مِنَّا مَا يُصَلِّي إِلَّا سِرًّا » .

ش (٥)

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٥٤ رقم ١٩٠٩٥ بلفظه عن حذيفة . وفيه (خيشومها) بدل (خشومها) « والخيشوم » من الأنف : ما فوق نخرته من القصبه وما تحتها من خشارم الرأس ، والخيشيم : غراضيف في أقصى الأنف بينه وبين الدماغ ، أو عروق في بطن الأنف . وخشمه يخشمه : كسر خيشومه ، اهـ : قاموس ١٠٧/٤

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٦٢ رقم ١٩١١٩ بلفظه عن حذيفة .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٦٣ رقم ١٩١٢٢ بلفظه عن حذيفة .

وأخرجه أبو داود في سننه في كتاب (الفتن والملاحم) ، ج ٤ ص ٤٤٧ ، ٤٤٨ ، رقم ٤٢٤٧ طريق سبيع بن خالد عن حذيفة مرفوعاً بنحوه .

(٤) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٦٣ رقم ١٩١٢٣ بلفظه عن حذيفة .

(٥) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٦٩ رقم ١٩١٣٦ بلفظه .

وأخرجه الإمام أحمد حديث (حذيفة بن اليمان) ، ج ٥ ص ٣٨٤ مع اختلاف يسير في اللفظ عن حذيفة .

وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب (الإيمان) باب : الاستمرار بالإيمان للخائف ، ج ١ ص ١٣١ ، ١٣٢ رقم ١٤٩/٢٣٥ مع اختلاف يسير .

١٣٥/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : مَا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ أَنْ يُرْسَلَ عَلَيْكُمْ الشَّرُّ فَرَأْسُ الْإِ
مَوْتَةٍ فِي عُنُقِ رَجُلٍ يَمُوتُهَا وَهُوَ عَمْرٌ » .

ش (١) .

١٣٦/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : كَأَنِّي أَرَاهُمْ مُشْرِفِي آذَانِ خَيْلِهِمْ رَابِطِيهَا بِحَافَتِي

الْفُرَاتِ » .

ش (٢) .

١٣٧/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : مَا تَلَاعَنَ قَوْمٌ قَطُّ إِلَّا حَقَّ عَلَيْهِمُ الْقَوْلُ » .

ش (٣) .

١٣٨/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : إِنْ الْفِتْنَةَ لَتُعْرَضُ عَلَى الْقُلُوبِ ، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا

نُقِطَ عَلَى قَلْبِهِ نُقُطٌ سَوْدٌ ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُقِطَ عَلَى قَلْبِهِ نُقُطَةٌ بَيْضَاءُ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ
أَنْ يَعْلَمَ أَصَابَتَهُ الْفِتْنَةَ أَمْ لَا فَلْيَنْظُرْ فَإِنْ رَأَى حَرَامًا مَا كَانَ يَرَاهُ حَلَالًا ، أَوْ رَأَى حَلَالًا مَا كَانَ
يَرَاهُ حَرَامًا فَقَدْ أَصَابَتْهُ » .

ش (٤) .

= وأخرجه ابن ماجه في سننه في كتاب (الفتن) باب : الصبر على البلاء ، ج ٢ ص ١٣٣٦ ، ١٣٣٧ ،
رقم ٤٠٢٩ بمثل لفظ مسلم .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٦٩ رقم ١٩١٣٧ بلفظه عن حذيفة .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٨٧ رقم ١٩١٨٧ مع اختلاف يسير في اللفظ عن
حذيفة .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٨٧ رقم ١٩١٨٨ بلفظه عن حذيفة .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ، ج ١ ص ٢٧٩ في ترجمة (حذيفة بن اليمان) بلفظه .

(٤) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٨٨ رقم ١٩١٩٠ بلفظه .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ، في ترجمة (حذيفة بن اليمان) ، ج ١ ص ٢٧٣ بلفظ قريب .

وأخرجه باختصار الحاكم في المستدرک في كتاب (الفتن والملاحم) باب لا تقوم الساعة حتى تعلم السباع

الإنسان ، ج ٤ ص ٦٧ مع اختلاف يسير في اللفظ .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

١٣٩/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَوْ اعْتَرَضَتْهُمْ فِي الْجُمُعَةِ نَبْلٌ مَا أَصَابَتْ إِلَّا كَافِرًا » .

ش (١) .

١٤٠/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : إِنْ لِلْفِتْنَةِ وَقَفَاتِ وَبِعَثَاتِ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَمُوتَ فِي وَقَفَاتِهَا فَافْعَلْ ، وَقَالَ : مَا الْخَمْرُ صَرَفًا بِأَذْهَبَ لِعُقُولِ الرَّجَالِ مِنَ الْفِتَنِ » .

ش (٢) .

١٤١/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : أَرَدْتُمْ أَنْ تَرُدُّوا هَذِهِ الْفِتْنَةَ حَيْثُ أُطْلِعَتْ خَطَامَهَا وَأَسْتَوَتْ؟! إِنَّهَا لِمُرْسَلَةٌ مِنْ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ تَرْتَقِي حَتَّى تَطَّأَ عَلَى خَطَامِهَا ، لَنْ يَسْتَطِيعَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ لَهَا رَدًّا ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يُقَاتِلُ فِيهَا إِلَّا قُتِلَ ، حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ قَرْعًا كَقَرْعِ الْخَرِيفِ يَكُونُ بِهِمْ بَيْنَهُمْ » .

ش (٣) .

١٤٢/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : لَيَأْتِيَنَّ عَلَيْكُمْ زَمَانٌ خَيْرُكُمْ فِيهِ مَنْ لَا يَأْمُرُ بِمَعْرُوفٍ ، وَلَا يَنْهَى عَنْ مَنكَرٍ » .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٨٨ رقم ١٩١٩١ بلفظه عن حذيفة .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٨٨ ، رقم ١٩١٩٢ بلفظه عن حذيفة .

وأخرجه إلى قوله : « فليفعَل » الحاكم في المستدرک فی کتاب (الفتن) باب: ذکر فتنة الدجال ، ج ٤ ص ٤٣٣ مع اختلاف يسير في اللفظ عن حذيفة .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة (حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه) - ج ١ ص ٢٧٤ من حديثين عن حذيفة - رضي الله عنه .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٩٠ رقم ١٩١٩٥ من طريق حذيفة بلفظه في قصة .

وقزع الخريف : أى قطع السحاب المتفرقة . وإنما خص الخريف لأنه أول الشتاء ، والسحاب يكون فيه متفرقاً غير متراكم ولا مطبق ، ثم يجتمع بعضه إلى بعض بعد ذلك .

وقزعة : أى قطعة من الغيم ، وجمعها : قَزَعٌ - نهاية ٤/٥٨

ش (١)

١٤٣/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : لَيَأْتِينَ عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَتَمَنَّى الرَّجُلُ فِيهِ الْمَوْتَ فَيَقْتُلُ ، أَوْ يَكْفُرُ ، وَلَيَأْتِينَ عَلَيْكُمْ زَمَانٌ يَتَمَنَّى الرَّجُلُ الْمَوْتَ مِنْ غَيْرِ فَقْرٍ . »

ش (٢)

١٤٤/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : لَا يَكُونُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ شَيْءٌ إِلَّا كَانَ فِيكُمْ مِثْلُهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَكُونُ فِيْنَا قَوْمٌ لُوطٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ . »

ش (٣)

١٤٥/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : لَيُعْمَلَنَّ بِعَمَلِ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَلَا يَكُونُ فِيهِمْ شَيْءٌ إِلَّا كَانَ فِيكُمْ مِثْلُهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَكُونُ فِيْنَا قَرْدَةٌ وَخَنَازِيرٌ ؟ قَالَ : وَمَا سَرَكَ مِنْ ذَلِكَ ! لَا أُمَّ لَكَ ؟ قَالُوا : حَدِّثْنَا يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : لَوْ حَدَّثْتُمْ لَأَفْتَرَقْتُمْ عَلَى ثَلَاثِ فِرْقٍ : فِرْقَةٌ تَقَاتِلُنِي ، وَفِرْقَةٌ لَا تَنْصُرُنِي ، وَفِرْقَةٌ تُكَذِّبُنِي ، أَمَا إِنِّي سَأُحَدِّثُكُمْ وَلَا أَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَرَأَيْتُمْ لَوْ حَدَّثْتُمْ أَنْكُمْ تَأْخُذُونَ كِتَابَكُمْ فَتَحْرِقُونَهُ وَتُلْفُونَهُ فِي الْجُشُوشِ صَدَقْتُهُ رِنِي ؟ قَالُوا : سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَكُونُ هَذَا ! ؟ قَالَ : أَرَأَيْتُمْ لَوْ حَدَّثْتُمْ أَنْكُمْ تَكْسِرُونَ

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٩٠ رقم ١٩١٩٦ عن زاذان قال : سمعت حذيفة يقول : لياتين عليكم زمان خيركم فيه من لا يأمر بمعروف ، ولا ينهى عن منكر . فقال رجل من القوم : أياتي علينا زمان نرى المنكر فيه فلا نغيره ؟ قال : والله لتفعلن . قال : فجعل حذيفة يقول بأصبعه في عينه : كذبت والله - ثلاثاً - قال الرجل : فكذبت وصدق . وأخرجه مختصراً أبو نعيم في الحلية ١/ ٢٨٠ من طريق حبيب بن خالد ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مرة ، عن زاذان قال حذيفة - رضي عنه - فذكره .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٩١ رقم ١٩١٩٧ من رواية حذيفة بلفظه . وأورده الهندي في الكنز ١١/ ٢٠٦ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه نعيم في الفتى برقم ١٨٢٤ ، من طريق جعفر بن الحارث عن سعيد بن جمهان .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ١٠٣ رقم ١٩٢٢٦ عن طريق حذيفة بلفظه ، وزاد : وما ترى بلغ ذلك لا أم لك ! ؟

قَبِلْتُمْ صَدَقْتُمُونِي ؟ قَالُوا : سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَكُونُ هَذَا ؟ ! قَالَ : أَرَأَيْتُمْ لَوْ حَدَّثْتُمْ أَنَّ أُمَّكُمْ تَخْرُجُ فِي فِرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَتُقَاتِلُكُمْ صَدَقْتُمُونِي ؟ قَالُوا : سُبْحَانَ اللَّهِ وَيَكُونُ هَذَا ؟ ! « .
ش (١) .

١٤٦/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : لَتَرْكَبَنَّ سَنَةَ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَذُوَ النَّعْلِ بِالنَّعْلِ وَالْقُدَّةِ (*) بِالْقُدَّةِ غَيْرَ أَنِّي لَا أَدْرِي تَعْبُدُونَ الْعِجْلَ أَمْ لَا » .
ش (٢) .

١٤٧/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : إِذَا سَبَّ بَقْعَانَ أَهْلِ الشَّامِ (**) ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَمُوتَ فَلْيَمُتْ » .
ش (٣) .

١٤٨/٢٥١ - « عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : اللَّهُمَّ أَهْلِكَ الْمُنَافِقِينَ ، فَقَالَ حُدَيْفَةُ : لَوْ هَلَكُوا مَا أَنْتَصَفْتُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ » .
ش (٤) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ١٠٣ رقم ١٩٢٢٧ من رواية حذيفة مع اختلاف يسير في اللفظ .

(*) القُدَّة : ريش السهم ، واحدها : قُدَّة . وفيه الحديث : لتركبن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة ، أى : كما تقدر كل واحدة منهما على قدر صاحبها وتقطع . يضرب مثلاً للشيثيين يستويان ولا يتفاوتان . نهاية :
٢٨/٤

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ١٠٦ رقم ١٩٢٢٤ من رواية حذيفة بلفظه . (**) معنى : (بقعان أهل الشام) قال في النهاية : ومنه : « يوشك أن يستعمل عليكم بقعان الشام » أراد : عبيدها وماليكها ؛ سموا بذلك لاختلاط ألوانهم ؛ فإن الغالب عليهم البياض والصفرة . وقال القتيبي : البقعان : الذين فيهم سواد وبياض .

والمعنى : أن العرب تنكح إماء الروم فيستعمل على الشام أولادهم ، وهم بين سواد العرب وبياض الروم .
(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ١٠٧ رقم ١٩٢٣٥ من رواية حذيفة بلفظه .
(٤) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ج ١٥ ص ١٠٨ رقم ١٩٢٤٠ من رواية حذيفة بلفظه .

١٤٩/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : الْمُنَافِقُونَ الَّذِينَ فِيكُمْ الْيَوْمَ شَرٌّ مِنَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ كَانُوا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، إِنْ أُولَئِكَ كَانُوا يُسِرُّونَ نِفَاقَهُمْ ، وَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَعْلَنُوهُ » .

ش (١) .

١٥٠/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : وَاللَّهِ لَيُرَكَّبَنَّ الْبَاطِلُ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى لَا تَرَوْنَ مِنَ الْحَقِّ إِلَّا شَيْئًا خَفِيًّا » .

ش .

١٥١/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : لِيُوشِكَنَّ أَنْ يُصَبَّ عَلَيْكُمْ الشَّرُّ مِنَ السَّمَاءِ حَتَّى يَبْلُغَ الْفِيَاْفِيَّ ، قِيلَ : وَمَا الْفِيَاْفِيُّ ؟ قَالَ : الْأَرْضُ الْقَفْرَاءُ » .

ش (٢) .

١٥٢/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : إِنْ مُضِرَّ لَا تَزَالَ تُقْتَلُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَتَفْتَنُهُ حَتَّى يَضْرِبَهُمُ اللَّهُ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ حَتَّى لَا يَمْنَعُوا بَطْنَ تَلْعَةَ (*) وَإِذَا رَأَيْتَ عَيْلَانَ قَدْ تَوَالَتْ بِالشَّامِ فَخُذْ حِذْرَكَ » .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ١٠٩ رقم ١٩٢٤٣ من طريق حذيفة مع اختلاف يسير في اللفظ .

وأخرجه البخارى في كتاب (الفتن) باب : إذا قال عند قوم شيئاً ثم خرج فقال بخلافه ، ج ٤ ص ٢٣٠ من طريق حذيفة بلفظ : عن أبي وائل عن حذيفة بن اليمان قال : « إن المنافقين اليوم شر منهم على عهد النبي - ﷺ - كانوا يومئذ يسرون واليوم بجهرون » .

وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٨٠/١ بمثل لفظ البخارى .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ج ١٥ ص ١١٠ رقم ١٩٢٤٦ من رواية حذيفة مع اختلاف يسير في اللفظ .

(*) معنى : (تلعة) : التلاع : مسایل الماء من علو إلى سفلى ، واحدها : تلعة ، وهو من الأضداد ، يقع على ما انحدر من الأرض وأشرف منها ، ومنه الحديث : ليضربنهم المؤمنون حتى لا يمتنعوا ذنب تلعة ، يريد كثرته وأنه لا يخلو منه موضع . اهـ : نهاية ١٩٤/١ بتصرف .

ش (١) .

١٥٣/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : لَا تَدْعُ مُضَرَ عَبْدًا لِلَّهِ مُؤْمِنًا إِلَّا فِتْنُوهُ ، أَوْ قَتْلُوهُ ، أَوْ يَضْرِبُهُمُ اللَّهُ وَالْمَلَائِكَةُ وَالْمُؤْمِنُونَ حَتَّى لَا يَمْنَعُوا ذَنْبَ تَلْعَةٍ ، فَقِيلَ لَهُ : تَقُولُ هَذَا وَأَنْتَ رَجُلٌ مِنْ مُضَرَ ؟ قَالَ : أَلَا أَقُولُ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ؟ » .

ش (٢) .

١٥٤/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : أَهْلُ الْبَصْرَةِ لَا يَفْتَحُونَ بَابَ هُدَى ، وَلَا يَتْرَكُونَ بَابَ ضَلَالَةٍ ، وَإِنَّ الطُّوفَانَ قَدْ رَفِعَ عَنِ الْأَرْضِ كُلِّهَا إِلَّا الْبَصْرَةَ » .

ش (٣) .

١٥٥/٢٥١ - « عَنْ أَبِي يَحْيَى قَالَ : سُئِلَ حُدَيْفَةُ : مِنَ الْمُنَافِقِ ؟ قَالَ : الَّذِي يَصِفُ الْإِسْلَامَ وَلَا يَعْمَلُ بِهِ » .

= العيلان : قال في لسان العرب في مادة : (عيل) : الذكر من الضباع ، وعيلان اسم أبي قيس بن عيلان ، وقيل كان اسم فرس فأضيف إليه ، وقال الجوهري : ويقال للناس ابن مضر بن نزار قيس عيلان ، وليس في العرب عيلان غيره ، وهو في الأصل اسم فرسه ، ويقال هو لقب مضر لأنه يقال : قيس بن عيلان ، وقال زفر ابن الحارث :

إلا إنما قيس بن عيلان بقية إذا وجدت ريح المعصير تغنت

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ١١٠ رقم ١٩٢٤٧ من طريق حذيفة ، مع اختلاف في اللفظ ، وذكر له قصة .

وأخرجه الحاكم في المستدرک في كتاب (الفتن والملاحم) ، ج ٤ ص ٤٦٩ ، ٤٧٠ - من طريق حذيفة - الحديث بنفس المعنى مع اختلاف في اللفظ وتقديم وتأخير ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ١١١ رقم ١٩٢٤٩ من طريق حذيفة بلفظه . وأخرجه الحاكم في المستدرک كتاب (الفتن والملاحم) ٤/٤٧٠ مع اختلاف يسير . وقال : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي في التلخيص .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ١١١ رقم ١٩٢٥٠ من طريق حذيفة بلفظه .

ش (١)

١٥٦/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا آتَاكُمْ زَمَانٌ يَخْرُجُ أَحَدُكُمْ مِنْ حَجَلَتِهِ إِلَى حَشِّهِ ، فَيَرْجِعُ ذَلِكَ مُسِخَ قَرْدًا *) ، فَيَطْلُبُ مَجْلِسَهُ فَلَا يَجِدُهُ » .

ش (٢)

١٥٧/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : أَلَا لَا يَمْشِي رَجُلٌ مِنْكُمْ شَبْرًا إِلَى ذِي سُلْطَانٍ لِيُذِلَّهُ ، فَلَا وَاللَّهِ لَا يَزَالُ قَوْمٌ أَذَلُّوا السُّلْطَانَ أَذْلَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

..... (٣)

١٥٨/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : يَقْتَتِلُ بِهِذَا الْغَائِطِ فِتْنَانٍ لَا أَبَالِي فِي أَيِّهِمَا عَرَفْتُكَ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : فِي الْجَنَّةِ هَؤُلَاءِ أَوْ فِي النَّارِ ؟ قَالَ : ذَلِكَ الَّذِي أَقُولُ لَكَ ، قَالَ : فَمَا قَتَلَاهُمْ ؟ قَالَ : قَتَلَى جَاهِلِيَّةٍ » .

ش (٤)

(*) فيرجع ذلك مسخ قرداً هكذا بالمخطوطة وفي المصنف : فيرجع وقد مسخ قرداً .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ١١٥ رقم ١٩٢٦٢ من طريق حذيفة بلفظه .
وأخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة (حذيفة بن اليمان) ، ج ١ ص ٢٨١ ، ٢٨٢ من طريق حذيفة بنفس اللفظ .
(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ١١٩ رقم ١٩٢٧٥ من طريق حذيفة مع اختلاف يسير .

والحجلة - بالتحريك - : بيت كالقبة يستر بالثياب ، وتكون له أزرار كبار ، وتجمع على حجال . اهـ : نهاية ٣٤٦/١

والحش : الكنيف وموضع قضاء الحاجة ، ومنه الحديث : « إن هذه الحشوش محتضرة » وأصله من الحش : يعنى البستان ؛ لأنهم كانوا كثيراً ما يتغوطون في البساتين . اهـ : نهاية ٣٩٠/١

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ١٢٦ رقم ١٩٢٩٤ من طريق حذيفة مع اختلاف يسير في اللفظ .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه في باب (من أذل السلطان) ، ج ١١ ص ٣٤٤ من طريق حذيفة بلفظ : « ما مشى قوم إلى سلطان الله في الأرض ليدلوه إلا أذلهم الله قبل أن يموتوا » .

ولحذيفة حديث مرفوع في هذا المعنى ، أخرجه أحمد كما في الزوائد ٢٢٢/٥

(٤) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ١٢٦ رقم ١٩٢٩٥ من طريق حذيفة بلفظه .

١٥٩/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : لَقَدْ صُنِعَ فِتْنَةُ الدَّجَالِ ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -

لَحَىَّ » .

ش (١) .

١٦٠/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : إِنَّ مَا دُونَ الدَّجَالِ لِأَخْوَفِ مِنَ الدَّجَالِ ، إِنَّمَا فِتْنَتُهُ

أَرْبَعِينَ » .

ش (٢) .

١٦١/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : لَوْ خَرَجَ الدَّجَالُ لِأَمِّنَ بِهِ قَوْمٌ فِي قُبُورِهِمْ » .

ش (٣) .

١٦٢/٢٥١ - « عَنْ جُنْدَبِ الْخَيْرِيِّ قَالَ : أَتَيْنَا حُذَيْفَةَ حِينَ صَارَ الْمِصْرِيُّونَ إِلَى عُثْمَانَ

فَقُلْنَا : إِنَّ هَؤُلَاءِ قَدْ صَارُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَمَا تَقُولُ ؟ قَالَ : يَقْتُلُونَهُ وَاللَّهِ ، قُلْنَا : فَأَيْنَ هُوَ ؟

قَالَ : فِي الْجَنَّةِ وَاللَّهِ ، قُلْنَا : فَأَيْنَ قَتَلْتَهُ ؟ قَالَ : فِي النَّارِ وَاللَّهِ » .

ش (٤) .

١٦٣/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ قَالَ لِعُثْمَانَ : وَاللَّهِ لَتُخْرَجَنَّ إِخْرَاجَ الثُّورِ ، وَلَتُدْبَحَنَّ

ذَبْحَ الْجَمَلِ » .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ١٤٢ رقم ١٩٣٣٤ من طريق حذيفة مع

اختلاف يسير في اللفظ ، وزاد لفظ (بعض) قبل قوله : « فتنة » .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ١٤٣ رقم ١٩٣٣٦ من طريق حذيفة مع

اختلاف يسير في اللفظ وزاد « ليلة » بعد « أربعين » ، و(أربعين) هكذا وردت بالأصل ، وقياسها الرفع .

وأورده نعيم بن حماد في الفتن ، الحديث رقم ١٤٨٤ ، من طريق ابن نمير .

(٣) في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) ج ١٥ ص ١٨٥ حديث رقم ١٩٤٦٧ بلفظ : محاضر قال : حدثنا

الأجلح عن قيس ابن أبي مسلم ، عن ربيع بن خراش قال : سمعت حذيفة يقول : « لو خرج الدجال لآمن به

قوم من قبورهم » .

(٤) في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفتن) ، ج ١٥ ص ٢٠٦ حديث ١٩٥١٣ بلفظه .

ش (١) .

١٦٤/٢٥١ - « عَنْ قَيْسٍ : أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَمْشِي مَعَ حُدَيْفَةَ نَحْوَ الْفُرَاتِ فَقَالَ : كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا خَرَجْتُمْ لَا تَذُوقُونَ مِنْهَا قَطْرَةً؟! مَا أَظْنُهُ وَلَكِنْ أُسْتَيْفِنُهُ » .

ش (٢) .

١٦٥/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : بَيْنَمَا قَوْمٌ يَتَحَدَّثُونَ إِذْ تَمَرَّبِهِمْ إِبِلٌ قَدْ عَطَلَتْ : فَيَقُولُونَ : يَا إِبِلُ! أَيْنَ أَهْلُكَ؟ فَيَقُولُونَ : أَهْلُنَا حُسْرُوا ضُحَى » .

ش (٣) .

١٦٦/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ : مَا فَعَلْتَ أُمِّكَ؟ قَالَ : قَدْ مَاتَتْ ، قَالَ : أَمَا إِنَّكَ سَتَقَاتِلُهَا؟ فَعَجِبَ الرَّجُلُ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى خَرَجَتْ عَائِشَةُ » .

ش (٤) .

١٦٧/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ : شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ ، فَلَمْ يُصَلِّهَا يَوْمَئِذٍ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ، مَلَأَ اللَّهُ بِيوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا » .

(١) فى مصنف ابن أبى شيبة، ج ١٥ ص ٢١١ حديث رقم ١٩٥٢٨ وانظر عبد الرزاق فى مصنفه، ج ١١ ص ٤٥٠ رقم ٢٠٩٧٤ مختصرا .

(٢) فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الفتن)، ج ١٥ ص ٢٣٤ حديث رقم ١٩٥٦٩ بلفظ : وكيع، عن إسماعيل، عن قيس : أن رجلا كان يمشى مع حذيفة نحو الفرات فقال : كيف أنتم إذا خرجتم لا تذوق منه قطرة؟ قال : قلنا : أتظن ذلك؟ قال : ما أظنه، ولكن أستيقنه .

وفى المستدرک للحاکم كتاب (الفتن) ج ٤ ص ٥٤٦ بسنده عن قيس بن حازم .
وقال الحاکم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه . وقال الذهبى فى التلخيص : على شرط البخارى ومسلم .

(٣) فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الفتن)، ج ١٥ ص ٢٤٧، ٢٤٦، ٢٤٧ حديث رقم ١٩٦٠٢ بلفظه .

(٤) فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الفتن)، ج ١٥ ص ٢٥٦ حديث رقم ١٩٦٠٧

ق : فى عذاب القبر (١) .

١٦٨/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْقَةَ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِذْ أَتَى بِجَفَنَةٍ فَوَضَعَتْ ، فَكَفَّ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَدَهُ ، وَكَفَفْنَا أَيْدِينَا ، وَكُنَّا لَا نَضَعُ أَيْدِينَا حَتَّى يَضَعَ يَدَهُ ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَأَنَّهُ يَطْرُدُ فَأَوْمَأَ إِلَى الْجَفَنَةِ لِيَأْكُلَ مِنْهَا ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ - ﷺ - بِيَدِهِ ، فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ فَذَهَبَتْ لَتَضَعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِيَدِهَا ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَسْتَحِلُّ طَعَامَ الْقَوْمِ إِذَا لَمْ يُذَكَّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَإِنَّا لَمَّا رَأَيْنَا كَفَفْنَا عَنْهَا فَإِنَّا لَنَسْتَحِلُّ بِهِ ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنْ يَدُهُ فِي يَدِي مَعَ يَدَيْهَا » .
(ز) (٢) .

١٦٩/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْقَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - كَأَنَّكُمْ بِرَاكِبٍ قَدْ أَتَاكُمْ فَنَزَلَ فَقَالَ : الْأَرْضُ أَرْضُنَا وَالْمِصْرُ مِصْرُنَا ، وَالْفَيْءُ فَيْئُنَا ، وَإِنَّمَا أَنْتُمْ عَبِيدُنَا ، فَحَالَ بَيْنَ الْأَرَامِلِ وَالْيَتَامَى وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ » .

(١) فى صحيح مسلم ، ج ١ كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب : الدليل لمن قال : الصلاة الوسطى هى صلاة العصر « بلفظه من عدة طرق .

وفى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ٢ كتاب (الصلوات) فى قوله تعالى : (حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى) بلفظ : أن النبى - ﷺ - كان على فرصة من فرص الخندق ، فقال : « شغلونا عن الصلاة الوسطى : صلاة العصر حتى غابت الشمس ، ملى الله بيوتهم ، وقبورهم ويطونهم ، وأجوافهم نارا » .
وصحيح البخارى ، ج ٨ (فتح البارى) باب : حافظوا على الصلوات والصلاة والوسطى .

وأخرجه أحمد ١/١٣٧ ، وأخرجه النسائى ١/٢٣٦ ، وفى مصنف عبد الرزاق ، ٥٧٦ ، حديث ٢١٩٢
(٢) فى صحيح مسلم كتاب (الأشربة) ج ٣ ص ١٥٩٧ باب ١٣ : (آداب الطعام والشراب وأحكامهما)
حديث رقم ٢٠١٧/١٠٢

ومصنف عبد الرزاق ، ج ١٠ ص ٤٢٠ باب : اسم الله على الطعام حديث رقم ١٩٥٦٣ ، مع اختلاف فى بعض ألفاظه .

وأخرجه أبو داود فى سننه ، ج ٤ ص ١٣٩ حديث رقم ٣٧٦٦ من طريق أبى معاوية ، عن الأعمش ، عن خيثمة ، عن أبى حذيفة (سلمة بن سهيل) عن حذيفة .

ومشكل الآثار ، ج ٢ ص ١٧ باب : (بيان مشكل ما روى عن رسول الله - ﷺ - من قوله : إن الشيطان يستحل طعام القوم إذا لم يذكروا اسم الله عليه) بلفظه .

ابن النجار (١) .

١٧٠ / ٢٥١ - « عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ أَنَّ حُدَيْفَةَ صَلَّى فِي الْكُسُوفِ سِتَّ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ

سَجَدَاتٍ » .

ابن جرير (٢) .

١٧١ / ٢٥١ - « عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ حُدَيْفَةَ رَكَعَ بِالْمَدَائِنِ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ سَجَدَ

سَجْدَتَيْنِ ، وَفَعَلَ فِي الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ » .

ابن جرير (٣) .

(١) في مجمع الزوائد ، ج ٥ ص ٢٤٠ باب: في أئمة الظلم والجور وأئمة الضلالة ، بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه عنبة بن أبي صغيرة وهو ضعيف .

(٢) في كتاب الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي ، ج ٢ ص ٧٤٣ (الحسن بن الحسين العرنى الكوفى ، روى

أحاديث مناكير) ، وقال الذهبي في المغنى ، ج ١ ص ١٥٨ ترجمة رقم ١٣٨٩ : الحسن بن الحسين العرنى الكوفى عن شريك قال أبو حاتم : ليس بصديق .

وفى سنن البيهقى ، باب : من أجاز أن يصلى فى الخسوف ركعتين فى كل ركعة أربع ركوعات ، ج ٣ ص ٣٢٩ ، وينظر التعليق على الحديث التالى ، بلفظ : أخبرنا أبو زكريا بن أبى إسحاق المزكى ، أنبأ أبو القاسم على بن المؤمل بن الحسن بن عيسى الماسرجسى : حدثنا أبو جعفر محمد بن عبد الله بن سليمان ، حدثنا محمد بن عمران بن أبى ليلى ، قال : حدثنى أبى عن ابن أبى ليلى ، عن حبيب بن أبى ثابت ، عن صلة ابن زفر ، عن حذيفة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلى عند كسوف الشمس بالناس قياماً كبيراً ، ثم قرأ ، ثم ركع كما قرأ ، ثم رفع كما ركع ، صنع ذلك أربع ركعات قبل أن يسجد ، ثم سجد سجدتين ، ثم قام فى الثانية فصنع مثل ذلك ، ولم يقرأ بين الركوع .

(٣) البيهقى كتاب (صلاة الخسوف) باب: كيف يصلى فى الخسوف ، ج ٣ ص ٣٢٥ بلفظ : وأخبرنا أبو الحسن

على بن أحمد المقرئ ببغداد ، أنبأ أحمد بن سلمان قال : قرئ على يحيى بن جعفر ، أنبأ عبد الوهاب ، ثنا سعيد ، عن قتادة ، عن عذرة ، عن الحسن العرنى : أن حذيفة صلى بالمداين مثل صلاة ابن عباس فى الكسوف .

وصلاة ابن عباس فى الكسوف أخرجها البيهقى ، ج ٣ ص ٣٢٧ بسنده عن أبى ثابت عن طاووس عن ابن عباس عن النبى - صلى الله عليه وسلم - أنه صلى فى الكسوف فقرأ ثم ركع ، ثم قرأ ، ثم ركع ، ثم قرأ ، ثم ركع ، ثم قرأ ، ثم ركع ، ثم سجد ، وفى الأخرى مثلها .

١٧٢/٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ رَفَعَهُ قَالَ : أَنْتُمْ الْفِتْنُ كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ ، يُصْبِحُ

الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا ، وَيُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا ، يَبِيعُ أَحَدَكُمْ دِينَهُ بَعْرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ ، قُلْتُ : فَكَيْفَ نَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : تَكْسِرُ يَدَكَ ، قُلْتُ : فَإِنْ انْجَبَرْتُ ؟ قَالَ : تَكْسِرُ الْأُخْرَى ، قُلْتُ : حَتَّى مَتَى ؟ قَالَ : حَتَّى تَأْتِيكَ يَدٌ خَاطِئَةٌ أَوْ مَنِيَّةٌ قَاضِيَةٌ » .

كر (١) .

١٧٣/٢٥١ - « عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِأَبِي مُوسَى : أَرَأَيْتَ إِنْ ضَرَبْتُ

بِسَيْفِي أُرِيدُ بِهِ وَجَهَ اللَّهِ حَتَّى أُقْتَلَ مَا مَنَزَلْتِي ؟ قَالَ : الْجَنَّةُ ، قَالَ : حُذَيْفَةُ : اسْتَفْهِمِ الرَّجُلَ ثُمَّ أَفْهِمَهُ كَيْفَ أَفْتَيْتَهُ ؟ قَالَ : إِنَّكَ لَا تَزَالُ تَأْتِينَا بِشَيْءٍ قَدِ رِبِحْتَ ، قَالَ : أَضْرِبُ بِسَيْفِي أُرِيدُ بِهِ وَجَهَ اللَّهِ حَتَّى أُقْتَلَ مَا مَنَزَلْتِي ؟ قَالَ حُذَيْفَةُ : فَوَاللَّهِ لَتَقُومَنَّ أَقْوَامٌ بِأَسْيَافِهِمْ يَضْرِبُونَ بِهَا يُرِيدُونَ وَجَهَ اللَّهِ لِيَكْبَنَّهُمُ اللَّهُ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ، وَإِيمُ اللَّهِ لَا يَقُومُ ثَلَاثُمِائَةٍ يَحْمِلُونَ رَأْيَةً إِلَّا عَلِمْتُ عَلَى ضَلَالٍ هُمْ أَمَّ عَلَى هُدًى » .

ابن جرير (٢) .

= وقال : وأما محمد بن إسماعيل البخاري - رحمه الله - فإنه أعرض عن هذه الروايات التي فيها خلاف رواية الجماعة : وقد روينا عن عطاء بن يسار ، وكثير بن عباس عن ابن عباس عن النبي - ﷺ - أنه صلاها ركعتين في كل ركعة ركوعان .

ورواه مسلم في الصحيح عن محمد بن المثني وغيره عن يحيى القطان . وانظر الدارقطني ، ج ٢ ص ٦٤ باب :
صفة صلاة الخسوف والكسوف وهيئتها حديث رقم ٦

(١) في مجمع الزوائد للهيثمي ، باب : ما يفعل في الفتن ٣٠١/٧ بلفظ : عن حذيفة يرفعه قال : أنتكم الفتن كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا ، ويمسي مؤمنا ويصبح كافرا ، يبيع أحدكم دينه بعرض من الدنيا قليل ، قلت : فكيف نصنع يا رسول الله ؟ قال : تكسر يداك . قلت : فإن انجبرت ؟ قال : تكسر الأخرى . قلت : حتى متى ؟ قال : حتى تأتيك يد خاطئة أو منية قاضية .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط .

..... (٢)

١٧٤ / ٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ذَكَرَ أَنَّ فِي أُمَّتِهِ قَوْمًا يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ يَنْثُرُونَهُ نَثْرَ الدَّقْلِ يَتَأَوَّلُونَهُ عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ » .
ابن جرير (١) .

١٧٥ / ٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : قَوْمٌ يَكُونُونَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ يَنْثُرُونَهُ نَثْرَ الدَّقْلِ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ ، تَسْبِقُ قِرَاءَتَهُمْ أَيْمَانُهُمْ » .
ابن جرير (٢) .

١٧٦ / ٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - اسْمَعُوا ، قُلْنَا : سَمِعْنَا ، قَالَ : اسْمَعُوا - ثَلَاثًا - إِنَّهُ سَيَكُونُ عَلَيْكُمْ أُمَرَاءُ يُكْذِبُونَ وَيَظْلِمُونَ ، فَمَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ

(١) انظر التعليق على الحديث الآتي بعده .

(٢) في مسند أبي داود الطيالسي ١ / ٣٤ حديث رقم ٢٥٩ بلفظ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وائِلٍ يَقُولُ : سَأَلَ رَجُلٌ عَبْدَ اللَّهِ عَنِ قَوْلِ اللَّهِ - عز وجل - : ﴿ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ ﴾ أَوْ يَا سَنَ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : كُلُّ الْقُرْآنِ قَدْ قُرِئَ غَيْرَ هَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : إِنْ قَوْمًا يَقْرَأُونَهُ يَنْثُرُونَهُ نَثْرَ الدَّقْلِ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ ، إِنْ لَأَعْرَفَ السُّورَ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَقْرَأُ بَيْنَهُمْ ، قَالَ : فَأَمْرُنَا عُلْقِمَةُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ : عَشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمَفْصَلِ ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَقْرَأُ بَيْنَ كُلِّ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ .
وفي سنن أبي داود في كتاب (الصلاة) ، ج ٢ ص ١١٧ حديث ١٣٩٦ طرف الحديث من قوله : « يَنْثُرُونَهُ نَثْرَ الدَّقْلِ » والدقل : ردىء التمر .

وأخرج مسلم في صحيحه طرفاً منه في ذكر الهدى والنظائر ، من حديث أبي وائل شقيق بن سلمة عن عبد الله ابن مسعود في كتاب (صلاة المسافرين) باب : ترتيل القراءة واجتناب الهدى ؟ حديث رقم ٧٢٢ وأخرجه أحمد في المسند مطولاً ج ١ ص ١٣١ ، ١٥١ ، ١٦٠ بلفظ مقارب .

وطرف الحديث من قوله : قَوْمٌ يَكُونُونَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ ، وقوله : لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ .
والحديث أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد من طرق مختلفة ، ومن حديث طويل (إن في أمتي أشباه هذا يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم . وفي رواية أخرى قال رسول الله - ﷺ - « يخرج من قبل المشرق رجال كان هذا منهم ، هديهم كهذا ، يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم ؛ يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية » .

وقال الهيثمي في الرواية الأولى : رواه البزار ورجاله رجال الصحيح وفي الحديث الثاني قال : رواه أحمد ؛ والأزرق بن قيس وثقه ابن حبان وبقية رجاله رجال الصحيح ، مجمع الزوائد ، ج ٦ ص ٢٢٨ ، ٢٢٩ كتاب (قتال أهل البغي) .

فَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَا أَنَا مِنْهُ ، وَلَنْ يَرِدَ عَلَى الْحَوْضِ ،
وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ وَلَا يُصَدِّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ وَلَمْ يُعْنِهِمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ ، وَهُوَ
وَأَرَدُ عَلَى الْحَوْضِ » .

ابن جرير (١) .

١٧٧/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : أَنَّ عَمَّارًا لَا يُصَبُّهُ الْفِتْنَةُ حَتَّى نَحْرَ ، وَسَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : أَبُو الْيَقْظَانَ عَلَى الْفِطْرَةِ لَنْ يَدَعَهَا حَتَّى يَمُوتَ أَوْ يُنْسِيَ الْهَرَمَ » .

كر (٢) .

١٧٨/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : إِنَّ عُمَانَ قَدْ قُتِلَ فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : الزُّمُوا
عَمَّارًا ، قِيلَ : إِنَّ عَمَّارًا لَا يَفَارِقُ عَلِيًّا ، قَالَ : إِنَّ الْحَسَدَ هُوَ أَهْلَكَ لِلْحَسَدِ ، وَإِنَّمَا يَنْفِرُكُمْ
مِنْ عَمَّارٍ قَرْبُهُ مِنْ عَلِيٍّ ، فَوَاللَّهِ لَعَلِّي أَفْضَلُ مِنْ عَمَّارٍ أَبْعَدَ مَا بَيْنَ التُّرَابِ وَالسَّحَابِ ، وَإِنَّ
عَمَّارًا مِنَ الْأَخْيَارِ » .

كر (٣) .

(١) في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ١٨٥ ، ١٨٦ ، حديث رقم ٣٠١٩ مثله ، ورواه أحمد ٣٨٤/٥
وقال في مجمع الزوائد ، ج ٥/٢٤٨ : رواه أحمد ، والبزار ، وأحد أسانيد البزار رجاله رجال الصحيح ،
ورجال أحمد كذلك .

(٢) في مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ٢٩٥ باب : فضل عمار بن ياسر وأهل بيته - ﷺ - بلفظ : وعن بلال بن يحيى
قال : لما قتل عثمان - ﷺ - أتى حذيفة ف قيل له : يا أبا عبد الله قتل هذا الرجل ، وقد اختلف الناس فيما يقول ،
قال : أسندوني فأسندوه إلى ظهر رجل ، فقال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « أبو اليقظان على الفطرة
لا يدعها حتى يموت أو يمسه الهرم » ، رواه البزار ، والطبراني في الأوسط باختصار ، ورجلها ثقات .

(٣) في مجمع الزوائد ، ج ٧ ص ٢٤٣ (باب : فيما كان بينهم يوم صفين - ﷺ -) بلفظ : وعن سيار أبي الحكم
قال : قالت بنو عيسى : إن أمير المؤمنين عثمان قد قتل ، فما تأمرنا ؟ قال : آمركم أن تلتزموا عمارًا ، قالوا : إن
عمارًا لا يفارق عليا . قال : إن الحسد هو أهلك للحسد ، وإنما ينفركم من عمار قربه من علي ، فوالله لعلی
أفضل من عمار أبعد ما بين التراب والسحاب ، وإن عمارا لمن الأحباب . (وهو يعلم أنهم إن لزموا عمارا
كانوا مع علي) .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله ثقات إلا أني لم أعرف الرجل المبهم .

١٧٩/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ ، فَرَأَيْتُهُ يَتَسَاءَلُنِي إِلَى عَلِيٍّ فَأَرَدْتُ أَنْ أُنَحِيَهُ وَأَجْلِسَ مَكَانَهُ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا الْحَسَنِ : مَا أَرَأَيْكَ إِذَا تَعَبْتَ فِي لَيْلَتِكَ هَذِهِ فَلَوْ تَنَحَّيْتَ فَأَعْنَتَكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : دَعُهُ فَهُوَ أَحَقُّ بِمَكَانِهِ مِنْكَ ، أَدْنُ مِنِّي يَا حُدَيْفَةُ : مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحَدَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، يَا حُدَيْفَةُ مَنْ أَطْعَمَ مَسْكِينًا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَكُنْتُمْ أَمْ أَتَحَدَّثُ بِهِ ؟ قَالَ : بَلَى تَحَدَّثُ بِهِ . »

كر (١)

١٨٠/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا سَأَلْتُمُ الْحَقَّ فَأَعْطَيْتُمُوهُ ، وَسَأَلْتُمُ حَقَّكُمْ فَمَنَعْتُمُوهُ ؟ قَالُوا : نَصَبِرُ ، قَالَ : دَخَلْتُمُوهَا وَرَبِّ الْكَعْبَةِ - يَعْنِي الْجَنَّةَ . »

ابن جرير (٢)

١٨١/٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : عَلَيْكُمْ بِالْفِئَةِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ سُمَيَّةَ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ . »

كر (٣)

(١) في تهذيب ابن عساكر ، ج ٤ ص ٩٨ ، ٩٩ نحوه .

(٢) في مصنف عبد الرزاق ، ج ١١ ص ٣٤٣ كتاب (الفتن) حديث رقم ٢٠٧١٢ بلفظه .

(١) الحديث في المطالب العالية للحافظ ابن حجر العسقلاني كتاب (الفتن) باب: مقتل عمار بصفين ، وقوله -

عَلَيْتُمْ ﷺ - : « تقتل عماراً الفئة الباغية » ج ٤ ص ٣٠٤ رقم ٤٤٧٨ بلفظ : مسلم عن حبة قال : قال ابن مسعود

لحذيفة : إن الفئة وقفت ، فحدثني ما سمعت النبي ﷺ - يقول ، قال : سمعته يقول لابن سمية : « ويح

ابن سمية ، تقتله الفئة الباغية » .

وفي الباب أحاديث كثيرة بهذا المعنى ، منها لعبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن الحارث ، وحظظة بن خويلد ،

وغيرهم .

وأخرج الهيثمي في مجمع الزوائد عن حذيفة ، ج ٩ ص ٢٩٧ كتاب (المناقب) باب : في قتل عمار بن ياسر

وفاته - رحمه الله - بلفظ : عن حذيفة قال : سمعت رسول الله ﷺ - يقول : وضرب جنب عمار - قال : « إنك

لن تموت حتى تقتلك الفئة الباغية الناكبة عن الحق ، يكون آخر زادك من الدنيا شربة لبن » .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه مسلم بن كيسان الأعمور ، وهو ضعيف .

١٨٢/٢٥١ - « عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أُبْعَثَ قَوْمًا فِي النَّاسِ مُعَلِّمِينَ يَعْلَمُونَهُمْ السُّنَّةَ كَمَا بَعَثَ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ الْحَوَارِيِّينَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ . فَقِيلَ لَهُ : وَأَيْنَ أَنْتَ مِنْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ؟ أَلَا تَبْعَتُهُمَا إِلَى النَّاسِ ؟ قَالَ : إِنَّهُ لَا غِنَى بِي عَنْهُمَا ، إِنَّهُمَا مِنَ الدِّينِ كَالرَّأْسِ مِنَ الْجَسَدِ » .
 كر (١) .

١٨٣/٢٥١ - « عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : ذُكِرَتِ الْإِمَارَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . فَقَالَ : إِنْ تَوَلَّوْا أَبَا بَكْرٍ تَوَلَّوْهُ أَمِينًا مُسْلِمًا قَوِيًّا فِي أَمْرِ اللَّهِ ، ضَعِيفًا فِي أَمْرِ نَفْسِهِ ، وَإِنْ تَوَلَّوْا عُمَرَ تَوَلَّوْهُ أَمِينًا مُسْلِمًا لَا تَأْخُذْهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَأَنِّمٍ ، وَإِنْ تَوَلَّوْا عَلِيًّا تَوَلَّوْهُ هَادِيًا مَهْدِيًّا يَحْمِلُكُمْ عَلَى الْمَحْجَةِ » .
 خط ، كر (٢) .

(١) الحديث في المستدرک للحاکم ، فی کتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ٧٤ من طریق ربیع بن حراش عن حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : « لقد هممت أن أبعث إلى الآفاق رجالاً يعلمون الناس السنن والفرائض ، كما بعث عيسى ابن مريم الحواريين » قيل له : فأين أنت من أبي بكر وعمر؟ قال : « لا غنى بي عنهما ؛ إنهما من الدين كالسمع والبصر » .
 وقال الحاکم : هذا حديث تفرد به حفص بن عمر العدني عن مسعر ، وقال عنه الذهبي في التلخيص : هو وأه .

وفى مجمع الزوائد ، باب : فيما ورد من الفضل لأبي بكر وعمر وغيرهما من الخلفاء وغيرهم ، ج ٩ ص ٥٢ من رواية حذيفة ابن اليمان مع اختلاف يسير .
 وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه حفص بن عمر الأيلي وهو ضعيف .
 (٢) الحديث في تاريخ بغداد للخطيب ، ج ٣ ص ٣٠٢ في ترجمة (محمد بن مسعود بن العجمي) مع اختلاف يسير في اللفظ .

وقال الطبراني : روى هذا الحديث جماعة ، عن عبد الرزاق ، عن الثوري نفسه ، وهوما . والصواب ما رواه ابن أبي السرى ومحمد بن مسعود العجمي ، عن عبد الرزاق عن النعمان ابن أبي شيبه . قلت : لم يختلف رواه عن عبد الرزاق إنه عن زيد بن يسع ، عن حذيفة ...
 وقال أبو بكر البرقاني : سمعت أبا القاسم عبد الله بن إبراهيم الأندوني ، وذكر محمد بن مسعود العجمي فقال : لا بأس به .

وانظره في نفس المصدر ٤٧/١١ في ترجمة (عبد السلام بن صالح أبي الصلت الهروي) رقم ٥٧٢٨ مع اختلاف في اللفظ . قال البرقاني : رواه عبد الرزاق وابن هراشة عن الثوري لم يذكرأ شريكاً .

١٨٤ / ٢٥١ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ مَعْرُوحٍ (*) ، عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنْ وَلَّيْتُمُوهَا أَبَا بَكْرٍ فَزَاهِدٌ فِي الدُّنْيَا رَاغِبٌ فِي الْآخِرَةِ ، وَفِي جِسْمِهِ ضَعْفٌ ، وَإِنْ وَلَّيْتُمُوهَا عُمَرَ فَقَوِيٌّ أَمِينٌ لَا تَأْخُذُهُ فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ ، وَإِنْ وَلَّيْتُمُوهَا عَلِيًّا يُقِيمُكُمْ عَلَى طَرِيقِ مُسْتَقِيمٍ » .

خط ، كر (١) .

١٨٥ / ٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : خَيْرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بَيْنَ الْهَجْرَةِ وَالنُّصْرَةِ ، فَاخْتَرْتُ النُّصْرَةَ » .

أبو نعيم (٢) .

١٨٦ / ٢٥١ - « عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ سَرِيَّةً وَحْدِي » .

أبو نعيم (٣) .

(*) هكذا بالأصل ، وبالمراجع (زيد بن يثيع) .

(١) الحديث في المستدرک للحاکم فی کتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ١٤٢ من رواية حذيفة بن اليمان مع اختلاف يسير .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه وسكت عنه الذهبي .

(٢) في الإصابة ، ج ٢ ص ٢٢٣ القسم الأول في ترجمة « حذيفة » الحديث بلفظه .

وفي تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ٩٧ قال : ولحذيفة روايات كثيرة « وخيره النبي ﷺ - بين الهجرة والنصرة فاخترت النصره » .

وفي مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ٣٢٥ في كتاب (المناقب) باب : ماجاء في حذيفة بن اليمان - ﷺ - بلفظ : وعن حذيفة قال : « خيرني رسول الله ﷺ - بين الهجرة والنصرة فاخترت الهجرة » .

وقال الهيثمي : رواه البزار ، والطبراني ، ورجاله رجال الصحيح غير علي بن زيد وهو حسن الحديث .

وفي كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب (المناقب) : مناقب حذيفة ، ج ٣ ص ٢٦٥ رقم ٢٧١٨ بلفظ مجمع الزوائد .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ١٨٢ حديث ٣٠١٠ ، عن حذيفة بلفظه كما في مجمع الزوائد أيضاً .

(٣) في صحيح مسلم (باب : غزوة الأحزاب) ج ٣ ص ١٤١٤ رقم ١٧٨٨ / ٩٩ ذكر حديثاً طويلاً لحذيفة بمعناه .

=

١٨٧/٢٥١ - « عَنْ حَدِيثَةٍ قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ مِمَّا أَتَخَوَّفُ عَلَيْكُمْ

رَجُلًا قَرَأَ الْقُرْآنَ حَتَّى إِذَا رُوِيَتْ عَلَيْهِ بِهِجْتُهُ وَكَانَ رَدَّءَ الْإِسْلَامِ آخِرَهُ (*) إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ
أَنْسَلَخَ مِنْهُ ، وَبَنَدَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ ، وَخَرَجَ عَلَى جَارِهِ بِالسَّيْفِ ، وَرَمَاهُ بِالشَّرْكِ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ
اللَّهِ : أَيُّهُمَا أَوْلَى بِالشَّرْكِ ؟ الْمَرْمِيُّ أَوْ الرَّامِيُّ ؟ قَالَ : لَا ، بَلِ الرَّامِيُّ .

أبو نعيم (١) .

١٨٨/٢٥١ - « عَنْ حَدِيثَةٍ قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ : اللَّهُمَّ

بِاسْمِكَ أَمُوتُ ، وَبِاسْمِكَ أَحْيَا ، وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا ،
وَفِي لَفْظٍ : بَعْدَ مَمَاتِنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ » .

ابن جرير وصححه (٢) .

١٨٩/٢٥١ - « عَنْ حَدِيثَةٍ قَالَتْ : سَأَلْتَنِي أُمِّي : مَتَى عَهْدُكَ بِالنَّبِيِّ - ﷺ - ؟ قُلْتُ :

مُذْ كَذَا ، وَكَذَا ، فَدَعَتْنِي أُصَلِّيَ مَعَهُ الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ لَا أَدَعُهُ حَتَّى يَسْتَغْفِرَ لِي وَلِكَ ، فَصَلَّيْتُ
مَعَهُ الْمَغْرِبَ ، فَصَلَّيْتُ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ، ثُمَّ صَلَّى حَتَّى لَمْ يَبْقَ فِي الْمَسْجِدِ أَحَدٌ ،
فَعَرَّضَ لَهُ عَارِضٌ فَنَاجَاهُ ، ثُمَّ أَنْفَتَلَ فَعَرَفَ صَوْتِي فَقَالَ : حَدِيثَةٌ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، فَقَالَ : مَا
جَاءَ بِكَ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ، وَلَا مُلْكَ يَا حَدِيثَةٌ ؟ هَذَا مُلْكٌ لَمْ يَكُنْ نَزَلَ قَبْلَ اللَّيْلَةِ إِلَى الْأَرْضِ

= وفي المعجم الكبير للطبراني في مرويات « حذيفة بن اليمان » ، ج ٣ ص ١٧٩ رقم ٣٠٠٢ من طريق
حذيفة ، بلفظه .

(*) هكذا بالأصل ، في الكنز برقم ٨٩٨٥ (أعره) . ومعناه : أصابه بالعرة ، وهي المساوىء والمثالب .. اهـ :
نهاية ٢٠٥/٣

وفي مشكل الآثار أعثره ومعناه : ركب الأمور وانخرقت عليه فتعثر فيها . اهـ : نهاية ١٨٢/٣ بتصرف .

(١) الحديث في مشكل الآثار للإمام الحافظ الطحاوي ، ج ١ ص ٣٧٠ باب : (بيان مشكل ما روى عن رسول الله
- ﷺ - فيمن قال لأخيه : يا كافر) من رواية حذيفة بن اليمان ، بلفظه .

(٢) الحديث في صحيح البخاري ، في كتاب (التوحيد) باب : قول الله تعالى : « أنا الرزاق ذو القوة المتين » ،
ج ٩ ص ١٤٦ من رواية حذيفة بلفظه مع تقديم وتأخير في بعض ألفاظه .
وأخرجه أحمد في مسنده (مسند حذيفة) ج ٥ ص ٣٨٥ بلفظه .

اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيَّ فَأَذَنَ لهُ ، وَبَشَّرَنِي أَنَّ فَاطِمَةَ سَيِّدَةُ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَأَنَّ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ سَيِّدَا شَبَابِ أَهْلِ الْجَنَّةِ .

ابن جرير (١) .

١٩٠ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : لَوْ لَمْ يُذْنَبُوا أَوْ يُخْطِئُوا لَجَاءَ اللَّهُ بِقَوْمٍ يُذْنَبُونَ وَيُخْطِئُونَ يَغْفِرُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .
خج في تاريخه ، كر (٢) .

١٩١ / ٢٥١ - « عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ : مَا أُبَالِي مَسَسْتُ ذَكَرِي أَوْ طَرَفَ أَنْفِي » .

ص (٣) .

(١) الحديث في تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، في ترجمة (حذيفة بن اليمان) ج ٤ ص ٩٨ من طريق حذيفة بن اليمان مع اختلاف في اللفظ .

وأخرجه الحاكم في المستدرک باختصار كتاب (معرفة الصحابة) ذكر مناقب فاطمة بنت رسول الله ﷺ - من طريق المنهال بن عمرو عن زر بن حبيش عن حذيفة . ولم يذكر القصة .
وتابعه أبو مري الأنصاري عن المنهال ...

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص .

(٢) الحديث في التاريخ الكبير للبخاري ، ج ٧ ص ١٧٦ رقم ٧٨٦ من رواية حذيفة بن اليمان ، بلفظه .

وفي حلية الأولياء لأبي نعيم ، ج ٧ ص ٢٠٤ أخرجه مختصراً من رواية عبد الله بن عمر .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ١٢ ص ١٧٢ فيما رواه أبو الجوزاء عن ابن عباس ، أخرجه بلفظ قريب ، ولم يذكر « يوم القيامة » حديث رقم ١٢٧٩٤

وفي مجمع الزوائد في كتاب « التوبة » باب : في سعة رحمة الله ومغفرته للذنوب وقوله - ﷺ - : « لو لم تذنّبوا لذهب الله بكم » ، ج ١٠ ص ٢١٥ أخرجه الهيثمي من رواية لعبد الله بن عمر وأنس بن مالك وابن عباس مع اختصار قليل في اللفظ .

وقال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني باختصار ، ورواه البزار وفيه يحيى بن عمرو بن مالك النكري وهو ضعيف وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات . وانظر المجمع ففي الباب أحاديث أخرى باللفظ والمعنى .

(٣) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (الطهارة) باب : فيمن مس فرجه ، ج ١ ص ٢٤٤ عن الحسن :

أن خمسة من أصحاب محمد - ﷺ - : علي بن أبي طالب ، وابن مسعود ، وحذيفة ، وعمران بن حصين ، ورجلاً آخر ، قال بعضهم : « ما أبالي مسست ذكرى أو أرنبتي ، وقال الآخر : فخذى ، وقال الآخر : ركبتي » .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات من رجال الصحيح إلا أن الحسن مدلس ولم يصرح بالسماح .

١/٢٥٢ - « عَنْ مُوسَى بْنِ زِيَادِ بْنِ حُزَيْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ حُزَيْمِ بْنِ عَمْرِو أَنَّهُ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُوَ يَقُولُ : أَلَا إِنَّ دِمَاءَكُمْ ، وَأَمْوَالَكُمْ ، وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ ؟ فَقَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ » .
أبو نعيم (١) .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد بن حنبل حديث حزيمة بن عمرو السعدى (ج ٤ ص ٣٣٦ ، ٣٣٧ بلفظه .
وفى الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر ، ج ٢ ص ٢٢٤ برقم ١٦٤٨ ذكر ترجمة (حزيمة بن عمرو
السعدى والد زياد) : روى حديثه النسائى وابن حبان فى صحيحه من طريق موسى بن زياد بن حزيمة ، عن
أبيه ، عن جده ، عن النبى - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فذكر الحديث مختصراً .
والحديث أصله فى الصحاح بأطول من هذا .

١/٢٥٣ - « عَنْ حَرْبِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى الْمِنْبَرِ
يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَقُولُ : قَدْ أَمَرْنَا لِلنِّسَاءِ بَوْرَسٍ وَأَبْرٍ ، فَأَمَّا الْوَرَسُ فَأَتَاهُنَّ مِنَ الْيَمَنِ ، وَأَمَّا الْأَبْرُ
فَأُخِذَ مِنْ نَاسٍ مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ مِمَّا عَلَيْهِمْ مِنَ الْجَزْيَةِ » .
طب ، وأبو نعيم ، ض (١) .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، في مرويات (حرب بن الحارث المحاربي) ج ٤ ص ٣٨ رقم ٣٥٦٦
من رواية حرب بن الحارث المحاربي ، بلفظه .
وفي مجمع الزوائد (باب : ماجاء في الريحان والطيب) ج ٥ ص ١٥٨ من رواية حرب بن الحارث ، بلفظه .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه الربيع بن زياد المحاربي ذكره ابن أبي حاتم ، ولم يضعفه ، ولم يوثقه ،
وبقية رجاله ثقات .

١/٢٥٤ - « عَنْ حَبَّانَ بْنِ عَاصِمٍ ، وَكَانَ جَدُّهُ حَرْمَلَةُ أَبُو أُمِّهِ ، حَدَّثَنَا هُجْرَةُ جَدَّتَاهُ صَفِيَّةُ وَدَحِيَّةُ ابْنَتَا عَلِيَّةَ بْنِ حَرْمَلَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُ خَرَجَ حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، وَكَانَ عِنْدَهُ حَتَّى عَرَفَهُ ، فَقَالَ حَرْمَلَةُ : ارْتَحَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - لِأَزْدَادٍ مِنَ الْعِلْمِ ، فَجِئْتُ حَتَّى قُمْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَعْمَلَ بِهِ ؟ فَقَالَ : يَا حَرْمَلَةُ : إِيْتِ الْمَعْرُوفَ ، وَاجْتَنِبِ الْمُنْكَرَ ، فَذَهَبْتُ حَتَّى أَتَيْتُ رَاحِلَتِي ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَقُمْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ مَقَامِي ، أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ : يَا حَرْمَلَةُ : إِيْتِ الْمَعْرُوفَ ، وَاجْتَنِبِ الْمُنْكَرَ ، وَأَنْظِرِ الَّذِي سَمِعْتَ أُذُنَكَ يَقُولُهُ الْقَوْمُ مِنَ الْخَيْرِ إِذَا قُمْتَ مِنْ بَيْنِهِمْ فَاتِهِ ، وَأَنْظِرِ الَّذِي تَكْرَهُ أَنْ يَقُولَهُ الْقَوْمُ لَكَ إِذَا قُمْتَ مِنْ عِنْدِهِمْ فَاجْتَنِبْهُ ، قَالَ حَرْمَلَةُ : فَلَمَّا قُمْتُ مِنْ عِنْدِهِ نَظَرْتُ فَإِذَا هُمَا أَمْرَانِ لَمْ يَتْرُكَا شَيْئًا : إِيْتَانِ الْمَعْرُوفِ ، وَاجْتِنَابِ الْمُنْكَرِ . »

ابن النجار (١) .

٢/٢٥٤ - « عَنْ ضِرْغَامَةَ بْنِ عَلِيَّةَ بْنِ حَرْمَلَةَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - فِي رَكْبٍ مِنَ الْحَيِّ ، فَصَلَّى بِنَا صَلَاةَ الصُّبْحِ ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الَّذِي تَجَنَّبُنِي (*) »

(١) الحديث في حلية الأولياء ، في ترجمة (حرمة بن إياس وقيل : هو حرمة بن عبد الله العنبري) ج ١ ص ٣٥٨ من رواية حرمة بنحوه ، وقال : رواه أحمد بن إسحاق الحضرمي عن عبد الله بن حسان : حدثني حبان بن عاصم ، وحدثتاني ابنتا عليية أن حرمة أخبرهما أنه أتى النبي ﷺ - فذكر نحوه ، وزاد : قال : فلما خرجت إذا هما لم يدعا شيئا : إيتان المعروف ، واجتناب المنكر .

(*) هكذا بالأصل ، وفي المراجع « بجنبني » .

فَمَا أَكَادُ أَعْرِفُهُ مِنَ الْغَلَسِ ، فَلَمَّا أَرَدْتُ الرُّجُوعَ قُلْتُ : أَوْصِنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : اتَّقِ اللَّهَ ،
وَإِذَا كُنْتَ فِي مَجْلِسٍ فَقُمْتَ عَنْهُ فَسَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ مَا يُعْجِبُكَ فَأْتِهِ ، وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ
مَا تَكْرَهُهُ فَلَا تَأْتَهُ .

ط ، وأبو نعيم (١) .

(١) الحديث في مسند أبي داود الطيالسي (مسند حرمة العنبري) ج ٥ ص ١٦٧ من حديثين مع اختلاف يسير
في اللفظ ، والروايتان من طريق ضرغامة بن عليبة بن حرمة العنبري .
وفي المعجم الكبير للطبراني ، في ترجمة (حرمة أبي عليبة العنبري) ج ٤ ص ٦ رقم ٣٠٩ / ٢٤٧٦ من
طريق حرمة مع اختلاف يسير في اللفظ .
ورواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده ٣٠٥ / ٤ حديث (حرمة العنبري - رضي الله عنه) من طريقه مع اختلاف
يسير في اللفظ .
وفي مجمع الزوائد في كتاب (الصلاة) باب : في وقت صلاة الصبح ، ج ١ ص ٣١٧ من طريق حرمة مع
اختلاف يسير في اللفظ .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير من رواية ضرغامة بن عليبة بن حرمة عن أبيه عن جده ، وقد ذكره
ابن أبي حاتم بما فيه ههنا لم يزد عليه ، وبقية رجاله موثقون . ضرغامة وحرمة ذكرهما ابن حبان في الثقات .

١/٢٥٥ - « عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ عَمْرِو قَالَ : كُنْتُ رَدِيفَ عَمِّي سِنَانِ بْنِ سَنَةَ ، عَامَ حَجَّةِ

الْوَدَاعِ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِعَرَفَةَ يَخْطُبُ وَأَضِعًا إِحْدَى أُصْبُعَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى ، فَقُلْتُ لِعَمِّي : مَا يَقُولُ ؟ ، قَالَ : يَقُولُ : ارْمُوا الْجِمَارَ بِمِثْلِ حَصَى الْحَذْفِ » .

حم ، وابن خزيمة ، والبغوي ، والباوردي ، وابن قانع ، طب ، وأبو نعيم ، ض (١) .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد بن حنبل (أحاديث سنان بن سنة صاحب النبي - ﷺ -) ج ٤ ص ٣٤٣ من طريق عبد الرحمن بن حرمة ، مع اختلاف يسير في اللفظ .

وفي صحيح ابن خزيمة ، ج ٤ ص ٢٧٦ رقم ٢٨٧٤ من طريق حرمة مع اختلاف يسير في اللفظ أيضا .

وفي المعجم الكبير للطبراني في مرويات (حرمة بن عمرو الأسلمي) ج ٤ ص ٥ مع اختلاف يسير في اللفظ كذلك .

وفي كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب (الحج) باب: رمى الجمار ، ج ٢ ص ٣٠ رقم ١١٣١ من طريق حرمة بن عمرو الأسلمي مع اختلاف يسير في اللفظ .

وقال البزار : لا نعلم روى حرمة إلا هذا بهذا الإسناد .

وفي مجمع الزوائد في كتاب (المناسك) باب: رمى الجمار ، ج ٣ ص ٢٥٨ من طريق حرمة بن عمرو ، مع اختلاف يسير في اللفظ .

وقال الهيثمي : رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير ورجاله ثقات .

١/٢٥٦ - « عَنْ أَبِي لَيْلَى الْكِنْدِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ رَبَّ هَذِهِ الْأَدَارِ حَرِيزًا أَوْ أَبَا

حَرِيزٍ قَالَ : أَنْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ يَخْطُبُ بِمِنَى ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى رَحْلِهِ
فَإِذَا مِثْرَتُهُ مَسَّكَ ضَائِنَةً » .

أبو نعيم (١) .

(١) في المعجم الكبير للطبراني ، في مرويات (حريز أو أبي حريز ، ويقال جرير أو أبو جرير) ج ٤ ص ٤٣
رقم ٣٥٧٨ من طريقة مع اختلاف يسير في اللفظ .

وفي مجمع الزوائد من طريق أبي ليلي ، وبلفظ الطبراني في كتاب (اللباس) باب : ماجاء في القسية والميثة
وغير ذلك . ج ٥ ص ١٤٦

وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه (قيس بن الربيع) وثقه شعبة والثوري وفيه ضعف ، وبقيّة أحد الإسنادين
ثقات .

(و الميثة) : وطاء محشو ، يترك على رحل البعير تحت الراكب . اهـ : نهاية ٣٧٨ / ٤

١ / ٢٥٧ - « عَنْ مُدْرِكِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ سُلَيْمَانَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ عُقْبَةَ بْنِ شَيْبٍ
عَنْ جَدِّهِ حَازِمٍ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ لِي : مَا اسْمُكَ ؟ قُلْتُ : حَازِمٌ ، قَالَ أَنْتَ
مُطْعَمٌ » .

أبو نعيم (١) .

٢ / ٢٥٧ - « عَنْ مُدْرِكِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْجَذَامِيِّ ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ عُقْبَةَ
ابْنِ شَيْبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ حَازِمِ بْنِ حَرَامِ الْجَذَامِيِّ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - بِصَيْدٍ
اصْطَدْتَهُ ، فَأَهْدَيْتَهَا ، فَقَبَّلَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، وَكَسَانِي عَصَابَتَهُ وَسَمَانِي حِرَامًا » .

ابن منده ، أبو نعيم ، كر (٢) .

(١) الحديث في الإصابة في تمييز الصحابة ، في ترجمة (حازم بن حرام الجذامي) من أهل البادية بالشام ، ج ٢
القسم الأول ص ١٩١ رقم ١٥٣١ وذكر ابن حجر من حديث مطول في ترجمته .

(٢) الحديث في الإصابة في تمييز الصحابة ، في ترجمة (حازم بن حرام الجذامي) ج ٢ ص ١٩١ ، ١٩٢ ،
رقم ١٥٣١ مع اختلاف يسير في اللفظ .

(مسند حزابة بن نعيم بن عمرو بن مالك - ﷺ -)

١ / ٢٥٨ - « عَنْ نُعَيْمِ بْنِ طَرِيفِ بْنِ مَعْرُوفِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُزَابَةَ بْنِ نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنِي

أَبِي عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُزَابَةَ بْنِ نُعَيْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ حُزَابَةَ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - بِتَبُوكَ » .

أبو نعيم (١) .

(١) الحديث في الإصابة في معرفة الصحابة ، في ترجمة (حُزَابَةَ بن نعيم بن عمرو بن مالك بن الضُّبَيْب الضبابي)

قال أبو عمرو : اسلم عام تبوك ، ذكره ابن حجر في الإصابة مطولاً ، انظر ج ٢ ص ٢٣٤ القسم الأول

رقم ١٦٨٩ ، فقد أورده ،، ثم قال : في إسناده مَنْ لَا يُعْرَف .

١/٢٥٩ - « عَنْ حَزْمِ بْنِ أَبِي بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ مَرَّ بِمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، وَهُوَ يَوْمُ قَوْمِهِ لِمُصَلَاةِ الْمَغْرِبِ ، فَقَرَأَ بِالْبَقْرَةِ فَصَلَّى وَأَنْصَرَفَ ، فَأَصْبَحُوا فَأَتَى مُعَاذَ النَّبِيِّ - صلوات الله عليه - ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهُ إِنَّ حَزْمًا ابْتَدَعَ اللَّيْلَةَ بِدْعَةً لَا أَدْرِي مَا هِيَ ؟ فَجَاءَ حَزْمٌ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهُ مَرَرْتُ بِمُعَاذٍ ، وَقَدْ افْتَتَحَ سُورَةَ طَوِيلَةً ، فَصَلَّيْتُ فَأَحْسَنْتُ صَلَاتِي ثُمَّ أَنْصَرَفْتُ ، فَقَالَ : يَا مُعَاذُ لَا تَكُنْ فِتْنَانًا فَإِنَّ خَلْفَكَ الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةِ » .

الرويانى ، والبعوى وقال : لا أعلم له غيره ، وأبو نعيم ، ض (١) .

(١) فى سنن أبى داود ، فى كتاب (الصلاة) باب : فى تخفيف الصلاة ، ج ١ ص ٥٠١ رقم ٧٩١ بلفظه وزيادة لفظ (والمسافر) . وفى الباب عن جابر ذكر القصة ، وما يكمل حديث حزم بن أبى بن كعب .

(مسند حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عايد المخزومي - ﷺ -)

١ / ٢٦٠ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيَّبِ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ لَهُ : مَا

اسْمُكَ ؟ قَالَ : اسْمِي حَزْنٌ ، قَالَ : بَلْ أَنْتَ سَهْلٌ ، قَالَ : لَا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَّانِيهِ أَبِي ، قَالَ ابْنُ الْمَسِيَّبِ : فَمَا زَالَتْ فِينَا حُزُونَةٌ بَعْدُ .

أبو نعيم (١) .

(١) فى صحيح البخارى ، فى كتاب (الأدب) باب : فى تغيير الاسم القبيح ، ج ٨ ص ٥٣ عن ابن المسيب عن أبيه . مع اختلاف فى اللفظ .

وفى سنن أبي داود ، فى كتاب (الأدب) باب : فى تغيير الاسم القبيح ، ج ٥ ص ٢٤١ رقم ٤٩٩٥٦ عن سعيد بن المسيب عن أبيه عن جده مع اختلاف فى اللفظ أيضاً .

(مسند حسان بن ثابت - ﷺ -)

١/٢٦١ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ : أَنْشَدَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَمَرَّ بِهِ عُمَرُ فَلَحَظَهُ ، فَقَالَ حَسَّانُ : وَاللَّهِ لَقَدْ أَنْشَدْتُ فِيهِ وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ ، فَخَشِيَ أَنْ يَرْمِيَهُ بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَجَازَ وَتَرَكَهُ » .

عب ، كر (١) .

٢/٢٦١ - « عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ : سَمِعْتُ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ : أَهْجُهُمْ أَوْ هَاجِهِمْ يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ ، وَجَبْرِيلُ مَعَكَ » .

كر ، وقال : كذا قال فيه : سمعت حسان ؛ وقد روى عن البراء من وجوه عن النبي - ﷺ - نفسه (٢) .

٣/٢٦١ - « عَنْ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : إِنِّي وَاللَّهِ لَلْغُلَامِ يَفْعَةُ ابْنِ سَبْعِ سِنِينَ أَوْ ثَمَانِ سِنِينَ أَعْقَلُ كُلِّ مَا سَمِعْتُ إِذْ سَمِعْتُ يَهُودِيًّا يَصْرُخُ عَلَيَّ أَطْمِ بئْرٍ : يَا مَعْشَرَ يَهُودِ طَلَعَ اللَّيْلَةَ نَجْمٌ أَحْمَدَ الَّذِي بِهِ وُلِدَ » .

كر (٣) .

(١) مصنف عبد الرزاق في كتاب (الجامع) باب : الشعر والرجز ، ج ١١ ص ٢٦٧ ، ص ٢٦٨ عن ابن المسيب مع اختلاف يسير في اللفظ .

وأخرجه ابن عساكر في تاريخه ، في ترجمة (حسان بن ثابت) ج ٤ ص ١٢٩ عن ابن جريج بلفظ (مر عمر ابن الخطاب على حسان وهو ينشد في المسجد ، فانتهره عمر . فقال له حسان : قد كنت أنشد فيه من هو خير منك ، فانطلق عمر حينئذ ، ثم قال لأبي هريرة ما قال .

(٢) تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٤ ص ١٢٩ في (ترجمة حسان بن ثابت) بلفظه عن البراء . وفي الباب عن عائشة وجابر - ﷺ - بنحوه .

والمعجم الكبير للطبراني ، في (ما أسند حسان بن ثابت - ﷺ -) ج ٤ ص ٤٨ عن البراء بلفظه .

(٣) دلائل النبوة لأبي نعيم الأصبهاني ، ط سلسلة عالم الكتب بيروت ، ج ١ ص ١٦ عن حسان بن ثابت . وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٤ ص ١٢٩ (ترجمة : حسان بن ثابت) .

٤ / ٢٦١ - « عَنْ حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - زَائِرَاتِ الْقُبُورِ » .

أبو نعيم (١) .

٥ / ٢٦١ - « الْخَطِيبُ : ثنا القاضِي أَبُو الْعَلَاءِ الْوَاسِطِيُّ ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى السُّلَامِيُّ الشَّاعِرُ بِفَائِدَةٍ بِنِ بَكِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ مَفْضَلُ بْنُ الْفَضْلِ الشَّاعِرُ ، حَدَّثَنِي خَالِدُ ابْنُ يَزِيدَ الشَّاعِرُ ، حَدَّثَنِي أَبُو تَمَّامٍ حَبِيبُ بْنُ أَوْسِ الشَّاعِرُ ، حَدَّثَنِي صُهَيْبُ بْنُ الْقَصِّبَاءِ الشَّاعِرُ ، حَدَّثَنِي الْفَرَزْدَقُ هَمَّامُ بْنُ غَالِبِ الشَّاعِرُ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتِ الشَّاعِرِ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا حَسَّانُ اهْجُمْ وَجَبْرِيلُ مَعَكَ ، وَقَالَ : إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً ، وَقَالَ لِي : إِذَا حَارَبَ أَصْحَابِي بِالسَّلَاحِ فَحَارِبِ أَنْتَ بِاللِّسَانِ » .

كر ، قال خط : أفدت هذا الحديث عن أبي العلاء جماعة من أصحابنا البغداديين والغرباء ، مع تعجبي منه ، فإن عبد الله بن موسى السلامي صاحب عجائب وطرائف وكان موطنه وراء نهر جيحون ، وحدث ببخارى وسمرقند وتلك النواحي ، ولم ألق ببخراسان من سمع منه ، ولا علمت أنه قدم بغداد ، فلما حدثني عنه أبو العلاء جوزت أن يكون ورد إلينا حاجا فظفر به أبو عبد الله بن بكير ، وسمع معه أبو العلاء منه ولم يتسع له المقام حتى يروى ما يشتهر به حديثه ، وتظهر عندنا رواياته ، فلما كان في سنة سبع وعشرين وأربع مائة وقع إلى جزء وبخط أبي عبد الله بن بكير قد كان جمع فيه أحاديث مسندة لجماعة من الشعراء فكتبها بخطه ، فوجدت في جملتها بخط ابن بكير : حدثني الحسين بن علي بن طاهر أبو علي الصيرفي ، أخبرني عبد الله بن موسى السلامي مشافهة ، حدثني أبو علي مفضل بن الفضل الشاعر بالحديث الذي ذكرته عن أبي العلاء ، عن السلامي بعينه لسياقه ،

(١) في مسند الإمام أحمد (حديث حسان بن ثابت - ﷺ -) بلفظه ، ج ٣ ص ٤٤٢ ، ٤٤٣

والمعجم الكبير للطبراني في (ما أسند حسان بن ثابت - ﷺ -) ج ٤ ص ٤٩ رقم ٣٥٩٢

ولفظه ، فشرحت هذه القصة لأبي القاسم التنوخي فاجتمع مع أبي العلاء وقال له : أيها القاضي لا ترد ، عن عبد الله بن موسى السلامي ولا أعرفه ؟ انتهى ، وقد روى هذا الحديث أيضا كر ، ثنا أبو الحسن علي بن أحمد المؤذن ، ثنا القاضي أبو المظفر هناد بن إبراهيم بن نصر النسفي ، ثنا عبد الحى بن عبد الله بن موسى الجوهري الشاعر ببخارى ، ثنا أبو الحسن السلامي الشاعر ، حدثني أبو علي مفضل بن الفضل الشاعرُ به (١) .

(١) تاريخ دمشق لابن عساكر (المخطوطة) ترجمة : حسان بن ثابت ، ج ٤ ص ٣٧٠ ولم يذكر « إن من الشعر حكمة » .

وفى تاريخ بغداد للخطيب البغدادي فى ترجمة (محمد بن علي أبو العلاء الواسطي) ج ٣ ص ٩٨ عن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت الشاعر ، بلفظ : « قال حدثني أبي حسان بن ثابت الشاعر قال : قال رسول الله ﷺ - : « امهج المشركين وجبريل معك » وقال لى : « إن من الشعر حكمة » .

(مسند حسان بن أبي جابر السلمى - رضي الله عنه -)

٢٦٢ / ١ - « عَنْ حَسَّانَ بْنِ أَبِي جَابِرِ السُّلَمِيِّ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - بِالطَّائِفِ
فَرَأَى قَوْمًا قَدْ صَفَرُوا لِحَاهِمُ وَأُخْرَى قَدْ حَمَرُوهَا ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَرْحَبًا بِالْمُصَفِّرِينَ
وَالْمُحَمَّرِينَ » .

الحسن بن سفيان ، وابن أبي عاصم فى الوجدان ، والبغوى ، والباوردى ، وابن
السكن ، وقال : فى إسناده نظر ، وابن قانع ، طب ، وأبو نعيم (١) .

(١) فى المعجم الكبير للطبرانى ، فى حديث (حسان بن أبى جابر السلمى) ج ٤ ص ٥١ رقم ٣٥٩٥ مع اختلاف
فى الألفاظ ، عن حسان بن أبى جابر السلمى .
ومجمع الزوائد ، فى كتاب (اللباس) باب : ماجاء فى الشيب والخضاب ، ج ٥ ص ١٦١ مع اختلاف فى
الألفاظ ، عن حسان بن أبى جابر السلمى .
وقال الهيثمى : رواه الطبرانى وتابعه يوسف غير مسمى ، بقية مدلس ، وبقية رجاله الصحيح .

١ / ٢٦٣ - « عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَصِيدَةَ بْنِ عِقَاصِ بْنِ حَسَّانَ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ أَبِيهِ عَصِيدَةَ
عَنْ أَبِيهِ عِقَاصِ ، عَنْ جَدِّهِ حَسَّانَ بْنِ شَدَّادٍ أَنَّ أُمَّهُ وَفَدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَتْ يَا رَسُولَ
اللَّهِ : إِنِّي قَدْ وَفَدْتُ إِلَيْكَ لِتَدْعُوَ لِأَبِي هَذَا ، وَأَنْ تَجْعَلَهُ كَبِيرًا طَيِّبًا ، فَتَوْضَأَ مِنْ فَضْلِ
وَضُوئِهِ ، وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَقَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهَا فِيهِ وَاجْعَلْهُ كَبِيرًا طَيِّبًا » .

أبو نعيم (١) .

(١) المعجم الكبير للطبراني ، في مرويات (حسان بن شداد الطهوي من بني طهية) ج ٤ ص ٥٠ ، ٥١ ،
رقم ٣٥٩٤ بلفظه ، عن حسان بن شداد ، وزيادة (أن يجعل الله لي فيه بركة) بعد (لتدعو لابني هذا) .
ومجمع الزوائد عن حسان بن شداد - رحمه الله - ج ٩ ص ٤١٣ بمثل رواية الطبراني ، وفيه من لم أعرفهم .

١/٢٦٤ - « عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي أَشْمَطَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي حِسْبِلٍ ، حَدَّثَنِي
عَامِرُ بْنُ لُؤَىٍّ قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي حَجَّتِهِ - وَنَحْنُ مَعَ عَلِيٍّ - رَجُلًا قَدْ فَرَغَ مِنْ
حَجَّتِهِ فَقَالَ : أَسَلِمَ حَجُّكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : ائْتِنْفِ الْعَمَلَ » .

أبو نعيم (١) .

(١) المعجم الكبير للطبراني ، في مرويات (حسبل أخى بنى عامر بن لؤى) ج ٤ ص ٣٨ رقم ٣٥٦٧ عن حسبل
أحد بنى عامر بن لؤى بلفظه .

ومجمع الزوائد ، في كتاب (الحج) باب : فيمن أسلم حجه من الذنوب ، بلفظه عن حسبل أحد بنى عامر .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه أبو بكر بن أبي سبرة ، وهو ضعيف جداً .

١/٢٦٥ - « عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ : خَطَبَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ حِينَ قُتِلَ عَلِيٌّ ، فَقَالَ : يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ لَقَدْ كَانَ فِيكُمْ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ رَجُلٌ قُتِلَ اللَّيْلَةَ وَأُصِيبَ الْيَوْمَ ، فَلَمْ يَسْبِقْهُ الْأَوْلُونَ بَعْلِمٍ ، وَلَا يُدْرِكُهُ الْآخِرُونَ ، كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا بَعَثَهُ فِي سَرِيَّةٍ وَكَانَ جَبْرِيلُ عَنْ يَمِينِهِ وَمِيكَائِيلُ عَنْ يَسَارِهِ فَلَا يَرْجِعُ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ . »
ش (١)

٢/٢٦٥ - « عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ مَرِيَمَ قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَامَ خَطِيئًا فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَقَدْ فَارَقَكُمْ أَمْسُ رَجُلٌ مَّا سَبَقَهُ الْأَوْلُونَ ، وَلَا يُدْرِكُهُ الْآخِرُونَ ، وَلَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يبعثه المبعث فيعطيه الرؤية فما يرجع حتى يفتح الله عليه ، جبريل عن يمينه ، وميكائيل عن شماله ، وما ترك بيضاء ولا صفراء إلا سبعمائة درهم فضلت من عطائه أراد أن يشتري بها خادماً . »

ش ، حم ، وأبو نعيم ، كر ، ورواه ابن جرير من طريق الحسن عن الحسن (٢) .

٣/٢٦٥ - « عَنْ سُفَيْنَ قَالَ : أَتَيْتُ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ بَعْدَ رُجُوعِهِ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقُلْتُ لَهُ : يَا مُدَلِّ الْمُؤْمِنِينَ . فَكَانَ مِمَّا احْتَجَّ عَلَيَّ أَنْ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَجْتَمِعَ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَجُلٍ وَاسِعِ الْبُرْمِ ، ضَخْمِ الْبُلْعُومِ ، يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ، وَهُوَ مُعَاوِيَةُ فَعَلِمْتُ أَنَّ أَمْرَ اللَّهِ وَقَعَ . »

(١) مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الفضائل) فضائل علي بن أبي طالب ، ج ١٢ ص ٦٨ رقم ١٢١٤٣ بلفظه عن عاصم بن ضمرة .

ومجمع الزوائد ، في كتاب (المنقب) باب : خطبة الحسن بن علي - ﷺ - عن أبي الطفيل ، وهذا جزء من الخطبة مع اختلاف يسير في اللفظ .

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة ، في كتاب (الفضائل) فضائل علي بن أبي طالب ، ج ١٢ ص ٧٤ بلفظه عن هبيرة ابن مريم .

ومسند الإمام أحمد (حديث الحسن بن علي - ﷺ -) ج ١ ص ١٩٩ ، ٢٠٠

والمعجم الكبير للطبراني ، في مرويات (هبيرة بن مريم) ، ج ٣ ص ٧٩ رقم ٢٧١٧

نعيم بن حماد في الفتن ، وقد مر الكلام عليه في مسند علي (١) .

٢٦٥/٤ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّ حَسَنًا وَحُسَيْنًا دَخَلَا الْفُرَاتَ وَعَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِزَارٌ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ فِي الْمَاءِ أَوْ إِنْ لِلْمَاءِ سَاكِنًا . »

عب (٢) .

٢٦٥/٥ - « عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ فَضَلَ مَوْضِعَ سُجُودِهِ مَاءً حَتَّى يُسِيلَهُ عَلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ . »

كر (٣) .

٢٦٥/٦ - « عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْحَكَمِ الْأَزْدِيِّ أَنَّ قَوْمًا أَتَوْا الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ فَذَكَرُوا زِيَادًا ، وَجَعَلُوا يَقُولُونَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ قَتْلَهُ بِأَيْدِينَا ، فَقَالَ الْحَسَنُ : مَه ! فَإِنَّ فِي الْقَتْلِ كَفَّارَاتٍ ، وَلَكِنْ أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَمِيتَهُ عَلَى فِرَاشِهِ . »

كر (٤) .

(١) في البداية والنهاية في (ذكر ترجمة معاوية - ﷺ) - ج ٨ ص ١٤٢ عن نعيم بن حماد مع نقص وزيادة .

(٢) في مصنف عبد الرزاق ، في كتاب (الطهارة) باب : ستر الرجل إذا اغتسل ، رقم ١١١٤ بلفظه عن أبي جعفر محمد بن علي .

(٣) في مجمع الزوائد ، في كتاب (الصلاة) باب : ماجاء في الوضوء ، ج ٣ ص ٧٢ بلفظ : عن الحسن بن علي أن رسول الله ﷺ - (كان إذا تَوَضَّأَ فَضَلَ مَاءً حَتَّى يُسِيلَهُ عَلَى مَوْضِعِ سُجُودِهِ) . وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير وإسناده حسن .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، في (مرويات الحسن بن علي - ﷺ) - ج ٣ ص ٨٦ ، ٨٧ .

(٤) في المعجم الكبير للطبراني ، في (مرويات الحسن بن علي - ﷺ) - ج ٣ ص ٦٨ رقم ٢٦٩٠ ومجمع الزوائد ، في كتاب (الحدود والديات) باب : كفارات الذنوب بالقتل ، ج ٦ ص ٢٦٦ عن الحسن بنحوه .

ومختصر تاريخ دمشق لابن عساكر ، في ترجمة (زياد بن عبيد وهو الذي ادعاه معاوية) ترجمة رقم ٤٢ ج ٩ ص ٨٨ بلفظ : بلغ الحسن بن علي أن زيادا يتبع شيعة علي بالبصرة فيقتلهم ، فقال : اللهم لا تقتلن زيادا ، وأمته حتف أنفه ، فإنه كان يقال : إن في القتل كفارة .

٧/٢٦٥ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ : إِنِّي لَأَطُوفُ مَعَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، فَقِيلَ لَهُ : قَتَلَ زِيَادٌ ، فَسَاءَ ذَلِكَ فَقُلْتُ لَهُ : وَمَا يَسْرُكَ ؟ قَالَ : إِنَّ الْقَتْلَ كَفَّارَةٌ لِكُلِّ مُؤْمِنٍ . »

كر (١) .

٨/٢٦٥ - « عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ قِيلَ لَهُ : إِنَّ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ : الْفَقْرُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْغِنَى ، وَالسَّقْمُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الصِّحَّةِ ، فَقَالَ : رَحِمَ اللَّهُ أَبَا ذَرٍّ ، أَمَا أَنَا فَأَقُولُ : مَنْ اتَّكَلَ عَلَى حُسْنِ اخْتِيَارِ اللَّهِ لَهُ لَمْ يَتَمَنَّ أَنْهُ فِي غَيْرِ الْحَالَةِ الَّتِي اخْتَارَ اللَّهُ لَهُ ، وَهَذَا أَحَدُ الْوُقُوفِ عَلَى الرِّضَى مِمَّا يُصَرِّفُ بِهِ الْقَضَاءُ . »

كر (٢) .

٩/٢٦٥ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : النَّاسُ أَرْبَعَةٌ : فَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ خَلَاقٌ وَلَيْسَ لَهُ خُلُقٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَيْسَ لَهُ خُلُقٌ وَلَيْسَ لَهُ خَلَاقٌ ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَيْسَ لَهُ خُلُقٌ وَلَا خَلَاقٌ فَذَلِكَ شَرُّ النَّاسِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ خُلُقٌ وَخَلَاقٌ فَذَلِكَ أَفْضَلُ النَّاسِ . »

كر (٣) .

= وفي تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ، في (ترجمة زياد بن عبيد) ج ٦ (المخطوطة) ص ٥٠٥ بلفظ : عن أبي عبيدة بن الحكم عن الحسن بن علي قال : أتاه قوم من الشيعة فجعلوا يذكرون ما لقي حجر وأصحابه وجعلوا يقولون : اللهم اجعل قتله بأيدينا . فقال الحسن : مه لا تفعلوا ؛ فإن في القتل كفارات ولكن أسأل الله أن يميته على فراشه .

(١) تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر ، في ترجمة (زياد بن عبيد) وعن معاوية بن أبي سفيان ، عن ابن أبي مليكة ، ج ٦ (المخطوطة) ص ٥٠٥

(٢) في تاريخ دمشق لابن عساكر ، في (ترجمة الحسن بن علي - رضي الله عنه) - ج ٤ ص ٢٢٠ بلفظه عن الحسن .

(٣) تاريخ دمشق لابن عساكر ، في (ترجمة الحسن بن علي - رضي الله عنه) - ج ٤ ص ٢٢٠ بلفظه عن الحسن .

١٠ / ٢٦٥ - « عَنِ الْحَرِثِ الْأَعْوَرِ : أَنْ عَلِيًّا سَأَلَ ابْنَهُ الْحَسَنَ عَنْ أَشْيَاءَ مِنَ الْمُرُوءَةِ ، قَالَ : يَا بَنِيَّ : مَا السَّدَادُ ؟ قَالَ : يَا أَبُؤُ دَفَعُ الْمُنْكَرَ بِالْمَعْرُوفِ ، قَالَ : مَا الشَّرَفُ ؟ قَالَ : اصْطِنَاعُ الْعَشِيرَةِ ، وَحَمَلُ الْجَرِيرَةِ : قَالَ : فَمَا الْمُرُوءَةُ ؟ قَالَ : الْعِفَافُ وَإِصْلَاحُ الْمَرْءِ مَالِهِ ، قَالَ : فَمَا الدَّقَّةُ ؟ قَالَ : النَّظَرُ فِي السَّيْرِ ، وَمَنْعُ الْحَقِيرِ ، قَالَ : فَمَا اللُّؤْمُ ؟ قَالَ : إِحْرَازُ الْمَرْءِ نَفْسَهُ ، وَيَذْلُهُ عَرَسَهُ ، قَالَ : فَمَا السَّمَاحَةُ ؟ قَالَ : الْبَذْلُ فِي الْعُسْرَةِ الْيُسْرَ ، قَالَ : فَمَا الشُّحُّ ؟ قَالَ : أَنْ يَرَى مَا فِي يَدَيْكَ شَرَفًا وَمَا أَنْفَقْتَهُ تَلْفًا ، قَالَ : فَمَا الْإِحْيَاءُ ؟ قَالَ : الْوَفَاءُ فِي الشَّدَةِ وَالرِّخَاءِ قَالَ : فَمَا الْجِبْنَ قَالَ : الْجُرْأَةُ عَلَى الصَّدِيقِ وَالنُّكُولُ عَنِ الْعَدُوِّ ، قَالَ : فَمَا الْغَنِيمَةُ ؟ قَالَ : الرَّغْبَةُ فِي التَّقْوَى وَالزَّهَادَةُ فِي الدُّنْيَا هِيَ الْغَنِيمَةُ الْبَارِدَةُ ، قَالَ : فَمَا الْحَلْمُ ؟ قَالَ : كَظْمُ الْغَيْظِ ، وَمَلِكُ النَّفْسِ ، قَالَ : فَمَا الْغَنَى ؟ قَالَ : رَضِيَ النَّفْسَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَهَا وَإِنْ قَلَّ ، فَإِنَّمَا الْغَنَى غِنَى النَّفْسِ ، قَالَ : فَمَا الْفَقْرُ ؟ قَالَ شِدَّةُ النَّفْسِ فِي كُلِّ شَيْءٍ ، قَالَ : فَمَا الْمَنَعَةُ ؟ قَالَ : شِدَّةُ الْبَاسِ ، وَمُقَارَعَةُ أَسَدِ النَّاسِ ، قَالَ : فَمَا الذُّلُّ ؟ قَالَ : الْفِرْعُ عِنْدَ الْمَصْدُوقَةِ ، قَالَ فَمَا الْجُرْأَةُ ؟ قَالَ : مُوَافَقَةُ الْأَقْرَانِ ، قَالَ : فَمَا الْكُلْفَةُ ؟ قَالَ : كَلَامُكَ فِيمَا لَا يَعْينُكَ ، قَالَ : فَمَا الْمَجْدُ ؟ قَالَ : أَنْ تُعْطِيَ الْمَغْرَمَ ، وَأَنْ تَعْفُوَ عَنِ الْجُرْمِ قَالَ : فَمَا الْعَقْلُ ؟ قَالَ : حَفِظَ الْقَلْبَ كَمَا اسْتَوْعَبْتَهُ . قَالَ : فَمَا الْخَرَقُ ؟ قَالَ : مَعَادَاتُكَ لِإِمَامِكَ ، رَفَعُكَ عَلَيْهِ كَلَامُكَ ، قَالَ : فَمَا الثَّنَاءُ ؟ قَالَ : إِتْيَانُ الْجَمِيلِ ، وَتَرْكُ الْقَبِيحِ ، قَالَ : فَمَا الْحَزْمُ ؟ قَالَ : طُولُ الْأَنَاءِ ، وَالرَّفْقُ بِالْوَلَاةِ وَالِاحْتِرَاسُ مِنَ النَّاسِ بِسُوءِ الظَّنِّ هُوَ الْحَزْمُ ، قَالَ : فَمَا الشَّرَفُ ؟ قَالَ : مُوَافَقَةُ الْإِخْوَانِ ، وَحِفْظُ الْجِيرَانِ ، قَالَ : فَمَا السَّفَهُ ؟ قَالَ : اتِّبَاعُ الدَّنَاءَةِ وَمُصَاحَبَةُ الْغَوَاةِ ، قَالَ : فَمَا الْغَفْلَةُ ؟ قَالَ : تَرْكُكَ الْمَسْجِدَ ، وَطَاعَتُكَ الْمَفْسِدَ ، قَالَ : فَمَا الْحَرْمَانُ ؟ قَالَ : تَرْكُكَ حَظَّكَ وَقَدْ عُرِضَ عَلَيْكَ ، قَالَ : فَمَا السَّيِّدُ ؟ قَالَ : السَّيِّدُ الْأَحْمَقُ فِي الْمَالِ ، الْمُتَهَاوِنُ فِي عَرْضِهِ ، يُشْتَمُ فَلَا يُحِيبُ ، الْمُتَخَزِنُ بِأَمْرِ عَشِيرَتِهِ هُوَ السَّيِّدُ ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ : يَا بَنِيَّ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : لَا فَقْرَ أَشَدُّ مِنَ الْجَهْلِ ، وَلَا مَالَ أَعْوَزُ مِنَ الْعَقْلِ ، وَلَا وَحْدَةَ أَوْحَشُ مِنَ الْعُجْبِ ، وَلَا مَظَاهِرَةَ أَوْثَقُ مِنَ الْمِشَاوَرَةِ ، وَلَا عَقْلَ كَالْتَدْبِيرِ ، وَلَا حَسَبَ كَحُسْنِ الْخُلُقِ ، وَلَا وَرَعَ كَالْكَفِّ ، وَلَا عِبَادَةَ كَالْتَفْكَرِ ،

ولا إيمانَ كالحيَاءِ والصَّبْرِ، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : آفَةُ الْحَدِيثِ الْكَذِبُ ، وَآفَةُ الْعِلْمِ النَّسِيَانُ ، وَآفَةُ الْحَلْمِ السَّفَهُ ، وَآفَةُ الْعِبَادَةِ الْفِتْرَةُ ، وَآفَةُ الظَّرْفِ الصَّلْفُ ، وَآفَةُ الشَّجَاعَةِ الْبَغْيُ ، وَآفَةُ السَّمَاةِ الْمَنُّ ، وَآفَةُ الْجَمَالِ الْخِيَلَاءُ ، وَآفَةُ الْحَسَبِ الْفَخْرُ ، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : يَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ إِذَا كَانَ عَاقِلًا أَنْ يَكُونَ لَهُ مِنَ النَّهَارِ أَرْبَعُ سَاعَاتٍ يَنَاجِي فِيهَا رَبَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ ، وَسَاعَةٌ يُحَاسِبُ فِيهَا نَفْسَهُ ، وَسَاعَةٌ يَأْتِي فِيهَا أَهْلَ الْعِلْمِ الَّذِينَ يَبْصُرُونَهُ أَمْرَ دِينِهِ وَيَنْصَحُونَهُ ، وَسَاعَةٌ ، يُخَلِّي بَيْنَ نَفْسِهِ وَلذَاتِهَا مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا فِيمَا يَحِلُّ وَيَجْمَلُ ، وَيَنْبَغِي أَنْ لَا يَكُونَ شَاخِصًا إِلَّا فِي ثَلَاثَ : حَرَمَةَ لِمَعَاشِهِ ، أَوْ خُلُوةَ لِمَعَادِهِ ، أَوْ لَذَّةَ فِي غَيْرِ مُحَرَّمٍ ، وَيَنْبَغِي لِلْعَاقِلِ أَنْ يَكُونَ فِي شَأْنِهِ : فَيَحْفَظُ فَرْجَهُ ، وَلِسَانَهُ ، وَيَعْرِفَ أَهْلَ زَمَانِهِ ، وَالْعِلْمُ خَلِيلُ الرَّجُلِ ، وَالْعَقْلُ دَلِيلُهُ ، وَالْحَلْمُ وَزِيرُهُ ، وَالْعَمَلُ قَرِينُهُ ، وَالصَّبْرُ أَمِيرُ جُنُودِهِ ، وَالرَّفْقُ وَالِدُهُ ، وَالْيَسْرُ أَخُوهُ ، يَا بَنِي ! لَا تَسْتَخْفِنَنَّ بِرَجُلٍ تَرَاهُ أَبَدًا ، إِنْ كَانَ أَكْبَرَ مِنْكَ فَعُدَّ أَنَّهُ أَبُوكَ ، وَإِنْ كَانَ مِثْلَكَ فَهُوَ أَخُوكَ ، وَإِنْ كَانَ أَصْغَرَ مِنْكَ فَاحْسِبْ أَنَّهُ ابْنُكَ .

الصابونى فى المائتين ، طب ، كر (١) .

١١ / ٢٦٥ - « عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّ مَعَاوِيَةَ سَأَلَهُ عَنِ الْكِرَمِ وَالْمُرُوءَةِ ، فَقَالَ : أَمَّا الْكِرَمُ فَالتَّبَرُّعُ بِالْمَعْرُوفِ وَالْإِعْطَاءُ قَبْلَ السُّؤَالِ ، وَالطَّعَامُ فِي الْمَحَلِّ ، وَأَمَّا الْمُرُوءَةُ فَحِفْظُ الرَّجُلِ دِينَهُ ، وَإِحْرَازُ نَفْسِهِ مِنَ الدَّنَسِ ، وَقِيَامُهُ بِضَيْفِهِ ، وَأَدَاءُ الْحَقُوقِ ، وَإِفْشَاءُ السَّلَامِ » .

(١) فى المعجم الكبير للطبرانى ، فى (بقية أخبار الحسن بن على - ﷺ -) ج ٣ ص ٦٦ رقم ٢٦٨٨ مع اختلاف يسير فى الألفاظ .

ومجمع الزوائد فى كتاب (الزهد) باب : ماجاء فى الحكمة والمروءة ، ج ١٠ ص ٢٨٢ ، ٢٨٣ ، وقال : الهيثمى : رواه الطبرانى وفيه أبو رجاء الحنظلى ، واسمه محمد بن عبد الله ، وهو كذاب .

وتاريخ دمشق لابن عساكر (فى ترجمة الحسن بن على - ﷺ -) ج ٤ ص ٢٢٠ بلفظه عن الحسن ، وتاريخ

دمشق لابن عساكر (المخطوطة) ج ٤ ص ٥٣١

ابن المرزبان ، كر (١) .

١٢/٢٦٥ - « عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : اَعْلَمُوا أَنَّ الْحِلْمَ زِينَةٌ ، وَالْوَفَاءَ مَرْوَةٌ ، وَالْعَجَلَةَ سَفَهٌ ، وَالسَّفَرَ ضَعْفٌ ، وَمُجَالَسَةَ أَهْلِ الدَّنَاءَةِ شَيْنٌ ، وَمُخَالَطَةَ أَهْلِ الْفِسْقِ رِيْبَةٌ » .
كر (٢) .

١٣/٢٦٥ - « عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ لِبَنِيهِ وَبَنِي أَخِيهِ : إِنَّكُمْ صِغَارُ قَوْمٍ يُوشِكُ أَنْ تَكُونُوا كِبَارَ آخِرِينَ ، فَتَعَلَّمُوا الْعِلْمَ ، فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ أَنْ يَرُوِيَهُ ، أَوْ يَحْفَظَهُ فَلْيَكْتُبْهُ وَلْيَضَعْهُ فِي بَيْتِهِ » .

ق في المدخل ، كر (٣) .

١٤/٢٦٥ - « عَنْ خَبَالِ بْنِ رَفِيْدَةَ قَالَ : أَتَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ فَقَالَ : مَا حَاجَتُكَ ؟ ، فَقُلْتُ : سَائِلٌ ، فَقَالَ : إِنْ كُنْتُ تَسْأَلُ فِي دَمٍ مَوْجِعٍ (*) ، أَوْ عَرْمٍ مُفْطَعٍ ، أَوْ فَقْرٍ مُدْفَعٍ فَقَدْ وَجَبَ حَقُّكَ ، وَإِلَّا فَلَا حَقَّ لَكَ ، فَقُلْتُ : إِنِّي سَائِلٌ فِي إِحْدَاهُنَّ ، فَأَمَرَ لِي بِخَمْسِ مِائَةٍ ، ثُمَّ أَتَيْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ ، فَاسْتَقْبَلَنِي بِمِثْلِ مَا اسْتَقْبَلَنِي ، ثُمَّ أَمَرَ لِي بِمِثْلِ ذَلِكَ ، ثُمَّ أَتَيْتُ عَائِشَةَ ، فَاسْتَقْبَلَتْنِي بِمِثْلِ مَا اسْتَقْبَلَانِي بِهِ ، ثُمَّ أَعْطَتْنِي دُونَ مَا أَعْطَانِي » .
ابن جرير (٣) .

(١) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٤ ص ٢٢٢ ، ترجمة (الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب -) مع اختلاف في الألفاظ ، وذلك ردا على سؤال معاوية عن المروءة والنجدة .
(٢) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٤ ص ٢٢٢ ، ترجمة (الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب) من خطبة طويلة للحسن - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - بالكوفة ، بلفظه عن المرزبان .
(٣) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٤ ص ٢٢٢ ، ترجمة (الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب) من خطبة طويلة للحسن - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - بالكوفة مع اختلاف يسير في اللفظ .
(*) موجه : هو أن يتحمل دية فيسعى فيها حتى يؤديها إلى أولياء القتول ، فإن لم يؤديها قتل المتحمل عنه فيوجعه قتله . النهاية (١٥٧/٥) ب .

(٣) في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٣ ص ٢١٠ كتاب (الزكاة) ما قالوا فيما رخص فيه من المسألة لصاحبها بلفظه مختصرا ، عن أبي إسحاق : أن سائلا سأل ابن عمر ، والحسن ، والحسين ، وعبد الله بن جعفر ، فقالوا : إن كنت تسأل لدين مقطع ، أو فقر مدقع ، أو قال مودع ، أو قال دم موجه ، فإن الصدقة تحمل لك .

١٥ / ٢٦٥ - « عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ يَا عَلِيُّ :
يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ لَهُمْ نَبِيٌّ (*) يُعْرَفُونَ بِهِ ، يُقَالُ لَهُمُ الرَّافِضَةُ ، فَإِنْ أَدْرَكْتَهُمْ فَاقْتُلْهُمْ
قَتَلَهُمُ اللَّهُ فَإِنَّهُمْ مُشْرِكُونَ » .

ابن النجار (١) .

١٦ / ٢٦٥ - « عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : مَنْ طَلَبَ الدُّنْيَا قَعَدَتْ بِهِ ، وَمَنْ زَهَدَ فِيهَا لَمْ
يَبَالِ مَنْ أَكَلَهَا ، الرَّاعِبُ فِيهَا عَبْدٌ لِمَنْ يَمْلِكُهَا ، أَدْنَى مَا فِيهَا يَكْفِي ، وَكُلُّهَا لَا تُغْنِي ، مَنْ
اعْتَدَلَ يَوْمَهُ فِيهَا فَهُوَ مَغْرُورٌ ، وَمَنْ كَانَ يَوْمَهُ خَيْرًا مِنْ غَدِهِ فَهُوَ مَغْبُورٌ ، وَمَنْ لَمْ يَتَفَقَّدْ (**)
النُّقْصَانَ عَنْ نَفْسِهِ فَإِنَّهُ فِي نُقْصَانٍ ، وَمَنْ كَانَ فِي نُقْصَانٍ فَالْمَوْتُ خَيْرٌ لَهُ » .

ابن النجار (٢) .

١٧ / ٢٦٥ - « عَنِ يُونُسَ قَالَ : نُبِّئْتُ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ كَانَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ تَفَرَّدْ
بِمَوْتِ زِيَادٍ ، فَإِنَّ فِي الْمَوْتِ كَفَّارَةً » .
ابن جرير (٣) .

(*) النَّبِيُّ - بِالْتَّخْرِيكِ - : اللَّقْبُ ، وَيَكْثُرُ فِيمَا كَانَ ذِمًّا . انظر النهاية .

(١) في حلية الأولياء ، ج ٤ ص ٩٥ بلفظ قريب من لفظه ، قال أبو نعيم : غريب تفرد به الحجاج عن ميمون ،
ورواه يوسف بن عدى عن الحجاج نحوه .

وكتاب السنة لابن أبي عاصم ، ج ٢ ص ٤٧٤ حديث رقم ٩٧٩ باب : ذكر الرافضة أذلهم الله ، بسنده عن
أبي عبد الرحمن السلمي عن علي قال : قال رسول الله - ﷺ - : « سيأتي بعدى قوم لهم نبي يقال لهم
الرافضة ، فإذا لقيتموهم فاقتلوهم فإنهم مشركون » .

(**) يتفق : يتعرف أحوال الأمم . نهاية .

(٢) يؤيد هذا الحديث ماورد عن أبي سعيد الخدري - رُوِيَ - قال : جلس النبي - ﷺ - على المنبر ، وجلسنا حوله ،
فقال : « إن مما أخاف عليكم ما يفتح الله عليكم من زهرة الدنيا وزينتها » رواه البخاري ومسلم .

(٣) في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ٦٨ حديث رقم ٢٦٩٠ بلفظ : حدثنا علي بن عبد العزيز ، ثنا أبو نعيم ،
عن يونس بن عبيد ، عن الحسن قال : كان زياد يتتبع شيعة علي - رُوِيَ - فيقتلهم ، فبلغ ذلك الحسن بن علي
- رُوِيَ - فقال : اللهم تفرد بموته فإن الموت كفارة .

وأورده مجمع الزوائد ، ج ٦ ص ٢٦٦ باب : (كفارات الذنوب) بلفظه وزيادة ، وقال الهيثمي : رواه
الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

١٨/٢٦٥ - « عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ لَمَّا قُتِلَ عَلِيٌّ ، قَامَ خَطِيْبًا ، فَحَمَدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ ؛ وَاللَّهِ لَقَدْ قَتَلْتُمْ اللَّيْلَةَ رَجُلًا فِي لَيْلَةٍ نَزَلَ فِيهَا الْقُرْآنُ ، وَفِيهَا رُفِعَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ، وَفِيهَا قُتِلَ يُوْشَعُ بْنُ نُونٍ فَتَى مُوسَى ، وَفِيهَا تَبَعَ عَلِيٌّ بَنِي إِسْرَائِيلَ » .

ع ، وابن جرير ، كر (١) .

١٩/٢٦٥ - « ادْعُوا إِلَيَّ سَيِّدَ الْعَرَبِ ، قِيلَ : أَلَسْتَ سَيِّدَ الْعَرَبِ ؟ قَالَ : أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ ، وَعَلِيٌّ سَيِّدُ الْعَرَبِ ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَيَّ مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا ، هَذَا عَلِيٌّ فَاجِئُوهُ بِحَبِيٍّ ، وَأَكْرِمُوهُ بِكَرَامَتِي ، فَإِنَّ جَبْرِيلَ أَمَرَنِي بِالَّذِي قُلْتُ لَكُمْ عَنِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - » .

حل (٢) .

٢٠/٢٦٥ - « عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي الْأَعْوَرِ السُّلَمِيِّ ، أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - لَعَنَ رِعْلًا* وَذَكْوَانَ وَعَمْرَوَ بْنَ سَفْيَانَ » .

ع ، كر (٣) .

(١) في المطالب العالية ، ج ٤ ص ٣٢٤ باب: قتل علي ، رقم ٤٥١٤ بلفظه مختصرا إلى قوله (فتى موسى) .
وفي المستدرک للحاکم ج ٣ ص ٤٣ كتاب (معرفة الصحابة) خطبة الحسن بعد شهادة علي - عليه السلام - قریب منه . ومجمع الزوائد ، ج ٩ ص ١٤٦ باب : خطبة الحسن بن علي - عليه السلام - بقريب من لفظه ومعناه .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط والكبير ، إلا أنه قال : ليلة سبع وعشرين من رمضان . وأبو يعلى باختصار ، والبخاري بنحوه .

ورواه أحمد باختصار ، وإسناد أحمد وبعض طرق البخاري والطبراني في الكبير حسان .
وتاريخ الطبري ، ج ٦ ص ٩١ ذكر بعض سيره - عليه السلام - بلفظه وزيادة .

(٢) في حلية الأولياء ، ج ١ ص ٦٣ ، ترجمة (علي بن أبي طالب) بلفظه . وقال : رواه أبو بشر عن سعيد بن جبیر عن عائشة نحوه في السؤدد مختصرا .

(* رعلٌ وذكوان : قبيلتان ، ورعلٌ بكسرٍ وسكونٍ . انظر القاموس .

(٣) في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ٧١ - ٧٢ بلفظه من حديث طويل .

وأورده مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ١٧٧ ، ١٧٨ باب: ماجاء في الحسن بن علي - عليه السلام - بلفظه من حديث طويل .

٢٦٥ / ٢١ - « عَنْ أَبِي يَحْيَى النَّخَعِيِّ قَالَ : كُنْتُ بَيْنَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ ، وَالْحُسَيْنِ وَمَرْوَانَ يَتَشَاتَمَانِ ، فَجَعَلَ الْحَسَنُ يَكْفُ الْحُسَيْنَ ، فَقَالَ : مَرْوَانُ : أَهْلُ بَيْتِ مَلْعُونُونَ فَغَضِبَ الْحَسَنُ ، وَقَالَ : أَقُلْتَ أَهْلُ بَيْتِ مَلْعُونُونَ ؟ فَوَاللَّهِ لَقَدْ لَعَنَكَ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ - ﷺ - وَأَنْتَ فِي صُلْبِ أَبِيكَ ، وَفِي لَفْظٍ : لَقَدْ لَعَنَ اللَّهُ أَبَاكَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ - ﷺ - وَأَنْتَ فِي صُلْبِهِ » .

ابن مسعود، ع ، كر (١) .

= وقال الهيثمي : رواه الطبراني عن شيخه محمد بن عون السيرافي ولم أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات .
 والمطالب العالية ، ج ٤ ص ٣٣٤ باب : الإشارة إلى الحجاج والمختار وغيرهما ، بلفظه ، حديث رقم ٤٥٣٧ (لأبي يعلى) .

(١) في مجمع الزوائد ، ج ٥ ص ٢٤٠ ، ٢٤١ بلفظ : (عن أبي يحيى قال : كنت مع الحسن ، والحسين ومروان يتشاتمَانِ ، وجعل الحسن يكف الحسين ، فقال مروان : أهل بيت ملعونون ، فغضب الحسن وقال : أقلت أهل بيت ملعونون ؟ فوالله لقد لعنك الله على لسان نبيه - ﷺ - وأنت في صلب أبيك ، وفي رواية : فقال الحسن والحسين والله ثم والله لقد لعنك الله . والباقي بنحوه .

وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى واللفظ له وفيه عطاء بن السائب وقد تغير .

(مُسْتَدَ الْحُسَيْنِ - رُوَيْتُ) -

١/٢٦٦ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَحْسَنَ مَنْ خَلَقَ اللَّهُ خُلُقًا » .

عد ، كر (١) .

٢/٢٦٦ - « عَنْ أَبِي الْعَطَا طَارِقِ بْنِ مُظَرَّفِ بْنِ طَارِقِ الطَّائِي الْحَمْصِيِّ ، حَدَّثَنِي

أَبِي ، ثَنَا صَمَّامَةٌ وَضَنْبِيَّةُ ابْنَا الطَّرْمَاحِ قَالَا : ثَنَا أَبُوْنَا الطَّرْمَاحِ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ يَقُولُ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي الطَّوَافِ فَأَصَابَتْنَا السَّمَاءُ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَقَالَ : ائْتِنُوا الْعَمَلَ فَقَدْ غَفِرَ لَكُمْ مَا مَضَى » .

الشيرازي في الألقاب ، كر ، وقال : غريب جدا لم أكتبه إلا من هذا الوجه (٢) .

٣/٢٦٦ - « الزُّبَيْرُ بْنُ بُكَارٍ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ

أَبِي حَرَمَلَةَ مَوْلَى بَنِي عُثْمَانَ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ مِمَّنْ ثَبَتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ حَنْزِ بْنِ الْعَبَّاسِ ، وَعَلِيٌّ ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ ، وَعَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ ، وَأُسَامَةَ بْنُ زَيْدٍ » .

(١) لابن عدى فى الكامل فى الضعفاء ج ٦ ص ٢٣٤١ ترجمة (موسى بن عمر القرشى ، وكان ضريرا قرشيا كوفيا يكنى أبا هارون) وبإسناده : ثنا موسى بن جعفر ، أخبر أبو جعفر ، عن أبيه ، عن جده . وذكر الحديث بلفظه .

(٢) فى مجمع الزوائد ، ج ٣ ص ٢٧٧ باب : (فى من سلم حجه من الذنوب) بلفظ قريب ، وبمعناه ، عن حسبل أخى بنى عامر بن لؤى وفى آخره (ائتنف العمل) وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط ، وفيه أبو بكر بن أبى سبرة وهو ضعيف جدا .

وابن ماجه ، ج ٢ ص ١٠٤١ كتاب (المناسك) باب : الطواف فى مطر ، حديث رقم ٣١١٨ بلفظه مطولا عن داود بن عجلان .

وإنحاف السادة المتقين ، ج ٤ ص ٢٧٣ ، ٢٧٤ بلفظه ، أو نحوه .

وقال الزبيدى : أخرجه أبو ذر الهروى ، من طريق داود بن عجلان فساق نحوه .

والمعجم الكبير للطبرانى ، ج ٤ ص ٣٨ (مرويات حسبل أخى بنى عامر بن لؤى) حديث رقم ٣٥٦٧ عن حسبل أخى بنى عامر بن لؤى . فى آخر الحديث (ائتنف العمل) .

كر (١) .

٤ / ٢٦٦ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَسَنٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ كَرِبْلَاءَ ، فَظَنَرُ

إِلَى شَمْرِ بْنِ ذِي الْجَوْشَنِ فَقَالَ : صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : كَأَنِّي أَنْظَرُ
إِلَى كَلْبٍ أَبْقَعَ يَلِغُ فِي دِمَاءِ أَهْلِ بَيْتِي ، وَكَانَ شَمْرُ أَبُو بَرَصٍ » .

كر (٢) .

٥ / ٢٦٦ - « عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ : رَأَيْتُ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ قَدَّمَ سَعِيدَ بْنَ

الْعَاصِ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ فَصَلَّى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : لَوْلَا أَنَّهَا السَّنَةُ مَا قَدَّمْتُكَ ، وَسَعِيدُ أَمِيرٌ
عَلَى الْمَدِينَةِ يَوْمئِذٍ » .

طب ، وأبو نعيم ، كر (٣) .

(١) في مجمع الزوائد ، ج ٦ باب (غزوة حنين) ص ١٧٩ ، ١٨٠ من حديث طويل عن جابر بن عبد الله .

وقال الهيثمي : رواه أحمد ، وأبو يعلى مع زيادة ، ورواه البزار باختصار ، وفيه ابن إسحاق وقد صرح
بالسماع في رواية أبي يعلى ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

وفي نفس المرجع ، ص ١٨٠ نحوه عن أنس من حديث طويل أيضا .

وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، والطبراني في الأوسط ورجاهما رجال الصحيح ، غير عمران بن داود وهو
أبو العوام وثقه ابن حبان ، وغيره وضعفه ابن معين وغيره .

المطالب العالية ، ج ٤ ص ٢٥١ ، حديث رقم ٤٣٧٣ (غزوة حنين) قريبا من لفظه من حديث طويل عن أنس

(٢) في مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ١٨٧ باب : (مناقب الحسين بن علي - عليهما السلام -) قريبا من لفظه من
حديث طويل . عن أنس ابن مالك .

وقال الهيثمي : رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والبزار ، والطبراني بأسانيد ، وفيها عمارة بن زاذان وثقه جماعة وفيه
ضعيف . وبقية رجال أبي يعلى رجال الصحيح .

(٣) في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ١٤٨ (أبو حازم الأشجعي) عن الحسين بن علي - ﷺ - حديث رقم
٢٩١٢ ورقم ٢٩١٣ مع اختلاف يسير .

وأورده مجمع الزوائد ج ٣ ص ٣١ باب : صلاة الجنائز بلفظه . قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ،
والبزار ورجاله موثقون .

وفي المستدرک للحاكم : ج ٣ ص ١٧١ كتاب (معرفة الصحابة) مع اختلاف يسير .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

٦/٢٦٦ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحُرِّ أَنَّهُ سَأَلَ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَعَهْدَ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - فِي مَسِيرِكَ هَذَا شَيْئًا ؟ قَالَ : لَا ... » .

كر (١) .

٧/٢٦٦ - « عَنْ طَاوُسٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : جَاءَنِي حُسَيْنٌ لَيْسَتْشِيرِنِي فِي الْخُرُوجِ

إِلَى الْعِرَاقِ ، فَقُلْتُ لَوْلَا أَنْ يُزْرَوَا بِي وَبِكَ لَشَبَّثْتُ يَدِي فِي شَعْرِكَ إِلَى أَنْ يَخْرُجَ إِلَيَّ قَوْمٌ قَتَلُوا أَبَاكَ ، وَطَعَنُوا أَخَاكَ ، وَكَانَ الَّذِي سَخَا بِنَفْسِي عَنْهُ أَنْ قَالَ لِي : إِنَّ هَذَا الْحَرَامَ يُسْتَحَلُّ بِرَجُلٍ . وَلَئِنْ أَقْتَلَ فِي أَرْضٍ كَذَا وَكَذَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ » .

ش (٢) .

٨/٢٦٦ - « عَنْ الْحُسَيْنِ قَالَ : خَبَأَ النَّبِيُّ - ﷺ - لِابْنِ صَائِدٍ دُخَانًا ، فَسَأَلَهُ عَمَّا خَبَأَ

لَهُ ، فَقَالَ : دُخٌّ ، قَالَ : أَحْسَبُ فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - مَا قَالَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : دُخٌّ (*) ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بَلْ قَالَ : زَخٌّ (**) ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : « قَدْ اخْتَلَفْتُمْ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ ، وَأَنْتُمْ بَعْدِي أَشَدُّ اخْتِلَافًا » .

طب (٣) .

(١) في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ١٤٤ رقم ٢٩٠١ ، (مرويات عبيد الله بن الحارث عن الحسين - ﷺ -) بلفظه .

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٥ ص ٩٦ - ٩٧ كتاب (الفتن) حديث رقم ١٩٢١١ بلفظه .
ومجمع الزوائد ، ج ٩ ص ١٩٢ باب : (مناقب الحسين بن علي عليهما السلام) بلفظ : « لَشَبَّثْتُ » بدلًا من « لَشَبَّثْتُ » وقال الهيثمي رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

(*) الدُّخُّ : بضم الدال وفتحها (الدُّخَانُ) . النهاية لابن الأثير ، ج ٢ ص ١٠٧ باب الدال مع الحاء .
(**) زَخٌّ : أى دُفِعَ ورمى ، يقال : زَخَّه يَزِخُه زَخًا . النهاية لابن الأثير ، ج ٢ ص ٢٥٨ باب : الزاي مع الحاء .
(٣) في مجمع الزوائد ، ج ٨ ص ٥ باب : (ماجاء في ابن صياد) مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني بإسنادين ، ورجال أحدهما رجال الصحيح .

ومصنف عبد الرزاق ، ج ١١ ص ٣٨٠٩ باب الدجال - حديث رقم ٢٠٨١٨ ، مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

والمطالب العالية ، ج ٤ ص ٢٧٣ باب : (كراهية الاختلاف) حديث رقم ٤٤٢٢ قريبًا من لفظه . =

٩ / ٢٦٦ - « عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : خَبَأَ النَّبِيُّ ﷺ - لِابْنِ الصَّيَّادِ دُخَانًا ، فَسَأَلَهُ عَمَّا خَبَأَ لَهُ ، فَقَالَ : دُخٌّ (*) فَقَالَ : احْسَأْ فَلَنْ تَعْدُوَ أَجَلَكَ ، فَلَمَّا وَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَالَ الْقَوْمُ : مَاذَا قَالَ ؟ قَالَ بَعْضُهُمْ : دُخٌّ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : بَلْ زَخٌ (***) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - هَذَا وَأَنْتُمْ مَعِيَ تَخْتَلِفُونَ ؟ فَأَنْتُمْ بَعْدِي أَشَدُّ اخْتِلَافًا .
 طب (١) .

١٠ / ٢٦٦ - « عَنْ الْحُسَيْنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : لِفَاطِمَةَ : أَبْشِرِي ؛ الْمَهْدِيُّ مِنْكَ » .

كر ، وفيه موسى بن محمد البلقاوى عن الوليد بن محمد الموقري كذابان (٢) .

= وسنن أبي داود ، ج ٤ ص ٥٠٣ - ٥٠٥ كتاب (الملاحم) باب : فى خبر ابن صائد ، بلفظه من حديث طويل .

والبخارى ، ج ٤ ص ٨٥ ، ٨٦ فى (الجهاد) باب : كيف يعرض الإسلام على الصبى ، بلفظه من حديث طويل . وفى نفس المرجع فى الجناز ، ج ٢ ص ١١٧ باب : إذا أسلم الصبى فمات هل يصلى عليه ؟ وهل يعرض على الصبى الإسلام ؟ بلفظه من حديث طويل أيضا .

ومسلم ، ج ٤ ص ٢٢٤٣ - ٢٢٤٤ باب : ذكر ابن صياد كتاب (الفتن وأشرار الساعة) حديث رقم ٩٥ (٢٩٣٠) بلفظه من حديث طويل .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٣ ص ١٤٦ ، ١٤٧ عن سنان بن أبي سنان عن الحسين بن على - رضي الله عنه - حديث رقم ٢٩٠٨ بلفظه ، وكذا حديث ٢٩٠٩ مع اختلاف فى بعض الألفاظ .

(*) الدخ - بضم الدال وفتحها - : الدخان . النهاية .

(**) هكذا فى الأصل « رخ » بالراء المهملة والحاء المعجمة ، وعند الطبرانى زخ بالزاي والحاء المعجمتين ، وفى رواية أخرى للطبرانى زخ ... إلخ .

(١) فى المجمع الكبير للطبرانى ٣ / ١٤٦ ، ١٤٧ برقم ٢٩٠٨ عن الحسن بن على - رضي الله عنه - مع اختلاف يسير . وقال الهيثمى : رواه الطبرانى بإسنادين ، ورجال أحدهما رجال الصحيح .

وفى مصنف عبد الرزاق ١١ / ٣٨٩ ، ٣٩٠ كتاب (الفتن) باب : الدجال ، برقم ٢٠٨١٨ بلفظ مختلف .

(٢) فى كتاب الضعفاء الكبير للعقلى ٢ / ٥٧ ، ٧٦ برقم ٥٢٢ طبع بيروت ، فى ترجمة (زياد بن بيان الرقى) عن على بن نفيل ، عن أم سلمة قالت : قال رسول الله ﷺ - : « المهدي من ولد فاطمة » .

وقال العقلى : وفى المهدي أحاديث صالحة الأسانيد « أن النبى ﷺ - قال : يخرج منى رجل ، ويقال من أهل بيتى ، يواطىء اسمه اسمى ، واسم أبيه اسم أبى » .

١١/٢٦٦ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَانَ بْنِ حَرَمَلَةَ مَوْلَى بَنِي عُمَانَ ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : كَانَ مِمَّنْ ثُبِتَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - يَوْمَ حَنْينِ الْعَبَّاسِ وَأَبُو عَلِيٍّ (*) وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ وَعَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ الزُّبَيْرِ (**). »

كر (١) .

= فأما (ولد فاطمة) ففي إسناده نظر ، كما قال البخارى . اهـ .

وانظر الكامل فى ضعفاء الرجال ٣/ ١٢٦٤ ط دار الفكر .

وانظر سنن ابن ماجه ٢/ ١٣٦٨ كتاب (الفتن) باب: خروج المهدي ، برقم ٤٠٨٦ ، وسنن أبى داود (كتاب المهدي) ، والترمذى كتاب (الفتن) وأحمد ١/ ٣٧٦ ، ٤٣٠ ، ٤٤٨ ،

وترجمة موسى بن محمد بن عطاء الهمياطي البلقاوى المقدسى الواعظ : فى ميزان الاعتدال ٤/ ٢١٩ برقم ٨٩٥ ، قال عنه الذهبى : روى عن مالك وشريك ، وأبى المليلح ، وعنه : الربيع بن محمد اللاذقى ، وعثمان بن سعيد الدارمى ، وبكر بن سهل الهمياطى ، وغيرهم .

كذبه أبو زرعة ، وأبو حاتم ، وقال النسائى : ليس بثقة . وقال الدارقطنى وغيره : متروك . وقال ابن حبان : لا تحمل الرواية عنه ، كان يضع الحديث . وقال ابن عدى : كان يسرق الحديث ... إلخ . وترجمة (الوليد بن محمد الموقرى صاحب الزهرى ، يكنى أبا بشر البلقاوى) .

فى ميزان الاعتدال ٤/ ٣٤٦ برقم ٩٤٠٠ قال الذهبى : روى عنه أبو مسهر ، وعلى بن حجر ، والحكم بن موسى ، وعدة .

وقال ابن المدينى : لا يكتب حديثه . وقال ابن خزيمة : لا أحتج به ، وكذبه يحيى بن معين ... إلخ .

(*) هكذا بالأصل ، وفى الكنز ١٠/ ٥٤٢ برقم ٣٠٢١٤ ومجمع الزوائد « وعلى » بدون (وأبو) .

(**) هكذا بالأصل ، وفى الكنز ١٠/ ٥٤٢ برقم ٣٠٢١٤ ومجمع الزوائد بدون لفظ « الزبير » وبقيّة المصادر التالية .

(١) فى مجمع الزوائد ٦/ ١٧٩ كتاب (المغازى والسير) باب: غزوة حنين : نحوه عن جابر ضمن حديث طويل .

وفى البداية والنهاية لابن كثير ٤/ ٣٢٦ طبع دار الفكر (غزوة هوازن يوم حنين) فصل فى كيفية الواقعة وما كان فى أول الأمر من الفرار ، ثم كانت العاقبة للمتقين ، عن جابر مع تفاوت وزيادة ونقص فى الأسماء .

ويؤيد ذلك ماجاء فى سيرة ابن هشام ٤/ ٨٥ ، ٨٦ طبع الحلبي (غزوة حنين) فيمن ثبت مع النبى ﷺ - من المهاجرين وأهل بيته - عن جابر ، مع تفاوت فى الألفاظ ، والزيادة ، والنقص فى الأسماء .

١٢/٢٦٦ - « عَنْ بَشْرِ بْنِ غَالِبٍ ، عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ -

يَشْرَبُ وَهُوَ قَائِمٌ » .

ابن جرير (١) .

١٣/٢٦٦ - « عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْحُسَيْنِ ، عَنْ أَبِيهَا : أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عِنْدَ

مَوْتِهِ بِثَلَاثٍ : أَوْصَى أَنْ يُنْفَذَ جَيْشُ أُسَامَةَ ، وَلَا يَسْكُنَ مَعَهُ فِي الْمَدِينَةِ إِلَّا أَهْلُ دِينِهِ ، قَالَ مُحَمَّدٌ : وَنَسِيتُ الثَّلَاثَةَ » .

طب (٢) .

(١) فى مجمع الزوائد ٥/ ٨٠ كتاب (الأشربة) باب: الشرب قائما، عن حسين بن على، قال: رأيت النبي - ﷺ - يشرب وهو قائم!

قال الهيثمى: رواه الطبرانى وفيه زياد بن المنذر، وهو متروك. اهـ مجمع .

وفى الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى ٣/ ١٠٤٧ طبع دار الفكر، فى ترجمة (زياد بن المنذر أبو الجارود كوفى) بلفظه: عن بشير بن غالب، عن الحسين بن على .

وقال ابن عدى: زياد بن المنذر أبو الجارود كذاب، عدو الله، ليس يساوى فلسا .

وانظر ترجمته فى تهذيب التهذيب لابن حجر ٣/ ٣٨٦ طبع الهند، ترجمة رقم ٧٠٤ وفيها أنه كذاب عدو الله ليس يساوى فلسا . اهـ، غير أنه ثبت من طرق أخرى وردت فى الصحاح أنه صلى الله عليه وسلم شرب قائما .

وانظر صحيح البخارى ٧/ ١٤٣ ط الشعب كتاب (الأشربة) باب: الشرب قائما .

(٢) فى المعجم الكبير للطبرانى ٣/ ١٤٠ باب: (ما أسند الحسين بن على - ﷺ - على بن الحسين عن أبيه - ﷺ -) برقم ٢٨٩١، عن أبى جعفر محمد بن على بن حسين، عن أبيه، عن جده، مع تفاوت يسير .

وفى صحيح الإمام البخارى ٤/ ١٢١ طبع الحلبي كتاب (الجهاد) باب: إخراج اليهود من جزيرة العرب، بمعناه عن ابن عباس، برقم ١٨

وفى صحيح الإمام مسلم ٣/ ١٢٥٧، ١٢٥٨ برقم ١٦٣٧ كتاب (الوصية) باب: ترك الوصية لمن ليس له شىء يوصى فيه، عن ابن عباس، بمعناه .

وفى المصنف لعبد الرزاق ٦/ ٥٧، ٥٨ كتاب (أهل الكتاب) باب: إجلاء اليهود من المدينة، برقم ٩٩٩٣ عن ابن جرير نحوه .

١٤/٢٦٦ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَرَى وَلَا تُرَى وَأَنْتَ
بِالْمَنْظَرِ الْأَعْلَى ، وَإِلَيْكَ الرَّجْعَى ، وَإِنَّ لَكَ الْآخِرَةَ وَالْأُولَى ، اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ نُذَلَّ
وَنَخْزَى » .

ش : عن الحسين بن علي أنه كان يقوله في قنوت الوتر (١) .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٢/٣٠٠ ، ٣٠١ كتاب (الصلاة) باب: في قنوت الوتر من الدعاء ، عن شيخ
يكنى أبا محمد أن الحسين بن علي كان يقول في قنوت الوتر : اللهم إنك ... وذكر الأثر مع تفاوت يسير .

(مستند حسين بن السائب الأنصاري - ضحى -)

١ / ٢٦٧ - « عَنْ حُسَيْنِ بْنِ السَّائِبِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : لَمَّا كَانَ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ ، أَوْ لَيْلَةَ بَدْرٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِمَنْ مَعَهُ : كَيْفَ تَقَاتِلُونَ ؟ فَقَامَ عَاصِمٌ بْنُ ثَابِتٍ بْنِ الْأَفْلَحِ فَأَخَذَ الْقَوْسَ ، وَأَخَذَ النَّبْلَ ، فَقَالَ : أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا كَانَ الْقَوْمُ قَرِيبًا مِنْ مِائَتَيْ ذِرَاعٍ ، أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ ، كَانَ رَمِيٌّ بِالْقَسِيِّ ، وَإِذَا أَرَدْنَا الْقَوْمَ حَتَّى تَنَالْنَا وَتَنَالَهُمُ الْحِجَارَةُ كَانَتْ الْمُرَاضِحَةُ (*) ، فَإِذَا دَنَا الْقَوْمُ حَتَّى تَنَالْنَا وَتَنَالَهُمُ الرَّمَاحُ ، كَانَتْ الْمُدَاعِيسَةُ (**). بِالرَّمَاحِ حَتَّى تَنْقُصَ ، فَإِذَا انْقُصَتْ وَضَعْنَا ، وَأَخَذَ السَّيْفَ فَتَقَلَّدَ وَاسْتَلَّ السَّيْفَ ، وَكَانَتْ السَّلَّةُ وَالْمِجَادِلَةُ (***) بِالسُّيُوفِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : بِهَذَا أُنْزِلَتْ الْحَرْبُ ، مَنْ قَاتَلَ فَلْيُقَاتِلْ قِتَالَ عَاصِمٍ . »

الحسن بن سفين ، وأبو نعيم (١) .

(١) في المعجم الكبير للطبراني ٢٤ / ٥ في مرويات (رفاعه بن عبد المنذر أبو لبابة الأنصاري) برقم ٤٥١٣ عن

حسين بن السائب مع تفاوت في الألفاظ وزيادة ونقصان .

وفي مجمع الزوائد ٣٢٧ / ٥ كتاب (الجهاد) باب : كيفية القتال ، عن حسين بن السائب مع تفاوت في الألفاظ وبعض اختصار .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، ومحمد بن الحجاج ، قال أبو حاتم مجهول . اهـ : مجمع .

وفي الإصابة ٢٦٧٥ - القسم الأول ، ترجمة (عاصم بن ثابت) برقم ٤٣٤٠ وفيها الحديث المذكور مع تفاوت قليل .

(*) هي المراماة بالسهم ، من الرَضِخُ : الشدخ ، والرَضِخُ أيضا : الدَّقُّ والكسر . النهاية .

(**) في النهاية : المداعة : المطاعنة .

(***) هكذا في الأصل ، وفي الإصابة والكنز : المجدالة ، وبمعناها في بقية المصادر التالية .

(مسند حسيل بن خارجة الأشجعي - رضي الله عنه -)

١/٢٦٨ - « عَنْ حُسَيْلِ بْنِ خَارِجَةَ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي جَلْبٍ أَبِيْعَهُ ، فَأَتَيْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - صلوات الله عليه - فَقَالَ : يَا حُسَيْلُ هَلْ لَكَ أَنْ أُعْطِيكَ عِشْرِينَ صَاعَ تَمْرٍ عَلَيَّ أَنْ تَدُلَّ أَصْحَابِي هَؤُلَاءِ عَلَيَّ خَيْبَرَ ؟ فَفَعَلْتُ ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - صلوات الله عليه - خَيْبَرَ أَتَيْتُهُ فَأَعْطَانِي الْعِشْرِينَ صَاعَ تَمْرٍ ، ثُمَّ أَتَى بِي إِلَيْهِ فَقَالَ لِي : يَا حُسَيْلُ إِنِّي لَمْ أَوْتَ بِأَمْرِيءٍ ثَلَاثًا فَلَمْ يُسَلِّمْ ، فَخَرَجَ الْحَبْلُ مِنْ عُنُقِهِ الْأَصْغَرَ ، قَالَ : فَأَسَلَّمْتُ » .
طب ، وأبو نعيم (١) .

(١) في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٢/٢٤٧ ، ٢٤٨ القسم الأول برقم ١٧١٧ في ترجمة (حسيل بن خارجة الأشجعي) مختصرا .

وفي المعجم الكبير للطبراني ٤/٣٩ في مرويات (حسيل بن خارجة الأشجعي) برقم ٣٥٦٨ عن حسيل مختصرا .

وفي مجمع الزوائد ٣/٢١٥ كتاب (الحج) باب : الدلالة في السفر ، عن حسيل بن خارجة الأشجعي . مختصرا .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير وفيه من لم أعرفه . اهـ .

(مُسْتَدَبْتِي حَشْرَج - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -)

١/٢٦٩ - « عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ الْحَارِثِ مَوْلَى هَبَّارِ الْقُرَشِيِّ قَالَ : رَأَيْتُ حَشْرَجًا - رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ أَخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَوَضَعَهُ فِي حِجْرِهِ ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ » .

أبو نعيم ، كر (١) .

(١) فى الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر ٢/٢٥٣ القسم الأول برقم ١٧٢١ ، ترجمة (حَشْرَج) أنه غير منسوب ، بوزن جعفر وقال : ذكره البغوى ، وغيره فى الصحابة . قال ابن أبى خيثمة : حدثنا الترحمان ، حدثنا أبو الحارث مولى بنى هبَّار قال : رأيت ... وذكر الحديث مع تفاوت يسير .

وفى مجمع الزوائد ٩/٤١٣ ، ٤١٤ كتاب (المناقب) باب : ما جاء فى حشرج - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عن إسحاق أبى الحارث قال : رأيت حشرجًا رجلاً أخذته النبى - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فوضعه فى حجره ، ومسح رأسه ، ودعا له . وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وإسحاق بن الحارث أبو الحارث قيل فيه : إنه مجهول ، وبقية رجال ثقات . اهـ .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ٤/٦٠ برقم ٣٦٠٨ بلفظ مجمع الزوائد مع تفاوت يسير .

(مسند حصين بن دس (*) النهشلى - رضي الله عنه -)

١ / ٢٧٠ - « عَنْ غَسَّانَ بْنِ الْأَعْرَ ، ثنا عَمِي زِيَادُ بْنُ الْحُصَيْنِ النَّهْشَلِيُّ ، عَنْ أَبِيهِ حُصَيْنِ بْنِ أَوْسٍ قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ بِبَابِلَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَرُّ أَهْلِ الْوَادِي أَنْ يُعِينُونِي ، وَيُحْسِنُوا مُخَالَطَتِي ، فَأَمَرَهُمْ فَأَعَانُوهُ وَأَحْسِنُوا مُخَالَطَتَهُ ، ثُمَّ دَعَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَدَعَا لَهُ » .
طب ، وأبو نعيم (١) .

(*) هكذا بالأصل ، وفي الإصابة ، والتقريب ، والتهذيب ، والمصادر التالية : حصين بن أوس أو أويس أو قيس .
(١) في المعجم الكبير للطبراني ٣٥ / ٤ في مرويات (حصين بن أوس ، ويقال ابن قيس النهشلى) برقم ٣٥٥٨ عن حصين ، مع تفاوت قليل .
وفي مجمع الزوائد ٨٣ / ٤ كتاب (البيوع) عن نعيم بن حصين السدوسي عن عمه عن جده ، مع تفاوت قليل .
وقال الهيثمي : رواه البزار ، والطبراني في الكبير والأوسط ، وفي إسناده جماعة لم أجد من ترجم لهم . اهـ .
وفي ٧٥ / ٤ منه كتاب (البيوع) باب : فيمن كان سىء الحرفة ، نحوه في أكثر من رواية عن حصين بن قيس .
وقال الهيثمي : ذكر بعضه النسائي ، ورواه الطبراني في الكبير وفيه إسحاق بن إبراهيم الصواف وهو ضعيف .
وفي كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة للهيثمي ٨٩ / ٢ طبع بيروت كتاب (البيوع) برقم ١٢٧٣ نحوه .
وترجمة (حصين بن أوس) في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٢٥٤ / ٢ من القسم الأول برقم ١٧٢٤ وفيها القصة المذكورة بروايات وألفاظ مختلفة .

(مسند حصين بن جندب - رَوَاهُ -)

١/٢٧١ - « عَنْ جُنْدَبِ بْنِ أَبِي جُنْدَبٍ ، عَنْ أَبِيهِ حُصَيْنِ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَشَكَى إِلَيْهِ قَوْمٌ فَقَالُوا : إِنَّا نَمْنَا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُؤَدُّنَا وَيُقِيمُوا ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَيَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ » .
أبو نعيم (١) .

(١) فى الإصابة فى تمييز الصحابة ٢/ ٢٥٤ لابن حجر ، طبع مكتبة الكليات الأزهرية - القسم الأول - حرف الحاء ، برقم ١٧٢٦ ترجمة (حصين بن جندب أبو جندب) وفيها الحديث مع بعض اختصار فى آخره .
وقال ابن حجر : فى إسناده من لا يعرف . اهـ .
ورواه الهيثمى فى مجمع الزوائد ١/ ٣٢٣ كتاب (الصلاة) باب : فىمن نام عن صلاة أو نسيها ، عن جندب مع اختلاف فى لفظه ، وقال : رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه سهل بن فلان الفزارى عن أبيه ، وهو مجهول .
وفى الباب روايات متعددة بمعناه .
وفى الصحيحين ما يؤيده . انظر صحيح البخارى ١/ ١٥٤ ط الشعب ، باب : من نسى صلاة إلخ ، وصحيح مسلم ١/ ٤٧١ ط الحلبي باب : قضاء الصلاة ... إلخ .

(مسند حصين بن عبيد والد عمران بن حصين - رضي الله عنه) -

١ / ٢٧٢ - « عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ: عَبْدُ الْمُطَّلَبِ كَانَ خَيْرًا لِقَوْمِكَ مِنْكَ ، كَانَ يُطْعِمُهُمُ الْكَبِدَ وَالسَّنَامَ ، وَأَنْتَ تَنْحَرُهُمْ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ، فَقَالَ : مَا تَأْمُرُنِي أَنْ أَقُولَ ؟ قَالَ : قُلْ : اللَّهُمَّ قِنِي شَرَّ نَفْسِي وَأَعِزِّمْ لِي عَلَى أَرْشَدِ أَمْرِي ، قُلْتُ : فَمَا أَقُولُ الْآنَ ؟ قَالَ : قُلْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَرْتُ ، وَمَا أَعْلَنْتُ ، وَمَا أَخْطَأْتُ وَمَا عَمَدْتُ ، وَمَا عَلِمْتُ وَجَهَلْتُ . »

أبو نعيم (١) .

(١) ترجمة (حصين بن عبيد بن خلف الخزاعي والد عمران بن حصين) في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٢ / ٢٥٧ طبع المكتبات الأزهرية - القاهرة - القسم الأول ، وفيها الحديث المذكور بلفظ مختلف .
وفي مسند الإمام أحمد ٤ / ٤٤٤ طبع الكتب الإسلامية ، عن عمران بن حصين ، مع تفاوت يسير وبعض زيادات .
وفي المستدرک علی الصحیحین ١ / ١٥٠ كتاب (الدعاء) عن عمران بن حصين مع تفاوت ونقص ، وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي في التلخيص .
وفي المعجم الكبير للطبراني ١٨ / ٢٣٨ برقم ٣٥٦ عن حصين مختصراً إلى قوله : « على أرشد أمرى » ومع تفاوت يسير .

(مسند حصين بن عوف الخثعمي - رضي الله عنه -)

٢٧٣ / ١ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : حَدَّثَنِي الْحُصَيْنُ بْنُ عَوْفٍ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ :
إِنَّ أَبِي أَدْرَكَهُ الْحَجُّ وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَحُجَّ إِلَّا مُعْتَرِضًا (*) ، فَصَمَّتْ سَاعَةٌ ثُمَّ قَالَ : حُجَّ عَنْ
أَبِيكَ . »

الحسن بن سفين ، ابن جرير ، طب ، وأبو نعيم (١) .

٢٧٣ / ٢ - « عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ أَخِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدَةَ ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَوْفِ
الْخَثْعَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّ أَبِي كَبِيرٌ ضَعِيفٌ ، وَقَدْ عَلِمَ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ ، لَا
يَسْتَمْسِكُ عَلَيَّ بَعِيرٌ ، أَأَحُجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ : أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيَّ أَبِيكَ دِينَ أُكُنْتُ قَاضِيًا عَنْهُ ؟
قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ ، قَالَ : فَحَجَّ عَنْهُ ابْنُهُ وَهُوَ حَيٌّ . »

طب ، وأبو نعيم (٢) .

(*) ومعنى « إِلَّا مُعْتَرِضًا » : لا يثبت على الراحلة على الوجه المهود ، وإنما يمكن أن يشد بحبل ونحوه بالراحلة .
(١) في المعجم الكبير للطبراني ٣١ / ٤ في مرويات (حصين بن عوف الخثعمي) برقم ٣٥٤٩ مع تفاوت يسير
عن حصين بن عوف الخثعمي .

وفي سنن ابن ماجه ٩٧٠ / ٢ كتاب (المناسك) باب : الحج عن الحي إذا لم يستطع ، برقم ٢٩٠٨ عن حصين
ابن عوف ، بلفظه .

(٢) في المعجم الكبير للطبراني ٣١ / ٤ ، ٣٢ في ترجمة (حصين بن عوف الخثعمي) برقم ٣٥٥٠ ، عن موسى
ابن عبيدة ، عن أخيه عبد الله بن عبيدة ، عن حصين بن عوف ، مع اختلاف يسير .

وفي الإصابة في تمييز الصحابة ٢٥٨ / ٢ طبع مكتبة الكليات الأزهرية - القسم الأول - حرف الحاء برقم ١٧٣٢
ترجمة (حصين بن عوف الخثعمي) وفيها الحديث بلفظ مختلف عن ابن عباس عن حصين بن عوف
الخثعمي ، وقال ابن حجر : وأخرج أحمد بن منيع ، والدارقطني بن أبي أسامة والحسن بن سفيان ، والطبراني
من طريق موسى بن عبيدة عن أخيه عبد الله ، عن حصين بن عوف نحوه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ٢٨٢ / ٣ كتاب (الحج) باب : الحج عن العاجز ، عن سودة ، بلفظ مختلف
ومختصر .

وقال الهيثمي : رواه أحمد ، والطبراني في الكبير ورجالته ثقات . اهـ : مجمع .

وفي الصحاح ما يؤيده .

٢٧٣/٣ - « وَتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِأَهْلِ الْمَدَائِنِ الْعَقِيقَ ، وَلَا أَهْلِ الْبَصْرَةَ ذَاتَ عَرِيقٍ ، وَلَا أَهْلِ الْمَدِينَةَ ذَا الْحَلِيفَةِ وَلَا أَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ » .
 طب : عن أنس (١) .

٢٧٣/٤ - « وَفَدَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَاسْتَقَطَّعَهُ الْمِلْحَ الَّذِي بِمَأْرَبٍ ، فَقَطَّعَهُ لَهُ ، فَلَمَّا أَنْ وُلِّيَ ، قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمَجْلِسِ : أَتَدْرِي مَا قَطَّعْتَ لَهُ ؟ (إِنَّمَا قَطَّعْتَ لَهُ) (*) الْمَاءَ الْعِدَّ (**) ، فَأَنْزَعَ مِنْهُ ، قَالَ : وَسَأَلْتُهُ عَمَّا يُحْمَى مِنَ الْأَرَاكِ ؟ قَالَ : مَا لَمْ تَنْلُهُ أَخْفَافُ الْإِبِلِ » .

د ، ت ، غريب ، هـ : عن أبيض بن حمال (٢) .

٢٧٣/٥ - « وَأَفِينَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَسَأَلْنَا مَنْ نَحْنُ ؟ فَقُلْنَا : نَحْنُ بَنُو عَبْدِ مَنَافٍ ، فَقَالَ : أَنْتُمْ بَنُو عَبْدِ اللَّهِ » .

(١) في المعجم الكبير للطبراني ١/٢٢٣ فيما أسند لأنس بن مالك - ﷺ - برقم ٧٢١ عن أنس أنه سمع رسول الله - ﷺ - وقت ... وذكر الحديث بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ٣/٢١٦ كتاب (المناسك) باب: في المواقيت ، عن أنس بن مالك أن رسول الله - ﷺ - وقت ... وذكر الحديث بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه أبو ظلال هلال بن يزيد وثقه ابن حبان ، وضعفه جمهور الأئمة ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .
 وفي الصحاح ما يؤيده .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتناه من سنن أبي داود ، والترمذي .

(**) الماء العِدُّ - بالكسر : الماء الجارى الذى له مادة لا تنقطع كماء العين . قاموس .

(٢) في سنن أبي داود ٣/٤٤٦ ، ٤٤٧ كتاب (الخراج والفيء) باب: في إقطاع الأرضين ، برقم ٣٠٦٤ ، عن أبيض بن حمال ، مع تفاوت في الألفاظ ، بالزيادة ، والنقصان .

وفي سنن الترمذي ٢/٤٢٠ طبع دار الفكر بيروت (أبواب الأحكام) باب: ماجاء فى القطنع ، برقم ١٣٩٧ عن أبيض بن حمال ، مع تفاوت وزيادة ونقصان .

وفي سنن ابن ماجه ٢/٨٢٧ تحقيق الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي كتاب (الرهون) باب : إقطاع الأنهار والعيون ، برقم ٢٤٧٥ بمعناه عن أبيض بن حمال .

طب : عن جهم البلوى (١) .

٦/٢٧٣ - « وَضَّأْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَمَسَحَ عَلَيَّ خُفَّيْنِ بَعْدَ مَا أُنزِلَتْ سُورَةٌ

الْمَائِدَةِ » .

طب : عن جرير (٢) .

٧/٢٧٣ - « وَقَدَّ الْمَقْدَامُ بِنُ مَعْدَى كَرِبَ ، وَعَمَرُو بِنُ الْأَسْوَدَ إِلَى قَنْسَرِينَ ، فَقَالَ

مُعَاوِيَةُ لِلْمَقْدَامِ : أَعْلِمْتِ أَنَّ الْحَسَنَ بِنَ عَلِيٍّ تُوْفِّيَ ؟ فَاسْتَرْجَعَ الْمَقْدَامُ ، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ :

أَتَرَاهَا مُصِيبَةٌ ؟ فَقَالَ : لِمَ لَا أَرَاهَا مُصِيبَةً ، وَقَدْ وَضَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي حِجْرِهِ ، فَقَالَ :

هَذَا مِنِّي وَحُسَيْنٌ مِنِّي عَلِيٌّ » .

طب ، عن خالد بن معدان (٣) .

(١) ترجمة (جهم البلوى) : فى الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر ١١٥/٢ القسم الأول ، برقم ١٢٤٧

الحديث مع تفاوت يسير .

وقال ابن حجر : إسناده ضعيف .

وفى مجمع الزوائد ٥٣/٨ كتاب (الأدب) باب : تغيير الأسماء وما نهى عنه فيها ، وما يستحب ، عن جهم

البلوى ، بلفظه .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وفيه يعقوب بن محمد الزهرى وهو متروك . اهـ : مجمع .

(٢) فى المعجم الكبير للطبرانى ٢/٤٠٥ برقم ٢٤٩٠ عن ربعى بن حراش ، عن جرير بن عبد الله ، بلفظه .

وفى مصنف عبد الرزاق ١/١٩٥ كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين ، برقم ٧٥٩ عن جرير بن عبد

الله ، بلفظه .

وفى صحيح الإمام مسلم ١/٢٢٧ ، ٢٢٨ كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين ، عن الأعمش ، عن

إبراهيم ، عن همام قال : قال جرير ثم توضأ ، ومسح على خفيه ، فقيل : تفعل هذا ؟ فقال : نعم ، رأيت

رسول الله - ﷺ - بال ، ثم توضأ ومسح على خفيه .

وقال الأعمش : قال إبراهيم : كان يعجبهم هذا الحديث لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة .

وفى الباب روايات متعددة بمعناه .

(٣) فى المعجم الكبير للطبرانى ٣/٣٤ برقم ٢٦٢٨ عن خالد بن معدان ، بلفظه .

وفى مسند الإمام أحمد ٤/١٣٢ طبع المكتب الإسلامى ، عن خالد بن معدان . مع تفاوت يسير .

٢٧٣/٨ - « وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى بَيْتِ فَاطِمَةَ فَسَلَّمَ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ الْحَسَنُ ، أَوْ الْحُسَيْنُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - اِرْقُ بِأَبِيكَ (أَنْتَ) (*) عَيْنُ بَقَّةٍ ، وَأَخَذَ بِأَصْبَعِيهِ فَرَقِي عَلَى عَاتِقِهِ ، ثُمَّ خَرَجَ الْآخِرُ الْحَسَنُ ، أَوْ الْحُسَيْنُ مُرْتَفِعَةً إِحْدَى عَيْنَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَرَحَبًا بِكَ ، اِرْقُ بِأَبِيكَ أَنْتَ عَيْنُ الْبَقَّةِ (**) ، وَأَخَذَ بِأَصْبَعِيهِ فَاسْتَوَى عَلَى عَاتِقِهِ الْآخِرُ ، وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِأَقْفَيْهِمَا حَتَّى وَضَعَ أَفْوَاهَهُمَا عَلَى فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُمَا فَأُحِبُّهُمَا وَأُحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُمَا . »

طب : عن أبي هريرة (١) .

٢٧٣/٩ - « وَرَدَّنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ يُصَلِّيُ الْغَدَاةَ وَالنَّجْمُ شَابِكَةٌ فِي السَّمَاءِ . »

عن قبيلة بنت مخزومة (٢) .

٢٧٣/١٠ - « وَفَدَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَبَايَعَهُ بَيْعَةَ الْإِسْلَامِ وَصَدَّقَ إِلَيْهِ صَدَقَةَ مَالِهِ ، وَأَقْطَعَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - بِنَاهَا بِالْمَرْوَبِ وَإِسْنَادُ جَرَادٍ مِنْهَا أَصِيهَبُ ، وَفِيهَا الْمَاءُ عِدَّةٌ ، وَمِنْهَا أَهْوَاءٌ ، وَمِنْهَا الْمِهَادُ ، وَمِنْهَا السَّدِيرَةُ ، وَشَرَطَ النَّبِيُّ - ﷺ - عَلَى حُصَيْنِ بْنِ مِشْمَثٍ فِيمَا قَطَعَ لَهُ أَنْ لَا تَعْقُرَ مَرَعَاهُ ، وَلَا يُبَاعُ مَأْوُهُ وَلَا يَمْنَعُ فَضْلُهُ . فَقَالَ زُهَيْرُ بْنُ عَاصِمِ بْنِ

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتناه من معجم الطبراني الكبير .

(**) معنى عين بقعة : في القاموس المحيط ٣/٢٢١ البقعة : البعوضة ، ودويبة مفرطحة حمراء منتنة ... إلخ .

وقوله : عين بقعة : أى ياعين بقعة ، ذهب به إلى صغر عينيه تشبيها له بعين البعوضة ، وانظر كتاب أمثال

الحديث للرامهرمزي ٦/٢٠٢ رقم ٩٩ ط السلفية ، الهند .

(١) في المعجم الكبير للطبراني ٣/٤٢ برقم ٢٦٥٢ ، عن أبي هريرة مع تفاوت يسير .

وفي مجمع الزوائد ٩/١٨٠ كتاب (المناقب) باب : فيما اشترك فيه الحسن والحسين - ﷺ - عن أبي هريرة ،

مع تفاوت وبعض نقصان . ثم قال : الهيثمي : في الصحيح بعضه ، ورواه الطبراني ، وفيه من لم أعرفهم .

(٢) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٨ ص ٨٥ رقم ٢٢٠٠٧ كتاب (الصلاة من قسم الأفعال)

باب : التغليس . بلفظ : عن قبيلة بنت مخزومة قالت : وَرَدَّنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ يُصَلِّيُ الْغَدَاةَ

وَالنَّجْمُ شَابِكَةٌ فِي السَّمَاءِ . ثم عزاه إلى (الطبراني في الكبير) .

حُصَيْنٍ شِعْرًا :

إِنَّ بِلَادِي لَمْ تَكُنْ أَفْلَاسًا مِنْ النَّبِيِّ حَيْثُ النَّاسَا
فَلَمْ يَدْعُ لَبْسًا وَلَا الْيَبَاسَا بهن حط العلم إلا هَاسَا .

طب ، وأبو نعيم : عن حصين بن مشمت الحماني (١) .

١١ / ٢٧٣ - « أَنْ أَعْرَابِيَا أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَلْقَمَ عَيْنَهُ خِصَاصَةَ الْبَابِ ، فَبَصُرَ بِهِ النَّبِيُّ - ﷺ - ، فَتَوَخَّاهُ بَعُودًا أَوْ حَدِيدَةً لِيَفْقَأَ بِهَا عَيْنَهُ ، فَلَمَّا أَبْصَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - انْقَمَعَ ، فَقَالَ : لَوْ تَبَّتْ لَفَقَّاتُ عَيْنِكَ » .

طب : عن أنس (٢) .

(١) الأثر ورد في المعجم الكبير للحافظ أبي القاسم سليمان الطبراني ، حققه وخرجه أحايته حمدي عبد المجيد السلفي ، ج ٤ ض ٣٤ رقم ٣٥٥٥ مرويات (حصين الحماني) وهو : حصين بن مشمت بن شداد بن النمر ابن مرة بن حبان ، بلفظ : حدثنا موسى بن هارون ، ثنا أحمد بن عبدة الضبي (ح) وثنا زكريا بن يحيى الساجي ، ثنا محمد بن موسى الحرشي ، قال : ثنا محرز بن وزر بن عمران بن شعيث بن عاصم بن حصين ابن مشمت بن شداد النمر بن مرة بن حبان ، حدثني وزر : أن أباه عمران حدثه أن أباه سميتا حدثه أن أباه عاصمًا حدثه أن أباه حصينًا حدثه : أنه وفد إلى رسول الله - ﷺ - فبايعه بيعة الإسلام ، وصدق إليه صدقة ماله ، وأقطعه النبي - ﷺ - مياها عدة بالمروث ، وإسناد جراد منها أصهب ومنها الماغرة ، ومنها أهواء ، ومنها الثماد ، ومنها السديرة ، وشرط النبي - ﷺ - على حصين بن مشمت مما قطع أن لا يعقر مرعاه ، ولا يباع ماؤه ، وشرط النبي - ﷺ - على حصين بن مشمت أن لا يبيع ماءه ، ولا يمنع فضله . فقال زهير بن عاصم ابن حصين شعراً :

إِنَّ بِلَادِي لَمْ تَكُنْ أَمْلَاسَا فَلَمْ يَدْعُ لَبْسًا وَلَا الْيَبَاسَا
مِنْ النَّبِيِّ حَيْثُ أَعْطَى النَّاسَا بهن خط العلم إلا هَاسَا

(١) الأثر ورد في كنز العمال للمتقي الهندي ، ج ٩ ص ٢١٣ رقم ٢٥٧١٢ كتاب (الصحبة من قسم الأفعال)

باب : محظوره ، (مسند حصين بن عوف الخنعمي) بلفظ : أن أعرابياً أتى النبي - ﷺ - فألقم عينه خِصَاصَةَ الباب ... إلخ . بلفظه ، وعزاه إلى (الطبراني) .

والأثر ورد في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٨ ص ٣٣٨ كتاب (الأشربة والحد فيها) باب : التعدي والاطلاع =

٢٧٣/١٢ - « أَنَّ حَارِثَةَ بْنَ الرَّبِيعِ جَاءَ نَظَارًا يَوْمَ أُحُدٍ وَكَانَ غُلَامًا ، فَأَصَابَهُ سَهْمٌ عَزَبٌ ، فَوَقَعَ فِي ثَغْرَةِ نَحْرِهِ فَقَتَلَهُ ، فَجَاءَتْ أُمُّهُ الرَّبِيعُ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْتَ مَكَانَ حَارِثَةَ مَنَى ، فَإِنْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَسَاصْبِرْ وَإِلَّا فَاسْتَرِي مَا أَصْنَعُ ، قَالَ : يَا أُمَّ حَارِثَةَ إِنَّهَا لَيْسَتْ بِجَنَّةٍ وَاحِدَةٍ ، وَلَكِنَّهَا جَنَّاتٌ كَثِيرَةٌ ، وَهِيَ فِي الْفِرْدَوْسِ الْأَعْلَى ، قَالَتْ : فَسَاصْبِرْ . » .
 طب : عن أنس (١) .

٢٧٣/١٣ - « أَنَّ جَمِيلَ بْنَ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ كَانَتْ تَحْتُهُ ضَرَّتَانِ : مُلَيْكَةٌ ، وَأُمُّ عَفِيفٍ ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا صَاحِبَتَهَا بِحَجَرٍ فَأَصَابَتْ قَتْلَهَا ، فَأَلْقَتْ جَنِينًا مَيِّتًا ، وَمَاتَتْ ، فَرَفِعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَجَعَلَ دَيْتَهَا عَلَى قَوْمِ الْقَاتِلَةِ ، وَجَعَلَ فِي جَنِينِهَا غُرَّةَ عَبْدٍ ، أَوْ أَمَةٍ ، أَوْ عَشْرِينَ مِنَ الْإِبِلِ أَوْ مِائَةَ شَاةٍ ، فَقَالَ وَلِيِّهَا : وَاللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا أَكَلُ وَلَا شَرِبُ وَلَا صَاحٌّ فَاسْتَهَلَّ ، فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : لَسْنَا مِنْ أَسَاجِيعِ الْجَاهِلِيَّةِ فِي شَيْءٍ . » .

طب : عن أبي المليح بن أسامة (٢) .

= بلفظ : (أخبرنا) أبو الحسن علي بن أحمد بن عمر بن حفص المقرئ بن الحمامي ببغداد ، أنبأ أبو محمد إسماعيل بن علي بن إسماعيل الخطبي ، ثنا إبراهيم بن إسحاق الحرابي ، ثنا موسى بن إسماعيل ، ثنا أبان بن يزيد ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس بن مالك : أن أعرابيا أتى باب النبي ﷺ - ، فألقم عينه خصاصة الباب فبصر به النبي ﷺ - فأخذ عوداً محدداً فوجأ عين الأعرابي فانقمع فقال : « لو ثبت لفقأت عينك » .

(١) الأثر ورد في المعجم الكبير للطبراني ، حققه وخرج أحاديثه حمدي عبد المجيد السلفي ، ج ٣ ص ٢٦٠ ، ٢٦١ رقم ٣٢٣٤ أحاديث (حارثة بن الربيع الأنصاري) : وهو حارثة ابن سراقه ، بلفظ : حدثنا علي بن عبد العزيز وأبو مسلم الكشي قالا : ثنا حجاج بن المنهال ، ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس : أن حارثة بن الربيع جاء نظاراً يوم أحد ، وكان غلاماً ، فأصابه سهم غرب فوقع في ثغرة نحره فقتله ، فجاءت أمه الربيع فقالت : يا رسول الله قد علمت مكان حارثة منى ، فإن يكن من أهل الجنة فسأصبر ، وإلا فاستري ما أصنع ، قال : « يا أم حارثة إنها ليست بجنة واحدة ولكنها جنان كثيرة ، وهو في الفردوس الأعلى » قالت : فسأصبر .
 (٢) الأثر ورد في المعجم الكبير للطبراني ، حققه وخرج أحاديثه - حمدي عبد المجيد السلفي ، ج ٤ ص ١٠ ، ١١ رقم ٣٤٨٥ (مرويات حمل بن مالك بن النابغة الهذلي) بلفظ : حدثنا معاذ بن المثني ، ثنا مسدد ، ثنا ابن زريع ، ثنا سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أبي المليح بن أسامة ، أن حمل بن مالك بن النابغة كانت تحته =

٢٧٣ / ١٤ - « أَنْ طَلَّحَةَ بِنَ الْبَرَاءِ لَمَّا لَقِيَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَجَعَلَ يَلْصِقُ بِرَسُولِ اللَّهِ

- ﷺ - ، وَيَقْبَلُ قَدَمَيْهِ ، قَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ : مُرْنِي بِمَا أَحْبَبْتَ وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا ، فَعَجِبَ لِدَلِكِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَهُوَ غُلَامٌ ، فَقَالَ لَهُ عِنْدَ ذَلِكَ : اذْهَبْ فَأَقْتُلْ أَبَاكَ ، فَخَرَجَ مُوَلِّيًا لِيَفْعَلَ ، فَدَعَاهُ ، فَقَالَ لَهُ : أَقْبَلْ فَإِنِّي لَمْ أُبْعَثْ بِقَطِيعَةٍ رَحِمَ ، فَمَرَضَ طَلَّحَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ - ﷺ - يَعُودُهُ فِي الشِّتَاءِ فِي بَرْدٍ وَغَيْمٍ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لِأَهْلِهِ : لَا أَرَى طَلَّحَةَ إِلَّا قَدْ حَدَثَ فِيهِ الْمَوْتُ فَأَذْنُونِي بِهِ حَتَّى أَشْهَدَهُ ، وَأُصَلِّيَ عَلَيْهِ . وَعَجَّلُوهُ ، فَلَمْ يَبْلُغِ النَّبِيُّ - ﷺ - بَنِي سَالِمِ بْنِ عَوْفٍ حَتَّى تُوَفِّيَ وَجَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ ، فَكَانَ فِيمَا قَالَ طَلَّحَةُ : اذْفُونِي وَأَلْحِقُونِي بِرَبِّي عَزَّ وَجَلَّ ، وَلَا تَدْعُوا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ، فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْهِ الْيَهُودَ أَنْ يُصَابَ فِي سَبَبِي ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - حِينَ أَصْبَحَ ، فَجَاءَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى قَبْرِهِ ، فَصَفَّ النَّاسَ مَعَهُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ اَلْتِ طَلَّحَةَ تَضْحَكُ إِلَيْهِ وَيَضْحَكُ إِلَيْكَ » .

طب : عن حصين بن وحوح الأنصاري (١) .

= ضربان : مليكة ، وأم عفيف ، فرمت إحداهما صاحبها بحجر فأصاب قلبها ، فألقت جنينا ميتًا ، وماتت ، فرفع ذلك إلى النبي - ﷺ - فجعل ديتها على قوم القاتلة ، وجعل في جنتينها غرة عبد ، أو أمة ، أو عشرين من الإبل ، أو مائة شاة . فقال وليها : والله يا نبي الله ما أكل ، ولا شرب ، ولا صاح فاستهل ، فمثل ذلك يطل . فقال النبي - ﷺ - : « لسانا من أساجيع الجاهلية في شيء » .

(١) الأثر ورد في المعجم الكبير للطبراني ، حققه عبد المجيد السلفي ، ج ٤ ص ٣٣ رقم ٣٥٥٤ مرويات (حصين ابن وحوح الأنصاري) بلفظ : حدثنا موسى بن هارون ، ثنا عمر بن زرارة الحديث ، ثنا عيسى بن يونس ، عن سعيد بن عثمان البلوي ، عن عروة بن سعيد الأنصاري ، عن أبيه ، عن حصين بن وحوح : أن طلحة بن البراء لما لقي النبي - ﷺ - قال : يارسول الله مرني بما أحببت ، ولا أعصي لك أمرًا ، فعجب لذلك النبي - ﷺ - ، وهو غلام ، فقال له عند ذلك : « اذهب فاقتل أباك » قال : فخرج موليًا ليفعل ، فدعاه فقال له : « أقبل فإنني لم أبعث بقطيعه رحمة » فمرض طلحة بعد ذلك فاتاه النبي - ﷺ - يعوده في الشتاء في برد وغيم ، فلما انصرف قال لأهله : « لا أرى طلحة إلا قد حدث فيه الموت ، فأذنوني به حتى أشهده وأصلي عليه ، وعجلوه فلم يبلغ النبي - ﷺ - بني سالم بن عوف حتى توفي وجن عليه الليل فكان فيما قال طلحة : اذفونني ، وألحقونني بربي - عزوجل - ولا تدعوا رسول الله - ﷺ - ، فإنني أخاف اليهود أن يصاب في سببي ، فأخبر النبي - ﷺ - حين أصبح ، فجاء حتى وقف على قبره فصفا الناس معه ، ثم رفع يديه فقال : « اللهم اَلْتِ طَلَّحَةَ تَضْحَكُ إِلَيْهِ ، وَيَضْحَكُ إِلَيْكَ » .

(مُسْتَدْرَجُ حُصَيْنِ بْنِ يَزِيدِ الْكَلْبِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -)

١/٢٧٤ - « عَنْ الْحُصَيْنِ بْنِ يَزِيدِ الْكَلْبِيِّ قَالَ : مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - ضَاحِكًا مَا كَانَ إِلَّا مُبْتَسِمًا ، وَرَبَّمَا شَدَّ النَّبِيَّ - ﷺ - الْحَجَرَ عَلَى بَطْنِهِ مِنَ الْجُوعِ » .
أبو نعيم ، كر (١) .

٢/٢٧٤ - « سَيْفُ بْنُ عُمَيْرٍ : عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ (بن) (*) أَبِي يَعْقُوبَ ، عَنْ أَبِي مَاجِدِ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ الْحَضْرَمِيِّ بْنِ عَامِرِ الْأَسَدِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ عَنْ أَمْرِ طَلِيحَةَ بْنِ خُوَيْلِدٍ فَقَالَ : وَقَعَ بِنَا الْخَيْرِ مُرْجِعَ النَّبِيِّ - ﷺ - ، ثُمَّ بَلَّغْنَا أَنَّ مُسَيْلِمَةَ قَدْ غَلَبَ عَلَى الْيَمَامَةِ ، وَأَنَّ الْأَسْوَدَ قَدْ غَلَبَ عَلَى الْيَمَنِ ، فَلَمْ (نَلْبَثْ) يَلْبِثُ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى ادَّعَى طَلِيحَةُ النَّبُوَّةَ وَعَسَّكَرَ بِسُمَيْرَا ، وَاتَّبَعَهُ الْعَوَامُ ، وَاسْتَكْشَفَ أَمْرَهُ وَبَعَثَ جِبَالَا (حِيَالًا) ابْنَ أَخِيهِ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - يَدْعُوهُ إِلَى الْمُوَادَعَةِ وَيُخْبِرُهُ خَبْرَهُ . وَقَالَ (حِيَالٌ) جِبَالٌ : إِنَّ الَّذِي يَأْتِيهِ ذُو النُّونِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : لَقَدْ سَمِيَ مَلِكًا . فَقَالَ : (حِبَالٌ) جِبَالٌ : أَنَا ابْنُ خُوَيْلِدٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : فَنَلَّكَ اللَّهُ ، وَحَرَمَكَ الشَّهَادَةَ ! وَرَدَّهُ كَمَا جَاءَ . (فُقُتِلَ) فُقُتِلَ جِبَالٌ فِي الرِّدَّةِ . قَالَ سَيْفٌ : وَقَالَ الْكَلْبِيُّ : وَبَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي بَعْضِ مَا كَانَ يَقُولُ قَوْلَهُ : « يَا تَيْبِنِي ذُو النُّونِ الَّذِي لَا يَكْذِبُ ، وَلَا يَخُونُ ، وَلَا يَكُونُ كَمَا يَكُونُ » قَالَ : لَقَدْ ذَكَرَ مَلِكًا عَظِيمَ الشَّانِ » .

كر (٢) .

(١) الأثر ورد في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٧ ص ٢٠٣ رقم ١٨٦٣٦ كتاب (الشمائل من قسم الأفعال) باب : تسميه - ﷺ - بلفظ : عن الحصين بن يزيد الكلبى قال : ما رأيت النبي - ﷺ - ضاحكًا ما كان إلا تبسُّمًا ، وربما شدَّ النبي - ﷺ - الحجر على بطنه من الجوع . وعزاه إلى (ابن منده ، وأبو نعيم ، كر) .

(*) التصحيح ما بين الأقواس من كنز العمال .

(٢) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٤ ص ٥٥١ ، ٥٥٢ رقم ٣٩٥٨١ كتاب (القيامة من قسم الأفعال) باب : طليحة بن خويلد - بسنده وعزوه .

وورد في تاريخ دمشق لابن عساکر ، ج ٧ ص ٩٥ ، ٩٦

٢٧٤ / ٣ - « سَيْف : عَنْ بَدْرِ بْنِ الْخَلِيلِ ، عَنْ عُمَانَ بْنِ قُطْبَةَ ، عَنْ نَفَرٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ أَتَوْهُ أَحَدُهُمْ أَنَّ طَلِيحَةَ (قد) (*) خَرَجَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ - فَنَزَلَ بِسَمِيرًا وَدَعَا النَّاسَ إِلَى أَمْرِهِ ، وَأَرْسَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - (بوداعة) فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ - ضِرَارَ بْنَ الْأَسْوَدِ (الأزور) فَقَدِمَ عَلَى سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ ، وَعَلَى قُضَاعِي ، ثُمَّ أَتَى بَنِي وَرْقَانَ مِنْ بَنِي الصَّيْدَاءِ وَفِيهِمْ بِنْتُ الصَّيْدَاءِ وَغَيْرَهَا بَكْتَابِ النَّبِيِّ ﷺ - وَأَمْرُهُ إِلَى عَوْفِ بْنِ فُلَانَ فَأَجَابَهُ وَقَبِلَ أَمْرَهُ ، وَرَأْسُوا كُلَّ مُسْلِمٍ ثَبَتَ عَلَى إِسْلَامِهِ ، وَعَسَكَرَ الْمُسْلِمُونَ تَوَارِدَاتٍ (بوارادت) ، واجْتَمَعُوا إِلَى سِنَانٍ ، وَقُضَاعِي (وقضاعة) ، وَضِرَارٍ ، وَعَوْفٍ ، فَعَسَكَرَ الْكَافِرُونَ بِسَمِيرًا وَاجْتَمَعُوا إِلَى طَلِيحَةَ ، وَاجْتَمَعَ عَوْفٌ ، وَسِنَانٌ ، وَقُضَاعَةُ عَلَى أَنْ دَسُّوا لَطِيحَةَ مَخِيفٍ مِنَ اللَّيْلِ (مخيف بن السليل) ، فَلَمَّا رُفِعَ إِلَيْهِمْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ فَأَعْطَاهُ سَيْفَهُ فَسَحَذَهُ (فَسَحَذَهُ) لَهُ ، ثُمَّ قَامَ إِلَيْهِ فَطَبَّقَ بِهِ هَامَتَهُ فَمَا حَصَّهُ وَخَرَّ طَلِيحَةَ مَغْشِيًا عَلَيْهِ وَأَخَذُوهُ فَقَتَلُوهُ ، فَلَمَّا أَفَاقَ طَلِيحَةُ قَالَ (فقال) : هَذَا عَمَلُ ضِرَارٍ وَعَوْفٍ ، فَأَمَّا سِنَانٌ وَقُضَاعِيٌّ فَإِنَّهُمَا تَابِعَانِ لَهُمَا فِي هَذَا (الشأن) . »

كر (١)

٢٧٤ / ٤ - « سَيْف : عَنْ طَلْحَةَ (طليحة) (**) بِنِ الْأَعْلَمِ ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ رَيْبَعَةَ الْأَسَدِيِّ ، عَنْ عِمَارَةَ بْنِ بِلَالِ الْأَسَدِيِّ . قَالَ : ارْتَدَّتْ طَلِيحَةُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ - وَادَّعَى النَّبِيُّ ﷺ - لَضِرَارِ (ضرار) بِنِ الْأَزْوَورِ إِلَى عَمَّالِهِ عَلَى بَنِي أَسَدٍ فِي ذَلِكَ

(*) تصحيح ما بين الأقواس والزيادات من كثر العمال .

(١) ورد الأثر في كثر العمال للمتقى الهندي ، ج ١٤ ص ٥٥٢ ، ٥٥٣ ، رقم ٣٩٥٨٢ كتاب (القيامة من قسم

الأفعال) باب : طليحة بن خويلد ، بسنده وعزوه .

وورد في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٧ ص ٩٦

(**) تصحيح ما بين الأقواس والزيادات من كثر العمال .

وَأَمْرَهُ بِالْقِيَامِ ، فَقَامَ فِي ذَلِكَ وَجَمِيعٌ مِّنْ بَعَثَ إِلَيْهِ فِي مِثْلِ ذَلِكَ ، فَأَشَجَّوْا طَلِيحَةَ وَأَخَافُوهُ ،
وَنَزَلَ الْمُسْلِمُونَ بِوَارِدَاتٍ وَنَزَلَ الْمُشْرِكُونَ بِسُمَيْرَا ، فَمَا زَالَ الْمُسْلِمُونَ فِي نَمَاءٍ ، وَمَا زَالَ
الْمُشْرِكُونَ فِي نُقْصَانٍ ، حَتَّى هَمَّ ضِرَارٌ بِالسَّيْرِ إِلَى طَلِيحَةَ ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَخْذُهُ سَلْمًا إِلَى
(إِلَّا) ضَرْبَةً كَانَ ضَرْبَهَا بِالْجِرَازِ فَبْنَا عَنْهُ (فَبْنَا عَنْهُ) فَشَاعَتْ فِي النَّاسِ ، وَأَتَى الْمُسْلِمِينَ
وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ مَوْتُ النَّبِيِّ ﷺ - ، وَقَالَ نَاسٌ مِّنَ النَّاسِ لَتَلِكَ الضَّرْبَةَ : إِنَّ السَّلَاحَ (لَا
يَحْتَكُ) لَا يَحِيكَ فِي طَلِيحَةَ ، فَمَا أَمْسَى الْمُسْلِمُونَ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ حَتَّى عَرَفُوا النُّقْصَانَ ،
وَأَرْفَضَ النَّاسُ إِلَى طَلِيحَةَ وَاسْتَطَارَ أَمْرُهُ .

كر (١) .

(١) ورد الأثر في كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٤ ص ٥٥٣ رقم ٣٩٥٨٣ كتاب (القيامة من قسم الأفعال)

باب : طليحة بن خويلد - بسنده وعزوه .

وورد في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٧ ص ٩٦

(مُسْتَدْرَأُ الْحَكَمِ بْنِ الْحَارِثِ السَّلْمِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١ / ٢٧٥ - « عَنْ الْحَكَمِ بْنِ الْحَارِثِ السَّلْمِيِّ قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - سَبْعَ غَزَوَاتٍ آخِرُهُنَّ حُنَيْنٌ ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَنْ أَخَذَ فِي طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ شِبْرًا جَاءَ بِهِ يَحْمِلُهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » .
نعيم (١) .

٢ / ٢٧٥ - « عَنْ الْحَكَمِ بْنِ الْحَارِثِ (الْحَارِثِ) قَالَ : بَعَثَنِي النَّبِيُّ - ﷺ - مَعَ السَّلْفِ (*) فَمَرَّ بِي وَقَدْ تَخَلَّفَتْ نَاقَتِي وَأَنَا أَضْرِبُهَا فَقَالَ : لَا تَضْرِبِهَا ، وَقَالَ - ﷺ - : حَلْ (***) فَقَامَتْ فَسَارَتْ مَعَ النَّاسِ » .
الحسن بن سفيان ، طب ، وأبو نعيم (٢) .

٣ / ٢٧٥ - « عَنْ حَبِيبِ بْنِ هَرِمِ السَّلْمِيِّ قَالَ : كَانَ (عَطَاعِي الدِّينِ ****) فَإِذَا خَرَجَ عَطَاؤُهُ قَالَ لِعُلامِهِ : انْطَلِقْ فَأُقْضِ عَنَّا مَا عَلَيْنَا ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : مَنْ تَرَكَ دِينَارًا فَكِيَّةً ، وَمَنْ تَرَكَ دِينَارَيْنِ فَكَيْتَيْنِ ****) » .

(١) في فتح الباري بشرح صحيح البخاري ١٠٤ / ٥ ط الرياض برقم ٢٤٥٢ قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « من ظلم من الأرض شيئاً طوقه من سبع أرضين » ، ويرقم ٢٤٥٣ عن عائشة نحوه .
وفي الكامل في ضعفاء الرجال ٦ / ٢٢٥١ في ترجمة (محمد بن حمران بن عبد العزيز القيسي) عن الحكم ابن الحارث السلمى ، مع تفاوت يسير .

(*) هكذا في الأصل وفي الطبراني الكبير وفي مجمع الزوائد في (السلب) .
(**) (حَلْ) : زَجَرٌ لِلنَّاقَةِ إِذَا حَثَّتْهَا عَلَى السَّيْرِ . النهاية .

(٢) في المعجم الكبير للطبراني ٣ / ٢٤١ برقم ٣١٧٠ عن الحكم بن الحارث ، مع اختلاف في بعض الألفاظ .
وفي مجمع الزوائد ٩ / ١١ باب : (في معجزاته - ﷺ - في الحيوانات والشجر وغيرها ، مع اختلاف يسير ، وقال : الهيثمي رواه الطبراني ورجاله ثقات .

(***) هكذا بالأصل ، وفي الكنز ١٣ / ٣٦٣ برقم ٣٧٠٠٧ (كان عطاء عمى ألفين) .
(****) فكيتين : هكذا بالمخطوطة وفي الكنز : فَكَيْتَانِ .

أبو نعيم (١) .

٤ / ٢٧٥ - « عَنْ الْحَكَمِ بْنِ الْحَارِثِ السُّلَمِيِّ قَالَ : إِذَا دَفَنْتُمُونِي وَرَشَّشْتُمْ عَلَيَّ قَبْرِي الْمَاءَ ، فَقومُوا إِلَيَّ قَبْرِي وَاسْتَقْبِلُونِي الْقَبْلَةَ وَادْعُوا لِي » .

أبو نعيم (٢) .

(١) في مسند الإمام أحمد - رضي الله عنه - ٣ / ٣٤٢ ، عن جابر - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : من ترك ديناراً فهو كية ، وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ / ٢٤٠ رواية أحمد هذه عن جابر ، وقال : وفيه ابن لهيعة ويعتضد حديثه بما تقدم من طرق هذا الحديث ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٢) في مجمع الزوائد ٣ / ٤٤ كتاب (الجنائز) باب : ما يقول عند إدخال الميت في القبر ، عن الحكم بن الحارث السلمى أنه غزا مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ثلاث غزوات ، قال : قال لنا : إذا دفنتموني ورششتم على قبري الماء فقوموا على قبري واستقبلوا القبلة وادعوا لي .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير وفيه عطية الدعاء ولم أعرفه .

(مُسْتَدْرَجُ الْحَكَمِ بْنِ حَزْنِ الْكَلْفِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -)

١/٢٧٦ - « عَنْ الْحَكَمِ بْنِ حَزْنِ الْكَلْفِيِّ قَالَ : قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سَابِعَ سَبْعَةِ أَوْ تِسْعَةِ تِسْعَةِ فَأَذِنَ لَنَا فَدَخَلْنَا فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ : (أَتَيْنَاكَ لِتَدُلَّنَا *) بِخَيْرٍ فَدَعَا لَنَا بِخَيْرٍ ، وَأَمَرْتَنَا (**) فَأَنْزَلَنَا ، وَأَمَرَ لَنَا بِشَيْءٍ مِنْ تَمْرٍ وَالشَّانُ إِذْ ذَاكَ دُونَ ، فَلَبِثْنَا بِهَا أَيَّامًا شَهَدْنَا بِهَا الْجُمُعَةَ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَقَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى قَوْسٍ أَوْ عَصَا ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ كَلِمَاتٍ خَفِيفَاتٍ طَيِّبَاتٍ مُبَارَكَاتٍ ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ لَنْ تُطِيقُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا كُلَّ مَا أَمَرْتُمْ ، وَلَكِنْ سَدِّدُوا وَأَبْشُرُوا . »

أبو نعيم (١) .

(*) هكذا بالأصل وفي الكنز (أتيناك لتدعونا) .

(**) هكذا في الأصل وفي المعجم الكبير (وأمر بنا فأنزلنا) .

(١) في سنن أبي داود ٦٥٨/١ برقم ١٠٩٦ كتاب (الصلاة) باب: الرجل يخطب على قوس ، مع اختلاف في بعض الألفاظ .

وفي الطبراني الكبير ٢٣٩/٣ برقم ٣١٦٥ (حديث الحكم بن حزن الكلفي) عنه ، مع تفاوت في بعض الألفاظ .

وفي تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٤٤/٦ ترجمة (شهاب بن خراش بن حوشب ، عن شعيب بن رزيق الطائفي) مع تفاوت في الألفاظ ، ونقل ابن عساكر عن المبارك وغيره أن شهابا هذا ثقة . وانظر الإصابة ٢/٢٦٧ نشر مكتبة الكليات الأزهرية .

(مُسْتَدْرَجُ الْحَكَمِ بْنِ رَافِعِ بْنِ سِنَانٍ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -)

٢٧٧ / ١ - « عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ رَافِعٍ قَالَ : رَأَى الْحَكَمَ وَأَنَا غُلَامٌ أَكَلُ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا ، فَقَالَ لِي يَا غُلَامُ : لَا تَأْكُلْ هَكَذَا كَمَا يَأْكُلُ الشَّيْطَانُ ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ إِذَا أَكَلَ لَمْ يَبْغُضْ أَصَابِعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ . »
أبو نعيم (١) .

٢٧٧ / ٢ - « عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ رَافِعِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ : حَدَّثَنِي بَعْضُ عُمُومَتِي وَأَبَائِي أَنَّهُ كَانَتْ عِنْدَهُمْ وَرَقَةٌ يَتَوَارَثُونَهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ حَتَّى جَاءَ الْإِسْلَامُ ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ - الْمَدِينَةَ جِئْنَا بِهَا فَقَرِئَتْ عَلَيْهِ فَإِذَا فِيهَا : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ - وَقَوْلُهُ الْحَقُّ وَقَوْلُ الظَّالِمِينَ فِي تَبَاتٍ (*) هَذَا ذِكْرٌ لِأُمَّةٍ تَأْتِي آخِرَ الزَّمَانِ يَأْتِرُونَ عَلَيَّ أَوْسَاطِهِمْ ، وَيَغْسِلُونَ (**) أَطْرَافَهُمْ ، وَيَخُوضُونَ الْبِحَارَ إِلَى أَعْدَائِهِمْ ، فِيهِمُ الصَّلَاةُ (***) ، لَوْ كَانَتْ

(١) في مجمع الزوائد ٥/ ٢٧ كتاب (الأطعمة) باب : الأكل مما يليه ، عن جعفر بن عبد الله عن الحكم الغفاري مع تفاوت في بعض ألفاظه . وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه النعمان بن شبيب وهو ضعيف . اهـ .
وفي الإتحاف ٧/ ١١٧ ط دار الفكر ، قال الزبيدي : وروى البخاري في التاريخ عن جعفر بن أبي الحكم مرسلا : كان إذا أكل لم تعد أصابعه ما بين يديه . ورواه أبو نعيم في المعرفة عن الحكم بن رافع بن يسار ، ورواه الطبراني في الكبير عن الحكم بن عمرو الغفاري ... إلخ .
وفي الصحاح ما يدل على استحباب الأكل مما يليه وكراهية الأكل من وسط القصعة ، وجولان اليد فيها ، انظر المصادر التالية :

في شرح السنة للبعوي ١١/ ٣١٣ باب : (كراهية الأكل من وسط القصعة) عن ابن عباس عن النبي ﷺ - قريب من معنى عطاء بن السائب .

وفي سنن أبي داود ٤/ ١٤٢ برقم ٣٢٧٧ كتاب (الأطعمة) باب : ماجاء في الأكل من أعلى الصفحة ، عن ابن عباس قريب من معنى شطرة الأول .

وفي سنن ابن ماجه ٢/ ١٠٨٩ برقم ٣٢٧٤ كتاب (الأطعمة) باب : الأكل مما يليك ، عن عبيد الله بن عكراش ، عن أبيه ، قريب من معنى بعضه .

(*) هكذا في الأصل وفي دلائل النبوة (تَبَاتٍ) . (*) التَّبَاتُ : الخسران والهلاك - مختار الصحاح .

(**) هكذا في الأصل ، وفي دلائل النبوة (يسلبون) . (***) في دلائل النبوة (صلاة) .

فِي قَوْمِ نُوحٍ مَا أَهْلَكُوا بِالطُّوفَانِ ، وَلَوْ كَانَتْ فِي عَادَ مَا أَهْلَكُوا بِالرِّيحِ ، وَلَوْ كَانَتْ فِي ثَمُودَ
مَا أَهْلَكُوا بِالصَّيْحَةِ ، بِسْمِ اللَّهِ وَقَوْلُهُ الْحَقُّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ضَعُوهَا بَيْنَ ظَهْرِي
وَرَقِّ الْمُصْحَفِ » .

أبو نعيم (١) .

(١) في دلائل النبوة ١/ ٣٨٢ عن عمر بن الحكم بن رافع مع تفاوت يسير وبعض اختصار .

﴿ مُسْتَدُّ الْحَكْمِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ - ﷺ - ﴾

١ / ٢٧٨ - « عَنِ الْحَكْمِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -

لَأُبَايِعَهُ ، فَقَالَ : مَا اسْمُكَ ؟ قُلْتُ : الْحَكْمُ ، قَالَ : بَلْ أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ ، فَقُلْتُ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَارَسُولَ اللَّهِ . »

أبو نعيم (١) .

(١) في مجمع الزوائد ٥٣ / ٨ كتاب (الأدب) باب : تغيير الأسماء وما نهى عنه فيها وما يستحب ، عن الحكم

ابن سعيد بن العاص مختصرا .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وجعل أن هذا قتل يوم بدر شهيدا ، وفي إسناده أبو أمية بن يعلى وهو متروك .

وعن الحكم بن سعيد بن العاص أنه أتى النبي - ﷺ - فسلم عليه ، فقال له : ما اسمك ؟ قال الحكم : قال

أنت عبد الله ، قال : أنا عبد الله يارسول الله .

ورواه الطبراني ورفق بينه وبين الذي قبله ، وذكر هذا فيمن اسمه عبد الله ، وذكر الذي قبله فيمن اسمه الحكم ،

ورجاله ثقات إن شاء الله . انتهى .

﴿ مُسْتَدُ الْحَكَمِ بْنِ سَفِيَانَ الثَّقَفِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ﴾

١ / ٢٧٩ - « عَنْ الْحَكَمِ بْنِ سَفِيَانَ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ - ﷺ - بَالَ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ، ثُمَّ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَنَضَحَ بِهِ فَرْجَهُ » .
ص ، ش ، وأبو نعيم (١) .

(١) فى سنن أبى داود ١١٧ / ١ ، ١١٨ كتاب (الطهارة) باب : فى الانتضاح ، برقم ١٦٦ عن سفیان بن الحكم الثقفى أو الحكم بن سفیان الثقفى ، قال : كان رسول الله - ﷺ - إذا بال يتوضأ ويتنضح .
وبرقم ١٦٧ عن رجل من ثقف ، عن أبة قال : « رأيت رسول الله - ﷺ - بال ، ثم نضح فرجه » .
وبرقم ١٦٨ عن الحكم أو ابن الحكم عن أبيه « أن رسول الله - ﷺ - بال ، ثم توضأ ، ثم نضح فرجه » وانظر النسائى ، وابن ماجه ، والترمذى فى الطهارة .
والنضح : الرش ، وبابه ضرب . المختار .
وترجمة (الحكم بن سفیان) فى الإصابة ١ / ٢٧٠ برقم ١٧٧٤ ، وفيها : قال أبو زرعة ، وإبراهيم الحرى : له صحبة ، وروى حديثه أصحاب السنن فى النضح بعد الوضوء .

﴿ مُسْتَدَاهُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴾

١/٢٨٠ - « عَنْ قَيْسِ بْنِ حَبْتَرٍ (*) ، قَالَ : قَالَتْ بِنْتُ الْحَكَمِ : قُلْتُ لِحَدِيدِي

الْحَكَمِ : مَا رَأَيْتُ قَوْمًا كَانُوا أَعْجَزَ ، وَلَا أَسْوَأَ رَأْيًا فِي أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مِنْكُمْ يَا بَنِي أُمَيَّةَ ، قَالَ : لَا تَلُومِينَا يَا بَنِيَّةُ إِنِّي لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا رَأَيْتُ بِعَيْنِي هَاتَيْنِ ، قُلْنَا وَاللَّهِ مَا نَزَالُ نَسْمَعُ قُرَيْشًا تُعَلِّي هَذَا الصَّابِيءَ فِي مَسْجِدِنَا ، تَوَاعَدُوا لَهُ حَتَّى يَأْخُذَهُ (***) فَتَوَاعَدْنَا إِلَيْهِ ، فَلَمَّا رَأَيْنَاهُ سَمِعْنَا صَوْتًا ظَنَنَّا أَنَّهُ مَا بَقِيَ بِتِهَامَةَ جَبَلٍ إِلَّا تَفَتَّتَ عَلَيْنَا ، فَمَا عَقَلْنَا حَتَّى قَضَى (***) صَلَاتَهُ وَرَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ ، ثُمَّ تَوَاعَدْنَا لَيْلَةَ أُخْرَى ، فَلَمَّا جَاءَ نَهَضْنَا إِلَيْهِ ، فَرَأَيْتُ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ التَّفَتَّتَا إِحْدَاهُمَا بِالْأُخْرَى ، فَحَالَتَا بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ ، فَوَاللَّهِ مَا نَفَعْنَا ذَلِكَ .

طب ، وأبو نعيم (١) .

(*) في الأصل « حبرة » والتصويب من تقريب التهذيب ١٢٨/٢ ط بيروت ، ففيه : قيس بن حبتري ، بمهملة

وموحدة ومثناة - وزن جعفر - التميمي الكوفي ، نزيل الجزيرة ثقة ، من الرابعة .

(**) في الأصل : (يأخذوا) والتصويب من الطبراني والمجمع .

(***) في الأصل « قضينا » والتصويب من المعجم الكبير للطبراني ، والمجمع .

(١) المعجم الكبير للطبراني ٢٣٩/٣ برقم ٣١٦٦ ، عن قيس بن حبتري . مع اختلاف يسير في الألفاظ .

وفي مجمع الزوائد ٨/٢٢٧ كتاب (علامات النبوة) باب : عصمته - ﷺ - ممن أراد قتله ، عن قيس بن

حبتري ، مع اختلاف في الألفاظ .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات ، غير بنت الحكم فلم أعرفها .

(مُسْنَدُ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ) (*)

١ / ٢٨١ - « عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ قَالَ : صَلَّىتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ - فَعَطَسَ رَجُلٌ فَقُلْتُ : يَرْحَمُكَ اللهُ ، فَضَحَكَ بَعْضُ الْقَوْمِ » .

الحسن بن سفيان ، وأبو نعيم (١) .

(*) قال أبو نعيم : مختلف في صحبته .

(١) الإصابة في تمييز الصحابة ج ٢ / ص ٢٧٣ برقم ١٧٧٩ بلفظ : « صليت خلف النبي ﷺ - فَعَطَسَ رَجُلٌ ، فقال : يَرْحَمُكَ اللهُ . قال الحسن بن سفيان : قال محمد بن المشني : اسم ابن الشريد هذا : الحكم . وقال البغوي : ذكره البخاري في الصحابة ، ولم يذكر حديثه ، وقال ابن حجر : قلت : أخرج حديثه الحسن بن سفيان من طريق عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن أبي الشريد ، وذكر الحديث مع تفاوت قليل .

(مُسْتَدُّ الْحَكْمِ بْنِ عَمْرٍو الْغَفَارِي)

١/٢٨٢ - « عب : عن ابن جُرَيْجٍ قَالَ : حَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا ذَكَرُوا أَنَّهُ الْحَكْمُ الْغَفَارِيُّ أَنَّهُ قَالَ : يَاطَاعُونَ خُدْنِي إِلَيْكَ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : يَا فُلَانُ ! أَمَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : لَا يَدْعُو أَحَدُكُمْ بِالْمَوْتِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي عَلَى شَيْءٍ هُوَ مِنْهُ ؟ قَالَ : بَلَى وَلَكِنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَذْكُرُ سِتًّا أَخْشَى أَنْ يُدْرِكَنِي بَعْضُهُنَّ ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَمَاهِي ؟ قَالَ : بَيْعُ الْحَكْمِ ، وَإِضَاعَةُ الدَّمِّ وَإِمَارَةُ السُّفَهَاءِ ، وَكَثْرَةُ الشَّرْطِ ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ ، وَنَاسٌ يُتَّخَذُونَ الْقُرْآنَ مَزَامِيرًا يَتَغَنَّوْنَ بِهِ . »
عب (١)

٢/٢٨٢ - « عَنِ الْحَسَنِ : أَنَّ زِيَادًا اسْتَعْمَلَ الْحَكْمَ بْنَ عَمْرٍو الْغَفَارِيَّ عَلَى جَيْشٍ ، فَلَقِيَهُ عَمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فَقَالَ : هَلْ تَدْرِي فِيمَا جِئْتُمْ ؟ أَمَا تَذْكُرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لَمَّا بَلَغَهُ الَّذِي قَالَ لَهُ أَمِيرُهُ : ثُمَّ فَقَعَ فِي النَّارِ ، فَقَامَ الرَّجُلُ لِيَقَعَ فِيهَا فَأَدْرَكَ فَأَمْسَكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - لَوْ وَقَعَ فِيهَا لَدَخَلَ النَّارَ ، لِاطَاعَةِ لِأَحَدٍ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ ، قَالَ : بَلَى ، قَالَ : فَإِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أُذَكِّرَهُ هَذَا الْحَدِيثَ . »
أبو نعيم (٢)

(١) أوردته مصنف عبد الرزاق ج ٢/ ص ٤٨٨ برقم ٤١٨٦ باب: (حسن الصوت) ، عن أبي هريرة : أنه سمع رجلا ذكروا أنه الحكم الغفاري . مع تفاوت قليل في الألفاظ :

وفي المعجم الكبير للطبراني ج ٣/ ص ٢٣٧ برقم ٣١٦٢ عن الحكم الغفاري ، مع تفاوت في الألفاظ .
ورواه الحاكم في مستدرکه ج ٣/ ص ٤٤٣ كتاب (معرفة الصحابة) ذكر مناقب الحكم بن عمرو الغفاري - ﷺ - ، ولم يعقب عليه هو والذهبي .

(٢) أوردته المعجم الكبير للطبراني ج ١٨/ ص ١٥٠ برقم ٣٢٤ عن الحسن : أن زيادا استعمل الحكم بن عمرو الغفاري على جيش ... وروى الحديث مع اختلاف يسير في الألفاظ .

وفي مسند الإمام أحمد - ﷺ - ج ٥/ ص ٦٦ مسند (الحكم بن عمرو الغفاري) بمعناه مختصرا .
وفي مجمع الزوائد ج ٥/ ص ٢٢٦ كتاب (الخلافة) باب : لا طاعة في معصية ، مع اختلاف في اللفظ .
وقال الهيثمي : رواه أحمد بألفاظ والطبراني باختصار . وفي بعض طرقه : لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق .
ورجال أحمد رجال الصحيح اهـ . وفي الباب بمعناه بطرق مختلفة .
=

٢٨٢/٣ - « عَنْ ابْنِ سِيرِينَ : أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ قَالَ لِلْحَكَمِ الْغِفَارِيِّ : أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ : لَأَطَاعَةَ لِلْمَخْلُوقِ فِي مَعْصِيَةِ الْخَالِقِ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .
أبو نعيم (١) .

٢٨٢/٤ - « عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو الْغِفَارِيِّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يُتَوَضَّأَ بِفَضْلِ وَضُوءِ الْمَرْأَةِ » .
أبو نعيم (٢) .

= وفى المستدرک للحاکم ج ٣/ ص ٤٤٣ کتاب (معرفة الصحابة) باب : ذکر مناقب الحکم بن عمرو الغفاری - ﷺ - عن الحکم بن عمرو الغفاری مع تفاوت في بعض الألفاظ .
وقال الحاکم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقال الذهبي : صحيح . وفى الصحاح ما يؤيده .
انظر صحيح مسلم ج ٣/ ص ١٤٦٩ رقم ١٨٤٠ ط الحلبى كتاب (الإمارة) وما قبله وما بعده ، باب : (وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية وتحريمها فى المعصية) وغيره من الصحاح .
(١) ورد فى مسند الإمام أحمد - ﷺ - ج ٥/ ص ٦٦ بقية (حديث الحکم بن عمرو الغفاری - ﷺ -) ضمن حديث طويل رواه أحمد ، فقال عمران : لله الحمد ، أو الله أكبر ، وفيه روايات أخر تدور حول هذا المعنى .
وفى الطبرانى الكبير ج ١٨/ ص ١٧١ برقم ٣٨٥ عن عمران بن حصين ، عن النبى - ﷺ - قال : « لا طاعة فى معصية الله » وانظر ص ١٨٤ رقم ٤٣٤ منه .
وفى مصنفه ابن أبى شيبة ج ١٢/ ص ٥٤٦ كتاب (الجهاد) فى إمام السرية يأمرهم بالمعصية ، من قال : لا طاعة له ، روايات متعددة بمعناه .
وذكر الهيثمى فى مجمع الزوائد ج ٥/ ص ٢٢٥ ، ٢٢٦ كتاب (الخلافة) باب : لا طاعة فى معصية . رواية أحمد السابقة وقال : رواه أحمد بألفاظ ، والطبرانى باختصار ، وفى بعض طرق « لا طاعة لمخلوق فى معصية الخالق » ، ورجال أحمد رجال الصحيح اهـ . وذكر فى الباب روايات متعددة بمعناه .
(٢) ورد فى سنن ابن ماجه ج ١/ ص ١٣٢ برقم ٣٧٣ كتاب (الطهارة) باب : النهى عن ذلك ، عن الحکم بن عمرو مع اختلاف يسير ، وفى الباب قبله ما يدل على الرخصة فى ذلك ، فالمسألة خلافية وفى السندى : قال فى شرح السنة : لم يصحح محمد بن إسماعيل حديث الحکم بن عمرو . إن ثبت فمسنوخ . اهـ .
وفى سنن أبى داود ج ١/ ص ٦٣ برقم ٨٢ ط . سوروية كتاب (الطهارة) باب : النهى عن ذلك ، عن الحکم بن عمرو مع اختلاف يسير ، وفى الباب قبله ما يدل عن جواز ذلك .
وفى سنن النسائى ج ١/ ص ١٧٩ باب : النهى عن فضل وضوء المرأة ، عن الحکم بن عمرو مع تفاوت يسير . وفى الباب قبله ما يفيد جوازه .

٢٨٢ / ٥ - « عَنِ الْحَكَمِ الْغَفَارِيِّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ سُورَةِ

الْمَرْأَةِ » .

أبو نعيم (١) .

٢٨٢ / ٦ - « عَنْ دُلْجَةَ بِنِ قَيْسٍ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلْحَكَمِ الْغَفَارِيِّ : أَتَذْكُرِيَوْمَ نَهَى

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ النَّقِيرِ وَعَنِ الْمُقْيِرِّ ، وَعَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَتِّمِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَقَالَ الْآخَرُ :
وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ » .

الحسن بن سفيان ، وأبو نعيم (٢) .

(١) ورد في نيل الأوطار ج ١ / ص ٢٥ ، ٢٦ ط . العثمانية المصرية ، باب : (ماجاء في فضل طهور المرأة) عن

الحكم بن عمرو الغفاري : أن رسول الله - ﷺ - « نهى أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة » رواه الخمسة ،
إلا أن ابن ماجه والنسائي قالوا : (وضوء المرأة) وقال : الترمذى : هذا حديث حسن . إلخ .

قال الشوكاني : الحديث صححه ابن حبان أيضا ، ثم ذكر الشوكاني بحثا رجح فيه صحته وأبطل دعوى من
قال بتضعيفه ، ثم ذكر الخلاف في النهي عن الوضوء بفضل طهور المرأة وجواز ذلك . وقال : وقد جمع بين
الأحاديث بحمل أحاديث النهي على ما تساقط من الأعضاء لكونه صار مستعملا ، والجواز على ما بقي من
الماء وبذلك جمع الخطابي ، وأحسن منه ما جمع به الحافظ في الفتح من حمل النهي على التنزيه ؛ بقريئة
أحاديث الجواز الآتية ، وذكر بعض الروايات التي تفيد الجواز . عن أحمد ومسلم وابن ماجه وأبي داود
والنسائي والترمذى .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١ / ص ٣٣ كتاب (الطهارات) باب : من كره أن يتوضأ بفضل وضوئها ، عن
سودة بن عاصم قال : انتهيت إلى الحكم الغفاري وهو بالمريد وهو ينهاهم عن فضل طهور المرأة فقلت : ألا
حبذا صفرة ذراعها إلا حبذا كذا . فأخذ شيئا فرماه به . فقال لك ولأصحابك ، وفي نفس المرجع عن رجل
من بني غفار من أصحاب النبي - ﷺ - (نهى رسول الله - ﷺ - أن يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة)
وفي الباب قبله ما يفيد جواز ذلك .

وفي الطبراني الكبير ج ٣ / ص ٢٣٥ برقم ٣١٥٥ ، عن الحكم الغفاري وفيه « سور » بدل « سورة » .

(١) ورد في في الصحاح ما يؤيده في روايات متعددة ، وفي مسلم ج ٣ ص ١٥٨٣ ط الخليلي برقم ٥٧ رواية لابن

عمر توضح معاني هذه الألفاظ ، عن زاذان قال : قلت لابن عمر : حدثني بما نهى عنه النبي - ﷺ - من
الأشربة ببلغتك وفسره لي ببلغتنا فإن لكم لغة سوى لغتنا ، فقال : نهى رسول الله - ﷺ - عن الحنتم ، وهي
الجرة ، وعن الدباء وهي القرعة ، وعن المزفت ، وهو المُقْيِرِّ ، وعن النقير ، وهي النخلة تُنْسَحُ نَسْحًا - أي تُقَشَّرُ
ثم تنقر فتصير نقيرا - وتُنْقَرُ نَقْرًا ، وأمر أن يُتَبَدَّ في الأسقية » .

في مجمع الزوائد ج ٥ / ص ٥٩ كتاب (الأطعمة) باب : ماجاء في الأوعية ، عن دلجة بن قيس : أن الحكم
الغفاري قال لرجل ... وذكر الحديث بروايتين .

٢٨٢/٧ - « عَنْ الْحَسَنِ قَالَ : صَلَّى الْحَكَمُ الْغِفَارِيُّ بِأَصْحَابِهِ وَقَدْ رَكَزَ بَيْنَ يَدَيْهِ رُمْحًا ، فَمَرَّ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ كَلْبٌ أَوْ حِمَارٌ ، فَانصَرَفَ إِلَى أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَقْطَعْ صَلَاتِي وَلَكِنَّهُ قَطَعَ صَلَاتِكُمْ » .

عب (١) .

٢٨٢/٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : صَلَّى الْحَكَمُ الْغِفَارِيُّ بِالنَّاسِ فِي سَفَرٍ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنزَةٌ ، فَمَرَّتْ حَمِيرٌ بَيْنَ يَدَيِ أَصْحَابِهِ فَأَعَادَتْهُمْ الصَّلَاةَ ؟ فَقَالُوا : أَرَادَ أَنْ يَصْنَعَ كَمَا صَنَعَ الْوَلِيدُ بْنُ عُقْبَةَ إِذْ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ الْغَدَاةَ أَرْبَعًا ثُمَّ قَالَ : أَزِيدُكُمْ ؟ فَلَحِقَتْ الْحَكَمُ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ ، فَوَقَّفَ حَتَّى تَلَا حَقَّ الْقَوْمِ فَقَالَ : إِنِّي أَعَدْتُ بِكُمْ الصَّلَاةَ مِنْ أَجْلِ الْحُمْرِ الَّتِي مَرَّتْ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ فَضَرَبْتُمُونِي مَثَلًا لِابْنِ أَبِي مُعَيْطٍ ، وَإِنِّي أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُحْسِنَ بِلَاغِكُمْ ، وَأَنْ يَنْصُرَكُمْ عَلَى عَدُوِّكُمْ ، وَأَنْ يُفَرِّقَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ ، قَالَ : فَمَضَوْا فَلَمْ يَرَوْا فِي وُجُوهِهِمْ ذَلِكَ إِلَّا مَا يُسْرُونَ بِهِ ، فَلَمَّا فَرَّغُوا مَاتَ » .

عب (٢) .

= وقال الهيثمي : قال الطبراني : عن دلجة بن قيس ؛ أن رجلا قال للحكم الغفاري ... وذكر الحديث مع بعض اختصار ، وقال الهيثمي : ورجالهما ثقات اهـ .

وفي سنن النسائي ج ٨ / ص ٣٠٦ كتاب (الأطعمة) باب : ذكر النهي عن نبيذ الدباء والتقير والمقير والحتتم ، عن أبي هريرة وغيره بروايات مختلفة في نفس الباب .

وفي الطبراني الكبير ج ٣ / ص ٢٣٥ برقم ٣١٥٣ ، عن دلجة بن قيس بلفظه ، وبرقم ٣١٥٤ بمعناه .

(١) ورد في مصنف عبد الرزاق ج ٢ / ص ١٨ برقم ٢٣١٨ باب : (سترة الإمام سترة لمن وراءه) عن الحسن ، عن الحكم الغفاري ، وزاد (فأعاد بهم الصلاة) .

وفي مجمع الزوائد ج ٢ / ص ٦٠ كتاب (الصلاة) باب : ما يقطع الصلاة ، عن الحكم بن عمرو الغفاري - بمعناه - قال الهيثمي رواه الطبراني في الكبير ، وفيه عمر بن دريج ، ضعفه أبو حاتم ووثقه ابن معين وابن خبان ، وبقيه رجاله ثقات .

وانظر نيل الأوطار ج ٣ / ص ٨ وما بعدها ، باب : (ما يقطع الصلاة بمروره) ففيه بحث مفصل مفيد .

(٢) ورد في مصنف عبد الرزاق ج ٢ / ص ٨ برقم ١٢٣٣٢٠ باب : (سترة الإمام سترة لمن وراءه) عن عبد الله بن الصامت ، مع اختلاف سير .

وانظر التعليق على الأثر الأسبق رقم ٧ من مسند الحكم بن عمرو الغفاري .

(سُنَدُ الْحَكَمِ بْنِ عَمِيرِ الشَّمَالِيِّ)

١/٢٨٣ - « قَالَ أَبُو نَعِيمٍ : تَفَرَّدَ بِالرَّوَايَةِ عَنْهُ مُوسَى بْنُ أَبِي حَبِيبٍ » .
« عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَمِيرٍ وَكَانَ بَدْرِيًّا قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ - فَجَهَرَ فِي الصَّلَاةِ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ وَصَلَاةِ الْغَدَاةِ ، وَصَلَاةِ الْجُمُعَةِ » .

أبو نعيم (١) .

٢/٢٨٣ - « عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَمِيرٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَعْلَمُنَا : إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَكَبِّرُوا وَأَرْفَعُوا أَيْدِيَكُمْ وَلَا تَجُوزُوا آذَانَكُمْ ، وَقُولُوا : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ » .
أبو نعيم (٢) .

(١) ورد في الإصابة في تمييز الصحابة ج ٢/ص ٢٤٧ برقم ١٧٨٣ قال : ابن أبي حاتم عن أبيه : روى عن النبي ﷺ - أحاديث منكرا يرويها عيسى بن إبراهيم ، وهو ضعيف ، عن موسى بن أبي حبيب . وهو ضعيف ، عن عمه الحكم .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١/ص ٤١٢ كتاب (الصلوات) باب : من كان يجهر بها ، عن أبي هريرة ، عن عدد من الصحابة أنهم كانوا يجهرون بيسم الله الرحمن الرحيم . وروى ابن أبي شيبة في الباب قبله ص ٤١٠ ، ٤١١ روايات أخر عن مجموع من الصحابة أنهم كانوا لا يجهرون بها ، وفي الصحاح ما يفيد بأن المسألة خلافية .

انظر صحيح مسلم ج ١/ص ٢٩٩ ، ٣٠٠ ط الحلبي كتاب (الصلوة) باب : حجة من قال : لا يجهر بالبسملة ، باب : حجة من قال : البسملة آية من أول كل سورة سوى براءة .

(٢) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ٢٤٦ رقم ٣١٩٠ مسند (الحكم بن عمير) مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٣ ص ١٠٢ باب : « رفع اليدين في الصلاة » ورد الحديث عن الحكم بن عمير مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه يحيى بن يعلى الأسلمي وهو ضعيف .

٢٨٣ / ٣ - « عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ : - : الْأَمْرُ الْمَقْطَعُ ، وَالْحِمْلُ الْمُضْلَعُ ، وَالشَّرُّ الَّذِي لَا يَنْقَطِعُ ، إِظْهَارُ الْبِدْعِ » .

الحسن بن سفيان ، وأبو نعيم ^(١) .

٢٨٣ / ٤ - « عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنِ الْحَكَمِ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ - ﷺ - مُعَاذًا

وَأَمْرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ ثَلَاثِينَ تَبِيعًا أَوْ تَبِيعَةً ، وَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ مُسِنَّةً ، فَسَأَلُوهُ عَنْ فَضْلِ

مَا بَيْنَهُمَا فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَ حَتَّى سَأَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ : لَا تَأْخُذْ شَيْئًا » .

ش (٢) .

(١) أوردته المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ٢٤٧ رقم ٣١٩٤ في مسند (الحكم بن عمير) عن الحكم بن عمير بلفظه .

وفى مجمع الزوائد ، ج ١ ص ١٨٨ باب : (في البدع والأهواء) ، الحديث عن الحكم بن عمير بلفظه . وقال الهيثمي : فيه بقية بن الوليد ، وهو ضعيف .

(٢) أوردته المصنف لابن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ٢٠٩ كتاب (الرد على أبي حنيفة) بلفظه . وانظر ج ٣ ص ١٢٩ . وأصله في الصحاح ، انظر سنن أبي داود ج ٢ ص ٢٢٨ ، ٢٢٩ رقم ١٥٧٢ فقد أورد حديث علي - رضيه - في ذلك وزاد : « ليس على العوامل شيء » .

(مُسْتَدَا الْحَكَمِ وَالِدِ شُبَيْثِ)

١/٢٨٤ - « عَنْ شُبَيْثِ بْنِ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أُصِيبَ فَرَقَاهُ النَّبِيُّ ﷺ . »

أبو نعيم (١) .

(١) ورد في الإصابة في تمييز الصحابة ، ترجمة (الحكم بن مينا الأنصاري) ، ج ٢ ص ٢٧٦ رقم ٧٨٩ بلفظه .

(مُسْنَدُ الْحَكَمِ وَالِدِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ جِدُّ مُطِيعٍ)

٢٨٥ / ١ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الْأَسَدِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي مُطِيعٌ أَبُو يَحْيَى الْأَنْصَارِيُّ ، وَكَانَ شَيْخًا عَابِدًا ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّهِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِذَا قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ اسْتَقْبَلَنَا بِوَجْهِهِ » .
أبو نعيم (١) .

(١) أخرجه سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٣٦٠ الحديث رقم ١١٣٦ باب : « ماجاء فى استقبال الإمام وهو يخطب »
عن عدى بن ثابت عن أبيه بلفظ : قال : « كان النبي ﷺ - إذا قام على المنبر استقبله أصحابه بوجوههم » .
وفى الزوائد : رجال إسناده ثقات ، إلا أنه مرسل .
وفى تفسير القرطبي ، ج ١٨ ص ١١٧ (تفسير سورة الجمعة) ورد الحديث بلفظ ابن ماجه . وقال ابن ماجه :
أرجو أن يكون متصلاً .
وفى حلية الأولياء لأبي نعيم ، ج ٥ ص ٤٥ بلفظ : « كان النبي ﷺ - إذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا » تفرد به محمد بن الفضل بن عطية عن منصور .
واستقبال الصحابة إياه - ﷺ - بوجوههم يفهم منه استقباله إياهم بوجوهه .

(مُسْنَدُ الْحَكَمِ بْنِ مَسْعُودِ الزُّرْقِيِّ)

١/٢٨٦ - « عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ : أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ الْحَكَمِ الزُّرْقِيَّ وَهُوَ مَسْعُودٌ يَقُولُ : حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِمِنَى فَسَمِعُوا رَاكِبًا وَهُوَ يَصْرُخُ : لَا يَصُومَنَّ أَحَدٌ فَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ » .
ابن جرير ، وأبو نعيم (١) .

(١) في مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٢٢٤ باب : (حديث رجل من أصحاب النبي - ﷺ -) الحديث بلفظ قريب عن مسعود بن الحكم الأنصاري عن رجل من أصحاب النبي - ﷺ - عن عبد الله بن حذافة السهمي . والمستدرک للحاکم فی کتاب (معرفة الصحابة) باب : ذكر عبد الله بن حذافة السهمي - ﷺ - ج ٣ / ص ٦٣١ عن مسعود بن الحكم عن عبد الله بن حذافة السهمي - ﷺ - . ولم يعلق عليه الحاكم ولا الذهبي .

(مُسْتَدَ الْحَكَمِ بْنِ مُرَّةَ)

١/٢٨٧ - « عَنْ شَيْبَةَ بْنِ مُسَاوِرٍ ، عَنِ الْحَكَمِ بْنِ مُرَّةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي فَأَسَاءَ الصَّلَاةَ فَاغْتَلَّ فَقَالَ لَهُ : صَلِّ ، فَقَالَ : قَدْ صَلَّيْتُ ، قَالَ : صَلِّ ، قَالَ : قَدْ صَلَّيْتُ ، فَأَعَادَ عَلَيْهِ مَرَارًا فَقَالَ : وَاللَّهِ لَتُصَلِّينَ ، وَاللَّهِ لَا تَعْصِي اللَّهَ جَهَارًا » .
أبو نعيم (١) .

(١) ورد في الإصابة في تمييز الصحابة ، ج ٢ ص ٢٧٥ رقم ١٧٨٥ ترجمة (الحكم بن مرة) ، قال ابن منده : في صحبته وإسناد حديثه نظر ، وروى من طريق الحكم بن فضيل عن شيبه بن مساور عن الحكم بن مرة صاحب رسول الله - ﷺ - الحديث بلفظه .
وأصله في حديث المساء صلواته في صحيح البخاري ج ١ ص ١٩٠ ومسلم ج ١ ص ٢٩٨ رقم ج ٤٥ / ص ٣٩٧ .

(مُسْتَدْحَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ)

١ / ٢٨٨ - « عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ قَالَ : بَايَعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - عَلَى أَنْ لَا أُخْرَجَ إِلَّا

قَائِمًا » .

ط ، ن ، طب ، أبو نعيم (١) .

٢ / ٢٨٨ - « عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِرَامٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - بَعَثَهُ يَشْتَرِي لَهُ أُضْحِيَّةً بِدِينَارٍ

فَاشْتَرَاهَا ثُمَّ بَاعَهَا بِدِينَارَيْنِ ، فَاشْتَرَى شَاةً بِدِينَارٍ وَجَاءَ بِدِينَارٍ ، فَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - بِالْبَرَكَةِ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَتَصَدَّقَ بِالْدِينَارِ » .

عب ، ش (٢) .

٣ / ٢٨٨ - « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَشْتَرِي يَبُوعًا فَمَا يَحِلُّ لِي مِنْهَا وَمَا يَحْرُمُ

عَلَيَّ ؟ قَالَ : يَا بَنَ أَخِي ! إِذَا اشْتَرَيْتَ مِنْهَا يَبُوعًا فَلَا تَبِعْهُ حَتَّى تَقْبِضَهُ » .

(١) ورد في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ٢١٩ رقم ٣١٠٦ باب : مارواه (يوسف بن ماهك عن حكيم بن حزام) الحديث عن حكيم بلفظه .

وفي سنن النسائي ، ج ٢ ص ٢٠٥ باب : (كيف يخر للسجود) الحديث بلفظه دون كلمة على .
وفي مشكل الآثار للطحاوي ، ج ١ ص ٧٩ باب : (مشكل ماروي عن حكيم بن حزام ... إلخ) . الحديث بلفظه .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٤٠٢ الحديث بلفظه ، عن حكيم بن حزام .

(٢) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ، ج ٨ ص ١٨٩ ، ١٩٠ رقم ١٤٨٣١ ، عن عروة بن الجعد ، وقال عبد الرزاق :
وأما الثوري فحدث عن أبي حصين ، عن شيخ من أهل المدينة ، عن حكيم بن حزام أن النبي - ﷺ - بعثه ليشتري له أضحية ، ثم يذكر مثل حديث عروة بن أبي الجعد إلا أن حكيماً قال : تصدق النبي - ﷺ - بالدینار .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٦ ص ١١٢ ، ١١٣ ، عن حكيم بن حزام مع اختلاف يسير .

وفي الكتاب المصنف لابن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ٢١٨ رقم ١٨١٤٣ عن حكيم بن حزام مع اختلاف يسير .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ٢٢٩ رقم ٣١٣٤ عن حكيم بن حزام بلفظه .

عب (١)

٤ / ٢٨٨ - « عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مِنَ الْمَالِ فَأَلْحَفْتُ *) عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا أَنْكَرَ * (**) مَسْأَلَتِكَ يَا حَكِيمُ ! إِنَّمَا هَذَا الْمَالُ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ، وَإِنَّمَا هُوَ مَعَ ذَلِكَ أَوْسَاخُ أَيْدِي النَّاسِ ، وَإِنَّ يَدَ اللَّهِ فَوْقَ يَدِ الْمُعْطَى ، وَيَدَ الْمُعْطَى فَوْقَ يَدِ الْمُعْطَى ، وَيَدَ الْمُعْطَى أَسْفَلَ الْأَيْدَى » .

ابن جرير فى تهذيبه (٢)

٥ / ٢٨٨ - « عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : أَلَمْ أَنْبَأْ إِذَا لَمْ أُخْبَرْ أَوْ أَلَمْ يَبْلُغْنِي أَوْ كَمَا شَاءَ اللَّهُ أَنَّكَ تَبِيعُ الطَّعَامَ ؟ قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : فَإِذَا بَعْتَ طَعَامًا فَلَا تَبِعْهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَهُ » .

(١) أخرجه المصنف لعبد الرزاق ، ج ٨ ص ٣٩ رقم ١٤٢١٤ باب : (النهى عن بيع الطعام حتى يستوفى) بلفظه

عن حكيم بن حزم .

وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٤٠٢ الحديث عن حكيم بن حزم مع اختلاف يسير .

وأخرجه الدارقطنى فى سننه ج ٣ / ص ٩ رقم ٢٥ وقال : قال الخطابى هو غير متصل ؛ لأن فيه مجهولاً

لا يدرى من هو .

والبيهقى فى سننه ج ٥ / ص ٣١٣ وقال : لم يسمعه يحيى بن أبى كثير من يوسف ، إنما سمعه من يعلى بن

حكيم عن يوسف .

وأخرجه بنفس المصدر من طريق يحيى بن أبى كثير عن يعلى بن حكيم عن يوسف بن ماهك ...

وقال البيهقى : هذا إسناد حسن متصل ، كذلك رواه همام بن يحيى وأبان العطار عن يحيى بن أبى كثير .

(*) ألحف السائل : ألح فى طلبه .

(**) وفى الأصل (ما أنكر) وفى مسند أحمد (ما أنكر) .

(٢) فى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٣ ص ٢١٢ رقم ٣٠٨١ عن حكيم بن حزم مع زيادة فى بعض ألفاظه ،

واختلاف يسير فى بعضها .

وأصله فى البخارى ومسلم بلفظ : « إن هذا المال خضرة حلوة ، فمن أخذه بطيب نفس نورك له فيه ، ومن

أخذه بإشراف نفس لم يبارك له فيه ، وكان كالذى يأكل ولا يشبع ، واليد العليا خير من اليد السفلى » .

وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٤٠٢ الحديث عن حكيم بن حزم مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظه .

أبو نعيم (١)

٦/٢٨٨ - «عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رُقِيَ كُنَّا نَسْتَرْقِي بِهَا وَأَدْوِيَةٌ كُنَّا نَتَدَاوَى بِهَا هَلْ تَرُدُّ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ: هُوَ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ.»

أبو نعيم (٢)

٧/٢٨٨ - «عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِذْ قَالَ: هَلْ تَسْمَعُونَ مَا أَسْمَعُ؟ قُلْنَا: مَا نَسْمَعُ مِنْ شَيْءٍ، قَالَ: إِنِّي أَسْمَعُ أَطِيطَ السَّمَاءِ وَمَا تَلَامُ أَنْ تَتَطَّ، وَمَا فِيهَا مَوْضِعٌ شَبْرٍ إِلَّا عَلَيْهِ جِبْهَةٌ مَلَكٍ أَوْ قَدَمَاهُ.»

الحسن بن سفيان، وأبو نعيم (٣)

(١) المعجم الكبير للطبراني، ج ٣ ص ٢١٧ رقم ٣٠٩٦ عن حكيم بن حزام بلفظه.

وفي مسند الإمام أحمد، ج ٣ ص ٤٠٣ الحديث عن حكيم بن حزام مع اختلاف في بعض ألفاظه.

(٢) في المعجم الكبير للطبراني، ج ٣ ص ٢١٤، ٢١٥ رقم ٣٠٩٠ عن حكيم بن حزام بلفظه. وأخرجه الحاكم

في المستدرک بلفظه كتاب (الإيمان) باب: الرقي والأدوية من قدر الله تعالى ج ١ ص ٣٢.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ثم لم يخرجاه، وقال مسلم في تصنيفه فيما أخطأ

معمر بالبصرة: إن معمرأ حدث به مرتين، فقال مرة: عن الزهري عن ابن أبي خزيمة عن أبيه.

قال الحاكم: وعندى أن هذا لا يعلله، فقد تابع صالح بن أبي الأخضر معمر بن راشد في حديثه عن الزهري

عن عروة، وصالح وإن كان في الطبقة الثالثة من أصحاب الزهري فقد يستشهد بمثله، ووافقه الذهبي في

التلخيص.

(٣) في مشكل الآثار للطحاوي، ج ٢ ص ٤٣، ٤٤، عن حكيم بن حزام مع اختلاف في بعض ألفاظه.

الأطيط: صوت الأفتاب، أي أن كثرة الملائكة قد أثقلها، وهذا مثل وإيدان بكثرة الملائكة وإن لم يكن ثم

أطيط، وإنما هو كلام تقريب أريد به تقرير عظمة الله تعالى، اهـ: نهاية ج ١ ص ٥٤.

وقال الطحاوي بعد ذكر الحديث وغيره: فقال قائل: وهل تعقلون أن يكون في موضع أربع أصابع ملك

ساجد أوراك؟ فكان جواباً له في ذلك بتوفيق الله - عزوجل - وعونه: إن هذا الكلام عربي يفهمه المخاطبون

به ويقفون على مراد رسول الله - ﷺ - والعرب تطلق أن يقال: فلان جالس على كذا: لما هو بعض منه، ولما

يفضل عنه، وذلك موجود في كلام الناس، يقولون: فلان جالس على الحصير، وهي مقصرة عنه، وجلوسه

في الحقيقة عليها وعلى غيرها من الأرض وما سواها، وعلى الحصير الفاضلة عنه، فكانت حقيقة ذلك أن

جلوسه على بعضها لا على كلها، ولما كان ذلك كذلك كان مثله قول رسول الله - ﷺ - في هذين الحديثين

على معنى: إلا وفيه ملك ساجد، إلا وعليه ملك راعع على أن كونه عليه في حقيقة كونه على غيره، كما

كان الجلوس على الحصير المختصر للجالس عليها جلوساً عليها وعلى ما سواها. اهـ بتصرف.

٢٨٨ / ٨ - « عَنْ حَكِيمٍ قَالَ : أَعْتَبْتُ بِفَرَسَيْنِ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَأَصِيبًا ، فَاتَّيْتُ النَّبِيَّ ﷺ -
 فَقُلْتُ : أُصِيبَتْ فَرَسَايَ فَعَضَّنِي ، فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ اسْتَزَدْتُهُ فَرَادَنِي ، ثُمَّ اسْتَزَدْتُهُ فَرَادَنِي ، ثُمَّ
 اسْتَزَدْتُهُ فَرَادَنِي ، ثُمَّ قَالَ : يَا حَكِيمُ ! إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ، وَمَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَعْطَوْهُ ،
 وَالسَّائِلُ فِيهَا كَالْأَكْلِ لَا يَشْبَعُ » .
 طب (١) .

٢٨٨ / ٩ - « عَنْ حَكِيمٍ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - بِإِنَاءٍ فِيهِ لَبَنٌ ، وَعَنْ يَمِينِهِ رَجُلٌ مِنْ
 أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، وَعَنْ يَسَارِهِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَهُوَ أَسْنُ مِنْهُ ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ -
 حَاجَتَهُ مِنَ الشَّرَابِ قَالَ : يَا فَتَى ! هَذَا لَكَ فَتَأَدَّنْ لِي فَاسْقِيهِ ؟ قَالَ : هُوَ لِي ؟ قَالَ : نَعَمْ ،
 قَالَ : لَنْ أُعْطِيَ نَصِيبِي مِنْ سُورِكَ أَحَدًا ، فَنَاولَهُ النَّبِيُّ ﷺ - فَشَرِبَ » .
 طب (٢) .

(١) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ٢٢٢ رقم ٣١١٣ مع اختلاف يسير في ألفاظه ، وانظر رقم ٣٠٧٩
 من نفس المصدر فقد أوردته مع اختلاف يسير في اللفظ : وزاد : « واليد العليا خير من اليد السفلى » .
 وأخرجه أحمد ج ٣ / ص ٤٣٤ ومسلم في صحيحه كتاب (الزكاة) باب : أفضل الصدقة صدقة الصحيح
 الشحيح ج ٢ / ص ٧١٧ رقم ١٠٣٥ / ٩٦
 (٢) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ٢٢٤ رقم ٣١٢١ عن حكيم بلفظه (فيما رواه المغيرة بن عبد الله
 عن حكيم بن حزام) .

(مُسْنَدُ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّمِيرِيِّ)

١/٢٨٩ - « عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! بِمَا أَرْسَلَكَ رَبُّنَا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ : أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَكُلُّ مُسْلِمٍ مِنْ مُسْلِمٍ حَرَامٌ ، يَا حَكِيمُ بْنُ مُعَاوِيَةَ ! هَذَا دِينُكَ أَيُّمَا تَكُنْ يَكْفِكَ » .
أبو نعيم (١) .

(١) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ٢٣٢ رقم ٣١٤٧ مرويات (حكيم بن معاوية النميري) عن حكيم ابن معاوية بلفظه .
وفى مجمع الزوائد ، ج ١ ص ٤٥ بلفظه عن حكيم بن معاوية .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني فى الكبير وفى إسناده السفر بن نسير وهو ضعيف ، وروايته عن حكيم أظنها مرسله والله أعلم .

(مُسْنَدُ حُمْرَانَ بْنِ جَابِرِ الْحَنْفِيِّ)

١ / ٢٩٠ - « عَنْ حُمْرَانَ بْنِ جَابِرٍ وَهُوَ أَحَدُ الْوَفْدِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -

يَقُولُ : وَيْلٌ لِبَنِي أُمِّيَّةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » .

ابن منده ، وأبو نعيم ^(١) .

(١) أخرجه الإصابة في تمييز الصحابة ، ج ٢ ص ٢٨٤ رقم ١٠٩٦ ترجمة (حمران بن جابر اليمامي أبي سالم)

روى ابن منده من طريق محمد بن جابر ، عن عبد الله بن بدر ، عن أم سالم « جدته » عن أبي سالم : حمران

ابن جابر أحد الوفد ، قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « ويل لبني أمية ثلاث مرات » .

(مُسْنَدُ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ)

٢٩١ / ١ - « عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ ، فَقَالَ : إِنْ شِئْتَ فَصُمْ وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ » .
 أبو نعيم (١) .

٢٩١ / ٢ - « عَنْ حَمْزَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ : أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي صَاحِبُ ظَهْرٍ أَعَالِجُهُ ، أَسَافِرُ عَلَيْهِ وَأَكْرِيهِ ، وَإِنَّهُ رَبَّمَا صَادَفَنِي هَذَا الشَّهْرُ - يَعْنِي رَمَضَانَ - وَأَنَا أَجِدُ الْقُوَّةَ وَأَنَا سَائِرٌ فَأُحِبُّ أَنْ أَصُومَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنْ أَنْ أُؤَخِّرَهُ فَيَكُونَ دَيْنًا عَلَيَّ ، أَفَأَصُومُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْظَمُ لِأَجْرِي أَمْ أَفْطِرُ؟ قَالَ : أَيَّ شِئْتَ يَا حَمْزَةُ » .
 أبو نعيم (٢) .

٢٩١ / ٣ - « عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ قَالَ : نَفَرْنَا (*) مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي لَيْلَةِ ظُلْمَاءَ دَحْمَسَةَ (**) فَأَضَاءَتْ أَصَابِعِي حَتَّى جَمَعُوا عَلَيْهَا ظَهْرَهُمْ وَمَا هَلَكَ (***) مِنْهُمْ ، وَإِنَّ أَصَابِعِي لَتُنِيرُ » .

(١) أخرجه في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ١٧٣ رقم ٢٩٨٥ عن حمزة الأسلمي بلفظه .
 وأخرجه مسلم في صحيحه كتاب (الصيام) باب : التخيير في الصوم والفطر في السفر ج ٢ / ص ٧٨٩ رقم ١١٢١ / ١٠٣ بلفظه .

(٢) أخرجه المستدرک على الصحيحين للحاكم ، ج ١ ص ٤٣٣ كتاب (الصوم) الحديث مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

قال الحاكم بعد أن ذكر حديث « ليس من البر والصيام في السفر » : وله رواية مفسرة من حديث أولاد حمزة ابن عمرو ، ولم يخرجها . ثم ذكر الحديث الذي معنا . ووافقته الذهبي .
 وفي سنن أبي داود ج ٢ ص ٧٩٤ حديث رقم ٢٤٠٣ كتاب الصوم باب : ٤٢ مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

والطبراني في المعجم الكبير ، ج ٣ ص ١٧٦ ، ١٧٧ رقم ٢٩٩٤ الحديث عن حمزة مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

(*) هكذا في الأصل ، وفي المعجم الكبير للطبراني (انْفَرَبْنَا ونحن) .

(**) هكذا في الأصل ، وفي المعجم الكبير (دَحْسَةَ) .

(***) هكذا في الأصل وفي المعجم الكبير (وما سقط من متاعهم) .

أبو نعيم (١) .

٤ / ٢٩١ - « عن حمزة الأسلمي قال : قال رسول الله - ﷺ - رِبَاطُ شَهْرٍ فِي سَبِيلِ

اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ عِبَادَةِ (*) أَلْفٍ » .

أبو نعيم (٢) .

٥ / ٢٩١ - « عن حمزة الأسلمي : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَهُ فِي رَهْطٍ سَرِيَّةً فَقَالَ : إِنَّ (**)

قَدَرْتُمْ عَلَيَّ فَلَانَ فَأَحْرِقُوهُ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ قَدَرْتُمْ عَلَيْهِ فَأَقْتُلُوهُ وَلَا تَحْرِقُوهُ بِالنَّارِ ، فَإِنَّهُ لَا يُعَذِّبُ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ » .

أبو نعيم (٣) .

٦ / ٢٩١ - « عن قتادة ، عن سليمان بن يسار ، عن حمزة الأسلمي : أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا

عَلَى جَمَلٍ آدَمَ وَهُوَ يَتَّبِعُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَنَبِيَّ اللَّهِ - ﷺ - شَاهِدٌ يَقُولُ : لَا تَصُومُوا هَذِهِ الْأَيَّامَ ، إِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ . قَالَ قَتَادَةُ : وَذَكَرْنَا أَنَّ الَّذِي كَانَ يُنَادِي بِبَلَالٍ - يَعْنِي أَيَّامَ التَّشْرِيقِ » .

ابن جرير (٤) .

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير بلفظه في مرويات (محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي) ج ٣ ص ١٧٤ ط الدار البيضاء ، بغداد .

وأخرجه الهيثمي كتاب (المنقب) باب : ماجاء في حمزة بن عمرو ، ج ٩ ص ٤١١ ، وقال : رجاله ثقات ، وفي كثير بن زيد خلاف .

(*) هكذا في الأصل ، وفي مجمع الزوائد (خير من صيام الدهر) .

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الجهاد) باب : في الرباط ، ج ٥ ص ٢٩٠ وقال : رواه الطبراني ، ورجالته ثقات . وهو جزء حديث عن أبي الدرداء في مجمع الزوائد أيضا .

(*) هكذا في الأصل ، وفي المعجم الكبير (إن أخذتم فلانا) .

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، في مرويات (محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي) ج ٣ ص ١٧٤ وفي رواية أخرى له من طريق عبد الرزاق بلفظه ، ج ٣ ص ١٧٧ .

(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، في مرويات (سليمان بن يسار ، عن حمزة من طريق قتادة) بزيادة (قال قتادة : وذكر لنا أن الذي كان ينادي بلال - يعني أيام التشريق) ، ج ٣ ص ١٧٣ .

٧/٢٩١- « رَأَى حَمْرَةَ الْأَسْلَمِيِّ رَجُلًا بِمَنْى يَطُوفُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ أَدَمٌ يَقُولُ :
لَا تَصُومُوا هَذِهِ الْأَيَّامَ أَيَّامَ الشَّشْرِيقِ ، فَإِنَّهَا أَيَّامٌ أَكَلٍ وَشُرْبٍ ، وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَيْنَ
أَطْهَرِهِمْ » .

طب عن حمزة بن عمرو الأسلمى (١) .

٨/٢٩١- « عَنْ حَمْرَةَ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي أَجِدُ (*) قُوَّةَ عَلَى الصِّيَامِ
فِي السَّفَرِ ، فَهَلْ عَلَى جَنَاحٍ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : هِيَ رُخْصٌ (***) اللَّهُ ، فَمَنْ أَخَذَ بِهَا فَحَسَنٌ ،
وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَ فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِ » .
أبو نعيم (٢) .

٩/٢٩١- « أَكَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - طَعَامًا ، فَقَالَ : كُلْ بِيَمِينِكَ ، وَكُلْ مِمَّا
يَلِيكَ ، وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ » .

طب ، وأبو نعيم من طريق مجاب بن الحارث عن شريك ، عن هشام بن عروة عن
أبيه، عن حمزة بن عمرو الأسلمى ، قال مجاب : هذا خطأ ، أخطأ فيه شريك ، أخبرنا به
على بن مسهر عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عمرو بن مسلمة (٣) .
١٠/٢٩١- « أَكَلَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْوَارَ أَفْطٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ » .

(١) أخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ، فى مرويات (سليمان بن يسار عن حمزة) من طريق قتادة عنه ، ج ٣
ص ١٧٣

(*) هكذا فى الأصل ، وفى المعجم الكبير (إنَّ بى قوة) .

(**) هكذا فى الأصل بالجمع (رُخْصٌ) وفى الطبرانى (هى رخصة الله) بالإنفراد .

(٢) أخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ، فى مرويات (عائشة ، عن حمزة بن عمرو) ج ٣ ص ١٧٢ رقم
(٢٩٨٠) بلفظه .

(٣) أخرجه البخارى فى كتاب (الأطعمة) باب : الأكل مما يليه ، بزيادة (فجعلت أكل من نواحي الصحيفة)
بلفظه ، وأخرجه الطبرانى فى معجمه الكبير . فى مرويات (محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمى عن أبيه)

طب عن أبي طلحة (١) .

١١ / ٢٩١ - « سألت النبي - ﷺ - عن كل شيء ، حتى سألتُه عن مسح الحصى فقال : واحدة أو دَع » .

عب عن أبي ذر (٢) .

١٢ / ٢٩١ - « سألتُ أبا بن كعب عن المَعْوِذَتَيْنِ فَقَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قال : قيل لي ، قُلْتُ : فَنَحْنُ نَقُولُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - » .

حم ، خ ، ن ، حب عن أبي ذر (٣) .

١٣ / ٢٩١ - « سألتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ : أَيُّ ذَلِكَ أَيْسَرُ عَلَيْكَ فَافْعَلْ » .

طب ، وأبو نعيم عن حمزة بن عمرو الأسلمي (٤) .

١٤ / ٢٩١ - « سألتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مِنَ الْمَالِ فَأَلْحَحْتُ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ، فَقَالَ : مَا أَنْكَرَ مَسْأَلَتِكَ ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ وَإِنَّهَا أَوْسَاخُ أَيْدِي النَّاسِ ، فَمَنْ أَخَذَهَا بَسْخَاوَةَ بُورِكَ لَهُ فِيهَا ، وَمَنْ أَخَذَهَا بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهَا ، وَكَانَ كَالْأَكْلِ وَلَا يَنْسَبُ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ يَدِ الْمُعْطَى ، وَيَدُ الْمُعْطَى فَوْقَ يَدِ الْمُعْطَى ، وَيَدُ الْمُعْطَى أَسْفَلَ الْأَيْدِي » .

طب عن حكيم بن حزام (٥) .

(١) أخرجه الطبراني في مرويات (أبي عبد الرحمن الزهري عن أبي طلحة) ج ٥ ص ١١٠ .

(٢) أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه ، كتاب (الصلاة) باب : مسح الحصى ، ج ٢ ص ٣٩ .

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : مسح الحصى في الصلاة ، عن حذيفة ، ج ٢ ص ٨٦ .

(٣) أخرجه البخاري في كتاب (التفسير) باب : (قل أعوذ برب الناس) بلفظه ، عن زر بن حبیش .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (فضائل القرآن) باب : المعوذات ، ج ٣ ص ٣٨٤ .

(٤) أخرجه الطبراني في الكبير ، في مرويات (أبي سلمة بن عبد الرحمن عن حمزة بن عمرو) بلفظه ، ج ٣

ص ١٧٣ .

(٥) أخرجه الطبراني في مرويات (سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير عن حكيم بن حزام) ج ٣ ص ٢١٢ .

٢٩١/١٥ - « سَأَلْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - عَنِ الصَّوْمِ ؟ فَقَالَ : صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، قُلْتُ : إِنِّي أَطِيقُ حَتَّى نَاوِلَنِي ، ثُمَّ قَالَ : صُمْ صِيَامَ دَاوُدَ ، صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا » .
 طب عن حكيم بن حزام (١) .

٢٩١/١٦ - « سَأَلْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : اِبْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ ، وَالصَّدَقَةُ عَنْ ظَهْرِ غَنَى » .

طب عن حكيم بن حزام (٢) .

٢٩١/١٧ - « سَأَلْتُ كِبْرَاءَ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ - ﷺ - وَفِيهِمْ ابْنُ نَوْفَلٍ : فِي أَيِّ شَيْءٍ كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ؟ فَقَالُوا : فِي حَلَةِ حَمْرَاءَ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ ، وَجُعِلَ فِي لَحْدِهِ سُحْرٌ*) قَطِيفَةٌ كَانَتْ لَهُمْ » .

طب عن أبي إسحاق (٣) .

٢٩١/١٨ - « سَأَلْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - : الْعَمَلُ فِي أَمْرٍ مُسْتَأَنَفٍ أَوْ أَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ ؟ قَالَ : بَلَى فِي أَمْرٍ قَدْ فُرِغَ مِنْهُ ، قُلْتُ : فَفِيمَ الْعَمَلُ ؟ قَالَ : اْعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرَةٍ لَمَّا خُلِقَ لَهُ » .

عم ، طب عن ذى اللجج الكلابي (٤) .

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ، في مرويات (أبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد عن حكيم بن حزام) ج ٣ ص ٢٢٥ .

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير في مرويات (أبي صالح مولى حكيم بن حزام عن حكيم) بلفظه ، ج ٣ ص ٢٢٧ ، ٢٢٨ .

(*) { سحر } كذا بالأصل والتصويب من الطبراني ج ٣ ص ٢٦٩ { سحر } .

(٣) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير ج ٣ ص ٢٦٩ رقم ٣٢٦٨ ترجمة الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد الحارث بن عبد المطلب بن هاشم وأخرج أحمد في مسنده صدر الحديث من طريق هشام عن أبيه عن عائشة (... وفيه : وقال أبو بكر : في أي شيء كفن رسول الله - ﷺ - ...) ، ج ٦ ص ٤٠ .

(٤) أخرج البخاري جزءاً منه (... اعملوا فكل ميسر ...) كتاب القدر ، باب : وكان أمر الله قدرًا مقدرًا .

وهو عنده أيضاً من حديث علي بن أبي طالب في كتاب : (التفسير) باب : سورة والليل إذا يغشى .
 وأخرجه مسلم في كتاب (القدر) باب : ٧ - ٩ ، وأخرجه أبو داود في كتاب (السنة) باب : ١٦ ، وأخرجه أحمد في مسنده ، ج ١ ص ٦ ، وأيضاً ج ٤ ص ٤٢٧ ، ٤٣١ .

(مُسْتَدْحَمُ بْنُ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ)

١/٢٩٢ - « عن ابن عباس قال : قام عمرُ على المنبرِ فقال : أذكرُ اللهُ امرءاً سمِعَ رسولَ الله - ﷺ - قضى في الجنينِ ، فقام حملُ بنِ مالكِ بنِ النابِغَةِ الهذليُّ فقال : يا أميرَ المؤمنين ! كنتُ بينَ ضرتينِ فضربتُ إحداهُما الأخرى بعُودٍ فقتلتُها وقتلتُ ما في بطنِها ، فقضَى النَّسبُ في الجنينِ بغرةِ عبدٍ أو أمةٍ ، فقال عمرُ : اللهُ أكبرُ لو لم أسمعْ بهذا قضينا بغيره » .

عب ، طب ، وأبو نعيم (١) .

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (العقول) باب : نذر الجنين ، ج ١٠ ص ٥٨ رقم ١٨٣٤٣ بلفظه ، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير في مرويات (حمل بن مالك بن النابغة الهذلي) ج ٤ ص ٩ وهو في الصحاح والسنن .

(مُسْتَدْحَمِيدُ بِنُورِ الْهَالِي)

١ / ٢٩٣ - « عَنْ يَعْلَى بْنِ الْأَشْدُقِ بْنِ جَرَادٍ : حَدَّثَنِي حَمِيدُ بْنُ ثَوْرِ الْهَالِي : أَنَّهُ حِينَ

أَسْلَمَ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَنشَدَهُ :

أَصْبَحَ قَلْبِي مِنْ سُلَيْمِي مَقْصِدًا وَإِنْ أَخْطَأَ مِنْهَا وَإِنْ تَعَمَّدًا .

أبو نعيم (١) .

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير في مرويات (حميد بن ثور الهاللي) بلفظه وصححه (أصبح قلبي من سليمان مقصدًا .. إن خطأ منها وإن تعمدًا) .

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الأدب) باب : جواز الشعر والاستماع له ، وقال : رواه الطبراني وفيه يعلى بن الأشدق وهو ضعيف ، ج ٨ ص ١٢٦

(مُسْتَدَأَبَى الْعْتَمَرِ حَنْشِ)

١ / ٢٩٤ - « عَنْ جَابِرٍ ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ : سَمِعْتُ حَنْشًا أَبَا الْعْتَمَرِ يَقُولُ : صَلَّى

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى جَنَازَةٍ فَأَبْصَرَ امْرَأَةً مَعَهَا مُجَمَّرٌ فَلَمْ يَزَلْ يَصْبِحُ بِهَا حَتَّى تَغَيَّبَتْ فِي
أَجَامِ الْمَدِينَةِ ، يَعْنِي قُصُورَهَا » .

أَبُو نَعِيمٍ (١) .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الجنائز) باب : ما قالوا في الميت يتبع بالمجمر ، ج ٣ ص ٢٧٢ .

فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى جَنَّا عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَلَا لَأُنْتُكَ -
 مَرَاراً - إِنَّمَا الصَّدَقَةُ خَمْسٌ ، وَإِلَّا فَعَشْرٌ ، وَإِلَّا فَخَمْسَ عَشْرَةَ ، وَإِلَّا فَعَشْرُونَ ، وَإِلَّا فَخَمْسٌ
 وَعَشْرُونَ ، وَإِلَّا فَثَلَاثُونَ ، فَإِنْ كَثُرَتْ فَأَرْبَعُونَ ، قَالَ : فَبَادَرَهُ حَنِيفَةٌ قَالَ : فَأَشْهَدُكَ يَا رَسُولَ
 اللَّهِ إِنَّهَا أَرْبَعُونَ مِنَ الَّتِي كُنَّا نُسَمِّي فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، قَالَ : فَوَدَّعَهُ حَنِيفَةٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 - ﷺ - فَأَيْنَ يَتِيمُكَ يَا أَبَا حَازِمٍ ؟ قَالَ : هُوَ ذَلِكَ النَّائِمُ ، قَالَ : وَكَانَ شَبِيهَ الْمُجْتَلِمِ ، فَقَالَ
 النَّبِيُّ - ﷺ - : لَعَظُمَتْ هَذِهِ هَرَاوَةَ يَتِيمٍ ، ثُمَّ إِنَّ حَنِيفَةَ وَبَنِيهَا قَامُوا إِلَى أَبِي عَرِيحٍ ، فَقَالَ
 حَازِمٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّ لِي بَنِينَ كَثِيرَةً ، مِنْهُمْ ذُووُ اللَّحَى ، وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ ، وَهَذَا
 أَصْغَرُهُمْ ، وَهُوَ حَنْظَلَةٌ ، قَسَمْتُ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَدْنُ يَا غُلَامُ ، فَدَنَا
 مِنْهُ ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَلَى رَأْسِهِ ، ثُمَّ قَالَ : بَارَكَ اللَّهُ فِيهِ ، قَالَ الذِّيَالُ : فَرَأَيْتُ حَنْظَلَةَ
 يُؤْتِي بِالرَّجُلِ الْوَارِمِ وَجْهَهُ ، وَالشَّاةِ الْوَارِمِ ضَرْعَهَا ، فَيَتَّقِلُ فِي كَفِّهِ ثُمَّ يَضَعُهَا عَلَى صَلْعَتِهِ
 ثُمَّ يَقُولُ : بِسْمِ اللَّهِ عَلَى أَثَرِ يَدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ثُمَّ يَمْسَحُ الْوَرْمَ فَيَذْهَبُ .

حم ، وابن سعد ، والحسن بن سفيان ، ويعقوب بن سفيان ، ع ، والمنجنيقي في
 مسنده ، والبعغوي ، والباوردي ، وابن قانع ، وطب ، وأبو نعيم ، ض (١) .

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ج ٥ / ص ٦٧ ، ٦٨ قال الهيثمي : ورجاله ثقات . اهـ : مجمع الزوائد ج ٤ /
 ص ٢١١ كتاب (الوصايا باب : فيمن حاف في وصيته) .
 وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير مختصراً جداً ، ج ٤ ص ١٥ ، ١٦ رقم ٣٥٠٠ .
 قال الهيثمي : إسناده حسن . اهـ : مجمع الزوائد ج ٣ / ص ١٣٠ كتاب (الزكاة) باب : الصدقة للمجحفة .
 الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ، ج ٢ ص ٢٩٥ و ٢٢٦ ترجمة رقم ١١٣١ بالفاظ متقاربة .

(مُسْنَدُ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي حَنْظَلَةَ الْأَنْصَارِيِّ)

١/٢٩٦ - « عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُهَيْمٍ قَالَ : صَلَّى خَلْفَ حَنْظَلَةَ الْأَنْصَارِيِّ إِمَامًا مَسْجِدِ قُبَاءَ ، فَقَرَأَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى سُورَةَ مَرْيَمَ ، فَلَمَّا بَلَغَ السَّجْدَةَ سَجَدَ » .
خ في الصحابة ، وأبو نعيم (١) .

(١) أورده الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ، ج ٢ ص ٢٩٦ ترجمة رقم ١١٣٢ بلفظه وقال ابن حجر :
إسناده صحيح .

والبخاري في التاريخ ، مجلد ٣ قسم ١ ج ٢ ص ٣٧ ، ٣٨ ترجمة رقم ١٥٣ بلفظه بدون ذكر قوله (فلما بلغ... إلخ) .

(مُسْتَدْرَجُ حَنْظَلَةَ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَسِيدِيِّ)

١/٢٩٧ - « عَنْ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ الْأَسِيدِيِّ ، وَكَانَ مِنْ كُتَّابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - فَذَكَرْنَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ ، حَتَّى كَانَا رَأَى الْعَيْنِ ، فَقُمْتُ إِلَى أَهْلِي وَوَلَدِي ، فَصَحَكْتُ وَلَعِبْتُ ، فَذَكَرْتُ الَّذِي كُنَّا فِيهِ ، فَخَرَجْتُ ، فَلَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : نَافَقْتُ نَافَقْتُ يَا أَبَا بَكْرٍ ، قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قُلْتُ : نَكُونُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ يُذَكِّرُ بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ كَأَنَّا رَأَى عَيْنٍ ، فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ عَافَسْنَا الْأَرْوَاحَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيِّعَاتِ فَنَسِينَا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّا لَنَفَعَلُ ذَلِكَ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ ، فِيقَالَ : يَا حَنْظَلَةُ ! لَوْ كُنْتُمْ عِنْدَ أَهْلِكُمْ كَمَا تَكُونُونَ عِنْدِي ، لَصَافَحْتُمْ الْمَلَائِكَةَ عَلَى فُرْشِكُمْ وَفِي الطَّرِيقِ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةً وَسَاعَةً » .

الحسن بن سفيان وأبو نعيم (١) .

٢/٢٩٧ - « عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسِيدِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : لَوْ كُنْتُمْ تَكُونُونَ كَمَا تَكُونُونَ عِنْدِي ، لَأَظَلَّكُمْ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا » .
ط ، وأبو نعيم (٢) .

٣/٢٩٧ - « عَنْ حَنْظَلَةَ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - حِينَ غَزَا الْمُشْرِكُونَ ، فَمَرَرْنَا بِامْرَأَةٍ مَقْتُولَةٍ ذَاتِ حَلْقٍ ، اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : مَا كَانَتْ هَذِهِ لِتُقَاتِلَ !! ثُمَّ قَالَ : الْحَقُّ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَقُلْ لَهُ : لَا تَقْتُلْ ذُرِيَةً وَلَا عَسِيفًا » .

(١) أخرجه التاريخ الكبير للبخارى مجلد ٣ ، قسم ١ ج ٢ ص ٣٦ ، ترجمة ١٥١ بلفظ : لو تكونون كما أنتم عندي ، لصافحتكم الملائكة بأجنحتها .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ١٧٨ ، ١٧٩ ، ص ٣٤٦ (حديث حنظلة الكاتب الأسيدى - ﷺ -)
(بقية حديث حنظلة الكاتب - ﷺ -) بلفظه .

وفي مسند الحميدى ، ج ٢ ص ٤٨٦ ، رقم ١١٥ ، نحوه ، عن أبي هريرة .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٤ ص ١٣ ، رقم ٣٤٩٠ ، ٣٤٩١ ، ٣٤٩٢ ، ٣٤٩٣ بلفظه .

(٢) أبو داود الطيالسى ، ص ١٩١ ، بلفظه . انظر التعليق الأسبق .

أبو نعيم (١) .

٢٩٧/٤ - « عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسِيدِيِّ قَالَ : كُنْتُ أُكْتُبُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ - فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ : مَنْ حَافَظَ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ الْمَكْتُوبَةِ عَلَى وَضُوئِهَا ، وَمَوَاقِيتِهَا ، وَرُكُوعِهَا ، وَسُجُودِهَا ، يَرِلْهُ حَقًا (*) حَرَمٌ عَلَى النَّارِ ، وَفِي لَفْظٍ : وَعَلِمَ أَنَّهُ حَقٌّ ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » .

حم ، طب ، وأبونعيم ، هب (٢) .

(١) أخرجه مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ١٧٨ ، ١٧٩ ، ٣٤٦ (حديث حنظلة الكاتب الأسيدى - ﷺ) - بلفظ: حدثنا عبد الله حدثني أبي ، حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان ، عن أبي الزناد ، عن المرقع بن حيفى ، عن حنظلة الكاتب قال : غزونا مع النبي ﷺ - فمررنا على امرأة مقتولة ، وقد اجتمع عليها الناس قال : فأفرجوا له فقال : « ما كانت هذه تقاتل » ثم قال لرجل : « انطلق إلى خالد بن الوليد فقل له إن رسول الله ﷺ - يأمرك أن لا تقتل ذريةً ولا عسيماً » ، والطبرانى فى الكبير ، ج ٤ ص ١٢ ترجمة رقم ٣١٦ رقم ٣٤٨٩ بلفظه .

وفى سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ٩٤٨ كتاب (الجهاد) باب : الغارة والبيات ، وقتل النساء والصبيان ، حديث رقم ٢٨٤١ مختصراً ، عن ابن عمر ٢٨٤٢ بلفظه عن حنظلة الكاتب .

وفى مصنف عبد الرزاق ، ج ٥ ص ٢٠١ رقم ٩٣٨٢ (باب : عقر الشجر بأرض العدو) بلفظه .

(*) كذا بالأصل ، وفى مسند أحمد المذكور (يراهها حقاً لله) .

(٢) أخرجه مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٢٦٧ (حديث حنظلة الكاتب الأسيدى - ﷺ) - بلفظه روايتان .

والطبرانى فى الكبير ، ج ٤ ص ١٣ ، ١٤ ، رقم ٣٤٩٤ بلفظه . قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ج ١/ ص ٢٨٩ ، ورجال أحمد رجال الصحيح .

(مُسْنَدُ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ)

١/٢٩٨ - « عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ آمِنْ رَوْعَتِي ، وَاسْتُرْ عَوْرَتِي ، وَاحْفَظْ أَمَانَتِي ، وَأَقْضِ دِينِي » .
أبو نعيم (١) .

(١) أورده أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير، ج ٢ ص ٦٧، ترجمة رقم ١٢٨٣ (حَنْظَلَةُ بْنُ عَلِيٍّ) غير محفوظ، روى حديثه حسين المعلم، عن عبد الله بن بريدة، عن حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ، أن رسول الله - ﷺ - كان يقول: «اللهم آمِنْ رَوْعَتِي، وَاسْتُرْ عَوْرَتِي، وَاحْفَظْ أَمَانَتِي، وَأَقْضِ دِينِي» أخرجه ابن منده وأبو نعيم.

(مُسْتَدُ حَنْظَلَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ)

١/٢٩٩ - « عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً وَبَعَثَ مَعَهُ (*) إِلَى رَجُلٍ مِنْ عُدْرَةَ فَقَالَ : إِنْ وَجَدْتُمُوهُ فَأَحْرِقُوهُ بِالنَّارِ ، فَلَمَّا تَوَارَوْا عَنْهُ صَاحَ بِهِمْ ، أَوْ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : إِنْ وَجَدْتُمُوهُ فَاقْتُلُوهُ وَلَا تَحْرِقُوهُ ، وَإِنَّمَا يُعَذَّبُ بِالنَّارِ رَبُّ النَّارِ » .

الحسن بن سفيان فى الوجدان ، وأبو نعيم (١) .

(*) معه هكذا بالمخطوطة وفى أسد الغابة معهم ولعله الصواب .

(١) أخرجه أسد الغابة ، ج ٢ ص ٦٧ ، ترجمة ١٢٨٤ (حنظلة بن عمرو الأسلمى) ذكره الحسن بن سفيان فى الوجدان ولا يصح : أخبره أن رسول الله ﷺ - بعث سرية ، وبعث معهم إلى رجل من عدرة فقال : « إن وجدتموه فأحرقوه بالنار » فلما تواروا عنه صاح بهم ، أو أرسل إليهم فقال : « إن وجدتموه فاقتلوه ولا تحرقوه ، إنما يعذب بالنار رب النار » .

(مُسْتَدْرَجُ حَنْظَلَةِ الثَّقَفِيِّ)

٣٠٠ / ١ - « عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ قُدَامَةَ وَحَنْظَلَةَ الثَّقَفِيِّ قَالَا : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ

- ﷺ - إِذَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ ، وَذَهَبَ كُلُّ أَحَدٍ ، وَانْقَلَبَ النَّاسُ ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ لَوْانَ مَعَا (*) يَنْظُرُ هَلْ يَرَى أَحَدًا ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ » .
أبو نعيم (١) .

(*) كذا بالأصل ، والتصويب من الإصابة المرجع السابق (أو أربعا) .

(١) أخرجه أسد الغابة ، ج ٢ ص ٦٣ ، ترجمة ١٢٧٨ (حنظلة الثقفي) مجهول ، يعد في الحمصيين « روى غضيف بن الحارث ، عن قدامة وحنظلة الثقفيين قالا : كان رسول الله - ﷺ - إذا ارتفع النهار وذهب كل أحد وانقلب الناس ، خرج رسول الله - ﷺ - إلى المسجد فركع ركعتين أو أربعا ينظر هل يرى أحدا ، ثم ينصرف » .

أخرجه ابن منده ، وأبو نعيم .

(مُسْتَدُ حَوْشِب)

١/٣٠١ - « عَنْ حَوْشِبٍ : أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ كَانَ لَهُ ابْنٌ قَدْ
أَدْرَكَ ، وَكَانَ يَأْتِي مَعَ أَبِيهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ثُمَّ إِنَّهُ تُوُفِّيَ فَوَجَدَ عَلَيْهِ أَبُوهُ قَرِيبًا مِنْ سِتَّةِ
أَيَّامٍ لَا يَأْتِي النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَا أَرَى فُلَانًا ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَهُ تُوُفِّيَ فَوَجَدَ
عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - لَمَّا رَأَهُ : أُتِحِبُّ لَوْ أَنَّ عِنْدَكَ ابْنَكَ كَأَحْسَنِ الصَّبِيَّانِ وَأَكْيَسِهِ ؟
أُتِحِبُّ لَوْ أَنَّ عِنْدَكَ ابْنَكَ كَأَجْرَأِ الصَّبِيَّانِ جُرْأَةً ؟ أُتِحِبُّ لَوْ أَنَّ عِنْدَكَ ابْنَكَ كَهَلَأَ كَأَفْضَلِ
الْكُهُولِ وَأَسْرَاهُ ؟ أَوْ يُقَالُ لَكَ : ادْخُلِ الْجَنَّةَ بِثَوَابِ مَا قَدْ أُخِذَ مِنْكَ ؟ ! » .
ابن منده ، وقال : غريب ، وأبو نعيم ، كر (١) .

(١) أخرجه تهذيب ابن عساكر ، ج ٤ ص ١٤٨ ، ترجمة (حسان بن كريب بن يشرح بن عبد كلال بن كريب بن
شرحيل أبو كريب الرعيني المصري) بلفظ : وأخرج ابن منده عن كريب أن غلاماً منهم توفي بحمص ،
فوجد عليه أبوه أشد الوجد ، فقال له حوشب : ألا أخبرك بما سمعت من رسول الله ﷺ - يقول في مثل
ابنك ؟ إن رجلاً من أصحابه كان له ابن ، وكان قد أدرك ، وكان يأتي مع أبيه إلى النبي ﷺ - ، ثم إنه توفي
فوجد عليه أبوه قريباً من ستة أيام لا يأتي النبي ﷺ - فقال : مالي لا أرى فلاناً ؟ فقيل له : إن ابنه توفي
فوجد عليه ، فقال له لما رآه : أتحب لو أن عندك ابناً كأحسن الصبيان وأكيسهم ؟ أتحب لو أن عندك ابناً كاجرأ
الصبيان جرأة ؟ أتحب لو أن ابنك كهلاً كأفضل الكهول وأسراه ؟ أو يقال لك ادخل بثواب ما قد أخذنا منك .
قال ابن منده : هذا حديث غريب .

(مُسْنَدُ حَوْشَبِ بْنِ ذِي ظَلِيمٍ)

١/٣٠٢ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ حَوْشَبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : لَمَّا أَنْ أَظْهَرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا - ﷺ - انْتَدَبْتُ إِلَيْهِ مَعَ النَّاسِ فِي أَرْبَعِينَ فَارِسًا مَعَ عَبْدِ شَرِّ فَقَدِمُوا عَلَيَّ الْمَدِينَةَ بَكْتَابِي فَقَالَ : أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ ؟ قَالُوا : هَذَا ، قَالَ : مَا الَّذِي جِئْتَنَا بِهِ فَإِنْ يَكُ حَقًّا اتَّبَعْنَاكَ ، قَالَ : تَقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَتُعْطُوا الزَّكَاةَ ، وَتَحْقِنُوا الدَّمَاءَ ، وَتَأْمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ ، وَتَنْهَوُا عَنِ الْمُنْكَرِ ، فَقَالَ عَبْدُ شَرِّ : إِنْ هَذَا لِحَسَنٍ جَمِيلٍ ، مَدَّ يَدَكَ أَبَايَعُكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : عَبْدُ شَرِّ ، قَالَ : بَلْ أَنْتَ عَبْدُ خَيْرٍ ، وَكَتَبَ مَعَهُ الْجَوَابَ إِلَى حَوْشَبِ بْنِ ذِي ظَلِيمٍ فَآمَنَ . »
أبو نعيم (١) .

(١) أخرجه أسد الغابة ، ج ٢ ص ٧١ ترجمة رقم ١٢٩٩ بلفظه . وتهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٥ ص ١٧ ترجمة (حوشب بن طخمة ذو ظليم بالتصغير ويقال : حوشب بن التباغي بن غسان بن ذى ظليم بن ذى أستار مسمان ، ويقال : حوشب ذو ظليم بن عمرو بن شرحبيل) بلفظه ، وفي ابن عساكر (وتحقنون الدماء) خلاف ما فى الأصل .

(مُسْتَدُ حَوْطِ بْنِ قِرْدَاسِ بْنِ حُصَيْنِ)

١ / ٣٠٣ - « عَنْ حَاتِمِ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ سَالِمِ بْنِ جَوْنِ بْنِ غِيَاثِ بْنِ حَوْطِ بْنِ قِرْدَاسِ بْنِ حُصَيْنِ بْنِ ثُمَامَةَ بْنِ شَيْثِ بْنِ حَدْرَدِ ، حَدَّثَنِي أَبِي فَضْلُ بْنُ سَالِمٍ أَنَّ أَبَاهُ سَأَلَهُ حَدَّثَهُ عَنْ جَوْنِ بْنِ غِيَاثِ ، عَنْ غِيَاثِ بْنِ حَوْطِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : وَرَدْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - أَنَا وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي عَدَى يُقَالُ لَهُ وَافِدٌ ، وَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلَ مَا أَسْلَمَ : الْحَدِيثُ بِطُولِهِ . »
أبو نعيم (١) .

(١) أورده أسد الغابة ، ج ٢ ص ٧٣ ترجمة ١٣٠٣ (حوط بن قرداس بن حصين بن ثمامة بن شيث بن حدرد)
أتى النبي ﷺ - ، وهو مجهول .
روى حديثه حاتم بن الفضل بن سالم بن جون بن غياث عن أبيه غياث بن حوط بن قرداس عن أبيه قال :
وردت على النبي ﷺ - أنا ورجل من بني عدى يقال له وافد ... وكان ذلك أول ما أسلم وذكر الحديث
بطوله - كذا أخرجه ابن منده وأبو نعيم .

(مُسْتَدُ حُوَيْطِبِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ ابْنِ أَبِي قَيْسِ الْقُرَشِيِّ الْعَامِرِيِّ)

١ / ٣٠٤ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ (*) أَبِي سَفْيَانَ بْنِ حُوَيْطِبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ :
 قَدِمْتُ مِنْ عُمَرَتِي فَقَالَ لِي أَهْلِي : أَعْلَمْتَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بِالْمَوْتِ ؟ فَأَتَيْتُهُ فِي ثِيَابِ سَفَرِي
 فَأَجَدَهُ لَمَّا بِهِ ، فَقُلْتُ : السَّلَامُ عَلَيْكَ ، فَقَالَ : وَعَلَيْكَ السَّلَامُ ، وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ ، فَقُلْتُ : يَا
 خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ ! كُنْتَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ ، وَثَانِي اثْنَيْنِ فِي الْغَارِ ، وَصَدَقْتَ هَجْرَتَكَ ،
 وَحَسَنْتَ نُصْرَتَكَ ، وَوَلَّيْتَ الْمُسْلِمِينَ فَأَحْسَنْتَ صُحْبَتَهُمْ ، وَاسْتَعْمَلْتَ خَيْرَهُمْ ، قَالَ :
 وَحَسَنْ مَا فَعَلْتُ ؟ نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنَّا لِلَّهِ ، وَاللَّهُ أَشْكُرُ لَهُ وَأَعْلَمُ وَلَا يَمْنَعُنِي ذَلِكَ مِنْ أَنْ
 أَسْتَغْفَرَ اللَّهَ ، فَمَا خَرَجْتُ حَتَّى مَاتَ » .
 كر (١) .

٢ / ٣٠٤ - « أَبُو نُعَيْمٍ ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ كَوْثَرٍ ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
 إِسْحَاقَ ، ثنا مُسَدَّدٌ ، ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلَّمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، حَدَّثَنِي
 حُوَيْطِبُ بْنُ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ أَنَّ رُفْقَةَ أَقْبَلَتْ مِنْ مُضَرِّ فِيهَا جَرَسٌ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - : أَنَّ
 يُقَطَّعُوهُ ، فَمِنْ ثَمَّ كَرِهَ الْجَرَسَ ، وَقَالَ : إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَصْحَبُ رُفْقَةَ فِيهَا جَرَسٌ » .

(*) كذا بالأصل ، وفي كل المراجع : عبد الرحمن أبو سفيان بن حويطب . فليراجع .

(١) قال كر : هذا الحديث شبيه بالمسند ، قال : وإنما أخرجه لأبي لا أعلم له حديثاً مستنداً سمعه من النبي ﷺ - .
 وقال ابن معين : لا أحفظ عن حويطب بن عبد العززي عن النبي ﷺ - شيئاً .

تهذيب ابن عساكر ، ج ٥ ص ١٨ بلفظه ، وعزاه لحوشب بن عبد العززي بن أبي قيس بن عبد ود بن نصر بن
 مالك القرشي العامري ، له صحبة ، أسلم عام الفتح . وفي نسب قريش لمصعب بن عبد الله بن مصعب
 الزبيرى : ليس لعبد العززي ولد اسمه حوشب ، وصوب اسمه في ابن عساكر مع أن ابن حجر في الإصابة ،
 ج ٣ ص ٤٣ ترجمة ١٣٩٦ قال : (حوشب تابعي : أرسل حديثاً ذكره بعضهم في الصحابة) وفي تهذيب
 التهذيب له ج ٣ ص ٦٦ ترجمة ١٢٦ قال : حويطب بن عبد العززي بن عبد ود بن نصر بن مالك بن حسل
 ابن عامر بن لؤي العامري أبو محمد ، ويقال أبو الأصبع ، مكى من مسلمة الفتح ، وقال : روى عن عبد الله
 السعدي ، وعنه السائب بن زيد وابنه أبو سفيان بن حويطب وعبد الله بن بريدة وغيرهم ، وهو موافق لابن
 عبد البر في الاستيعاب (ترجمة حويطب ٥٥٧) ولم يذكر ابن عبد البر أن لحويطب ابناً اسمه عبد الرحمن
 أبو سفيان المذكور في الأصل .

٣٠٤ / ٣ - « عَنْ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حُوَيْطِبِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيِّ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا
بِفَنَاءِ الْكَعْبَةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَآتَتْ امْرَأَةً تَعُوذُ بِهِ مِنْ زَوْجِهَا ، فَجَاءَ زَوْجُهَا ، فَمَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا ،
فَيَسَّتْ يَدَهُ ، فَلَقَدْ رَأَيْتَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَإِنَّهُ لَأَشْلُ » .
أبو نعيم (٢) .

(١) أخرجه أسد الغابة ، ج ٢ ص ١٥٠ ترجمة رقم ١٤٩١ الحديث بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٥ ص ١٧٤ ، ١٧٥ - باب : (ماجاء في الجرس) بلفظه روايات متعددة .
وقال الهيثمي : رواه البزار ، والطبراني ، ورجال البزار رجال الصحيح ، وقال في رواية أخرى نحوه : رواه
الطبراني ورجاله رجال الصحيح . وفي الرواية الثالثة قال : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه جابر الجعفي وهو
ضعيف ، وفيه توثيق لين ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، وفي رواية أخرى عن أنس نحوه ، وقال فيها الهيثمي :
رواه الطبراني في الأوسط وفيه يوسف بن ميمون وهو ضعيف وقد وثقه ابن حبان وبقية ، رجاله رجال
الصحيح .

وفي رواية عن أنس نحوه قال فيها الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ورجاله ثقات ، وفي رواية عن أبي
هريرة نحوه قال فيها : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه جرير بن المسلم ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

والطبراني في الكبير ، ج ٤ ص ٢٦٢ ، ترجمة ٤٠٤ رقم ٤١٨٩ نحوه ، و ٤١٩٠ بلفظه .

(٢) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمي ج ٢ ص ٢٩٢ ، باب : (في حرمتها أي الكعبة) بلفظه : وعن حويطب بن
عبد العزى قال : كنا جلوسا بفناء الكعبة في الجاهلية ، فأتت امرأة البيت تعوذ به من زوجها ، فمد يده إليها
فيسست ، فلقد رأيت في الإسلام وإنه لأشله . وقال : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه ليث بن أبي سليم وهو
ثقة ، ولكنه مدلس .

(مُسْنَدُ حَبَّانِ بْنِ أَبِحَرَ الْكِنَانِيِّ)

١ / ٣٠٥ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلِ بْنِ حَبَّانِ بْنِ أَبِحَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ حَبَّانَ قَالَ :
كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - وَأَنَا أَوْقَدُ تَحْتَ قَدْرِ فِيهَا لَحْمٌ مَيْتَةٌ ، وَأُنزِلَ تَحْرِيمُ الْمَيْتَةِ وَأُكْفِئَتِ
الْقُدُورُ » .

أبو نعيم (١) .

(١) أوردته أسد الغابة ، ج ٢ ص ٧٦ ترجمة ١٣١١ (حبان بن أبهر الكناني) له صحبة ، وشهد مع علي صفين ،
روى حديثه عبد الله بن جبلة بن الأبحر عن أبيه عن جده حبان قال : « كنا مع النبي ﷺ - وأنا أوقد تحت
قدر فيها ميتة ، فأنزل تحريم الميتة فأكفئت القدور » .

(مُسْتَدْحِيَانُ بِنُ نَمْلَةَ أَبِي عِمْرَانَ الْأَنْصَارِيِّ)

١/٣٠٦ - « عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَيَّانَ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ - ﷺ - يَوْمَ فَتْحِ خَيْبَرَ نَهَى أَنْ يُبَاعَ شَيْءٌ مِنَ الْمَغْنَمِ حَتَّى يُقَسَمَ ، وَعَنْ الْحَبَالِيِّ أَنَّ تُوْطِئْنَ ، وَعَنْ الثَّمْرَةَ حَتَّى يَتَبَيَّنَ صِلَاحُهَا ، وَيُؤْمَنَ عَلَيْهَا الْعَاهَةُ » .
الحسن بن سفيان ، وأبو نعيم (١) .

(١) أخرجه مجمع الزوائد ج ٤ / ص ١٠١ باب: (بيع المغنم قبل القسمة) بلفظ: عن عمران بن حيان الأنصاري، عن أبيه قال: خطب رسول الله - ﷺ - يوم خيبر فنهاهم أن يباع سهم حتى يقسم، وأن توطأ الحبالى حتى يضعن، وعن الثمرة أن تباع حتى يبدو صلاحها ويؤمن عليها العاهة. قال الهيثمي: رواه الطبراني في الكبير، وعمران لم يروه عنه غير حميد .
والطبراني في المعجم الكبير، ج ٤ ص ٤١ ترجمة ٣٤٣ رقم ٣٥٧٣ (حيان أبو عمران الأنصاري) بسنده قال: حدثنا إبراهيم بن رحيم الدمشقي ثنا أبي (ح) وثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا سعيد بن عمرو الأشعري قال: ثنا مروان بن معاوية عن حميد بن علي الرقاشي، عن عمران بن حيان الأنصاري عن أبيه قال: خطب رسول الله - ﷺ - يوم خيبر، فنهاهم أن يباع سهم من مغنم حتى يقسم، وأن يوطئن الحبالى حتى يضعن، وعن الثمرة أن تباع حتى يبدو صلاحها ويؤمن عليها العاهة .
زاد دحيم في حديثه: وأحل لهم ثلاثة أشياء كان نهاهم عنها: أحل لهم لحوم الأضاحي، وزيارة القبور، والأوعية .

وفى أسد الغابة، ج ٢ ص ٧٨ ترجمة رقم ١٣١٨ (حَبَّانُ بْنُ نَمْلَةَ أَبُو عِمْرَانَ الْأَنْصَارِيُّ) ذكره البخاري في الصحابة، وخالفه غيره، أخبرنا يحيى بن محمود بن سعد - إجازة بإسناده إلى أبي بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم - حدثنا دحيم، أخبرنا مروان بن معاوية، أخبرنا حميد بن علي الرقاشي، عن عمران بن حيان الأنصاري، عن أبيه، أن رسول الله - ﷺ - خطب الناس يوم فتح مكة وأحل لهم أشياء كان ينهاهم عنها، وحرم عليهم ثلاثة أشياء كان الناس يستحلونها: أحل لهم لحوم الأضاحي، وزيارة القبور، والأوعية ونهاهم أن يباع سهم من مغنم حتى يقسم، وعن السبايا أن يوطئن حتى يضعن، وأن تباع ثمرة حتى يبدو صلاحها وتؤمن عليها العاهة . أخرجه الثلاثة إلا أن أبا عمر وأبا نعيم قالوا: خطب يوم فتح خيبر والنبي - ﷺ - إنما نهى عن وطء الحبالى يوم حنين وهو بعد الفتح .

(مُسْتَدْرَجَةٌ حَيْدَةَ)

١/٣٠٧ - « عَنْ حَبِيبِ بْنِ حَسَّانِ بْنِ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ أَنَّهُ سَمِعَ حَيْدَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : يُحْشَرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاءَ عُرَاءٍ غُرْلًا ، وَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ الْخَلِيلُ يَقُولُ اللَّهُ : اكْسُوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلِي ؛ لِيَعْلَمَ النَّاسُ فَضْلَهُ ، ثُمَّ يُكْسَى النَّاسُ عَلَى قَدْرِ الْأَعْمَالِ » .

أبو نعيم (١) .

(١) أخرجه أسد الغابة ، ج ٢ ص ٧٩ ترجمة ١٣٢٠ بلفظه .

(مُسْنَدُ حَبَّةَ وَسَوَاءِ ابْنِي خَالِدٍ)

١/٣٠٨ - « عَنْ سَلَامِ بْنِ شَرْحَبِيلٍ : أَنَّهُ سَمِعَ حَبَّةَ وَسَوَاءَ ابْنِي خَالِدٍ أَنَّهُمَا أَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ - وَهُوَ يَعَالِجُ حَائِطًا أَوْ بِنَاءً لَهُ ، فَأَعَانَاهُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : لَا تَيَأَسُ (*) مَنْ الرِّزْقُ مَا اهْتَزَّتْ رُؤُوسُكُمْ ، إِنَّ الْمَوْلُودَ يُوَلَّدُ أَحْمَرَ لَيْسَ عَلَيْهِ قَشْرٌ (**) ثُمَّ يَرِزُقُهُ اللَّهُ - عَزَّوَجَلَّ - . »

أبو نعيم (١) .

(*) لا تيأسُ : هكذا بالمخطوطة وفي سنن ابن ماجه : لا تيأساً وهو المناسب للسياق .

(**) القشر : اللباس . نهاية ج ٤ / ص ٦٤ باب القاف مع الشين .

(١) مسند أحمد ، ج ٣ / ص ٤٦٩ (حديث حبة وسواء ابني خالد - عليه السلام) - الحديث بلفظه روايتان .

وسنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ١٣٩٤ حديث رقم ٤١٦٥ باب (التوكل واليقين من كتاب الزهد) بلفظه .

والطبراني في الكبير ج ٤ / ص ٨ رقم ٣٤٧٩ ، ٣٤٨٠ مرويات (حبة وسواء ابني خالد من بني عمرو بن عامر بن ربيعة بن عامر ابن صعصعة) بلفظه .

والإصابة لابن حجر ج ٢ / ص ٢٠٠ ترجمة ١٥٥٨ (حبة بن خالد الخزاعي وقيل العامر أخو سواء بن خالد)

صحابي نزل الكوفة روى حديثه ابن ماجه بإسناد حسن من طريق الأعمش عن أبي شرحبيل عن حبة وسواء ابني خالد قال : دخلنا على النبي - عليه السلام - وهو يعالج شيئاً ... الحديث .

(مُسْتَدَّ خَالِدِ بْنِ أَسِيدِ بْنِ أَبِي الْعَيْصِ الْأُمَوِيِّ وَهُوَ أَخُو عَتَّابِ بْنِ أَسِيدِ)

١ / ٣٠٩ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَهَلَّ

حِينَ رَاحَ إِلَى مَنَى » .

ابن منده وقال : غريب ، وأبو نعيم ، كر (١) .

(١) أخرجه الإصابة لابن حجر ج ٣/ ص ٥٠ ترجمة رقم (١٤٢٠) بلفظه قال ابن حجر : لا يعرف إلا بهذا

الإسناد ، قال : وفيه أبو الربيع بن السمان وغيره من الضعفاء .

(مُسْنَدُ خَالِدِ بْنِ أَبِي جَبَلِ الْعَدَوَانِيِّ)

١/٣١٠ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي خَالِدِ بْنِ جَبَلٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : أَبْصَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فِي شَرْفٍ (*) ثَقِيفٍ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى قَوْسٍ أَوْ عَصَاً حِينَ آتَاهُمْ يَبْتَغِي عَنْدَهُمُ النَّصْرَ ، فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ « وَالسَّمَاءَ وَالطَّارِقَ » حَتَّى خَتَمَهَا ، فَوَعَيْتُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَنَا مُشْرِكٌ ، ثُمَّ قَرَأْتُهَا وَأَنَا فِي الْإِسْلَامِ فَقَالُوا : مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ ؟ فَقَرَأْتُهَا عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ مَنْ مَعَهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ : نَحْنُ أَعْلَمُ بِصَاحِبِنَا ، لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّ مَا يَقُولُ حَقٌّ لَاتَّبَعْنَاهُ . »

حم ، خ في تاريخه ، والحسن بن سفين (سفيان) ، وابن خزيمة ، طب ، وابن

مردويه ، وأبو نعيم ، عن خالد بن أبي جبل العدواني (١) .

(*) هكذا في الأصل ، وفي مسند الإمام أحمد ، والبخارى في تاريخه ، والطبراني في معجمه الكبير (في مشرق ثقيف) مسند أحمد بن حنبل ، من حديث خالد العدواني - رضي الله عنه - ج ٤ / ص ٣٣٥ أورد الحديث مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ ، عن عبد الرحمن بن خالد العدواني عن أبيه .

(١) أخرجه البخارى في تاريخه ، ج ٣ / ق ١ ، ج ٢ ص ١٣٨ ، ١٣٩ رقم ٤٦٥ بلفظ : حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي ، سمع عبد الرحمن بن خالد بن جبل العدواني عن أبيه قال : رأيت النبي - ﷺ - قائماً في مشرق ثقيف على عصا ، أو قوس وهو يقرأ « والسماء والطارق » حتى ختمها ، فوعيتها في الجاهلية وأنا مشرك ، فقرأتها في الإسلام ، قال : فدعنتي ثقيف : ماذا سمعت من هذا الرجل ؟ فقرأتها ، فقال من معه من قريش : « نحن أعلم بصاحبنا ، لو نعلم أن ما يقول حقاً لاتبعناه » .

وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير ج ٤ / ص ٢٣٤ رقم ٤١٢٦ مرويات : (خالد بن أبي جبل العدواني) أورد الحديث مع تقديم وتأخير إلى قوله : ثم قرأتها وأنا في الإسلام .

وفي مجمع الزوائد ج ٧ / ص ١٣٦ تفسير سورة : (والسماء والطارق) الحديث مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه عن عبد الرحمن بن خالد العدواني عن أبيه . قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني ، وعبد الرحمن ذكره ابن أبي حاتم ولم يجرحه أحد ، وبقية رجاله ثقات .

(مُسْتَدَأَبِي رُوَيْحَةَ خَالِدِ بْنِ رَبِيحٍ)

١/٣١١ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ رَبِيحِ أَخِي بِلَالٍ مُؤَدِّنِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : النَّاسُ ثَلَاثَةٌ أَثْلَاثٌ : فَسَالِمٌ ، وَغَانِمٌ ، وَشَاحِبٌ . فَالَسَّالِمُ : السَّاكِتُ ، وَالغَانِمُ : الَّذِي يَأْمُرُ بِالْخَيْرِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَالشَّاحِبُ : النَّاطِقُ بِالْحَنَّا (*) وَالْمُعِينُ عَلَى الظُّلْمِ » .
كر (١) .

(*) (الحنا) : الفحش في القول . نهاية ج ٢ / ص ٨٦ مادة : حنا .

(١) أخرجه ابن عساکر في تاريخه ج ٥ / ص ٣٥ ، ٣٦ مرويات : خالد بن رباح ، بلفظ : وأخرج البيهقي عن آدم ابن علي أنه قال: سمعت أبا بلال مؤذن رسول الله يقول: « الناس ثلاثة أثلاث : فالسالم : الساكت ، والغانم: الذي يأمر بالخير وينهى عن المنكر ، والشاحب : الناطق بالحنأ والمعين على الظلم » قال أبو عبيد : هكذا في الحديث ، والشاحب : الأثم الهالك وهو يرجع إلى هذا .

(مُسْتَدُ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ الْأَمْوِيِّ)

١/٣١٢ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ وَكَانَ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْحَبَشَةِ هُوَ وَأَخُوهُ عَمْرُو ، لَمَّا قَدَمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - تَلَقَّاهُمْ حِينَ دَنَوْا مِنْهُ ، وَذَلِكَ بَعْدَ بَدْرٍ بَعَامٍ ، فَحَزَنُوا أَنْ لَا يَكُونُوا شَهِدُوا بَدْرًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : وَمَا تَحْزَنُونَ ؟ ! إِنْ لِلنَّاسِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ وَلَكُمْ هِجْرَتَانِ هَاجَرْتُمْ حِينَ خَرَجْتُمْ إِلَى صَاحِبِ الْحَبَشَةِ ، ثُمَّ جِئْتُمْ مِنْ عِنْدِ صَاحِبِ الْحَبَشَةِ مُهَاجِرِينَ إِلَى » .

ابن منده ، كر (١) .

٢/٣١٢ - « عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْمَدَنِيِّ : أَنَّ خَالِدَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ كَانَ يَقُولُ لِعَلِيٍّ : أَنَا أَسْلَمْتُ قَبْلَكَ ، وَاللَّهِ لِأَخَاصِمَنَّكَ عِنْدَ رَبِّي ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَفْرَقُ (*) مِنْ أَبِي ، فَكُنْتُ أَكْتُمُ إِسْلَامِي ، وَأَنْتَ كُنْتَ لَا تَفْرَقُ مِنْ أَبِيكَ » .

كر (٢) .

٣/٣١٢ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ : أَنَّهُ قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَتَرَبَّصَ بَبَيْعَتِهِ شَهْرَيْنِ يَقُولُ : قَدْ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ثُمَّ لَمْ يَعْزِلْنِي حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ » .

كر (٣) .

(١) أخرجه ابن عساکر فی تاریخه ج ٥/ص ٤٨ ترجمة (خالد بن سعید بن العاص) بلفظ : روى عنه سعید بن عمرو بن سعید بن العاص مرسلًا ، وكان من مهاجرة الحبشة ... الحديث بلفظه .

(*) الفرق : بالتحريك الخوف والفرع . يقال فرق يفرق فرقا .

(٢) أخرجه ابن عساکر فی تاریخه ج ٥/ص ٤٩ ترجمة (خالد بن سعید بن العاص بن أمية بن عبد شمس) قال : وروى الحافظ أن خالدًا هذا كان يقول لعلی : « أنا أسلمت قبلك ، لأخاصمك عند ربی ، ولكن كنت أفرق من أبی فكتمت إسلامی ، وأنت كنت لا تفرق من أبیک » .

(٣) أخرجه ابن عساکر فی تاریخه ج ٥/ص ٥١ ترجمة (خالد بن سعید بن العاص) أورد الحديث بلفظه فی مقدمة من حدیث طويل .

٤/٣١٢ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - وَفِي يَدِي خَاتَمٌ ، فَقَالَ : يَا خَالِدُ ! مَا هَذَا الْخَاتَمُ ؟ قُلْتُ : خَاتَمٌ اتَّخَذْتُهُ ، قَالَ : فَاطْرَحْهُ إِلَيَّ ، فَطَرَحْتُهُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ مَلْوَى عَلَيْهِ فِضَّةٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : مَا نَقَشَهُ ؟ قُلْتُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ ﷺ - فَلَبَسَهُ ، فَهُوَ الْخَاتَمُ الَّذِي كَانَ فِي يَدِهِ . » .
 الطحاوى ، طب ، ك ، وأبو نعيم عن خالد بن سعيد بن العاص (١) .

(١) أخرجه الطبرانى فى معجمه الكبير ، من مرويات (خالد بن سعيد بن العاص) ج ٤ / ص ٢٣١ رقم ٤١١٨ بلفظه عن خالد بن سعيد .

وأورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ، باب : (ماجاء فى الخاتم) ج ٥ / ص ١٥٢ مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظه .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف .
 ورواه الحاكم فى المستدرک ج ٣ / ص ٢٥٠ كتاب (معرفة الصحابة) باب : ذكر مناقب خالد بن سعيد ، مع اختلاف فى بعض ألفاظه ، وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبى فى التلخيص : صحيح (قلت) : يحيى ضعيف .

(مُسْتَدُ خَالِدِ بْنِ الطُّفَيْلِ بْنِ مُدْرِكِ الْغَفَارِيِّ)

١/٣١٣ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ الطُّفَيْلِ بْنِ مُدْرِكِ الْغَفَارِيِّ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَ جَدَّهُ مُدْرِكًا إِلَى ابْنَتِهِ يَأْتِي بِهَا مِنْ مَكَّةَ ، وَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا سَجَدَ وَرَكَعَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَأَعُوذُ بِعَفْوِكَ مِنْ عِقُوبَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لَا أَبْلُغُ ثَنَاءً عَلَيْكَ ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ . »

أبو نعيم (١) .

(١) (خَالِدُ بْنُ الطُّفَيْلِ) :

ترجم له ابن حجر في الإصابة ج ٣/ ص ١٨٢ ، ١٨٣ رقم ١٦٣٣ قال : خالد بن الطفيل بن مدرك الغفاري .. قال ابن منده : ذكره ابن منيع في الصحابة ، وفيه نظر ، وروى من طريق سفيان ابن حمزة ، عن كثير بن زيد ، عن خالد بن الطفيل بن مدرك الغفاري : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - بَعَثَ جَدَّهُ مُدْرِكًا إِلَى مَكَّةَ لِيَأْتِيَ بِابْنَتِهِ ، قَالَ : وَكَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا سَجَدَ ، وَرَكَعَ ، قَالَ : أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ... الحديث . قلت : لم يورده ابن منيع إلا في ترجمة مدرك ، وكلام ابن منده يوهم أنه ذكر خالدًا في الصحابة وليس كذلك .

وأخرجه الترمذي ج ٥/ ص ١٨٧ رقم ٣٥٦٢ عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قالت : كنت نائمة إلى جنب رسول الله - ﷺ - ففقدته من الليل ، فلمسته فوق يدي على قدميه وهو ساجد وهو يقول : « أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَبِمَعْفَاتِكَ مِنْ عِقُوبَتِكَ ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ » وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وقد روى من غير وجه عن عائشة .

وفي سنن النسائي ج ٣/ ص ٢٤٩ باب : (الدعاء في الوتر) بلفظ : عن علي بن أبي طالب أن النبي - ﷺ - كان يقول في آخر وتره : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَبِمَعْفَاتِكَ مِنْ عِقُوبَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لَا أَحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَيَّ نَفْسِكَ » .

وأخرجه أبو داود ج ٢/ ص ١٤٣ رقم ١٤٢٧ عن علي بن أبي طالب بلفظ رواية النسائي السابق . وأخرجه الإمام أحمد ١/ ص ٩٦ (مسند علي بن أبي طالب) بلفظ رواية الإمام النسائي وأبي داود . وأخرجه ابن ماجه كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب : ماجاء في القنوت في الوتر رقم ١١٧٩ عن علي بن أبي طالب بلفظ رواية الإمام أحمد ، وأبي داود ، والنسائي .

(مسندُ خالد بن عبد العزى بن سلامة الخزاعى)

١/٣١٤ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ سَلَامَةَ : أَنَّهُ أَجْزَرَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - شَاةً ، وَكَانَ عِيَالُ خَالِدٍ كَثِيرَةً ، يَذْبَحُ الشَّاةَ فَلَا تَبْدُ (*) عِيَالَهُ عَظْمًا عَظْمًا ، وَأَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَكَلَ مِنْهَا ثُمَّ قَالَ : أَرْنِي دَلُوكَ يَا أَبَا خُنَّاسِ ! فَصَنَعَ فِيهَا فَضْلَةَ الشَّاةِ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأَبِي خُنَّاسِ ، فَأَنْقَلَبَ بِهِ فَفَثَرَهُ لَهُمْ وَقَالَ : تَوَاسَوْا فِيهِ ، فَأَكَلُوا مِنْهُ عِيَالُهُ وَأَفْضَلُوا . » .
الحسن بن سفين (سفيان) ، وأبو نعيم (١) .

(*) فى القاموس : (البدة) بوزن الشدة : النصيب ، تقول منه (أبدت) بينهم العطاء ، أى : أعطى كل واحد منهم (بدته) .

(١) أخرجه دلائل النبوة لليهقى ج ٦/ ص ١١٥ ، ١١٦ باب : (فيما خلف رسول الله - ﷺ - على عائشة - رضى الله عنهما من الشعير ... إلخ) بلفظ : عن خالد بن عبد العزيز بن سلامة أنه أجزره النبي - ﷺ - شاة ، وكان عيالُ خالد كثيرًا ، يذبح الشاة ولا يبدُ عياله عظمًا عظمًا ، وإن النبي - ﷺ - أكل منها ، ثم قال : أرنى دلوك يا أبا حُبَّاش ، فصنع فيها فضلة الشاة ، ثم قال : اللهم بارك لأبى حُبَّاش فانقلب به ففثره لهم ، وقال : تواسوا فيه ، فأكل منه عياله وأفضلوا . » .

(وخالد بن عبد العزى بن سلامة الخزاعى) ترجم له ابن حجر فى الإصابة ج ٣/ ص ٦٣ رقم ١٤٥٤ قال : خالد ابن عبد العزى بن سلامة بن مرة جعونة بن جبير بن عدى بن سلول بن كعب الخزاعى . يكتنى أبا خُنَّاس ، وكناه النسائى : أبا مُحَرَّش ، وهو أقوى .

قال ابن حبان : له صحبة . وأورده الحديث مختصرًا . ثم قال : أخرجه الحسن بن سفيان فى مسند النسائى فى الكنى له ، عن يعقوب به مطولًا .

(مُسْتَدُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ الْمُدَلِّجِيِّ)

١/٣١٥ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ الْمُدَلِّجِيِّ قَالَ : وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -

بِعُسْفَانَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : هَلْ لَكَ فِي عَقَائِلِ النِّسَاءِ وَأُدْمِ الْإِبِلِ مِنْ بَنِي مُدَلِّجٍ ؟ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي مُدَلِّجٍ فَعَرَفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : خَيْرُ الْقَوْمِ الْمُدَّافِعُ عَنْ قَوْمِهِ مَا لَمْ يَأْتُمْ . »

طب ، وأبو نعيم (١) .

(١) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير ج ٤ / ص ٢٣٥ رقم ٤١٣٠ في مرويات : (خالد بن عبد الله بن حرملة

المدلجي) وقد اختلف في صحبته . وقد أورد الحديث بلفظه .

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٨ / ص ١١٠ كتاب (الأدب) باب : في المدافع عن قومه ، عن خالد

ابن عبد الله بن حرملة المدلجي بلفظه . وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم .

وترجم له ابن حجر في الإصابة ج ٣ / ص ٦٢ رقم ١٤٥٠ فقال : خالد بن عبد الله بن حرملة المدلجي ، يقال

له ولأبيه ولجده صحبة ، وقال البغوي ما أدرى : له صحبة أم لا ؟ ابن منده : لا تصح صحبته ، وذكره ابن أبي

عاصم ، وجماعة ، وأوردوا له من طريق سجيل بن محمد الأسلمي : حدثني أبي ، عن خالد بن عبد الله بن

حرملة المدلجي قال : رأيت رسول الله ﷺ - بعسفان إلى آخر الحديث . وقال : كذا في رواية ابن أبي

عاصم ، عن سجيل ، وأخرجه الطبراني وغيره من وجوه أخرى ليس فيها « رأيت » وأخرجه البيهقي في

الشعب من طريق سعيد مولى بني هاشم عن سجيل فقال فيه : عن خالد بن عبد الله ، عن أبيه ، قال حسين

القناني أحد رواته : لا أعلم أحدا قال فيه عن أبيه غير أبي سعيد ، انتهى . ومن طريق أبي سعيد أخرجه الحسن

ابن سفيان في مسنده مختصرا ، وأخرجه مطين في الوحدان ، من طريق أنس بن عياض ، عن سجيل ، قال

العسكري : حديث خالد مرسل ولم يلق النبي ﷺ - ، وذكره في التابعين البخاري وأبو حاتم الرازي ،

وابن حبان وآخرون .

(مُسْنَدُ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ)

١/٣١٦ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ : أَتَيْتُ مَكَّةَ وَالنَّبِيَّ ﷺ - بِهَا قَبْلَ الْهِجْرَةِ فَبِعْتُهُ رِجْلًا (*) سَرَاوِيلَ ، فَوَزَنَ إِلَيَّ فَأَرْجَحَ لِي » .
الحسن بن سفين (سفيان) ، وأبو نعيم (١) .

(*) في الحديث أنه عليه الصلاة والسلام اشترى رجل سراويل هذا كما يقال : اشترى زوج خف ، وزوج نعل ، وإنما هما زوجان يريد رجلى سراويل ، لأن السراويل من لباس الرجلين ، وبعضهم يسمي السراويل رجلا .
النهاية ، مادة رجل ج ٢/ ص ٢٠٤ .
(١) (خالد بن عمير) :

ترجم له ابن حجر في الإصابة ج ٣/ ص ٦٦ رقم ١٤٦٢ قال : خالد بن عمير العبدى ، قال الحسن بن سفيان في مسنده : حدثنا معلى بن مهدي ، حدثنا بشر بن المفضل ، حدثنا شعبة عن سماك بن حرب بن خالد بن عمير قال : أتيت مكة والنبى ﷺ - بها فبعته رجل سراويل ، فوزن لى وأرجح . رجاله ثقات إلا أنه اختلف فيه على شعبة وعلى سماك ، والمشهور أنه عن معرفة العبدى ، أما خالد بن عمير السدوسى الذى روى عن عتبة ابن غزوان فمخضرم .

(مُسْتَدُ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ)

١/٣١٧ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ : أَمَرْنَا أَنْ نُعَلِّمَ أَوْلَادَنَا الرَّمْيَ وَالْقُرْآنَ » .

طب (١) .

٢/٣١٧ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ : كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَمَّارٍ كَلَامٌ ، فَأَنْطَلَقَ عَمَّارٌ يَشْكُونِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ يَشْكُونِي ، فَجَعَلْتُ لِأَزِيدِهِ إِلَّا غَلْظَةً وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَاكِتٌ ، فَبَكَى عَمَّارٌ وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَا تَسْمَعُهُ؟ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى رَأْسِهِ وَقَالَ : مَنْ عَادَى عَمَّارًا عَادَاهُ اللَّهُ ، وَمَنْ أَبْغَضَ عَمَّارًا أَبْغَضَهُ اللَّهُ » .

ش ، حم ، ن (٢) .

(١) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير ج ٤/ ص ١٣٥ رقم ٣٨٣٧ مع تفاوت يسير .

وفي مجمع الزوائد ج ٥/ ص ٢٦٩ كتاب (الجهاد) باب : ماجاء في القسي والرماح والسيوف ، الحديث بلفظه .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه المنذر بن زياد الطائي وهو متروك .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ج ١٢/ ص ١٢٠ رقم ١٢٣٠٢ كتاب (الفضائل) باب : ما ذكر في عمار بن ياسر - ﷺ - بلفظه مع زيادة في آخره . وقال : فخرجت فما كان شيء أبغض إلي من غضب عمار ، فلقيته فرضي .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ج ٤/ ص ٨٩ من حديث (خالد بن الوليد - ﷺ -) بلفظ : عن خالد بن الوليد قال : كان بيني وبين عمار بن ياسر كلام ، فأغلظت له في القول ، فانطلق عمار يشكوني إلى النبي - ﷺ - فجاء خالد وهو يشكوه إلى النبي - ﷺ - قال : فجعل يغلظ له ولا يزيد إلا غلظة ، والنبي - ﷺ - ساكت لا يتكلم ، فبكى عمار وقال : يا رسول الله ! ألا تراه؟ فرفع رسول الله - ﷺ - رأسه وقال : « من عادى عماراً عاداه الله ، ومن أبغض عماراً أبغضه الله » قال خالد : فخرجت فما كان شيء أحب إلي من رضا عمار ، فلقيته فرضي ، قال عبد الله : سمعته من أبي مرتين .

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٩/ ص ٢٩٣ في كتاب (المناقب) باب : فضل عمار بن ياسر ... إلخ ، بلفظ رواية أحمد بن حنبل عن خالد بن الوليد . وقال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني ورجاله رجال الصحيح .

وفي فضائل الصحابة للإمام أحمد بن شعيب النسائي ، ص ١٥١ ، ١٥٢ فضائل عمار بن ياسر - ﷺ - مع اختلاف يسير ونقص وزيادة في آخر الحديث وهي عبارة (قال خالد : فخرجت فما كان شيء أحب إلي من رضا عمار ، فلقيته فرضي) .

٣/٣١٧ - « عَنْ عَزْرَةَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : قَامَ رَجُلٌ إِلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ بِالشَّامِ فَقَالَ :
 إِنَّ الْفِتْنَ قَدْ ظَهَرَتْ ، فَقَالَ خَالِدٌ : أَمَا وَأَبْنُ الْخَطَّابِ حَيٌّ فَلَا ، إِنَّكَ إِذَا كَانَ النَّاسُ بُدَى
 بِلَى ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَذْكُرُ الْأَرْضَ ، لَيْسَ بِهَا مِثْلُ الَّذِي يَفِرُّ إِلَيْهَا مِنْهُ ، وَلَا يَجِدُهُ فَعِنْدَ ذَلِكَ
 الْفِتْنُ » .

نعيم بن حماد في الفتن ، كر (١) .

٤/٣١٧ - « عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى رَجُلٍ يُصَلِّي
 لَا يَتِمُّ رُكُوعَهُ وَيَنْقُرُ فِي سُجُودِهِ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتِمَّ رُكُوعَهُ وَقَالَ : لَوْ مَاتَ هَذَا عَلَى حَالِهِ هَذِهِ
 مَاتَ عَلَى غَيْرِ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مِثْلُ الَّذِي لَا يَتِمُّ رُكُوعَهُ وَيَنْقُرُ فِي
 سُجُودِهِ مِثْلُ الْجَائِعِ يَأْكُلُ التَّمْرَةَ وَالتَّمْرَتَيْنِ لَا يُغْنِيَانِ عَنْهُ شَيْئًا ، فَقِيلَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ : مَنْ
 حَدَّثَكَ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ : أُمَرَاءُ الْأَجْنَادِ ، خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ،
 وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ، وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ ، وَشُرْحَبِيلُ بْنُ حَسَنَةَ ، كُلُّ هَؤُلَاءِ سَمِعَهُ مِنْ
 رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - » .

خ في تاريخه ، ع ، وابن خزيمة ، وابن منده ، طب ، كر (٢)

(١) (عزرة بن قيس) ترجم له الذهبي في ميزان الاعتدال ج ٣/ ص ٦٥ رقم ٥٦١٦ وقال : ضعفه ابن معين ،
 وقال البخاري : لا يتابع على حديثه .

(٢) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٢/ ص ١٢١ كتاب (الصلاة) باب : فيمن لا يتم صلاته ونسى ركوعها
 وسجودها ، بلفظه ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وأبو يعلى ، وإسناده حسن .

وفي الترغيب والترهيب للمنذرى ج ١/ ص رقم ٣٣٦ باب : الترهيب من عدم إتمام الركوع والسجود ... إلخ
 ، أورد الحديث عن أبي عبد الله الأشعري مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه ونقص فيمن سمعوه ، وقال :
 رواه الطبراني في الكبير ، وأبو يعلى بإسناد حسن ، وابن خزيمة في صحيحه .

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه ج ١/ ص ٣٣٢ رقم ٦٦٥ باب : (إتمام السجود) والزجر عن انتقاصه ...)
 مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه ، عن أبي عبد الله الأشعري .

وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير ج ٤/ ص ١٣٦ رقم ٣٨٤٠ في مرويات : أبي عبد الله الأشعري عن خالد
 ابن الوليد ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه كذلك .

٣١٧ / ٥ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ لُحُومِ الْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَالْحَمِيرِ » .

كر (١) .

٣١٧ / ٦ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ : حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِخَيْبَرَ يَقُولُ :

حَرَامٌ أَكْلُ لُحُومِ الْحَمْرِ الْأَهْلِيَّةِ ، وَالْخَيْلِ وَالْبِغَالِ وَكُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ ، أَوْ مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ » .

الواقدي ، وأبو نعيم ، كر (٢) .

٣١٧ / ٧ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ : لَمَّا أَرَادَ اللَّهُ بِي مِنَ الْخَيْرِ مَا أَرَادَ ، قَذَفَ فِي

قَلْبِي حُبَّ الْإِسْلَامِ وَحَضَرَنِي رُشْدِي ، وَقُلْتُ : قَدْ شَهِدْتُ هَذِهِ الْمَوَاطِنَ كُلَّهَا عَلَى مُحَمَّدٍ

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخه ج ٥ / ص ٩٦ في ترجمة (خالد بن الوليد بن المغيرة) قال : وأخرج أيضا عن خالد - ﷺ - أنه قال : نهى رسول الله - ﷺ - عن لحوم الخيل والبغال والحمير .

وأخرجه ابن ماجه في سننه ج ٢ / ص ١٠٦٦ رقم ٣١٩٨ كتاب (الذبائح) باب : لحوم البغال ، عن خالد بن الوليد بلفظه . قال السندي : قيل : اتفق العلماء على أنه حديث ضعيف ، ذكره النووي . وذكر بعضهم أنه منسوخ . وقال بعضهم : لو ثبت لا يعارض حديث جرير .

وانظر مسند الإمام أحمد ج ٤ / ص ٨٩ (من حديث يزيد عن العوام - ﷺ -) بلفظ : نهى رسول الله - ﷺ - عن أكل لحوم الخيل والبغال والحمير .

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخه ج ٥ / ص ٩٦ ترجمة (خالد بن الوليد) بلفظ مقارب . قال الواقدي : الثابت

عندنا أن خالدًا لم يشهد خيبر وأسلم قبل الفتح هو وعمرو بن العاص وعثمان بن طلحة بن أبي طلحة أو يوم من صفر سنة ثمان (أقول : هذه رواية الواقدي ، وقال الحافظ أبو الفضل بن حجر في الإصابة : أسلم سنة سبع بعد خيبر ، وقيل : قبلها ، ووهم من زعم أنه أسلم سنة خمس . اهـ) .

وفي البخاري ج ٧ / ص ١٢٣ ، ١٢٤ كتاب (الذبائح والصيد) باب : لحوم الخيل وباب لحوم الحمير الأهلية ، وباب : أكل كل ذي ناب بلفظ : من السباع .

« أنه نهى عن لحوم الحمير الأهلية ، ورخص في لحوم الخيل ، كما نهى رسول الله - ﷺ - عن أكل ذي ناب من السباع » ، في عدة روايات .

وفي صحيح مسلم ج ٣ / ص ١٥٣٣ ، ١٥٣٤ باب : (تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير) ج ١٥ / ص ١٩٣٣ رقم ١٤٠٧ / ٢٢ عن ابن عباس وباب : تحريم أكل لحوم الحمير الإنسية ، عن علي ابن أبي طالب . وفيه روايات كثيرة في هذا الباب .

فَلَيْسَ مَوْطِنٌ أَشْهَدُهُ إِلَّا وَأَنْتَصِرُ ، وَإِنِّي أَرَى فِي نَفْسِي أَنَّي مُوَضِعٌ فِي غَيْرِ شَيْءٍ وَأَنَّ مُحَمَّدًا سَيَطْهَرُ ، فَلَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى الْحُدَيْبِيَّةِ خَرَجْتُ فِي خَيْلِ الْمُشْرِكِينَ ، فَلَقَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي أَصْحَابِهِ بَعْسَفَانَ ، فَقُمْتُ بِإِزَائِهِ ، وَتَعَرَّضْتُ لَهُ ، فَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ الظُّهْرَ إِمَامًا فَهَمَمْنَا أَنْ نَغْيِرَ عَلَيْهِ ثُمَّ لَمْ يُعْزَمْ لَنَا ، وَكَانَتْ فِيهِ خَيْرَةٌ ، فَأَطْلَعَ عَلَيَّ مَا فِي أَنْفُسِنَا مِنَ الِهْمُومِ بِهِ ، فَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ الْعَصْرَ صَلَاةَ الْخَوْفِ ، فَوَقَعَ ذَلِكَ مِنِّي مَوْعِعًا ، وَقُلْتُ : الرَّجُلُ مَمْنُوعٌ ، وَافْتَرَقْنَا ، وَعَدَلَّ عَنْ سَنَنِ خَيْلِنَا وَأَخَذَ ذَاتَ الْيَمِينِ ، فَلَمَّا صَالِحَ قُرَيْشًا بِالْحُدَيْبِيَّةِ وَدَافَعْتَهُ قُرَيْشٌ بِالْبَرَاكِ قُلْتُ فِي نَفْسِي : أَيُّ شَيْءٍ بَقِيَ ؟ أَيُّ الْمَذْهَبِ إِلَى النَّجَاشِيِّ فَقَدْ أَتَعَ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ آمَنُونَ عِنْدَهُ ، فَأَخْرَجُ إِلَى هِرَقْلَ فَأَخْرَجُ مِنْ دِينِي إِلَى نَصْرَانِيَّةٍ ، أَوْ يَهُودِيَّةٍ فَأَقِيمُ مَعَ عَجْمَهَا أَوْ أُقِيمُ فِي دَارِي فَمَنْ بَقِيَ ، فَأَنَا عَلَى ذَلِكَ إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي عُمْرَةِ الْقُضِيَّةِ وَتَغَيَّبْتُ ، فَلَمْ أَشْهَدْ دُخُولَهُ ، وَكَانَ أَخِي الْوَلِيدُ بْنُ الْوَلِيدِ قَدْ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي عُمْرَةِ الْقُضِيَّةِ ، فَطَلَبَنِي فَلَمْ يَجِدْنِي ، فَكَتَبَ إِلَيَّ كِتَابًا فَإِذَا فِيهِ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، أَمَا بَعْدُ : فَإِنِّي لَمْ أَرَ أَعْجَبَ مِنْ ذَهَابِ رَأْيِكَ عَنِ الْإِسْلَامِ ، وَعَقْلِكَ عَقْلُكَ ، وَمِثْلُ الْإِسْلَامِ جَهْلُهُ أَحَدٌ ؟ ! وَقَدْ سَأَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : أَيْنَ خَالِدٌ ؟ فَقُلْتُ : يَأْتِي اللَّهُ بِهِ ، فَقَالَ : مَا مِثْلُ خَالِدٍ جَهْلٌ لِلْإِسْلَامِ ، وَلَوْ كَاتَبْتُهُ وَجَدْتُهُ مَعَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ لَكَانَ خَيْرًا لَهُ ، وَلَقَدَّمْنَاهُ عَلَيَّ غَيْرِهِ ، فَاسْتَدْرِكُ يَا أَخِي مَا فَاتَكَ مِنْهُ ، فَقَدْ فَاتَكَ مِنْهُ مَوَاطِنٌ صَالِحَةٌ ، فَلَمَّا جَاءَنِي كِتَابُهُ نَشِطْتُ لِلْخُرُوجِ وَزَادَنِي رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ وَسَرَرَنِي مَقَالَةُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَارَى فِي النَّوْمِ أَنِّي فِي بِلَادٍ ضَيْقَةَ جَدْبَةٍ ، فَخَرَجْتُ إِلَى بَلَدٍ أَحْضَرَ وَاسِعَ فَقُلْتُ : إِنَّ هَذِهِ لِرُؤْيَا ، فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ قُلْتُ : لِأَذْكُرْنَهَا لِأَبِي بَكْرٍ ، فَذَكَرْتُهَا فَقَالَ : هُوَ مَخْرَجُكَ الَّذِي هَدَاكَ اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ ، وَالضَيْقُ الَّذِي كُنْتَ فِيهِ الشَّرْكَ ، فَلَمَّا أَجْمَعْتُ الْخُرُوجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قُلْتُ : مَنْ أَصَاحِبُ إِلَى مُحَمَّدٍ ؟ فَلَقَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا وَهْبٍ ! أَمَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ ، إِنَّمَا نَحْنُ

فيه ، إِنَّمَا نَحْنُ أَكْلَةُ رَأْسٍ ، وَقَدْ ظَهَرَ مُحَمَّدٌ عَلَى الْعَرَبِ وَالْعَجَمِ ، فَلَوْ قَدِمْنَا عَلَى مُحَمَّدٍ فَاتَّبَعْنَاهُ فَإِنَّ شَرَفَ مُحَمَّدٍ لَنَا شَرَفٌ ، فَأَبَى أَشَدَّ الْإِبَاءِ ، وَقَالَ : لَوْ لَمْ يَبْقَ غَيْرِي مِنْ قُرَيْشٍ مَا اتَّبَعْتُهُ أَبَدًا فَافْتَرَقْنَا وَقُلْتُ : هَذَا رَجُلٌ مَوْتُورٌ يَطْلُبُ وَتَرًا : قُتِلَ أَخُوهُ وَأَبُوهُ بِيَدِ ، فَلَقِيتُ عِكْرَمَةَ بِنَ أَبِي جَهْلٍ فَقُلْتُ لَهُ مَا قُلْتُ لَصَفْوَانَ ، فَقَالَ لِي مِثْلَ مَا قَالَ صَفْوَانُ ، فَقُلْتُ : فَاطُورٌ مَا ذَكَرْتُ لَكَ ، قَالَ : لَا أَذْكُرُهُ ، وَخَرَجْتُ إِلَى مَنْزِلِي فَأَمَرْتُ بِرَاحِلَتِي تُخْرَجُ إِلَيَّ أَنْ أَلْقَى عُثْمَانَ بِنَ طَلْحَةَ ، فَقُلْتُ : إِنَّ هَذَا لِي لَصَدِيقٌ وَلَوْ ذَكَرْتُ لَهُ مَا أُرِيدُ ؟ ثُمَّ ذَكَرْتُ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِهِ فَكَرِهْتُ أَنْ أَذْكُرُهُ ، ثُمَّ قُلْتُ : وَمَا عَلَيَّ وَأَنَا رَاحِلٌ مِنْ سَاعَتِي فَذَكَرْتُ لَهُ مَا صَارَ الْأَمْرُ إِلَيْهِ وَقُلْتُ : إِنَّمَا نَحْنُ بِمَنْزِلَةِ ثَعْلَبٍ فِي جُحْرٍ لَوْ صَبَّ عَلَيْهِ ذَنْبٌ مِنْ مَاءِ خَرَجٍ ، وَقُلْتُ لَهُ نَحْوًا مِمَّا قُلْتُ لَصَاحِبِيهِ ، فَأَسْرَعَ الْإِجَابَةَ ، وَقَالَ : لَقَدْ غَدَوْتُ الْيَوْمَ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَعْدُو ، وَهَذِهِ رَاحِلَتِي بِفَجٍّ مَنَاحَةٌ فَأَنْفَدْتُ أَنَا وَهُوَ يَأْجِجُ إِنْ سَبَقَنِي قَامَ وَإِنْ سَبَقْتَهُ أَقَمْتُ عَلَيْهِ فَأَدْلَجْنَا شَجْرَةً فَلَمْ يَطْلُعِ الْفَجْرُ حَتَّى التَّقِينَا بِيَأْجِجُ فَعَدَوْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الْهَدَّةِ فَجَدَّ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ بِهَا ، فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ ، قُلْنَا : وَبِكَ ، قَالَ : أَيْنَ مَسِيرُكُمْ ؟ قُلْنَا : مَا أَخْرَجَكَ ؟ قَالَ : فَمَا الَّذِي أَخْرَجَكُمْ ؟ قُلْنَا : الدُّخُولُ فِي الْإِسْلَامِ وَاتِّبَاعُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : وَذَلِكَ الَّذِي أَقَدَمَنِي ، فَاصْطَلَحْنَا جَمِيعًا حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَأَنْخَنَّا بظَاهِرِ الْحَرَّةِ رُكَّابَنَا وَأَخْبَرَ بَنَاءَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَسَرَّ بِنَا ، فَلَيْسَتْ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِي ، ثُمَّ تَحَمَّدْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَلَقِينِي أَخِي ، فَقَالَ : أَسْرِعْ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَدْ أَخْبَرَ بِكَ ، فَسَرَّ بِقُدُومِكَ وَهُوَ يَنْتَظِرُكُمْ ، فَأَسْرَعْتُ الْمَشْيَ فَطَلَعْتُ فَمَا زَالَ يَتَبَسَّمُ حَتَّى وَقَفْتُ عَلَيْهِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ بِالنَّبُوءَةِ ، فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ بِوَجْهِ طَلْقٍ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ ، قَدْ كُنْتَ أَرَى لَكَ عَقْلًا وَرَجَوْتُ أَنْ لَا يُسَلِّمَكَ إِلَّا إِلَى خَيْرٍ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : قَدْ رَأَيْتَ مَا كُنْتَ أَشْهَدُ مِنْ تِلْكَ الْمَوَاطِنِ عَلَيْكَ مُعَانِدًا عَنِ الْحَقِّ فَادْعُ اللَّهَ يَغْفِرْهَا لِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : الْإِسْلَامُ

يَجِبُ مَا كَانَ قَبْلَهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! عَلَى ذَلِكَ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ
كُلَّمَا أَوْضَعَ فِيهِ مِنْ صَدٍّ عَنْ سَبِيلِكَ، وَتَقَدَّمَ عَمْرُو وَعُثْمَانُ فَبَايَعَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَكَانَ
قَدُومَنَا فِي صَفَرٍ مِنْ سَنَةِ ثَمَانَ، فَوَاللَّهِ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ أَسَلَمْتُ يُعَدِّلُ بِي
أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ (فِيمَا حَزَبَهُ) .

الواقدي، كر (١).

٨/٣١٧ - «عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ: جَلَدَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ رَجُلًا حَدًّا،
فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِّ جَلَدَ رَجُلًا آخَرَ حَدًّا، فَقَالَ رَجُلٌ: هَذِهِ وَاللَّهِ الْفِتْنَةُ، جَلَدَ أَمْسَ رَجُلًا فِي
حَدٍّ، وَجَلَدَ الْيَوْمَ رَجُلًا فِي حَدٍّ، فَقَالَ خَالِدٌ: لَيْسَ هَذِهِ بَفِتْنَةٍ، إِنَّمَا الْفِتْنَةُ أَنْ يَكُونَ فِي
أَرْضٍ يُعْمَلُ فِيهَا بِالْمَعَاصِي فَيُرِيدُ أَنْ يَخْرَجَ مِنْهَا إِلَى أَرْضٍ لَا يُعْمَلُ فِيهَا بِالْمَعَاصِي فَلَا
يَجِدُهَا» .

ش (٢).

(١) أخرجه ابن عساکر في تاريخ دمشق ج ٥/ص ٩٨ - ١٠٠ ترجمة (خالد بن الوليد) مع اختلاف يسير . قال
الأصمعي: أسلم خالد ما بين الحديبية وخيبر . اهـ .

وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة ج ٤/ص ٣٤٩ - ٣٥٢ في (إسلام خالد بن الوليد) مع اختلاف يسير .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ج ٤/ص ١/٢، ٢ في (خالد بن الوليد) أورد الحديث مختصراً .
وانظر البداية والنهاية، لابن كثير ج ٤/ص ٢٣٩ وما بعدها .

الموضع - بضم الميم وكسر الضاد - : المسرع في الفتنة، من أوضع السيف: ضرب به .

(بأجج) بكسر الجيم الأولى: مكان على ثلاثة أميال من مكة، وكان من منازل عبد الله بن الزبير . اهـ : نهاية
ج ٥/ص ٢٩١ .

(بَفَجَّ): وهو واد بمكة .

(الهدية): موضع بين عسفان ومكة، أو: هي من الطائف . اهـ: قاموس ١/٣٦١ .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه ج ١٥/ص ٨٩ رقم ١٩١٩٤ كتاب (الفتن) أورد الحديث مع اختلاف يسير
في بعض ألفاظه عن طارق ابن شهاب .

٣١٧/٩ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّهُ أُنِيَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ ! لَوْلَا أَنْتَ مَا سَبَّنِي ابْنُ سُمَيَّةَ ، فَقَالَ : مَهْلًا يَا خَالِدُ ، مَنْ سَبَّ عَمَّارًا سَبَّهُ اللَّهُ ، وَمَنْ حَقَّرَ عَمَّارًا حَقَّرَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ سَفَّهَ عَمَّارًا سَفَّهَهُ اللَّهُ » .

ابن النجار (١) .

٣١٧/١٠ - « عَنْ عَزْرَةَ بْنِ قَيْسٍ : أَنَّ رَجُلًا قَالَ لَخَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ : إِنَّ الْفِتْنَ قَدْ ظَهَرَتْ ، فَقَالَ : أَمَّا وَابْنُ الْخَطَّابِ حَىٰ فُلَا ، إِنَّهَا إِنَّمَا تَكُونُ بَعْدَهُ وَالنَّاسُ بِيَدِي ثُلثَانِ (*) أَوْ فِي ذِي ثُلثَانٍ بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا ، فَيَنْظُرُ الرَّجُلُ فَيُفَكِّرُ هَلْ يَجِدُ مَكَانًا لَمْ يَنْزَلْ بِهِ مَا نَزَلَ بِمَكَانِهِ الَّذِي هُوَ مِنْهُ مِنَ الْفِتْنَةِ وَالشَّرِّ فَلَا يَجِدُ ، أُولَئِكَ الْأَيَّامُ الَّتِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ ، أَيَّامُ الْهَرَجِ ، فَنَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ يُدْرِكَنِي وَإِيَّاكُمْ أُولَئِكَ الْأَيَّامُ » .

كر (٢) .

(١) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير ج ٤/ ص ١٣٣ رقم ٣٨٣٤ في (مرويات مالك بن الحارث بن الأشد عن خالد بن الوليد) بلفظ : قال : عن الأشقر قال : حدثني خالد بن الوليد قال : سبني عمار في عهد النبي - ﷺ - فجئت إلى رسول الله - ﷺ - فقلت يارسول الله ! لولاك ما سبني ابن سمية !! فقال : « مهلا ياخالد! من سب عماراً سبه الله ، ومن حقر عماراً حقره الله » .

وفي مجمع الزوائد ج ٩/ ص ٢٩٤ ذكر الحديث ضمن حديث طويل مع زيادة في بعض ألفاظه عن خالد بن الوليد .

قال الهيثمي : رواه الطبراني مطولاً ومختصراً بأسانيد منها ما وافق أحمد ، ورجاله ثقات ، ومنها ما هو مرسل . (*) هكذا في الأصل ، وأخرجه مجمع الزوائد للهيثمي : (بدي بليان وذو بليان) ج ٧/ ص ٣٠٧ باب : فيما يكون من الفتن مع اختلاف في بعض ألفاظه وذكر له قصة .

(٢) قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات ، وفي بعضهم ضعف .

وفي المعجم الكبير للطبراني ج ٤/ ص ١٣٧ برقم ٣٨٤١ عن عزرة بن قيس عن خالد بن الوليد مع اختلاف في بعض ألفاظه بمثل لفظ المجمع .

وانظر ترجمة (عزرة بن قيس) في الميزان رقم ٥٦١٦ فقد قال : ضعفه ابن معين ، فقال : معاوية بن صالح عن ابن معين : عزرة بن قيس اليمحمدي أزدى بصرى ، ضعيف ، وقال : البخارى : لا يتابع على حديثه . اهـ : بتصرف .

١١ / ٣١٧ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ : مَا عَمِلْتُ عَمَلًا أَحْوَفَ عِنْدِي أَنْ يُدْخِلَنِي النَّارَ مِنْ شَأْنِ عَمَّارٍ ، قِيلَ : وَمَا هُوَ ؟ قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي أَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِلَى حَيٍّ مِنَ الْعَرَبِ فَأَصَابَتْهُمْ وَفِيهِمْ أَهْلُ بَيْتِ مُسْلِمُونَ ، فَكَلَّمَنِي عَمَّارٌ فِي أَنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : أَرْسَلَهُمْ ، فَقُلْتُ : لَا ، حَتَّى آتِيَ بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . فَإِنْ شَاءَ أَرْسَلَهُمْ ، وَإِنْ شَاءَ صَنَعَ فِيهِمْ مَا أَرَادَ ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَأَسْتَاذَنَ عَمَّارًا فَدَخَلَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَلَمْ تَرَ إِلَى خَالِدٍ فَعَلَ وَفَعَلَ ؟ ! فَقَالَ خَالِدٌ : أَمَا وَاللَّهِ لَوْ لَا مَجْلِسُكَ مَا سَبَّنِي ابْنُ سُمَيَّةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اخْرُجْ يَا عَمَّارُ ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَبْكِي ، فَقَالَ : مَا نَصَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . عَلَى خَالِدٍ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَلَا أَجَبْتَ الرَّجُلَ ؟ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا مَنَعَنِي مِنْهُ إِلَّا تَحَقَّرَ لَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ يَحْقِرْ عَمَّارًا يَحْقِرْهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَسْبِ عَمَّارًا يَسِبْهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يُبْغِضْ عَمَّارًا يُبْغِضْهُ اللَّهُ . فَخَرَجْتُ فَاتَّبَعْتُهُ فَكَلَّمْتُهُ حَتَّى اسْتَغْفَرَ لَهُ . »
ع ، كر (١) .

١٢ / ٣١٧ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَخَذَهُ مَضْجَعُهُ قَالَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ الـ (*) كُلِّهَا مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ وَبَرًّا وَذَرًّا ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَنْزِلُ مِنَ السَّمَاءِ وَمَا يَعْرُجُ فِيهَا ، وَمِنْ شَرِّ مَا يَلْجُ فِي الْأَرْضِ وَمَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، وَمِنْ شَرِّ طَوَارِقِ اللَّيْلِ وَحَوَادِثِ النَّهَارِ إِلَّا طَارِقًا يَطْرُقُ بِخَيْرٍ يَا رَحْمَنُ » .
ابن جرير وصححه (٢) .

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ٢٩٣ ، ٢٩٤ باب : (فضل عمار بن ياسر وأهل بيته - ﷺ -) بلفظه . وقال الهيثمي : رواه الطبراني مطولاً ومختصراً ، منها ما وافق أحمد ورجاله ثقات ، ومنها ما هو مرسل ، وفي الأوسط منه (من سب عماراً سبه الله ومن أبغض عماراً أبغضه الله) فقط .
والطبراني في المعجم الكبير ، ج ٤ / ص ١٣٢ ، ١٣٣ رقم ٣٢٣٨ بلفظه .
(*) هكذا في الأصل ، وفي الطبراني (التامات) .

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير ، ج ١ ص ١٣٥ رقم ٣٨٣٨ من طريق الحسن بن علي المعمرى ، عن أبي العالية ، عن خالد بن الوليد ، مع اختلاف يسير .

ومسلم في كتاب (الذكر والدعاء) ج ٥ / ص ٢٠٨ جزء منه في رقم (٢٧٠٨) من طريق قتيبة بن سعيد وطريق محمد بن رمح في السماع عن سعد بن أبي وقاص ، وجزء منه في الحديث بعده عن طريق عن =

١٣/٣١٧ - « عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ فِي قَلَنْسُوءِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ مِنْ شَعْرِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ خَالِدٌ : مَا لَقَيْتُ قَوْمًا قَطُّ وَهِيَ عَلَى رَأْسِي إِلَّا أُعْطِيتُ الْفَلَجَ (*) » .

أبو نعيم (١) .

١٤/٣١٧ - « بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي سَرِيَّةٍ فَأَصَبْنَا أَهْلَ بَيْتِ كَأَنَّهُ (***) » .

أوجدوا ، فَقَالَ عَمَّارٌ قَدْ احْتَجَجُوا هَوْلًا (***) مَنَا بِتَوْحِيدِهِمْ ، فَلَمْ أَلْتَفِتْ إِلَى قَوْلِ عَمَّارٍ ، فَقَالَ : أَمَا لِأَخْبَرَنَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - شَكَانِي إِلَيْهِ ، فَلَمَّا رَأَى أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَا يَقْتَضِي مِنِّي أَدْبَرَ وَعَيْنَاهُ تَذَرِفَانِ ، فَرَدَّهُ النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا خَالِدُ ! لَا تَسِبَّ عَمَّارًا فَإِنَّهُ مِنْ سَبِّ عَمَّارٍ سَبَّهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يُبْغِضْ عَمَّارًا ابْغَضَهُ اللَّهُ وَمَنْ سَفَهَ عَمَّارًا سَفَهَهُ اللَّهُ ، فَقُلْتُ : اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَاللَّهِ ، مَا مَنَعَنِي أَنْ أُجِيبَهُ إِلَّا تَسَفَهِي إِيَّاهُ . قَالَ خَالِدٌ : فَمَا مِنْ ذُنُوبِي شَيْءٌ أَحْوَفُ عِنْدِي مِنْ تَسَفَهِي عَمَّارًا » .

= خولة بنت حكيم أنها سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « إذا نزل أحدكم منزلاً فليقل : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فإنه لا يضره شيء حتى يرتحل منه » ومثله بعده رقم ٢٦٠٩ وسنن البيهقي ، ج ٥ ص ٢٥٣ بسنده عن خولة بنت حكيم (الجزء الأول من الحديث) ، مسند أحمد ج ٥ / ص ٤٣٠ حديث رجل من أسلم (الجزء الأول من الحديث) .

(*) فَلَجٌ فَلَجًا أَي ظَفَرٌ ، وَفَلَجٌ بِحِجْتِهِ أَحْسَنُ الْإِدْلَاءِ بِهَا فَغَلَبَ خَصْمَهُ ، وَفَلَجَ الشَّيْءُ شَقَّهُ نِصْفَيْنِ الْمَعْجَمُ الْوَجِيزُ ص ٤٧٨ .

(١) المعجم الكبير للطبراني ، ج ٤ ص ١٢٢ رقم ٣٨٠٤ بلفظ : (إن خالد بن الوليد فقد قلنسوة له يوم اليرموك ، فقال اطلبوها ، فلم يجدوها ، فقال اطلبوها ، فوجدوها فإذا هي خَلْفَةٌ ، فقال خالد : اعتمر رسول الله - ﷺ - فحلق رأسه فابتدر الناس جوانب شعره فسبقتهم إلى ناصيته فجعلتها في هذه القلنسوة ، فلم أشهد قتالا وهي معي إلا رزقت النصر) ، وفي مجمع الزوائد ج ٩ / ص ٣٤٩ بلفظ الطبراني السابق .

(**) كَذَا بِالْأَصْلِ ، وَفِي الطَّبْرَانِيِّ (كَانُوا وَحَدُّوا) وَلَعَلَّهُ الصَّوَابُ .

وفى المستدرک للحاکم : أهل بیت قد ذکروا الإسلام ، فقال عمار : إن هؤلاء قد وجدوا .

(***) كَذَا بِالْأَصْلِ ، وَفِي الطَّبْرَانِيِّ (قَدْ احْتَجَجَ هَؤُلَاءُ مِنَّا بِتَوْحِيدِهِمْ) وَفِي الْمُسْتَدْرَكِ : فَقَالَ عَمَّارٌ : إِنْ هَؤُلَاءِ قَدْ وَحَدُوا .

ن ، طب ، ك عن خالد بن الوليد (١) .

١٥ / ٣١٧ - « بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى نَاسٍ مِنْ خَتَمٍ فَأَعْتَصَمُوا بِالسُّجُودِ فَقَتَلْتُهُمْ فَوَادَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِنِصْفِ الدِّيَةِ ثُمَّ قَالَ : أَنَا بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ أَقَامَ مَعَ الْمُشْرِكِينَ لَا تَرَايَا نَارَهُمَا » .

طب عن خالد بن الوليد (٢) .

١٦ / ٣١٧ - « بَعَثَنِي النَّبِيُّ - ﷺ - إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ : مَنْ مَرَرْتَ بِهِ مِنَ الْعَرَبِ فَسَمِعْتَ فِيهِمُ الْأَذَانَ فَلَا تَتَعَرَّضْ لَهُمْ وَمَنْ لَمْ تَسْمَعْ فِيهِمُ الْأَذَانَ فَادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَإِنْ لَمْ يَجِئُوا فَجَاهِدْهُمْ » .

طب عن خالد بن سعيد بن العاص (٣) .

١٧ / ٣١٧ - « بَعَثَنِي النَّبِيُّ - ﷺ - إِلَى قَيْصَرَ صَاحِبِ الرُّومِ بِكِتَابٍ فَقُلْتُ : اسْتَأذِنُوا (لِرَسُولِ) رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . فَأَتَى قَيْصَرَ فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ عَلَيَّ الْبَابَ رَجُلًا يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ (رَسُولِ) اللَّهِ - ﷺ - . فَفَزِعُوا لِلذَّكَ ، فَقَالَ : أَدْخَلْهُ ، فَأَدْخَلَنِي عَلَيْهِ وَعِنْدَهُ بَطَارِقَتُهُ ، فَأَعْطَيْتُهُ الْكِتَابَ فَقَرَأَ عَلَيْهِ ، فَإِذَا فِيهِ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى قَيْصَرَ صَاحِبِ الرُّومِ . فَفَخَرَّ ابْنُ أَخِي لَهُ أَحْمَرُ أَرْزُقُ سَبْطًا ، فَقَالَ : لَا تَقْرَأَ الْكِتَابَ الْيَوْمَ لِأَنَّهُ

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ج ٤ ص ١٣١ ، ١٣٢ رقم ٣٨٣٠ بلفظه ، ما عدا الألفاظ المذكورة .

والمستدرک للحاکم ، ج ٣ ص ٣٨٩ ، ٣٩٠ کتاب (معرفة الصحابة) بلفظه ، وما عدا ما أشرنا إليه ، وقال الذهبي في التلخيص : (صحيح) ، وهكذا رواه مسعود بن سعد الجعفي وابن فضيل عن الحسن النخعي ، وقد مر حديث أبي داود الطيالسي عن شعبة) .

والطبري في تفسير قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ (سورة النساء ، الآية « ٥٧ ») ، ج ٥ ص ٩٤ ط الأُميرية ، بلفظه ضمن قصة طويلة موضحة لهذا الحديث .

والدليمي في مسند الفردوس ، ج ٣ ص ٥٤٢ رقم ٥٦٩٠ عن خالد بن الوليد مختصراً .

وفي النسائي ، ج ٨ ص ٢٣٦ ، ٢٣٧ باب (الرد على الحاكم إذا قضى بغير الحق) بمعناه .

(٢) أخرجه الطبراني في الكبير ، ج ٤ ص ١٣٤ رقم ٣٨٣٦ (قيس بن أبي حازم عن خالد بن الوليد) بلفظه .

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير ، ج ٤ ص ٢٣٠ رقم ٤١١٦ بلفظه .

بِأَنَّ بِنَفْسِهِ ، وَكَتَبَ صَاحِبَ الرُّومِ ، وَلَمْ يَكْتُبْ مَلِكَ الرُّومِ ، فَقُرِئَ الْكِتَابُ حَتَّى فُرِغَ مِنْهُ ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ فَخَرَجُوا مِنْ عِنْدِهِ ثُمَّ بَعَثَ إِلَى فَدْخَلْتُ عَلَيْهِ ، فَسَأَلَنِي ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَبَعَثَ إِلَى الْأُسْقُفِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ (وَكَانَ صَاحِبَ أَمْرِهِمْ يَصُدُّونَ عَنْ رَأْيِهِ وَعَنْ قَوْلِهِ) فَلَمَّا قَرَأَ الْكِتَابَ قَالَ الْأُسْقُفُ : هُوَ وَاللَّهِ الَّذِي بَشَّرْنَا بِهِ مُوسَى وَعِيسَى الَّذِي كُنَّا نَنْتَظِرُ ، قَالَ قَيْصَرُ : فَمَا تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ الْأُسْقُفُ : أَمَا أَنَا فَإِنِّي مُصَدِّقُهُ وَمُتَّبِعُهُ ، فَقَالَ قَيْصَرُ : أَعْرِفُ أَنَّهُ كَذَلِكَ ، وَلَكِنْ لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَفْعَلَ ، إِنْ فَعَلْتُ ذَهَبَ مُلْكِي وَقَتَلَنِي الرُّومُ .

طب عن دحية الكلبي (١).

١٨/٣١٧ - « وَجَدْتُ بِخَطِّ الشَّيْخِ شَمْسِ الدِّينِ بْنِ الْقَمَّاحِ فِي مَجْمُوعٍ لَهُ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ الْمُسْتَعْفِرِيِّ قَالَ : قَصَدْتُ مِصْرَ أُرِيدُ طَلَبَ الْعِلْمِ مِنَ الْإِمَامِ أَبِي حَامِدِ الْمِصْرِيِّ ، وَالتَّمَسْتُ مِنْهُ حَدِيثَ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، فَأَمَرَنِي بِصَوْمِ سَنَةٍ ، ثُمَّ عَاوَدْتُهُ فِي ذَلِكَ فَأَخْبَرَنِي بِإِسْنَادِهِ عَنْ مَشَايخِهِ إِلَى خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : إِنِّي سَأَلْتُكَ عَمَّا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَقَالَ لَهُ : سَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ ، قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَعْلَمَ النَّاسِ ، قَالَ : اتَّقِ اللَّهَ تَكُنْ أَعْلَمَ النَّاسِ ، فَقَالَ : أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَغْنَى النَّاسِ ، قَالَ : كُنْ قَنِعًا تَكُنْ أَغْنَى النَّاسِ ، قَالَ : أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ خَيْرَ النَّاسِ ، فَقَالَ : خَيْرُ النَّاسِ مَنْ يَنْفَعُ النَّاسَ : فَكُنْ نَافِعًا لَهُمْ ، فَقَالَ : أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَعْدَلَ النَّاسِ ، قَالَ : أَحِبُّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ أَعْدَلَ النَّاسِ ، قَالَ : أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَخْصَّ النَّاسِ إِلَى اللَّهِ ، قَالَ : أَكْثَرُ ذِكْرِكَ لِلَّهِ تَكُنْ أَخْصَّ الْعِبَادِ إِلَى اللَّهِ ، قَالَ : أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ، قَالَ : اعْبُدِ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ قَالَ : أَحِبُّ أَنْ يَكْمُلَ إِيْمَانِي ، قَالَ : حَسِّنْ خُلُقَكَ يَكْمُلُ إِيْمَانُكَ ، فَقَالَ : أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُطِيعِينَ ، قَالَ : أَدِّ فَرَائِضَ اللَّهِ تَكُنْ مُطِيعًا ،

(١) أخرجه الطبراني في الكبير ، ج ٤ ص ٢٦٦ رقم ٤١٩٨ مرويات (دحية بن خليفة الكلبي) بلفظه مع زيادة ما بين الأقواس زدناه من الطبراني والهيثمي. في مجمع الزوائد ، ج ٥ ص ٣٠٦ باب : عرض الإسلام والدعاء إليه قبل القتال ، بلفظه مع زيادة .

وقال الهيثمي : وفيه يحيى بن عبد المجيد الحماني وهو ضعيف .

فَقَالَ: أَحَبُّ أَنْ أَلْقَى اللَّهَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ ، قَالَ : اغْتَسَلُ مِنَ الْجَنَابَةِ مُتَطَهِّرًا تَلْقَى اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَا عَلَيْكَ ذَنْبٌ ، قَالَ : أَحَبُّ أَنْ أُحْشَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي النُّورِ ، قَالَ : لَا تَظْلِمُ أَحَدًا تُحْشَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي النُّورِ ، قَالَ : أَحَبُّ أَنْ يَرْحَمَنِي رَبِّي ، قَالَ : ارْحَمْ نَفْسَكَ وَارْحَمْ خَلْقَ اللَّهِ يَرْحَمَكَ اللَّهُ ، قَالَ : أَحَبُّ أَنْ تَقِلَّ ذُنُوبِي ، قَالَ : اسْتَغْفِرِ اللَّهَ تَقِلَّ ذُنُوبُكَ ، قَالَ : أَحَبُّ أَنْ أَكُونَ أَكْرَمَ النَّاسِ ، قَالَ : لَا تَشْكُونَ اللَّهَ إِلَى الْخَلْقِ تَكُنْ أَكْرَمَ النَّاسِ ، فَقَالَ : أَحَبُّ أَنْ يُوسَعَ عَلَيَّ فِي رِزْقِي ، قَالَ : دُمَّ عَلَى الطَّهَّارَةِ يُوسَعُ عَلَيْكَ فِي الرِّزْقِ ، قَالَ : أَحَبُّ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَحِبَّاءِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، قَالَ : أَحَبُّ مَا أَحَبَّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَبْغَضُ مَا أَبْغَضَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، قَالَ : أَحَبُّ أَنْ أَكُونَ آمِنًا مِنْ سَخَطِ اللَّهِ ، قَالَ : لَا تَغْضَبْ عَلَيَّ أَحَدٌ تَأْمَنُ غَضَبَ اللَّهِ وَسَخَطَهُ ، قَالَ : أَحَبُّ تُسْتَجَابَ دَعْوَتِي ، قَالَ : اجْتَنِبِ الْحَرَامَ تُسْتَجَبْ دَعْوَتُكَ ، قَالَ : أَحَبُّ أَنْ لَا يَفْضَحَنِي اللَّهُ عَلَى رُءُوسِ الْأَشْهَادِ ، قَالَ : احْفَظْ فَرْجَكَ كَيْ لَا تُفْضَحَ عَلَيَّ رُءُوسِ الْأَشْهَادِ ، قَالَ : أَحَبُّ أَنْ يَسْتُرَ اللَّهُ عَلَيَّ عِيُوبِي ، قَالَ : اسْتُرْ عِيُوبَ إِخْوَانِكَ يَسْتُرْ اللَّهُ عَلَيْكَ عِيُوبَكَ ، قَالَ : مَا الَّذِي يَمْحُو عَنِّي الْخَطَايَا ؟ قَالَ : الدُّمُوعُ وَالْخُضُوعُ وَالْأَمْرَاضُ ، قَالَ : أَيُّ حَسَنَةٍ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ ؟ قَالَ : حُسْنُ الْخُلُقِ وَالتَّوَاضُعُ وَالتَّوَابُّعُ وَالتَّوَابُّعُ عَلَى الْبَلِيَّةِ ، وَالرِّضَا بِالْقَضَاءِ ، قَالَ : أَيُّ سَيِّئَةٍ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ ؟ قَالَ : سُوءُ الْخُلُقِ وَالتَّشَحُّطُ الْمُطَاعُ ، قَالَ : مَا الَّذِي يُسَكِّنُ غَضَبَ الرَّحْمَنِ ؟ قَالَ : إِخْفَاءُ الصَّدَقَةِ وَصَلَةُ الرَّحِمِ ، قَالَ : مَا الَّذِي يُطْفِئُ نَارَ جَهَنَّمَ ؟ قَالَ : الصَّوْمُ .

..... ؟ (١) .

(١) بعض هذا الأثر أكثر ألفاظه ومعانيه واردة في سنن ابن ماجه ج٢/ ص٤١٠ رقم ٤٢١٧ كتاب (الزهد) والإتحاف ج٦/ ص١٧٣ ، ج٨ / ص١٦٠ والحلية ج١٠ / ص٣٦٥ والبخارى فى التاريخ ، وأبو يعلى ، والطبرانى ، والبيهقى ، والحاكم : عن زيد بن أسلم والأربعة إلا أبا داود عن أنس بلفظ : لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه . والطبرانى ج١٢ / ص٤٥٣ والترغيب ج٤ / ص١٣٣ / ٢٦ وابن عدى ج٩/ ص٢٤٣٣ .

(مُسْنَدُ خُبَابِ بْنِ الْأَرْتِ)

١/٣١٨ - « شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الصَّلَاةَ فِي الرَّمْضَاءِ ، فَلَمْ يُشْكِنَا » .

ش ، حم ، م ، ن (١) .

٢/٣١٨ - « شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - شِدَّةَ حَرِّ الرَّمْضَاءِ ، فَلَمْ يُشْكِنَا ،

وَقَالَ : إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ فَصَلُّوا » .

ابن المنذر في الأوسط ، طب (٢) .

٣/٣١٨ - « شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الرَّمْضَاءَ فَلَمْ يُشْكِنَا ، يَقُولُ فِي صَلَاةِ

الهِجِيرِ » .

طب (٣) .

(١) أوردته صحيح مسلم ، ج ١ ص ٤٣٣ حديث رقم ٦١٩ كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب: استحباب تقديم الظهر في أول الوقت في غير شدة الحر ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة بسنده ، عن سعيد بن وهب ، عن خباب (الحديث بلفظه) ومن طريق أحمد بن يونس وعون بن سلام (قال عون : أخبرنا ، وقال ابن يونس (واللفظ له) : حدثنا زهير ، عن سعيد بن وهب ، عن خباب قال : أتينا رسول الله - ﷺ - فشكونا إليه حر الرمضاء فلم يشكنا .

قال زهير : قلت لأبي إسحاق : أفي الظهر ؟ قال : نعم . قلت : أفي تعجلها ؟ قال : نعم .

ومصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٣٢٣ كتاب (الصلاة) من كان يصلي الظهر إذا زالت الشمس ولا يغرب بها ، بلفظ : عن سعيد بن وهب عن خباب قال : شكونا إلى رسول الله - ﷺ - الصلاة في الرمضاء فلم يشكنا ، ومسنده أحمد ج ٥ / ص ١١٠ بلفظه . وسنن النسائي ، ج ١ ص ٢٤٧ أول وقت الظهر ، بلفظه . والمعجم الكبير للطبراني ، ج ٤ ص ٨٣ رقم ٣٦٧٦ ، ٣٦٧٧ ، ٣٦٧٨ ، ٣٦٩٩ ، ٣٧٠٠ ، ٣٧٠١ ، ٣٧٠٢ ، ٣٧٠٣ ، بلفظه أو قريب منه .

(٢) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ٤ ص ٩١ رقم ٣٧٠١ بلفظه .

وانظر التعليق على الحديث رقم (١) مسند خباب .

(٣) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ٤ ص ٩٠ ، ٩١ رقم ٣٦٩٨ بلفظه ، وانظر التعليق على الحديث رقم (١) مسند خباب .

٤/٣١٨ - « شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - شِدَّةَ الْحَرِّ فِي جِبَاهِنَا وَأَكْفَنَا فَلَمْ

يُشْكِنَا » .

طب (١) .

٥/٣١٨ - « عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ : قُلْنَا لِحَبَابٍ : بَأَى شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ قِرَاءَةَ رَسُولِ

اللَّهِ - ﷺ - فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ؟ قَالَ : بِاضْطِرَابٍ لِحَيْتِهِ » .

عب ، ش ، وأبو نعيم (٢) .

٦/٣١٨ - « جَاءَ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسِ التَّمِيمِيِّ وَعَيْيَنَةُ بْنُ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فُوجِدُوا

رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَاعِدًا مَعَ بِلَالٍ وَعَمَّارٍ وَصَهْبٍ وَحَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ فِي نَاسٍ مِنَ الضُّعَفَاءِ

مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَلَمَّا رَأَوْهُمْ حَقَرُوهُمْ ، فَأَتَوْهُ فَخَلَوْا بِهِ ، فَقَالُوا : إِنَّا نَحِبُّ أَنْ تَجْعَلَ لَنَا مِنْكَ

مَجْلِسًا تَعْرِفُ لَنَا بِهِ الْعَرَبَ فَضَلْنَا ، قَالَ : وَفُودٌ (*) الْعَرَبُ تَأْتِيكَ فَتَسْتَحِي أَنْ تَرَانَا مَعَ هَذِهِ

الْأَعْبُدُ ، فَيَاذًا نَحْنُ جُنَّتَاكَ فَأَقْمَهُمْ عِنَّا وَإِذَا نَحْنُ فَرَعْنَا فَاقْعُدْ مَعَهُمْ إِنْ شِئْتَ ، قَالَ : نَعَمْ ،

قَالُوا : فَاتُكْتُبْ لَنَا كِتَابًا ، فَدَعَا بِالصَّحِيفَةِ لِيُكْتُبَ لَهُمْ ، وَدَعَا عَلِيَّ (**) لِيُكْتُبَ ، فَلَمَّا أَرَادَ

(١) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ٤ ص ٩٢ رقم ٣٧٠٤ بلفظه : عن حباب - ﷺ - ، وانظر التعليق على

الحديث رقم (١) .

(٢) أخرجه صحيح البخاري ، ج ١ ص ١٨٣ ط الشعب ، باب : (القراءة في الظهر) بلفظ : حدثنا عمر بن

حفص قال : حدثني أبي قال : حدثنا الأعمش ، حدثني عمارة عن أبي معمر قال : سألنا حباباً هل كان النبي

- ﷺ - يقرأ في الظهر والعصر ؟ قال : نعم . قلنا : بَأَى شَيْءٍ كُنْتُمْ تَعْرِفُونَ ؟ قال : باضطراب لحيته .

ومصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٣٦١ ، ٣٦٢ كتاب (الصلاة) باب : ما تعرف به القراءة في الظهر والعصر ،

بلفظه وسنده ، وانظر مسند أحمد ج ٥ ص ١٠٩ ، ١١٠ ، ١١٢ ، ج ٦ ص ٣٩٥ والحميدي ١٥٦ وأبو داود

٨٠١ وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٤ ص ٨٤ ، ٨٥ رقم ٣٦٨٣ ، ٣٦٨٤ ، ٣٦٨٥ .

وفي ومصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ١٠٥ رقم ٢٦٧٦ باب (القراءة في الظهر) بلفظ : عبد الرزاق عن

الثوري عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي معمر قال : سألنا حباباً : هل كان رسول الله - ﷺ - يقرأ

في الظهر والعصر ؟ فقال : نعم . قلنا : بَأَى شَيْءٍ عَرَفْتَ ذَلِكَ ؟ قال : باضطراب لحيته .

(*) كذا بالأصل ، وفي ابن أبي شيبة (فإن وفود العرب) .

(**) كذا بالأصل ، وفي ابن أبي شيبة ودعا (علياً) ليكتب .

ذَلِكَ وَنَحْنُ قُعُودٌ فِي نَاحِيَةِ إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِ جِبْرِيلُ فَقَالَ : ﴿ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ ﴾
إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ فَتَكُونُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ .

ش (١) .

٧/٣١٨ - « عَنْ خَبَابٍ : أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا عَلَى بَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : فَخَرَجَ وَنَحْنُ قُعُودٌ فَقَالَ : اسْمَعُوا ، قُلْنَا : سَمِعْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : إِنَّهُ سَيَكُونُ أُمْرَاءُ مِنْ بَعْدِي فَلَا تُصَدِّقُوهُمْ بِكُذِّبِهِمْ وَلَا تُعِينُوهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ ، فَإِنَّهُ مِنْ صَدَقَتِهِمْ بِكُذِّبِهِمْ وَأَعَانَتِهِمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ فَلَنْ يَرِدَ عَلَى الْحَوْضِ » .

هب (٢) .

٨/٣١٨ - « عَنْ خَبَابٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - اللَّهُمَّ أَعِزِّ الدِّينِ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، أَوْ بِعُمَرَ بْنِ هِشَامٍ - يَعْنِي أَبَا جَهْلٍ - » .

كر (٣) .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٢ ص ٢٠٧ ، ٢٠٨ رقم (١٢٥٦٤) ترجمة رقم (٢١١٧) ماجاء في بلال وصهيب وخباب ، مع اختلاف يسير بالزيادة والنقص .

(٢) أخرجه سنن النسائي ، ج ٧ ص ١٦٠ ، ١٦١ باب : (من لم يعن أميراً على الظلم) بمعظم ألفاظه . المنتخب من مسند عبد ابن حميد ، ص ١٤٥ رقم ٣٧٠ بلفظ : حدثنا أبو نعيم ثنا سفيان ، عن أبي حصين عن الشعبي ، عن عاصم العقدي ، عن كعب بن عجرة قال : خرج إلينا رسول الله - ﷺ - ونحن جلوس على وسادة من آدم فقال : « إنه سيكون بعدى أمراء ، فمن دخل عليهم وصدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه وليس يرد على الحوض ، ومن لم يصدقهم بكذبهم ولم يعنهم على ظلمهم فهو مني وأنا منه ، وهو وارد على الحوض » .

ومسند أحمد ج ٥/ص ١١١ بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا روح ثنا أبو يونس القشيري عن سماك بن حرب عن عبد الله خباب بن الأرت حدثني أبي خباب بن الأرت قال : إنا لقعود على باب رسول الله - ﷺ - نتظر أن يخرج لصلاة الظهر إذ خرج علينا فقال : اسمعوا فقلنا سمعنا ، ثم قال : اسمعوا ، فقلنا : سمعنا فقال : « إنه سيكون عليكم أمراء فلا تعينوهم على ظلمهم ، فمن صدقهم بكذبهم فلن يرد على الحوض » .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن ، ج ٦ ص ٣٧٠ كتاب (قسم الفئء والغنيمة) من طريقين بسنده ، بلفظ : وروى عن النبي - ﷺ - أنه قال : « اللهم أعز الإسلام بعمر » والثاني بلفظ : حدثنا أبو عبد الله الحافظ : أنبا عبد الله ابن جعفر الفارسي ، ثنا يعقوب بن سفيان ، ثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى ، ثنا الماجشون بن أبي سلمة عن =

١٨/٣٩ - « بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي سَرِيَّةٍ فَأَصَابَنَا الْعَطَشُ وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ، فَتَنَوَّخْتُ* نَاقَةً لِبَعْضِنَا وَإِذَا بَيْنَ رِجْلَيْهَا مِثْلُ السَّقَاءِ، فَشَرِبْنَا مِنْ لَبِنِهَا » .
 طب عن خباب (١) .

١٠/٣١٨ - « لَقَدْ رَأَيْتُ حَمْزَةً وَمَا وَجَدْنَا لَهُ ثَوْبًا نَكْفِيهِ فِيهِ غَيْرُ بُرْدَةٍ إِذَا غَطَيْنَا بِهَا رِجْلِيهِ خَرَجَ رَأْسُهُ وَإِذَا غَطَيْنَا بِهَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، فَغَطَيْنَا رَأْسَهُ وَوَضَعْنَا عَلَى رِجْلِيهِ مِنَ الْأَذْخَرِ » .

طب عن خباب (٢) .
 ١١/٣١٨ - « قَالَ: هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - نَبْتَعِي وَجْهَ اللَّهِ، فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللَّهِ، فَمِنَّا مَنْ مَضَى لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ شَيْئًا، مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، فَلَمْ يُوَجَدْ لَهُ شَيْءٌ يُكْفِنُ فِيهِ إِلَّا نَمْرَةٌ كَانُوا إِذَا وَضَعُوهَا عَلَى رَأْسِهِ قَدْ خَرَجَتْ رِجْلَاهُ، وَإِذَا وَضَعُوهَا عَلَى رِجْلِيهِ خَرَجَ رَأْسُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: اجْعَلُوهَا مِمَّا يَلِي رَأْسَهُ، وَاجْعَلُوهَا عَلَى رِجْلِيهِ مِنَ الْإِذْخَرِ. وَمِنَّا مَنْ أَيَّعَتْ بِهِ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ (يَمُدُّ بِهَا) » .
 ش (٣) .

= هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله - ﷺ - قال : اللهم أعز الإسلام بعمر بن الخطاب خاصة» وروى مثله من طريق آخر ، عن مسلم بن خالد ، عن هشام .
 والمستدرک للحاکم ج ٣ ص ٨٣ کتاب (معرفة الصحابة) مثل حديث عائشة المذكور .
 وسنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٣٩ حديث رقم ١٠٥ بلفظ حديث عائشة المذكور .
 والطبرانی فی الكبير ، ج ١١ ص ٢٥٥ رقم ١١٦٥٧ من طريق عبد الله بن أحمد بن حنبل ، ثنا أبو كريب .
 ومن طريق أحمد بن يحيى بن خالد بن حيان الرقي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي - ﷺ - قال : « اللهم أيد الإسلام بعمر بن الخطاب أو بأبي جهل بن هشام » زاد أبو كريب في حديثه : فأصبح عمر ففدا على رسول الله - ﷺ - فأسلم يومئذ . قال أبو كريب في حديثه : « اللهم أعز الإسلام » .
 (* تنوخت ناقة ، أي : برکت .

(١) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ٤ ص ٩٠ رقم ٣٦٩٧ (مجاهد عن خباب) بلفظه .

(٢) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ٤ ص ٨٤ رقم ٣٦٨٠ ، ٣٦٨١ ، ٣٦٨٢ بلفظه .

(٣) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٣ ص ٢٦٠ كتاب (الجنائز) بلفظه مع اختلاف يسير ، والتصحيح من المصنف .

٣١٨/١٢ - « بَعَثَنِي النَّبِيُّ - ﷺ - عَيْنًا إِلَى فُرَيْشٍ ، فَجِئْتُ إِلَى خَنْبَةِ خَبِيبٍ وَأَنَا أَتَخَوَّفُ الْعَيُونَ ، فَرَقِيتُ فِيهَا فَحَلَلْتُ حَبِيبًا فَوَقَعَ إِلَى الْأَرْضِ فَاسْتَبَدَّتْ غَيْرَ بَعِيدٍ ، ثُمَّ التَفْتُ فَلَمْ أَرَ حَبِيبًا ، كَأَنَّمَا ابْتَلَعَتْهُ الْأَرْضُ ، فَلَمْ يُذَكَّرْ لِحَبِيبٍ رِمَةً حَتَّى السَّاعَةِ » .

طب : عن عمرو بن أمية الضمري (١) .

٣١٨/١٣ - « بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، فَقَالَ : إِيَّتِ قَوْمُكَ فَمُرَّهُمْ أَنْ يَصُومُوا هَذَا الْيَوْمَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا أَرَانِي آتِيهِمْ حَتَّى يَطْعَمُوا ، فَقَالَ : مُرَّ مَنْ طَعِمَ مِنْهُمْ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ » .

حم ، طب ، ك : عن أسماء بن حارثة (٢) .

٣١٨/١٤ - « بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَقْتُلُ الْكِلَابَ ، فَأَخْرَجُ أَقْتُلُ كُلَّ مَا لَقِيتُ حَتَّى جِئْتُ الْعُصْبَةَ (*) فَإِذَا كَلْبٌ حَوْلَ بَيْتٍ فَأَرَعْتُهُ لِأَقْتُلَهُ ، فَنَادَتْنِي امْرَأَةٌ مِنَ الْبَيْتِ ، فَقَالَتْ : مَا تُرِيدُ ؟ فَقُلْتُ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَقْتُلُ الْكِلَابَ ، فَقَالَتْ : ارْجِعْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْبِرْهُ أَنِّي امْرَأَةٌ قَدْ ذَهَبَ بَصْرِي ، وَأَنَّهُ يُؤَذِّنُنِي بِالْآتِي ، وَيَطْرُدُ عَنِّي السَّعْبَ ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْبِرْتُهُ ، فَقَالَ : ارْجِعْ فَأَقْتُلْهُ ، فَرَجَعْتُ فَقَتَلْتُهُ » .

طب : عن أبي رافع (٣) .

(١) الطبراني في الكبير ٤/ ٢٦٤ حديث رقم ٤١٩٣ .

(٢) الإمام أحمد في مسنده ٤/ ٧٨ (حديث أسماء بن حارثة - رضى الله تعالى عنه -) أورد الحديث بلفظ مقارب .

وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير ١/ ٢٧٣ ، ٢٧٤ في مرويات (أسماء بن حارثة الأسلمى) رقم ٨٦٩ مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وأخرجه الهيثمى في مجمع الزوائد ٣/ ١٨٥ كتاب (الصيام) باب : في صيام عاشوراء - الحديث بلفظه . وقال الهيثمى : رواه الطبراني في الكبير ، والأوسط ، ورجاله رجال الصحيح .

وأخرجه الحاكم في المستدرک ٣/ ٥٢٩ كتاب (معرفة الصحابة) باب : ذكر أسماء بن حارثة الأنصارى - مع اختلاف .

(*) « العصابة » بطن من العرب . اهـ : قاموس .

(٣) في المعجم الكبير للطبراني ١/ ٢٩٢ ، ٢٩٣ من مرويات (سالم بن عبد الله بن عمرو ، عن أبي رافع) رقم ٩٢٧ ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

١٥ / ٣١٨ - « بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي السَّلْبِ ، مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَقَدْ حَلَّتْ لِي نَاقَتِي وَأَنَا أَضْرِبُهَا ، فَقَالَ : لَا تَضْرِبُهَا ، وَقَالَ - ﷺ - : حِلٌّ ، فَقَامَتْ ، فَسَارَتْ مَعَ النَّاسِ » .

طب : عن الحكم بن الحارث السلمى (١) .

١٦ / ٣١٨ - « بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَبْعَثًا فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّكَ بَعَثْتَنِي بَعِيدًا ، وَأَنَا أَشْفِقُ عَلَيْكَ ، قَالَ : وَمَا بَلَغَ مِنْ شَفَقَتِكَ ؟ قُلْتُ : أَصْبِحُ فَلَا أَطْنُكَ تُمْسِي ، وَأُمْسِي فَلَا أَطْنُكَ تَصْبِحُ ، قَالَ : يَا خَبَّابُ حَمْسٌ إِنْ فَعَلْتَ بِهِنَّ رَأَيْتَنِي ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ بِهِنَّ لَمْ تَرَنِي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَاهَنَ ؟ ، قَالَ : تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَإِنْ قُطِعَتْ وَحُرِّقَتْ ، وَتُؤْمَنُ بِالْقَدْرِ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْإِيمَانُ بِالْقَدْرِ ؟ قَالَ : تَعْلَمُ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ ، وَمَا أَحْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ ، وَلَا تَشْرَبِ الْخَمْرَ فَإِنَّ خَطِيئَتَهَا تَفْرَعُ (*) الْخَطَايَا ، كَمَا أَنَّ شَجَرَتَهَا تَعْلُو الشَّجَرَ ، وَبِرِّ وَالِدَيْكَ وَإِنْ أَمْرًا أَنْ تَخْرُجَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مِنَ الدُّنْيَا ، وَتَعْتَصِمُ بِجَبَلِ الْجَمَاعَةِ ، فَإِنَّ يَدَ اللَّهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ ، يَا خَبَّابُ : إِنَّكَ إِنْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَمْ تُفَارِقْنِي » .

طب : عن خباب (٣) .

= وفي مجمع الزوائد ٤ / ٢٤ كتاب (الصيد والذبائح) باب : ماجاء في الكلاب - ذكره بنحوه عن أبي رافع . وقال الهيثمي : رواه البزار ، وأحمد بأسانيد رجال بعضها رجال الصحيح .

(١) في المعجم الكبير للطبراني ج ٣ / ٢٤١ في مرويات (الحكم بن الحارث السلمى) رقم ٣١٧٠ ورد الحديث بلفظه .

وللهيثمي في مجمع الزوائد ٩ / ١١١ باب : في معجزاته - ﷺ - في الحيوانات ، والشجر ، وغير ذلك - بلفظ : وعن الحكم بن الحارث السلمى قال : بعثني رسول الله - ﷺ - في السلب ، فمر بي رسول الله ﷺ وقد خلأت ناقتي ، وأنا أضربها ، فقال : لا تضربها ، وقال النبي - ﷺ - : حل . فسارت مع الناس . وقال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله ثقات .

(*) تَفْرَعُ : الفرع من كل شيء : أعلاه ، يعنى تعلو الخطايا . المصباح ٦٤٢ ب وانظر النهاية : مادة « فرع » .

(٢) أورده الطبراني في معجمه الكبير ٤ / ٩٣ ، ٩٤ عن (عبادة بن نسي عن خباب) رقم ٣٧٠٩ مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

(مُسْتَدْرَجُ خَبَابِ الْخُرَاعِيِّ - ﷺ -)

٣١٩ / ١ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَبَّابِ الْخُرَاعِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَتِي ، وَأَمِنْ رَوْعَتِي ، وَأَقْضِ دِينِي » .
أبو نعيم (١) .

(١) الطبراني في معجمه الكبير ٩٤ / ٤ في مرويات (خباب أبي إبراهيم الخراعي) رقم ٣٧١٠ أورد الحديث بلفظه .

وفي مجمع الزوائد ١٠ / ١٨٠ كتاب (الأدعية) باب : الأدعية الماثورة ، عن رسول الله ﷺ - الذي دعا بها وعلمها - ذكر الحديث عن خباب الخراعي بدون لفظ : (واقض ديني) .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه من لم أعرفه .

وفي كشف الخفاء ١ / ٢٠٨ رقم ٥٤٢ مختصراً ، ثم قال : رواه أحمد في مسنده عن أبي سعيد الخدري ... ثم قال : وله شاهد عند أبي داود عن ابن عمر ، وذكره بزيادة : اللهم إني أسألك العافية في الدنيا والآخرة ، اللهم إني أسألك العفو ... إلخ ، وفي لفظ بالجمع : عوراتي ، وأمن روعاتي . وصححه الحاكم ، وذكره أبو نعيم في الحلية عن ثلاثة من الصحابة : منهم الحسن بن علي ، قال : ورواه الطبراني في الكبير عن خباب الخراعي بلفظه . وخباب هذا غير خباب بن الأرت - كما ذكره الطبراني ، وأبو نعيم .

(مُسْتَدُّ أَبِي السَّائِبِ خَبَابٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -)

١/٣٢٠ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ بْنِ خَبَابٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - يَأْكُلُ ثُرِيداً مُتَكِّئاً عَلَى سَرِيرٍ ، ثُمَّ يَشْرَبُ مِنْ فَخَّارِهِ . »

أبو نعيم وقال : هو وهم ، والصواب ابن عبد الله بن السائب عن أبيه عن جده (١) .

٢/٣٢٠ - « سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - يَقُولُ فِي مَسِيرِهِ إِلَى خَيْبَرَ لِعَامِرِ بْنِ الْأَقْرَعِ : خُذْ لَنَا مِنْ هَنَاتِكَ ، فَتَنَزَلَ يَرْتَجِزُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - . »

طب : عن أبي الهيثم بن التيهان عن أبيه (٢) .

٣/٣٢٠ - « سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - يَقُولُ لِعُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ حِينَ دَفَعَ إِلَيْهِ مِفْتَاحَ الْكَعْبَةِ : هَاؤُمُ (*) غَيْبُهُ ، قَالَ : فَلِذَلِكَ غَيْبَ الْمِفْتَاحِ . »

طب : عن جبير بن مطعم (٣) .

(١) أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه ج ٨/١٢٥ رقم ٤٥٦٨ كتاب (العقيقة) باب : من كان يأكل متكئاً ، أخرج حديثاً مراسلاً ، عن مجاهد قال : ما أكل رسول الله ﷺ - متكئاً إلا مرة ، ثم نزع ، فقال : اللهم إني عبدك ورسولك ، ثم أورد أثراً آخر برقم ٤٥٧٠ عن عطاء قال : إن كنا نأكل ونحن متكئون ، وذكر مثل ذلك أوقرباً منه عن ابن عباس ، وابن سيرين .

أما ماورد في الصحاح فإن النبي ﷺ قال : « لا أكل متكئاً » أخرجه البخاري ٧/٩٣ عن أبي جحيفة ، والترمذي في الأظعمة برقم ١٨٣١ ، وابن ماجه في الأظعمة رقم ٣٢٦٢ ، وأبو داود في الأظعمة برقم ٣٧٦٩ .

(٢) في مجمع الزوائد ٨/١٢٨ كتاب (الأدب) باب : جواز الشعر والاستماع له ، بلفظ : عن التيهان أنه سمع النبي ﷺ - يقول في سيره إلى خيبر لعامر بن الأكوع - وكان اسم الأكوع سنان - : حدثنا من هناتك ، فنزل يرتجيز لرسول الله ﷺ - .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني عن أبي الهيثم بن التيهان عن أبيه ، ولم أعرف أبا الهيثم ، وبقية رجاله ثقات . وقال العراقي وابن حجر : أبو الهيثم مشهور ولعله خفي عليه حال أبيه التيهان .

(*) هكذا في الأصل : وفي المعجم الكبير للطبراني (هاوئم) وفي مجمع الزوائد : (هاشم) . وفي البداية والنهاية لابن كثير : هاك .

(٣) للطبراني في المعجم الكبير ٢/١٢٨ في مرويات (جبير بن مطعم) رقم ١٥٣٦ بلفظه .

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/٢٩٢ كتاب (الحج) باب : في مفتاح الكعبة - بلفظه . عن جبير بن مطعم . وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ورجالته ثقات .

٤/٣٢٠ - « سَمِعْتُ أُذُنَايَ هَاتَانِ ، وَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ هَاتَانِ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ آخِذٌ بِكَفَيْهِ جَمِيعًا حَسَنًا أَوْ حُسَيْنًا ، وَقَدَمَاهُ عَلَيَّ قَدَمِي رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ، وَهُوَ يَقُولُ : حُرْفَةٌ حُرْفَةٌ ، أَرِقَ عَيْنِنَ بَقَّةً *) ، فِيرْفِي الْغُلَامُ حَتَّى وَضَعَ قَدَمَيْهِ عَلَيَّ صَدْرَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : افْتَحْ ، ثُمَّ قَبَلَهُ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ أَحِبَّهُ فَإِنِّي أُحِبُّهُ » .
 طب : عن أبي هريرة (١) .

٥/٣٢٠ - « سَمِعْنَا صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ وَقَعَ إِلَى الْأَرْضِ كَأَنَّهُ صَوْتُ حَصَاةٍ فِي طَسْتٍ ، وَرَمَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِتِلْكَ الْحَصَاةِ فَأَنْهَرَمْنَا » .
 طب : عن حكيم بن حزام (٢) .

= وفي البداية والنهاية ٤/٣٠١ باب : صفة دخوله عليه السلام مكة - ضمن حديث طويل قال فيه : لما قام إليه على بن أبي طالب ومفتاح الكعبة في يده ، فقال : يا رسول الله : اجمع لنا الحجابة مع السقاية صلى الله عليك . فقال رسول الله - ﷺ - : أين عثمان بن طلحة؟ فدعى له ، فقال : « هاك مفتاحك يا عثمان ، اليوم يوم بُرِّ ووفاء » .

وفي النهاية ٥/٢٣٧ مادة : (ها) قيل : معناها : هاك ، وهات : أى خذ وأعط . وقال الخطابي : أصحاب الحديث يروونه « هاوها » ! ساكنة الألف . والصواب مدؤها وفتحها ، لأن أصلها هاك ، أى : خُذْ ، فحذفت الكاف وعوضت عنها المدَّة والهمزة . يقال للواحد : هاء وللأثنين : هاؤمًا ، وللجميع : هاؤم .

(*) هكذا فى الأصل : وفى النهاية لابن الأثير ١/٣٧٨ حُرْفَةٌ حُرْفَةٌ : تَرَقَّ عَيْنَ بَقَّةً ، والحُرْفَةُ : الضعيف المتقارب الخطو من ضعفه ، وقيل : القصير العظيم البطن . فَذَكَرُهَا لَهُ عَلَى سَبِيلِ الْمَدَاعِبَةِ وَالتَّأْنِيسِ بِهِ . وَتَرَقَّ : بمعنى : اصْعَدُ وَعَيْنَ بَقَّةً : كناية عن صغر العين .

(١) فى المعجم الكبير للطبرانى ٣/٤٣ فى (ذكر أخبار الحسن بن على - ﷺ -) رقم ٢٦٥٣ الحديث بلفظه عن أبي هريرة .

وفى مجمع الزوائد ٩/١٧٦ باب : ماجاء فى الحسن بن على - ﷺ - وأورد الحديث مع زيادة : (فاك) بعد قوله له (افتح) .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وفيه أبو مزرد ولم أجد من وثقه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٢) فى المعجم الكبير للطبرانى ٣/٢٢٧ رقم ٣١٢٧ فى مرويات (أبى بكر بن سليمان بن أبى حشمة عن حكيم ابن حزام) بلفظه .

والهيثمى فى مجمع الزوائد ٦/٨٤ باب : (غزوة بدر) أورد الحديث بلفظه عن حكيم بن حزام . وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير ، والأوسط ، وإسناده حسن .

٦/٣٢٠ - « سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ عِنْدَ فَرَاغِهِ مِنْ طَعَامِهِ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَطْعَمْتَ أَوْ سَقَيْتَ وَأَشْبَعْتَ وَأَرَوَيْتَ ، لَكَ الْحَمْدُ غَيْرَ مَكْفُورٍ ، وَلَا مُودَعٍ وَلَا مُسْتَعْنَى عَنكَ رَبَّنَا » .

طب : عن الحارث بن الحارث الغامدى (١) .

٧/٣٢٠ - « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ وَقَفَ بِعَرَفَةَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، وَاتَى أَعْرَابِيٌّ فَأَخَذَ بِطَرْفِ رِدَائِهِ ، وَسَأَلَهُ إِيَّاهُ فَأَعْطَاهُ ، فَذَهَبَ بِهِ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ حَرَمَتِ الْمَسْأَلَةَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لَغَنِيٍّ ، وَلَا لِذِي مَرَّةٍ سَوِيٍّ (*) إِلَّا فِي فَقْرٍ مُدْفَعٍ ، أَوْ غُرْمٍ مُقْطَعٍ ، وَقَالَ : مَنْ سَأَلَ النَّاسَ لِيُشْرِيَ مَالَهُ كَانَ خُمُوشًا فِي (** وَجْهِهِ ، وَرَضًّا (***) يَأْكُلُهُ مِنْ جَهَنَّمَ ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَقْتُلْ ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْثِرْ » .

طب : عن حبشى بن جنادة (٢) .

(١) للطبرانى فى المعجم الكبير ٣/٣٠٤ فى مرويات (الحارث بن الحارث الغامدى) رقم الحديث ٣٣٧٢ بلفظه .

وفى مجمع الزوائد ٥/٢٩ باب : ما يقول بعد الطعام ، عن الحارث بن الحارث قال : سمعت رسول الله - ﷺ - عند فراغه من طعامه يقول : وذكر الحديث بلفظه .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى وفيه عمر بن موسى بن وجيه ، وهو ضعيف .

(*) أى : ذى قوة صحيح .

(**) (خُمُوشًا فى وجهه) أى : خُدُوشًا . نهاية ، مادة (خمش) .

(***) (الرَضْفُ) : الحجارة المحمأة على النار ، واحدها رصفة . نهاية ، مادة (رصف) ج ٢ ص ٢٣١ .

(٢) الطبرانى فى معجمه الكبير ٤/١٧ فى (مرويات حبشى بن جنادة السلولى) رقم ٣٥٠٤ أورد الحديث بلفظه .

وأخرجه الترمذى فى سننه ٢/٨٢ باب : ماجاء من لا تحل له الصدقة - رقم ٦٤٨ ، وبرقم ٦٤٩ عن حبشى ابن جنادة السلولى وقال : حدثنا محمود بن غيلان ، أخبرنا يحيى بن آدم ، عن عبد الرحيم بن سليمان نحوه ، وقال أبو عيسى : هذا حديث غريب من هذا الوجه .

أى : فى الرواية الثانية ، حيث اختلف الطريق .

وفى الطريق الأولى (مجالد بن سعيد) وهو ليس بالقوى .

٣٢٠ / ٨ - « سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ : هَذِهِ الْحِيرَةُ الْبَيْضَاءُ قَدْ رُفِعَتْ لِي ، وَهَذِهِ الشِّيمَاءُ بِنْتُ نُفَيْلٍ (*) الْأَزْدِيَّةُ عَلَى بَغْلَةٍ شَهْبَاءٍ مُعْتَجِزَةً بِخِمَارٍ أَسْوَدَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : فَإِنْ نَحْنُ دَخَلْنَا الْحِيرَةَ وَوَجَدْتُمَا عَلَيَّ هَذِهِ الصِّفَّةَ فَهِيَ لِي ؟ قَالَ : هِيَ لَكَ ، ثُمَّ ارْتَدَّتِ الْعَرَبُ فَلَمْ يَرْتَدْ أَحَدٌ مِنْ طَيْءٍ ، وَكُنَّا نُقَاتِلُ قَيْسًا عَلَى الْإِسْلَامِ وَفِيهِمْ عَيْشَةُ بْنُ حِصْنٍ ، وَكُنَّا نُقَاتِلُ بَنِي أَسَدٍ وَفِيهِمْ طَلْحَةُ بْنُ خُوَيْلِدٍ الْفَقْعَسِيُّ ، ثُمَّ سَارَ خَالِدٌ إِلَيَّ مُسَيْلِمَةَ فَسَرْنَا مَعَهُ ، فَلَمَّا فَرَغْنَا مِنْ مُسَيْلِمَةَ وَأَصْحَابِهِ أَقْبَلْنَا إِلَى نَاحِيَةِ الْبَصْرَةِ ، فَلَقِينَا هُرْمُزَ بِكَاطِمَةَ فِي جَمْعٍ عَظِيمٍ ، فَبَرَزَ لَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، وَدَعَا إِلَى الْبَرَّازِ ، فَبَرَزَ لَهُ هُرْمُزُ فَقَتَلَهُ خَالِدٌ ، وَكَتَبَ بِذَلِكَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَفَنَلَهُ سَلْبَهُ ، ثُمَّ سَرْنَا عَلَى طَرِيقِ الْأُطْفِ حَتَّى دَخَلْنَا الْحِيرَةَ ، فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ تَلَقَّانَا فِيهَا شِيمَاءُ بِنْتُ نُفَيْلَةَ الْأَزْدِيَّةُ عَلَى بَغْلَةٍ لَهَا شَهْبَاءٌ بِخِمَارٍ أَسْوَدَ ، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، فَدَعَانِي خَالِدٌ عَلَيْهَا الْبَيْتَةَ ، فَأَتَيْتُهَا بِهَا فَسَلَّمَهَا إِلَيَّ » .

طب : عن خُزَيْمِ بْنِ أَوْسٍ (١) .

٣٢٠ / ٩ - « سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ فِي تَلْبِيَّتِهِ : لَبَّيْكَ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا » .

طب : عن أَبِي طَلْحَةَ (٢) .

(*) هكذا في الأصل ، وفي الطبراني ، ومجمع الزوائد : (بقيلة) .

(١) أورده الطبراني في معجمه الكبير ٤ / ٢٥٣ ، ٢٥٤ في مرويات (خريم بن أوس بن حارثة بن لام الطائي)

رقم ٤١٦٨ مع اختلاف في بعض ألفاظه ، وزيادة في وسطه ، وفي آخر الحديث .

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ٦ / ٢٢٢ ، ٢٢٣ مع اختلاف في بعض ألفاظه ، وزيادة في آخره وفي

وسطه كذلك ، عن خريم بن أوس .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه جماعة لم أعرفهم ، وقد تقدم معنى هذا الحديث من حديث عدى بن

حاتم في باب : قتال فارس والروم ، ورجاله رجال الصحيح . وإنما ذكرت هذا لقتال أهل الردة .

(٢) الطبراني في معجمه الكبير ٥ / ١٠٠ في مرويات (أنس بن مالك عن أبي طلحة) رقم ٤٧٠٦ بلفظه عن أنس

عن أبي طلحة .

ويشهد له ما أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ٣ / ٢٣٥ كتاب (الحج) باب : في القرآن وغيره وحجة النبي

- ﷺ - بلفظه ، عن الهرماس قال : كنت ردف نأبي فرأيت النبي ﷺ وذكر الحديث .

وقال الهيثمي : رواه عبد الله في زياداته ، والطبراني في الكبير والأوسط ورجاله ثقات .

١٠/٣٢٠ - « عَنْ حُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ قَالَ : خَرَجْتُ فِي بَعَاءِ إِبْلِ لِي ، فَأَصَبْتُهَا بِالْأَبْرِقِ

أَبْرِقِ الْعُرَافِ فَعَقَلْتُهَا وَتَوَسَّدْتُ ذِرَاعَ بَعِيرٍ مِنْهَا ، وَذَلِكَ حَدِيثَانِ خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ - ثُمَّ قُلْتُ : أَعُوذُ بِكَبِيرِ هَذَا الْوَادِي ، أَعُوذُ بِعَظِيمِ هَذَا الْوَادِي ، وَكَذَلِكَ كَانُوا يَصْنَعُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَإِذَا هَاتَفَ يَهْتَفُ بِي وَيَقُولُ :

وَيَحْكُ عُنْدَ اللَّهِ ذِي الْجَلَالِ مُنْزَلَ الْحَرَامِ وَالْحَلَالِ
وَوَحَّدَ اللَّهَ وَلَا تَبَّالِ مَا هَوَلُ ذِي الْجَنِّ مِنَ الْأَهْوَالِ
إِذْ تَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى الْأُمِّيَالِ وَفِي سُهُولِ الْأَرْضِ وَالْجِبَالِ
وَصَارَ كَيْدُ الْجَنِّ فِي سِفَالِ إِلَّا التُّقَى وَصَالِحِ الْأَعْمَالِ

فَقُلْتُ :

يَأْيُهَا الدَّاعِي مَا تَحِيلُ أَرُشِدُ عِنْدَكَ أَمْ تَضْلِيلُ

قَالَ :

هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ذُو الْخَيْرَاتِ جَاءَ بِيَّاسِينَ وَمِيمَاتِ
وَسُورَ بَعْدَ مَفْصَلَاتِ مُحَرَّمَاتِ وَمُحَلَّلَاتِ
يَأْمُرُ بِالصَّوْمِ وَبِالصَّلَاةِ وَيَزْجُرُ النَّاسَ إِلَى الْهَنَاتِ

قَدْ كُنَّ فِي الْأَيَّامِ مُنْكَرَاتِ

= وما أخرجه الترمذی ١٥٨/٢ (أبواب الحج) باب : ماجاء في الجمع بين الحج والعمرة رقم ٨٢١ بلفظ : عن أنس قال : سمعت النبي ﷺ - يقول : لبيك بعُمرةٍ وحجةٍ » قال : وفي الباب عن عمر وعمران بن حصين . قال أبو عيسى : حديث أنس حديث حسن صحيح ، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا ، واختاره من أهل الكوفة وغيرهم .

وما أخرجه ابن ماجه في سننه ٩٧٣/٢ كتاب (المناسك) باب : الإحرام - رقم ٢٩١٧ بلفظ : عن أنس بن مالك ، قال : إني عند ثَفَنَاتِ ناقة رسول الله ﷺ - عند الشجرة ، فلما استوت به قائمة ، قال : « لبيك بعمره وحجة معا » وذلك في حجة الوداع . قال : وفي الزوائد : إسناده صحيح ورجاله ثقات .

قُلْتُ: مَنْ أَنْتَ يَرْحَمُكَ اللهُ؟ قَالَ: أَنَا مَالِكُ بْنُ مَالِكٍ، بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ - عَلَى جَنِّ أَهْلِ نَجْدٍ، قُلْتُ: لَوْ كَانَ لِي مَنْ يَكْفِينِي إِبْلِي هَذِهِ لِأَتَيْتُهُ حَتَّى أُوْمِنَ بِهِ، قَالَ: أَنَا أَكْفِيكَهَا حَتَّى أُودِيَهَا إِلَى أَهْلِكَ سَالِمَةً إِنْ شَاءَ اللهُ، فَاعْتَقَلْتُ بَعِيرًا مِنْهَا، ثُمَّ أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَوَافَقْتُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَقُلْتُ: يَقْضُونَ الصَّلَاةَ ثُمَّ ادْخُلْ، فَإِنِّي وَايْتُ (*) أَنْبِخُ رَاِحَلَتِي إِذْ خَرَجَ إِلَى أَبُو ذَرٍّ فَقَالَ لِي: يَقُولُ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ادْخُلْ. فَدَخَلْتُ، فَلَمَّا رَأَى قَالَ: « مَا فَعَلَ الشَّيْخُ الَّذِي ضَمَنَ لَكَ أَنْ يُؤَدِيَ إِلَيْكَ إِلَى أَهْلِكَ سَالِمَةً؟ أَمَا إِنَّهُ قَدْ آدَاهَا إِلَى أَهْلِكَ سَالِمَةً، قُلْتُ: رَحِمَهُ اللهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : أَجَلُ رَحِمَهُ اللهُ . »

طب، كر (١).

١١ / ٣٢٠ - « عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ خُرَيْمُ بْنُ فَاتِكٍ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَلَا أُخْبِرُكَ كَيْفَ كَانَ بَدْءُ الْإِسْلَامِ؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: بَيْنَا أَنَا فِي طَلَبِ نَعَمٍ لِي أَنَا مِنْهَا عَلَى أَثَرٍ إِذْ جَنَنِي اللَّيْلُ بِأَبْرِقِ الْعُزَافِ (وَفِي لَفْظٍ: وَهُوَ وَادٍ لَا يَتَوَارَى جَنَهُ، وَجَنَنِي

(*) هكذا بالأصل، وفي المعجم الكبير للطبراني « عن » ولعله الصواب .

والنهاية: خصال شر . اهـ: نهاية، مادة (هنا) .

(*) هكذا بالأصل، وفي المعجم الكبير للطبراني: « دائب » وفي المستدرک: (لذهاب) .

(١) أوردته الطبراني في معجمه الكبير ٤ / ٢٥١، ٢٥٢ في مرويات (خريم بن فاتك الأسدي يكنى أبا عبد الله) برقم ٤١٦٦ مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه . وزيادة في آخره: (فقال: أشهد أن لا إله إلا الله . وحسن إسلامه) .

وفي مجمع الزوائد ٨ / ٢٥٠، ٢٥١ كتاب (علامات النبوة) باب: فيمن أخبر بنبوته ﷺ عن خريم بن فاتك الأسدي، مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ وزيادة في آخره كما رواها الطبراني في الكبير . وقال الهيثمي: رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم .

وأخرجه الحاكم في المستدرک ٣ / ٦٢١، ٦٢٢ كتاب (معرفة الصحابة) في (ذكر خريم بن فاتك الأسدي) مع اختلاف في بعض الألفاظ .

وقال الذهبي في التلخيص: خريم بن فاتك الأسدي: ساق حديثنا طويلا لم يصح .

الليلُ فأنختِ راحلتى وعقلتها) (*) فَنَادَيْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي : أَعُوذُ بِعَزِيزِ هَذَا الْوَادِي مِنْ
سَفْهَاءِ قَوْمِهِ ، فَإِذَا هَاتِفٌ يَهْتَفُ :

وَيَحْكُ عُدْبِ اللَّهِ ذِي الْجَلَالِ وَالْمَجْدِ وَالنَّعْمَاءِ وَالْأَفْضَالِ
وَأَقْتَرِ آيَاتِ مِنَ الْأَنْفَالِ وَوَحَّـدِ اللَّهَ وَلَا تَبَالِ

قَالَ : فَدَعَوْتُ دَعْوَا (***) شَدِيدًا ، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى نَفْسِي قُلْتُ :
يَا أَيُّهَا الْهَاتِفُ مَا تَقُولُ أُرْشِدُ عِنْدَكَ أَمْ تَضْلِيلُ
بَيْنَ لَنَا هُدَيْتَ مَا الْحَوِيلُ ؟

قَالَ :

إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ذُو الْخَيْرَاتِ يَشْرِبُ يَدْعُو إِلَى النَّجَاةِ
يَأْمُرُ بِالصَّوْمِ وَبِالصَّلَاةِ وَيَزْعُمُ النَّاسَ عَنِ الْهَنَاتِ

قَالَ : فَانْبَعَثَتْ رَاحِلَتِي ، فَقُلْتُ : أُرْشِدْنِي رُشْدًا
هُدَيْتَ ، لَا جُعْتَ وَلَا عَرَيْتَ ، وَلَا بَرِحْتَ سَيْدًا مُقِيمًا . قَالَ : فَاتَّبَعْنِي وَهُوَ يَقُولُ :

صَاحِبِكَ اللَّهُ وَسَلَّمَ نَفْسَكَ وَبَلَغَ الْأَهْلَ وَأَدَّى رَحْلَكَ
أَمِنْ بِهِ أَبْلَجَ رَبِّي حَقَّكَ وَأَنْصُرُهُ أَعَزَّ رَبِّي نَصْرَكَ

قُلْتُ : مَنْ أَنْتَ يَرْحَمُكَ اللَّهُ؟ قَالَ : أَنَا عَمْرُو بْنُ أَثَالِ ، وَأَنَا عَامِلُهُ عَلَى جَنْ نَجْدِ
الْمُسْلِمِينَ ، وَكُفَيْتَ إِلَيْكَ حَتَّى تَقْدَمَ عَلَى أَهْلِكَ ، فَدَخَلْتُ الْمَدِينَةَ ، وَدَخَلْتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ،
فَخَرَجَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فَقَالَ : أَدْخُلْ رَحِمَكَ اللَّهُ ، فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنَا إِسْلَامَكَ ، قُلْتُ : لَا

(*) ما بين القوسين من تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، تهذيب : عبد القادر بدران .

(**) هكذا بالأصل ، في تهذيب تاريخ دمشق وغيره : (فذعرت ذعر شديدا) .

أَحْسَنُ الطُّهُورِ فَعَلَّمَنِي ، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ
كَأَنَّهُ الْبَدْرُ وَهُوَ يَقُولُ : مَا مِنْ مُسْلِمٍ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ صَلَّى صَلَاةً يَحْفَظُهَا ،
وَيَعْقِلُهَا إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ . فَقَالَ لِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : لَتَأْتِيَنَّ عَلَيَّ هَذَا بَيْنَهُ أَوْ لَأُنْكَلَنَّ بِكَ ،
فَشَهِدَ لِي شَيْخٌ قُرَيْشِيٌّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، فَأَجَّازَ شَهَادَتَهُ .
الرويانى ، كر (١) .

(١) أوردته ابن عساکر فى تاريخه ١٣٢/٥ ، ١٣٣ ، ١٣٤ ترجمة (خريم بن فاتك) مع اختلاف وزيادة فى
الألفاظ ، ثم ذكر طرقاً أخرى ، وقال : (قلت : والقصة الأولى أجود إسناداً) وانظر التعليق على الحديث
السابق .

قلت : وفى سنده (محمد بن إبراهيم الشامى) قال ابن حبان ، والدارقطنى : كذا ب .
وأخرجه الطبرانى فى معجمه الكبير ٢٥٠/٤ ، ٢٥١ فى مرويات (خريم بن فاتك) رقم ٤١٦٥ بلفظ
مقارب .

و(الحويل) : ما أقبل على الوادى . اهـ : نهاية بتصرف ٤٦٤/١ .

(مُسْتَدْرَجٌ - جُزْءٌ)

١/٣٢١ - « عَنِ الْحَرِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ - إِلَى مَلِكِ الْمَوْتِ عِنْدَ رَأْسِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ : يَا مَلِكَ الْمَوْتِ ارْفُقْ بِصَاحِبِي فَإِنَّهُ مُؤْمِنٌ ، فَقَالَ مَلِكُ الْمَوْتِ : طَبَّ نَفْسًا ، وَقَرَعَيْنَا ، وَاعْلَمَ أَنِّي بِكُلِّ مُؤْمِنٍ رَفِيقٌ ، وَاعْلَمَ يَا مُحَمَّدُ أَنِّي لِأَقْبِضَ رُوحَ ابْنِ آدَمَ فَإِذَا صَرَخَ صَارِخٌ مِنْ أَهْلِهِ قُمْتُ فِي الدَّارِ وَمَعِيَ رُوحُهُ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا الصَّارِخُ ؟ وَاللَّهِ مَا ظَلَمْنَا وَلَا سَبَقْنَا أَجَلَهُ ، وَلَا اسْتَعْجَلْنَا قَدْرَهُ ، وَمَا لَنَا فِي قَبْضِهِ مِنْ ذَنْبٍ ، وَإِنْ تَرَضُوا بِمَا صَنَعَ اللَّهُ تُوجِرُوا ، وَإِنْ تَحَزَنُوا وَتَسَخَطُوا تَأْتُمُوا وَتُؤْزَرُوا ، مَا لَكُمْ عِنْدَنَا مِنْ عُتْبَى ، وَلَكِنْ لَنَا عِنْدَكُمْ عَوْدَةٌ وَعَوْدَةٌ ، فَالْحَذَرَ الْحَذَرَ ، وَمَا مِنْ أَهْلِ بَيْتٍ - يَا مُحَمَّدُ - شَعَرَ وَلَا مَدَرَ ، بَرٍّ وَلَا بَحْرٍ ، سَهْلٍ وَلَا جَبَلٍ ، إِلَّا أَنَا أَنْصَفَهُمْ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، لَأَنَا أَعْرِفُ بِصَغِيرِهِمْ وَكَبِيرِهِمْ مِنْهُمْ بِأَنْفُسِهِمْ ، وَاللَّهِ يَا مُحَمَّدُ لَوْ أَرَدْتُ أَنْ أَقْبِضَ رُوحَ بَعُوضَةٍ مَا قَدَرْتُ عَلَى ذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ اللَّهُ هُوَ أَدْنَى بِقَبْضِهَا ، قَالَ جَعْفَرٌ : بَلَّغْنِي أَنَّمَا يَتَصَفَّحُهُمْ عِنْدَ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ ، فَإِذَا نَظَرَ عِنْدَ الْمَوْتِ فَمَنْ كَانَ يُحَافِظُ عَلَى الصَّلَوَاتِ دَنَا مِنْهُ الْمَلِكُ ، وَدَفَعَ عَنْهُ الشَّيْطَانَ ، وَيَلْقَنَهُ الْمَلِكُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فِي ذَلِكَ الْحَالِ الْعَظِيمِ » .

ابن أبي الدنيا في كتاب الحذر ، طب (١) .

٢/٣٢١ - « نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ - إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَقْبِلْ بِقُلُوبِهِمْ ، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمَدَنَّا » .

(١) أورده الطبراني في معجمه الكبير ٤/٢٦١ في مرويات (خزرج الأنصاري) رقم ٤١٨٨ مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٣٢٥ ، ٣٢٦ كتاب (الجنائز) باب : في موت المؤمن وغيره - مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه ، عن الحارث بن الخزرج ، عن أبيه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير وفيه عمر بن شمر الجعفي ، والحارث بن الخزرج ، ولم أجد من ترجمهما ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، وروى البزار منه إلى قوله : « واعلم أنني بكل مؤمن رفيق » .

ت : حسن غريب ، طب : عن زيد بن ثابت (١) .

٣/٣٢١ - « نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَبْلَ الْيَمَنِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَقْبِلْ بِقُلُوبِهِمْ ، وَنَظَرَ

قَبْلَ الْعِرَاقِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَقْبِلْ بِقُلُوبِهِمْ ، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمُدِّنَا » .

طب ، حل : عن زيد بن ثابت (٢) .

(١) الترمذى فى سننه ٣٨٣/٥ (أبواب المناقب) باب : فى فضل اليمن رقم ٤٠٢٦ ذكر الحديث بلفظه عن أنس ، عن زيد بن ثابت ، وقال : هذا حديث حسن غريب من حديث زيد بن ثابت ، لانعرفه إلا من حديث عمران القطان ، والطبرانى فى معجمه الكبير ١٢٤/٥ مرويات (أنس بن مالك ، عن زيد بن ثابت) رقم ٤٧٨٩ أورد الحديث بلفظه .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده ١٨٥/٥ من حديث زيد بن ثابت - رضي الله عنه - بلفظ قريب .

و (عمران القطان) ترجم له فى التهذيب ١٣٠/٨ - ١٣٢ ، وذكر فيه جرحاً كثيراً ، وذكره بعضهم فى الثقات . اهـ : تهذيب التهذيب بتصرف .

(٢) أوردته الطبرانى فى معجمه الكبير ١٢٤/٥ (مرويات أنس بن مالك عن زيد بن ثابت) رقم ٤٧٩٠ ، مع

اختلاف فى بعض الألفاظ بزيادة : « ونظر قبل الشام فقال : اللهم أقبل بقلوبهم » .

وأخرجه البيهقى فى دلائل النبوة ٢٣٦/٦ ، ٢٣٧ ، باب : (ماجاء فى دعائه - ﷺ - لأهل اليمن والشام والعراق بالهداية وما ظهر من الإجابة) عن أنس بن مالك ، عن زيد بن ثابت وفيه زيادة (ثم نظر قبل الشام قال : اللهم أقبل بقلوبهم) .

وانظر التعليق على الحديث السابق .

(مُسْتَدْحُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الْفَاكِهِ الْأَنْصَارِيِّ ذِي الشَّهَادَتَيْنِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ)

١/٣٢٢ - « عَنْ حُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمَسْحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ لِلْمُسَافِرِ ، وَيَوْمًا لِلْمُقِيمِ ، وَلَوْ مَضَى السَّائِلُ فِي مَسْأَلَتِهِ فَجَعَلَهَا خَمْسًا . »

عب ، ش ، طب (١) .

٢/٣٢٢ - « عَنْ حُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ رَأَى فِي الْمَنَامِ كَأَنَّهُ يَسْجُدُ عَلَى جَبِينِ النَّبِيِّ ﷺ - ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « إِنْ الرُّوحَ لَتَلْقَى الرُّوحَ فَأَقْنَعِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَأْسَهُ ، ثُمَّ أَمْرُهُ ، فَسَجَدَ مِنْ خَلْفِهِ عَلَى جَبِينِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . »

ش ، وأبو نعيم (٢) .

(*) فجعلها خمساً هكذا بالمخطوطة . وفي مصنف ابن أبي شيبة : لجعلها خمساً وهو الصواب .

(١) أورده عبد الرزاق في مصنفه ١/٢٠٣ باب : (كم يمسح على الخفين) رقم ٧٩٠ عن خزيمة بن ثابت ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه ، وزيادة (فإيم الله) لومضى السائل .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ١/١٧٧ كتاب (الطهارة) باب : في المسح على الخفين - بلفظه : عن خزيمة ابن ثابت .

وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير ٤/١٠٧ في مرويات (أبي عبد الله الجدلي ، عن خزيمة) برقم ٣٧٤٩ ، بلفظه مع زيادة : (وإيم الله) قبل (ولو مضى السائل) .

ومسلم في صحيحه ١/٢٣٢ رقم ٢٧٦/٨٥ كتاب (الطهارة) باب : في التوقيت في المسح على الخفين - أورد الحديث عن شريح بن هانيء بلفظ مقارب .

وفي سنن النسائي ١/٨٤ باب : التوقيت في المسح على الخفين للمقيم - بلفظ رواية مسلم وسنده .

(٢) في مجمع الزوائد ج ٧ ص ١٨٢ كتاب (التعبير) باب : رؤية النبي - ﷺ - في النوم ، مع اختلاف يسير في اللفظ .

وقال الهيثمي : رواه أحمد بأسانيد أحدها هذا وهو متصل . ورواه الطبراني ، وقال له النبي - ﷺ - : اجلس واسجد واصنع كما رأيت . ورجلها ثقات .

ورواه الإمام أحمد في مسنده ج ٥ ص ٢١٥ (حديث خزيمة بن ثابت - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -) مع اختلاف يسير في اللفظ .

« عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَاعَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - فَرَسًا أُتْنَى ، ثُمَّ ذَهَبَ فَزَادَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - ثُمَّ جَاحَدَ أَنْ يَكُونَ بِأَعْمَارِهَا ، فَمَرَّ بِهِمَا خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ ، فَسَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ - يَقُولُ : قَدْ ابْتَعْتَهَا مِنْكَ ، فَشَهِدَ عَلَيَّ ذَلِكَ ، فَلَمَّا ذَهَبَ الْأَعْرَابِيُّ قَالَهُ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : أَحْضَرْتَنَا ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ لَمَّا سَمِعْتِكَ تَقُولُ : قَدْ بَاعَكَ عَلِمْتُ أَنَّهُ حَقٌّ ؛ لَا تَقُولُ إِلَّا حَقًّا ، قَالَ : فَشَهِدْتُكَ شَهَادَةً رَجُلَيْنِ . »

عب (١)

« عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : فِي الْإِسْتِطَابَةِ ثَلَاثَةٌ أَحْبَابٌ وَلَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ . »

ش (٢)

« عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : فِي الْمَسْحِ لِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ ، وَلِلْمَقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ إِذَا أَدْخَلَهُمَا وَهَمَّا طَاهِرَتَانِ . »

ابن منده ، كر (٣)

« عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي الْمَسْجِدِ وَهُوَ

(١) في مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٣٦٦ كتاب (الشهادات) باب : شهادة خزيمة بن ثابت رقم ١٥٥٦٦ بلفظه عن خزيمة بن ثابت .

ومسند الإمام أحمد ج ٥ ص ٢١٥ (حديث خزيمة بن ثابت - ﷺ -) .

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ١٥٥ كتاب (الطهارات) ما كره أن يستنجى به ولم يرخص فيه ، عن خزيمة بن ثابت بلفظه . ومسند الإمام أحمد ج ٥ ص ٢١٣ (حديث خزيمة بن ثابت - ﷺ -) .

(٣) في المعجم الكبير للطبراني ج ٤ ص ٥ (مرويات جابر بن عبد الله عن خزيمة بن ثابت) رقم ٣٧١٣ جزء من الحديث برقم ٣٧٩٢ ومسند الإمام أحمد ج ٥ ص ٢١٣ ، ٢١٤ (في حديث خزيمة بن ثابت - ﷺ -) جزء من الحديث .

وسنن أبي داود كتاب (الطهارة) باب : التوقيت في المسح رقم ١٥٧ عن خزيمة بن ثابت جزء من الحديث . وفي سنن ابن ماجه كتاب (الطهارة وسننها) باب : في التوقيت في المسح للمقيم والمسافر - عن خزيمة بن ثابت من غير ذكر الجزء الأخير أيضا .

وفي الباب عن عبد الرحمن بن أبي بكر ، عن أبيه مضمون الحديث بأكمله . وتهذيب تاريخ دمشق ، ترجمة (خزيمة بن ثابت) ج ٥ ص ١٣٥ بنحوه .

مُسْنَدُ ظَهْرِهِ إِلَى بَعْضِ حُجْرَاتِ نِسَائِهِ ، فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعَالِيَةِ ، فَجَلَسَ يَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ، فَسَمِعَ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رِيحًا تَأَذَّى هُوَ وَأَصْحَابُهُ ، فَقَالَ : مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا يُؤْذِنَا بِهَا .

كر ، وقال : غريب من حديث خزيمة ، لا أعلم أنا كتبه إلا من هذا الطريق (١) .
 ٧ / ٣٢٢ - « عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - جَعَلَ شَهَادَتَهُ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ .
 قط في الأفراد ، كر (٢) .

٨ / ٣٢٢ - « عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، فَقَالَ : لِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَلِيَالِيَهُنَّ ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ ، وَلَوْ مَضَى السَّائِلُ فِي مَسْئَلَتِهِ لَزَادَهُ .
 ص ، طب (٣) .

٩ / ٣٢٢ - « عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : حَضَرْتُ مُؤْتَةَ فَبَارَزْتُ رَجُلًا يَوْمَئِذٍ فَأَصَبْتُهُ ، وَعَلَيْهِ بَيْضَةٌ لَهُ فِيهَا يَأْقُوتَةٌ ، فَلَمْ يَكُنْ هَمِي إِلَّا الْيَأْقُوتَةَ فَأَخَذْتُهَا ، فَلَمَّا انْكَشَفْنَا وَانْهَزَمْنَا رَجَعْتُ بِهَا إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَأَتَيْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَنَفَلَنِيهَا فَبِعْتُهَا زَمَنَ عُمَرَ بِمِائَةِ دِينَارٍ .

- (١) في تهذيب تاريخ دمشق ترجمة (خزيمة بن ثابت) ج ٥ ص ١٣٥ .
 والمعجم الكبير للطبراني ج ٤ ص ١٠٦ في (مرويات أبي عطنان بن طريف المري عن خزيمة) رقم ٣٧٤٨ بنحوه .
 ومجمع الزوائد ج ٢ ص ١٨ كتاب (الصلاة) باب : فيمن أكل ثومًا أو نحوه ثم أتى المسجد ، بنحوه .
 وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير من رواية إسماعيل بن عياش عن الشاميين ، ورجاله موثقون .
 (٢) في طبقات ابن سعد ج ٤ القسم الثاني ، رقم ٩١ ، وتهذيب تاريخ دمشق الكبير ج ٥ ص ١٣٥ (ترجمة خزيمة بن ثابت) .
 (٣) في المعجم الكبير للطبراني (مرويات أبي عبد الله الجدلبي عن خزيمة) ص ١٠٧ رقم ٣٧٥٠ بلفظه .
 والإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ج ٢ ص ٣١٢ رقم ١٣٢٩ ، ١٣٣٠ كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين وغيرهما ، ذكر الإباحة للمسافر أن يمسح على خفيه ثلاثة أيام ولياليهن .
 ومسنند الحميدي ج ١ ص ٧٠٢ رقم ٤٣٤ (أحاديث خزيمة وسويد بن النعمان - ﷺ -) .

الواقدي ، كر (١) .

٣٢٢/١٠ - « عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ : إِنِّي أَتَيْتُ امْرَأَتِي مِنْ دُبْرَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : نَعَمْ ! فَقَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، ثُمَّ فَطَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : أَمِنْ دُبْرَهَا فِي قَبْلِهَا ؟ فَنَعَمْ ، فَأَمَّا فِي دُبْرَهَا فَإِنَّ اللَّهَ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْتُوا النِّسَاءَ فِي أَدْبَارِهِنَّ » .
كر (٢) .

٣٢٢/١١ - « عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - اشْتَرَى فَرَسًا مِنْ سَوَاءِ بَنِي قَيْسِ الْمُحَازِمِيِّ فَجَحَدَ ، فَشَهِدَ خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا حَمَلَكَ عَلَى الشَّهَادَةِ ، وَلَمْ تَكُنْ مَعَنَا حَاضِرًا ؟ قَالَ : صَدَقْتُكَ بِمَا جِئْتُ بِهِ وَعَلِمْتُ أَنَّكَ لَا تَقُولُ إِلَّا حَقًّا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَنْ شَهِدَ لَهُ خُزَيْمَةُ ، أَوْ شَهِدَ عَلَيْهِ فَحَسَبُهُ » .
ع ، وأبو نعيم ، كر (٣) .

٣٢٢/١٢ - « عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ ، يَجْمَعُ بِأَذَانٍ وَإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ » .
ابن جرير (٤) .

(١) في تهذيب تاريخ دمشق (في ترجمة خزيمة بن ثابت) ج ٥ ص ١٣٥ مع زيادة .

(٢) في تهذيب تاريخ دمشق الكبير (ترجمة خزيمة بن ثابت) ج ٥ ص ١٣٦ .

والمعجم الكبير للطبراني ج ٤ ص ١٠٥ رقم ٣٧٤٤ في (مرويات عمرو بن أحيحة بن الجلاح عن خزيمة ابن ثابت) .

(٣) في المعجم الكبير للطبراني ج ٤ ص ١٠١ في (مرويات عمارة بن خزيمة بن ثابت عن أبيه) .

وفي تهذيب تاريخ دمشق الكبير ج ٥ ص ١٣٦ ترجمة (خزيمة بن ثابت) بلفظه .

(٤) في المعجم الكبير للطبراني ج ٢ ص ١٢٨ رقم ١٥٣٥ عن جبير بن مطعم .

ومجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : الأذان في السفر ج ١ ص ٣٣٤ عن جبير بن مطعم .

ونيل الأوطار ، ج ٣ ص ١٨٦ كتاب (الصلاة) باب : الجمع بأذان وإقامة .

والمعجم الكبير للطبراني (مرويات خزيمة بن ثابت) ج ٤ ص ٩٦ رقم ٣٧١٤ ، وفي مجمع الزوائد ج ٢

ص ١٥٨ كتاب (الصلاة) باب : الجمع بين الصلاتين في السفر .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، والأوسط ، وقال : روى هذا الحديث يحيى بن سعيد الأنصاري ،

وشعبة ، وزهير ، وغيرهم عن عدى بن ثابت ، عن عبد الله بن يزيد ، عن خزيمة ، عن أبي أيوب ، وخالفهم

غيلان وجابر الجعفي فقالا : عن خزيمة بن ثابت .

(مسند خزيمة بن جزء السلمى - رَوَاهُ -)

١/٣٢٣ - « عن حبان بن جزء ، عن أخيه خزيمة بن جزء قال : قلت : يا رسول الله : ما تقول في الضب ؟ فقال : لا آكله ولا أحرمه ، قلت : فإني أكل مما لم تحرمه فقال : فقدت أمة من الأمم ، ورأيت خلقاً » .

وابن الحسن بن سفين ، وابن جرير ، وأبو نعيم (١) .

٢/٣٢٣ - « عن خزيمة بن جزء قال : سألت رسول الله - ﷺ - عن أحناش الأرض ، فقال : سل عما شئت ، قلت : يا رسول الله : أخبرني عن الضب ، قال : لا آكله ولا أنهى عنه ، حدثت أن أمة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض ، قلت : فالأرنب ؟ قال : لا آكلها ولا أنهى عنها إني نبئت أنها تحيض ، قلت : فالثعلب ؟ ، قال : وهل يأكل الثعلب أحد ، قلت : فالضبع ؟ قال : وهل يأكل الضبع أحد ، قلت : فالذئب ؟ ، قال : وهل يأكل الذئب أحد فيه خير » .

الحسن بن سفين ، وأبو نعيم (٢) .

(*) (لا أدري هل عبارة « وابن الحسن » من متن الحديث أو أول السند) من الناسخ أم من كلام السيوطي ؟

(١) في المعجم الكبير للطبراني في مرويات (خزيمة بن جزء السلمى) ج ٤ ص ١١٩ رقم ٣٧٩٦ وهو جزء من حديث .

(٢) المعجم الكبير للطبراني (مرويات خزيمة بن جزء السلمى) ج ٤ ص ١١٩ رقم ٣٧٩٧ .

(مسند خزيمه بن معمر الخطمي - رضي الله عنه -)

١ / ٣٢٤ - « عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ مَعْمَرِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : رُجِمَتِ امْرَأَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ

- ﷺ - ، فَقَالَ النَّاسُ : حَبِطَ عَمَلُهَا ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : هُوَ كَفَّارَةٌ ذُنُوبِهَا وَيُحْشَرُ (*) عَلَى مَا سِوَى ذَلِكَ » .

وأبو نعيم (١) .

(*) وَيُحْشَرُ : هكذا بالمخطوطة والمعجم ولعل الصواب وَيُحْشَرُ .

(١) المعجم الكبير للطبراني مرويات (خزيمه بن معمر الأنصاري) ج ٤ ص ١١٨ رقم ٣٧٩٤ بلفظه .

(مسند خفاف بن إيماء الغفاري - رضي الله عنه -)

١ / ٣٢٥ - « صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ ، قَالَ : أَسَلَّمُ سَأَلَمَهَا اللَّهُ ، وَغَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا ، ثُمَّ أَقْبَلَ فَقَالَ : إِنِّي لَسْتُ أَنَا قُلْتُ هَذَا وَلَكِنَّ اللَّهَ قَالَهُ » .

ش (١) .

(١) في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفضائل) من فضل النبي - ﷺ - من الناس بعضهم على بعض ج ١٢ ص ١٩٧ رقم ١٢٥٢٩ بلفظ عن خفاف بن إيماء بن رخصة الغفاري .
والمعجم الكبير للطبراني في مرويات (خفاف بن إيماء بن رخصة الغفاري) ج ٤ ص ٢٥٥ ، ٢٥٦ مع اختلاف يسير .
ومسند أبي يعلى الموصلي (مسند ابن إيماء الغفاري) ج ٢ ص ٢٠٨ رقم ٩٠٩ مع اختلاف يسير أيضاً .

١ / ٣٢٦ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ خَلَادٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أذِنَ لَأُمِّ وَرَقَةَ أَنْ تَتَوَّمَ أَهْلَ دَارِهَا ، وَكَانَ لَهَا مُؤَدِّنٌ » .

أبو نعيم (١) .

٢ / ٣٢٦ - « نَزَلَتْ الْمَلَائِكَةُ يَوْمَ بَدْرٍ وَعَلَيْهَا الْعِمَامُ ، وَكَانَ عَلَى الزُّبَيْرِ يَوْمَئِذٍ عِمَامَةٌ

صَفْرَاءُ » .

طب : عن أسامة بن عمير (٢) .

٣ / ٣٢٦ - « نَزَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَرَّ الظَّهْرَانَ فَخَرَجْتُ مِنْ خَبَايَ ، فَإِذَا

أَنَا بِنِسْوَةٍ يَتَحَدَّثْنَ فَأَعْجَبَنِي ، فَرَجَعْتُ ، فَاسْتَخَرَجْتُ عِيبِي ، فَاسْتَخَرَجْتُ مِنْهَا حَلَّةً فَلَبَسْتُهَا ، وَجِئْتُ فَجَلَسْتُ مَعَهُنَّ ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ قُبَّةٍ فَقَالَ : أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا يُجْلِسُكَ مَعَهُنَّ ؟ فَلَمَّا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - هَبْتُ وَاخْتَلَطْتُ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : جَمَلٌ لِي شَرَدَ ، وَأَنَا أَبْتَغِي لَهُ قَيْدًا فَمَضَى وَاتَّبَعْتُهُ ، فَأَلْقَى إِلَيَّ رِدَاءَهُ وَدَخَلَ الْأَرَاكَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ مَتْنِهِ فِي حُضْرَةِ الْأَرَاكَ ، فَقَضَى حَاجَتَهُ ، وَتَوَضَّأَ فَأَقْبَلَ وَالْمَاءُ يَسِيلُ مِنْ لِحْيَتِهِ عَلَى صَدْرِهِ ، فَقَالَ : أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا فَعَلَ شِرَادُ جَمَلِكَ ! ، ثُمَّ ارْتَحَلْنَا ، فَجَعَلَ لَا يَلْحَقُنِي فِي الْمَسِيرِ إِلَّا قَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا فَعَلَ شِرَادُ ذَلِكَ الْجَمَلِ ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ تَعَجَّلْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَاجْتَنَبْتُ الْمَسْجِدَ وَالْمُجَالَسَةَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ تَحَيَّنْتُ سَاعَةَ خَلْوَةِ الْمَسْجِدِ ، فَأَتَيْتُ الْمَسْجِدَ ، فَقُمْتُ أُصَلِّي ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ بَعْضِ حُجْرِهِ ، فَجَاءَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ وَطَوَّلَتْ رَجَاءً أَنْ يَذْهَبَ وَيَدْعَنِي ، فَقَالَ : طَوَّلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا شِئْتَ أَنْ تَطْوَلَ فَلَسْتُ قَائِمًا حَتَّى تَنْصَرِفَ ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي وَاللَّهِ لِأَعْتَدِرَنَّ إِلَى

(١) في الإصابة في تمييز الصحابة ج ١٣ ص ٣٠٤ رقم ١٥٣٥ ترجمة (أم ورقة الأنصارية) عن أبي نعيم .

ومسند الإمام أحمد (حديث ورقة بنت عبد الله بن الحارث الأنصاري - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) ج ٦ ص ٤٠٥ بنحوه .

(٢) في المعجم الكبير للطبراني ، مرويات « أسامة بن عمير » باب : ماجاء في لبس العمامم والدعاء وغير ذلك

ج ١ ص ١٦٢ رقم ٥١٨ بلفظه .

رَسُولِ اللَّهِ - وَلَا يَرِينَّ صَدْرُهُ ، فَلَمَّا انْصَرَفَتْ قَالَتْ : السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَا فَعَلَ شِرَادُ ذَلِكَ الْجَمَلِ ؟ ، فَقُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا شَرَدَ ذَلِكَ الْجَمَلُ مِنْذُ أُسْلِمَ ، فَقَالَ : رَحِمَكَ اللَّهُ ، ثَلَاثًا ، ثُمَّ لَمْ نَعُدْ بِشَيْءٍ مِمَّا كَانَ .

طب : عن خوات بن جبير (١) .

٤ / ٣٢٦ - « مَاتَ رَجُلٌ وَأَوْصَى إِلَيَّ فَكَانَ فِيهَا أَوْصَى بِهِ أُمٌّ وَلِدٌ وَامْرَأَةٌ حُرَّةٌ ، فَوَقَعَ بَيْنَ أُمِّ الْوَلَدِ وَالْمَرْأَةِ كَلَامٌ فَقَالَتْ لَهَا الْمَرْأَةُ : يَا لَكَاع ، غَدًا يُؤْخَذُ بِأُذُنِكَ فَتُبَاعِينَ فِي السُّوقِ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ - فَقَالَ : لَا تَبَاعُ . »

قط ، طب : عن خوات بن جبير (٢) .

٥ / ٣٢٦ - « مَرَضْتُ فَعَادَنِي النَّبِيُّ - فَلَمَّا بَرَأْتُ قَالَتْ : صَحَّ جِسْمُكَ يَا خَوَات ، فِ اللَّهِ بِمَا وَعَدْتُهُ ، قُلْتُ : وَمَا وَعَدْتُ اللَّهُ شَيْئًا ، قَالَ : إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَرِيضٍ يَمْرُضُ إِلَّا نَوَى شَيْئًا مِنَ الْخَيْرِ فَفِ اللَّهِ بِمَا وَعَدْتُهُ . »

طب ، ك : عن خوات بن جبير (٣) .

٦ / ٣٢٦ - « عَنْ دَحِيَّةِ الْكَلْبِيِّ قَالَتْ : قَدِمْتُ مِنَ الشَّامِ فَأَهْدَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ - فَأَكِهَتْ يَابِسَةً مِنْ فُسْتَقٍ وَلَوْزٍ وَكَعْكَ ، فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ أَتْنِي بِأَحَبِّ أَهْلِي

(١) في المعجم الكبير للطبراني (مرويات خوات بن جبير) ج ٤ ص ٢٤٢ برقم ٤١٤٦ مع اختلاف يسير في اللفظ .

(٢) في المعجم الكبير للطبراني (مرويات خوات بن جبير) ج ٤ ص ٢٤٣ رقم ٤١٤٧ بلفظه . وفي مجمع الزوائد كتاب (العتق) باب: في أم الولد ج ٤ ص ٢٤٩ وقال الهيثمي : فيه ابن لهيعة وحديثه حسن ، وفيه ضعف ، وبقيّة رجاله ثقات .

(*) (ف : فعل أمر من وَفَى) .

(٣) في المعجم الكبير للطبراني (مرويات خوات بن جبير) ج ٤ ص ٢٤٣ مع اختلاف يسير .

وفي مجمع الزوائد كتاب (الأيمان والنذور) باب : فيمن نوى فعل خير ج ٤ ص ١٩٠ .

وقال الهيثمي : وفيه عبد الله بن إسحاق الهاشمي ضعفه العقيلي .

والمستدرک للحاکم کتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ٤١٢ ، ٤١٣ بلفظه عن خوات بن جبير .

إِلَيْكَ ، أَوْ قَالَ : إِلَى يَأْكُلُ مَعِيَ مِنْ هَذَا ، فَطَلَعَ الْعَبَّاسُ ، فَقَالَ : اذْنُ يَا عَمُّ ، فَإِنِّي سَأَلْتُ اللَّهَ أَنْ يَأْتِنِي بِأَحَبِّ أَهْلِي إِلَى أَوْ إِلَيْهِ يَأْكُلُ مَعِيَ مِنْ هَذَا ، فَأَتَيْتَ ، فَجَلَسَ فَأَكَلَ .
 كر (١) .

٧ / ٣٢٦ - « عَنْ دَحِيَّةَ بِنِ خَلِيفَةَ الْكَلْبِيِّ أَنَّهُ بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى هِرْقُلَ ، فَلَمَّا رَجَعَ أَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِبْطَنَةً ، قَالَ : اجْعَلْ صَدِيعًا قَمِيصًا ، وَأَعْطِ صَاحِبَتَكَ صَدِيعًا تَخْتَمِرُ بِهِ ، فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ قَالَ : مُرَهَا تَجْعَلُ تَحْتَهُ شَيْئًا لِثَلَا يَصِفَ » .
 ابن منده ، كر (٢) .

٨ / ٣٢٦ - « عَنْ دَحِيَّةَ أَنْ النَّبِيَّ - ﷺ - أَتَى بِقَبَابِيٍّ فَأَعْطَانِي مِنْهُ ثُوبًا فَقَالَ : اصْدَعُهُ صَدْعَيْنِ : صَدْعًا تَجْعَلُهُ قَمِيصًا ، وَصَدْعًا تَخْتَمِرُ بِهِ امْرَأَتُكَ ، فَلَمَّا وَلَّيْتَ قَالَ : قُلْ لَهَا تَجْعَلُ تَحْتَهُ شَيْئًا ؛ لَا يَصِفُهَا » .
 كر (٣) .

(١) في تهذيب تاريخ دمشق لان عساكر ج ٥ ص ٢٢٢ بلفظه .

(٢) انظر التعليق على الحديث الذي بعده رقم ٨ .

(٣) في المعجم الكبير للطبراني ج ٤ ص ٢٦٧ حديث رقم ٤١٩٩ بسنده ، عن دحية الكلبي ، بلفظ قال : أخذ رسول الله - ﷺ - قباطي فأعطاني قبضية فقال : « اصدعها صدعين ، فاقطع أحدهما قميصًا وأعط الآخر امرأتك تختمرها » فلما أدبرت قال : « مر امرأتك أن تجعل تحت صدعتها ثوبا ؛ لا تصفها » .

وسنن أبي داود ج ٤ ص ٣٦٣ كتاب (اللباس) باب : في لبس القباطي للنساء ، حديث رقم ٤١١٦ بسنده عن دحية بن خليفة الكلبي أنه قال : أتى رسول الله - ﷺ - بقباطي منها قبضية فقال : اصدعه صدعين ، فاقطع أحدهما قميصًا ، وأعط الآخر امرأتك فتختمر به ، فلما أدبر قال : « وأمر امرأتك أن تجعل تحت ثوبا ؛ لا يصفها » وقال أبو داود : رواه يحيى بن أيوب ، فقال عباس بن عبيد الله بن عباس : قال الخطابي : القبضية - مضمومة القاف - : الشقة أو الثوب من القباطي ، وهي ثياب تعمل بمصر ، فأما القبضية - بكسر القاف - : فهي فهي منسوبة إلى قبظ ، وهم جيل من الناس ، وقوله : اصدعها ، يريد شققها نصفين ، فكل شق منها صدع - بكسر الصاد - والصدع - مفتوحة الصاد - : مصدر صدعت الشيء : إذا شققته وأصدعه صدعًا .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ج ٢ ص ٢٣٤ كتاب (الصلاة) باب : ما تصلى فيه المرأة من الثياب - نحوه .

والمستدرک للحاكم ج ٤ ص ١٨٧ كتاب (اللباس) بلفظ حديث البيهقي ، قال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

قال الذهبي : هذا حديث صحيح (قلت) فيه انقطاع . وتهذيب ابن عساكر ج ٥ ص ٢٢١ ، ٢٢٢ بلفظه .

٩/٣٢٦ - « أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - جَبَّةَ صُوفٍ وَخَفِينَ فَلَبِسَهُمَا حَتَّى تَخْرَقَا ، وَلَمْ يَسْأَلْ عَنْهُمَا ذَكَائِنَهُمَا أَمْ لَا » .

طب : عن دحية (١) .

١٠/٣٢٦ - « عن وائل (نائل) بن طفيل بن عمرو الدوسي أن النبي - ﷺ - قَعَدَ فِي مَسْجِدِهِ (عِنْدَ) مُنْصَرَفِهِ مِنْ (الطَّائِفِ) الْأَسَاطِلِ فَقَدِمَ عَلَيْهِ (خِفَاقٌ) خِفَافٌ بِنِ (نَضَلَّةٍ) فَضَلَّةِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ بَهْدَلَةَ النَّقْفِيِّ ، فَأَنشَدَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -

كَمْ (قَدْ) تَحَطَّمَتِ الْقُلُوصُ فِي الدُّجَى فِي (مَهْمَهَ) قَفَرٍ مِنَ الْفَلَوَاتِ
 (قَالَ) مِنَ التَّوْرَاسِ لَيْسَ بِقَاعِهِ نَبْتُ مِنَ الْأَسْنَانِ وَالْأَزْمَاتِ
 إِنِّي أَتَانِي فِي الْمَنَامِ مُسَاعِدٌ مِنْ جَنِّ وَجَرَّةٍ كَانَتْ لِي وَمَوَاتِ
 يَدْعُو إِلَيْكَ لِيَالِيَا وَلِيَالِيَا ثُمَّ أَحْزَلَّ وَقَالَ لَسْتُ بِأَتَى
 فَرَكِبْتُ نَاجِيَةً أَضْرِبِيْنَهَا جَمْرٌ تَحُبُّ بِهِ (عَلِيٌّ) الْأَكْمَاتِ
 حَتَّى وَرَدَتْ إِلَيَّ الْمَدِينَةَ جَاهِدًا كَيْمَا أَرَاكَ فَتُفْرَجَ الْكُرْبَاتِ

قَالَ : فَاسْتَحْسَنَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَقَالَ : إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ كَالسَّحْرِ ، وَإِنَّ مِنَ الشُّعْرِ

كَالْحِكْمِ » .

كر (٢) .

(١) في المعجم الكبير للطبراني ج ٤ ص ٢٦٧ حديث ٤٢٠٠ بسنده عن عامر ، عن دحية الكلبي قال : أهديت

لرسول الله - ﷺ - جبة صوف وخفين فلبسهما حتى تخرقا ، ولم يسأل عنهما ذكيناها أم لا ؟

وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه عنبة بن سعد عن الشعبي ، وعنه يحيى بن الفريسي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات . ومجمع الزوائد ج ٥ ص ١٣٩ باب : (ما جاء في النعال والخفاف) بلفظ : عن دحية الكلبي

قال : أهديت لرسول الله - ﷺ - جبة صوف وخفين ، فلبسهما حتى تخرقا ، ولم يسأل عنهما ذكيناها أم لا ؟

وتهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٥ ص ٢٢٢ ترجمة (دحية بن خليفة الكلبي) بلفظ : وقال أهديت

لرسول الله - ﷺ - جبة صوف وخفين فلبسهما حتى تخرقا ولم يسأل عنهما أذكيتهما أم لا ؟

(٢) كذا بالأصل وما بين الأقواس صحح من تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ج ١ ص ٣٦٨ ، ٣٦٩ بلفظه .

وحديث رسول الله - ﷺ - (إن من البيان كالسحر وإن من الشعر كالحكم) بلفظ : مقارب والضعفاء

الكبير للعقيلي ١/٣٠٠ وورد بغير هذا اللفظ في فتح الباري ٩/٢٠١ ، ١٠/٢٣٧ والموطأ ٩٨٦ ، ومسند

أحمد ج ٤/٢٦٣ ، وفي مجمع الزوائد ج ٨ ص ١١٧ ، ١٢٣ ، والمستدرک ج ٣ ص ٦١٣ ، وسنن البيهقي

ج ٣ ص ٢٠٨ ، وشرح السنة للبخاري ج ١٢ ص ٣٦٢ ، ٣٦٣ ، وفي الحلية ٣ ص ٢٢٤ .

(مُسْتَدْرَى الْأَصْبَاعِ - رَوَاهُ)

١/٣٢٧ - « عَنْ ذِي الْأَصْبَاعِ قَالَ : قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَرَأَيْتَ إِنْ ابْتُلِينَا بِالْبَقَاءِ بَعْدَكَ
أَيْنَ تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : عَلَيْكَ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ ، لَعَلَّ اللَّهَ يَرْزُقُكَ ذُرِّيَّةً يَغْدُونَ وَيَرُوحُونَ إِلَيْهِ ، وَفِي
لَفْظٍ : فَإِنَّهُ لَعَلَّكَ أَنْ يَتَسَوَّكَ لَكَ ذُرِّيَّةٌ يَغْدُونَ إِلَيْكَ ذَلِكَ الْمَسْجِدَ وَيَرُوحُونَ » .

ابن زنجويه ، حم ، وسمويه ، والبغوى ، والباوردى ، وابن شاهين ، وابن قانع ،
طب ، وأبو نعيم ، كر ، وابن النجار (١) .

(١) فى المعجم الكبير للطبرانى ج ٤ ص ٢١٨ - ٤٢٠ - حديث رقم ٤٢٣٧ وحديث رقم ٤٢٣٨ بلفظه ، عن ذى
الأصابع وهو ذو الزوائد .

ومسند الإمام أحمد ج ٤ ص ٦٧ (حديث ذى الأصابع - رَوَاهُ) بلفظه .

١ / ٣٢٨ - « عَنِ ذِي الْجَوْشَنِ الضَّبَّانِيِّ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعْدَ أَنْ فَرَّغَ مِنْ أَهْلِ بَدْرِ بَابِنٍ - فَرَسٍ لِي يُقَالُ لَهَا الْعَرَجَا (الْقَرْحَاءُ) ، فَقُلْتُ : يَا مُحَمَّدُ : إِنِّي قَدْ أَتَيْتُكَ بِابْنِ الْعَرَجَا (الْقَرْحَاءِ) لَتَتَّخِذَهُ ، قَالَ : لِأَحَاجَةٍ لِي فِيهِ ، فَإِنْ أَرَدْتَ أَنْ أَفِيضَكَ بِهِ الْخِيَارَةَ (الْمُخْتَارَةَ) مِنْ دُرُوعِ بَدْرِ فَعَلْتُ ، قُلْتُ : مَا كُنْتُ أَفِيضُكَ الْيَوْمَ بَعْدَةَ (بَغْرَةَ) ، لِأَحَاجَةٍ لِي فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا ذَا الْجَوْشَنِ ! أَلَا تُسَلِّمُ فَتَكُونُ مِنْ أَوْلِ هَذَا الْأَمْرِ ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : وَلِمَ ؟ قُلْتُ : إِنِّي رَأَيْتُ قَوْمَكَ وَلِعُوبًا ، قَالَ : فَكَيْفَ مَا بَلَغَكَ (عَنِ) مَصَارِعِهِمْ ؟ قُلْتُ : قَدْ بَلَغَنِي ، قَالَ : فَإِنَّكَ يُهْدَى بِكَ ، قُلْتُ : أَنْ تَغْلِبَ عَلَيَّ الْكَعْبَةَ وَتَقْطِنَهَا ، قَالَ : لَعَلَّكَ إِنْ عَشْتِ أَنْ تَرَى ذَلِكَ ، ثُمَّ قَالَ : يَا بِلَالُ خُذْ حَقِيبةَ الرَّجُلِ فَرَوِّدْهُ مِنَ الْعَجْوَةِ ، فَلَمَّا أَدْبَرْتُ قَالَ : (أَمَا) إِنَّهُ مِنْ خَيْرِ فُرْسَانَ بَنِي عَامِرٍ ، قَالَ : فَوَاللَّهِ إِنِّي بِأَهْلِي بِالْعَوْدِ (بِالْعَوَاذِي) إِذْ أَقْبَلَ رَاكِبٌ ، فَقُلْتُ : مِنْ أَيْنَ أَنْتَ ؟ فَقَالَ : مِنْ مَكَّةَ ، قُلْتُ : مَا فَعَلَ النَّاسُ ؟ ، قَالَ : قَدْ وَابَّ اللَّهُ غَلَبَ عَلَيْهَا مُحَمَّدٌ وَقَطِنَهَا ، فَقُلْتُ : هَبْلَتْنِي أُمِّي ، وَلَوْ أُسَلِّمُ يَوْمَئِذٍ ثُمَّ أَسْأَلُهُ الْخَيْرَ (الْحِيرَةَ) لِأَقْطَعَنَّيْهَا . »

ش (١)

(١) كذا بالأصل : وما بين الأقواس من مصنف ابن أبي شيبة ، ومسنَد أحمد .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤ ص ٣٧٥ ، ٣٧٦ كتاب (المغازي) حديث رقم ١٨٥٤٨ بلفظه ، وفي آخره زيادة نصها : (قال : والله لا أُشْرِبُ الدَّهْرَ مِيَّ كَوْزٍ وَلَا يَضْرَهُ الدَّهْرُ تَحْتِي بِرُدُونِ) .

ومسنَد الإمام أحمد ج ٤ ص ٦٧ ، ٦٨ (مسنَد ذِي الْجَوْشَن) مثله .

وطبقات ابن سعد ج ٦ ص ٣٠ ، ٣١ .

(مُسْتَدْرِى ظَلَمَ حَوْشَبُ بْنُ طَخْمَةَ الْأَلْهَانِي بِضَمِّ الظَّاءِ وَقِيحِ اللَّامِ - رَوَاهُ -)

١/٣٢٩ - « عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ عَثْمَانَ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : لَمَّا أَنْ أَظْهَرَ اللَّهُ مُحَمَّدًا - ﷺ - انْتَدَبْتُ إِلَيْهِ مَعَ النَّاسِ فِي أَرْبَعِينَ فَارِسًا مَعَ عَبْدِ شَرٍّ ، فَقَدِمُوا عَلَيْهِ الْمَدِينَةَ فَقَالَ : أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ ؟ قَالُوا : هَذَا ، قَالَ : مَا الَّذِي جِئْتَنَا بِهِ ؟ فَإِنْ يَكُ حَقًّا اتَّبِعْنَاكَ ، قَالَ : تُقِيمُوا الصَّلَاةَ ، وَتُعْطُوا الزَّكَاةَ ، وَتَحْقِنُوا الدَّمَاءَ ، وَتَأْمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ ، وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، فَقَالَ عَبْدُ شَرٍّ : إِنَّ هَذَا لِحَسَنٌ جَمِيلٌ ، مَدَّ يَدَكَ أَبَايَعُكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : عَبْدُ شَرٍّ ، قَالَ : بَلْ أَنْتَ عَبْدٌ خَيْرٌ ، وَكَتَبَ مَعَهُ الْجَوَابَ إِلَى حَوْشَبِ ذِي ظَلَمَ فَأَمَّنَ . »

ابن منده ، كر (١) .

(١) قَالَ كُرَ : أَدْرَكَ ذُو ظَلَمَ النَّبِيَّ - ﷺ - وَلَمْ يَرَهُ ، وَرَأَسَلَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - بِجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - مُرْسَلًا ، ثُمَّ رَوَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدَ بْنِ عَيْسَى ، قَالَ فِي الطَّبَقَةِ الْعُلْيَا الَّتِي تَلَى أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ أَهْلِ حِمَاصٍ ذُو ظَلَمَ الْأَلْهَانِي قَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ ، وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - نَعْتَهُ لَهُ ، فَعَرَفَ أَبُو بَكْرٍ النَّعْتَ الَّذِي نَعَتَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - فِيهِ .

وفى تهذيب ابن عساکر ج ٥ ص ١٧ (حوشب بن طخمه ذو ظليم - بالتصغير -) الحديث بلفظه :

(مُسْتَدْرَافِعُ بِنِ خَدِيجٍ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -)

١/٣٣٠ - « أَتَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ فِي مَسْجِدِنَا ، ثُمَّ قَالَ : ارْكَعُوا هَاتَيْنِ الرَّكَعَتَيْنِ فِي بُيُوتِكُمْ » .

هـ . طب : عن رافع بن خديج (١) .

٢/٣٣٠ - « كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثُمَّ نَنَحِرُ الْجُزُورَ فَنُقَسِّمُ عَشْرَةَ أَجْزَاءٍ ، ثُمَّ نَطْبُخُ فَنَأْكُلُ لَحْمًا نَضِيجًا قَبْلَ أَنْ نُصَلِّيَ الْمَغْرِبَ » .

ش (٢) .

٣/٣٣٠ - « كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَيَنْصَرِفُ أَحَدُنَا وَإِنَّهُ لَيَنْظُرُ إِلَى مَوَاقِعِ نَبَلِهِ » .

ش (٣) .

٤/٣٣٠ - « عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ أَبِي حَنْمَةَ ، وَرَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولَانِ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَنِ الْمُجَافَلَةِ وَالْمُرَابَنَةِ إِلَّا أَصْحَابَ الْعَرَايَا فَإِنَّهُ قَدْ أذِنَ لَهُمْ » .

(١) في سنن ابن ماجه ج ١ ص ٣٦٨ كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب : ماجاء في الركعتين بعد المغرب حديث رقم ١١٦٥ بلفظه عن رافع بن خديج .

وفى المعجم الكبير للطبراني ج ٤ ص ٢٩٨ حديث رقم ٤٢٩٥ بلفظه .

ورواه أحمد ٤٢٧/٥ ، وابن خزيمة ١٢٠٠ .

(٢) في صحيح البخارى ج ٥ ص ١٢٨ كتاب (الشركة) باب : الشركة فى الطعام والنهد والعروض - حديث رقم ٢٤٨٥ بلفظه .

وصحيح مسلم ج ١ ص ٤٣٥ كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب : اسجباب التكبير بالعصر ، حديث رقم ١٩٨ - ٣٤/٦٢٥ بلفظه .

ومصنف ابن أبى شيبة ج ١ ص ٣٢٧ كتاب (الصلوات) من كان يعجل العصر - بلفظه .

(٣) فى مصنف ابن أبى شيبة ج ١ ص ٣٢٨ كتاب (الصلوات) من كان يرى أن يعجل المغرب - بلفظه ، وأحاديث الباب نحوه .

ش (١)

٥ / ٣٣٠ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الْمُزَارَعَةِ فَقَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَرَى بِهَا بَأْسًا حَتَّى حَدَّثَ فِيهَا بِحَدِيثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَتَى بَنِي حَارِثَةَ فَرَأَى زَرْعًا فِي أَرْضِ ظُهَيْرٍ ، فَقَالَ : مَا أَحْسَنَ زَرْعَ ظُهَيْرٍ ، فَقَالُوا : إِنَّهُ لَيْسَ بِظُهَيْرٍ ، فَقَالَ : أَلَيْسَتْ الْأَرْضُ أَرْضَ ظُهَيْرٍ ؟ قَالُوا : بَلَى ، وَلَكِنَّهُ زَارِعٌ ، قَالَ : فَرُدُّوا عَلَيْهِ نَفَقَتَهُ ، وَخُذُوا زَرْعَكُمْ ، قَالَ رَافِعٌ : فَأَخَذْنَا زَرْعَنَا ، وَرَدَدْنَا عَلَيْهِ نَفَقَتَهُ » .

ش (٢)

(١) في مصنف ابن أبي شيبة ج ٧ ص ١٢٩ ، ١٣٠ حديث رقم ٢٦٢٧ مع اختلاف يسير .

وصحيح مسلم ج ٣ ص ١١٧٠ كتاب (البيوع) باب : تحريم بيع الرطب بالتمر إلا في العرايا ، حديث رقم ٧٠-١٥٤٠ بلفظ : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وحسن الحلواني قالا : حدثنا أبو أسامة ، عن الوليد بن كثير ، حدثني بشير بن يسار مولى بن حارثة أن رافع بن خديج ، وسهل بن أبي حنيفة حدثاه : أن رسول الله - ﷺ - نهى عن المزابنة التمر بالتمر إلا أصحاب العرايا ، فإنه قد أذن لهم .

والسنن الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ٣٠٩ كتاب (البيوع) باب : بيع العرايا - بمثل حديث مسلم ، ورواه البخاري عن زكريا بن يحيى ، عن أبي أسامة والبيهقي .

(٢) في سنن أبي داود ج ٣ ص ٦٩٠ كتاب (البيوع والإجازات) باب : في التشديد في ذلك - حديث رقم ٣٣٩٩

بلفظ : حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا يحيى ، حدثنا أبو جعفر الخطمي (بفتح الخاء وسكون الطاء) اسمه عمير ابن يزيد قال : بعثني عمي أنا وغلاما له إلى سعيد بن المسيب ، قال : فقلنا له : شيء بلغنا عنك في المزارعة ، قال : كان ابن عمر لا يرى بها بأسا حتى بلغه عن رافع بن خديج حديث فاتاه فأخبره رافع أن رسول الله - ﷺ - أتى بني حارثة فرأى زراعا في أرض ظهير (*) ، فقال : (ما أحسن زرع ظهير) !!! قالوا : ليس لظهير ، قال : (أليس أرض ظهير) ؟ قالوا : بلى ! ولكنه زرع فلان ، قال : (فخذوا زرعكم وردوا عليه النفقة ، قال رافع : فأخذنا زرعنا ، رددنا عليه النفقة ، قال سعيد : أفقر (*) أخاك أو أكره بالدرهم .

وفي المعجم الكبير للطبراني ج ٤ ص ٢٨٩ سعيد بن المسيب عن رافع بن خديج - حديث رقم ٤٢٦٧ بلفظه .

وأخرجه النسائي في المزارعة باب : النهي عن كراء الأرض ، حديث ٣٩٢٠ ، ٣٩٥٥ ، وابن ماجه في (الرهون) باب : الرخصة في كراء الأرض - حديث رقم ٢٤٦٠ .

(*) ظهير بضم الطاء - : صاحب الأرض .

(**) أفقر أخاك : أعطه أرضه عاريا ليزرعها ، وأصل الإفقار : إعادة البعير ونحوه للركوب .

٦ / ٣٣٠ - « عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ يَخْطُبُ بِالْمَدِينَةِ : إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ - ﷺ -

حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ » .

عب ، وابن جرير (١) .

٧ / ٣٣٠ - « عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ : سَأَلْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ

الْبَيْضَاءِ ، فَقَالَ بِلَالٌ : لَا بَأْسَ بِهِ إِنَّمَا نَهَى عَنِ الْأَرْقَاثِ : أَنْ يُعْطَى الرَّجُلُ الْأَرْضَ وَيَسْتَنِي بَعْضَهَا وَنَحْوَ ذَلِكَ » .

عب (٢) .

٨ / ٣٣٠ - « عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : كُنَّا أَكْثَرَ النَّاسِ حَقْلًا ، فَكُنَّا نَكْرِى الْأَرْضَ

فَرَبْمَا أُخْرِجَتْ مَرَّةً وَلَمْ تُخْرَجْ مَرَّةً ، فَنُهِنَا عَنْ ذَلِكَ ، وَأَمَّا بِالْوَرِقِ فَلَمْ نُنْهَ عَنْهُ » .

عب (٣) .

٩ / ٣٣٠ - « عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : أَكْثَرَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَنْ نَفْسِهِ ، وَاللَّهِ

لِنُكْرِبْنَهَا كِرَاءَ الْإِبِلِ - يَعْنِي أَنَّهُ أَكْثَرَ أَنَّهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُ نَهَى عَنْهُ - فَلَا يَقْبَلُ مِنْهُ » .

عب (٤) .

(١) فى مصنف عبد الرزاق ج ٩ ص ٢٦١ باب : (حرمة المدينة) حديث رقم ١٧١٤٦ بلفظه ، وزاد فى آخره : «

أو قال : هو هى » .

(٢) فى مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٩٢ باب : (كراء الأرض بالذهب والفضة) حديث رقم ١٤٤٥٢ بلفظه .

وأخرجه مالك عن ربيعة ، والبخارى عن الليث ، ومسلم عن الأوزاعى كلاهما عن ربيعة بلفظ آخر .

(٣) فى مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٩٣ باب : (كراء الأرض بالذهب والفضة) حديث رقم ١٤٤٥٣ .

(٤) فى مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٩٣ ، ٩٤ باب : (كراء الأرض بالذهب والفضة) حديث رقم ١٤٤٥٥

بلفظ : أخبرنا عبد الرزاق قال : أخبرنا ابن عيينة ، عن عمرو بن دينار قال : سمعت سالم بن عبد الله يقول :

أكثر رافع بن خديج على نفسه ، والله لنكربنها كراء الإبل . يعنى أنه أكثر أنه روى عن النبى - ﷺ - أنه نهى

عنه فلا تقبل منه .

١٠ / ٣٣٠ - « عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : تَرَكَ أَبِي حِينَ مَاتَ جَارِيَةً وَنَاضِحًا وَعَبْدًا حَجَامًا وَأَرْضًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : فِي الْجَارِيَةِ نَهَى عَنْ كَسْبِهَا ، وَقَالَ فِي الْحَجَامِ : مَا أَصَابَ فَاعْلَفَهُ النَّاضِحَ ، وَقَالَ فِي الْأَرْضِ : ازرعها أو دعهها » .
 طب (١) .

١١ / ٣٣٠ - « عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : دَخَلَ عَلَيَّ خَالِي يَوْمًا فَقَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْيَوْمَ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَكُمْ نَافِعًا ، وَطَوَاعِيَةَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَنْفَعُ لَنَا وَأَنْفَعُ لَكُمْ ، مَرَّ عَلَيَّ زَرْعٌ فَقَالَ : لِمَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : لِفُلَانٍ ، قَالَ : ، فَلَمِنَ الْأَرْضِ ؟ قَالُوا : لِفُلَانٍ ، قَالَ : فَمَا شَأْنُ هَذَا ؟ قَالُوا : أَعْطَاهَا إِيَّاهُ عَلَى كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : لَأَنْ يَمْنَحَ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرَجًا مَعْلُومًا ، وَنَهَى عَنِ الثَّلْثِ وَالرَّبْعِ وَكِرَاءِ الْأَرْضِ ، قَالَ أَيُّوبُ : فَقِيلَ لَطَاوُوسٍ ، إِنَّ هَهُنَا ابْنًا لِرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ : قَدْ حَدَّثَنِي مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْ هَذَا إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِزَرْعٍ فَأَعْجَبَهُ فَقَالَ : لِمَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : لِفُلَانٍ ، قَالَ : فَلَمِنَ الْأَرْضِ ؟ ، قَالُوا : لِفُلَانٍ ، قَالَ : وَكَيْفَ ؟ ، قَالُوا : أَعْطَاهَا إِيَّاهُ عَلَى كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : لَأَنْ يَمْنَحَ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ ، يَقُولُ : نَعَمْ هُوَ خَيْرٌ لَهُ ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُ » .

عب (٢) .

١٢ / ٣٣٠ - « عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَكْبَرُ الْأَنْصَارِ أَرْضًا ، فَقَالَ : ازرع ، قُلْتُ : هِيَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : فَبُورٌ » .

(١) في المعجم الكبير للطبراني ج ٤ ص ٣٢٧ ، ٣٢٨ حديث رقم ٤٤٠٥ بلفظه ، وانظر أرقام ٤٤٠٦ ، ٤٤٠٧ ، ٤٤٠٨ .

ومجمع الزوائد ج ٤ ص ٩٣ باب : (كسب الحجام وغيره) بلفظه ، وألفاظ الأحاديث المذكورة .
 وقال الهيثمي : رواه أحمد وهو مرسل صحيح الإسناد .

وانظر مسند أحمد ج ٤ ص ١٤١ .

(٢) في مصنف عبد الرزاق ج ٨ ص ٩٦ باب : (المزارعة على الثلث والرابع) حديث رقم ١٤٤٦٤ بلفظه .

طب ، كر (١) .

« عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُكْرِي أَرْضَهُ ، فَأُخْبِرَ بِحَدِيثِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، فَأَتَاهُ ، فَسَأَلَهُ عَنْهُ ، فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَهْلَ الْأَرْضِ كَانُوا يُعْطُونَ أَرْضَهُمْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَيَشْتَرِطُ صَاحِبُ الْأَرْضِ أَنْ لِي الْمَازِيَانَاتِ (*) ، وَمَا سَقَى الرَّبِيعُ وَشَرَطَ مِنَ الْحَرْثِ شَيْئًا مَعْلُومًا ، قَالَ : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَظُنُّ أَنَّ النَّهْيَ لِمَا يَشْتَرِطُونَ » .
ع ب (٢) .

« عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ - ﷺ - بِحَائِطٍ فَأَعْجَبَهُ فَقَالَ : لِمَنْ هَذَا ؟ قُلْتُ : هُوَ لِي ، قَالَ : مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا ؟ قُلْتُ : اسْتَأْجَرْتُهُ ، قَالَ : لَا تَسْتَأْجِرْهُ بِشَيْءٍ » .
ط ب (٣) .

« عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ ظَهْرٍ بْنِ أَخِي رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : كَانَ أَحَدُنَا إِذَا اسْتَعْنَى عَنْ أَرْضِهِ أَعْطَاهَا بِالثُلُثِ وَالرَّبِيعِ وَالنِّصْفِ ، وَيَشْتَرِطُ ثُلُثَهُ جَدَاوِلَ

(١) في المعجم الكبير للطبراني ج ٤ ص ٣١٦ حديث رقم ٤٣٧٣ بسنده عن رفاعة بن رافع بن خديج ، عن أبيه قال : قلت : يارسول الله أنا أكثر الأنصار أرضاً ، قال : (ازرع) قلت : هي أكثر من ذلك ، قال (فبور) .

(*) الْمَازِيَانَاتِ : في حديث رافع بن خديج « كنا نكري الأرض بما على الْمَازِيَانَاتِ والسواقي » هي جمع مَازِيَانٍ ، وهو النهر الكبير . وليست بعربية ، وهي سَوَادِيَّةٌ . وقد تكرر في الحديث مفرداً ومجموعاً . نهاية ٣١٣ / ٤ .

(٢) في مصنف عبد الرزاق ٩٣ / ٨ برقم ١٤٤٥٤ أبواب : (الشفعة) باب : كراء الأرض بالذهب والفضة ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع مع اختلاف يسير .

وفي صحيح مسلم ١١٨٣ / ٣ برقم ١٥٤٧ وما بعده كتاب (البيوع) باب : كراء الأرض بالذهب والورق ، عن رافع بن خديج بمعناه .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ١٣٠ / ٦ كتاب (المزارعة) ماجاء في النهي عن كراء الأرض ، عن نافع - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بمعناه .

(٣) في المعجم الكبير للطبراني ٣١١ / ٤ برقم ٤٣٥٤ ، عن ابن رافع بن خديج عن رافع مع اختلاف يسير في اللفظ .

وانظر التعليق على الحديث السابق .

وَالْعَصَاةَ (*) ، وَمَا سَقَى الرَّبِيعُ ، وَكَانَ الْعَيْشُ إِذْ ذَاكَ شَدِيدًا ، وَكَانَ يَعْمَلُ فِيهَا بِالْحَدِيدِ وَمِمَّا شَاءَ اللَّهُ ، وَيُصِيبُ مِنْهَا مَنَفَعَةً ، فَأَتَى رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - نَهَاكُمْ عَنْ أَمْرٍ كَانَ نَافِعًا ، وَطَاعَةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أُنْفَعُ لَكُمْ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - نَهَاكُمْ عَنِ الْحَقْلِ ، وَيَقُولُ : مَنْ اسْتَغْنَى عَنْ أَرْضِهِ فَلْيَمْنَحْهَا أَحَاهُ أَوْ لِيَدْعُ ، وَنَهَاكُمْ عَنِ الْمُرَابَنَةِ ، وَالْمُرَابَنَةُ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ لَهُ الْمَالُ الْعَظِيمُ مِنَ النَّخْلِ فَيَأْتِيهِ الرَّجُلُ فَيَقُولُ : قَدْ أَخَذْتُهُ بِكَذَا وَسَقًا مِنْ تَمْرٍ .

عب (١)

١٦/٣٣٠ - « عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : مَاتَ رِفَاعَةُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ - ﷺ - وَتَرَكَ عَبْدًا حَجَّامًا وَجَمَلًا نَاضِحًا وَأَرْضًا ، فَقَالَ : أَمَا الْحَجَّامُ فَلَا تَأْكُلُوا مِنْ كَسْبِهِ وَأَطْعَمُوهُ النَّاضِحَ ، قَالُوا : الْأُمَّةُ تَكْسِبُ ؟ ، قَالَ : لَا تَأْكُلُ مِنْ كَسْبِ الْأُمَّةِ ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تَبْغِيَ بِفَرْجِهَا ، وَفِي لَفْظٍ : لَعَلَّهَا لَا تَأْخُذُ شَيْئًا فَتَبْغِيَ بِنَفْسِهَا » .

طب (٢)

١٧/٣٣٠ - « عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : مَاتَ أَبِي وَتَرَكَ أَرْضًا ، وَتَرَكَ جَارِيَةً وَعُغْلَامًا حَجَّامًا وَنَاضِحًا ، فَأَتَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ : ازْرَعُوهَا أَوْ امْنَحُوهَا ، وَنَهَاهُمْ عَنْ كَسْبِ الْأُمَّةِ ، وَقَالَ : اعْلِفُوا كَسْبَ الْحَجَّامِ النَّاضِحِ » .

(*) في الأصل هكذا ، وفي عبد الرزاق (القصاره) .

(١) في مصنف عبد الرزاق ٩٥/٨ برقم ١٤٤٦٣ (أبواب المساقاة) باب : المزارعة على الثلث والربيع ، عن رافع ابن خديج مع اختلاف قليل في الألفاظ .

وفي صحيح مسلم ٣/١١٨١ برقم ١٥٤٨ كتاب (اليبوع) باب : كراء الأرض بالطعام ، عن رافع بن خديج بمعناه . وفي الباب نحوه .

القُصَارَةُ - وفي حديث المزارعة « إن أحدهم كان يشترط ثلاثة جداول والقصاره » القُصَارَةُ - بالضم - ما يبقى من الحب في السُّبُلِ مِمَّا لَا يَتَخَلَّصُ بَعْدَ مَا يَدَّاسُ . وأهل الشام يسمونه : القِصْرَى : بوزن القِبْطِيِّ ، وقد تكرر في الحديث .

(٢) في المعجم الكبير للطبراني ٤/٣٢٨ برقم ٤٤٠٦ عن عباية بن رفاعه بلفظه إلى قوله : « بفرجها » .

في مجمع الزوائد ٤/٩٣ كتاب (اليبوع) باب : كسب الحجام وغيره ، عن عباية بن رفاعه بن رافع نحوه .

وقال الهيثمي : رواه أحمد وهو مرسل صحيح الإسناد . انتهى . وفي الباب روايات أخر بمعناه .

١٨ / ٣٣٠ - « عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ : يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، وَاللَّهُ مَا كَانَ هَذَا الْحَدِيثُ هَكَذَا إِنَّمَا كَانَ رَجُلٌ أَكْرَى رَجُلًا أَرْضًا فَأَقْتَسَلَا أَوْ اسْتَبَا بِأَجْرٍ تَدَارَأَ فِيهِ (*) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ كَانَ هَذَا شَأْنَكُمْ ، فَلَا تَكْرُوا الْأَرْضَ ، فَسَمِعَ أَخُو رَافِعٍ آخَرَ الْحَدِيثِ ، وَلَمْ يَسْمَعْ أَوْلَهُ . »

١٩ / ٣٣٠ - « عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ قَالَ : كُنْتُ (عِنْدَ) (***) سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ جَالِسًا فَذَكَرُوا أَنَّ أَقْوَامًا يَقُولُونَ : قَدَّرَ اللَّهُ كُلَّ شَيْءٍ مَا خَلَا الْأَعْمَالَ ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ سَعِيدَ ابْنِ الْمُسَيَّبِ غَضِبَ غَضَبًا أَشَدَّ مِنْهُ حَتَّى هَمَّ بِالْقِيَامِ ، ثُمَّ سَكَنَ فَقَالَ : تَكَلَّمُوا بِهِ ، حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : يَكُونُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَبِالْقُرْآنِ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ، كَمَا كَفَرَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ، قُلْتُ : جَعَلْتُ فِدَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : يُقْرُونَ بِبَعْضِ الْقَدَرِ وَيَكْفُرُونَ بِبَعْضِهِ ، قُلْتُ : ثُمَّ مَا يَقُولُونَ ؟ قَالَ : يَقُولُونَ : الْخَيْرُ مِنَ اللَّهِ ، وَالشَّرُّ مِنْ إِبْلِيسَ ، فَيَقْرءُونَ عَلَى ذَلِكَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَكْفُرُونَ بِالْقُرْآنِ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَالْمَعْرِفَةِ ، فِيمَا تَلَقَى أُمَّتِي مِنْهُمْ مِنَ الْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ وَالْجِدَالِ ، أَوْلَيْتُكَ زَنَادِقَةُ هَذِهِ الْأُمَّةِ ، فِي زَمَانِهِمْ يَكُونُ ظُلْمُ السُّلْطَانِ فَيَالَهُ مِنْ ظُلْمٍ وَحَيْفٍ وَأَثَرَةٍ ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ طَاعُونًَا فَيَفْنِي عَامَتَهُمْ ، ثُمَّ يَكُونُ الْخَسْفُ ، فَمَا أَقَلُّ مَنْ يَنْجُو مِنْهُمْ ، الْمُؤْمِنُ مِنْ يَوْمٍ قَلِيلٌ فَرَحَهُ ، شَدِيدٌ غَمُهُ ، ثُمَّ يَكُونُ الْمَسْحُ ، فَيَمْسَحُ اللَّهُ عَامَةً أَوْلَيْتُكَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ ، ثُمَّ يُخْرِجُ

(١) في المعجم الكبير للطبراني ٣٢٨/٤ برقم ٤٤٠٧ عن عباية بن رفاعه بلفظه .

وانظر التعليق على الحديث السابق .

(*) تدارأ فيه ، أى : تدافعا واختلفا فيه . النهاية .

(٢) في المعجم الكبير للطبراني ١٣٦/٥ برقم ٤٨٢٢ عن عروة بن الزبير ، عن زيد بن ثابت ، مع اختلاف في

الألفاظ زاد الطبراني : فسمع رافع قوله : « لا تكروا المزارع » واللفظ لحديث مسدد .

ورواه الإمام أحمد في مسنده ١٨٧/٥ عن عروة بن الزبير بلفظ الطبراني .

(**) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتناه من الكنز والمجمع .

الدَّجَالُ عَلَى أَثَرِ ذَلِكَ قَرِيباً ، ثُمَّ بَكَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى بَكَينَا لِبُكَائِهِ ، قُلْنَا : مَا يُبْكِيكَ؟ قَالَ : رَحْمَةٌ لَهُمْ (إِلَّا مَسَعْنَا) (*) ، لِأَنَّ فِيهِمُ الْمُتَعَبِدَ ، وَفِيهِمُ الْمُتَهَجِّدَ ، مَعَ أَنَّهُمْ لَيْسُوا بِأَوَّلِ مَنْ سَبَقَ إِلَيَّ هَذَا الْقَوْلُ ، وَضَاقَ بِحَمَلِهِ (***) ذَرْعاً ، إِنَّ عَامَّةَ مَنْ هَلَكَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ بِالتَّكْذِيبِ بِالْقَدَرِ ، قُلْتُ : جُعِلْتُ فِدَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : كَيْفَ الْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ؟ قَالَ : تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَحَدُّهُ ، وَأَنْتَ لَا يَمْلِكُ مَعَهُ أَحَدٌ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ، وَتُوْمِنُ بِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، وَتَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ - عَزَّوَجَلَّ - خَلَقَهُمَا قَبْلَ خَلْقِ الْخَلْقِ ، ثُمَّ خَلَقَ خَلْقَهُ فَجَعَلَهُمْ مِنْ شَاءَ مِنْهُمْ لِلْجَنَّةِ ، وَمَنْ شَاءَ مِنْهُمْ لِلنَّارِ ، عَدَلًا ذَلِكَ مِنْهُ وَكُلٌّ يَعْمَلُ لِمَا فُرِغَ لَهُ مِنْهُ ، وَهُوَ صَائِرٌ إِلَى مَا فُرِغَ مِنْهُ ، فَقُلْتُ : صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ .

طب من طريقين عن عمرو بن شعيب ، وفي الأول حجاج بن نصير ضعيف ، وفي الثاني ابن لهيعة ، فالحديث حسن ، ورواه الحارث ، ع من طريقين آخرين عنه ، ورواه خط في المتفق والمفترق من طريق الحرث ، وقال : في إسناده من الجهولين غير واحد (١) .

٢٠ / ٣٣٠ - « عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ حُنَيْنٍ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ ، وَصَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ ، وَعَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ ، وَالْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ ، وَأَعْطَى عَبَّاسَ بْنَ مِرْدَاسٍ دُونَ ذَلِكَ ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ :

(*) في الأصل هكذا لفظ مبهم ، وفي الكنز . (الاستيصال) ، وفي المجمع ، والطبراني (الأشقياء) .

(**) في الأصل (كله) والتصويب من الكنز ، والطبراني ، والمجمع .

(١) في المعجم الكبير للطبراني ٤ / ٢٩٠ برقم ٤٢٧٠ عن عمرو بن شعيب ، وفيه بعض الاختصار في سند الحديث .

وفي مجمع الزوائد ٧ / ١٩٧ كتاب (القدر) باب : الإيمان بالقدر ، عن عمرو بن شعيب مع تفاوت في بعض الألفاظ .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني بأسانيد في أحسنها ابن لهيعة وهو لين الحديث .

وحجاج بن نصير الفساطيطي القيسي أبو محمد البصري . قال علي بن المديني : ذهب حديثه . كان الناس لا يتحدثون عنه ، وقال النسائي : ضعيف ، وفي موضع آخر : ليس بثقة ولا يكتب حديثه ، وقال ابن حبان لما ذكره في الثقات : يخطيء ويهم . التهذيب .

أَتَجْعَلُ نَهْبِي وَنَهْبَ الْعُبَيْدِ (*) بَيْنَ عِيْنَةَ وَالْأَفْرَعِ
 وَمَا كَانَ بَدْرٌ وَلَا حَابِسٌ يُفُوقَانِ مِرْدَاسٍ فِي مَجْمَعٍ
 وَمَا كُنْتُ دُونَ أَمْرِيءَ مِنْهُمَا وَمَنْ يُخَفِّضِ الْيَوْمَ لَا يَرْفَعِ

قَالَ : فَأَتَمَّ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِائَةً .
 كر (١) .

٢١ / ٣٣٠ - « عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : خَرَجْتُ يَوْمَ أُحُدٍ ، فَأَرَادَ النَّبِيُّ - ﷺ -
 رَدِّي وَاسْتَصْغَرَنِي . »

..... (** (٢)) .

٢٢ / ٣٣٠ - « عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : خَرَجْتُ يَوْمَ أُحُدٍ ، فَأَرَادَ النَّبِيُّ - ﷺ -
 رَدِّي وَاسْتَصْغَرَنِي ، فَقَالَ لَهُ عَمِّي : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ رَامَ ، فَأَخْرَجَهُ ، فَأَصَابَهُ سَهْمٌ فِي صَدْرِهِ
 أَوْ نَحْرِهِ ، فَآتَى عَمَّهُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : إِنَّ ابْنَ أَخِي أَصَابَهُ سَهْمٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 - ﷺ - : إِنْ تَدَعَهُ فِيهِ فَيَمُوتَ مَاتَ شَهِيدًا . »

طب (٣) .

(*) العبيد : اسم فرس - النهب : الغنيمة - وجمع النهب : نهَابٌ وَنُهُوبٌ . نهاية ١٣٣ / ٥ .

(١) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٧ / ٢٦٠ عن رافع بن خديج . مع اختلاف في بعض الألفاظ .
 وأخرج مسلم في صحيحه ٢ / ٧٣٧ كتاب (الزكاة) رقم ١٠٦٠ باب : (إعطاء المؤلف قلوبهم على الإسلام ،
 ونصير من قوى إيمانه) مع تفاوت يسير ، عن رافع بن خديج .
 (***) هكذا في الأصل بدون عزو .

(٢) في مجمع الزوائد ٥ / ٣١٩ كتاب (الجهاد) باب : عرض المقاتلة ليعلم من بلغ منهم فيجاز ، عن رافع بن
 خديج في حديث طويل ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه رفاعة بن هرير وهو ضعيف .
 وفي المجمع ٦ / ١٠٨ كتاب (المغازي والسير) باب : فيمن استصغر يوم أحد - عن رافع بن خديج بلفظ : أنه
 خرج يوم أحد فأراد النبي - ﷺ - رده واستصغره . وذكر في ذلك قصة طويلة ، وقال الهيثمي : رواه
 الطبراني ، وفيه من لم أعرفه ، وله طريق أتم من هذه في مناقبه .

(٣) في المعجم الكبير للطبراني ٤ / ٢٨٢ برقم ٤٢٤١ عن رافع بن خديج ، مع اختلاف يسير في اللفظ . =

٢٣/٣٣٠ - « عن هُدَيْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : يَا بِلَالُ نُورٌ بِالصُّبْحِ قَدْرَ مَا يَرَى النَّاسُ مَوَاقِعَ نَبْلِهِمْ » .

ص ، وسمويه ، والبغوى ، طب (١) .

٢٤/٣٣٠ - « عَنْ عَبَّايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : جَاءَ جَبْرِيلُ أَوْ مَلَكٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : مَا تَعْدُونَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا فَيَكُفُّمُ ؟ قَالَ : خِيَارُنَا ، قَالَ : كَذَلِكَ هُمْ عِنْدَنَا خِيَارُ الْمَلَائِكَةِ » .

= وفى مجمع الزوائد ١٠٨/٦ كتاب (المغازى والسير) باب : فيمن استصغر يوم أحد ، عن رافع بن خديج بمعناه ، وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وفيه من لم أعرفه ، وله طريق أتم من هذه فى مناقبه .
وفى المستدرک للحاكم ٥٦١/٣ كتاب (معرفة الصحابة) باب : ذكر رافع بن خديج - رضي الله عنه - عن رافع بن خديج ، إشارة إلى معناه .

وقال الذهبى عن رافع : شهد أحداً والمشاهد بعدها . وعن بشير بن يسار قال : مات رافع أول سنة أربع وسبعين بالمدينة . وحضر ابن عمر جنازته ، قلت : هذا لا يصح ولا يستقيم معناه لأن ابن عمر كان فى التاريخ بمكة مريضاً ، أو قد مات ، والظاهر موت رافع قبل هذا . فإن شعبة روى عن أبى بشير ، عن يوسف بن ماهك . قال : رأيت ابن عمر قائماً بين قائمتى سرير رافع بن خديج .

(١) فى المعجم الكبير للطبرانى ٣٣١/٤ برقم ٤٤١٥ عن هدير عن عبد الرحمن بن رافع بن خديج بمعناه .

وفى نصب الرأية لأحاديث الهداية ٢٣٨/١ ط المجلس العلمى - الهند - عن رافع بن خديج . مع اختلاف يسير .

وفى مجمع الزوائد ٣١٦/١ كتاب (الصلاة) باب : وقت صلاة الصبح ، عن رافع بن خديج مع اختلاف يسير .

قال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير أيضاً ، ولرافع عند الطبرانى فى الكبير أيضاً : سمعت رسول الله ﷺ - يقول : « نوروا بالصبح بقدر ما يبصر القوم نبلهم » . وهما من رواية هُرَيْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ . وقد ذكرهما ابن أبى حاتم ولم يذكر فى أحد منهما جرحاً ولا تعديلاً ، قلت : وهُرَيْرٌ ذكره ابن حبان فى الثقات وقال : يروى عن أبيه .

وانظر ترجمة (هُرَيْرٍ) المذكور فى التقريب والتهديب لابن حجر « حرف الهاء » .

ش (١) .

٢٥/٣٣٠ - « عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ذَكَرَ مَكَّةَ فَقَالَ : إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ حَرَمَ مَكَّةَ ، وَإِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا (*) . لِلْمَدِينَةِ » .
ابن جرير (٢) .

٢٦/٣٣٠ - « عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : أَقْبَلَ أَبُو عَبِيدَةَ وَمَعَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ لَقَيْسِ بْنِ سَعْدٍ : عَزَمْتُ عَلَيْكَ أَنْ لَا تَنْحَرَّ ، فَلَمَّا نَحَرَ وَبَلَغَ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : إِنَّهُ فِي بَيْتِ جُودٍ يَعْنِي فِي غُرُوزَةِ الْخَبِطِ (***) » .
ابن أبي الدنيا ، كر (٣) .

(١) في مصنف ابن أبي شيبة ٣٨٥/١٤ كتاب (المغازي) غزوة بدر الكبرى ... إلخ برقم ١٨٥٧٨ ، عن عبادة ابن رفاعه ، عن جده رافع بن خديج بلفظه .

وفي صحيح البخاري ١٠٣/٥ باب : شهود الملائكة بدرًا ، عن معاذ بن رفاعه بن رافع الزُّرْقِيِّ ، عن أبيه - وكان أبوه من أهل بدر - قال : جاء جبريل إلى النبي - ﷺ - فقال : ما تعدون أهل بدر فيكم ؟ قال : من أفضل المسلمين ، أو كلمة نحوها ، قال : وكذلك من شهد بدرًا من الملائكة ، وحديث آخر بعده . بمعناه .
وترجمة (عبادة) في تقريب التهذيب ٤٠٠/١ ط بيروت برقم ١٦٨ من حرف العين ، وفيها : عَبَايَةُ - بفتح أوله والموحدة الخفيفة وبعد الألف تحتانية خفيفة - ابن رفاعه بن رافع بن خديج الأنصاري الزُّرْقِيُّ ، أبو رفاعه المدني ، ثقة من ، من الثالثة ، وانظر تهذيب التهذيب ١٣٦/٥ ط - الهند رقم ٢٣٥ .
(*) لَابَتَيْهَا ، اللَّابَةُ : هي الحرة ، والمدينة المنورة بين حرتين شرقية وغربية تكتنفانها ، والحرة هي الأرض ذات الحجارة السوداء .

(٢) في صحيح مسلم ٩٩١/٢ برقم ١٣٦١ كتاب (الحج) باب : فضل المدينة ودعاء النبي - ﷺ - فيها بالبركة ، وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها ، وبيان حدود حرمتها ، عن رافع بن خديج . مع اختلاف سير . وفي الباب بمعناه .

وفي مسند الإمام أحمد ١٤١/٤ عن رافع بن خديج مع تفاوت سير .
(***) الْخَبِطُ : ضرب الشجر بالعصا ليتناثر ورقها ، واسم الورق الساقط « خَبَطَ » بالتحريك ، فعل بمعنى مفعول ، وهو من علف الإبل .

(٣) في النهاية : ومنه حديث أبي عبدة « خرج في سرية إلى أرض جهينة فأصابهم جوع فأكلوا الْخَبِطَ ، فسَمُوا جيش الْخَبِطِ » .

٢٧/٣٣٠ - « أَقْصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ؟ قَالَ: مَا قُصِرَتِ الصَّلَاةُ وَمَا نَسِيتُ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ أَبِي بَكْرٌ وَعَمَرَ فَقَالَ: مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ؟ فَقَالَا: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَثَابَ النَّاسُ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ » .

حم ، طب : عن ذى اليدين (١) .

٢٨/٣٣٠ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَتَى بَنِي حَارِثَةَ فَرَأَى زَرَعًا فِي أَرْضِ ظَهَيْرٍ، فَقَالَ: مَا أَحْسَنَ زَرَعِ ظَهَيْرٍ، فَقَالُوا: لَيْسَ لظَهَيْرٍ، قَالَ: أَلَيْسَتْ أَرْضُ ظَهَيْرٍ؟ قَالُوا: بَلَى! وَلَكِنَّهُ زَرَعُ فُلَانٍ، قَالَ: فَرُدُّوا عَلَيْهِ نَفَقَتَهُ، وَخَذُوا زَرَعَكُمْ، فَرَدَدْنَا عَلَيْهِ نَفَقَتَهُ، وَآخَذْنَا زَرَعَنَا » .

طب : عن رافع بن خديج (٢) .

٢٩/٣٣٠ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - سُئِلَ: أَيُّ الْكَسْبِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: عَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ، وَكُلُّ بَيْعٍ مَبْرُورٍ » .

(١) في مسند الإمام أحمد - رحمه الله - ٧٧/٤ عن معدي بن سليمان ، عن شعيب بن مطير ، عن أبيه ، مع تفاوت يسير في اللفظ ، ضمن حديث طويل .

وفي المعجم الكبير للطبراني ٢٧٦/٤ برقم ٤٢٢٤ عن معدي بن سليمان ، عن شعيب بن مطير بلفظه ضمن قصة فيها طول .

وفي مجمع الزوائد ١٥١/٢ كتاب (الصلاة) باب : السهو في الصلاة ، عن معدي بن سليمان - وكان ثقة - بنحو ما عند أحمد ، والطبراني ، ثم روى للهيثمي رواية أخرى بنحو ما تقدم ، وقال : رواهما عبد الله بن أحمد ممازاده في المسند ، وفيه معدي بن سليمان ، قال أبو حاتم : شيخ ، وضعفه النسائي . اهـ .

ويؤيد ذلك ماجاء في صحيح مسلم ٤٠٣/١ كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) برقم ٥٧٣ عن أبي هريرة - رحمه الله - مع اختلاف في الألفاظ . وفي الباب أحاديث أخرى بمعناه بروايات متعددة .

وانظر صحيح البخاري ٨٦/٢ ط الشعب كتاب (الصلاة) باب : ماجاء في السهو إلخ .

(٢) في المعجم الكبير للطبراني ٢٨٩/٤ برقم ٤٢٦٧ عن أبي جعفر الخطمي مع تفاوت يسير .

ورواه أبو داود في السنن ٣/٦٩٠ برقم ٣٣٩٩ عن أبي جعفر الخطمي مع تقديم وتأخير في بعض الألفاظ . وزاد أبو داود قوله : ورددنا إليه النفقة ، قال سعيد : أقرر أخاك . أو أكرهه بالدرهم .

وفي صحيح مسلم ٣/١١٨٢ برقم ١٥٤٨ وما بعده كتاب (البيوع) باب : كراء الأرض بالطعام ، عن رافع ابن خديج بمعناه .

طب : عن رافع بن خديج (١) .

٣٣٠ / ٣٠ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ مَوْلُودًا وُلِدَ فِي فِقْهِهِ أَرْبَعِينَ سَنَةً مِنْ أَهْلِ الدِّينِ يَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ كُلِّهَا ، وَبِجْتَنَبِ مُعَاصِي اللَّهِ كُلِّهَا إِلَى أَنْ يَرُدَّ إِلَيَّ أُرْذِلَ الْعُمُرَ ، أَوْ يَرُدَّ إِلَيَّ أَنْ لَا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمِ شَيْئًا ، لَمْ (*) ، يَبْلُغْ أَحَدَكُمْ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ، وَقَالَ : إِنَّ لِلْمَلَائِكَةِ الَّذِينَ شَهِدُوا بَدْرًا فِي السَّمَاءِ لَفَضْلًا عَلَيَّ مَنْ تَخَلَّفَ مِنْهُمْ » .

طب : عن رافع بن خديج (٢) .

٣٣٠ / ٣١ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ يَوْمَ بَدْرٍ : كَيْفَ تَقَاتِلُونَ الْقَوْمَ إِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ ؟ فَقَامَ عَاصِمُ بْنُ ثَابِتٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا كَانَ الْقَوْمُ مِنَّا حَيْثُ يَنَالُهُمُ النَّبْلُ كَانَتْ الْمَرَامَةُ وَالنَّبْلُ ، فَإِذَا اقْتَرَبُوا حَتَّى تَنَالْنَا وَإِيَاهُمْ الْحِجَارَةُ ، كَانَتْ الْمَرَاضِخَةُ بِالْحِجَارَةِ ، فَأَخَذَ ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ : حِجْرًا فِي يَدِهِ وَحَجْرَيْنِ فِي حُجْرَتِهِ (**) ، فَإِذَا اقْتَرَبُوا حَتَّى تَنَالْنَا

(١) في المعجم الكبير للطبراني ٤/ ٣٢٩ برقم ٤٤١١ عن عباية بن رفاعة عن جده بلفظه .

وفي مجمع الزوائد ٤/ ٦٠ كتاب (البيوع) باب : أى الكسب أفضل ، عن رافع بن خديج مع اختلاف يسير . وقال الهيثمي : رواه أحمد ، والبخاري ، والطبراني في الكبير والأوسط وفيه المسعودي وهو ثقة ، ولكنه اختلط ، وبقية رجال أحمد رجال الصحيح .

وفي المستدرک للحاكم ٢/ ١٠ كتاب (البيوع) باب : ليس منا من غشنا ، عن رافع بن خديج . مع تفاوت قليل في اللفظ . وقال وهذا خلاف ثالث على وائل بن داود ، إلا أن الشيخين لم يخرجوا عن المسعودي وكلمه الصدوق . وسكت عنه الذهبي .

(*) في الأصل : « ثم » والتصويب من الكبير للطبراني ، والمجمع .

(٢) في المعجم الكبير للطبراني ٤/ ٣٣٨ برقم ٤٤٣٥ عن رافع بن خديج . مع اختلاف يسير في الألفاظ .

وفي مجمع الزوائد ٦/ ١٠٦ كتاب (المغازي والسير) باب : فضل أهل بدر ، مع تفاوت يسير في الألفاظ . ثم قال الهيثمي : قلت : له حديث في فضل أهل بدر ، ورواه ابن ماجه غير هذا ، وقال : رواه الطبراني وفيه جعفر بن مقلص ولم أعرفه . وبقية رجاله ثقات .

(**) هكذا بالأصل ، وفي الطبراني (حزمة) ، وقال في النهاية : وفيه « وفلان أخذ بحُرَّتِهِ » أى بعنقه ، وقيل : أراد بحُرَّتِهِ ، وهى لغة فيها .

وَيَا هُمُ الرِّمَاحُ كَانَتِ المُدَاعَسَةُ (*) بِالرِّمَاحِ ، فَإِذَا انْقَضَتِ الرِّمَاحُ كَانَ الجِلَادُ بِالسِّيُوفِ ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : بِهَذَا أُنزِلَتِ الحَرْبُ ، مَنْ قَاتَلَ فَلْيُقَاتِلْ قِتَالَ عَاصِمٍ .

طب ، عن أبي لبابة (١) .

٣٣٠ / ٣٢ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ لِعُمَرَ : اجْمَعْ لِي قَوْمَكَ ، فَجَمَعَهُمْ عِنْدَ
بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَكَانُوا بِالبَابِ ، ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْخَلَهُمْ عَلَيْكَ ،
أَوْ تَخْرُجُ إِلَيْهِمْ ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ أَخْرُجُ إِلَيْهِمْ ، فَأَتَانَهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ : هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ
غَيْرِكُمْ ؟ قَالُوا : نَعَمْ فِينَا خُلَفَاؤُنَا ، وَفِينَا أَبْنَاءُ أَخَوَاتِنَا ، وَفِينَا مَوَالِينَا ، حَلِيفُنَا مِنَّا ، وَأَبْنُ
أُخْتِنَا مِنَّا ، وَمَوْلَانَا مِنَّا ، قَالَ : أَنْتُمْ تَسْمَعُونَ أَنَّ أَوْلِيائِي مِنْكُمْ المِتَّقُونَ ، فَإِنْ كُنْتُمْ أَوْلِيَاءَ
فَذَاكَ ، وَإِلَّا فَانظُرُوا لَا يَأْتِي النَّاسُ بِالأَعْمَالِ يَوْمَ القِيَامَةِ ، وَتَأْتُونَ بِالأَثْقَالِ تَحْمِلُونَهَا عَلَى
ظُهُورِكُمْ ، فَأَعْرِضْ عَنْكُمْ (***) ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ وَهُوَ قَائِمٌ وَهُمْ قُعودٌ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ
قُرَيْشًا أَهْلُ صَبْرٍ وَأَمَانَةٍ ، فَمَنْ بَغَى لَهُمُ العَوَاتِرَ أَكْبَهُ اللَّهُ لِمِنْخَرِيهِ يَوْمَ القِيَامَةِ قَالَهَا ثَلَاثًا . »

ابن سعد ، خ في الأدب ، والبغوي ، طب ، ك : عن إسماعيل بن عبد الله بن رفاعة

ابن رافع عن أبيه عن جده (٢) .

(*) المداعسة : المطاعنة . النهاية .

(١) في المعجم الكبير للطبراني ٥ / ٢٤ برقم ٤٥١٣ عن ابن أبي لبابة ، مع اختلاف في بعض الألفاظ .

وفي مجمع الزوائد ٥ / ٣٢٧ كتاب (الجهاد) باب : كيفية القتال - عن أبي لبابة ، مع تفاوت يسير في الألفاظ .

قال الهيثمي : رواه الطبراني ، ومحمد بن الحجاج قال أبو حاتم : مجهول .

(**) في الأصل « عليكم » والتصويب من الأدب المفرد والمجمع .

(١) في المعجم الكبير للطبراني ٥ / ٣٩ برقم ٤٥٤٧ عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة ، عن أبيه عن جده ، مع

اختلاف واختصار في الألفاظ .

وفي مسند الإمام أحمد - ﷺ - ٤ / ٣٤٠ عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعة ، عن أبيه ، عن جده مختصرا

بمعناه .

وفي مجمع الزوائد ١٠ / ٢٦ في (فضائل الصحابة) باب : في وفيات جماعة من الصحابة ومواليدهم وآخر

من مات منهم ، عن رفاعة بن رافع مع تفاوت يسير في الألفاظ .

وقال الهيثمي : رواه البزار واللفظ له ، وأحمد باختصار . وقال : وكبه الله في النار لوجهه . والطبراني بنحو

البزار ، ثم قال : ورجال أحمد والبزار ، وإسناد الطبراني ثقات .

٣٣/٣٣٠ - « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - عَادَ ابْنَ أَخِي جَبْرِ الْأَنْصَارِيِّ ، فَجَعَلَ أَهْلُهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُمْ جَبْرٌ : لَا تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - بِأَصْوَاتِكُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : دَعْهُنَّ فَلْيَبْكِينَ مَا دَامَ حَيًّا ، فَإِذَا وَجِبَ فَلْيَسْكُنَنَّ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : مَا كُنَّا نَرَى أَنْ يَكُونَ مَوْتُكَ عَلَى فِرَاشِكَ حَتَّى تُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : أَوْ مَا الشَّهَادَةُ إِلَّا فِي الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ إِنْ شَهِدَاءَ أُمَّتِي إِذَنْ لَقَلِيلٌ : إِنْ الطَّعْنَ شَهَادَةٌ ، وَالْبَطْنَ شَهَادَةٌ ، وَالنَّفْسَاءَ بِجَمْعِ (*) شَهَادَةٌ ، وَالْحَرَقَ شَهَادَةٌ ، وَالغَرَقَ شَهَادَةٌ ، وَالْهَدْمَ شَهَادَةٌ ، وَذَاتُ الْجَنْبِ (**) شَهَادَةٌ » .

طب : عن ربيع بن إياس الأنصاري (١) .

٣٣٠/٣٤ - « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ لَهُ : مَا وُلِدَ لَكَ ؟ قَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ وَمَا عَسَى أَنْ يُولَدَ لِي إِمًّا غُلَامٌ وَإِمًّا جَارِيَةٌ ، قَالَ : فَمَنْ يُشْبِهُهُ ؟ ، قَالَ : مَا عَسَى أَنْ يُشْبِهَهُ ، إِمًّا أُمَّهُ وَإِمًّا أَبُوهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : عِنْدَ هَامَةَ لَا يَقُولَنَّ كَذَاكَ ، إِنَّ النَّطْفَةَ إِذَا اسْتَقَرَّتْ فِي الرَّحِمِ أَحْضَرَهَا اللَّهُ كُلَّ نَسَبٍ بَيْنَهَا وَبَيْنَ آدَمَ ، أَمَا قَرَأْتَ هَذِهِ الْآيَةَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ فِي أَيِّ صُورَةٍ مَا شَاءَ رَكَّبَكَ ﴿ ﴾ . »

= وفي المستدرک للحاکم ٣٢٨/٢ کتاب (التفسیر - سورة الأنفال) عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعه ، عن أبيه ، عن جده بلفظ مختصر. وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : صحيح . وفي الأدب المفرد ١٥٧/١ برقم ٧٥ باب : (مولى القوم من أنفسهم) عن رفاعه بن رافع مع اختلاف قليل . فى النهاية : العواثر : جمع عاثر ، وهو المكان الوعث الخشن لأنه يعثر فيه - وقيل : هى حفرة تحفر يقع فيها الأسد وغيره فيصاد ، فاستعير للورطة والخطة المهلكة ، وأما العواثر : فهى جمع عاثر وهى جباله الصيد ، أو جمع عائرة وهى الحادثة التى تعثر بصاحبها من قولهم : عَذَّبَهُمُ الزَّمان : أى أَخنى عليهم .

(*) بِجَمْعٍ : أى تَموت وفى بطنها ولد ، وقيل : التى تَموت بكَرا . النهاية

(**) ذَاتُ الْجَنْبِ : هى الدُّبَيْلَةُ والدَّمْلُ الكَبيرة التى تَظْهَرُ فى باطن الجنب وتنفجر إلى داخل ، وقلما يَسلم صاحبها . النهاية .

(١) فى المعجم الكبير للطبرانى ٦٥/٥ برقم ٤٦٠٧ عن ربيع الأنصاري ، مع تفاوت يسير .

وانظر صحيح الإمام مسلم ١٥٢١/٣ كتاب (الإمارة) باب : بيان الشهداء - ففیه ما يؤيده .

وفى سنن أبى داود ٤٨٢/٣ ، ٤٨٣ ، كتاب (الجنائز) باب : فى فضل من مات فى الطاعون - حديث ٣١١١ بمعناه .

وفى مجمع الزوائد ٣٠٠/٥ عن ربيع الأنصاري . مع تفاوت يسير ، وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح .

طب : عن موسى بن علي بن رباح ، عن أبيه ، عن جده ، وفيه مطهر بن الهيثم الطائي متروك (١) .

٣٣٠/٣٥ - « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَتَبَ إِلَيْهِ كِتَابًا فَرَّقَ بِهِ دَلْوَهُ ، فَمَرَّتْ بِهِ سَرِيَّةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَاسْتَأْفُوا إِيَّاهُ لَهُ فَاسْلَمَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَمَا مَا أَدْرَكْتَ مِنْ مَالِكٍ بَعَيْنِهِ قَبْلَ أَنْ يُقْسَمَ فَهُوَ (*) أَحَقُّ بِهِ » .
حم ، طب (٢) ، عن رعية الجهني .

(١) في المعجم الكبير للطبراني ٧٢/٥ حديث ٤٦٢٤ في ترجمة (رباح اللخمي جد موسى بن علي) مع تفاوت يسير .

وفي مجمع الزوائد ٧/١٣٤ كتاب (التفسير) تفسير سورة «إذا السماء انفطرت» عن موسى بن علي عن أبيه عن جده مع تفاوت يسير .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه مطهر بن الهيثم وهو متروك . وفي تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ٥/٢٩٩ طبع بيروت في ترجمة : رباح بن قصير اللخمي ، مع تفاوت قليل .

وترجمة مطهر بن الهيثم : في ميزان الاعتدال ٤/١٢٩ برقم ٨٥٩٦ وفيها قال : أبو سعيد بن يونس : متروك الحديث ؛ وقال ابن حبان : يأتي بما لا يتابع عليه .

(*) هكذا بالأصل ، وفي المعجم الكبير للطبراني ، ومجمع الزوائد (فأنت) ولعله الصواب .

(٢) في مسند الإمام أحمد ٥/٢٨٥ ذكر الحديث بمعناه عن رعية السحيمي .

وفي المعجم الكبير للطبراني ٥/٧٨ برقم ٤٦٣٦ عن رعية الجهني ثم السحيمي ، بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ٦/٢٠٦ كتاب (المغازي) باب : في سرية إلى رعية السحيمي - عن أبي إسحاق عن رعية الجهني .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه الحجاج بن أرتأة وهو مدلس ، وبقية رجاله رجال الصحيح إلا أنه من رواية ابن إسحاق عن رعية ، وقد رواه قبل هذا عن أبي إسحاق عن الشعبي ، وعن أبي إسحاق ، عن أبي عمرو الشيباني . والله أعلم . اهـ .

ورعية - بكسر أوله وإسكان ثانيه - وقال الطبراني : بالتصغير ، السحيمي بمهملتين مصغراً ، والإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٣/٢٨٠ برقم ١٩٤٥ وفيه : قال ابن السكن : روى حديثه بإسناد صالح ، وروى أحمد ، وابن أبي شيبة من طريق إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن الشعبي عن رعية السحيمي قال : كتب إليه ... وذكر الحديث بمعناه مختصراً .

٣٣٠/٣٦ - « أَنْ النَّبِيِّ ﷺ - كَتَبَ إِلَيْهِ كِتَابًا فِي أَدِيمٍ أَحْمَرَ فَرَفَعَ بِهِ دَلْوَهُ ، وَأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ، وَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - سَرِيَّةً ، فَلَمْ يَدْعُوا لَهُ سَارِحَةً ، وَلَا بَارِحَةً ، وَلَا أَهْلًا ، وَلَا مَالًا إِلَّا أَخَذُوهُ ، فَأَفْلَتَ عَرِينًا وَمَضَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَأَتَاهُ مَعَ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ قَالَ : ابْسُطْ يَدَكَ أَبِيْعَكَ ، فَبَسَطَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَدَهُ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَضْرِبَ عَلَيْهَا قَبَضَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - . فَعَلَّ ذَلِكَ مَرَارًا ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : أَنَا رَعِيَّةُ السُّحَيْمِيِّ ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ - بَعْضَهُ فَرَفَعَهُ مِنَ الْأَرْضِ هَا هَذَا رَعِيَّةُ السُّحَيْمِيِّ كَتَبْتُ إِلَيْهِ كِتَابًا فَرَفَعَ بِهِ دَلْوَهُ ، وَقَالَ رَعِيَّةٌ : مَا لِي وَوَلَدِي ، قَالَ : أَمَّا مَالُكَ فَهِيَهِاتَ ؛ قَدْ قُسِّمَ ، وَأَمَّا وَلَدُكَ وَأَهْلُكَ فَمَنْ أُصِيبَ مِنْهُمْ مَضَى ، ثُمَّ عَادَ وَإِذَا ابْنُهُ قَدْ عَرَفَ ، فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، فَقَالَ : هَذَا ابْنِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : يَا بِلَالُ أَخْرِجْ مَعَهُ فَإِنْ زَعَمَ أَنَّهُ ابْنُهُ فَادْفَعْهُ ، فَخَرَجَ مَعَهُ ، فَقَالَ : هُوَ أَبِي ، فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ ، وَأَقْبَلَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - . فَقَالَ : ذَكَرَ أَنَّهُ ابْنُهُ ، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْهُمَا اسْتَعْبَرَ إِلَيَّ صَاحِحًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : ذَلِكَ جَفَاءُ الْأَعْرَابِ . »

طب : عن رَعِيَّةِ السُّحَيْمِيِّ (١) .

٣٣٠/٣٧ - « أَنْ النَّبِيِّ ﷺ - سَلَّمَ عَلَيْهِ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ وَالنَّبِيُّ ﷺ - يُصَلِّي ، فَرَدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ - السَّلَامَ » .

عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن محمد بن علي بن حسين مرسلًا (٢) .

(١) في المعجم الكبير للطبراني ٥/٧٧ ، ٧٨ برقم ٤٦٣٥ مع تفاوت في الألفاظ وزيادات في أوله .

وفي مجمع الزوائد ٦/٢٠٥ كتاب (المغازي) باب: في سرية إلى رعية السحيمي - مع زيادة طويلة .

وقال الهيثمي : رواه أحمد بإسنادين أحدهما رجاله رجال الصحيح وهو هذا ، والآخر مرسل عن أبي عمرو ، والشيباني ، ولم يقل عن رعية . وانظر التعليق على الحديث السابق رقم ٣٥ .

(٢) في مصنف عبد الرزاق ٢/٣٣٤ كتاب (الصلاة) باب : السلام في الصلاة - برقم ٣٥٨٧ بدون لفظة

(السلام) في آخره ، وزاد : قال ابن جريج : أخبره عطاء عن محمد بن علي ، فلقيت محمد بن علي فسألته

فحدثني به . اهـ .

٣٣٠ / ٣٨ - « أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ جَالِسٌ فِي الصَّلَاةِ فَرَدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ - السَّلَامَ » .

عبد الرزاق : عن معمر عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبيد الله بن عتبة مرسلا (١) .

٣٣٠ / ٣٩ - « أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - بِمَكَّةَ وَالنَّبِيِّ ﷺ - يُصَلِّي ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ » .

عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن عون بن عبد الله ، عن حميد الحميري مرسلا (٢) .

٣٣٠ / ٤٠ - « عَنْ هِشَامِ بْنِ الْغَازِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ رَبِيعَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي الْخَسْفُ ، وَالْمَسْخُ ، وَالْقَذْفُ ، قَالُوا : بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : بِاتِّخَاذِهِمُ الْقَيْنَاتِ ، وَشُرْبِهِمُ الْخُمُورَ » .

= وفي صحيح الإمام مسلم ١ / ٣٨٢ طبع الحلبي كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب : تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من إباحته ، عن علقمة عن عبد الله قال : كنا نُسَلِّمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وهو في الصلاة فيرد علينا ، فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه ، فلم يرد علينا ، فقلنا : يا رسول الله كنا نسلم عليك في الصلاة فترد علينا ، فقال : « إن في الصلاة شُغْلًا » . متفق عليه أي رواه أحمد مع البخاري ومسلم . وانظر مجمع الزوائد ٢ / ٨١ كتاب (الصلاة) باب : في الكلام في الصلاة والإشارة - بلفظ : عن عمار بن ياسر قال : أتيت النبي ﷺ - وهو يصلي ، فسلمت عليه فلم يرد عليّ ، قلت لعمار : عند النسائي أنه سلم عليه ، فيكون هذا ناسخا لذلك ، والله أعلم .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ورجاله ثقات . اهـ .

وفي الباب أحاديث أخرى بهذا المعنى .

وانظر نيل الأوطار كتاب (الصلاة) بابي : النهي عن الكلام في الصلاة ، الإشارة في الصلاة لرد السلام ، أو حاجة تعرض فيهما بحث مفصل عن حكم رد السلام ، وما ورد في ذلك من أحاديث صحيحة .

(١) في مصنف عبد الرزاق ٢ / ٣٣٤ كتاب (الصلاة) باب : السلام في الصلاة - برقم ٣٥٨٨ ، عن عثمان بن مظعون بلفظه .

وانظر التعليق على الحديث السابق رقم ٣٧ .

(٢) في مصنف عبد الرزاق ٢ / ٣٣٤ كتاب (الصلاة) باب : السلام في الصلاة - برقم ٣٥٨٩ عن ابن مسعود بلفظه .

وانظر التعليق على الحديث الأسبق رقم ٣٧ .

كر (١)

٤١/٣٣٠ - « عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ رَشِيدِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَتَى بِطَبَقٍ فِيهِ تَمْرٌ ، فَقَالَ : هَدِيَّةٌ ، أَوْ صَدَقَةٌ ؟ قَالُوا : صَدَقَةٌ ، فَرَدَّهَا إِلَيَّ أَصْحَابَهَا ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ يَتَعَفَّرُ (*) بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَأَخَذَ تَمْرَةً (**) فَأَلْقَاهَا فِي فِيهِ ، فَقَالَ : إِنَّا آلَ مُحَمَّدٍ لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ » .

ابن النجار (٢)

٤٢/٣٣٠ - « لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى السَّمَاءِ أَوْحِيَ إِلَيْهِ بِالْأَذَانِ ، فَنَزَلَ بِهِ فَعَلَّمَهُ جِبْرِيلُ » .

الطبراني في الأوسط : عن ابن عمر (٣)

(١) في فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ٢٩٢/٨ كتاب (التفسير) باب : « قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّنْ فَوْقِكُمْ » ، عن هشام بن الغازي بن ربيعة الجرشي ، عن أبيه ، عن جده رفعه : « يكون في أمي الخسف ، والمسوخ ، والقذف » .

وانظر سنن ابن ماجه ١٥٣٠/٢ كتاب (الفتن) باب : الخسف ففيه أحاديث قريبة منه ومعناه .

(*) هكذا بالأصل ، وفي الإصابة (صغير) .

(**) في الإصابة بعد قوله تمر (فأدخل إصبعه في فيه فلقظها ثم قال : إنا ... الحديث .

(٢) في صحيح الإمام مسلم ٧٥١/٢ طبع الحلبي كتاب (الزكاة) باب : تحريم الزكاة على آل رسول الله - ﷺ -

وهم بنو هاشم وبنو عبد المطلب دون غيرهم برقم ١٠٦٩/١٦١ عن محمد (وهو ابن زياد) سمع أبا هريرة

يقول : أخذ الحسن بن علي تمرًا من تمر الصدقة ، فجعلها في فيه ، فقال رسول الله - ﷺ - : « كِخْ كِخْ » ارم

بها ، أما علمت أنا لا نأكل الصدقة » . وفي الباب روايات متعددة بمعناه .

وفي الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٢٨٠/٣ - طبع مكتبة الكليات الأزهرية - برقم ١٩٤٤ في ترجمة

(رشيد بن مالك أبو عميرة السعدي) مع تفاوت في لفظه .

(٣) في مجمع الزوائد ٣٢٩/١ كتاب (الصلاة) باب : بدء الأذان ، عن ابن عمر أن النبي - ﷺ - لما أسرى به

إلى السماء أوحى إليه بالأذان ، فنزل به فعلمه جبريل .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه طلحة بن زيد ، ونسب إلى الوضع . اهـ .

وترجمة (طلحة بن زيد القرشي) في تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني ١٥/٥ برقم ٢٨ وفيها : قال

البخاري : منكر الحديث .

٤٣/٣٣٠ - « لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ - قَالَتِ الْأَنْصَارُ: مَنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَاتَاهُمْ عُمَرُ فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ يَوْمَ؟ فَأَيُّكُمْ تَطِيبُ نَفْسُهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ؟ » .

أبو نعيم في فضائل الصحابة : عن ابن مسعود (١) .

٤٤/٣٣٠ - « لَمَّا قَتَلَ عَلَى يَوْمِ أُحُدٍ أَصْحَابَ الْأَلْوِيَةِ (*) قَالَ جَبْرِيلُ: يَأْرَسُوكَ اللَّهُ: إِنَّ هَذِهِ لَهِيَ الْمَوَاسَاةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ -: إِنَّهُ مِنِّي، وَأَنَا مِنْهُ، قَالَ جَبْرِيلُ: وَأَنَا مِنْكُمْمَا يَأْرَسُوكَ اللَّهُ » .

طب : عن أبي رافع (٢) .

٤٥/٣٣٠ - « لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ - وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ قِيلَ لَهُ فِي الْحَكَمِ بْنِ الْعَاصِ فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأَحَلِّ عَقْدَةَ عَقْدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - » .

طب : عن حذيفة (٣) .

= وقال أبو حاتم : منكر الحديث ، ضعيف الحديث لا يعجبني حديثه ، وقال النسائي : ليس بثقة ... إلى آخر الترجمة وكلها على تضعيفه . وانظر تقريب التهذيب ١/٣٧٨ ط بيروت رقم ٢٧ من حرف الطاء .
(١) في كتاب فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل ج ١/١٨٢ طبع بيروت حديث ١٩٠ ، عن زر ، عن عبد الله مع تفاوت يسير ، وزاد : قالت الأنصار : نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر .
وفي المستدرک على الصحيحين للحاكم ٣/٦٧ كتاب (معرفة الصحابة) ، عن زر ، عن عبد الله - رضي الله عنه - مع تفاوت يسير ، وزيادة أحمد .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : صحيح .

(*) بالأصل (الأوية) والتصويب من الطبراني .

(٢) في المعجم الكبير للطبراني ١/٢٩٧ برقم ٩٤١ الحديث ، عن أبي رافع ، عن أبيه عن جده ، بلفظه .

وفي مجمع الزوائد ٦/١١٤ كتاب (المغازي) باب : في وقعة أحد - الحديث عن أبي رافع بلفظ الطبراني .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه حبان بن علي وهو ضعيف ووثقه ابن معين في رواية ، ومحمد بن عبد الله بن أبي رافع ضعيف عند الجمهور ، ووثقه ابن حبان . اهـ .

(٣) في المعجم الكبير للطبراني ٣/٢٤٠ برقم ٣١٦٨ بلفظه : عن حذيفة .

وفي مجمع الزوائد ٥/٢٤٣ كتاب (الخلافة) باب : في أئمة الظلم والجور ، وأئمة الضلالة ، عن حذيفة مع تفاوت يسير .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه حماد بن عيسى العبسي ، قال الذهبي : فيه جهالة ، وبقية رجاله ثقات .

٤٦/٣٣٠ - « لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْخُنْدَقِ لَمْ يَكُنْ حِصْنٌ أَحْصَنَ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ النَّسَاءَ وَالصَّبِيَانَ وَالذَّرَارِيَ فِيهِ ، فَقَالَ : إِنْ أَلَمَّ بِكُنَّ أَحَدٌ فَالْمَعْنُ بِالسَّيْفِ ، فَجَاءَهُنَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ بْنِ سَعْدٍ يُقَالُ لَهُ نَجْدَانُ أَحَدُ بَنِي جِحَاشٍ عَلَى فَرَسٍ ، حَتَّى كَانَ فِي أَصْلِ الْحِصْنِ ، ثُمَّ جَعَلَ يَقُولُ لِلنِّسَاءِ : أَنْزِلْنَ إِلَيَّ خَيْرٌ لَكُنَّ ، فَحَرَّكَنَّ السَّيْفَ ، فَأَبْصَرَهُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ - فَأَبْتَدَرَ الْحِصْنَ قَوْمٌ فِيهِمْ رَجُلٌ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ يُقَالُ لَهُ ظَهْيَرُ ابْنُ رَافِعٍ ، فَقَالَ : يَا نَجْدَانُ ابْرُزْ ، فَبَرَزَ إِلَيْهِ فَحَمَلَ عَلَيْهِ فَفَتَلَهُ وَأَخَذَ رَأْسَهُ ، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - » .

طب : عن هرمز بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج عن أبيه عن جده (١) .

٤٧/٣٣٠ - « عَنْ رَبِيعَةَ بِنِ الْحَارِثِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنَّهُ كَانَ إِذَا رَكَعَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَلَكَ أَسَلَمْتُ ، وَأَنْتَ رَبِّي ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي وَبَصْرِي ، وَلَحْمِي ، وَدَمِي ، وَعَصَبِي وَعَظْمِي ، وَمُخِّي وَمَا اسْتَقَلَّتْ بِهِ قَدَمَايَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مَلَأَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ ، فَإِذَا سَجَدَ قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَلَكَ أَسَلَمْتُ ، وَأَنْتَ رَبِّي ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصْرَهُ ، تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ » .

كر (٢) .

(١) في الأصل : « لم يكن أحد » والتصويب من المعجم الكبير للطبراني ، ومجمع الزوائد .

في المعجم الكبير للطبراني ٣١٨/٤ حديث رقم ٤٣٧٨ مع تفاوت يسير .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ١٣٣/٦ كتاب (المغازي) باب : غزوة الخندق وقريظة ، عن رافع بن خديج مع تفاوت يسير . وقال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله ثقات .

(٢) في صحيح الإمام مسلم ٥٣٤/١ كتاب (صلاة المسافرين) باب : الدعاء في صلاة الليل ، عن عبيد الله بن

أبي رافع ، عن علي بن أبي طالب مرفوعاً . ضمن حديث طويل مع بعض تفاوت وزيادة ونقصان .

وفي مصنف عبد الرزاق ١٦٣/٢ ، ١٦٤ كتاب (الصلاة) باب : القول في الركوع والسجود ، عن عبيد الله

ابن أبي رافع ، عن علي مرفوعاً برقم ٢٩٠٣ مع تفاوت وبعض زيادة ونقصان .

٤٨ / ٣٣٠ - « عَنْ رَبِيعِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَسِيرُ إِذْ أَبْصَرَ شَابًّا مِنْ قُرَيْشٍ يَسِيرُ مُعْتَزِلًا فَقَالَ : أَلَيْسَ ذَلِكَ فُلَانٌ *؟ ، قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَادْعُوهُ لِي ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَا لَكَ اعْتَزَلْتَ عَنِ الطَّرِيقِ ؟ فَقَالَ : كَرِهْتُ الْغُبَارَ ، فَقَالَ : لَا تَعْتَزِلْهُ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُ لَذَرِيرَةٌ * (**) الْجَنَّةِ » .
 الديلمي (١) .

(*) فلانٌ : هكذا بالمخطوطة والمصادر .

(**) الذريرةُ : نوع من الطيب مجموع من أخلاط . النهاية

(١) فى الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر ٣/ ٢٥٦ القسم الأول برقم ١٨٥٥ ترجمة (الربيع بن زيد) مع تفاوت يسير، وقال ابن حجر : وأخرجه أبو داود فى المراسيل ، وأخرجه النسائى فى الكنى ، لكن قال : ربعة ابن زياد ، وأخرجه ابن منده فقال : ربعة بن زياد أو ابن زيد .
 وفى مصنف ابن أبى شيبة ٥/ ٣٠٥ كتاب (الجهاد) باب : ما ذكر فى فضل الجهاد والحث عليه ، مع تفاوت يسير .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ٥/ ٦٦ برقم ٤٦٠٨ مع تفاوت يسير .

وفى مجمع الزوائد ٥/ ٢٨٧ كتاب (الجهاد) باب : فضل الغبار فى سبيل الله - عن ربيع بن زيد مع تفاوت فى الألفاظ .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ورجاله ثقات .

(مسند ربيعة*) بن كعب الأسلمي - (رحمته الله) -

١/٣٣١ - « عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ كَعْبِ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ : كُنْتُ أُبَيْتُ عِنْدَ بَابِ حُجْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ - (رحمته الله) - ، فَكُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ - (رحمته الله) - إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يُصَلِّي يَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ الْهُوِيِّ (***) ، ثُمَّ يَقُولُ : سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ الْهُوِيِّ » .
عب ، ش ، ك (١) .

٢/٣٣١ - « غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - (رحمته الله) - وَكَانَ قَدْ أُعْطِيَ كُلَّ ثَلَاثَةِ مَنَّا بَعِيرًا ، يَرْكَبُهُ اثْنَانِ ، وَيَسُوقُهُ وَاحِدٌ فِي الصَّحَارَى ، وَيَنْزِلُ فِي الْجِبَالِ ، فَمَرَبَى رَسُولُ اللَّهِ - (رحمته الله) - وَأَنَا أَمْشِي . فَقَالَ لِي : أَرَأَيْكَ يَا رِيَّاحُ مَا شِئًا ، فَقُلْتُ : إِنَّمَا نَزَلْتُ السَّاعَةَ وَهَذَانِ صَاحِبَايَ قَدْ رَكَبَا ، فَمَرَبَّ صَاحِبِي فَأَنَاخَا بَعِيرَهُمَا فَنَزَلَ عَنْهُ ، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ قَالَا : ارْكَبْ صَدْرَ هَذَا الْبَعِيرِ فَلَا تَزَالَ عَلَيْهِ حَتَّى تَرْجِعَ ، وَنَعْتَقِبْ (***) أَنَا وَصَاحِبِي ، قُلْتُ : وَلِمَ ؟ ، قَالَا : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - (رحمته الله) - : إِنْ لَكُمَا رَفِيقًا صَالِحًا فَأَحْسِنَا صُحْبَتَهُ » .
طب : عن رياح بن الربيع بن مرقع بن صيفي (٢) .

(*) في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٣/ ٢٧٠ ، ٢٧١ ترجمة : ربيعة بن كعب الأسلمي برقم ١٩١١ .
(**) ومعنى الهويّ : قال في النهاية ٥/ ٢٨٥ : « كنت أسمع الهويّ من الليل » الهويّ بالفتح : الحين الطويل من الزمان ، وقيل : هو مختص بالليل . اهـ .
(١) في مصنف عبد الرزاق ٢/ ٧٨ كتاب (الصلاة) باب : استفتاح الصلاة ، حديث ٢٥٦٣ عن أبي سلمة ، عن ربيعة بن كعب الأسلمي ، مع تفاوت في الألفاظ ، وزاد : قلت له : ما الهويّ ؟ قال : يدعو ساعة اهـ .
وفي المصنف لابن أبي شيبة ١٠/ ٢٦١ كتاب (الدعاء) باب : في الدعاء في الليل ما هو ؟ ، حديث ٩٣٨٧ ، عن ربيعة بن كعب بلفظ مقارب .
وفي المعجم الكبير للطبراني ٥/ ٥٠ من رقم ٤٥٦٩ إلى ٤٥٧٥ روايات متعددة بمعناه ، عن ربيعة الأسلمي .
وفي السنن الكبرى للبيهقي ٢/ ٤٨٦ كتاب (الصلاة) باب : الترغيب في الإكثار من الصلاة ، عن ربيعة بن كعب الأسلمي - بمعناه ضمن حديث آخر .

(***) ونعتقب أنا وصاحبي : أي أركب مرة ، ويركب صاحبي مرة .
(٢) في المعجم الكبير للطبراني ج ٥ ص ٧١ ، ٧٢ ترجمة : رياح بن الربيع رقم ٤٦٢٣ ، عن رياح مع تفاوت يسير .

٣/٣٣١ - « كُنْتُ أُبَيِّتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَأَتَيْتُهُ (*) بَوْضُوئِهِ وَيَحَاجَّتَهُ ، فَكَانَ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَقُولُ : سُبْحَانَ رَبِّيَ وَيَحْمَدُهُ الْهُوِيُّ ، (***) سُبْحَانَ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، سُبْحَانَ رَبِّ الْعَالَمِينَ الْهُوِيُّ ، فَقَالَ : رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - : « هَلْ لَكَ مِنْ حَاجَةٍ ؟ » فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مُرَافَقَتُكَ فِي الْجَنَّةِ ، قَالَ : « أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ ؟ » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هِيَ حَاجَتِي ، قَالَ : « فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ » .
ابن زنجويه (١) .

٤/٣٣١ - « كُنْتُ أُحَدِّثُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَأَعْطَانِي أَرْضًا ، وَأَعْطَى أَبَا بَكْرٍ أَرْضًا ، وَجَاءَتِ الدُّنْيَا فَاخْتَلَفْنَا (***) فِي عَدْقِ نَخْلَةٍ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : هِيَ فِي حَدِّي ، فَقُلْتُ أَنَا : هِيَ فِي حَدِّي ، فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي بَكْرٍ كَلَامٌ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ كَلِمَةً كَرِهْتُهَا ، وَقَدِمَ فَقَالَ لِي : يَا رِبِيعَةُ رُدِّي عَلَيَّ مِثْلَهَا حَتَّى يَكُونَ قِصَاصًا ، فَقُلْتُ : لَا أَفْعَلُ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : لَتَقُولَنَّ أَوْلَا سَتُعَدِّينَ عَلَيْكَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ، قُلْتُ : مَا أَنَا بِفَاعِلٍ ، قَالَ : وَرَفَضَ الْأَرْضَ ، فَانْطَلَقَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَانْطَلَقْتُ أَتَلُوهُ ، فَجَاءَ أَنَاسٌ مِنْ أَسْلَمَ فَقَالُوا : يَرَحِمُ اللَّهُ

= وفي مجمع الزوائد ج ٩ ص ٤١٢ باب : فضل رباح ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه سفيان بن وكيع وهو ضعيف جدا وقيل فيه : صدوق ، وبقية رجاله ثقات .

(*) في معجم الطبراني الكبير (فَاتِيَهُ) .

(**) الْهُوِيُّ - بِالْفَتْحِ - : الْحَيْنُ الطَّوِيلُ مِنَ الزَّمَانِ ، وَقِيلَ : هُوَ مُخْتَصٌّ بِاللَّيْلِ . النِّهَايَةُ .

(١) في صحيح مسلم ج ١ ص ٣٥٣ ط الحلبي كتاب (الصلاة) باب : فضل السجود والحث عليه ، نحوه مختصرا ، عن ربيعة بن كعب الأسلمي .

وانظر بقية الكتب الستة الصحيحة .

وفي المعجم الكبير للطبراني ج ٥ ص ٥٠ مرويات : ربيعة بن كعب الأسلمي برقم ٤٥٧٠ مع اختلاف ، ونقص يسير في بعض ألفاظه .

وفي سنن أبي داود ج ٢ ص ٧٨ ط . سوريه برقم ١٣٢٠ - عن ربيعة بن كعب الأسلمي ، نحوه مختصرا .

وفي سنن النسائي ج ٢ ص ٢٢٧ ، ٢٢٨ ط المصرية ، باب : فضل السجود . عن ربيعة بن كعب نحوه مختصرا .

(***) في الأصل : « فاختلفا » ، والتصويب من الطبراني الكبير ، وأحمد .

أَبَا بَكْرٍ فِي أَى شَىءٍ يَسْتَعْدَى عَلَيْكَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ؟ وَهُوَ الَّذِي قَالَ لَكَ مَا قَالَ ، فَقُلْتُ :
 أَتَدْرُونَ مَنْ هَذَا ؟ هَذَا أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ ، وَهُوَ ثَانِي اثْنَيْنِ ، وَهُوَ ذُو شَيْبَةِ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِيَّاكُمْ
 يَلْتَفِتُ فَيَرَاكُمْ تَنْصُرُونِي عَلَيْهِ فَيَغْضَبُ فَيَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَيَغْضَبُ لَغَضَبِهِ ، فَيَغْضَبُ
 اللَّهُ لَغَضَبِهِمَا فَيَهْلِكُ رِبِيعَةَ ، قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قُلْتُ : ارْجِعُوا ، فَاَنْطَلِقَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى رَسُولِ
 اللَّهِ - ﷺ - ، وَتَبِعْتُهُ وَحْدِي حَتَّى آتَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثَ كَمَا كَانَ ، فَرَفَعَ
 إِلَيَّ رَأْسَهُ فَقَالَ : يَا رِبِيعَةَ ! مَا لَكَ وَلِلصِّدِّيقِ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَانَ كَذَا ، كَانَ كَذَا .
 فَقَالَ لِي كَلِمَةً كَرِهْتُهَا ، فَقَالَ لِي : قُلْ لِي كَمَا قُلْتَ لَكَ ، حَتَّى يَكُونَ قَصَاصًا ، قَالَ : أَجَلُ !
 فَلَا تَرُدُّ عَلَيْهِ ، لَكِنْ قُلْ : غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ ، غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ ، فَوَلَّى أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ
 يَبْكِي .

طب (١) : عن ربيعة الأسلمي

٥ / ٣٣١ - « كُنْتُ أُحْدِثُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ يَوْمًا : يَا رِبِيعَةُ ! أَلَا تَتَزَوَّجُ ؟ فَقُلْتُ :
 وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَخَيْرٍ مِنْكُمْ (*) أَحَبُّ إِلَيَّ ، ثُمَّ أَعَادَ إِلَيَّ بَعْدَ مَرَّةٍ أُخْرَى ، فَقُلْتُ مِثْلَ ذَلِكَ ،
 فَقُلْتُ : وَاللَّهِ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَعْلَمُ بِمَا يُصْلِحُنِي مِنِّي ، فَلَمَّا قَالَ مَرَّةً فَلَأَقُولَنَّ : بَلَى
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ لِي : يَا رِبِيعَةَ أَلَا تَتَزَوَّجُ ؟ قُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ لِي : ائْتِ فُلَانًا -
 لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ - فَلْيَزَوِّجُوكِ ابْنَتَهُمْ فُلَانَةَ فَأَتَيْتُهُمْ ، فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -
 يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَزَوَّجُونِي ، قَالُوا : مَرَحَبًا بِرَسُولِ رَسُولِ اللَّهِ ، لَا يَذْهَبُ رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ إِلَّا
 بِحَاجَتِهِ ، فَزَوِّجُونِي ، وَلَمْ يَسْأَلُونِي بَيْنَهُ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنَا كَثِيبٌ ، فَقَالَ لِي :

(١) في المعجم الكبير للطبراني ج ٥ ص ٥٢ - ٥٣ مرويات ربيعة بن كعب الأسلمي برقم ٤٥٧٧ مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وفي مسند الإمام أحمد ج ٤ ص ٥٨ ، عن ربيعة ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه ضمن حديث طويل .
 وفي مجمع الزوائد للهيتمي ج ٩ ص ٤٥ ، عن ربيعة ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .
 وقال الهيتمي : رواه الطبراني ، وأحمد بنحوه في حديث طويل تقدم في النكاح ، وفيه مبارك بن فضالة ،
 وحديثه حسن ، وبقية رجاله ثقات .

(*) في الأصل : (لحمه منك) ، والتصويب من المعجم الكبير للطبراني .

مَالِكَ يَا رَبِيعَةَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ آتَيْتُ قَوْمًا كِرَامًا، فَزَوَّجُونِي وَلَمْ يَسْأَلُونِي بَيْنَهُ، وَلَيْسَ عِنْدِي مَا أَصْدُقُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: اجْمَعُوا لَهُ وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ، فَجَمَعُوا وَزْنَ نَوَاتَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ، فَأَتَيْتُهُمْ بِهِ، فَقَبَلُوا، فَقَالُوا: كَثِيرٌ طَيِّبٌ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنَا كَثِيبٌ، فَقَالَ: مَا لَكَ يَا رَبِيعَةُ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! آتَيْتُ قَوْمًا كِرَامًا، فَقَبَلُوا، وَقَالُوا: كَثِيرٌ طَيِّبٌ، وَلَيْسَ عِنْدِي مَا أَوْلَمُ، فَقَالَ: اجْمَعُوا لَهُ فِي ثَمَنِ كَبْشٍ، فَجَمَعُوا لِي فِي ثَمَنِ كَبْشٍ، وَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى أَهْلِهِ، فَأَتَى بِمَكْتَلٍ فِيهِ شَعِيرٌ، فَأَتَيْتُهُمْ بِهِ. فَقَالُوا: أَمَا الْكَبْشُ فَاكْفُونَاهُ أَنْتُمْ، وَأَمَا الشَّعِيرُ فَنَحْنُ نَكْفِيكُمُوهُ، فَفَعَلُوا ذَلِكَ، وَأَصْبَحَتْ فُدَعَوْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَأَصْحَابَهُ.»

حم ، ك ، طب : عن ربِيعَةَ الأَسْلَمِي (١) .

٦/٣٣١- « كُنْتُ مَعَ أَبِي حَيْثُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنَا غُلَامٌ، فَوَجَدْتُهُ مَحْلُولَ

الإِزَارِ.»

طب : عن قرّة بن ثوبان المَزْنِي (٢) .

(١) في مسند الإمام أحمد ج ٤ ص ٥٨، عن ربِيعَةَ، مع اختلاف وزيادة ونقص في بعض ألفاظه، وعباراته .
وفي المعجم الكبير للطبراني ج ٥ ص ٥٣، ٥٤، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .
وفي مجمع الزوائد للهيثمى ج ٤ ص ٢٥٦، ٢٥٧، نحوه من حديث طويل لربِيعَةَ .
وقال الهيثمى: رواه أحمد، والطبراني، وفيه مبارك بن فضالة وحديثه حسن، وبقيّة رجال أحمد رجال الصحيح .

وفي المستدرک على الصحيحين للحاكم ج ٢ ص ١٧٢، ١٧٣ بنحوه من حديث طويل سبق برقم ٤ لربِيعَةَ .
وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه .

(٢) ترجمة قرّة بن ثوبان المَزْنِي في الإصابة في تمييز الصحابة ج ٨ القسم الأول ص ١٥٢ رقم ٧٠٩٥ قرّة بن إياس بن هلال بن رباب المَزْنِي، جد إياس بن معاوية القاضي، قال البخارى، وابن السكن: له صحبة ... إلخ .

وفي المعجم الكبير للطبراني ج ١٩ ص ٣٠ باب: (مرويات الفضيل بن طلحة، عن معاوية بن قرّة) حديث رقم ٦٤، عن معاوية بن قرّة، عن أبيه قال: « انطلقت مع أبى إلى رسول الله - ﷺ -، فوجدناه محلّول الإزار، فأدراني من خلفه، فوقع يده على الخاتم.»

٧/٣٣١ - « كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ - فَلَوْ قُلْتُ : إِنَّ رُكْبَتِي تَمَسُّ رُكْبَتَهُ ، فَسَكَتَ

عَنْهُمْ ، حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ السَّحْرِ أَغَارَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ : « إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ » .

طب (١) : عن ابن طلحة .

٨/٣٣١ - « كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَنَحْنُ نُرِيدُ الصَّلَاةَ ، فَكَانَ يَقَارِبُ

الْخُطْبَى ، فَقَالَ : أَتَدْرُونَ لِمَ أَقَارِبُ الْخُطْبَى ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَقَالَ : لَا يَزَالُ الْعَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَ فِي طَلَبِ الصَّلَاةِ » .

طب : عن زيد بن ثابت (٢) .

= وهذا الحديث وإن كان في إسناده الفرات بن أبي الفرات وَضَعْفٌ ، والفضيل بن طلحة ذكره ابن أبي حاتم، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا . وفي مسند أبي داود الطيالسي ج ٤ ص ١٤٤ ترجمة « قره بن خالد » الحديث ١٠٧٢ ، عن معاوية بن قره ، عن أبيه قال : انتهيت إلى النبي ﷺ - فإذا هو مطلق الإزار ، فكنت لا ترى معاوية وابنه إلا مطلقى الإزار .

(١) في المعجم الكبير للطبراني ج ٥ ص ١٠٠ باب : أنس بن مالك ، عن أبي طلحة برقم ٤٧٠٥ ، عن أنس ، عن أبي طلحة برقم ٤٧٠٥ ، عن أنس ، عن أبي طلحة مع زيادة : (وذهب ذو الضرع إلى ضرعه ، وذو الزرع إلى زرعه) بعد (عند السحر) .

وفي مجمع الزوائد ج ٦ ص ١٤٩ باب : غزوة خيبر ، عن أبي طلحة ، مع اختلاف يسير ، وزيادة ونقص . وقال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

وفي صحيح مسلم ج ٣ ص ١٤٢٦ رقم ١٣٦٥ باب : غزوة خيبر نحوه ضمن حديث فيه طول .

(٢) في المعجم الكبير للطبراني ج ٥ ص ١٢٧ باب : « أنس بن مالك عن زيد بن ثابت » برقم ٤٧٩٩ مع اختلاف يسير .

وفي مجمع الزوائد ج ٢ ص ٣٢ ، باب : « كيف المشى إلى الصلاة » ، عن زيد بن ثابت ، مع تفاوت يسير . وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وله في رواية أخرى : إنما فعلت هذا لتكثير خطاى فى طلب الصلاة . وفيه الضحاك بن نبراس وهو ضعيف ، ورواه موقوفا على زيد بن ثابت ، ورجاله رجال الصحيح .

٩/٣٣١ - « كُنْتُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ - مِنَ اللَّيْلِ ، فَقُمْتُ مَعَهُ عَلَيَّ

يَسَارِهِ ، فَأَخَذَ بِيَدِي ، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ صَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، حَزَرْتُ (*) قِيَامَهُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدَرٌ : يَا أَيُّهَا الْمَزْمَلُ » .

عب : عن ابن عباس (١) .

(*) الحَزْرُ: التقدير والحَرْصُ، من باب ضرب ونصر. المختار.

(١) في المصنف لعبد الرزاق ج ٢ ص ٤٠٦ ، ج ٣ ص ٣٦ رقم ٣٨٦٨ ورقم ٤٧٠٦ ، بلفظه ، عن ابن عباس .

(مسند رفاعة بن رافع الزرقى - رضي الله عنه)

١/٣٣٢ - « جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - قُرَيْشًا ، فَقَالَ : هَلْ فِيكُمْ مِنْ غَيْرِكُمْ ؟ ، قَالُوا : لَا ؛ إِلَّا ابْنُ أُخْتِنَا وَمَوْلَانَا وَحَلِيفُنَا ، فَقَالَ : ابْنُ أُخْتِكُمْ مِنْكُمْ ، وَحَلِيفُكُمْ مِنْكُمْ ، وَمَوْلَاكُمْ مِنْكُمْ ، إِنَّ قُرَيْشًا أَهْلُ صِدْقٍ ، وَأَمَانَةٍ ، فَمَنْ بَغَى لَهُمُ الْعَوَائِرَ * أَكَبَهُ اللَّهُ عَلَى وَجْهِهِ » .

الشافعى ، حم ، والشاشى ، طب ، ض : عن رفاعة بن رافع (١) .
٢/٣٣٢ - « قَالَ : جَاءَ جَبْرِيلُ إِلَى النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - ، فَقَالَ مَا تَعْدُونَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا ؟ ، فَقَالَ : مِنْ أَفْضَلِ الْمُسْلِمِينَ ، أَوْ مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ ؟ قَالَ : وَكَذَلِكَ مَنْ شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْمَلَائِكَةِ فِينَا » .

ش ، وأبو نعيم (٢) .

٣/٣٣٢ - « عَنْ عَبَّايَةَ بْنِ رَافِعٍ قَالَ : وَضَّاتُ ابْنِ عُمَرَ ، فَقُمْتُ عَنْ يَمِينِهِ ، فَقَالَ : مِمَّنْ أَخَذْتَ هَذَا ؟ فَقُلْتُ : مِنْ رِفَاعَةَ ، فَقَالَ : مِنْ هُنَاكَ » .

(*) العوائر : جمع عائر ، وهو حباله الصائند ، وقيل : جمع عائرة : وهى الحادثة التى تعثر صاحبها ، (هامش المصنف لعبد الرزاق) .

(١) فى مسند الإمام الشافعى ، باب : « من كتاب الأشربة ، وفضائل قریش ، وغيره » ، مع اختلاف فى ألفاظه ، واختصار .

وفى مسند الإمام أحمد ج ٤ ص ٣٤٠ (مسند : رفاعة بن رافع الزرقى) الحديث مع تفاوت يسير .
وفى المعجم الكبير للطبرانى ج ٥ ص ٣٩ ، الحديث رقم ٤٥٤٧ نحوه من حديث طويل لرفاعة بن رافع .
وفى الكتاب المصنف لابن أبى شيبه ج ١٢ ص ١٦٧ ، ١٦٨ ، الحديث رقم ١٢٤٣٣ بلفظه ، مع تقديم ، وتأخير .

وفى المصنف لعبد الرزاق ج ١١ ص ٥٥ ، ٥٦ ، الحديث ١٩٨٩٧ نحوه .

(٢) فى الكتاب المصنف لابن أبى شيبه ج ١٢ ص ١٥٤ باب : ماجاء فى أهل بدر من الفضل - برقم ١٢٣٩٥ ، عن عبایة بن رفاعة بن رافع الأنصارى ، عن جده بنحوه .

وفى سنن ابن ماجه ج ١ ص ٥٦ ، ٥٧ ، باب : فضل أهل بدر برقم ١٦٠ ، مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظه عن عبایة بن رفاعة ، عن جده رافع بن خديج .

٤ / ٣٣٢ - « كُنَّا جُلُوسًا مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى صَلَاةً خَفِيفَةً لَا يُتَمُّ رُكُوعًا ، وَلَا سُجُودًا ، وَرَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَرْمُقُهُ ، وَلَا يَشْعُرُ ، فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ، فَقَالَ : أَعَدَّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ، فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا ، فَقَالَ : أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ ، يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي ، وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ ، لَقَدْ اجْتَهَدْتُ وَحَرَصْتُ فَأَرِنِي وَعَلَّمْنِي ، فَقَالَ : إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُصَلِّيَ فَأَحْسِنْ وَضُوءَكَ ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ ، ثُمَّ ارْكُعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ ، قَالَ : ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ ، فَإِذَا أَتَمَمْتَ عَلَى هَذَا صَلَاتِكَ فَقَدْ أَتَمَمْتَ ، وَمَا نَقَصْتَ مِنْ هَذَا شَيْئًا ، فَإِنَّمَا تَنْقُصُهُ مِنْ نَفْسِكَ » .

عب ، ش (٢)

(١) ترجمة (عباية بن رافع) في تهذيب التهذيب ج ٥ ص ١٣٦ لابن حجر ، عباية بن رفاعه بن رافع بن خديج الأنصاري الزرقى أبو رفاعه المدنى ، روى عن جده ، وعن أبيه ، عن جده على خلاف فى ذلك ، وعن الحسن ابن على بن أبى طالب ، وأبى عيسى بن جد ، وعنه سعيد بن مسروق الثورى ، وأبو حيان يحيى بن سعيد التيمى ، ويزيد بن أبى مريم الشامى ، وأبو بشر جعفر بن أبى وحشية ، وعاصم بن كليب ومحارب بن دثار ، وجماعة . وقال عثمان الدارمى عن ابن معين : ثقة ، وكذا قال النسائى ، قلت : ذكره ابن حبان فى الثقات .

(٢) فى صحيح مسلم ج ١ ص ٢٩٨ كتاب (الصلاة) باب : وجوب قراءة الفاتحة فى كل ركعة ... إلخ ، الحديث رقم ٣٩٧ / ٤٥ بنحوه عن أبى هريرة .

وفى سنن ابن ماجه ج ١ ص ٣٣٦ باب : إتمام الصلاة رقم ١٠٦٠ الحديث بنحوه ، عن أبى هريرة أيضا .

وفى مصنف ابن أبى شيبة ج ١ ص ٢٨٧ كتاب (الصلاة) باب : فى الرجل ينقض صلاته ... إلخ الحديث مع اختلاف فى بعض ألفاظه .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ج ٥ ص ٣٠ الحديث ٤٥٢٧ نحوه .

وفى مسند الإمام أحمد ج ٤ ص ٣٤٠ باب : حديث رفاعه بن رافع الزرقى - الحديث ، مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظه .

وفى مصنف عبد الرزاق ج ٢ ص ٣٧٠ باب : الرجل يصلى صلاة لا يكملها - الحديث رقم ٣٧٢٩ ، مع اختلاف يسير فى بعض الألفاظ .

ولفظ (شىء) لم يرد فى مراجع الحديث ، ويظن أنه من زيادات النساخ .

٣٣٢/٥ - « إِذَا اسْتَقْبَلْتَ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ بِأَمِّ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ اقْرَأْ بِمَا شِئْتَ ، فَإِذَا رَكَعْتَ فَاجْعَلْ رَاحَتَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ ، وَأَمْدُدْ ظَهْرَكَ وَمَكِّنْ لِرُكُوعِكَ ، فَإِذَا رَفَعْتَ رَأْسَكَ فَاقُمْ صُلْبَكَ حَتَّى تَرْجِعَ الْعِظَامُ إِلَى مَفَاصِلِهَا ، فَإِذَا سَجَدْتَ فَمَكِّنْ سُجُودَكَ ، فَإِذَا جَلَسْتَ فَاجْلِسْ عَلَى فَخْذِكَ الْيُسْرَى ، ثُمَّ اصْنَعْ كَذَلِكَ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ، وَسَجْدَةٍ . »

ش ، حم ، حب : عن إسماعيل بن عبيد بن رفاعه ، عن أبيه عن جده رفاعه بن رافع^(١) .

٣٣٢/٦ - « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : إِنْ قَرَيْشًا أَهْلُ أَمَانَةٍ ، مِنْ بَغَاهِمُ الْعَوَائِرِ كَبَّهُ لِمِنْخَرِهِ ، قَالَهَا ثَلَاثًا . »
ابن جرير^(٢) .

٣٣٢/٧ - « اسْتَوْوُوا حَتَّى أُتْنِيَ عَلَى رَبِّي ، اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ ، اللَّهُمَّ لَا قَابِضَ لِمَا بَسَطْتَ ، وَلَا بَاسِطَ لِمَا قَبَضْتَ وَلَا هَادِيَ لِمَا أَضَلَلْتَ ، وَلَا مُضِلَّ لِمَنْ هَدَيْتَ ، وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُقَارِبَ لِمَا بَاعَدْتَ ، وَلَا مُبَاعِدَ لِمَا قَرَّبْتَ ، اللَّهُمَّ ابْسُطْ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِكَ ، وَرَحْمَتِكَ ، وَفَضْلِكَ ، وَرِزْقِكَ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ الْمَقِيمَ الَّذِي لَا يَحُولُ وَلَا يَزُولُ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ يَوْمَ الْعِيلَةِ ، وَالْأَمْنِ يَوْمَ الْخَوْفِ ، اللَّهُمَّ عَائِدْ بَكَ مِنْ شَرِّ مَا أَعْطَيْتَنَا ، وَمِنْ شَرِّ مَا مَنَعْتَ مِنَّا ، اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْإِيمَانَ وَزَيْنَهُ فِي قُلُوبِنَا ، وَكَرِّهْ إِلَيْنَا الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ ، وَاجْعَلْنَا مِنَ الرَّاشِدِينَ ، اللَّهُمَّ تَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ ، وَأَحْيَا مُسْلِمِينَ ، وَالْحَقْنَ بِالصَّالِحِينَ غَيْرَ خَزَايَا وَلَا مَفْتُونِينَ ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكُفْرَةَ الَّذِينَ يَكْذِبُونَ رُسُلَكَ ، وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ ، وَاجْعَلْ عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَعَذَابَكَ ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكُفْرَةَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلَهَ الْحَقِّ . »

(١) في المعجم الكبير للطبراني ج ٥ ص ٣١ ، ٣٢ الحديث ٤٥٣٠ وهو حديث طويل وحديثنا جزء منه ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وفي مسند الإمام أحمد ج ٣ ص ٣٤٠ حديث (رفاعه بن رافع) مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .
(٢) في المعجم الكبير للطبراني ج ٥ ص ٣٨ ، ٣٩ رقم ٤٥٤٥ بلفظه من حديث طويل ، عن عبيد بن رفاعه ، عن أبيه ، عن جده .

وفي مسند الإمام أحمد ج ٤ ص ٣٤٠ ، حديث رفاعه بن رافع الزرقني - رضي الله عنه - نحوه من حديث طويل .

حم ، خ في الأدب ، ن ، طب ، والبغوى ، والباوردى ، حل ، ك ، وتعقب ، ق في

الدعوات ، ض : عن رفاة بن رافع الزرقى (١) .

٨ / ٣٣٢ - « استَوُوا وَعَدِلُوا صُفُوفَكُمْ » .

د ، ق : عن أنس (٢) .

٩ / ٣٣٢ - « لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ فَجَمَعَ النَّاسُ عَلَى أُمِّيَّةَ بْنِ خَلْفٍ ، فَنظَرْتُ إِلَى

قِطْعَةٍ مِنْ دَرْعِهِ قَدْ انْقَطَعَتْ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ ، فَأَطْعَمَهُ بِالسَّيْفِ فِيهَا طَعْنَةً فَقَتَلْتُهُ ، وَرَمَيْتُ
بِسَهْمٍ يَوْمَ بَدْرٍ فَقَقَاتُ عَيْنِي ، فَبَصَقَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَدَعَا لِي ، فَمَا أَذَانِي مِنْهَا
شَيْءٌ » .

طب ، ك : عن رفاة بن رافع (٣) .

(١) قال الذهبي : الحديث مع نظافة إسناده منكر ، أخاف لا يكون موضوعا ، قال : لما كان يوم أحد وانكفأ
المشركون ، قال رسول الله ﷺ - فذكره .

والبخارى في الأدب المفرد ج ٢ ص ٥٧ باب : دعوات النبي ، الحديث رقم ٦٩٩ بلفظه ، مع اختلاف يسير
في بعض ألفاظه .

وفي المعجم الكبير للطبراني ج ٥ ص ٤٠ الحديث رقم ٤٥٤٩ باختصار ، ومع اختلاف في بعض ألفاظه .
وفي مسند الإمام أحمد ج ٣ ص ٤٢٤ الحديث بلفظه .

وفي المستدرک على الصحيحين للحاكم ج ١ ص ٥٠٦ ، ٥٠٧ الحديث بلفظه ، مع اختلاف يسير .

وفي مجمع الزوائد للهيثمى ج ٦ ص ١٢١ ، ١٢٢ الحديث بلفظه مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

وقال الهيثمى : رواه أحمد ، والبخارى ، واقتصر على عبيد بن رفاة عن أبيه وهو الصحيح ، وقال : اللهم قاتل
كفرة أهل الكتاب . ورجال أحمد رجال الصحيح .

وفي الخلية ج ١٠ ص ١٢٧ ورد الحديث مختصر جداً جداً .

(٢) في سنن أبي داود ج ١ ص ٤٣٤ كتاب (الصلاة) رقم ٦٦٩ ولفظه : « استَوُوا وَعَدِلُوا صُفُوفَكُمْ » وفي
الهامش رقم ٤ ، وقال : في النسخة الهندية : « وإعدلوا صفوفكم » .

وفي السنن الكبرى للبيهقى ج ٢ كتاب (الصلاة) باب : ما يقول في الأمر بتسوية الصفوف ، الحديث بلفظه .

(٣) المعجم الكبير للطبراني ج ٥ ص ٣٤ مرويات (رفاة بن رافع الأنصارى) رقم ٤٥٣٥ الحديث ، مع اختلاف
يسير في بعض ألفاظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمى ج ٦ ص ٨٢ الحديث ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وقال الهيثمى : رواه البخارى ، والطبراني في الكبير ، والأوسط ، وفيه عبد العزيز بن عمران وهو ضعيف .

وفي المستدرک على الصحيحين للحاكم ج ٣ ص ٢٣٢ كتاب (معرفة الصحابة) الحديث ، مع اختلاف يسير

في بعض ألفاظه ، وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي فقال : عبد العزيز : ضعفه .

١٠/٣٣٢ - « لَمَّا رَأَى إِبْلِيسُ مَا تَفَعَّلُ الْمَلَائِكَةُ بِالْمُشْرِكِينَ يَوْمَ بَدْرٍ أَشْفَقَ أَنْ يَخْلُصَ الْقَتْلُ إِلَيْهِ فَتَشَبَّثَ بِهِ الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ ، وَهُوَ يَظُنُّ أَنَّهُ سَرَّاقَةٌ بِنُ مَالِكٍ ، فَوَكَّزَ فِي صَدْرِ الْحَارِثِ فَأَلْقَاهُ ، ثُمَّ خَرَجَ هَارِبًا حَتَّى أَلْقَى نَفْسَهُ فِي الْبَحْرِ ، فَدَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ نَظْرَتَكَ إِيَّايَ ، وَخَافَ أَنْ يَخْلُصَ الْقَتْلُ إِلَيْهِ . »

طب ، وأبو نعيم في الدلائل : عن رفاة بن رافع (١) .

١١/٣٣٢ - « لَمَّا ظَهَرَ الْإِسْلَامُ وَلَنَا بَيْتٌ بِالْمَدِينَةِ خَفْنَا أَنْ يَغْلِبَنَا عَلَيْهَا مِنْ حَوْلَانَا ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَكَتَبَ لَنَا كِتَابًا : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ، أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّ لَهُمْ بَيْتَهُمْ إِنْ كَانَ صَادِقًا ، وَلَهُمْ دَارُهُمْ إِنْ كَانَ صَادِقًا ، فَمَا قَاضِينَا فِيهِ إِلَى أَحَدٍ مِنْ قُضَاةِ الْمَدِينَةِ إِلَّا قَضَوْا لَنَا بِهِ ، وَفِي كِتَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - كَانَ كُنْ وَن (*) وَزَعَمَ أَنَّهُ كَذَا كَانَ كِتَابُ النَّبِيِّ - ﷺ - . »

ابن أبي داود في المصاحف ، طب عن نائل بن مطرف السلمى ، عن أبيه ، عن جده رزين بن أنس (٢) .

١٢/٣٣٢ - « لَمَّا صَبَحَ النَّبِيُّ - ﷺ - خَيْرَ وَقَدْ أَخَذُوا مَسَاحَهُمْ (*) وَمَكَاتِلَهُمْ (*) »

(١) في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٥ ص ٤١ بلفظه من حديث طويل برقم ٤٥٥٠

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٦ ص ٧٧ من حديث طويل كما في المعجم .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه عبد العزيز بن عمران ، وهو ضعيف .

(*) ك و ن هكذا بالمخطوطة .

(٢) الحديث في المصاحف لعبد الله بن أبي داود ، ج ٣ ص ١٠٤ ، ١٠٥ باب : اختلاف خطوط المصاحف ، مع اختلاف في بعض ألفاظه .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٥ ص ٧٤ ترجمة رزين بن أنس السلمى . الحديث رقم ٤٦٣٠ عن نائل بن مطرف السلمى ، بنحوه ؛ غير أنه قال : « بالدنية » مكان « بالمدينة » .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٦ ص ٩ باب : ما يقطع من الأراضي والمياه - الحديث عن رزين ، بنحوه كما في المعجم الكبير .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه فهد بن عوف أبو ربيعة ، وهو كذاب .

(**) مساحهم : فتوسهم .

وَعَدُوا عَلَى حُرُوتِهِمْ (***) فَلَمَّا رَأَوْا النَّبِيَّ - ﷺ - مَعَهُ الْجَيْشُ نَكَصُوا مُدْبِرِينَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْرٌ ، إِنَّمَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ .

حم ، طب ، عن أنس ، عن أبي طلحة (١) .

۱۳/۳۳۲ - « لَمَّا تُوِّفِيَ النَّبِيُّ - ﷺ - قَامَ خُطْبَاءُ الْأَنْصَارِ فَقَالُوا : يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ إِذَا بَعَثَ رَجُلًا مِنْكُمْ قَرَنَهُ بِرَجُلٍ مِنَّا ، فَنَحْنُ نَرَى أَنَّ يَلِي هَذَا الْأَمْرَ رَجُلَانِ : رَجُلٌ مِنْكُمْ ، وَرَجُلٌ مِنَّا ، فَقَامَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَكُنَّا أَنْصَارَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَنَحْنُ أَنْصَارٌ مَنْ يَقُومُ مَقَامَهُ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : جَزَاكُمْ اللَّهُ خَيْرًا مِنْ حَيٍّ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ وَثَبَّتْ قَائِلِكُمْ ، وَاللَّهِ لَوْ قُلْتُمْ غَيْرَ هَذَا مَا صَالِحْنَاكُمْ . »

طب ، عن أبي طلحة (٢) .

۱۴/۳۳۲ - « عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : خَرَجْتُ أَنَا وَأَخِي

(*) مكاتلهم : جمع مكئل : شبه الزنبيل يسع خمسة عشر صاعاً (مختار الصحاح ، باب : كتل) .

(**) حرووتهم : جمع الحرث ، والحرث : الزرع .

(١) الحديث فى صحيح مسلم ، ج ٣ ص ١٤٢٧ باب : « غزوة خيبر » رقم ١٣٦٥ / ١٢١ بنحوه ، عن أنس .

وأخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ٩٩ / ٥ ، ١٠٠ برقم ٤٧٠٤ فى مرويات أنس بن مالك ، عن أبي طلحة ، بلفظه .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٦ ص ١٤٩ بنحوه .

وقال الهيثمى : رواه أحمد ، والطبرانى بأسانيد ورجال أحمد رجال الصحيح .

وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٢٨ مسند أبي طلحة زيد بن سهل الأنصارى ، بنحوه .

(٢) الحديث فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ، بلفظه ، ج ٥ ص ٤٤٩ قال : وأخرجه الحافظ من طريق

الإمام أبى داود ، عن أبى سعيد فذكره .. انظر ترجمة زيد بن ثابت فى نفس المصدر .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد كتاب « الخلافة » باب : الخلفاء الأربعة ، ج ٤ ص ١٨٣ من رواية أبى سعيد

الحدري ، بلفظه .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وأحمد ، ورجاله رجال الصحيح ، وفى الباب أحاديث أخرى بهذا المعنى .

خَلَادٌ إِلَى بَدْرِ عَلَى بَعِيرٍ لَنَا أَعْجَبَنِي حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَوْضِعِ الْبَرِيدِ الَّذِي خَلْفَ الرِّوْحَاءِ بَرَكَ بِنَا
بَعِيرَنَا ، فَقُلْتُ : اللَّهُمَّ لَكَ عَلَيْنَا لَكُنْ أَيْتِنَا الْمَدِينَةَ لِنُنْحَرَنَّ ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ مَرَّ بِنَا رَسُولُ
الله - ﷺ - ، قَالَ : مَا لَكُمْ ؟ فَأَحْبَرْنَاهُ أَنَّهُ بَرَكَ عَلَيْنَا ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ
بَزَقَ فِي وَضُوئِهِ ، ثُمَّ أَمَرَنَا فَفَتَحْنَا لَهُ فَمَ الْبَعِيرِ فَصَبَّ فِي جَوْفِ الْبَعِيرِ مِنْ وَضُوئِهِ ، ثُمَّ صَبَّ
عَلَى رَأْسِ الْبَكْرِ ، ثُمَّ عَلَى عُنُقِهِ ، ثُمَّ عَلَى حَارِكِهِ (*) ثُمَّ عَلَى سَنَامِهِ ثُمَّ عَلَى عَجْزِهِ ، ثُمَّ عَلَى
أُذُنِهِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ احْمِلْ رَافِعًا وَخَلَادًا . فَمَضَى رَسُولُ اللهِ - ﷺ - فَقَمْنَا نَرْتَحِلُ ،
فَارْتَحَلْنَا ، فَأَدْرَكَنَا النَّبِيُّ - ﷺ - عَلَى رَأْسِ النَّضِيفِ ، وَبَكْرُنَا أَوَّلُ الرَّكْبِ ، فَلَمَّا رَأْنَا
رَسُولَ اللهِ - ﷺ - ضَحِكَ ، فَمَضَيْنَا حَتَّى آتَيْنَا بَدْرًا ، حَتَّى إِذَا كُنَّا قَرِيبًا مِنْ وَاْدِي بَدْرِ بَرَكَ
عَلَيْنَا ، فَقُلْنَا : الْحَمْدُ لِلَّهِ فَنَحْرَنَاهُ وَتَصَدَّقْنَا بِلِحْمِهِ .

أبو نعيم (١) .

(*) (حاركه) أى : ما يلى عنقه . والحارك من الفرس : فروع الكتفين ، وهو الكاهل . اهـ : مختار الصحاح ،
مادة (حرك) .

(١) أخرجه البزار ، انظر كشف الأستار ٢ / ٣١٠ ، ٣١١ رقم ١٧٦٠ وقال البزار : لا يروى هذا إلا رفاعه ، ولاله
عنه إلا هذا الطريق .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى كتاب « المغازى والسير » باب : غزوة بدر ، ج ٦ ص ٧٤ من رواية معاذ بن رفاعه
الأنصارى ، عن أبيه ، مع اختلاف يسير فى اللفظ :

وقال الهيثمى : رواه البزار بتمامه ، والطبرانى ببعضه ، وفيه عبد العزيز بن عمران وهو متروك .

﴿ مسند رفاعة بن عرابة الجهني - رحمه الله - ﴾

١/٣٣٣ - « عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ عَرَابَةَ قَالَ : غَزَوْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْكَدِيدِ ، أَوْ قَالَ : بِقَدِيدٍ جَعَلَ رَجَالٌ مَنَا يَسْتَأْذِنُونَ إِلَى أَهَالِيهِمْ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَأْذِنُ لَهُمْ وَقَالَ : مَا بَالُ شِقِّ الشَّجَرَةِ الَّذِي يَلِي رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَبْغَضَ إِلَيْكُمْ مِنَ الشَّقِّ الْآخِرِ ؟ ! فَلَمْ نَرَبْعَدَ ذَلِكَ مِنَ الْقَوْمِ إِلَّا بَاكِيًا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ الَّذِي يَسْتَأْذِنُكَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا السَّفِيهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ : أَشْهَدُ عِنْدَ اللَّهِ وَكَانَ إِذَا حَلَفَ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ ثُمَّ يَسُدُّ إِلَّا سَلَّكَ بِهِ فِي الْجَنَّةِ ، وَلَقَدْ وَعَدَنِي رَبِّي أَنْ يُدْخَلَ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ سَبْعِينَ أَلْفًا لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ وَلَا عَذَابَ ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا يَدْخُلُوهَا حَتَّى تَبْنُوا أَنْتُمْ وَمَنْ صَلَحَ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَذُرِّيَّاتِكُمْ مَسَاكِنَ فِي الْجَنَّةِ ، ثُمَّ قَالَ : إِذَا مَضَى نَصْفُ اللَّيْلِ ، أَوْ قَالَ : ثَلَاثُهُ نَزَلَ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ : لَا أَسْأَلُ عَنْ عِبَادِي غَيْرِي ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي أَعْطَيْتُهُ ، مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي أُسْتَجِيبُ لَهُ ، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي أَعْفِرُ لَهُ ، حَتَّى يَنْصَدَعَ الْفَجْرُ » .

حم ، والدارمي ، وابن خزيمة ، حب ، طب (١) .

(١) الحديث في صحيح ابن حبان - ذكر كتبه الله جل وعلا - الجنة وإيجابها لمن آمن به ثم سدد بعد ذلك ، ج ١ ص ٢١٧ رقم ٢١٢ من طريق رفاعة بن عرابة الجهني ، مع اختلاف يسير في اللفظ .
والحديث في المعجم الكبير للطبراني في ترجمة « رفاعة بن عرابة الجهني » ج ٥ ص ٤٤ رقم ٤٥٥٧ مع اختلاف يسير في اللفظ .

وفي مجمع الزوائد كتاب « أهل الجنة » باب : فيمن يدخل الجنة بغير حساب ، ج ١٠ ص ٤٠٨ من رواية رفاعة بن عرابة ، مع اختلاف يسير في اللفظ .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني والبخاري بأسانيد ، ورجال بعضها عند الطبراني والبخاري الصحيح .

وفي حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لل حافظ أبي نعيم في ترجمة هشام الدستوائي ، ج ٦ ص ٢٨٦ رقم ٣٧٦ من طريق رفاعة ، عن أبيه عرابة الجهني ، مع اختلاف يسير في اللفظ ، وقال : رواه الأوزاعي وأبان وجرير في آخرين عن يحيى مثله .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (حديث رفاعة بن عرابة الجهني - رحمه الله - ١٦/٤ مع اختلاف في بعض الألفاظ .

٣٣٣/٢ - « عَنْ يَعْلَى بْنِ الْأَشْدَقِ قَالَ : أَدْرَكْتُ عِدَّةً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، مِمَّنْ صَدَّقَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - ، مِنْهُمْ رِقَادُ بْنُ رَبِيعَةَ الْعُقَيْلِيُّ ، قَالَ : أَخَذَ مِنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مِنَ الْعَنَمِ مِنَ الْمِائَةِ شَاةً . فَإِنْ زَادَتْ فَشَاتَانِ » .
 طب (١) .

٣٣٣/٣ - « انْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي وَفْدٍ بِصَدَقَةٍ نَحْمِلُهَا إِلَيْهِ ، فَهَاهُمْ عَنِ النَّبِيزِ فِي هَذِهِ الظُّرُوفِ ، فَرَجَعُوا إِلَى أَرْضِهِمْ وَهِيَ أَرْضٌ تَهَامَةٌ حَارَةٌ . فَاسْتَوْخَمُوا فَرَجَعُوا إِلَيْهِ الْعَامَ الثَّانِي فِي صَدَقَاتِهِمْ . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ نَهَيْتَنَا عَنْ هَذِهِ الْأَوْعِيَةِ ، فَتَرَكْنَاهَا ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْنَا ، فَقَالَ : « اذْهَبُوا فَاشْرَبُوا فِيمَا شِئْتُمْ ، وَلَا تَشْرَبُوا مَا أُوكِيَ سِقَاؤُهُ عَلَى إِيْتِمٍ » .

طب (٢) عن ابن الراسبي ، عن أبيه ، وكان من أهل هجر وكان فقيهاً .
 ٣٣٣/٤ - « قُرِبَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - تَمْرٌ وَرَطْبٌ ، فَأَكَلُوا مِنْهُ حَتَّى لَمْ يُبْقُوا شَيْئًا إِلَّا نَوَآةً وَمَا لَا خَيْرَ فِيهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : أَتَدْرُونَ مَا هَذَا ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : تَذْهَبُونَ ، الْخَيْرِ فَالْخَيْرِ حَتَّى لَا يَبْقَى مِنْكُمْ إِلَّا مِثْلُ هَذِهِ » .
 حب ، طب ، عن رويغ بن ثابت (٣) .

- (١) الأثر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير - مسند رقاد بن ربيعة العقيلي ، ج ٥ ص ٧٥ رقم ٤٦٣١ بلفظه .
 وفي مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ٣ ص ٧٤ وقال : وفيه أحمد بن كثير البجلي ولم أجد من ذكره .
 (٢) الأثر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير - مسند رسيم العبدي ، ج ٥ ص ٧٦ رقم ٤٦٣٤ بلفظه .
 وفي مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ٥ ص ٦٣ ، وقال رواه أحمد ، والطبراني ، وفيه يحيى بن عبد الله الجابر وهو ضعيف عند الجمهور ، ووثقه أحمد . وابن الرسيم لم أعرفه .
 (٣) الحديث في المعجم الكبير للطبراني في ترجمة « رويغ بن ثابت الأنصاري » ، ج ٥ ص ١٨ من رواية رويغ بن ثابت الأنصاري رقم ٤٤٩٢ مع اختلاف يسير في اللفظ .
 في صحيح ابن حبان في « ذكر البيان بأن من مضى من هذه الأمة كان الخير فالخير » ج ٩ ص ١٧٦ رقم ٧١٨١ من رواية رويغ بن ثابت الأنصاري ، بلفظه .

٣٣٣/٥ - « عَنْ زُرْعَةَ بْنِ سَيْفِ بْنِ ذِي يَزَنَ قَالَ : كَتَبَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - كِتَابًا هَذَا نُسْخَتُهُ ، فَذَكَرَهَا ، وَفِيهَا : وَمَنْ لَمْ يَكُنْ عَلَى يَهُودِيَّةٍ ، أَوْ نَصْرَانِيَّةٍ فَإِنَّهُ لَا يُغَيَّرُ عَنْهَا ، وَعَلَيْهِ الْجَزِيَّةُ ، عَلَى كُلِّ حَالِمٍ ذَكَرٍ وَأُنْثَى حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ دِينَارٌ أَوْ قِيمَتُهُ مِنَ الْغَافِرِ » .
 كر (١) .

٣٣٣/٦ - « عَنْ أَبِي الْحَارِثِ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هَانِيءِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هَانِيءِ بْنِ مُدْلِجِ بْنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ زَمَلِ بْنِ عَمْرٍو الْعُدْرِيِّ . حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ زَمَلِ بْنِ عَمْرٍو الْعُدْرِيِّ قَالَ : كَانَ لِبَنِي عُدْرَةَ صَنَمٌ يُقَالُ لَهُ حَمَامٌ ، وَكَانَ سَادِنُهُ رَجُلًا يُقَالُ لَهُ : طَارِقٌ ، فَلَمَّا ظَهَرَ النَّبِيُّ ﷺ - سَمِعْنَا صَوْتًا : يَا بَنِي وَهْبِ بْنِ حَزَامٍ : ظَهَرَ الْحَقُّ ، وَأُودِيَ حَمَامٌ ، وَرَفَعَ الشُّرْكَ الْإِسْلَامُ ، فَفَزَعْنَا لِذَلِكَ وَهَالْنَا ، فَمَكَّنْنَا أَيَّامًا ثُمَّ سَمِعْنَا صَوْتًا وَهُوَ يَقُولُ : يَا طَارِقُ ، بُعِثَ النَّبِيُّ الصَّادِقُ ، بُوْحَى بَاطِنٍ ، صَدَعَ صَادِعٍ ، بِأَرْضِ تَهَامَةَ ، لِنَاصِرِيهِ السَّلَامَةَ ، وَفِي ذَلِكَ النَّدَامَةُ ، هَذَا الْوَدَاعُ مِنِّي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . فَوَقَعَ الصَّنَمُ لُوجْهِهِ . قَالَ زَمَلٌ : فَأَبْتَعْتُ رَاحِلَةً وَرَحَلْتُ حَتَّى أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - مَعَ نَفَرٍ مِنْ قَوْمِي ، وَأَنْشَدْتُهُ شِعْرًا قُلْتُهُ :

إِلَيْكَ رَسُولَ اللَّهِ أَعْلَمْتُ نَصَهَا	أَكْفَلَهَا حُزْنًا وَفَوْزًا مِنَ الزَّمَلِ
لَأَنْصُرَ خَيْرَ النَّاسِ نَصْرًا مُؤَزَّرًا	وَأَعْقِدَ حَبْلًا مِنْ حَالِكَ فِي حَبْلِي
وَأَشْهَدُ أَنَّ اللَّهَ لَا شَيْءَ غَيْرُهُ	أَدِينُ لَهُ مَا أَثْقَلَتْ قَدَمِي نَعْلِي

قَالَ : فَاسْلَمْتُ وَبَايَعْتُ وَأَخْبِرْنَاهُ بِمَا سَمِعْنَا ، فَقَالَ : ذَلِكَ مِنْ كَلَامِ الْهَجْنِ ، ثُمَّ قَالَ :

= وأخرجه الحاكم في المستدرک فی کتاب « الفتن والملامح » ج ٤ ص ٤٣٤ من رواية رويضع بن ثابت الأنصاري، مع اختلاف يسير في اللفظ، وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

(١) لم يستدل عليه في المراجع التي تحت أيدينا .

يَا مَعْشَرَ الْعَرَبِ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْ الْأَنْثَامِ كَافَّةً ، أَدْعُوهُمْ إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَحْدَهُ ، وَإِنِّي رَسُولُهُ وَعَبْدُهُ ، وَأَنْ تَحْجُوا الْبَيْتَ وَتَصُومُوا شَهْرًا مِنْ أُنْتَى عَشْرٍ شَهْرًا وَهُوَ شَهْرُ رَمَضَانَ ، فَمَنْ أَجَابَنِي فَلَهُ الْجَنَّةُ نَزْلًا وَثَوَابًا ، وَمَنْ عَصَانِي كَانَتْ لَهُ النَّارُ مُتَقَلِّبًا . قَالَ : فَأَسْلَمْنَا وَعَقَدْنَا لِنَا لَوَاءً وَكَتَبْنَا كِتَابًا نُسَخْتُهُ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ لِيَزْمَلَ بِنِ عَمْرٍو وَمَنْ أَسْلَمَ مَعَهُ خَاصَّةً ، إِنِّي بَعَثْتُهُ إِلَى قَوْمِهِ عَامَّةً ، فَمَنْ أَسْلَمَ فِي حِزْبِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ أَبِي . فَلَهُ أَمَانٌ شَهْرَيْنِ . شَهِدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسَلِّمَةَ الْأَنْصَارِيُّ ۝ .

كر ، وقال : غريب جدا (١) .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في ترجمة « الحارث بن هانيء بن مدلج بن مقداد بن زملى بن عمرو العذرى » روى عن أبيه ، وروى عن آبائه ، عن جده إلا على زملى ، ج ٣ ص ٤٦٣ من روايته مع اختلاف يسير في اللفظ ، قال الحافظ : هذا الحديث غريب جدا .

(مسند زهير بن الأقرم - رضي الله عنه -)

« قال في التجريد : أورده ابن شاهين في الصحابة وإنما هو تابعي »

١/٣٣٤ - « عَنْ زُهَيْرِ بْنِ الْأَقْرَمِ قَالَ : كَانَ الْحَكَمُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ يَجْلِسُ إِلَى رَسُولِ

اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وَيَنْقُلُ حَدِيثَهُ إِلَى قُرَيْشٍ ، فَلَعَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وَمَا يَخْرُجُ مِنْ صُلْبِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

كر : قال : وفيه سليمان بن قرم كوفي ضعيف (١) .

(١) سليمان بن قرم أبو داود الضبي ترجمته في ميزان الاعتدال برقم ٣٥٩٩ وقال : روى عن ثابت ، والأعمش ، وطبقتهما ، قال يحيى بن معين : ليس بشيء ، وفي قول عن ابن معين أيضاً : كان ضعيفاً . وقال أبو حاتم : ليس بالمتين ، وقال ابن حبان : كان رافضياً غالباً . ومع ذلك يقلب الأخبار . وقال النسائي : ليس بالقوى . وأما أحمد فقال : ثقة . وذكر الحديث بلفظه في ترجمته . أ . هـ . بتصرف .

﴿ مسند زياد بن جارية التميمي - ضوابط ﴾

« قال ابن عساكر : يقال إن له صحبة »

١/٣٣٥ - « عَنْ زِيَادِ بْنِ جَارِيَةَ التَّمِيمِيِّ أَنَّهُ دَخَلَ مَسْجِدَ دِمَشْقَ ، وَقَدْ تَأَخَّرَتْ صَلَاتُهُمُ الْجُمُعَةَ بِالْعَصْرِ فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا بَعْدَ مُحَمَّدٍ - ﷺ - أَمَرَكُمْ بِهَذِهِ الصَّلَاةِ » .
 كر (١) .

٢/٣٣٥ - « عَنْ زِيَادِ بْنِ جَارِيَةَ التَّمِيمِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ سَأَلَ وَعِنْدَهُ مَا يُغْنِيهِ فَإِنَّمَا يَسْتَكْثِرُ جَمْرَ جَهَنَّمَ ، قَالُوا : وَمَا يُغْنِيهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ : يُغْدِيهِ أَوْ يُعْشِيهِ » .
 كر ، وسنده حسن (٢) .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ترجمة : « زياد بن جارية » ويقال زيد ، والصواب زيد التميمي من أهل دمشق ، ج ٥ ص ٤٠٢ بلفظه .

(٢) الحديث في تهذيب دمشق الكبير لابن عساكر في ترجمة : زياد بن جارية ، ج ٥ ص ٤٠١ أخرجه الحافظ وأبو نعيم عنه فذكره وقال ابن عساكر : أقول : رواه بنحوه أبو داود ، وابن حبان في صحيحه ، عن سهل بن الحنظلة . ورواه ابن خزيمة عنه باختصار . وقال الخطابي : اختلف الناس في تأويله ، فقال بعضهم : من وجد غداء يومه وعشاء لم تحل له المسألة على ظاهر الحديث ، وقال بعضهم : إنما هو في من وجد غداء وعشاء مع دائم الأوقات ، فإن كان عنده ما يكفيه لقوته المدة الطويلة حرمت عليه المسألة ، وقال آخرون : هو منسوخ بغيره من الأحاديث التي فيها تقدير الغنى بملك خمسين درهما أو قيمتها ، أو أوقية أو قيمتها ... إلخ

(مسند زياد بن الحارث الصدائي - رحمه الله -)

١ / ٣٣٦ - « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي سَفَرٍ فَأَمَرَنِي فَأَذَنْتُ لِلْفَجْرِ ، فَجَاءَ بِلَالٌ ، فَأَرَادَ أَنْ يُقِيمَ الصَّلَاةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : يَا بِلَالُ إِنْ أَحَا صُدَاءٌ قَدْ أَدَّنَ ، وَمَنْ أَدَّنَ فَهُوَ يُقِيمُ ، فَأَقَمْتُ » .

عب ، ش ، حم ، وابن سعد ، د ، ت وضعفه ، هـ ، والبغوي ، طب (١) .
٢ / ٣٣٦ - « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي سَفَرٍ ، فَحَضَرَتْ صَلَاةُ الصُّبْحِ ، فَقَالَ : أَدَّنَ يَا أَحَا صُدَاءٌ ، فَأَذَنْتُ وَأَنَا عَلَى رَاحِلَتِي » .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب « الصلاة » باب : من أذن فهو يقيم ، ج ١ ص ٤٧٥ من رواية زياد بن الحارث الصدائي ، مع اختلاف يسير في اللفظ .

وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب « الأذان والإقامة » باب : في الرجل يؤذن ويقيم غيره ، ج ١ ص ٢١٦ من رواية ابن الحارث الصدائي ، بلفظه .

وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده في حديث « زياد بن الحارث الصدائي » ، ج ٤ ص ١٦٩ من روايته ، بلفظه .

وأخرجه أبو داود في سننه كتاب (الصلاة) باب : في الرجل يؤذن ويقيم غيره ، ج ١ ص ٣٥٢ رقم ٥١٤ من رواية زياد بن الحارث الصدائي ، بلفظه . وانظر التعليق عليه فهو في غاية اللطف وله فوائد جملة لمن يطالعها . « الصدائي » نسبة إلى صداء قبيلة باليمن .

وأخرجه الترمذي في سننه كتاب (الصلاة) باب : ماجاء أن من أذن فهو يقيم ، ج ١ ص ١٢٨ رقم ١٩٩ من رواية زياد بن الحارث ، بلفظه . وقال : وفي الباب عن ابن عمر .

وقال أبو عيسى : وحديث زياد إنما نعرفه من حديث الأفریقی ، والأفریقی هو ضعيف عند أهل الحديث ، وضعفه يحيى بن سعيد القطان وغيره ، وقال أحمد : لا أكتب حديث الأفریقی .

قال ورأيت محمد بن إسماعيل يقوى أمره ويقول : هو مقارب الحديث والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم : أن من أذن فهو يقيم .

والحديث في المعجم الكبير للطبراني في ترجمة : زياد بن الحارث الصدائي كان ينزل مصر ، ج ٥ ص ٣٠٤ رقم ٥٢٨٦ من روايته ، بلفظه .

وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب (الأذان) باب : السنة في الأذان / ١ / ٢٣٧ رقم ٧١٧ بلفظه . وقال في الزوائد : الأفریقی في إسناد الحديث ، وإن وضعفه يحيى بن سعيد القطان وأحمد ، ولكن قَوَّى أمره

محمد بن إسماعيل البخاري ، فقال : هو مقارب الحديث .

٣/٣٣٦ - « عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحَارِثِ الصَّدَائِيِّ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ، فَبَايَعْتُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ، وَأُخْبِرْتُ أَنَّهُ بَعَثَ جَيْشًا إِلَى قَوْمِي ، فَقُلْتُ : يَارَسُولَ اللَّهِ ارْدُدِ الْجَيْشَ فَأَنَا لَكَ بِإِسْلَامِ قَوْمِي ، وَطَاعَتِهِمْ ، فَقَالَ لِي : اذْهَبْ فَرُدَّهُمْ ، فَقُلْتُ : يَارَسُولَ اللَّهِ إِنْ رَاحَلْتِي قَدْ كَلَّتْ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَجُلًا فَرَدَّهُمْ ، قَالَ الصَّدَائِيُّ : وَكَتَبَ إِلَيْهِمْ كِتَابًا فَقَدِمَ وَفَدَّهُمْ بِإِسْلَامِهِمْ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا أَخَا صُدَاءِ إِنَّكَ لَمَطَاعٌ فِي قَوْمِكَ ، فَقُلْتُ : بَلِ اللَّهُ هُوَ هَدَاهُمْ لِلْإِسْلَامِ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَوْمَرْتُكَ عَلَيْهِمْ ؟ ، فَقُلْتُ : بَلَى يَارَسُولَ اللَّهِ ، فَكَتَبَ لِي كِتَابًا ، فَقُلْتُ : يَارَسُولَ اللَّهِ مُرَلِي بِشَيْءٍ مِنْ صِدْقَاتِهِمْ ، قَالَ : نَعَمْ ، فَكَتَبَ لِي كِتَابًا آخَرَ ، قَالَ الصَّدَائِيُّ : فَكَانَ ذَلِكَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْزِلًا ، فَآتَاهُ أَهْلُ ذَلِكَ الْمَنْزِلِ يَشْكُونَ عَامِلَهُمْ وَيَقُولُونَ : أَخَذْنَا بِشَيْءٍ كَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَوْ فَعَلَ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ ، فَالْتَمَتِ النَّبِيُّ - ﷺ - إِلَى أَصْحَابِهِ وَأَنَا فِيهِمْ ، فَقَالَ : لَا خَيْرَ فِي الْإِمَارَةِ لِرَجُلٍ مُؤْمِنٍ ، قَالَ الصَّدَائِيُّ : فَدَخَلَ قَوْلُهُ فِي نَفْسِي ، ثُمَّ آتَاهُ آخَرُ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَعْطِنِي . فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَنْ سَأَلَ النَّاسَ عَنْ ظَهْرٍ غَنَى فِصْدَاعٌ فِي الرَّأْسِ وَدَاءٌ فِي الْبَطْنِ ، فَقَالَ السَّائِلُ : فَأَعْطِنِي مِنَ الصَّدَقَةِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ اللَّهُ لَمْ يَرْضَ بِحُكْمِ نَبِيٍّ وَلَا غَيْرِهِ فِي الصَّدَقَاتِ حَتَّى حَكَمَ فِيهَا فَجَزَّأَهَا ثَمَانِيَةَ أَجْزَاءٍ ، فَإِنْ كُنْتَ مِنْ تِلْكَ الْأَجْزَاءِ أَعْطَيْتُكَ ، قَالَ الصَّدَائِيُّ : فَدَخَلَ ذَلِكَ فِي نَفْسِي ؛ إِنِّي سَأَلْتُهُ مِنَ الصَّدَقَاتِ وَأَنَا غَنِيٌّ ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - اعْتَشَا مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ (فَلَزِمْتُهُ) (*) مِنْهُ وَكُنْتُ قَوِيًّا ، وَكَانَ أَصْحَابُهُ يَنْقَطِعُونَ عَنْهُ ، وَيَسْتَأْخِرُونَ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مَعَهُ أَحَدٌ غَيْرِي ، فَلَمَّا كَانَ أَوَانُ الْأَذَانِ الصُّبْحِ أَمَرَنِي فَأَذَّنْتُ ، فَجَعَلْتُ أُقُولُ :

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : الأذان راجبًا ، ج ١ ص ٤٧٠ رقم ١٨١٧ من رواية زياد بن الحارث الصدائي ، بلفظه .

وانظر الحديث قبله .

(*) ما بين القوسين أثبتناه من كنز العمال برقم ٣٧٠٧٥

أَقِيمُ يَارَسُولَ اللَّهِ؟ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- يَنْظُرُ نَاحِيَةَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْفَجْرِ فَيَقُولُ: لَا، حَتَّى إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- فَتَبَرَّزْتُ ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَيَّ وَقَدْ تَلَا حَقَّ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: هَلْ مِنْ مَاءٍ يَا أَحَا صُدَاءُ، فَقُلْتُ: لَا إِلَّا شَيْءٌ قَلِيلٌ لَا يَكْفِيكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ -ﷺ- اجْعَلْهُ فِي إِنَاءٍ ثُمَّ أَتَيْتَنِي بِهِ، فَفَعَلْتُ، فَوَضَعَ كَفَّهُ فِي الْمَاءِ، فَرَأَيْتُ بَيْنَ كُلِّ أُصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِهِ عَيْنًا تَفُورُ، قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: لَوْلَا أَنِّي اسْتَحَيْتُ مِنْ رَبِّي لَسَقَيْنَا وَأَسْقَيْنَا، فَأَرَانِي أَصْحَابِي مِنْ لَهْ حَاجَةٌ فِي الْمَاءِ، فَتَادَيْتُ فِيهِمْ، فَأَخَذَ مِنْ أَرَادَ مِنْهُمْ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- فَأَرَادَ بِلَالٌ أَنْ يَقِيمَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ -ﷺ-: إِنَّ أَحَا صُدَاءُ هُوَ أَدْنَى، وَمَنْ أَدْنَى فَهُوَ يَقِيمُ، قَالَ الصُّدَائِيُّ: فَأَقَمْتُ الصَّلَاةَ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- (الصَّلَاةَ) (*) أَتَيْتُهُ بِالْكِتَابَيْنِ، فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَعْفَنِي مِنْ هَذَيْنِ. فَقَالَ: مَا بَدَأَ لَكَ؟ فَقُلْتُ: سَمِعْتُكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ تَقُولُ: لَا خَيْرَ فِي الْإِمَارَةِ لِرَجُلٍ مُؤْمِنٍ، وَأَنَا أُوْمِنُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ، وَسَمِعْتُكَ تَقُولُ لِلسَّائِلِ: مَنْ سَأَلَ النَّاسَ عَنْ ظَهْرٍ غَنَى فَهُوَ صُدَاعٌ فِي الرَّأْسِ، وَدَاءٌ فِي الْبَطْنِ، وَسَأَلْتُكَ وَأَنَا غَنِيٌّ، فَقَالَ النَّبِيُّ -ﷺ-: هُوَ دَاءٌ، فَإِنْ شِئْتَ فاقْبَلْ، وَإِنْ شِئْتَ فَدَعْ، فَقُلْتُ: أَدْعُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ-: فَدَلَّنِي عَلَى رَجُلٍ أُؤَمِّرُهُ عَلَيْكُمْ، فَدَلَّنْتُهُ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْوَفْدِ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَيْهِ فَأَمَرَهُ عَلَيْهِمْ. ثُمَّ قُلْنَا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنْ لَنَا بَثْرٌ إِذَا كَانَ الشِّتَاءُ وَسَعْنَا مَاؤَهَا، وَاجْتَمَعْنَا عَلَيْهَا، وَإِذَا كَانَ الصَّيْفُ قَلَّ مَاؤَهَا فَتَفَرَّقْنَا عَلَى مِيَاهِ حَوْلَنَا، وَقَدْ أَسْلَمْنَا، وَكُلُّ مَنْ حَوْلَنَا عَدُوٌّ لَنَا، فَادْعُ اللهُ لَنَا فِي بَثْرِنَا أَنْ يَسَعَنَا مَاؤَهَا فَتَجْتَمِعَ عَلَيْهَا، وَلَا تَتَفَرَّقَ، فَدَعَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ فَفَرَكَهُنَّ فِي يَدِهِ، وَدَعَا فِيهِنَّ، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبُوا بِهَذِهِ الْحَصِيَّاتِ، فَإِذَا أَتَيْتُمُ الْبَثْرَ فَأَلْقُوا وَاحِدَةً وَاحِدَةً وَادْكُرُوا اسْمَ اللهِ، قَالَ الصُّدَائِيُّ: فَفَعَلْنَا مَا قَالَ لَنَا، فَمَا اسْتَطَعْنَا بَعْدُ أَنْ نَنْظُرَ إِلَيَّ قَعْرَهَا .

البغوي، كر، وقال: هذا حديث حسن (١).

(*) ما بين القوسين أثبتناه من كنز العمال برقم ٣٧٠٧٥

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني في ترجمة: زياد بن الحارث الصدائي، ج ٥ ص ٣٠٢ رقم ٥٢٨٥ من

=

روايته، مع اختلاف في اللفظ، وتقديم وتأخير.

٤ / ٣٣٦ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِيَاضِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ : كُلُّ شَيْءٍ قَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَعَلَهُ قَدْ رَأَيْتَكُمْ تَفْعَلُونَهُ ؛ غَيْرَ أَنَّكُمْ لَا تَعْلَمُونَ فِي الْعِيدَيْنِ » .

ابن منده ، كر ، وقال : الصحيح في هذا الحديث عن عياض ، وقوله (زياد) غير محفوظ (١) .

= ورواه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده (حديث حبان بن ببح الصدائى) ، ج ٤ ص ١٦٩ من روايته مختصراً .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (الخلافة) باب : كراهية الولاية ولمن تستحب ، ج ٥ ص ٢٠٤ من روايته ، مع اختلاف في اللفظ .

وقال الهيثمي : قلت في السنن طرف منه ، رواه الطبراني ، وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وهو ضعيف ، وقد وثقه أحمد بن صالح ، ورد على من تكلم فيه ، وبقية رجاله ثقات .

(١) الحديث في الإصابة في معرفة الصحابة ، ج ٣ ص ٤٤ حرف الزاى القسم الثالث ، في ترجمة (زياد بن عياض الأشعري) رقم ٢٩٨٤ بلفظه من رواية ابن منده ، عن الشعبي ، عن زياد بن عياض فذكره وقال : « لا تفتسلون » مكان « لا يعلنون » وهي في الأصل غير واضحة .

وقال : وهذا وهم فيه شريك على مغيرة ، إنما المحفوظ في هذا عن الشعبي عن عياض الأشعري ، له إدراك ، وقد رواه عن شريك على الصواب ، أخرجه البغوي وغيره في ترجمة عياض من طريق شريك .

(مسند زيد بن أرقم - رضي الله عنه -)

١/٣٣٧ - « بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِذْ آتَاهُ رَجُلٌ مِنَ الْيَمَنِ وَعَلَىٰ بِهَا ، فَجَعَلَ يَحْدُثُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَيُخْبِرُهُ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَتَىٰ عَلِيًّا ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ فَاخْتَصَمُوا فِي وُلْدٍ ، كُلُّهُمْ زَعَمَ أَنَّهُ ابْنُهُ ؛ وَقَعُوا عَلَىٰ امْرَأَةٍ فِي طَهْرٍ وَاحِدٍ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : إِنَّكُمْ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَإِنِّي مُقْرِعٌ بَيْنَكُمْ ، فَمَنْ قُرِعَ فَلَهُ الْوَلَدُ ، وَعَلَيْهِ ثُلَاثُ الدِّيَةِ لِصَاحِبِهِ ، فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ ، فَقَرَعَ أَحَدَهُمْ فَدَفَعَ إِلَيْهِ الْوَلَدَ ، وَجَعَلَ عَلَيْهِ ثُلْثِي الدِّيَةِ ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ - ﷺ - حَتَّىٰ بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، أَوْ أَضْرَاسُهُ . »

عب ، ش (١) .

٢/٣٣٧ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لِفَاطِمَةَ وَعَلِيٍّ وَحَسَنٍ وَحُسَيْنٍ : أَنَا حَرْبٌ لِمَنْ حَارَبَكُمُ ، وَسَلِيمٌ لِمَنْ سَالَمَكُمُ . »
ش ، ن ، هـ ، حب ، ط ، ك ، ض (٢) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق باب : النفر يقعون على المرأة في طهر واحد ، ج ٧ ص ٣٥٩ رقم ١٣٤٧٢ من رواية زيد بن أرقم ، مع اختلاف في اللفظ .

وفى مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفرائض) باب : ويدعيان جميعاً ولدًا من يرثه ، ج ١١ ص ٣٧٩ رقم ١١٥١٦ من رواية زيد بن أرقم ، بلفظه .

وفى السنن الكبرى للبيهقي كتاب « الدعوى والبيئات » باب : من قال يقرع بينهما إذا لم يكن قافة ، ج ١٠ ص ٢٦٧ من رواية زيد بن أرقم ، بلفظه .

وقال البيهقي : هذا الحديث مما يعد في أفراد عبد الرزاق ، عن سفيان الثوري .

وأخرجه أبو داود في سننه كتاب (الطلاق) باب : من قال بالقرعة إذا تنازعا في الولد ٢/٧٠٠ ، ٧٠١ رقم ٢٢٦٩ مع اختلاف في اللفظ ، وقال : « لصاحبيه » بدل « صاحبه » وهو الصحيح ... وانظر أرقام ٢٢٧١ ، ٢٢٧٠

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الفضائل) باب : ماجاء في الحسن والحسين - رضي الله عنهما - ، ج ١٢ ص ٩٧ رقم ١٢٢٣٠ من رواية زيد بن أرقم ، بلفظه .

وابن ماجه في سننه (المقدمة) باب : فضل الحسن والحسين ابني علي بن أبي طالب - رضي الله عنهما - ١/٥٢ رقم ١٤٥ مع تقديم وتأخير .

٣٣٧/٣ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ : لَا أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -

يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ ، وَالْهَرَمِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ،
اللَّهُمَّ آتْ نَفْسِي تَقْوَاهَا ، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلَاهَا ، أَنْتَ خَيْرٌ مِنْ زَكَاهَا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ
عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ ، وَنَفْسٍ لَا تَشْبَعُ ، وَقَلْبٍ لَا يَخْشَعُ ، وَدُعَاءٍ لَا يُسْتَجَابُ » .
ش (١) .

٣٣٧/٤ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ إِذْ أَتَى بِرَأْسِ

الْحُسَيْنِ فَوَضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَأَخَذَ قَضِيئَهُ فَوَضَعَهُ بَيْنَ شَفَتَيْهِ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّكَ لَتَضَعُ قَضِيئَكَ
مَوْضِعًا طَالَمَا قَبَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : قُمْ إِنَّكَ شَيْخٌ قَدْ ذَهَبَ عَقْلُكَ » .

= والترمذى فى جامعه الصحيح كتاب (المناقب) باب : ماجاء فى فضل فاطمة - رضيها - ٥ / ٣٦٠ رقم ٣٩٦٢
طبع دار الفكر ، بلفظه .

وقال الترمذى : هذا حديث غريب ؛ إنما نعرفه من هذا الوجه ، وصحيح مولى أم مسلمة ليس بمعروف .
وفى الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان كتاب (إخباره - رضيها - عن مناقب الصحابة رجالهم ونسائهم)
٦١ / ٩ رقم ٦٩٣٨ بلفظه .

وأخرجه الحاكم فى مستدركه كتاب (معرفة الصحابة) باب : إني تارك فيكم الثقلين : كتاب الله ، وأهل بيتي
٣ / ١٤٩ شاهد الحديث لأبى هريرة بنفس اللفظ ، وقال عنه : هذا حديث حسن من حديث أبى عبد الله أحمد
ابن حنبل ، عن تليد بن سليمان ؛ فإنى لم أجد له رواية غيرها . ثم قال : وله شاهد ، عن زيد بن أرقم ...
فذكره بنحوه . وسكت عنه الحاكم والذهبي .

(١) الحديث فى مصنف بن أبى شيبة كتاب « الجنائز » باب : فى عذاب القبر ومم هو ؟ من رواية زيد بن أرقم
مختصراً ٣ / ٣٧٤ وفى الباب أحاديث أخرى بهذا اللفظ ، ونفس المعنى من طرق أخرى عن رواة عدة .
وأخرجه مسلم فى صحيحه كتاب (الذكر والدعاء والتوبة والاسْتِغْفَار) ، ٤ / ٢٠٨٨ رقم ٢٧٢٢ / ٧٣ عن
أبى عثمان النهدي ، عن زيد بن أرقم ، مع اختلاف يسير جداً وتقديم وتأخير فى بعض ألفاظه .

والطبرانى فى المعجم الكبير فى مرويات عبد الله بن الحارث ، و أبى عثمان النهدي : عن زيد بن أرقم
٥ / ٢٢٧ ، ٢٢٨ رقم ٥٠٨٥ ، ٥٠٨٦ ، ٥٠٨٧ بلفظه . ويرقم ٥٠٨٨ مع اختلاف يسير .

والترمذى برقم ٣٦٤٣ فى أبواب الدعوات باب : فى انتظار الفرج وغير ذلك ٥ / ٢٢٦ طبع دار الفكر ،
أخرجه عن أبى عثمان النهدي ، عن زيد بن أرقم قال : « كان النبى - رضيها - يقول : اللهم إني أعوذ بك من
الكسل ، والعجز ، والبخل » ، وبهذا الإسناد عن النبى - رضيها - أنه كان يتعوذ من الهرم ، وعذاب القبر .
وقال الترمذى : وهذا حديث حسن صحيح .

خط في المتفق (١) .

٣٣٧/٥ - « عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ فَتَقُولُ : حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَيَقُولُ : كَبَرْنَا وَنَسِينَا ، وَالْحَدِيثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - شَدِيدٌ » .
كر (٢) .

٣٣٧/٦ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ : رَمَدَتْ عَيْنِي فَعَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي الرَّمَدِ . فَقَالَ : يَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ إِنْ كَانَتْ عَيْنُكَ لِمَا بِهَا كَيْفَ تَصْنَعُ ؟ فَقُلْتُ : أَصْبِرُ وَأَحْتَسِبُ . قَالَ : يَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ إِنْ كَانَتْ عَيْنُكَ لِمَا بِهَا ثُمَّ صَبَرْتَ وَأَحْتَسَبْتَ دَخَلْتَ الْجَنَّةَ » .
كر (٣) .

٣٣٧/٧ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - دَخَلَ عَلَيْهِ يَعُودُهُ مِنْ مَرَضٍ كَانَ بِهِ ، فَقَالَ : لَيْسَ عَلَيْكَ مِنْ مَرَضِكَ هَذَا بَأْسٌ ، وَلَكِنْ كَيْفَ بَكَ إِذَا عَمَّرْتَ بَعْدِي فَعَمِمْتَ ؟ ! قَالَ : إِذْنٌ أَحْتَسِبُ وَأَصْبِرُ ، قَالَ : إِذْنٌ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ، فَعَمِي بَعْدَ مَا مَاتَ النَّبِيُّ - ﷺ - » .

- (١) الحديث في مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (المناقب) باب : مناقب الحسين بن علي عليهما السلام ، ج ٩ ص ١٩٥ من رواية زيد بن أرقم ، مع اختلاف يسير في اللفظ .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه حرام بن عثمان وهو متروك .
وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير ، في مرويات (ثابت بن مرداس : عن زيد بن أرقم) ٢٣٤ / ٥ رقم ٥١٠٧ وبرقم ٥١٢١
- (٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ، ولكن رواه عنه أبو ليلى ، قال ابن عساکر : وقال له أبو ليلى : حدثنا ، فقال : كبرنا ونسينا ، والحديث عن رسول الله - ﷺ - شديد ٤٤٢ / ٥
- (٣) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ، في ترجمة زيد بن أرقم ، ج ٥ ص ٤٤٠ من روايته بلفظه ، وزاد : « وفي لفظ : لتلقين الله ليس عليك ذنب » .
وفي المعجم الكبير للطبراني (مرويات أبي إسحاق السبيعي ، عن زيد) ، ج ٥ ص ٢١٤ رقم ٥٠٥٢ من رواية زيد بن أرقم ، مع اختلاف يسير في اللفظ .
ورواه أبو داود باختصار برقم ٣١٠٢ ، وأحمد ٣٧٥ / ٤ ، والحاكم ٣٤٢ / ١ وصححه على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي في التلخيص ، وقال الحاكم : وله شاهد صحيح من رواية أنس ثم ذكره .

ع ، كر (١) .

٨ / ٣٣٧ - « عن زيد بن أرقم أنهم قالوا : يارسول الله هذه الأضاحي ما هي؟ قال :
ملة أبيكم . قالوا : فما لنا فيها؟ قال : بكل شعرة حسنة . قالوا : فالصوف؟ قال : بكل
صوفة حسنة » .

ابن زنجويه (٢) .

٩ / ٣٣٧ - « عن عبد الرحمن بن ميمون ، عن أبيه قال : قلت لزيد بن أرقم ما كان
اسم أم رسول الله - ﷺ - ؟ قال : آمنة بنت وهب » .
كر (٣) .

١٠ / ٣٣٧ - « عن زيد بن أرقم قال : بينا النبي - ﷺ - يمشي في بعض سكك
المدينة إذ مر بشاب وهو يغني ، فوقف عليه ، فقال : ويحك يا شاب هلا بالقرآن تغني قالها
مراراً » .

الحسن بن سفين والديلمى (٤) .

١١ / ٣٣٧ - « عن أبي إسحاق ، عن زيد بن أرقم أن رسول الله - ﷺ - غزا تسع
عشرة ، قال أبو إسحاق : فسألت زيد بن أرقم كم غزوت مع رسول الله - ﷺ - قال :
سبع (*) عشرة » .

(١) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ، ج ٥ / ٤٤٠ بلفظه .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ، ج ٤ ص ٣٦٨ بلفظه .

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير ، ج ٥ ص ٢٣٠ حديث رقم ٥٠٩٣ بلفظه .

(٤) رواه الديلمى في مسند الفردوس ، ج ٤ ص ٣٩٦ تحت رقم ٧١٤٦ موقوفاً على زيد بن أرقم مختصراً على

قوله : (ويحك يا شاب هلا بالقرآن تغني قالها مراراً) وقد جاء الحديث مرفوعاً من طريق زيد بن أرقم أيضاً

في زهر الفردوس ٤ / ١٥٦ .

(*) في مجمع الزوائد (بضع عشرة غزوة) .

ش (١) .

١٢ / ٣٣٧ - « عن زيد بن أرقم قال : أصابني رمد فعادني رسول الله - ﷺ - ، فلما كان الغد أفاق بعض الأفاق ، ثم خرج ولقيه النبي - ﷺ - فقال : أرأيت لو أن عينيك لما بهما ما كنت صانعا ؟ قال : كنت أصبر وأحتسب . قال : أما والله لو كانت عينك لما بهما ، ثم صبرت واحتسبت ، ثم مت ؛ لقيت الله ولا ذنب عليك » .

هب (٢) .

١٣ / ٣٣٧ - « عن أبي الطفيل عامر بن بن وائلة قال : لما رجع رسول الله - ﷺ - من حجة الوداع فنزل غدیرخم (*) أمر بزوجاته (***) فقمين ، ثم قام فقال : كان (***) قد دعيت فأجبت إني قد تركت فيكم الثقيلين : أحدهما أكبر من الآخر ، كتاب الله جبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتي أهل بيتي ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما ، فإنهما لن يتفرقا حتى يردا على الحوض ، ثم قال : إن الله مولاي ، وأنا ولي كل مؤمن ، ثم أخذ بيد علي فقال : من كنت وليه فعليُّ وليه ، اللهم وال من ولاه ، وعاد من عاداه . فقلت لزيد أنت سمعته من رسول الله - ﷺ - . فقال : ما كان في الدرجات (***) أحد إلا قد رآه بعينيه وسمعه بأذنيه » .

ابن جرير (٣) .

(١) أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (المناقب) باب : ماجاء في البراء بن عازب وزيد بن أرقم

- ﷺ - ج ٩ ص ٣٨٢

(٢) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق ، ج ٥ ص ٤٤٠ بلفظ مقارب .

(*) غدیرخم : موضع بين مكة والمدينة قريب من الجحفة .

(**) هكذا بالأصل المخطوط ، والصواب كما في مجمع الزوائد ، والحاكم (بدوحات فقمين) أى : كُنَّسَنَ .

(***) هكذا بالأصل : والصواب كما في مجمع الزوائد والحاكم (كَأني قد دعيت) .

(****) هكذا بالأصل وفي مجمع الزوائد (الدوحات) .

(٣) الحديث : أخرجه الحاكم في كتاب (معرفة الصحابة) وصية النبي - ﷺ - في كتاب الله وعترته رسوله ، ج ٣

ص ١٠٩ وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بطوله .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (المناقب) باب : فضل أهل البيت ، ج ٩ ص ١٦٤ بلفظه .

٣٣٧/١٤ - « عن عطية العوفى ، عن أبى سعيد الخدرى مثل ذلك » .

ابن جرير (١) .

٣٣٧/١٥ - « عن ميمون أبى عبد الله فقال : كنت عند زيد بن أرقم ، فجاء رجلٌ

فسأل عن عليٍّ ، فقال : كنا مع رسول الله - ﷺ - فى سفر بين مكة والمدينة فنزلنا مكانا يقال له : غدِير خم ، فأذن الصلاة جامعة ، فاجتمع الناسُ ، فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : يا أيها الناسُ : أَلست أُولى بكلِّ مؤمنٍ من نفسه ؟ ! قلنا : بلى يا رسول الله ! نحن نشهد أنك أُولى بكلِّ مؤمنٍ من نفسه . قال : فإنى من كنتُ مولاَهُ وأخذَ بيدِ عليٍّ ولا أعلمه إلا قال : اللهم وال من ولاَهُ وعاد من عاداهُ . » .

ابن جرير (٢) .

٣٣٧/١٦ - « عن عطية العوفى ، عن زيد بن أرقم أن رسول الله - ﷺ - أخذ

بعضدى على يوم غدِير خم بأرض الجحفة ثم قال : أيها الناس أَلستم تعلمون أنى أُولى بالمؤمنين من أنفسكم ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ! قال : من كنت مولاَهُ فعلىٌّ مولاَهُ . » .

ابن جرير (٣) .

٣٣٧/١٧ - « عن أبى الضحى ، عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله - ﷺ - من

كنت وليه فعلىٌّ وليه . » .

ابن جرير (٤) .

(١) لم أقف عليه .

(٢) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد كتاب (المناقب) باب : قوله - ﷺ - : من كنت مولاَهُ فعلىٌّ مولاَهُ ، ج ٩ ص ١٠٤ بلفظه .

(٣) ذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد كتاب (المناقب) باب : قوله - ﷺ - : من كنت مولاَهُ فعلىٌّ مولاَهُ ، ج ٩ ص ١٠٥ بلفظه .

وذكره الهيثمى أيضا فى كشف الأستار عن زوائد البزار كتاب (المناقب) باب : قوله من كنت مولاَهُ فعلىٌّ مولاَهُ ، ج ٣ ص ١٨٩ ط مؤسسة الرسالة .

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده مطولا ، ج ٤ ص ٣٦٨ .

٣٣٧/١٨ - « عن يزيد بن حبان ، عن زيد بن أرقم قال : قام فينا رسول الله - ﷺ - خطيباً بما يدعى خمأ بين مكة والمدينة ، فحمد الله ، وأثنى عليه ، ووعظ ، وذكر ، ثم قال : أما بعد أيها الناس ، إنى أنتظر أن يأتينى رسول ربى فأجيب ، وإنى تاركٌ فيكم الثقلين ، أحدهما كتابُ الله فيه الهدى والصدق ، فاستمسكوا بكتاب الله ، وخذوا به فرغب في كتاب الله وحثَّ عليه ، ثم قال : وأهل بيتى ، أذكركمُ الله في أهل بيتى ، ثلاث مرات ، فقيل لزيد ومَنْ أهل بيته ؟ أليس نساؤه من أهل بيته ؟ فقال زيد : إن نساءه من أهل بيته ، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده ، قيل : ومَنْ هم ؟ قال : هم آل العباس ، وآل على ، وآل جعفر ، وآل عقيل ، قال : أكلُّ هؤلاء يحرمُ الصدقة ، قال : نعم . »
ابن جرير (١) .

٣٣٧/١٩ - « عن يزيد بن حبان ، عن زيد بن أرقم قال : قام فينا رسول الله - ﷺ - بواد بين مكة والمدينة يدعى خمأ خطيباً . فقال : إنما أنا بشرٌ أوشك أن أدعى فأجيب ، ألا وإنى تاركٌ فيكم ثقلين : أحدهما كتاب الله حبل من اتبعه كان على الهدى ومن تركه كان على الضلالة ، وأهل بيتى ، أذكركمُ الله في أهل بيتى ، ثلاث مرات . »
ابن جرير (٢) .

٣٣٧/٢٠ - « عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله - ﷺ - أنشدكم الله فى أهل بيتى ، مرتين . »
ابن جرير (٣) .

٣٣٧/٢١ - « عن أبى سليمان المؤذن قال : توفى أبو سريحة الغفارى ، فصلى عليه زيد بن أرقم ، فكبر عليه أربعاً ، وقال : هكذا رأيت رسول الله - ﷺ - يصلى . »
أبو نعيم (٤) .

(١) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده ، مع تقديم وتأخير يسير ، ج ٤ ص ٣٦٧

(٢) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده ، ج ٤ ص ٣٦٧ بلفظه .

(٣) أخرجه ابن عساکر فى تهذيب تاريخ دمشق ، ج ٥ ص ٤٣٩ ؛ غير أنه قال : (أذكركم الله) بدلا من (أنشدكم الله) .

(٤) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده ، ج ٤ ص ٣٧٠

﴿ مسند زيد بن أبي أوفى - رضي الله عنه ﴾

١/٣٣٨ - « لما آخى النبى - ﷺ - بين أصحابه قال على : لقد ذهب روحى ، وانقطع ظهري حين رأيتك فعلت ما فعلت غيرى ، فإن كان هذا من سَخَطِ عَلَى فلِكَ العقبى والكرامة . فقال رسول الله - ﷺ - : والذى بعثنى بالحق ما أخرجت إلا لنفسى ، وأنت منى بمنزلة هارونَ من موسى ، غير أنه لا نبى بعدى وأنت أختى ، ووارثى . قال : وما أرتُ منك يا رسول الله ؟ قال : ما ورثه الأنبياء من قبلى . قال : وما ورث الأنبياء من قبلك ؟ قال : كتابُ ربِّهم وسُنَّةُ نبيِّهم ، وأنت معى فى قصرى فى الجنة مع فاطمة ابنتى ، وأنت أختى ، ورفيقى . »

حم فى كتاب مناقب على (١) .

٢/٣٣٨ - « ابن عساكر ، ثنا أبو القاسم إسماعيل بن أحمد ، ثنا أحمد بن محمد بن النقوم ، أنا عيسى بن على ، ثنا عبد الله بن محمد الدارع المنقوى ، ثنا عبد المؤمن بن عباد العبدى ، حدثنى يزيد بن معن ، عن عبد الله بن شرحبيل ، عن رجل من قريش ، عن زيد بن أبى أوفى قال : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَسْجِدَهُ . فَقَالَ : أَيْنَ فُلَانٌ ؟ فَجَعَلَ يَنْظُرُ فِى وُجُوهِ أَصْحَابِهِ ، وَيَتَقَدَّمُ وَيَبْعَثُ إِلَيْهِمْ حَتَّى تَوَافَوْا عِنْدَهُ ، فَلَمَّا تَوَافَوْا عِنْدَهُ حَمَدَ اللَّهُ ، وَأَنْتَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : إِنِّى مُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ ، وَعَوُّهُ ، وَحَدِّثُوا بِهِ مِنْ بَعْدِكُمْ : إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - اصْطَفَى مِنْ خَلْقِهِ خَلْفًا ، ثُمَّ تَلَى (*) : (اللَّهُ يَصْطَفِى مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ) خَلْفًا يَدْخُلُهُمُ الْجَنَّةَ وَإِنِّى اصْطَفِى مِنْكُمْ مَنْ أَحَبُّ أَنْ اصْطَفِيَهُ ، وَمُوَآخٍ بَيْنَكُمْ كَمَا آخَى اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بَيْنَ مَلَائِكَتِهِ ، قَمِ يَا أَبَا بَكْرٍ فَاجْتُ بَيْنَ يَدَى فَإِنَّ لَكَ عِنْدِى يَدًا - اللَّهُ مُجْدِيكَ (**). بِهَا ، فَلَوْ كُنْتَ مَتَّخِذًا خَلِيلًا لَا تَخَذُتُكَ خَلِيلًا ، فَأَنْتَ مِنْى بِمَنْزِلَةِ قَمِصِى مِنْ جَسَدِى . ثُمَّ تَنَحَّى أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ قَالَ : اذْنُ يَا عَمْرُؤُ فَدَنَا مِنْهُ ، فَقَالَ : لَقَدْ كُنْتُ شَدِيدَ

(١) راجع تهذيب تاريخ دمشق، ج ٦ ص ٢٠٣ وفى معجم الطبرانى الكبير، ج ٥ ص ٢٥٣

(*) هكذا فى الأصل ، والصواب كما فى تهذيب تاريخ دمشق (تلا) ج ٦ ص ٢٠٢

(**) هكذا فى الأصل ، والصواب كما فى تهذيب تاريخ دمشق (يجزيك) بالياء المثناة التحتية .

الشغب علينا أبا حفص فدعوت الله أن يُعزَّ الإسلام بكَ أو بأبي جهل بن هشام ففعل الله ذلك بك ، وكنت أحبهم إلى الله ، فأنت معي ثالث ثلاثة من هذه الأمة ، ثم تنحى عمر ، ثم آخى بينه وبين أبي بكر ، ثم دعا عثمان ، فقال : ادنُ أبا عمرو اذنُ أبا عمرو فلم يزل يدنو منه حتى ألصق ركبتيه بركبتيه ، فنظر رسول الله - ﷺ - إلى السماء فقال : سبحان الله العظيم ثلاث مرَّات ثم نظر إلى عثمان وكانت إزراره محلولة فزرها رسول الله - ﷺ - بيده ، ثم قال : اجتمع عطفى رداك على نحرِكَ ، ثم قال : إن لك شأنًا فى أهل السماء أنت ممن يردُّ على (حوضى) وأوداجك تشخبُ دمًا فأقول من فعل بك هذا ؟ فيقول : فلان وفلان ، وذلك كلام جبريل ، إذا هاتفٌ يهتفُ من السماء فقال : ألا إن عثمان أميرٌ على كلِّ مخذول ، ثم تنحى عثمان ، ثم دعا عبد الرحمن بن عوف ، فقال : ادنُ يا أمين الله (أنت أمينُ الله ومسمى) فى السماء الأمين (يسلمك) الله على ما لك بالحقِّ ، أما إن لك عندى دعوة قد وعدتكها وقد أخرجتها ، قال : (خرلى) يارسول الله ، قال : حملتني يا عبد الله أمانة ، ثم قال : إن لك لشأنًا يا (عبد الله) أما أنه أكثرَ الله مالَكَ ، وجعل يقول بيده هكذا وهكذا ، ووصف لنا حسين بن محمد جعل يحشو بيده ، ثم تنحى عبد الرحمن ، ثم آخى بينه وبين عثمان ، ثم دعا طلحة والزبير ، ثم قال لهما : ادنوا منى ، فدنوا منه ، فقال لهما : أنتما حوارى كحوارى عيسى بن مريم ، ثم آخى بينهما ، ثم دعا عمار بن ياسر وسعدًا وقال : يا عمارُ تقتلُ الفئةَ الباغيةُ ، ثم آخى بينه وبين سعد ، ثم دعا عويمر بن زيد - أبا الدرداء - وسلیمان الفارسي فقال : يا سلمان أنت منا أهل البيت ، وقد أتاك الله العلم الأول والآخر والكتاب الأول ، والكتاب الآخر ، ثم قال : ألا أرشدك يا أبا الدرداء ؟ قال : بلى ! بأبى أنت وأمى يارسول الله ، قال : إن تتقدمهم كما يتقدموك ، وإن تتركهم لا يتركوك ، وأنت تهربُ منهم يدرِكوك ، فأقرضهم ، (عرضك) ليوم فقرك ، واعلم أن الجزاء أمامك ، ثم آخى بينه وبين سلمان ، ثم نظر فى وجوه أصحابه ، فقال : أبشروا وقرُّوا عينا أنتم أول من يردُّ على حوضى ، وأنتم فى أعلى الغرف ، ثم نظر إلى عبد الله بن عمر ، فقال : الحمد لله الذى يهدى من الضلالة ، (ويُلَبِّثُ الضلالةَ على من يحب) فقال على :

لقد ذهب روجي ، وانقطع ظهري حين رأيتك فعلت بأصحابك ما فعلت غيري ، فإن كان هذا من سخطك عليّ فلك (العتبي) والكرامة . فقال رسول الله - ﷺ - والذي بعثني بالحق ما (أخرتك) ، إلا (لنفسي) ، وأنت منى بمنزلة هارون من موسى ؛ غير أنه لا نبى بعدى ، وأنت أخي ووارثي . قال : وما أرت منك يارسول الله ؟ قال : ما ورثت الأنبياء من قبلي . قال : وما ورثت الأنبياء من قبلك ؟ قال : كتاب ربهم وسنة نبئهم وأنت معي في قصرى في الجنة مع فاطمة ابنتي ، وأنت أخي ورفيقي ، ثم تلى رسول الله - ﷺ - : « إخواناً على سرر متقابلين » المتحابين في الله ينظر بعضهم إلى بعض .»

قلت : هذا الحديث أخرجه جماعة من الأئمة كالبلغوي ، والطبراني في معجميهما ، والباوردي في المعرفة ، وابن عدى ، وكان في نفسى منه شيء ، ثم رأيت أبا أحمد الحاكم في الكنى نقل عن البخارى أنه قال : ثنا حسان بن حسان ، ثنا إبراهيم بن بشر أبو عمرو ، عن يحيى بن معن المدني ، حدثني إبراهيم القرشي ، عن سعد بن شرحبيل ، عن زيد بن أبى أوفى ، وقال : هذا الإسناد مجهول لا يتابع عليه ، ولا يعرف سماع بعضهم من بعض (١) .

٣/٣٣٨ - « ابن عساكر ، ثنا أبو الحسن على بن المسلم الفقيه ، ثنا أبو الفتح نصر بن إبراهيم الزاهد ، ثنا أبو الحسن بن عوف ، ثنا أبو على بن منير ، ثنا أبو بكر بن حزم ، ثنا هشام ابن عمار ، ثنا الهيثم بن عمران ، سمعت إسماعيل بن عبيد الله ، وسمع شداد بن عبيد الله الخولاني يقول : بلغنا أن رسول الله - ﷺ - قال : ما أنا وأمة سوداء سفعاء الخدين عملت بطاعة الله إلا سواء ، فقال له إسماعيل : كذبت ، لم يجعل الله تعالى لنبية عدلا من أمته . »

(٢)

(١) الحديث فى تهذيب تاريخ دمشق، ج ٦ ص ٢٠٢، ٢٠٣ بلفظه . وفى معجم الطبرانى الكبير فى ترجمة زيد ابن أبى أوفى، ج ٥ ص ٢٥٣، وما بين الأقواس استدركانه من تهذيب تاريخ دمشق، ج ٦ ص ٢٠٢، ٢٠٣ .
(٢) أخرجه ابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير، ج ٦ ص ٢٩٤ ترجمة شداد بن عبد الله أبو عمار القرشى الأموى مولاهم ، بلفظ : (ذكر أبو زرعة المترجم فى الثقات ، وأخرج الحافظ أن إسماعيل بن عبيد الله سمع المترجم يحدث وكان رأس الحلقة ، بلغنا أن رسول الله - ﷺ - قال : ما أنا وأمة سوداء سفعاء الخدين عملت بطاعة الله إلا سواء ، فقال إسماعيل : كذبت لم يجعل الله لنبية عدلا من أمته) .

(مسند زيد بن ثابت - رضي الله عنه -)

١/٣٣٩ - « قرأتُ على رسولِ الله - ﷺ - النجم فلم يسجدُ » .

ش (١) .

٢/٣٣٩ - « عن زيد بن ثابت قال: بينما نحن حول رسول الله - ﷺ - فولف (*)

القرآن من الرقاع إذ قال : طوبى للشام ، قيل : يارسول الله ولم ذاك ؟ قال : إن ملائكة الرحمن باسطة أجنحتها عليها » .

ش ، حم ، ت : حسن غريب ، حب ، طب ، ك ، هب ، ض (٢) .

٣/٣٣٩ - « عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : وَفَدَنَفْرُ

عَلَى أَبِي ، فَقَالُوا : حَدَّثَنَا بَعْضُ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَالَ : مَاذَا أَحَدْتِكُمْ ؟ كُنْتُ جَارَهُ فَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ أُرْسِلَ إِلَيَّ فَكَتَبْتُ الْوَحْيَ ، وَكَانَ إِذَا ذَكَرْنَا الْآخِرَةَ ذَكَرَهَا مَعَنَا ، وَإِذَا ذَكَرْنَا الدُّنْيَا ذَكَرَهَا مَعَنَا ، وَإِذَا ذَكَرْنَا الطَّعَامَ ذَكَرَهُ مَعَنَا ، وَإِذَا ذَكَرْنَا النِّسَاءَ ذَكَرَهُنَّ مَعَنَا ، وَبِ كُلِّ هَذَا أَحَدْتِكُمْ عَنْهُ » .

ابن أبي الدنيا في المصاحف ، ع ، والرويانى ، ق ، كر (٣) .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الصلوات) باب : من قال ليس في المفصل سجود ولم يسجد فيه ، ج ٢ ص ٦ بلفظه .

(*) هكذا بالأصل ، والصواب كما في مصنف ابن أبي شيبة (نؤلف) بالنون الموحدة بعدها همزة .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الجهاد) باب : ما ذكر في فضل الجهاد ، ج ٥ ص ٣٢٥ بلفظه . وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ، ج ٥ ص ١٨٤ ، ١٨٥ بلفظه .

وأخرجه الترمذى في كتاب (المناقب) باب : في فضل الشام واليمن ، ج ٥ ص ٧٣٤ بلفظه . وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب إنما نعرفه من حديث يحيى بن أيوب .

(٣) أورده الطبرانى في الكبير ، ج ٥ ص ١٥٤ عن سليمان بن خارجه ، عن خارجه بن زيد ، حديث رقم ٤٨٨٢ بلفظه مع اختلاف يسير .

وفي مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٩ ص ١٧ باب : في حسن خلقه وحياته وحسن معاشرته ، بلفظ حديث

الطبرانى .

٣٣٩/٤ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْمَغْرِبِ بِطُولِي الطُّولِيِّينِ » .

عب ، خ ، د ، ن (١) .

٣٣٩/٥ - « عَنْ السَّائِبِ بْنِ خُبَّابٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ

نُورٌ ، وَإِذَا قَامَ الرَّجُلُ إِلَى الصَّلَاةِ عُلِّقَتْ حَطَايَاهُ فَوْقَهُ ، فَلَا يَسْجُدُ سَجْدَةً إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا عَنْهُ حَطِيئَتَهُ » .

عب (٢) .

٣٣٩/٦ - « قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ ثَلَاثًا ، قُلْنَا : نَعُوذُ بِاللَّهِ

مِنَ النَّارِ ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ . قُلْنَا : نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ » .

= وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وإسناده حسن .

وفى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٥ ص ٤٤٧ نحوه .

وأخرجه ابن أبي داود فى المصاحف ، ج ١ ص ٣ باب : من كتب الوحي لرسول الله ﷺ - ، بلفظه .

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ١٠٧ باب : القراءة فى المغرب حديث رقم ٢٦٩١ بلفظ (أخبرنا

عبد الرزاق ، قال : أخبرنا ابن جريج ، قال : سمعت عبد الله بن أبى ملكية يقول : أخبرنى عروة بن الزبير أن

مروان بن الحكم أخبره ، قال : قال لى زيد بن ثابت : مالك تقرأ فى المغرب بقصار المفصل ؟ وقد كان النبىُّ

- ﷺ - يقرأ فى صلاة المغرب بطولى الطوليين ، قال قلت : وما طولى الطوليين ؟ قال : الأعراف ، قال

قلت لابن أبى ملكية : وما الطوليان ؟ قال : فكأنه قال : من قبل رأيه : الأنعام والأعراف) .

وفى صحيح البخارى ، ج ١ ص ١٨٣ باب : القراءة فى المغرب - بلفظه .

وفى سنن أبى داود ، ج ١ ص ٥٠٩ باب : قدر القراءة فى المغرب حديث رقم ٨١٢ بلفظه مع زيادة نحو

حديث مصنف عبد الرزاق السابق .

وفى سنن النسائى ، ج ٢ ص ١٣٠ ط . الحلبى القراءة فى المغرب بقصار المفصل - بلفظ حديث عبد الرزاق

السابق ، عن زيد بن ثابت .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٥ ص ١٣٢ عن مروان بن الحكم ، عن زيد بن ثابت ، حديث رقم ٤٨١١

نحوه .

وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ١٨٨ نحوه مع زيادة ، وكذا ص ١٨٩ .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ٤٩ باب : ما يكفر الوضوء والصلاة ، رقم ١٤٩ بلفظه .

ش (١) .

٧/٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : مَنْ قَرَأَ مَعَ الْإِمَامِ فَلَا صَلَاةَ لَهُ » .

عب (٢) .

٨/٣٣٩ - « لَمَّا كَتَبْنَا الْمَصَاحِفَ فَقَدِ آيَةٌ كُنْتُ أَسْمَعُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، -

فَوَجَدْتُهَا عِنْدَ حُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ (مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ... إِلَى تَبْدِيلًا) ، وَكَانَ حُزَيْمَةُ يُدْعَى : (ذَا الشَّهَادَتَيْنِ) ، أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - شَهَادَتَهُ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ » .

عب ، وابن أبي داود في المصاحف (٣) .

٩/٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : أَجَازَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَكَسَانِي

قَبْطِيَّةً » .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة، ج ١٠ ص ١٨٥ - ١٥٧٣ كتاب (الدعاء) رقم ٩١٧٠ بلفظه .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق، ج ٢ ص ١٣٧ رقم ٢٨٠٢ عن زيد بن ثابت، بلفظه .

(٣) أورده الطبراني في الكبير، ج ٤ ص ٩٥ حديث رقم ٣٧١٢، عن زيد بن ثابت، عن حزيمة، بلفظه .

وفي ج ٥ ص ١٤١ حديث رقم ٤٨٤١ عن الزهري، عن خارجة بن زيد، عن زيد، بلفظه، ورقم ٤٨٤٢ نحوه .

وفي سنن أبي داود، ج ٤ ص ٣١ - ٣٢ باب : إذا علم الحاكم صدق الشاهد الواحد يجوز له أن يحكم به حديث رقم ٣٦٠٧ مطولا، وفي آخره (فجعل رسول الله ﷺ - شهادة حزيمة بشهادة رجلين) .

وأخرجه النسائي في البيوع، ج ٧ ص ٣٠١ - ٣٠٢ باب : التسهيل في ترك الإشهاد على البيع (مطولا .

والبيهقي في السنن الكبرى، ج ٢ ص ٤١ كتاب (الصلاة) باب : الدليل على أن ما جمعته مصاحف الصحابة - ﷺ - كله قرآن - بلفظه .

وفي مصنف عبد الرزاق، ج ٨ ص ٣٦٧ باب : شهادة حزيمة بن ثابت، حديث رقم ١٥٥٦٨ بلفظه، وأخرجه البخاري، ج ٥ ص ١٢٢ باب : غزوة أحد، وعبد الرزاق ١١/٢٣٥/٢٠٤١٦ .

وفي مصنف ابن أبي شيبة، ج ٧ ص ٢٢٣ باب : ٤٤٣ في شهادة الرجل وحده - حديث رقم ٢٩٧٥ بلفظ : (حدثنا عامر أن النبي ﷺ - أجاز شهادة حزيمة بن ثابت بشهادة رجلين) .

وأخرجه ابن أبي داود في المصاحف، ج ١ ص ٢٩ باب : أخبار آيات متفرقة في المصحف - بلفظه

وفي مسند الإمام أحمد، ج ٥ ص ١٨٨ نحوه . وكذا ص ١٨٩

كر ، وفيه يعقوب بن محمد الزهري ضعيف (١) .
 ٣٣٩ / ١٠ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ - الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ إِحْدَى عَشْرَةَ سَنَةً » .

كر (٢) .

٣٣٩ / ١١ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : أَتَى بِي النَّبِيُّ ﷺ - مَقْدَمَةَ الْمَدِينَةِ ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ : هَذَا غُلَامٌ مِنْ بَنِي النَّجَارِ وَقَدْ قَرَأَ مِمَّا أَنْزَلَ عَلَيْكَ سَبْعَ عَشْرَةَ سُورَةً ، فَقَرَأَ عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : يَا زَيْدُ تَعَلَّمْ لِي كِتَابَ يَهُودَ ، فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَمِنَ يَهُودَ عَلَى كِتَابِي فَتَعَلَّمْتُهُ ، فَمَا مَضَى لِي نِصْفُ شَهْرٍ حَتَّى حَذِقْتُهُ فَكُنْتُ أَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - إِذَا كَتَبَ إِلَيْهِمْ ، وَأَقْرَأُ كِتَابَهُمْ إِذَا كَتَبُوا إِلَيْهِ » .

ع ، كر (٣) .

٣٣٩ / ١٢ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ قَالَ : كَانَ زَيْدُ ابْنِ ثَابِتٍ يَتَعَلَّمُ فِي مَدَارِسِ مَاسِكٍ ، فَتَعَلَّمَ كِتَابَهُمْ فِي خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حَتَّى كَانَ يَعْلَمُ مَا حَرَفُوا وَبَدَّلُوا » .

(١) ورد في تهذيب ابن عساكر ، ج ٥ ص ٤٤٩ بلفظه .

وأورده الطبراني في الكبير ، ج ٥ ص ١١٢ حديث ٤٧٤٣ بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ٩ ص ٣٤٥ باب : ماجاء في زيد بن ثابت - رضي الله عنه - بلفظه .

وقال الهيتمي : رواه الطبراني ، وفيه اسماعيل بن قيس بن سعد وهو ضعيف .

(٢) ورد في تهذيب ابن عساكر ، ج ٥ ص ٤٤٩ بلفظه .

وأورده الطبراني في الكبير ، ج ٥ ص ١١٢ رقم ٤٧٤٢ بلفظه . وص ١٤٦ رقم ٤٨٥٨

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ٩ ص ٣٤٥ باب : ماجاء في زيد بن ثابت - رضي الله عنه - بلفظه .

وقال الهيتمي : رواه الطبراني ، وإسناده حسن .

(٣) ورد في تهذيب ابن عساكر ، ج ٥ ص ٤٤٦ ، ٤٤٧ ، بألفاظ تقاربه .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ١٨٦ نحوه .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٥ ص ١٤٦ حديث رقم ٤٨٥٦ ، ٤٨٥٧ نحوه مع اختصار .

كر (١) .

١٣/٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : كُنْتُ أُكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، وَكَانَ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ أَخَذَتْهُ بُرْحَاءُ * شَدِيدَةً ، وَعَرِقَ عِرْقًا مِثْلَ الْجِمَانِ ثُمَّ سَرَى عَنْهُ » .

ع ، كر (٢) .

١٤/٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : كَانَتْ عِنْدِي أُمُّ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ ، فَبَزَّارَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ بِالْأَسْوَاقِ فَعَمَلُوا لَهُ غَدَاءً ، وَبَسَطُوا لَهُ نَطْعًا ، فَدَقَّ الْبَابَ إِنْسَانٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : انظُرُوا مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : هَذَا أَبُو بَكْرٍ . قَالَ : افْتَحُوا لَهُ ، وَبَشِّرُوهُ بِالْجَنَّةِ ، ثُمَّ دَقَّ آخَرَ فَقَالَ : انظُرُوا مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : عُمَرُ . قَالَ : افْتَحُوا لَهُ ، وَبَشِّرُوهُ بِالْجَنَّةِ ، ثُمَّ دَقَّ الْبَابَ ، فَقَالَ : انظُرُوا مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : عُثْمَانُ . قَالَ : افْتَحُوا لَهُ ، وَبَشِّرُوهُ بِالْجَنَّةِ وَسَيَلِقَنِي مِنْ أُمَّتِي عَنَّا ، ثُمَّ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي فِي الْأَسْوَاقِ حِينَ اجْتَمَعَ إِلَيْهِ بَعْضُ أَصْحَابِهِ » .

كر (٣) .

(١) الحديث في تهذيب ابن عساکر ، ج ٥ ص ٤٤٧ بلفظه .

(* بُرْحَاءُ : الحمى وغيرها .

(٢) الحديث في تهذيب ابن عساکر ، ج ٥ ص ٤٤٧ بلفظ : (وأخرج من طريق البخارى قال زيد : كان رسول الله

- ﷺ - إذا نزل عليه الوحي بعث إلى فكتبتة ، زاد في رواية فكان إذا ذكرنا الآخرة ذكرها معنا ، وإن ذكرنا

الطعام ذكره معنا ، وفي بعض ألفاظ الحديث وكان إذا نزل عليه الوحي أخذته برحاء شديدة وعرق عرقاً مثل

الجمان ثم سرى عنه) .

وأورده الطبراني في الكبير ، ج ٥ ص ١٢٣ حديث رقم ٤٧٨٧ نحوه ، وحديث رقم ٤٨٨٩ حديث سليمان

ابن زيد بن ثابت ، عن أبيه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٨ ص ٢٥٧ باب : ماجاء في بعثته - ﷺ - ، ونزول الوحي ، بلفظه مطولاً .

وقال الهيثمى : رواه الطبراني بإسنادين ، ورجال أحدهما ثقات .

(٣) الحديث في مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٩ ص ٥٧ باب : فيما ورد من الفضل لأبى بكر ، وعمر ، وغيرهما

من الخلفاء ، وغيرهم بلفظ : (عن جابر بن عبد الله قال : خرج رسول الله - ﷺ - زائراً لسعد ابن الربيع

الأنصاري ومنزله بالأسواق ، فبسطت امرأته لرسول الله - ﷺ - ، تحت صور من نخل مجلس رسول الله =

٣٣٩/١٥ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : إِنَّهَا تَأْتِنِي كُتُبٌ لَا أُحِبُّ أَنْ يَقْرَأَهَا كُلُّ أَحَدٍ ، فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَتَعَلَّمَ كِتَابَ الْعِبْرَانِيَّةِ ، أَوْ قَالَ : السُّرْيَانِيَّةِ . فَقُلْتُ : نَعَمْ فَتَعَلَّمْتُهَا فِي سَبْعِ عَشْرَةَ لَيْلَةً » .

ابن أبي داود في المصاحف ، كر (١) .

٣٣٩/١٦ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : أَتُحْسِنُ السُّرْيَانِيَّةَ فَإِنَّهَا تَأْتِنِي كُتُبٌ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَتَعَلَّمَهَا ، فَتَعَلَّمْتُهَا فِي سَبْعَةِ عَشْرِ يَوْمًا » .

ع ، وابن أبي داود ، كر (٢) .

٣٣٩/١٧ - « عَنْ قُبَيْصَةَ بِنِ ذُوَيْبٍ قَالَ : رَأَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ يُولُ قَائِمًا » .

= ﷺ - ، وجلسنا معه ، فقال رسول الله ﷺ - : يطلع الآن عليكم رجل من أهل الجنة . فطلع أبو بكر . ثم قال : يطلع عليكم رجل من أهل الجنة . فطلع عمر . ثم قال يطلع عليكم رجل من أهل الجنة . فطلع عثمان (رواه الطبراني في الأوسط ورجاله وثقوا وفي بعض خلاف . وفي الباب المذكور نحوه كثير من طرق متعددة . وفي صحيح البخاري ، ج ٥ ص ١٦ باب : مناقب عمر بن الخطاب ، أبي حفص القرشي العدوي - ﷺ - عن أبي موسى ، نحوه ، وفي ج ٨ ص ٥٩ باب : نكت العود في الماء والطين ، عن أبي موسى ، نحوه أيضا . وفي حلية الأولياء ، ج ١ ص ٥٧ عن أبي موسى الأشعري ، نحوه مختصرا .

(١) الحديث في تهذيب ابن عساكر ، ج ٥ ص ٤٤٦ - زيد بن ثابت بن الضحاك .. بلفظه .

وأورده ابن أبي داود في المصاحف ، ج ١ ص ٢٩ باب : أخبار آيات متفرقة في المصحف - بلفظه .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ١٧٣ ، ١٧٤ رقم ٤٩٢٧ ، ٤٩٢٨ ، ٤٩٢٩ بلفظه ونحوه .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ١٨٢ بلفظه .

وأورده الحاكم في المستدرک ، ج ٣ ص ١٢٢ بلفظه . وقال : صحيح ، إن ثابت بن عبيد سمعه من زيد بن

ثابت على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

(٢) الحديث في تهذيب ابن عساكر ، ج ٥ ص ٤٤٦ - زيد بن ثابت بن الضحاك - بلفظه .

وأورده ابن أبي داود في المصاحف ، ج ١ ص ٣ باب : من كتب الوحي لرسول الله ﷺ - بسنده من طريق

الحسن بن عفان ، عن الأعمش ، عن زيد بن ثابت قال : قال لي النبي ﷺ - : أتُحْسِنُ السُّرْيَانِيَّةَ ، فَإِنَّهَا تَأْتِنِي

كُتُبٌ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَتَعَلَّمَهَا . قَالَ : فَتَعَلَّمْتُهَا فِي تِسْعَةِ عَشْرِ يَوْمًا .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ١٨٢ بلفظه .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٥ ص ١٧٣ حديث رقم ٤٩٢٧ ، ٤٩٢٨ نحوه عن زيد بن ثابت .

عب (١) .

١٨/٣٣٩ - « عن خارجة بن زيد قال : كَبِرَ زَيْدٌ حَتَّى سَلَسَلَ مِنْهُ الْبَوْلُ ، فَكَانَ يُدَاوِيهِ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِذَا غَلَبَهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى » .

عب (٢) .

١٩/٣٣٩ - « عَنْ شَرْحِبِيلِ أَبِي سَعْدٍ أَنَّهُ دَخَلَ الْأَسْوَاقَ ، فَصَادَ فِيهَا نَهَشًا (*) يَعْنِي طَائِرًا ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ وَهُوَ مَعَهُ فَعَرَكَ أُذُنَهُ ، وَقَالَ : خَلِّ سَبِيلَهُ لَا أُمَّ لَكَ أَمَّا عَلِمْتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا (***) » .

ش (٣) .

(١) ورد في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ١٢٣ كتاب (الطهارات) باب : من رخص في البول قائما - بلفظ :

(حدثنا ابن عيينة ، عن الزهري ، عن قبيصة أنه رأى زيد بن ثابت يبول قائما) .

(٢) ورد في مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ١٥١ باب : قطر البول ، ونضح الفرج إذا وجد بللا - حديث

رقم ٥٨٢ بلفظه .

(*) هو طائر يشبه الصرد يديم تحريك رأسه وذنبه يصطاد العصافير ، ويأوى إلى المقابر . مجمع الزوائد ، ج ٣

ص ٣٠٣ .

(**) اللابة : الحرة هي الأرض ذات الحجارة السوداء ، والمدينة ما بين حرتين .

(٣) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ١٩٩ - ٢٠٠ كتاب (الرد على أبي حنيفة) رقم ١٨٠٧٤

بلفظه .

وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ٢٦١ باب : حرمة المدينة - حديث رقم ١٧١٤٨ عن زيد بن ثابت نحوه ،

وروى من طرق أخرى في أحاديث رقم ١٧١٤٥ ، ١٧١٤٦ ، ١٧١٤٨ ، ١٧١٤٩ نحوه أيضا .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٥ ص ١٦٧ عن شرحبيل بن سعد أبو سعد ، عن زيد بن ثابت - حديث

رقم ٤٩١٠ ، ٤٩١١ ، ٤٩١٢ بلفظه ، مع اختلاف يسير جدا .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٣ ص ٣٠٣ باب : حرمة صيدها - بلفظه عن شرحبيل يعني ابن سعد .

قال الهيثمي : رواه أحمد ، والطبراني في الكبير ، وشرحبيل وثقه ابن حبان وضعفه الناس . وقد روى من

طرق أخرى نحوه في المرجع المذكور .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ١٨١ حديث زيد بن ثابت عن النبي ﷺ - بلفظه ، عن شرحبيل ، مع

اختلاف يسير ، وفي ص ١٩٢ نفس المرجع عن شرحبيل بن سعد ، عن زيد بن ثابت نحوه .

٢٠ / ٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا أَنْ تُبَاعَ بِخُرْصِهَا ، وَلَمْ يُرَخَّصْ فِي غَيْرِهِمَا » .
عب ، ش (١) .

٢١ / ٣٣٩ - « عَنْ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حَنِيفٍ قَالَ : رَأَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالْإِمَامُ رَاكِعٌ فَاسْتَقْبَلَ ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ دَبَّ رَاكِعًا حَتَّى وَصَلَ إِلَى الصَّفِّ » .
عب ، ش (٢) .

= وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٥ ص ١٩٩ كتاب (الحج) باب : ماجاء في حرم المدينة - بلفظه عن شرحبيل أبو سعد . وقال البيهقي : ويروى فيه أيضا عن عبد الرحمن بن عوف مرفوعاً .

(١) ورد في مصنف عبد الرزاق ، ج ٨ ص ١٠٣ باب : اشتراء التمر بالتمر في رؤوس النخل ، حديث رقم ١٤٤٨٦ بلفظه وزاد فيه (والعرايا التي تؤكل) قال الثوري : إذا اشترى تمرة ثم أثمرت أخرى فله ما خرج أول مرة (وأخرجه الشيخان البخاري ، عن محمد بن يوسف ، عن الثوري ، عن يحيى ، ومسلم من أوجه أخر عنه .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٥ ص ١١٦ حديث رقم ٤٧٥٨ ، عن زيد بن ثابت ، بلفظه .
وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ١٨٢ بلفظه .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٧ ص ١٣١ كتاب (البيوع والأفضية) في المحاقلة والمزابنة حديث رقم ٢٦٣٤ بلفظ : (حدثنا أبو بكر ، قال حدثنا ابن نمير ، عن محمد بن إسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر قال : حدثني زيد بن ثابت أن رسول الله - ﷺ - نهى عن المحاقلة والمزابنة) .

وفي سنن أبي داود ، ج ٣ ص ٦٥٩ كتاب (البيوع الإجازات) باب : في بيع العرايا حديث رقم ٣٣٦٢ بلفظ : (حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن أبي شهاب ، أخبرني خارجة بن زيد ابن ثابت ، عن أبيه ، أن النبي - ﷺ - رخص في بيع العرايا بالتمر والرطب) .

(٢) ورد في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٢٨٣ باب : من أدرك ركعة أو سجدة ، حديث رقم ٣٣٨٠ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، عن سعد بن إبراهيم أن زيد بن ثابت كان يركع ثم يتمشى راکعاً) .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٢ ص ٩٠ باب : من ركع دون الصف . وفي ذلك دليل على إدراك الركعة ولولا ذلك لما تكلفوه بلفظ : (وأخبرنا أبو بكر بن الحارث ، أنبا أبو محمد بن حيان ، أنبا إبراهيم بن محمد ابن الحسن ، أنبا أبو عامر ، ثنا الوليد بن مسلم ، أخبرني ابن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن أبا بكر الصديق ، وزيد بن ثابت دخلا المسجد والإمام راکع ثم دبا وهما راکعان حتى لحقا بالصف .

٢٢/٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صَلَاةِ الْخَوْفِ فَقَالَ : قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِمْ ، فَصَلَّى بِهِمْ ، فَقَامَ صَفٌّ خَلْفَهُ ، وَصَفٌّ مُوَازِي الْعَدُوِّ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ، ثُمَّ ذَهَبَ هُوَ إِلَى مَصَافِّ هُوَلَاءَ ، وَجَاءَ هُوَلَاءُ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ، ثُمَّ انْصَرَفَ » .
عب ، ش (١) .

٢٣/٣٣٩ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : كَانَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ يُشْرِكُ الْجَدَّ مَعَ الْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ إِلَى الثُّلْثِ ، فَإِذَا بَلَغَ الثُّلْثَ أَعْطَاهُ الثُّلْثَ ، وَكَانَ لِلْإِخْوَةِ وَالْأَخَوَاتِ مَا بَقِيَ ، وَيُقَاسِمُ بِالْأَخِ لِلْأَبِ ثُمَّ يَرُدُّ عَلَى أَخِيهِ ، وَلَا يُوْرَثُ أَحًا لِأُمِّ مَعَ جَدِّ شَيْئًا ، وَيُقَاسِمُ بِالْإِخْوَةِ مِنَ الْأَبِ الْأَخَوَاتِ مِنَ الْأَبِ وَالْأُمِّ وَلَا يُوْرَثُهُمْ شَيْئًا ، وَإِذَا كَانَ أَخٌ لِلْأَبِ وَالْأُمِّ أَعْطَاهُ النِّصْفَ ، وَإِذَا كَانَ أَخَوَاتٌ وَجَدَّ أَعْطَاهُ مَعَ الْأَخَوَاتِ الثُّلْثَ ، وَلَهُنَّ الثُّلْثَانِ ، فَإِنْ كَانَتَا ابْتَيْنِ (*) أَعْطَاهُمَا النِّصْفَ وَلَهُ النِّصْفُ » .
عب (٢) .

= وأخبرنا أبو زكريا أبي إسحاق المزكى ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا بحر بن نصر ، قال قرئ على ابن وهب أخبرك يونس بن يزيد ، وابن أبي ذئب ، عن ابن شهاب قال أخبرني أبو أمامة بن سهل بن ضيف أنه رأى زيد بن ثابت دخل المسجد والإمام راعع فمشى حتى أمكنه أن يصل الصف ، وهو راعع كبير فرجع ، ثم دب وهو راعع حتى وصل الصف .
(١) ورد في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٥١٠ ، ٥١١ باب : صلاة الخوف حديث رقم ٤٢٥٠ بلفظه عن زيد ابن ثابت .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٢ ص ٤٦١ كتاب (الصلوات) في صلاة الخوف كم هي ؟ بلفظ : (حدثنا وكيع قال : ثنا سفيان ، عن الركين القزاري ، عن القاسم بن حسان ، عن زيد بن ثابت أن رسول الله ﷺ - صلى صلاة الخوف) . قال سفيان فذكر مثل حديث ابن عباس . وحديث ابن عباس بلفظ حديث زيد بن ثابت ، مع اختلاف يسير .

(*) كذا بالأصل وفي مصنف عبد الرزاق (فإن كانتا اختين أعطاهما النصف وله النصف) .

(٢) ورد في مصنف عبد الرزاق ، ج ١٠ ص ٢٦٧ باب : فرض الجدة حديث رقم ١٩٠٦٣ بلفظه .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٦ ص ٢٥٠ كتاب (الفرائض) باب : كيفية المقاسمة بين الجدة والأخوة والأخوات - روايات بلفظه ؛ إلا أن فيها (فإن كانتا أختين مع الجدة قسم لهما الشطر والجدة الشطر) موافقة لرواية مصنف عبد الرزاق .

٢٤ / ٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - جَعَلَ الرَّقْبَى لِلَّذِي أَرْقَبَهَا ، وَالْعُمْرَى لِلَّذِي أَعْمَرَهَا » .
عب (١) .

٢٥ / ٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ مِنَ الصَّيْدِ وَالْعِضَاءِ (*) » .
عب ، وابن جرير (٢) .

٢٦ / ٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : فِي شِبْهِ الْعَمْدِ ثَلَاثُونَ حِقَّةً ، وَثَلَاثُونَ جَذَعَةً ، وَأَرْبَعُونَ ثَنِيَّةً إِلَى بَازِلٍ (**) عَامَهَا كُلُّهَا خَلْفَةٌ » .
عب (٣) .

٢٧ / ٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : فِي الدَّامِيَةِ بَعِيرٌ ، وَفِي الْبَاضِعَةِ (***)
بَعِيرَانِ ، وَفِي الْمُتَلَاخِمَةِ (****) ثَلَاثٌ مِنَ الْإِبِلِ ، وَفِي السَّمْحَاقِ (*****) أَرْبَعٌ ، وَفِي
الْمُوضِحَةِ خَمْسٌ ، وَفِي الْهَاشِمَةِ عَشْرٌ ، وَفِي الْمُنْقُولَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ ، وَفِي الْمَأْمُومَةِ ثَلَاثُ الدِّيَةِ ،
وَفِي الرَّجْلِ يُضْرَبُ حَتَّى يَذْهَبَ عَقْلُهُ الدِّيَةُ كَامِلَةً ، أَوْ يُضْرَبُ حَتَّى يَغْنَى وَلَا يَفْهَمُ الدِّيَةَ

(١) ورد في مصنف عبد الرزاق ١٨٦ / ٩ باب : العُمري ، حديث رقم ١٦٨٧٥ بلفظه ، وانظر في نفس المرجع
١٩٥ / ٩ حديث رقم ١٦٩١٥

(*) العِضَاءُ : كل شجر يعظم وله شوك ، وأحدها عِضَاءَةٌ وَعِضْهَةٌ وَعِضْهَةٌ بِحَذْفِ الْهَاءِ الْأَصْلِيَّةِ . مختار
الصحاح .

(٢) ورد في مصنف عبد الرزاق باب : حرمة المدينة ٢٦١ / ٩ حديث رقم ١٧١٤٨ بلفظه .

(**) البازل من الإبل الذي تم ثمانى سنين ، ودخل في التاسعة ، وحينئذ يطلع نابه ، وتكمل قوته ، ثم يقال له
بعد ذلك بازل عام ، وبازل عامين . اهد نهاية ، ج ١ ص ١٢٥

(٣) ورد في مصنف عبد الرزاق ٣٨٤ / ٩ باب : شبه العمد - حديث رقم ١٧٢٢٠ بلفظه .

(***) الباضعة : هي التي تشق اللحم وتبضعه بعد الجلد .

(****) والمتلاخمة : هي التي أخذت في اللحم ولم تبلغ السمحاق .

(*****) والسمحاق : قشرة رقيقة بين عظم الرأس ولحمه ، النهاية .

كَامِلَةً ، أَوْ حَتَّى يَبْحَ فَلَا يَفْهَمُ الدِّيَةَ كَامِلَةً ، وَفِي جَفْنِ الْعَيْنِ رُبْعُ الدِّيَةِ ، وَفِي حَلْمَةِ الثَّدْيِ رُبْعُ الدِّيَةِ » .

عب (١) .

« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : فِي الْمَوْضِحَةِ تَكُونُ فِي الرَّأْسِ ، وَالْحَاجِبِ ،

وَالْأَنْفِ سَوَاءً » .

عب (٢) .

« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ قَالَ : فِي الْحَرْصَةِ (*) الَّتِي تَكُونُ بَيْنَ اللَّحْمِ

وَالْجِلْدِ وَالرَّأْسِ خَمْسُونَ دِرْهَمًا » .

عب (٣) .

« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : فِي شَحْمَةِ الْأُذُنِ ثُلُثُ الدِّيَةِ » .

عب (٤) .

(١) ورد في مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ٣١٢ ، ٣١٣ باب : الملطأة وما دون الموضحة حديث رقم ١٧٣٤٢

بلفظه ، وانظر الحديث الذي بعده رقم ١٧٣٤٤ ، ١٧٣٤٦

وفي نفس المرجع في باب : الصوت والخنجرة ص ٣٦٠ حديث رقم ١٧٧٧٢ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن

مجهر بن راشد ، عن مكحول ، عن قبيصة بن ذئيب ، عن زيد بن ثابت في الرجل يضرب يذهب عقله الدية

كاملة أو يضرب حتى يغن فلا يفهم الدية كاملة) .

وفي نفس المرجع باب : الترقوة ص ٣٦٤ حديث رقم ١٧٥٩٢ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن محمد بن راشد ،

عن مكحول ، عن قبيصة بن ذئيب ، عن زيد قال : في حلمة الثدي ربع الدية) .

(٢) ورد في مصنف عبد الرزاق باب : الموضحة في غير الرأس ، ج ٩ ص ٣١١ حديث رقم ١٧٣٣٣ بلفظه .

(*) حرص : في ذكر الشجاج « الحارصة » وهي التي تحرّصُ الجلد أي تشقّه . يقال حرص القصار الثوب إذا

شقّه . اهـ نهاية ١ / ٣٦٨

(٣) ورد في مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ٣١٥ باب : الحرصة حديث رقم ١٧٣٥٢ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن

ابن جريج ، عن رجل ، عن الشعبي ، عن زيد بن ثابت أنه قال : في الحرصة التي تكون بين اللحم والجلد في

الرأس خمسون درهما) .

(٤) ورد في مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ٣٢٥ باب : الأذن حديث رقم ١٧٤٠١ بلفظه .

٣١ / ٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : فِي السِّنِّ يُسْتَأْنَى سِنَّةً ، فَإِنْ اسْوَدَّتْ فِيهَا الْعَقْلُ كَامِلًا ، وَإِلَّا فَمَا اسْوَدَّ مِنْهَا فَبِحَسَابِ ذَلِكَ ، وَفِي السِّنِّ الزَّائِدَةُ ثَلَاثُ السِّنِّ ، وَفِي الإِصْبَعِ الزَّائِدَةُ ثَلَاثُ الإِصْبَعِ » .
عب (١) .

٣٢ / ٣٣٩ - « عَبَّ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ قَالَ : فِي سِنِّ الصَّبِيِّ الَّذِي لَمْ يَثْغُرْ (*) حُكْمٌ ، قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِيهِ عَشْرَةٌ دَنَانِيرَ ، عَنْ زَيْدٍ » .
..... (٢) .

٣٣ / ٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فِي (الصَّعْرِ (**)) إِذَا لَمْ يَلْتَفِتْ الدِّيَةُ كَامِلَةً » .
عب (٣) .

(١) ورد في مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ٣٤٨ باب : صدع السن ، حديث رقم ١٧٥٠٩ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن الحججاج بن أرطاة ، عن مكحول ، عن زيد بن ثابت قال : في السن يستأني بها سنة ؛ فإن اسودت ففيها العقل كاملاً وإلا فما اسود منها فحسب ذلك) .

وفي الحديث رقم ١٧٥٣٠ باب : السِّنُّ الزَّائِدَةُ - بلفظ : (عبد الرزاق ، قال الحججاج ، عن مكحول ، عن زيد بن ثابت قال : السن) الزائدة ثلاث السن والحديث رقم ١٧٥٣١ (*) في ج ١ ص ٢١٣ باب : الناء مع الغين - من النهاية وفيه « كانوا يحبون أن يعلموا الصبي الصلاة إذا أثغر » ، الانغار : سقوط سن الصبي ونباتها ، والمراد هنا السقوط ، يقال : إذا سقطت روائح الصبي قيل : ثغر فهو منثور ، فإذا نبتت بعد السقوط قيل : أثغر ، وأثغر بالياء والياء تقديره اثغر ، وهو افتعل من الثغر وهو ما تقدم من الأسنان ، فمنهم من يقلب تاء الافتعال ثاء ويدغم فيها التاء الأصلية ، ومنهم من يقلب التاء الأصلية ثاء ويدغمها في تاء الافتعال .

(٢) ورد في مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ باب : أسنان الصبي الذي لم يثغر حديث رقم ١٧٥٣٤ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن الشعبي في أسنان الصبي الذي لم يثغر ، قال : ليس عليه شيء) ، وقال غيره : حكم ، والحديث رقم ١٧٥٣٥ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن أبي حنيفة قال : فيه حكم) وقال زيد بن ثابت : فيه عشرة دنانير .

(**) (الصَّعْرُ) بمهملتين محرّكة : هو ميل الوجه كله إلى ناحية واحدة بالفتحات ظاهر .
مابين القوسين صحح من مصنف عبد الرزاق .

(٣) ورد في مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ٣٥٩ (باب : الصَّعْرُ) حديث رقم ١٧٥٦٥ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن غير واحد ، عن الحججاج ، عن مكحول ، عن زيد بن ثابت في الصَّعْرِ إذا لم يلتفت الدية كاملة) .

٣٣٩/٣٤ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ قَضَى فِي فَقَارِ الظَّهْرِ بِالِدِيَةِ كَامِلَةً ، وَهِيَ أَلْفٌ دِينَارٍ ، وَهِيَ اثْنَتَانِ وَثَلَاثُونَ فَقَارَةً ، فِي كُلِّ فَقَارَةٍ أَحَدٌ وَثَلَاثُونَ دِينَارًا وَرُبْعٌ ، إِذَا كُسِرَتْ ثُمَّ بَرَأَتْ عَلَى غَيْرِ عَثْمٍ *) ، فَإِنْ بَرَأَتْ عَلَى عَثْمٍ فَفِي كَسْرِهَا أَحَدٌ وَثَلَاثُونَ دِينَارًا وَرُبْعٌ دِينَارٍ ، وَفِي عَثْمِهَا مَا فِيهِ مِنَ الْحُكْمِ الْمُسْتَقْبَلِ سِوَى ذَلِكَ » .
عب (١) .

٣٣٩/٣٥ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : فِي الْمَرْأَةِ يُفْضِيهَا زَوْجُهَا إِنْ حَبَسَتْ الْحَاجَتَيْنِ وَالْوَالِدَ فِيهَا ثُلُثُ الدِّيَةِ ، وَإِنْ لَمْ تَحْبَسْ الْحَاجَتَيْنِ وَالْوَالِدَ فِيهَا الدِّيَةُ كَامِلَةً » .
عب (٢) .

٣٣٩/٣٦ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فِي الظُّفْرِ تَبْلُغُ إِنْ خَرَجَ أَسْوَدٌ أَوْ لَمْ يَخْرُجْ فَفِيهِ عَشْرَةٌ دَنَانِيرَ ، وَإِنْ خَرَجَ أَبْيَضٌ فَفِيهِ خَمْسَةٌ دَنَانِيرَ » .
عب (٣) .

٣٣٩/٣٧ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : الْخِلْسَةُ الظَّاهِرَةُ لَاقِطَعٍ فِيهَا ، وَلَكِنْ نَكَالٌ وَعُقُوبَةٌ » .

(*) العثم : إساءة الجبر حتى يبقى فيه أودٌ كههيئة المشس ، (لسان العرب مادة عثم) .

(١) ورد في مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ٣٦٦ باب : الفقار - حديث رقم ١٧٦٠٦ بلفظ : (عبد الرزاق ، بن ابن جريج قال : أخبرت ، عن الشعبي أن زيداً قضى في فقار الظهر كله بالدية كاملة وهي ألف دينار ، وهي اثنتان وثلثون فقاراً كل فقارة أحد وثلثون ديناراً إذا كسرت ثم برأت على غير عثم ، فإن برأت على عثم ففي كسرها أحد وثلثون ديناراً وربيع دينار ، وفي عثمها ما فيه من الحكم المستقبل سوى ذلك » .
وقال عبد الرزق : قال سفيان في الفقارة حكم اهـ :

(٢) ورد في مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ٣٧٧ باب : الإفضاء - حديث ١٧٦٦٧ بلفظه .

(٣) ورد في مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ٣٩٣ باب : الظفر - حديث رقم ١٧٧٤٥ بلفظ : (عبد الرزاق قال : قال الحجاج ، عن مكحول ، عن زيد بن ثابت في الظفر يقطع : إن خرج أسود أو لم يخرج ففيه عشرة دنانير ، وإن خرج أبيض ففيه خمسة دنانير) .

عب (١) .

٣٨ / ٣٣٩ - « عب ، عن معمر ، عن قتادة أن زيد بن ثابت قال : ولد الملاعنة تراث أمه منه الثلث ، وما بقي في بيت المال ، وقاله ابن عباس أيضاً » .

عب (٢) .

٣٩ / ٣٣٩ - « عن زيد بن ثابت في الأمة يطلقها زوجها البتة ثم يشتريها أنه لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره » .

مالك ، عب (٣) .

٤٠ / ٣٣٩ - « عن عمار بن أبي عمار أن زيد بن ثابت ركب يوماً . فأخذ ابن عباس بركابه ، فقال له شيخ : يا بن عم رسول الله ، فقال : هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا وكبرائنا ، فقال زيد : أرني يدك ، فأخرج يده فقبلها ، فقال : هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا » .

(١) ورد في مصنف عبد الرزاق ، ج ١٠ ص ٢٠٨ باب : الاختلاس حديث رقم ١٨٨٥٠ بلفظ : (أخبرنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري قال : اختلس رجل متاعا ، فأراد مروان أن يقطع يده ، فقال له زيد بن ثابت : تلك الخلسة الظاهرة ، لا قطع فيها ، ولكن نكال وعقوبة) .

(٢) ورد في مصنف عبد الرزاق ، ج ٧ ص ١٢٥ باب : ادعاء المرأة الولد ، وباب ميراث الملاعنة حديث رقم ١٢٤٨٥ بلفظ : (عبد الرزاق ، عن معمر ، عن قتادة أن زيد بن ثابت قال : تراث أمه منه الثلث ، وما بقي في بيت المال ، وقاله ابن عباس أيضاً) .

(٣) ورد في الموطأ للإمام مالك كتاب (النكاح) باب ١٣ (ما جاء في الرجل يملك امرأته وقد كانت تحته ففارقها) حديث رقم ٣٠ بلفظ : (حدثنا يحيى ، عن مالك ، عن ابن شهاب ، عن أبي عبد الرحمن ، عن زيد بن ثابت أنه كان يقول ، في الرجل يطلق الأمة ثلاثا ثم يشتريها : إنها لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره) .

وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ٧ ص ٢٤٥ باب : الأمة تكون عند الرجل فيطلقها ثم يشتريها حديث رقم ١٢٩٩١ ، ١٢٩٩٢ الأول نحوه ، والثاني بلفظه ، وقال عبد الرزاق آخره : قاله مالك وقاله ابن المسيب وسليمان بن يسار .

كر (١)

٤١ / ٣٣٩ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : بَلَّغْنَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ كَانَ يَقُولُ : إِذَا سُئِلَ عَنِ الْأَمْرِ أَكَانَ هَذَا ؟ فَإِنْ قَالُوا : نَعَمْ قَدْ كَانَ ، حَدَّثَ فِيهِ بِاللَّذِي يَعْلَمُ وَالَّذِي يَرَى ، وَإِنْ قَالُوا : لَمْ يَكُنْ ، قَالَ : فَذَرُوهُ حَتَّى يَكُونَ . »

الدارمي ، كر (٢)

٤٢ / ٣٣٩ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارِ الْبَهْرَانِيِّ قَالَ : كَتَبَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِلَى أَبِي بِنٍ كَعْبٍ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَ اللِّسَانَ تَرْجُمَانًا لِلْقَلْبِ ، وَجَعَلَ الْقَلْبَ وَعَاءً وَرَاعِيًا يَنْقَادُ لَهُ اللِّسَانُ لِمَا هَدَاهُ لَهُ الْقَلْبُ ، فَإِذَا كَانَ الْقَلْبُ عَلَى طَرَفِ اللِّسَانِ جَاءَ الْكَلَامُ وَاتْتَلَفَ الْقَوْلُ وَاعْتَدَلَ ، وَلَمْ يَكُنْ لِلِّسَانِ عَثْرَةٌ وَلَا زَلَّةٌ ، وَلَا حِلْمٌ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ قَلْبُهُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْ لِسَانِهِ ، فَإِذَا تَرَكَ الرَّجُلُ كَلَامَهُ بِلِسَانِهِ وَخَالَفَهُ عَلَى ذَلِكَ قَلْبُهُ خَدَعَ بِذَلِكَ نَفْسَهُ ، وَإِذَا وَزَنَ الرَّجُلُ كَلَامَهُ بِفِعْلِهِ صَدَقَ ذَلِكَ مَوَاقِعَ حَدِيثِهِ ، تَذَكَّرَ هَلْ وَجَدْتَ بَخِيلًا إِلَّا هُوَ يَجُودُ بِالْقَوْلِ وَيَضُنُّ بِالْفِعْلِ ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ لِسَانَهُ بَيْنَ يَدَيْ قَلْبِهِ ، تَذَكَّرَ هَلْ تَجَدُّ عِنْدَ أَحَدٍ شَرْفًا أَوْ مُرُوءَةً إِذَا لَمْ يَحْفَظْ مَا قَالَهُ ثُمَّ يَتَّبِعُهُ وَيَقُولُ مَا قَالَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ حَقٌّ عَلَيْهِ وَاجِبٌ حِينَ يَتَكَلَّمُ لَا يَكُونُ بُصِيرًا بَعُيُوبِ النَّاسِ ؛ فَإِنَّ الَّذِي يُبْصِرُ عُيُوبَ النَّاسِ وَيَهُونُ عَلَيْهِ عَيْبُهُ كَمَنْ يَتَكَلَّفُ مَا يُؤْمَرُ بِهِ وَالسَّلَامُ . »

(١) ورد في تهذيب ابن عساکر ، ج ٥ ص ٤٥١ ، ٤٥٢ بلفظه .

وأورده الطبرانی في الكبير ، ج ٥ ص ٣١٣ حديث ٤٧٤٦ جزءاً منه مختصراً .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٩ ص ٣٤٥ باب : (ما جاء في زيد بن ثابت) بلفظ : (عن الشعبي أن زيد بن ثابت كبر على أمه أربعا ، ثم أتى بدابة فأخذها له ابن عباس بالركاب ، فقال له زيد : دعه أو ذره ، فقال ابن عباس : هكذا تفعل بالعلماء الكبراء) .

وقال الهيثمي : رواه الطبرانی ، ورجاله رجال الصحيح ؛ غير رزين الرماني وهو ثقة .

وفي المستدرک للحاکم ، ج ٣ ص ٤٢٨ نحوه .

(٢) ورد في تهذيب ابن عساکر ، ج ٥ ص ٤٥٢ بلفظه .

وفي سنن الدارمي ، ج ١ ص ٤٧ باب : ١٨ كراهية الفتيا ، حديث رقم ١٢٤ بلفظه .

كر (١) .

٤٣/٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : دَخَلَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَمَعَهُ ابْنُهُ فَسَلَّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - هَهُنَا هَهُنَا ، وَأَجْلَسَهُ عَنْ يَمِينِهِ ، وَقَالَ : مَرْحَبًا بِالْأَنْصَارِ ، مَرْحَبًا بِالْأَنْصَارِ ، وَأَقَامَ ابْنُهُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - اجْلِسْ فَجَلَسَ ، فَقَالَ : اذْنُ فِدْنَا فَقَبَّلَ يَدَي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - . وَرَجَلُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - وَأَنَا فِي الْأَنْصَارِ وَأَنَا فِي فِرَاحٍ (*) الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ سَعْدُ : أَكْرَمَكَ اللَّهُ كَمَا أَكْرَمْتَنَا ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَكْرَمَكُمْ قَبْلَ كَرَامَتِي ، إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ » .

كر ، وفيه « عاصم بن عبد العزيز الأشجعي » ، قال قط : ليس بالقوى (٢) .

٤٤/٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنَّهُ قَالَ : قَدْ تَرَكَتُ فِيكُمْ خَلِيفَتَيْنِ : كِتَابَ اللَّهِ ، وَأَهْلَ بَيْتِي ، يَرِدَانِ عَلَيَّ الْحَوْضِ جَمِيعًا » .

(١) ورد في تهذيب ابن عساكر ، ج ٥ ص ٤٥٢ ، ٤٥٣ بلفظه مع تفاوت يسير .

(*) في فراح الأنصار أنفى مقرهم ومسكنهم بلازمهم ولا يفارقهم (نهاية ٤٢٥/٣) .

(٢) آخر الحديث من قوله : إنكم ستلقون بعدي أثره ... إلخ في صحيح البخارى فى باب : مناقب الأنصار والذين تبوؤا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم - ، وفى باب : قول النبى - ﷺ - لولا الهجرة لكنتُ من الأنصار وفى باب إزاء النبى - ﷺ - بين المهاجرين والأنصار ، وفى باب : حب الأنصار ، وفى باب : اتباع الأنصار ، وفى باب : فضل دور الأنصار ، وفى باب : قول النبى - ﷺ - للأنصار اصبروا حتى تلقوني على الحوض ، بلفظه : ونحوه منه ، ج ٥ ص ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٤٠ ، ٤١ طبعة الشعب ، وفى كتاب المغازى أيضا باب : غزوة الطائف ، ج ٥ ص ١٩٩ ، ٢٠٠ من نفس الطبعة ، بلفظه .

وأورده مسلم فى صحيحه ، ج ٢ ص ٧٣٣ ، ٧٣٨ كتاب (الزكاة) باب : إعطاء المؤلفه قلوبهم على الإسلام وتصبر من كمل إيمانه حديث رقم ١٠٥٩ ، ١٠٦١ بلفظه الجزء الأخير من الحديث (إنكم ستلقون.... إلخ) .

وفى مسند الإمام أحمد ٣/١٦٦ ، ١٦٩ ، ١٨٨ ، ٢٠١ ، ٢٤٦ ، ٢٤٩ .

ابن جرير (١) .

٤٥ / ٣٣٩ - « عَنِ ابْنِ الدَّبَلَمِيِّ قَالَ : أَتَيْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ فَقُلْتُ : وَقَعَ فِي قَلْبِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدَرِ ، فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ يَذْهَبُ بِهِ عَنِّي . قَالَ : إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَوْ عَذَّبَ أَهْلَ سَمَاوَاتِهِ وَأَهْلَ أَرْضِهِ عَذَابَهُمْ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ لَهُمْ ، وَلَوْ رَحِمَهُمْ كَانَتْ رَحْمَتُهُ خَيْرًا لَهُمْ مِنْ أَعْمَالِهِمْ ، وَلَوْ أَنْفَقْتُ مِثْلَ جَبَلِ أُحُدٍ ذَهَبًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا تَقَبَّلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ ، وَلَوْ مِتَّ عَلَيَّ غَيْرَ ذَلِكَ لَدَخَلْتَ النَّارَ ، فَاتَيْتُ حُدَيْفَةَ ، فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ ، فَاتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ ، فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ ، فَاتَيْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَحَدَّثَنِي عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - مِثْلَ ذَلِكَ » .

ابن جرير (٢) .

٤٦ / ٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : فَقَدْتُ آيَةً كُنْتُ أَسْمَعُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لَمَّا كُتِبَ الْمَصَاحِفُ فُوجِدَتْهَا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ، وَكَانَ خُزَيْمَةُ يُدْعَى ذَا الشَّهَادَتَيْنِ : ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ... ﴾ الْآيَةَ » .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ١٧٠ / ٥ ، ١٧١ في (مرويات القاسم بن حسان عن زيد بن ثابت) رقم ٤٩٢١ مع اختلاف يسير ، وزاد : « وإنهما لم يفترقا » قبل « على الحوض » .
وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ١٨٩ / ٥ في (حديث زيد بن ثابت عن النبي - ﷺ -) مع اختلاف يسير .
وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦٢ / ٩ ، ١٦٣ كتاب (الفضائل) باب : في فضل أهل البيت - ﷺ - مع تفاوت يسير ، وزيادة : « جبل ممدود ما بين السماء والأرض ، أو ما بين السماء إلى الأرض » بعد قوله : « كتاب الله » .
وقال الهيثمي : رواه أحمد ، وإسناده جيد .

(٢) الحديث في مسند الإمام أحمد ١٨٥ / ٥ (حديث زيد بن ثابت) ، عن النبي - ﷺ - باختصار ، عن ابن الدبلمي ، وانظر مسند الإمام أحمد أيضا ١٨٩ / ٥ بمعناه ، مع اختلاف في اللفظ وتقديم وتأخير .
وأخرجه أبو داود في سننه ٧٥ / ٥ كتاب (السنة) باب : في القدر رقم ٤٦٩٩ ، عن ابن الدبلمي ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .
وأخرجه ابن ماجه في سننه ٢٩ / ١ ، ٣٠ رقم ٧٧ في (المقدمة) باب : في القدر ، مع اختلاف يسير وزيادة في بعض ألفاظه ، عن ابن الدبلمي .

أبو نعيم (١) .

٤٧/٣٣٩ - « ص . ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ أَعَالَ فِي الْفَرَائِضِ ، وَأَكْثَرُ مَا بَلَغَ الْعَوْلُ مِثْلُ ثَلَاثِي رَأْسِ الْفَرِيضَةِ » .

..... (٢) .

٤٨/٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : يَحْجُبُ الرَّجُلُ أُمَّهُ كَمَا تَحْجُبُ الْأُمُّ أُمَّهَا مِنَ السُّدُسِ » .
ص (٣) .

(١) الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى ٤/٩٥ رقم ٣٧١٢ فى (مرويات زيد بن ثابت عن خزيمة) بلفظ : (عن خارجه بن زيد قال : قال زيد بن ثابت : لما كتبنا المصاحف فقدت آية كنت أسمعها من رسول الله ﷺ ، فوجدتها عند خزيمة ابن ثابت الأنصارى : ﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾ ، قال : وكان خزيمة يدعى ذا الشهادتين) .
ورواه الطبرانى فى معجمه الكبير أيضا ٥/١٤١ رقم ٤٨٤١ فانظره .

وأخرجه البخارى فى صحيحه ٦/١٤٦ سورة الأحزاب الآية ٢٣ بلفظ : (عن الزهرى قال : أخبرنى خارجه ابن زيد بن ثابت أن زيد بن ثابت قال : لما نسخنا الصحف فى المصاحف فقدت آية من سورة الأحزاب كنت أسمع رسول الله ﷺ يقرؤها لم أجدها مع أحد إلا مع خزيمة الأنصارى الذى جعل رسول الله ﷺ - شهادته شهادة رجلين : ﴿ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ... ﴾) .
وانظر المصنف لعبد الرزاق ١١/٢٣٥ باب : أصحاب النبى ﷺ - رقم ٢٠٤١٦ مع تقديم وتأخير .

(٢) أورده سعيد بن منصور فى سننه ١/٤٣ رقم ٣٣ باب : (فى العول) بلفظه ما عدا كلمة (أعال) فإنها بلفظ (عال) عن زيد بن ثابت .

وفى السنن الكبرى للبيهقى ٦/٢٥٣ كتاب (الفرائض) باب : العول فى الفرائض ، بلفظ قريب .
والعول : فى الفريضة ، يقال : عالت الفريضة : إذا ارتفعت وزادت سهامها على أصل حسابها الموجب عن عدد وارثيها ، كمن مات وخلف ابنتين وأبوين وزوجة : فللابنتين الثلثان ، وللأبوين السدسان ، وهما الثلث ، وللزوجة الثمن ، فمجموع السهام واحد وثمن واحد ، فأصلها ثمانية ، والسهام تسعة وهذه المسألة تسمى فى الفرائض : المنبرية ؛ لأن علياً سئل عنها وهو على المنبر ، فقال من غير روية : صار ثمنها تسعا .

(٣) أورده سعيد بن منصور فى سننه ١/٥٦ رقم ٨٨ باب : الجدات ، بلفظه

٤٩ / ٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : لَا يَرِثُ ابْنُ أُخْتٍ ، وَلَا ابْنَةُ أُخٍ ، وَلَا بِنْتُ عَمٍّ ، وَلَا خَالَ ، وَلَا عَمَّةً ، وَلَا خَالَهٗ » .
ص (١)

٥٠ / ٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَنَحْنُ عِنْدَهُ : طُوبَى لِلشَّامِ ، قُلْنَا : مَا نَالَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : إِنْ الرَّحْمَنُ لَبَاسِطٌ رَحِمْتَهُ عَلَيْهِ » .
كر (٢)

٥١ / ٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : شَكَوتُ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - أَرْقًا أَصَابَنِي . قَالَ : قُلْ : اللَّهُمَّ غَارَتِ النُّجُومُ ، وَهَدَّاتِ الْعِيُونَ ، وَأَنْتَ حَيُّ قَيُّومٌ ، لَا تَأْخُذُكَ سَنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ، يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ أَهْدِيءْ لَيْلِي ، وَأَنْمِ عَيْنِي . فَقُلْتُهَا ، فَأَذْهَبَ اللَّهُ عَنِّي مَا كُنْتُ أُجِدُّ » .
ع ، كر (٣)

(١) أورده سعيد بن منصور في سننه ١/٧٢ رقم ١٧٠ باب : (العمة والخالة) ، بلفظه ، عن زيد بن ثابت .
(٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ٥/١٧٦ في مرويات عبد الرحمن بن شماس المهرى ، عن زيد بن ثابت رقم ٤٩٣٥ بلفظه ؛ إلا أنه قال : « ما باله » بدل « ما ناله » .

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٦٠ باب : ما جاء في فضل الشام - بلفظ : (وعن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله - ﷺ - ونحن عنده : « طوبى للشام ، قلنا : ما له يا رسول الله ، قال : إن الرحمن لباسط رحمته عليه) ، قلت : له عند الترمذي : إن ملائكة الرحمن لباسطة أجنحتها على الشام - وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

(٣) الحديث في الأذكار النووية باب : ما يقول إذا قلق في فراشه فلم ينام ص ٨١ قال : (روي في كتاب ابن السنن ، عن زيد بن ثابت - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قال : شكوت إلى رسول الله - ﷺ - أرقاً أصابني ، فقال : قل : اللهم غارت النجوم ، وهدأت العيون ، وأنت حي قيوم ، لا تأخذك سنة ولا نوم ، يا حي يا قيوم أَهْدِيءْ لَيْلِي ، وَأَنْمِ عَيْنِي ، فَقُلْتُهَا ، فَأَذْهَبَ اللَّهُ - عز وجل - عني ما كنت أجِدُ) .
وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/١٢٨ كتاب (الأذكار) باب : ما يقول إذا أرق أو فزع - عن زيد بن ثابت ، مع اختلاف في اللفظ .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه عمرو بن الحصين العقيلي ، وهو متروك .
وأخرجه أبو بكر بن السنن في عمل اليوم والليلة ص ٢١٢ باب : ما يقول إذا أصابه الأرق - رقم ٧٤٧ بلفظه عن زيد بن ثابت . وانظر المعجم الكبير للطبراني ٥/١٣٤ رقم ٤٨١٧

٥٢ / ٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي غَزْوَةِ (تَبُوكَ) خَيْرٍ ، فَأَصَابَنَا (*) ضَيْبَابًا ، فَاشْتَوَى النَّاسُ مِنْهَا ، وَاشْتَوَيْتُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَأَخَذَ عُوْدًا فَجَعَلَ يَعْدُ أَصَابِعَهُ ، فَقَالَ : إِنَّ أُمَّةً مِنَ الْأُمَّمِ مَسَخَتْ دَوَابَّ ، فَلَا أَدْرِي أَيُّ أُمَّةٍ هِيَ ؟ فَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا . فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّ النَّاسَ قَدْ أَكَلُوا مِنْهَا . فَلَمْ يَأْمُرْهُمْ وَلَمْ يَنْهَهُمْ » .

ع ، كر (١) .

٥٣ / ٣٣٩ - « أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَأَنَا مَعَهُ فَقَارَبَ بَيْنَ الْخَطَا ، وَقَالَ : إِنَّمَا جَعَلْتُ هَذَا لِيَكْثُرَ عَدَدُ خَطَايَ فِي طَلَبِ الصَّلَاةِ » .

طب : عن زيد بن ثابت (٢) .

٥٤ / ٣٣٩ - « فِي زَوْجٍ وَأَبْوَيْنِ : لِلزَّوْجِ النِّصْفُ ، وَلِلْأُمَّ ثُلُثٌ مَا بَقِيَ (وَلِلْأَبِ) (*) الْفَضْلُ » .

(*) هكذا بالأصل ، وفي المراجع (أصبنا) وهو الصحيح .

(١) الحديث في سنن النسائي ١٩٩ / ٧ كتاب (الصيد والذبائح) باب : الضب ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه عن زيد بن وهب ، عن ثابت بن زيد الأنصاري . وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٨ / ٨٥ ، ٨٦ كتاب (العقيقة) باب : ما قالوا في أكل الضب - رقم ٤٤١٥ بلفظ النسائي وسنده .

وأخرج مثله أبو داود في سننه ٤ / ١٥٤ ، ١٥٥ رقم ٣٧٩٥ كتاب (الأطعمة) باب : في أكل الضب - عن زيد ابن وهب ، عن ثابت بن وداعة . وانظر إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين للزبيدي ٦ / ٣٥ كتاب (الحلال والحرام) باب : في مراتب الشبهات ومثارها وتمييزها من الحرام ... إلخ فقد أورده من رواية ثابت ابن وداعة ، ومن طريق زيد بن وهب ، عن عبد الرحمن بن حسنة كذلك .

(٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ٥ / ١٢٦ مرويات أنس بن مالك ، عن زيد بن ثابت رقم ٤٧٩٨ بلفظه . وفي مجمع الزوائد للهيثمي ٢ / ٣٢ كتاب (الصلاة) باب : كيف المشى إلى الصلاة ، مع اختلاف في بعض الألفاظ .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وله في رواية أخرى : « إنما فعلت هذا لتكثير خطاي في طلب الصلاة » ، وفيه الضحاك بن نبراس وهو ضعيف ، ورواه موقوفًا على زيد بن ثابت ورجاله رجال الصحيح . (*) ما بين القوسين في الأصل (وللأم) أثبتناه من الكنز والمراجع الأخرى ، وهو الصحيح .

عب (١) .

٣٣٩ / ٥٥ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : كَانَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ يَقْضِي لِلْجَدَّتَيْنِ أَيْتَهُمَا كَانَتْ أَقْرَبَ فَهِيَ أَوْلَى ، وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يُسَوِّي بَيْنَهُنَّ إِذَا كَانَتْ أَقْرَبَ أَوْ لَمْ تَكُنْ أَقْرَبَ » .

عب (٢) .

٣٣٩ / ٥٦ - « عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ : كَانَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ لَا يُورِثُ الْجَدَّةَ أُمَّ الْأَبِ وَابْنَهَا حَتَّى » .

عب (٣) .

٣٣٩ / ٥٧ - « عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ : مَا رَدَّ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ عَلَى ذَوِي الْقَرَابَاتِ شَيْئًا قَطُّ » .

عب (٤) .

(١) ورد في مصنف عبد الرزاق ١٠ / ٢٥٤ رقم ١٩٠٢١ كتاب (الفرائض) بلفظه ، عن زيد بن ثابت - رضي الله عنه - . وفي سنن الدارمي ٢ / ٢٤٩ رقم ٢٨٧٣ ومن كتاب (الفرائض) باب : في زوج وأبوين وامرأة وأبوين ، بلفظه : (عن زيد بن ثابت أنه قال في امرأة تركت زوجها وأبويها : للزوج النصف ، والأم ثلث ما بقي) . وأخرجه البيهقي في سننه الكبرى ٦ / ٢٢٨ كتاب (الفرائض) باب : فرض الأم - بلفظه : « عن عكرمة قال : أرسلني ابن عباس إلى زيد بن ثابت أسأله عن زوج وأبوين فقال زيد : للزوج النصف ، وللأم ثلث ما بقي ، وللأب بقية المال ... إلخ » .

وهذه مسألة خلافة بين الصحابة - رضوان الله عليهم - ؛ فإن ابن عباس يعطيها ثلث المال .

(٢) ورد في مصنف عبد الرزاق ١٠ / ٢٧٦ رقم ١٩٠٨٩ كتاب (الفرائض) باب : فرض الجدات ، بلفظه . وبمعناه أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الفرائض) باب : توريث القريب من الجدات دون البعدي ٦ / ٢٣٧ بروايتين : الأولى من طريق محمد بن سالم ، عن الشعبي . والثانية من طريق الأعمش ، عن إبراهيم .

(٣) ورد في مصنف عبد الرزاق ١٠ / ٢٧٩ رقم ١٩٠٩٩ كتاب (الفرائض) باب : فرض الجدات - بلفظه .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦ / ٢٢٥ كتاب (الفرائض) باب : لا يرث مع الأب أبواه - بنحوه .

(٤) ورد في مصنف عبد الرزاق ١٠ / ٢٨٧ رقم ١٩١٣١ كتاب (الفرائض) باب : ذوو السهام - بلفظه .

وأخرجه سعيد بن منصور في سننه ١ / ٦٠ رقم ١١٣ كتاب (أصول الفرائض) باب : ماجاء في الرد ، بلفظه ،

وزيادة « كان يعطى أهل الفرائض فرائضهم ، ويجعل ما بقي في بيت المال إذا لم يكن عصابة » . =

٥٨ / ٣٣٩ - « عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدٍ ، عَنْ زَيْدٍ : أَنَّهُ كَانَ يُعْطَى أَهْلَ الْفَرَائِضِ فَرَائِضَهُمْ ، وَيَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي بَيْتِ الْمَالِ » .
عب (١) .

٥٩ / ٣٣٩ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ : أَنَّهُ وَرَثَ الْأَحْيَاءَ مِنَ الْأَمْوَاتِ ، وَلَمْ يُورَثِ الْمَوْتَى بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ ، وَكَانَ ذَلِكَ يَوْمَ الْحَرَّةِ (*) » .
عب (٢) .

-
- = وينحوه أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦ / ٢٤٤ كتاب (الفرائض) باب : من جعل ما فضل عن أهل الفرائض ولم يخلف عصابة ولا مولى في بيت المال ، ولم يرد على ذى فرض شيئا .
- (١) ورد في مصنف عبد الرزاق ١٠ / ٢٨٧ كتاب (الفرائض) باب : ذوو السهام - بلفظه .
وانظر سنن سعيد بن منصور ١ / ٦٠ برقم ١١٣ ، ١١٤ باب : ماجاء فى الرد ، فقد أورده بمعناه ، وأورده مع اختلاف يسير .
- (*) (الحرة) : الأرض ذات الحجارة السود ، والحرة أيضا : أرض بظاهر المدينة بها حجارة سود كثيرة ، ويوم الحرة : يوم مشهور فى الإسلام أيام يزيد بن معاوية ، لما انتهب المدينة عسكره من أهل الشام الذين نذبهم لقتال أهل المدينة من الصحابة والتابعين ، وأمر عليهم مسلم بن عقبة المرى فى ذى الحجة سنة ثلاث وستين ، وعقبها هلك يزيد . اهـ : النهاية ، مادة (حرر) بتصرف .
- (١) ورد فى مصنف عبد الرزاق ١٠ / ٢٩٨ رقم ١٩١٦٦ كتاب (الفرائض) باب : العرفى - بلفظه وسنده .
وانظر السنن الكبرى للبيهقى ٦ / ٢٢٢ كتاب (الفرائض) باب : ميراث من عمى موته - بلفظ قريب .

(مُسْتَدْرِكُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

٣٤٠ / ١ - « إِنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - تَوَضَّأَ ثُمَّ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَنَضَحَ بِهِ فَرْجَهُ » .

ش (١) .

٣٤٠ / ٢ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَيَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلِيغَةَ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ، عَنْ أَبِيهِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ قَالَ : خَرَجْتُ
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . »

..... (٢) .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ١/١٦٨ كتاب (الطهارات) باب : من كان إذا توضأ نضح فرجه ،
بلفظه ، عن أسامة بن زيد بن حارثة ، عن أبيه .

ومعناه أخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد ١/٢٤١ ، ٢٤٢ ، عن أسامة بن زيد ، عن النبى - ﷺ - أن جبريل
- عليه السلام - لما نزل على النبى - ﷺ - فعلمه الوضوء ، فلما فرغ من وضوئه أخذ حفنة من ماء فرش بها
نحو الفرج ، فكان رسول الله - ﷺ - يرش بعد وضوئه .

قال الهيثمى : رواه أحمد ، وفيه (رشدين بن سعد) وثقه هيثم بن خارجة ، وأحمد بن حنبل فى رواية ،
وضعفه آخرون .

(٢) هكذا فى الأصل بدون عزو ، وفى الكنز عزاه إلى : ك ، كر .

وورد فى المستدرک للحاكم ٣/٢١٦ ، ٢١٧ ضمن حديث طويل فى كتاب (معرفة الصحابة) باب :
ذكر قصة إسلام زيد بن حارثة بلسانه عن النبى - ﷺ - .

وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، ومن تأمل هذا الحديث عرف فضل زيد وتقدمه فى
الإسلام قبل الدعوة ووافقه الذهبى فى التلخيص .

وأخرج ابن عساکر فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير ٥/٤٥٤ ، ٤٥٥ فى ترجمة : زيد بن حارثة ، عن زيد
قال : خرجت مع رسول الله - ﷺ - وهو مردف إلى نصب من الأنصاب فذبحننا شاة ... الحديث ، وقال
ابن عساکر : رواه الحافظ من طريقين يدوران على محمد بن عمرو بن علقمة ، عن أبى سلمة بن عبد
الرحمن بن عوف ، عن أسامة بن زيد ، عن أبيه .

(*) فى الأصل « عن الفضيل بن موسى السينانى » وفى الفردوس بهامشه فى سنده فى زهر الفردوس « الفضل
ابن موسى الشيبانى » ... عن زيد بن حارثة مرفوعاً ، وذكر طريقاً أخرى للحديث فيها نص الحديث الذى
معنا من طريق الحسين بن حرب المروزى .

٣٤٠/٣ - « عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى السَّيْنَانِيِّ (*) قَالَ : قَالَ لِي أَبُو حَنِيفَةَ : أُفِيدُكَ

حَدِيثًا ظَرِيفًا لَمْ تَسْمَعْ أَظْرَفَ مِنْهُ ، ثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ، عَنْ زَيْدِ الْعَمِيِّ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : تَزَوَّجْتَ يَا زَيْدُ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : تَزَوَّجْ تَجِدْ عِفَّةً إِلَى عِفَّتِكَ ، وَلَا تَزَوَّجْ خَمْسَةَ : شَهْبَةَ ، وَلَا لَهْبَةَ ، وَلَا نَهْبَةَ ، وَلَا هَيْدَرَةَ وَلَا لَفُوتًا . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَدْرِي مِمَّا قُلْتَ شَيْئًا ، وَإِنِّي بِإِحْدَاهُنَّ جَاهِلٌ ، قَالَ : أَلَسْتُمْ عَرَبًا ؟ ! أَمَّا الشَّهْبَةُ فَالطَّوِيلَةُ الْمَهْزُولَةُ ، وَأَمَّا اللَّهْبَةُ فَالزَّرْقَاءُ الْبَدِيَّةُ ، وَأَمَّا النَّهْبَةُ فَالْقَصِيرَةُ الذَّمِيمَةُ ، وَأَمَّا الْهَيْدَرَةُ فَالْعَجُوزُ الْمُدْبِرَةُ ، وَأَمَّا اللَّفُوتُ فَهِيَ ذَاتُ الْوَلَدِ مِنْ غَيْرِكَ . »

الديلمي (١) .

(١) الحديث في مسند الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي ٥/٤٠٤ رقم ٨٥٦١ بلفظ : (زيد بن حارثة ، يا زيد تزوج تزد عفة إلى عفتك ، ولا تزوج خمسة : شهبة ، ولا لهبة ، ولا نهبة ، ولا هندية ، ولا لفوتاً ، أما الشهبة فهي الزرقاء البديئة ، واللبهرة : الطويلة المهزولة ، والنهبة : القصيرة الذميمة ، والهنديرة : العجوز المدبرة ، واللفوت : هي ذات الولد من غيرك . »

(مُسْتَدْرِكُ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -)

٣٤١ / ١ - « كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْمَغْرِبَ ثُمَّ نَنْصَرِفُ إِلَى السُّوقِ وَلَوْ

رُمِيَ بِنَبْلِ ، أَبْصَرُوا مَوَاقِعَهَا .

ش (١) .

٣٤١ / ٢ - « عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، وَشِبْلٍ ،

وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالُوا : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَأَتَاهُ رَجُلٌ ، فَسَأَلَهُ عَنِ الْأَمَةِ تَزْنِي قَبْلَ أَنْ

تُحْصَنَ ؟ قَالَ : اجْلِدْهَا ، فَإِنْ عَادَتْ فَاجْلِدْهَا ، فَإِنْ عَادَتْ فَاجْلِدْهَا ، قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ ، أَوْ

الرَّابِعَةِ فَبَيَعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ (*) .

ش (٢) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ٣٢٩ / ١ كتاب (الصلاة) باب : من كان يرى أن يعجل المغرب ، بلفظ :

(عن زيد بن خالد قال : كنا نصلي مع رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - المغرب ثم نصرف إلى السوق ولو رمى بنبل أبصرت مواقعها) .

وأخرج مسلم نحوه ٤٤١ / ١ رقم ٦٣٧ / ٢١٧ كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب : بيان أن أول وقت المغرب عند غروب الشمس - بلفظ : (حدثنا الأوزاعي ، حدثني أبو النجاشي قال : سمعت رافع بن خديج يقول : كنا نصلي المغرب مع رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فينصرف أحدنا وإنه ليبصر مواقع نبهه) .

وأخرج البخاري نحوه أيضاً ١٣٩ / ١ باب : وقت المغرب بلفظ رواية مسلم وسنده .
وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الصلاة) باب : وقت المغرب ٣١٠ / ١ عن زيد بن خالد الجهني ، بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه أحمد ، والطبراني في الكبير ، وفيه (صالح) مولى التوأمة ، وقد اختلط في آخر عمره ، قال ابن معين : سمع منه ابن أبي ذئب قبل الاختلاط ، وهذا من رواية ابن أبي ذئب عنه .

وفي المجمع روايات أخرى عن آخرين من الصحابة بنفس المعنى ، وقد وثقها الهيثمي ، فلتنظر .

(*) في الأصل « نصفين » والتصويب من مصنف ابن أبي شيبة . وفي ابن ماجه ٨٥٧ / ٢ كتاب (الحدود) حديث ٢٥٦٥ ، (لو يجبل من شعر) .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ٥١٣ / ٩ كتاب (الحدود حديث ٨٣٢٤ عن أبي هريرة ، وزيد بن خالد ، وشبل ، مع تفاوت يسير .

وفي سنن ابن ماجه ٨٥٧ / ٢ كتاب (الحدود) باب : إقامة الحدود على الإمام - برقم ٢٥٦٥ مع تفاوت يسير .

وفي فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ٤٢١ / ٤ ط الرياض رقم ٢٢٣٢ - ٢٢٣٣ ، عن الزهري ، عن عبيد الله ، عن زيد بن خالد وأبي هريرة ، نحوه .

٣٤١ / ٣ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، وَشَبْلِ أَنَّهُمْ

كَانُوا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَقَالَ : أُنْشِدُكَ اللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ ، فَقَالَ الْخَصْمُ الْآخَرُ وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ : نَعَمْ ، فَأَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَأُذِّنْ لِي حَتَّى أَقُولَ ، قَالَ : قُلْ ، قَالَ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا (*) عَلَى هَذَا ، وَأَنَّهُ زَنَى بِامْرَأَتِهِ ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ ، فَأَفْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَخَادِمٍ ، فَسَأَلْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدَ مِائَةٍ وَتَغْرِيبَ عَامٍ وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا الرَّجْمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ ، الْمِائَةُ شَاةٍ وَالْخَادِمُ رَدٌّ عَلَيْكَ ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ ، وَعَلَى امْرَأَةِ هَذَا الرَّجُلِ الرَّجْمُ ، وَاغْدُ يَا أُنَيْسُ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمُهَا ، فَعَدَا عَلَيْهَا فَاعْتَرَفَتْ فَأَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ » .

عب ، ش (١) .

٣٤١ / ٤ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - ، أَوْ أَنَّ رَجُلًا

سَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ رَاعِي الْعَنَمِ ، فَقَالَ : هِيَ لَكَ ، أَوْ لِأَخِيكَ ، أَوْ لِلذَّبِّ ، قَالَ : مَا تَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي ضَالَّةِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : مَا لَكَ وَلَهَا ، مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحَذَاؤُهَا (***) وَتَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِ الشَّجَرِ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا تَقُولُ فِي الْوَرَقِ (****) إِذَا وَجَدْتَهَا . قَالَ : اعْلَمْ

(*) العسيف : الأجير . المختار .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ٣١١ / ٧ كتاب (الطلاق - القذف والرجم والإحصان) برقم ١٣٣١٠ ، مع

تفاوت يسير .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ١٥٩ / ١٠ كتاب (أفضية الرسول - ﷺ) - برقم ٩١٠١ مع تفاوت يسير ،

وانظر ١٠ / ٧٩ ، ٨٠ رقم ٨٨٣٤ من نفس المصدر .

وفي صحيح الإمام البخاري ٢١٢ / ٨ ط الشعب كتاب (المحاريب من أهل الكفر والردة) عن الزهري ، عن

عبيد الله ، وزيد بن خالد ، مع تفاوت قليل .

وفي صحيح الإمام مسلم ٣ / ١٣٢٤ ، ١٣٢٥ كتاب (الحدود) باب : من اعترف على نفسه بالزنا ، عن ابن

شهاب ، عن عبيد الله ، عن أبي هريرة ، وزيد بن خالد ، مع تفاوت يسير .

(**) حذاؤها : أى أخفافها .

(***) (الورق) الدراهم المضروبة ، وكذا الرقة بالتخفيف إلخ . المختار .

وَعَاءَهَا ، وَوَكَاءَهَا وَعَدَدَهَا ، ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَادْفَعَهَا إِلَيْهِ ، وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ
اسْتَمْتَعَ بِهَا .»

(١)

٥/٣٤١ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ -
فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ ، فَقَالَ : عَرَفَهَا سَنَةً ، ثُمَّ اعْرِفْ عِفَاصَهَا (*) ، وَوَكَاءَهَا ، أَوْ قَالَ : وَعَاءَهَا ،
فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَادْفَعَهَا إِلَيْهِ ، وَإِلَّا فَاسْتَنْفِقْهَا أَوْ اسْتَمْتَعْ بِهَا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ضَالَّةَ الْغَنَمِ ،
قَالَ : إِنَّمَا هِيَ لَكَ ، أَوْ لِأَخِيكَ ، أَوْ لِلذُّئْبِ ، فَسَأَلَ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ فَتَغَيَّرَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ - فَقَالَ : مَا لَكَ وَلَهَا ، مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا ، وَتَرِدُ الْمَاءَ ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ ، دَعَهَا
حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا .»

عب (٢) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ١٠/١٢٩ ، ١٣٠ كتاب (اللقطة) برقم ١٨٦٠١ مع تفاوت يسير في
الألفاظ .

وفي صحيح الإمام البخارى ٧/٦٤ ، ٦٥ ط الشعب كتاب (النكاح) باب : حكم المفقود في أهله وماله بمعناه
ضمن حديث طويل .

وفي صحيح الإمام مسلم ٣/١٣٤٦ - ١٣٤٨ كتاب (اللقطة) عن زيد بن خالد الجهني ، نحوه في روايات
متعددة بألفاظ مختلفة مختصرة ، وغير مختصرة .

(*) « عفاصها » هو الوعاء الذي تكون فيه النفقة جلدًا كان أو غيره .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ١٠/١٣٠ كتاب (اللقطة) برقم ١٨٦٠٢ ، عن زيد بن خالد الجهني ، مع
تفاوت يسير .

وفي فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخارى لابن حجر ٥/٩٣ - طبع الرياض كتاب (اللقطة) باب : من
عرف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان ، برقم ٢٤٣٨ عن زيد بن خالد ، بمعناه مختصرًا .

وفي صحيح الإمام مسلم ٣/١٣٤٦ ، ١٣٤٧ كتاب (اللقطة) طبع الحلبي برقم ١/١٧٢٢ ، عن زيد بن
خالد الجهني مع تفاوت في الألفاظ والزيادة والنقص والتقديم والتأخير ، وفي الباب روايات متعددة بمعناه .

وانظر التعليق على الحديث السابق .

٦/٣٤١ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ : قُلْتُ : لِأَرْمُقَنَّ*) صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - .

فَتَوَسَّدْتُ عَتَبَتَهُ أَوْ فُسْطَاطَهُ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهَمَّا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهَا ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهَمَّا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَهَمَّا دُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ، ثُمَّ أَوْتَرَ ، فَذَلِكَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً . »

ابن جرير (١) .

(*) « لِأَرْمُقَنَّ » : رَمَقَهُ : نظر إليه ، وبابه نصر ، والرَّمَقُ : بقية الروح . المختار .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ٣/٣٨ ، ٣٩ كتاب (الصلاة) باب : صلاة النبي - ﷺ - من الليل ووتره -

حديث ٤٧١٢ . عن زيد بن خالد الجهني ، مع تفاوت يسير .

وفي موطأ الإمام مالك ١/١٢٢ طبع عيسى البابي الحلبي / تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي كتاب (صلاة الليل) باب : صلاة النبي - ﷺ - في الوتر ، عن زيد بن خالد الجهني ، مع نقص وزيادة في بعض العبارات ، وفيه بلغ عدد الركعات ثلاث عشرة ركعة وهو يتفق مع قوله في آخر الحديث « فذلك ثلاث عشرة ركعة » بخلاف رواية الأصل حيث بلغ العدد فيها إحدى عشرة ركعة .

وفي صحيح الإمام مسلم ١/٥٣١ ، ٥٣٢ كتاب (صلاة المسافرين) باب : الدعاء في صلاة الليل وقيامه -

برقم (١٩٥/٧٦٥) عن زيد بن خالد الجهني ، مع تفاوت في الألفاظ وزيادة ونقص ، وهي متوافقة مع رواية

مالك في ذكر عدد الركعات الثلاث عشرة .

(مسند زيد بن الخطاب - رضي الله عنه -)

١/٣٤٢ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صلوات الله عليه - إِلَى قَبْرِ فَرَأَيْنَاهُ كَأَنَّهُ يَنَاجِيهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - صلوات الله عليه - يَمْسَحُ الدَّمُوعَ عَنْ عَيْنَيْهِ ، فَتَلَقَّاهُ عُمَرُ ، وَكَانَ أَوْلَنَا ، فَقَالَ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي مَا يُبْكِيكَ ؟ قَالَ : إِنِّي اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي زِيَارَةِ أُمِّي ، وَكَانَتْ وَالِدَةً ، وَلَهَا قَبْلِي حَقٌّ أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَنَهَانِي ، ثُمَّ أَوْمَأَ إِلَيْنَا أَنْ اجْلِسُوا ، فَجَلَسْنَا فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَزُورَ فَلْيَزُرْ ، وَإِنِّي نَهَيْتُكُمْ عَنْ لِحُومِ الْأَضْحَى فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَكُلُوا وَأَدْخِرُوا مَا بَدَأَ لَكُمْ ، وَإِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ظُرُوفٍ وَأَمَرْتُكُمْ بِظُرُوفٍ فَانْتَبِذُوا فَإِنَّ الْإِنِّيَةَ لَا تُحِلُّ شَيْئًا . وَلَا تُحَرِّمُهُ . وَاجْتَنِبُوا كُلَّ مُسْكِرٍ » .

كر (١) .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ٥/٨٢ برقم ٤٦٤٨ عن زيد بن الخطاب ، عن أبيه ، مع تفاوت يسير .
وفي مجمع الزوائد للهيثمي ٣/٥٨ كتاب (الجنائز) باب : زيارة القبور ، عن زيد بن الخطاب ، مع تفاوت يسير وبعض زيادة ونقص .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير وفي إسناده من لم أعرفه .

(مسند السائب بن أبي السائب - رضي الله عنه -)

١ / ٣٤٣ - « عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ السَّائِبِ أَنَّهُ كَانَ يُشَارِكُ النَّبِيَّ - ﷺ - قَبْلَ الْإِسْلَامِ فِي التَّجَارَةِ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ أَتَاهُ فَقَالَ : مَرَحَبًا بِأَخِي وَشَرِيكِي ، كَانَ لَا يَدَارِي وَلَا يُمَارِي ، يَا سَائِبُ : قَدْ كُنْتَ تَعْمَلُ أَعْمَالَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَا تُقْبَلُ مِنْكَ ، وَهِيَ الْيَوْمَ تُقْبَلُ مِنْكَ ، وَكَانَ ذَا سَلْفٍ وَصَلَةٍ » .
ش (١) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ١٤ / ٥٠٥ كتاب (المغازي) برقم ١٨٧٩٤ عن مجاهد ، عن السائب ، بلفظه .

وفي سنن ابن ماجه ٢ / ٧٦٨ كتاب (التجارات) باب : الشركة والمضاربة - عن السائب مختصراً بلفظ مختلف .

وفي المعجم الكبير للطبراني ٧ / ١٦٥ برقم ٦٦١٨ عن مجاهد ، عن السائب بن أبي السائب ، مع تفاوت يسير .

وفي المستدرک علی الصحیحین للحاکم ٢ / ٦١ كتاب (البيوع) ، عن مجاهد ، عن السائب بن أبي السائب ، مختصراً ، مع اختلاف في لفظه .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : صحيح . اهـ .

(مسند السائب بن يزيد ابن أخت نمر - رضي الله عنه -)

٣٤٤ / ١ - « مَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَّا مُؤَدِّنٌ وَاحِدٌ ، يُؤَدِّنُ إِذَا قَعَدَ عَلَى الْمُنْبَرِ ، وَيُقِيمُ إِذَا نَزَلَ ، ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ كَذَلِكَ ، ثُمَّ عُمَرُ ، حَتَّى كَانَ عُثْمَانُ وَفَشَا النَّاسُ وَكَثُرُوا زَادَ النَّدَاءَ الثَّلَاثَ عِنْدَ الزُّورَاءِ *) . »

ش ، وأبو الشيخ في الأذان (١) .

٣٤٤ / ٢ - « كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ إِذَا جَلَسَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى الْمُنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَإِذَا نَزَلَ أَقَامَ ، ثُمَّ كَانَ كَذَلِكَ فِي زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ ، وَإِنَّمَا أَمَرَ بِالنَّدَاءِ الثَّلَاثِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ حِينَ كَثُرَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ، وَإِنَّمَا كَانَ النَّدَاءُ أَنْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الْإِمَامُ عَلَى الْمُنْبَرِ » .

أبو الشيخ (٢) .

٣٤٤ / ٣ - « أَمَرَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ لَا يُوَصِّلَ صَلَاةَ حَتَّى يَتَكَلَّمَ أَوْ يَخْرُجَ » .

كر (٣) .

(*) والزُّورَاءُ : يَفْتَحُ الزَّائِي وَسُكُونُ الْوَاوِ بَعْدَهَا رَاءٌ - لَهَا مَعَانٍ كَثِيرَةٌ مِنْهَا أَنَّهَا دَارُ بِالسُّوقِ ، وَقِيلَ : دَجَلَةٌ بِبَغْدَادٍ إِخ . انظر القاموس والمختار .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ١ / ٢٢٢ كتاب (الأذان) كم يكون مؤذن واحد أو اثنان - عن السائب بن يزيد - مع تفاوت يسير ، وزيادة طفيفة .

وفي سنن النسائي ٣ / ٨١ ، طبع الحلبي كتاب (الجمعة) باب : الأذان للجمعة ، عن السائب بن يزيد - نحوه مطولاً .

وفي المعجم الكبير للطبراني ٧ / ١٧٢ ، ١٧٣ برقم ٦٦٤٢ عن الزهري ، عن السائب بن يزيد ، نحوه مطولاً .

(٢) الحديث في سنن النسائي ٣ / ٨٢ طبع الحلبي كتاب (الجمعة) باب : الأذان للجمعة - عن السائب بن يزيد ، مختصراً .

وفي المعجم الكبير للطبراني ٧ / ١٧٣ حديث ٦٦٤٣ عن الزهري ، عن السائب بن يزيد ، مع تفاوت في الألفاظ ، وفيه روايات متعددة بمعناه . وانظر التعليق على الأثر السابق .

(٣) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٦ / ٦٣ طبع بيروت في ترجمة : السائب بن يزيد بن سعيد بن تمامة - بلفظ : (عن عمر بن عطاء بن أبي الحواري قال : إن نافع بن جبيرة بن مطعم أرسله إلى السائب بن =

٤ / ٣٤٤ - « عَوَّذَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِأَمِّ الْكِتَابِ تَفْلًا (*) » .

قط في الأفراد ، كر (١) .

٥ / ٣٤٤ - « رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - قَتَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خَطَلٍ يَوْمَ الْفَتْحِ ، وَأَخْرَجُوهُ مِنْ

تَحْتِ أَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَضْرَبَ عُنُقَهُ بَيْنَ زَمْزَمَ وَالْمَقَامِ ، ثُمَّ قَالَ : لَا يُقْتَلَنَّ قُرَشِيٌّ بَعْدَ هَذَا الْيَوْمِ صَبْرًا » .

كر (٢) .

= يزيد يسأله عن شيء رآه من معاوية ، فقال : صليت معه الجمعة في المقصورة ، فلما سلم قمت في مقام فصليت ، فلما دخل أرسل إلى وقال : لا تعد لما فعلت ، إذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلاة حتى تتكلم ، أو تخرج ، فإن رسول الله - ﷺ - أمر بذلك أن لا توصل صلاة بصلاة ، حتى تخرج أو تتكلم .

وفي مجمع الزوائد للهيثمى ١٩٤ / ٢ كتاب (الجمعة) باب : ما يفعل إذا صلى الجمعة - عن عبد الله بن بسر صاحب رسول الله - ﷺ - : ما يؤيده .

وفي سنن ابن أبي شيبة ١٣٩ / ٢ كتاب (الصلاة) باب : من كان يستحب إذا صلى الجمعة أن يتحول من مكانه - عن السائب بن يزيد بن أخت عمر ، مع تفاوت يسير ، وهو جزء من حديث فيه بعض طول .

وفي صحيح الإمام مسلم ٦٠١ / ٢ كتاب (الجمعة) باب : الصلاة بعد الجمعة - حديث ٨٨٣ / ٧٣ عن السائب بن أخت عمر - مع تفاوت يسير ضمن حديث فيه طول .

(*) تفلًا : في النهاية : النَّفْلُ : نَفَخَ مَعَهُ أَدْنَى بُرَاقٍ .

وفي المختار : النَّفْلُ شَبِيهُ بِالْبُرْقِ ، وَهُوَ أَقْلٌ مِنْهُ ، أَوْلَهُ الْبُرْقُ ثُمَّ النَّفْلُ ، ثُمَّ النَّفْثُ ، ثُمَّ النَّفْخُ .. إلخ .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٦٣ / ٢ في ترجمة السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة فيما رواه الدارقطني ، بلفظه ، وقال : قال الدارقطني : تفرد به أبو لبابة ، عن داود ، وتفرد به سليمان بن عبد الرحمن عنه .. إلخ .

وفي المعجم الكبير للطبراني ١٨٩ / ٧ ، ١٩٠ ، حديث ٦٦٩٢ عن السائب بن يزيد ، مع تفاوت يسير .

وفي مجمع الزوائد للهيثمى ١١٣ / ٥ كتاب (الطب) باب : ماجاء في العين - عن السائب بن يزيد - مع تفاوت يسير .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، والكبير ، وفيه عبد الله بن يزيد البكري ، وهو ضعيف .

(٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٦٣ / ٦ طبع بيروت - عن السائب بن يزيد ، مع تفاوت يسير .

وفي مجمع الزوائد للهيثمى ١٧٥ / ٦ طبع بيروت كتاب (المغازي) باب : غزوة الفتح - عن السائب بن يزيد مع تفاوت يسير .

٦/٣٤٤ - « عَنْ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : مَاتَ السَّائِبُ بْنُ يُزَيْدٍ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعٍ وَتَسْعِينَ سَنَةً ، وَكَانَ جَلْدًا مُعْتَدِلًا ، وَقَالَ : قَدْ عَلِمْتُ مَا صَعَتُ بِهِ سَمْعِي وَبَصْرِي إِلَّا بِدُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَتْ : إِنَّ ابْنَ أَخِي شَاكٌ فَادْعُ لَهُ فَدَعَا لِي . »
الحسن بن سفين ، كر (١) .

٧/٣٤٤ - « عَنْ عَطَاءِ مَوْلَى السَّائِبِ بْنِ يُزَيْدٍ قَالَ : كَانَ وَسَطُ رَأْسِ السَّائِبِ أَسْوَدًا ، وَبَقِيَّةُ رَأْسِهِ ، وَلَحْيَتُهُ أَيْبُضَ ، فَقُلْتُ لَهُ : قَالَ إِنِّي كُنْتُ مَعَ الصَّبِيَّانِ أَلْعَبُ فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ ﷺ - فَعَرَّضْتُ لَهُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : وَعَلَيْكَ ، مَنْ أَنْتَ ؟ قُلْتُ : أَنَا السَّائِبُ بْنُ يُزَيْدٍ أَخُو الثَّمَرِ مِنْ قَاسِطٍ ، فَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - رَأْسِي ، وَقَالَ بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ ، فَهُوَ لَا يَشِيبُ أَبَدًا . »
كر (٢) .

= وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط والكبير ، بنحوه ، وفيه أبو معشر نجيح ، وهو ضعيف . اهـ .

وفي المعجم الكبير للطبراني ١٨٨/٧ برقم ٦٦٨٧ عن السائب بن يزيد ، مع تفاوت يسير .

(١) الحديث في فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ٦/٥٦٠ ، ٥٦١ (المناقب) عن الجعيد بن عبد الرحمن ، برقم ٣٥٤٠ - مع بعض تفاوت واختلاف .

وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٦/٦٣ ذكر الحديث في ترجمة السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة بلفظ مختلف فيه بعض طول وزيادة .

وفي الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ٤/١١٧ (طبع المكتبات الأزهرية) في ترجمة السائب ابن يزيد برقم ٣٠٧١ مختصراً بلفظ مختلف فيه زيادة .

وفي المعجم الكبير للطبراني ٧/١٨٥ برقم ٦٦٨٠ عن السائب بن يزيد ، نحوه ضمن حديث فيه طول .

(٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٦/٦٣ ، ٦٤ في ترجمة السائب بن يزيد ، مع زيادة ونقص في مقدمته ، وبعض اختلاف في لفظه .

وفي المعجم الكبير للطبراني ٧/١٩٠ حديث ٦٦٩٣ عن عطاء مولى السائب بن يزيد ، مع بعض الزيادات والاختلاف .

وانظر ترجمة السائب بن يزيد في الإصابة ٤/١٧ نشر مكتبة الكليات الأزهرية - رقم ٣٠٧١

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ٩/٤٠٩ - طبع بيروت كتاب (المناقب) باب : ماجاء في السائب بن يزيد - رضي الله عنه - عن عطاء مولى السائب بن يزيد ، مع تفاوت في ألفاظه وبعض الزيادات .

٤٤٣/٨ - « كُنَّا نَتَحَلَّقُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ الصَّلَاةِ » .

ش ، عن يوسف بن سائب عن السائب (١) .

= وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الثلاثة ، ورجال الكبير رجال الصحيح ؛ غير عطاء مولى السائب وهو ثقة ، ورجال الصغير والأوسط ثقات .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٢/١٣٧ كتاب (الصلاة) باب : الحديث يوم الجمعة قبل الصلاة ، عن يوسف ابن السائب ، عن السائب ، بلفظه .

وفي المختار : (تَحَلَّقَ) القوم : جلسوا حَلَقَةً حَلَقَةً .

وفي النهاية « أنه نهى ، عن الحلق قبل الصلاة ، وفي رواية ، عن التحلق ، أراد قبل صلاة الجمعة ، وقال : الحلق بكسر الحاء وفتح اللام : جمع الحلقة ، وهي الجماعة من الناس مستديرون كحلقة الباب وغيره ، والتحلَّقُ تَفَعَّلُ منها ، وهو أن يتعمدوا ذلك . إلخ .

وفي الصحاح ما يدل على النهي عن التحلق قبل الصلاة يوم الجمعة في روايات متعددة .

وانظر سنن أبي داود ١/٦٥١ كتاب (الصلاة) باب : التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة .

وفي سنن ابن ماجه ٣٥٩١ كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب : ماجاء في الحلق يوم الجمعة قبل الصلاة... إلخ .

وفي سنن الترمذى ١/٢٠٢ ط دار الفكر - أبواب الصلاة - باب : ماجاء في كراهية البيع والشراء وإنشاد الضالة والشعر في المسجد .

(مسند سالم مولى أبي حذيفة - رضي الله عنه) -

١/٣٤٥ - « عَنْ سَالِمِ مَوْلَى أَبِي حَذِيفَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِيَجَاءَنَّ » .
..... (١)

(١) ورد الحديث في الأصل إلى قول : ليجاءَنَّ وبقية ساقط ، والتصويب وذكّر تمامه والمعزو إليه في المراجع التالية.

ففي الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ١٠٤/٤ في ترجمة سالم مولى أبي حذيفة برقم ٣٠٤٦ عنه بلفظ : (ليجاء يوم القيامة يقوم معهم حسنات مثل جبل تهامة ، فيجعل الله أعمالهم هباء ، كانوا يصلون ، ويصومون ، ولكن إذا عرض لهم شيء من الحرام وثبوا إليه) .

وفي حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم ١/١٧٨ ، عن سالم أبي مولى حذيفة - رضي الله عنه - بلفظ : (ليجاءن بأقوام يوم القيامة معهم من الحسنات مثل جبال تهامة ، حتى إذا جرى بهم جعل الله أعمالهم هباء ، ثم قذفهم في النار ، فقال سالم : يارسول الله بأبي أنت وأمي حل لنا هؤلاء القوم حتى نعرفهم ، فوالذي بعنك بالحق إنني أتخوف أن أكون منهم ، فقال : ياسالم أما أنهم كانوا يصومون ، ويصلون ، ولكنهم إذا عرض لهم شيء من الحرام وثبوا عليه ، فأدحض الله تعالى أعمالهم) ، فقال مالك بن دينار : هذا والله النفاق ، فأخذ المعلّى بن زياد بلحيته فقال : صدقت والله أبا يحيى .

وفي إتحاف السادة المتقين شرح إحياء علوم الدين . تصنيف محمد الحسيني الزبيدي - طبع بيروت ٨/٨٦ - كتاب ذم الدنيا - عن سالم مولى حذيفة بلفظ مقارب للفظ الحلية .

(مُسْتَدْرَأُ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ الْأَشْجَعِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/٣٤٦ - « عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ قَالَ : كُنْتُ مَعَ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ فِي سَفَرٍ ، فَعَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ ، فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالَ سَالِمٌ بْنُ عَبْدِ : عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّكَ ، ثُمَّ قَالَ بَعْدَ : لَعَلَّكَ وَجَدْتَ مِمَّا قُلْتَ لَكَ ؟ قَالَ : أَجَلٌ ! لَوَدِدْتُ أَنَّكَ لَمْ تَذْكُرْ أُمَّيْ بِخَيْرٍ وَلَا بِشَرٍّ ، قَالَ : إِنَّمَا قُلْتُ لَكَ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّكَ ، ثُمَّ قَالَ : إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلْ : الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَوْ الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، وَلْيَقُلْ مَنْ عِنْدَهُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، وَلْيُرِدَّ عَلَيْهِمْ يَغْفِرُ اللَّهُ لَنَا وَلَكُمْ » .

ط ، حم ، د ، ت ، ن وابن جرير ، حب وابن السنن ، طب ، ك ، هب ، ض (١) .

(١) الحديث في مسند أبي داود الطيالسي - طبع بيروت ص ١٦٧ الجزء الخامس في ترجمة سالم بن عبيد - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

نحوه مع بعض زيادات .

وفي مسند الإمام أحمد ٧/٦ ، ٨ ، طبع بيروت - حديث سالم ابن عبيد - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - نحوه مع زيادة ونقص .

وفي سنن أبي داود ٥/٢٨٨ ، ٢٨٩ كتاب (الأدب) باب : ماجاء في تشميت العاطس - برقم ٥٠٣١ عن

سالم بن عبيد ، مع تفاوت قليل .

وفي سنن الترمذى ٤/١٧٧ ، ١٧٨ ط بيروت - أبواب الاستئذان والآداب . باب : ماجاء كيف يُشَمَّتُ

العاطس - برقم ٢٨٨٤ ، عن سالم بن عبيد - مع تفاوت في الألفاظ .

وقال الترمذى : هذا حديث اختلفوا في روايته عن منصور ، وقد أدخلوا بين هلال بن يساف وبين سالم رجلا

في كتاب عمل اليوم والليلة للنسائي ص ٨٩ برقم ٢٢٥ طبع بيروت باب : ما يقول العاطس إذا شُمَّت - عن

سالم بن عبيد . مع تفاوت في الألفاظ .

(مُسْتَسْبِرَةٌ - ﷺ -)

١/٣٤٧ - « عَنْ سَبْرَةَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - حَرَّمَ مَتْعَةَ النِّسَاءِ » .

عب (١) .

٢/٣٤٧ - « عَنْ سَبْرَةَ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مِنَ الْمَدِينَةِ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِعَسْفَانَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّ الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ . فَقَالَ لَهُ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! عَلَّمْنَا تَعْلِيمَ قَوْمٍ كَأَنَّمَا وَلِدُوا الْيَوْمَ ، عُمَرْتُنَا هَذِهِ لِعَامِنَا هَذَا أَمْ لِلْأَبَدِ ؟ قَالَ : بَلَى لِلْأَبَدِ ، فَلَمَّا قَدَمْنَا مَكَّةَ طُفْنَا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ أَمَرْنَا بِمَتْعَةِ النِّسَاءِ فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ ، فَقُلْنَا : إِنَّهُنَّ قَدْ أَبَيْنَ إِلَّا إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى . قَالَ : فَافْعَلُوا . فَخَرَجْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي عَلَى بُرْدٍ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ ، فَدَخَلْنَا عَلَى امْرَأَةٍ فَعَرَضْنَا عَلَيْهَا أَنْفُسَنَا ، فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيَّ إِلَى بُرْدِ صَاحِبِي فَتَرَاهُ أَجُودَ مِنْ بُرْدِي ، وَتَنْظُرُ إِلَيَّ فَتَرَانِي أَشَبَّ مِنْهُ ، فَقَالَتْ : بُرْدٌ مَكَانَ بُرْدٍ ، وَاخْتَارَتْنِي فَتَزَوَّجْتَهَا بِبُرْدِي ، فَبِتُ مَعَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَتْ غَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فِإِذَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَنْ كَانَ تَزَوَّجَ امْرَأَةً إِلَى أَجَلٍ فَلْيُعْطِهَا مَا سَمَى لَهَا وَلَا يَسْتَرْجِعْ مِمَّا أَعْطَاهَا شَيْئًا ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَهَا عَلَيْكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

عب (٢) .

(١) أوردته مصنف عبد الرزاق ج ٧/ ص ٥٠٢ برقم ١٤٠٣٤ كتاب (الطلاق) - باب: المتعة ، عن الربيع ابن سبرة ، عن أبيه ، بلفظه .

وفي سنن أبي داود ج ٢/ ص ٥٥٩ ، ٥٦٠ برقم ٢٠٧٣ ط سورة كتاب (النكاح) باب: في نكاح المتعة ، عن الربيع بن سبرة ، عن أبيه : أن النبي - ﷺ - حرم متعة النساء .

(٢) أوردته مصنف عبد الرزاق ج ٧/ ص ٥٠٤ برقم ١٤٠٤١ طيع الهند كتاب (الطلاق) باب: المتعة ، عن ربيع ابن سبرة ، عن أبيه ، مع بعض زيادات وتفاوت يسير .

وفي صحيح الإمام مسلم ج ٢/ ص ١٠٢٤ كتاب (النكاح) باب: نكاح المتعة ، وبيان أنه أبيع ، ثم نسخ ، ثم أبيع ، ثم نسخ ، واستقر تحريمه إلى يوم القيامة ، عن الربيع بن سبرة نحوه .

٣/٣٤٧ - « عَنْ سَبْرَةَ قَالَتْ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ » .

ابن جرير (١) .

٤/٣٤٧ - « عَنْ سَبْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - نَهَى عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ الْفَتْحِ » .

ابن جرير (٢) .

٥ / ٣٤٧ - « عَنْ سَبْرَةَ قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مُتْعَةِ النِّسَاءِ فِي حَبَّةِ

الْوَدَاعِ » .

ابن جرير (٣) .

٦ / ٣٤٧ - « عَنْ سَبْرَةَ قَالَتْ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - فِي حَبَّةِ الْوَدَاعِ ، فَلَمَّا

قَدِمْنَا مَكَّةَ وَحَلَلْنَا ، قَالَ : اسْتَمْتَعُوا مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ قَالَ : فَعَرَضْنَا ذَلِكَ عَلَى النِّسَاءِ ، فَأَبَيْنَ أَنْ يَتَزَوَّجَنَّا إِلَّا أَنْ يَضْرِبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُنَّ أَجَلًا ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : اضْرِبُوا بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُنَّ أَجَلًا ، فَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبْنُ عَمٍّ لِي مَعِيَ بَرْدٌ وَمَعَهُ بَرْدٌ ، وَبَرَدَهُ أَجُودٌ مِنْ

(١) ورد هذا الحديث في سنن ابن ماجه ج ١/ ص ٦٣٠ برقم ١٩٦١ كتاب (النكاح) باب : النهى عن النكاح المتعة عن على ، بلفظ : (أن رسول الله ﷺ - نهى عن متعة النساء يوم خيبر ، وعن لحوم الحمر الإنسية) . وبالرجوع إلى تفسير الطبراني ، ج ٥ ص ١٠ تفسير (سورة النساء الآية ٢٤) الطبعة الأولى الأميرية تبين أن هناك رواية مختلفة عن الأصل برواية الربيع بن سبرة الجهني ، عن أبيه أن النبي ﷺ - قال : استمتعوا من هذه النساء والاستمتاع عندنا يومئذ التزويج) .

(٢) ورد هذا الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٤٠٤ ترجمة سبرة بن معبد - رضي الله عنه - بلفظه .

(٣) ورد هذا الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٤٠٤ باب : ترجمة سبرة بن معبد - رضي الله عنه - مع تفاوت يسير ، وفي سنن أبي داود ، ج ٢ ص ٥٥٨ الحديث رقم ٢٠٧٢ باب : في نكاح المتعة ، عن ربيع بن سبرة ، بنحوه .

وفي الصحاح ما يؤيده ، وانظر صحيح البخارى كتاب (النكاح) باب : نهى رسول الله ﷺ - عن نكاح المتعة .

وأخرجه صحيح مسلم في النكاح باب : نكاح المتعة ، وسنن النسائي كتاب (النكاح) باب : تحريم المتعة ، وسنن ابن ماجه كتاب (النكاح) باب : النهى عن نكاح المتعة .

بُرْدِي وَأَنَا أَشْبُ ، فَمَرَرْنَا بِامْرَأَةٍ فَأَعْجَبَهَا بُرْدُ صَاحِبِي ، وَأَعْجَبَهَا شَبَابِي ، فَقَالَتْ : بُرْدٌ كَبْرُدٌ ، فَتَزَوَّجْتُهَا وَجَعَلْتُ الْأَجَلَ بَيْنِي وَبَيْنَهَا عَشْرًا ، فَبِتُّ عِنْدَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ وَغَدَوْتُ ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بَيْنَ الْبَابِ وَالرُّكْنِ يَخْطُبُ النَّاسَ وَهُوَ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي كُنْتُ أَدْنْتُ بِالْإِسْتِمْتَاعِ مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ ، أَلَا وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ الْأَمْرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ فَلْيُخْلِ سَبِيلَهَا ، وَلَا تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا » .
ابن جرير (١) .

(١) ورد هذا الحديث في صحيح مسلم ، ج ٢ ص ١٠٢٤ ، ١٠٢٥ الأحاديث أرقام ٢٠ / ١٩ ، ٢١ / ١٤٠٦ كتاب (النكاح) باب : نكاح المتعة ... إلخ عن الربيع بن سبرة ، عن أبيه ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه . وانظر التعليق على الحديث السابق .
وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٤٠٥ ، ٤٠٦ حديث سبرة بن معبد - رضي الله عنه - بنحوه .
وفي مسند أبي يعلى ، ج ٢ ص ٢٣٨ رقم ٩٤٩ / ٢ باب : سبرة بن معبد الجهني ، عن الربيع بن سبرة ، عن أبيه ، بنحوه .

(مُسْتَدْرَاقَةُ بِنِ مَالِكٍ - ضَوْئُهُ -)

١/٣٤٨ - « عَنْ أَبِي رَاشِدٍ : أَنَّ سُرَاقَةَ بِنَ مَالِكٍ كَانَتْ يُعَلِّمُ قَوْمَهُ ، فَقَالُوا : يُوْشِكُ سُرَاقَةَ أَنْ يُعَلِّمَكُمْ كَيْفَ تَأْتُونَ الْغَائِطَ ؟ فَبَلَغَهُ ذَلِكَ ، فَقَامَ فَوَعظَهُمْ ، ثُمَّ قَالَ : إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ ، فَلْيُكْرِمْ قِبْلَةَ اللَّهِ ، وَلَا يَسْتَقْبِلْهَا ، وَلْيَتَّقِ مَجَالِسَ اللَّعْنِ : الطَّرِيقَ ، وَالظَّلَّ ، وَاسْتَمَخَّرُوا (*) الرِّيحَ ، وَاسْتَشْبُوا (***) عَلَى أَسْوَاقِكُمْ ، وَأَعِدُوا النَّبْلَ . »

عب (١) .

٢/٣٤٨ - « عَنْ سُرَاقَةَ قَالَتْ : حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يُقِيدُ الْأَبَ مِنْ ابْنِهِ ، وَلَا يُقِيدُ الْإِبْنَ مِنْ أَبِيهِ . »

عب (٢) .

٣/٣٤٨ - « عَنِ الْحَسَنِ : أَنَّ سُرَاقَةَ بِنَ مَالِكِ الْمُدَلِّجِيَّ حَدَّثَهُمْ أَنَّ قُرَيْشًا جَعَلَتْ فِي رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَأَبِي بَكْرٍ أَرْبَعِينَ أَوْ قِيَّةً ، قَالَ : فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ ، فَقَالَ : إِنَّ الرَّجُلَيْنِ اللَّذَيْنِ جَعَلْتَ قُرَيْشٌ فِيهِمَا مَا جَعَلْتَ قَرِيبٌ مِنْكَ بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا ، فَأَتَيْتُ فَرَسِي (وَهُوَ الْمَوْعَى فَفَضَرْتُ بِهِ (***)) ، ثُمَّ أَخَذْتُ رُمْحِي فَرَكَبْتُهُ ، فَجَعَلْتُ أُجْرُ الرُّمَحَ مَخَافَةَ أَنْ يَشْرِكَنِي فِيهِمَا أَهْلُ الْمَاءِ ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُمَا ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَذَا بَاغٍ يَبْغِينَا ،

(*) الْمَخْرُفِيُّ الْأَصْلُ : الشَّقُّ ، وَمِنْهُ حَدِيثُ سُرَاقَةَ « إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ فَلْيَفْعَلْ كَذَا وَكَذَا ، وَاسْتَمَخَّرُوا الرِّيحَ » أَيِ اجْعَلُوا ظُهُورَكُمْ إِلَى الرِّيحِ عِنْدَ الْبَوْلِ ؛ لِأَنَّهُ إِذَا وَلَاهَا ظَهْرَهُ أَخَذَتْ عَنِ يَمِينِهِ وَيَسَارِهِ فَكَأَنَّهُ قَدْ شَقَّهَا بِهِ ، فَلْيَنْظُرْ أَيْنَ مَجْرَاهَا فَلَا يَسْتَقْبِلْهَا لِثَلَاثِ تَرْشُشٍ عَلَيْهِ بَوَالِهِ (النهاية ج ٤ / ص ٣٠٥) .

(**) اسْتَشْبُوا عَلَى أَسْوَاقِكُمْ : أَيِ اسْتَوْفِرُوا عَلَيْهَا وَلَا تَسْتَقْرِوْا عَلَى الْأَرْضِ بِجَمِيعِ أَقْدَامِكُمْ ، وَتَدْنُوا مِنْهَا ، مِنْ شَبِّ الْفَرَسِ يُشَبُّ شِبَابًا ، إِذَا رَفَعَ يَدَيْهِ جَمِيعًا مِنَ الْأَرْضِ (النهاية ج ٢ / ص ٤٣٨ ، ٤٣٩) .

(١) وَرَدَ هَذَا الْأَثَرُ فِي نَصْبِ الرَّايَةِ لِجَمَالِ الدِّينِ الزُّبَيْعِيِّ ، ج ٢ ص ١٠٣ كِتَابِ (الصَّلَاةِ) بِلَفْظِ : (عَنْ سَمَاكِ ابْنِ الْفَضْلِ ، عَنْ ابْنِ رَشْدِينَ الْجَنْدِيِّ ، عَنْ سُرَاقَةَ بِنِ مَالِكٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ ، فَلْيُكْرِمْ قِبْلَةَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ ») .

(٢) وَرَدَ هَذَا الْأَثَرُ فِي الْمَصْنَفِ لِعَبْدِ الرَّزَاقِ ، ج ٩ ص ٤٠٥ بِرَقْمِ ١٧٧٩٧ بِلَفْظِهِ .

(***) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَفِي الْكَنْزِ « وَهُوَ فِي الْمَرْعَى ، فَفُتِرَتْ بِهِ » .

فَأَلْتَفَتَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : اللَّهُمَّ اكْفِنَاهُ بِمَا شِئْتَ ، قَالَ : فَوَحَلَ فَرَسِي وَإِنِّي لَفِي جَلَدٍ (*) مِنَ الْأَرْضِ فَوَقَعْتُ عَلَى حَجَرٍ ، فَأَنْقَلَبَ ، فَقُلْتُ : أَدْعُو الَّذِي فَعَلَ بِفَرَسِي مَا أَرَى أَنْ يُخَلِّصَهُ ، وَعَاهِدَهُ أَنْ لَا يَعْصِيَهُ ، فَدَعَا لَهُ فَخَلَّصَ الْفَرَسُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَوَاهِبُهُ أَنْتَ لِي ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ : فَهَاهُنَا ، قَالَ : فَعَمَّ عَنَّا النَّاسُ ، وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - السَّاحِلَ (**) مِمَّا يَلِي الْبَحْرَ ، فَكُنْتُ أَوَّلَ النَّهَارِ لَهُمْ طَالِبًا ، وَآخِرَ اللَّيْلِ لَهُمْ مَسْلُوحَةً (***) ، وَقَالَ لِي : إِذَا اسْتَقَرَّرْنَا بِالْمَدِينَةِ فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَأْتِينَا فَاتِنًا ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَظَهَرَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ وَأُحُدٍ وَأَسْلَمَ النَّاسُ وَمَنْ حَوْلَهُمْ بَلَّغْنِي أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَبْعَثَ خَالِدَ ابْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي مُدَلِّجٍ ، فَأَتَيْتُهُ ، فَقُلْتُ لَهُ : أَنْشُدُكَ النِّعْمَةَ ، فَقَالَ الْقَوْمُ : مَهْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - دَعُوهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا تُرِيدُ ؟ فَقُلْتُ : بَلَّغْنِي أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَبْعَثَ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى قَوْمِي ، فَأَنَا أَحِبُّ أَنْ تُوَادِعَهُمْ ، فَإِنْ أَسْلَمَ قَوْمُهُمْ أَسْلَمُوا مَعَهُمْ ، وَإِنْ لَمْ يُسَلِّمُوا لَمْ تَخْشُنْ صُدُورُ قَوْمِهِمْ عَلَيْهِمْ ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِيَدِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، فَقَالَ لَهُ : اذْهَبْ مَعَهُ فَاصْنَعْ مَا أَرَادَ ، فَإِنْ أَسْلَمَتْ قُرَيْشٌ أَسْلَمُوا مَعَهُمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُوا ... ﴾ حَتَّى بَلَغَ : ﴿ إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ ... ﴾ الْآيَةَ .

قَالَ الْحَسَنُ : فَالَّذِينَ حَصَرَتْ صُدُورُهُمْ بَنُو مُدَلِّجٍ ، فَمَنْ وَصَلَ إِلَيَّ مُدَلِّجٍ مِنْ غَيْرِهِمْ كَانَ فِي مِثْلِ عَهْدِهِمْ .

ش ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، وأبو نعيم في الدلائل وسنده حسن (١) .

(*) الْجَلْدُ - بفتح الجيم واللام - الأرض الصلبة المستوية المتن - القاموس .

(**) في ابن أبي شيبة : طريق الساحل .

(***) الْمَسْلُوحَةُ بوزن المصلحة : قوم ذو سلاح ، والمعنى هنا « من جنوده المسلحين » .

(١) ورد هذا الأثر في المصنف لابن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ٣٣١ ، ٣٣٢ ، ٣٣٣ رقم ١٨٤٦١ كتاب (المغازي) ،

عن الحسن ، عن سراقه بن مالك ، مع تفاوت سير ، وبعض زيادات .

٤٨٣ / ٤ - « عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ (*) بْنِ الْأَخْرَمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَوْ عَنْ عَمِّهِ : قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَهُ ، فَقِيلَ لِي : هُوَ بَعْرَفَةٌ ، فَاسْتَقْبَلْتُهُ ، فَأَخَذْتُ بِرِمَامِ النَّاقَةِ ، فَصَاحَ بِي أَنَسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ : دَعُوهُ قَارِبَ مَا جَاءَ بِهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! دَلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ ، فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ أَوْجَزْتَ فِي الْخُطْبَةِ فَقَدْ أَعْظَمْتَ وَأَطَوَّلْتَ ، فَسَكَتَ سَاعَةً ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَنَظَرَ فَقَالَ : تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتَقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ ، وَتُحِبُّ لِلنَّاسِ مَا تُحِبُّ أَنْ يَأْتُوا إِلَيْكَ ، وَمَا كَرِهْتَ أَنْ يَأْتُوا إِلَيْكَ فَدَعِ النَّاسَ مِنْهُ خَلٌّ عَنْ زِمَامِ النَّاقَةِ » .

ابن جرير (١) .

(*) فى الأصل « شعبة بن الأخرم » ولكن بالرجوع إلى المصادر تبين أن اسمه « سعد بن الأخرم » .
(١) ورد هذا الأثر فى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ١ ص ٤٣ باب : منه (فى بيان فرائض الإسلام وسهامه) عن المغيرة ، مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظه .
وقال الهيثمى : رواه عبد الله من زياداته ، والطبرانى فى الكبير بأسانيد ورجال بعضها ثقات على ضعف فى يحيى بن عيسى كثير .

(مُسْتَدُّ سَعْدِ بْنِ تَمِيمِ السَّكُونِيِّ وَالِدِ بِلَالِ بْنِ سَعْدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

٣٤٩ / ١ - « عَنْ عُمَانَ بْنِ سَعْدِ الدَّمَشْقِيِّ : أَنَّهُ سَمِعَ بِلَالَ بْنَ سَعْدٍ ، وَكَانَ سَعْدٌ ، قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ - ﷺ - ، وَيُقَالُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَسَحَ رَأْسَهُ ، وَدَعَا لَهُ » .
كر (١) .

٣٤٩ / ٢ - « عَنْ بِلَالِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُ قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِلْخَلِيفَةِ بَعْدَكَ؟ قَالَ : مِثْلُ الَّذِي لِي مَا عَدَلَ فِي الْحُكْمِ ، وَأَقْسَطَ فِي الْقِسْطِ ، وَرَحِمَ ذَا الرَّحِمِ ، فَمَنْ فَعَلَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ » .
ابن جرير (٢) .

٣٤٩ / ٣ - « عَنْ بِلَالِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيُّ أُمَّتِكَ خَيْرٌ؟ قَالَ : أَنَا وَأَقْرَانِي . قُلْتُ : ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ : ثُمَّ الْقَرْنَ الثَّانِي . قُلْتُ : ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ : ثُمَّ الْقَرْنَ الثَّلَاثُ . قُلْتُ : ثُمَّ مَاذَا؟ قَالَ : قَوْمٌ يَأْتُونَ يَشْهَدُونَ وَلَا يَسْتَشْهَدُونَ ، وَيَحْلِفُونَ وَلَا يَسْتَحْلِفُونَ ، وَيُؤْتَمِنُونَ وَلَا يُؤَدُّونَ » .
كر (٣) .

٣٤٩ / ٤ - « عَنْ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ سَعْدِ الْأَشْهَلِيِّ قَالَ : أُرْهِدِي إِلَيَّ النَّبِيَّ - ﷺ - سَيْفٌ مِنْ نَجْرَانَ ، فَأَعْطَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ ، وَقَالَ : جَاهِدْ بِهَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَإِذَا اخْتَلَفْتَ

(١) ورد هذا الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٦ ص ٨٥ ترجمة سعد بن تميم السكوني . نحوه .

(٢) ورد هذا الأثر في حلية الأولياء ، ج ٥ ص ٢٣٣ باب : ترجمة بلال بن سعد ، مع تفاوت يسير .
وفي التاريخ الكبير للبخاري المجلد الرابع ق ٢ - ج ٢ ص ٤٦ برقم ١٩١٥ - مختصراً ، وفيه : (وقسط في البسط) بدل (وأقسط في القسط) .

(٣) ورد هذا الأثر في تهذيب دمشق لابن عساكر ، ج ٦ ص ٨٥ ترجمة سعد بن تميم السكوني ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه ، وتقديم وتأخير ، ونقص وزيادة .
وفي حلية الأولياء ج ٥ / ص ٢٣٣ عن بلال بن سعد - نحوه .

أَعْنَاقُ النَّاسِ فَاضْرِبِ الْحَجَرَ ، ثُمَّ ادْخُلِ بَيْتَكَ فَكُنْ حَلِيسًا (*) مُلْقَى حَتَّى تَقْتُلَكَ كَفُّ
خَاطِئَةٍ ، أَوْ تَأْتِيكَ مَنِيَّةٌ قَاضِيَةٌ .
البعغوى ، والديلمى ، كر (١) .

(*) الحَلِيسُ : كسَاء يَسِطُ تَحْتَ حَرِّ الثِّيَابِ ، وَفِي الْحَدِيثِ : (كُنْ حَلِيسَ بَيْتِكَ) ، أَيْ لَا تَبْرَحْ - (اِهْ مَخْتَارُ
الصَّحَاحِ) .

(١) وَرَدَ هَذَا الْأَثَرُ فِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ لِلْهَيْثَمِيِّ ، ج ٧ ص ٣٠١ بَاب : مَا يَفْعَلُ فِي الْفِتَنِ ، مَعَ اخْتِلَافٍ يَسِيرٍ فِي
بَعْضِ أَلْفَاظِهِ ، وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ : رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالْأَوْسَطِ ، وَرِجَالُ الْكَبِيرِ ثَقَاتٌ .
وَفِي الْمُسْتَدْرَكِ مَعَ التَّلْخِصِ لِلْحَاكِمِ ، ج ٣ ص ١١٨ مَعَ اخْتِلَافٍ يَسِيرٍ فِي بَعْضِ أَلْفَاظِهِ .
وَفِي التَّارِيخِ الْكَبِيرِ لِلْبُخَارِيِّ ، ج ٤ ص ٤٨ بِرَقْمِ ١٩٢١ مَسْنَدُ سَعْدِ بْنِ زَيْدِ الْأَشْهَلِيِّ طَرَفًا مِنْ أَوْلِهِ .

(مُسْتَدْرَأُ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -)

١ / ٣٥٠ - « عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ : أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - بِصَحْفَةٍ أَوْ جَفْنَةٍ مَمْلُوءَةٍ مَخًّا ، فَقَالَ : يَا أَبَا ثَابِتٍ مَا هَذَا ؟ ! قَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ نَحَرْتُ أَرْبَعِينَ ذَاتَ كَبِدٍ ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُشْبِعَكَ مِنَ الْمَخِّ ، فَأَكَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - وَدَعَا لَهُ بِخَيْرٍ » .
كر (١) .

٢ / ٣٥٠ - « عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ قَالَ : بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ عَلَى الْمَوْتِ يَوْمَ أَحُدٍ حِينَ أَنْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ ، فَصَبَرُوا ، وَكَرَّمُوا ، وَجَعَلُوا يَشْتَرُونَ أَنْفُسَهُمْ ، يَقُولُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ : نَفْسِي لِنَفْسِكَ الْفِدَاءَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَجَهِي لَوْجَهَكَ الْوَقَاءَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهُمْ يَحْمُونُهُ وَيَقُونُهُ بِأَنْفُسِهِمْ حَتَّى قُتِلَ مِنْهُمْ مَنْ قُتِلَ ، وَهُمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَعَلِيٌّ ، وَالزُّبَيْرُ ، وَطَلْحَةُ ، وَسَعْدٌ ، وَسَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ ، وَابْنُ أَبِي الْأَفْلَحِ ، وَالْحَارِثُ بْنُ الصِّمَّةِ ، وَأَبُو دُجَانَةَ ، وَالْحَبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، قَالَ : وَنَهَضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى الصَّخْرَةِ لِيَعْلُوَهَا ، وَقَدْ ظَاهَرَ دَرْعَيْنِ (*) ، فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَاحْتَمَلَهُ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ ، فَأَنْهَضَهُ حَتَّى اسْتَوَى عَلَيْهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « أَوْجَبَ (**) طَلْحَةُ » .
كر (٢) .

٣ / ٣٥٠ - « عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ قَالَ : جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْتُ : تُوَفِّتُ أُمَّيْ وَلَمْ تُوصِ ، فَهَلْ يُغْنِي عَنْهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « وَلَوْ بِكَرَاعٍ (***) مُحْرَقٍ » .

(١) ورد هذا الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٦ ص ٨٩ ، مع تفاوت يسير .

(*) في الكنز (بين درعين) .

(٢) ورد في دلائل النبوة للبيهقي ، ج ٣ ص ٢٣٨ ما يؤيد الجزء الأخير من قوله : « وَنَهَضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - » إلى آخره عن الزبير .

كما يؤيده أيضاً ماجاء في سيرة ابن هشام ج ٣ ص ٩١ ط . الحلبي .

(***) الكراع : جانب مستطيل من الحرة تشبهاً بالكراع ، وهو ما دون الركبة من الساق . النهاية ، ج ٤ ص ١٦٥ .

ابن جرير - رحمته الله - (١) .

٣٥٠ / ٤ - « عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - صلوات الله عليه - أَمَرَهُ أَنْ يَسْقِيَ عَنْ أُمَّهِ الْمَاءَ . »

كر (٢) .

٣٥٠ / ٥ - « عَنِ الْحَسَنِ قَالَ : قَالَ سَعْدٌ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صلوات الله عليه - فِي مَسِيرٍ وَمَعَنَا شَيْءٌ مِنْ تَمْرٍ ، فَجَاءَنِي صَفْوَانُ بْنُ الْمَعْلَى (*) فَقَالَ : أَطْعِمْنِي مِنْ هَذَا التَّمْرِ . فَقُلْتُ : إِنَّهُ تَمْرٌ قَلِيلٌ ، وَلَسْتُ أَمْنُ أَنْ يَدْعُو بِهِ - أَرَادَ النَّبِيَّ - صلوات الله عليه - فَإِذَا نَزَلُوا ، فَأَكَلُوا أَكَلَتْ مَعَهُمْ ، فَقَالَ : أَطْعِمْنِي ، فَقَدْ أَهْلَكَنِي الْجُوعُ ، فَأَبَيْتُ عَلَيْهِ ، فَأَخَذَ السَّيْفَ فَعَقَرَ (***) النَّاقَةَ الَّتِي عَلَيْهَا التَّمْرُ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ - صلوات الله عليه - فَقَالَ : قُولُوا لَصَفْوَانَ : فَلْيَذْهَبْ ، فَلَمَّا نَزَلُوا لَمْ يَبْتَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ يَطُوفُ بِأَصْحَابِ النَّبِيِّ - صلوات الله عليه - حَتَّى آتَى عَلِيًّا ، فَقَالَ : أَيْنَ أَذْهَبُ ؟ أَذْهَبُ إِلَى الْكُفْرِ ! فَآتَى عَلَى النَّبِيِّ - صلوات الله عليه - فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ ، فَقَالَ : قُولُوا لَصَفْوَانَ : فَلْيَلْحَقْ » .

الشاشي ، كر (٣) .

(١) ورد هذا الأثر في الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدى الجرجاني لسعد بن عباد ، مع اختلاف يسير في

بعض ألفاظه ج ٦ ص ٢٢٥٦ ، وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٦ ص ٢٥ برقم ٣٨٠ ، نحوه .

وفي سند الحديث « محمد بن كريب » قال المحققون : محمد بن كريب بن أبي مسلم الهاشمي مولى ابن

عباس ، عن أبيه : ضعفه ابن نمير ، ولينه أبو زرعة ، كما ضعفه النسائي ، والدارقطني ، ذكره البخاري في من

مات بين الخمسين إلى الستين ومائة . تهذيب التهذيب ج ٩ / ص ٤٢٠ .

(٢) ورد هذا الأثر في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٦ ص ٢٤ ، ٢٥ برقم ٥٣٧٩ ترجمة سعد بن عباد ، بنحوه .

(*) في الكنز (صفوان بن المعطل) .

(**) في الهيثمي « فعرفت الراحلة التي عليها التمر » ولم يذكر لفظة (عقر) .

(٣) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٦ ص ٢٨١ باب : (التعزيز بالكلام) عن سعد ، مع اختلاف

يسير في بعض ألفاظه ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات

٦ / ٣٥٠ - « عَنْ سَعْدِ بْنِ قَيْسِ الْعَنْزِيِّ : أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ : سَعْدُ الْخَيْلِ . قَالَ : بَلْ أَنْتَ سَعْدُ الْخَيْرِ » .

ابن منده وقال : غريب ، كر (١) .

٧ / ٣٥٠ - « عَنْ سَعْدِ مَوْلَى حَاطِبٍ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! (حَاطِبٌ مِنْ أَهْلِ

النَّارِ) ؟ قَالَ : لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ شَهِدَ بَدْرًا ، أَوْ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ » .

كر (٢) .

(١) ورد هذا الأثر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ، ج ٧ ص ٢٨٨ بلفظه ، وقال : رواه ابن منده ، وقال : هذا حديث غريب لا يعرف إلا بهذا الإسناد .

(٢) ورد هذا الأثر في التاريخ الكبير للبخارى ، ج ٤ ص ٤٨ ، ٤٩ رقم ١٩٢٢ مسند سعد مولى حاطب بن أبى بلتعة ، بلفظه .

(مُسْتَدْرَعُ الْقِرْطِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)

١/٣٥١ - « أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِبَلَالٍ أَنْ يَدْخُلَ أُصْبَعِيهِ فِي أُذُنَيْهِ كَأَنَّهُ إِقَامَتُهُ مُفْرَدَةً ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ مَرَّةً وَاحِدَةً » .

أبو الشيخ في الأذان (١) .

٢/٣٥١ - « كَانَ بِلَالٌ يُنَادِي بِالصُّبْحِ فَيَقُولُ : حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنْ يَجْعَلَ مَكَانَهَا الصَّلَاةَ خَيْرًا مِنَ النَّوْمِ ، وَتَرَكَ حَيَّ عَلَى خَيْرِ الْعَمَلِ » .

أبو الشيخ (٢) .

٣/٣٥١ - « كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ثُمَّ يَنْحَرِفُ عَنْ يَمِينِ الْقِبْلَةِ فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ يَقُولُ خَلْفَ الْقِبْلَةِ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، ثُمَّ يَنْحَرِفُ عَنْ يَسَارِ الْقِبْلَةِ فَيَقُولُ : حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، ثُمَّ يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ فَيَقُولُ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَكَانَ يُقِيمُ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَيَفْرُدُ الْإِقَامَةَ » .

أبو الشيخ (٣) .

(١) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ١ ص ٣٢٩ كتاب (الصلاة) باب : كيف الأذان - برواية سعد القرظ ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير ، وفيه أيضاً عبد الرحمن بن عمار بن سعد ضعفه بن معين .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٦ ص ٤٨ ترجمة رقم ٥٣٥ سعد بن عائد القرظ المؤذن الأنصاري رقم ٥٤٤٨ بلفظه .

(٢) ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ١ ص ٣٣٠ (باب : كيف الأذان) مع اختلاف يسير .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه عبد الرحمن بن عمار بن سعد ضعفه ابن معين .

(٣) ورد هذا الحديث في سنن ابن ماجه ج ١/ ص ٢٣٢ برقم ٧٠٦ ط دار الفكر كتاب (الأذان) باب : بدء الأذان عن محمد بن عبد الله بن زيد ، عن أبيه - ذكر قصة بدء الأذان وصفته - بنحو الصفة المذكورة بالأصل لكن بدون قوله (أشهد أن لا إله إلا الله الثالثة) ومع زيادات أخرى تكمل القصة . وفي الصحاح روايات مختلفة بعضها قريب من معناه .

٤/٣٥١ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ سَعْدِ الْقِرَظِ : أَنَّ رَسُولَ

اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَخْطُبُ فِي الْحَرْبِ وَهُوَ مُتَكِيٌّ عَلَى قَوْسِهِ . »

كر (١) .

= وفي مجمع الزوائد للهيثمي ج ١/ص ٣٢٩ كتاب (الصلاة) باب : كيف الأذان ، عن سعد - يعني القرظ - مع تفاوت في بعض ألفاظه وعباراته ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير ، وفيه أيضاً عبد الرحمن بن عمار بن سعد ضعفه ابن معين . قلت : روى له ابن ماجه . كان بلال يؤذن مثني مثني ، والإقامة منفردة فقط . وفي الباب نحوه .

(١) ترجمة سعد القَرظ في تهذيب التهذيب ج ٣/ص ٤٧٩ برقم ٨٩١ ط الهند ، وهو : سعد بن عمار بن سعد القرظ المؤذن روى عن أبيه ، عن جده نسخة ، وعن أم عمار حاضنة عمار بن ياسر ، وعنه ابنه عبيد الرحمن ، إلى قوله : قلت : قال ابن القطان : لا يعرف حاله ولا حال أبيه . انتهى . وقال في التقريب : مستور من الثالثة .

ورد هذا الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي ج ٢/ص ١٨٧ كتاب (الصلاة) باب : على أي شيء يتكئ الخطيب . عن سعد القرظ - مع اختلاف يسير ، وقال الهيثمي : ذكر هذا في أثناء حديث طويل رواه الطبراني في الكبير ، وإسناده ضعيف ، فيه عن ابن عباس : « أن رسول الله - ﷺ - كان يخطبهم في السفر متكئاً على قوس » رواه الطبراني في الكبير ، فيه أبو شيبه وهو ضعيف اهـ . مجمع .

(مُسْتَدُ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -)

١/٣٥٢ - « عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ الْأَنْصَارِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَوْصِنِي وَأَوْجِزْ . قَالَ : عَلَيْكَ بِالْإِيَّاسِ (*) مِمَّا فِي أَيْدِي النَّاسِ ، وَإِيَّاكَ وَالطَّمَعِ ! فَإِنَّهُ الْفَقْرُ الْحَاضِرُ ، وَصَلَّ صَلَاتَكَ وَأَنْتَ مُودَّعٌ ، وَإِيَّاكَ وَمَا يُعْتَدَرُ مِنْهُ » .

الدليلى (١) .

٢/٣٥٢ - « عَنْ (***) سَعْدِ بْنِ عَامِرِ بْنِ حُذَيْمٍ قَالَ : مَنْ دَعَا امْرَأً بِغَيْرِ اسْمِهِ لَعَنَتْهُ الْمَلَائِكَةُ » .

كر (٢) .

٣/٣٥٢ - « عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدِ الثَّقَفِيِّ قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ يَوْمَ الطَّائِفِ قَاعِدًا فِي حَائِطِ أَبِي يَعْلَى يَأْكُلُ ، فَرَمَيْتُهُ ، فَأَصَبْتُ عَيْنَهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَذِهِ عَيْنِي أُصِيبَتْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ ، فَرَدَّتْ عَلَيْكَ ، وَإِنْ شِئْتَ فَالْجَنَّةُ . قَالَ : الْجَنَّةُ » .

كر (٣) .

(*) هكذا في الأصل ، وفي كشف الخفاء « عليك باليأس » .

أيسَ كَسَمِعَ إِيَّاسًا : قَنْطُ - القاموس ، وفيه أيضًا اليأس واليأسَة : القنوط ضد الرجاء ، أو قطع الأصل ... إلخ .
(١) ورد الأثر في إتخاف السادة المتقين للزيدي ج ٨ / ص ١٦٠ عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص ، عن أبيه ، عن جده ، مع اختلاف يسير .

قال : وأخرجه أبو نعيم في المعرفة من حديث ابن أبي فديك ، عن حماد بن أبي حميد ، وهو لقب محمد به .
وقال : إن رجلا من الأنصار ... إلخ ، وفي الباب روايات متعددة بمعناه .

وفي كشف الخفاء ج ١ / ص ٣٢٥ برقم ٨٩٦ عن سعد بن أبي وقاص ، مع اختلاف يسير ، وقال : رواه الدليلى في مسنده عن أنس رفعه .

(**) ترجمة سعيد بن عامر بن حذيم بن سلامان - عن سعيد ، بلفظه مع ذكر قصة هذا الحديث .

(٢) وورد هذا الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٦ / ص ١٤٩ بلفظه .

(٣) ورد هذا الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٦ / ص ٤٠٨ في ترجمة صخر بن حرب بن أمية بن

عبد شمس عن سعيد بن عبيد الثقفي . مع اختلاف وزيادة في بعض الألفاظ .

وقال : روى الحافظ هذه القصة من طريقين بأنها كانت في الطائف ، ورواها من طريق ثالث بالشك ، فقال :
يوم حنين أو الطائف .

(مُسْنَدُ سَفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -)

١/٣٥٣ - « عَنْ سَفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ أَنَّ فَرَسَهُ أُعِيَتْ عَلَيْهِ بِالْعَقِيقِ ، وَهُمْ فِي بَعْثِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ يَسْتَحْمِلُهُ ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - خَرَجَ يَتَغَنَّى لَهُ بِعَيْرٍ ، فَلَمْ يَجِدْهُ إِلَّا عِنْدَ أَبِي جَهْمِ بْنِ حُذَيْفَةَ الْعَدَوِيِّ ، فَسَامَهُ بِهِ . فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْمٍ : لَا أَبِيعُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَلَكِنْ خُذْهُ فَاحْمِلْ عَلَيْهِ مِنْ شِئْتِ ، فَأَخَذَهُ مِنْهُ ، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى بَلَغَ بَيْتَ الْأَهَابِ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يُوشِكُ الْبُيَّانُ أَنْ يَبْلُغَ هَذَا الْمَكَانَ ، وَيُوشِكُ الشَّامُ أَنْ يُفْتَحَ ، فَيَأْتِيَهُ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ هَذَا الْبَلَدِ ، وَيَعْجِبُهُمْ رِيفُهُ وَرَحَاؤُهُ ، فَيَسِيرُونَ « دَوَابَّهُمْ » (*) وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ، إِنَّ إِبْرَاهِيمَ دَعَا لِأَهْلِ مَكَّةَ ، وَإِنِّي أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُبَارِكَ لَنَا فِي صَاعِنَا ، وَمَدِينَا ، وَأَنْ يُبَارِكَ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا بِمَا (***) بَارَكَ لِأَهْلِ مَكَّةَ » .

كر (١)

(*) هكذا في الأصل ، وعند ابن عساکر (فيسيرون والمدينة خير) ... إلخ . بدون ذكر هذه اللفظة ، وكذا لم تذكر في مسند أحمد .

(**) في الأصل : « فما » بالفاء ، والتصويب من ابن عساکر .

(١) ورد هذا الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ج ١/ ص ٨٧ باب : تبشير المصطفى - عليه الصلاة والسلام - أمته المنصورة بافتتاح الشام - عن بشير بن سعد أنه سمع سفیان بن أبي زهير . وذكر الأثر مع خلاف يسير ، وبعض زيادة ، وقال : رواه الإمام أحمد بن حنبل .

وهو في مسند الإمام أحمد - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ج ٥/ ص ٢٢٠ عن بسر بن سعيد . مع تفاوت يسير ، وبعض زيادة .

(مُسْتَدْسَفِينَةٌ - ضَرْبٌ -)

١/٣٥٤ - « عَنْ سَفِينَةَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ ، وَيَتَطَهَّرُ بِالْمُدِّ .

ش (١) .

٢/٣٥٤ - « عَنْ سَفِينَةَ قَالَتْ : لَمَّا بَنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ بِحَجَرٍ فَوَضَعَهُ ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ بِحَجَرٍ فَوَضَعَهُ ، ثُمَّ جَاءَ عَثْمَانُ بِحَجَرٍ فَوَضَعَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : هُوَ لَا يَكُونُ الْخِلَافَةَ بَعْدِي (*) وَفِي لَفْظٍ : هُوَ لَأَمْرٍ بَعْدِي .
نعيم بن حماد في الفتن ، ق ، كر (٢) .

(١) ورد هذا الحديث في صحيح مسلم ج ١/ ص ٢٥٨ برقم ٣٢٦ كتاب (الحيض) باب : القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ، وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة ، وغسل أحدهما بفضله الآخر وما بعده عن أبي ربحانة ، عن سفينة ، بلفظه - وفي حديث ابن حجر ، أو قال : ويظهره المد ، وقال : وقد كان كبير وما كنت أثق بحديثه . وفي الباب روايات متعددة بمعناه .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٢٢٢ عن سفينة صاحب رسول الله ﷺ - ، بلفظه .
وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١/ ص ٦٥ كتاب (الطهارات) باب : في الجنب كم يكفيه لغسله من الماء ؟ عن سفينة صاحب رسول الله ﷺ - ، بلفظه .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١/ ص ٦٥ كتاب (الطهارات) باب : في الجنب كم يكفيه لغسله من الماء ؟ عن سفينة صاحب رسول الله ﷺ - ، بلفظه .

(*) في الأصل هكذا - وفي دلائل النبوة للبيهقي ، وفي البداية والنهاية « هؤلاء الخلفاء من بعدى » .

(٢) ورد هذا الأثر في دلائل النبوة للبيهقي ج ٢/ ص ٥٥٣ عن سفينة مولى رسول الله ﷺ - ، مع اختلاف يسير .
وفي البداية والنهاية لابن كثير ج ٣/ ص ٢١٨ - في بناء مسجده الشريف في مدة مقامه - عليه السلام - بدار أبي أيوب - ضَرْبٌ - مع خلاف يسير . عن سفينة مولى رسول الله ﷺ - .

وفي المستدرک للحاكم ج ٣/ ص ١٣ كتاب (الهجرة) إخباره - ﷺ - ولاة الأمر من بعده ، مع خلاف يسير .
وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه - عن سفينة مولى رسول الله ﷺ - . قال الذهبي صحيح ، وانظر التعليق على الحديث السابق .

٣/٣٥٤ - « عَنْ سَفِينَةَ قَالَتْ : بَنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - الْمَسْجِدَ وَوَضَعَ حَجْرًا ، وَقَالَ :

لِيَضَعَ أَبُو بَكْرٍ حَجْرًا إِلَى جَنْبِ حَجْرِي ، ثُمَّ قَالَ : لِيَضَعَ عُمَرُ حَجْرًا إِلَى جَنْبِ حَجْرِ أَبِي بَكْرٍ ، ثُمَّ قَالَ : لِيَضَعَ عَثْمَانُ حَجْرًا إِلَى جَنْبِ حَجْرِ عُمَرَ ، ثُمَّ قَالَ : هَؤُلَاءِ الْخُلَفَاءُ مِنْ بَعْدِي . »

ع ، عد ، ق ، كر (١) .

(١) ورد هذا الأثر في الكامل في الضعفاء لابن عدى الجرجاني ج٧/ص ٢٧١١ عن سفينة - بلفظه . قال الشيخ :

وهذا الحديث بهذا الإسناد والمتن غير محفوظ .

وفي الضعفاء الكبير للمحافظ ج١/ص ٧٩٧ برقم ٣٦٩ عن سفينة - مع تفاوت في الألفاظ . قال : لم يتابع عليه ، لأن عمر ، وعليًا ، قالا : لم يستخلف النبي - ﷺ .

وفي دلائل النبوة للبيهقي ج٢/ص ٥٥٣ عن سفينة - مع اختلاف في الألفاظ .

وفي البداية والنهاية لابن كثير ج٣/ص ٢١٨ عن سفينة - مع تفاوت في الألفاظ - ثم قال : وهذا الحديث بهذا السياق غريب جدًا ، والمعروف ما رواه الإمام أحمد عن أبي النضر ، عن حشر بن نباتة العبسي ، وعن بهز ، وزيد بن الحباب ، وغيرهم ، عن سفينة قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الخلافة ثلاثون عامًا ، ثم يكون من بعد ذلك الملك . »

١/٣٥٥ - « عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ : كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ فَرَأَى رَجُلًا يَنْزِعُ خُفَّيْهِ لِلْوُضُوءِ ، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ : امْسَحْ عَلَى خُفِّكَ ، وَعَلَى خِمَارِكَ وَبِنَاصِيَتِكَ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَمَسُّحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْخِمَارِ . » .
ش (١) .

٢/٣٥٥ - « عَنْ سَلْمَانَ : أَنَّهُ قَالَ لَهُ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ يَسْتَهْزِئُونَ : أَرَى صَاحِبِكُمْ عَلِمَكُمْ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةَ (*) ، فَقَالَ سَلْمَانُ : أَجَلُ أَمْرِنَا أَنْ لَا نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ ، وَلَا بَوْلٍ ، وَلَا نَسْتَنْجِي بِأَيْمَانِنَا ، وَلَا نَكْتَفِي بِدُونِ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهَا رَجِيعٌ (**) ، وَلَا عَظْمٌ » .
ش ، ض (٢) .

٣/٣٥٥ - « قَالَ الْمُشْرِكُونَ لَنَا : إِنَّا لَنَرِي صَاحِبَكُمْ يَعْلَمُكُمْ حَتَّى يُعَلِّمَكَ الْخِرَاءَةَ ، قَالَ : إِنَّهُ لَيُنْهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ ، وَأَنْ يَسْتَنْجِيَ أَحَدُنَا بِيَمِينِهِ ، وَنُهَانَا عَنِ الرَّوْثِ ، وَالْعِظَامِ ، وَقَالَ : لَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ وَزَنُ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ » .

(١) ورد هذا الحديث في سنن ابن ماجه ج ١/ ص ١٨٦ برقم ٥٦٣ ط الحلبي في كتاب (الطهارة) باب : ما جاء في المسح على العمامة ، عن أبي مسلم ، بلفظه .
وفي مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤/ ص ١٦٣ برقم ١٧٩٤٩ عن أبي مسلم مولى زيد بن صوحان ، مع تفاوت يسير .

(*) الخراءة : مادة خرأ - الخراءة بالكسر والمد : التخلي والقعود للحاجة .

قال الخطابي : وأكثر الرواة يفتحون الخاء .

وقال الجوهري : « إنها الخراءة بالفتح والمد . النهاية ، ج ٢ ص ١٧ .

(**) الرجيع : العذرة والرؤث . النهاية ، ج ٢ ص ٢٠٣ .

(٢) ورد هذا الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ١/ ص ١٥٠ كتاب (الطهارات) باب : في استقبال القبلة بالغائط والبول ، مختصراً مع تفاوت يسير .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ج ١/ ص ٢٠٥ باب : الطهارة - باب : فيه وفي أدب الخلاء - عن علقمة - رَوَاهُ أَبُو يَسِيرٍ - مع اختلاف في الألفاظ ، وقال الهيثمي : رواه البزار ، ورجاله موثقون .

عب (١)

٤/٣٥٥ - « عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : إِنَّ أَوَّلَ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَرُودًا عَلَى نَبِيِّهَا أَوْلَاهَا إِسْلَامًا ، عَلَى

ابْنِ أَبِي طَالِبٍ » .

ش (٢)

٥/٣٥٥ - « عَنْ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ قَالَ : لَمَّا غَزَا سَلْمَانُ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ فَارِسَ قَالَ :

كُفُّوا حَتَّى أَدْعُوهُمْ كَمَا كُنْتُمْ تُسْمَعُونَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَدْعُوهُمْ ، فَأَتَاهُمْ ، فَقَالَ : إِنِّي رَجُلٌ مِنْكُمْ ، وَقَدْ تَرَوْنَ مَنَزَلَتِي مِنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ ، وَإِنَّا نَدْعُوكُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، فَإِنْ أَسَلَمْتُمْ ، فَلَكُمْ مِثْلُ مَا لَنَا وَعَلَيْكُمْ مَا عَلَيْنَا ، وَإِنْ أَبَيْتُمْ فَأَعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَأَنْتُمْ صَاغِرُونَ ، وَإِنْ أَبَيْتُمْ قَاتَلْنَاكُمْ ، فَأَبَوْا عَلَيْهِ ، فَقَالَ لِلنَّاسِ : انْهَدُوا (*) إِلَيْهِمْ » .

ش (٣)

(١) ورد هذا الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ١/ص ١٥٥ كتاب (الطهارات) باب: من كان لا يستنجى بالماء ويجتزى بالحجارة ، عن سلمان ، مع اختصار واختلاف في الألفاظ . وفي الباب أحاديث أخرى بمعناه ، وانظر التعليق على الأثر السابق .

(٢) ورد هذا الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٢/ص ٧٦ برقم ١٢١٦١ كتاب (الفضائل) عن سلمان - ربه - بلفظه . وفي مجمع الزوائد للهيثمي ج ٩/ص ١٠٢ كتاب (المناقب) مناقب علي بن أبي طالب إسلامه - ربه - مع اختلاف يسير . وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، ورجاله ثقات . وفي اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للسيوطي ج ١/ص ١٦٩ ط الأديبة - عن سلمان - مع اختلاف يسير ، وفي الباب بمعناه بروايات مختلفة ، ذكر بعضها في الموضوعات ، وبعضها في العلل ، وموضوعة الأحاديث الواهية التي لم ينته إلى أن يحكم عليها بالوضع ، وهذا تناقض عابه عليه الحافظ إلخ . يتصرف عن المصدر المذكور .

(*) نَهَدَ الْقَوْمَ لِعَدُوِّهِمْ ، إِذَا صَدَمُوا لَهُ وَشَرَعُوا فِي قِتَالِهِ . النهاية ، ج ٥ ص ١٣٤ .

(٣) ورد هذا الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٢/ص ٢٣٧ وبرقم ١٢٦٧٧ كتاب (الجهاد) باب : ما قالوا في وضع الجزية والقتال عليها - مع اختلاف يسير .

ورواه أبو عبيد في الأموال ص ٢٥ كتاب (الفتىء) باب : الجزية والسنة في قبولها ، وهي من الفتىء . وأبو البَختري : هو سعيد بن فيروز بن أبي عمران الطائي ، مولاهم ، الكوفي ، ثقة ثبت فيه تشيع قليل ، كثير الإرسال ، من الثالثة . تقريب التهذيب ، لابن حجر العسقلاني ، ج ١ ص ٣٠٣ .

٦/٣٥٥ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : قَالَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيُّ : إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَضَعَتْ خَطَايَاهُ عَلَى رَأْسِهِ ، فَلَا يَفْرَغُ مِنْ صَلَاتِهِ حَتَّى تَتَفَرَّقَ عَنْهُ كَمَا يَتَفَرَّقُ عَذْوُقُ(*) النَّخْلَةِ تَسَاقُطُ يَمِينًا وَشِمَالًا » .

عب (١) .

٧/٣٥٥ - « عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : قَالَ سَلْمَانُ : إِذَا صَلَّى الْعَبْدُ اجْتَمَعَتْ خَطَايَاهُ فِي رَأْسِهِ ، فَإِذَا سَجَدَ تَحَاتَّتْ كَمَا يَتَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ » .
ابن زنجويه (٢) .

٨/٣٥٥ - « عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ : أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ سَلْمَانَ يَنْظُرُ اجْتِهَادَهُ ، فَقَامَ يُصَلِّي آخِرَ اللَّيْلِ ، فَكَانَهُ لَمْ يَرَ الَّذِي كَانَ يَنْظُرُ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ سَلْمَانُ : حَافِظُوا عَلَيَّ هَذِهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فَإِنَّهُنَّ كَفَّارَاتٌ لِهَذِهِ الْجَرَاحَاتِ مَا لَمْ تُصَبِّ الْمُقْتَلَةَ ، فَإِذَا أَمْسَى النَّاسُ كَانُوا عَلَيَّ ثَلَاثَ مَنَازِلَ ، فَمِنْهُمْ مَنْ لَهُ وَلَا عَلَيْهِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ عَلَيْهِ وَلَا لَهُ ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا لَهُ وَلَا عَلَيْهِ ، فَرَجُلٌ اغْتَنِمَ ظِلْمَةَ اللَّيْلِ ، وَعَقَلَةَ النَّاسِ ، فَقَامَ يُصَلِّي حَتَّى أَصْبَحَ ، فَذَلِكَ لَهُ وَلَا عَلَيْهِ ، وَرَجُلٌ اغْتَنِمَ غَفْلَةَ النَّاسِ وَظِلْمَةَ اللَّيْلِ ، فَرَكِبَ رَأْسَهُ فِي الْمَعَاصِي فَذَلِكَ عَلَيْهِ وَلَا لَهُ ، وَرَجُلٌ صَلَّى الْعِشَاءَ وَنَامَ فَذَلِكَ لَا لَهُ وَلَا عَلَيْهِ ، فَيَاكَ وَالْحَقِّقَةَ(**) ، وَعَلَيْكَ بِالْقَصْدِ وَدَاوِمٍ » .

(*) وَالْعَذْقُ بِالْفَتْحِ النَّخْلَةُ بِحَمْلِهَا . وَالْعَذْقُ بِالْكَسْرِ : الْكِبَاسَةُ - مختار ٤٢١ . وَفِي النِّهَايَةِ : الْعَذْقُ بِالْفَتْحِ : النَّخْلَةُ ، وَبِالْكَسْرِ : الْعُرْجُونَ بِمَا فِيهِ مِنَ الشَّمَارِيخِ ... إلخ . النِّهَايَةُ ، ج ٣ ص ١٩٩
(١) وَرَدَ الْأَثَرُ فِي مُصَنَّفِ عَبْدِ الرَّزَاقِ ج ١ / ص ٤٦ بِرَقْمِ ١٤٤ كِتَابِ (الطَّهَارَةِ) بَابِ : مَا يَكْفِرُ الْوَضُوءَ وَالصَّلَاةَ - عَنِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ، مَعَ اخْتِلَافٍ يَسِيرٍ فِي الْأَلْفَاظِ .

وَفِي مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ لِلْهَيْثَمِيِّ ج ١ / ص ٣٠٠ كِتَابِ (الصَّلَاةِ) بَابِ : فَضْلُ الصَّلَاةِ وَحَقْنُهَا لِلدَّمِ - عَنِ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ بِمَعْنَاهُ .

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ : رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ ، وَفِيهِ أَبَانُ بْنُ أَبِي عِيَاشٍ ضَعَفَهُ شُعْبَةُ وَأَحْمَدُ وَغَيْرُهُمَا ، وَوَثَّقَهُ سَلْمُ الْعُلُوِّيُّ وَغَيْرُهُ . وَفِي الْبَابِ أَحَادِيثٌ أُخْرَى بِمَعْنَاهُ بِرَوَايَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ .

(٢) فِي النِّهَايَةِ وَمِنَهُ الْحَدِيثُ (ذَاكَرُ اللَّهِ فِي الْغَافِلِينَ مِثْلَ الشَّجَرَةِ الْخَضْرَاءِ وَسَطَ الشَّجَرِ الَّذِي تَحَاتُّ وَرَقُهُ مِنْ الضَّرْبِ » أَيْ تَسَاقُطُ . وَالضَّرْبُ : الضَّرْبُ . وَانظُرِ التَّعْلِيقَ السَّابِقَ عَلَى الْحَدِيثِ قَبْلَهُ .

(**) الْحَقِّقَةُ : بِمَهْمَلَتَيْنِ وَقَافَيْنِ ، التَّعَبُ مِنَ السَّيْرِ ، وَقِيلَ هُوَ أَنْ تَحْمَلَ الدَّابَّةَ عَلَى مَا لَا تَطِيقُهُ ، وَهُوَ إِشَارَةٌ إِلَى الرِّفْقِ فِي الْعِبَادَةِ - النِّهَايَةُ .

عب (١) .

٩/٣٥٥ - « عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ آدَمَ رَأْسَهُ ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ وَهُوَ يُخَلِّقُ ، فَبَقِيَتْ رِجْلَاهُ ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ الْعَصْرِ ، قَالَ : يَا رَبِّ ! عَجَلٌ قَبْلَ اللَّيْلِ ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا ﴾ *) . »

ش (٢) .

١٠/٣٥٥ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ : أَنَّ سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ ، كَاتَبَ عَلَيَّ أَنْ يَغْرِسَ مِائَةَ وَدِيَّةٍ (**) ، فَإِذَا أَطْعَمْتَ فَهُوَ حُرٌّ . »

عب (٣) .

١١/٣٥٥ - « عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : كُنْتُ فِي أَهْلِ بَرَامَهْرُمَز ، وَكُنْتُ أُخْتَلَفُ إِلَى مُعَلِّمِ الْكِتَابِ ، وَكَانَ فِي الطَّرِيقِ رَاهِبٌ ، فَكُنْتُ إِذَا مَرَرْتُ جَلَسْتُ عِنْدَهُ فَيُخْبِرُنِي مِنْ خَيْرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، وَنَحْوِ مِنْ ذَلِكَ ، حَتَّى اسْتَعْلَمْتُ عَنْ كِتَابَتِي وَلِزِمْتُهُ فَأَخْبَرَ أَهْلِي الْمُعَلِّمُ ، وَقَالَ لَهُمْ : إِنَّ هَذَا الرَّاهِبَ قَدْ أَفْسَدَ أَبْنَكُمْ فَأَخْرِجُوهُ ، فَاسْتَخَفَيْتُمْ مِنْهُمْ ، فَخَرَجْتُ مَعَهُ ، حَتَّى جِئْنَا الْمَوْصِلَ فَوَجَدْنَا فِيهَا أَرْبَعِينَ رَاهِبًا ، فَكَانَ بِهِمْ مِنَ التَّعْظِيمِ لِلرَّاهِبِ الَّذِي جِئْتُ مَعَهُ شَيْءٌ عَظِيمٌ ، فَمَكَثْتُ مَعَهُمْ أَشْهُرًا ، فَمَرِضْتُ ، فَقَالَ رَاهِبٌ مِنْهُمْ : إِنِّي ذَاهِبٌ

(١) ورد هذا الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ١/ ص ٤٨ برقم ١٤٨ كتاب (الطهارة) باب : ما يكفر الوضوء والصلاة - عن طارق بن شهاب ، مع تفاوت يسير .

(*) سورة الإسراء من الآية « ١١ » .

(٢) ورد هذا الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ج ١٤/ ص ١١١ برقم ١٧٧٦٠ كتاب (الأوائل) عن إبراهيم ، عن سلمان الفارسي ، مع اختلاف يسير .

وفي الدر المنثور ج ٥/ ص ٢٤٦ سورة الإسراء الآية « ١١ » قوله ﴿ وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا ﴾ ، عن سلمان الفارسي - رحمته الله - مع تفاوت يسير .

(***) وَدِيَّةٌ - الْوَدِيُّ : صِغَارُ النَّخْلِ ، الْوَاحِدَةُ وَدِيَّةٌ - نِهَاجَةٌ - ج ٥ .

(٣) ورد هذا الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٨/ ص ٤١٧ برقم ١٥٧٦٥ كتاب (الإيمان والنذور) - باب : - المكاتب على الرقيق - عن سعيد بن المسيب ، بلفظه .

إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَأُصَلِّيَ فِيهِ ، فَفَرَحَتْ بِذَلِكَ فَقُلْتُ : أَنَا مَعَكَ ، فَخَرَجْنَا فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَصْبَرَ عَلَى مَشْيِ مِنْهُ ، كَانَ يَمْشِي فَإِذَا رَأَى أَعْيَتْ ، قَالَ : ارْقُدْ ، وَقَامَ يُصَلِّي ، فَكَانَ كَذَلِكَ ، لَمْ يَطْعَمْ يَوْمًا ، حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمَقْدِسِ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا بِهَا رَقَدَ ، وَقَالَ لِي : إِذَا رَأَيْتَ الظِّلَّ هُنَا فَأَيِّقْظَنِي ، فَلَمَّا بَلَغَ الظِّلُّ ذَلِكَ الْمَكَانَ ، أَرَدْتُ أَنْ أُوقِظَهُ ، ثُمَّ قُلْتُ : سَهَرَ وَلَمْ يَرُقُدْ ، وَاللَّهِ لَأَدْعُنَّهُ قَلِيلًا فَتَرَكْتُهُ سَاعَةً فَاسْتَيْقَظَ (*) ، فَرَأَى الظِّلَّ قَدْ جَاوَزَ ذَلِكَ الْمَكَانَ ، فَقَالَ : أَلَمْ أَقُلْ لَكَ أَنْ تُوَقِّظَنِي ، قُلْتُ : كُنْتُ لَمْ تَنَمْ ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَدْعَكَ تَنَامٌ قَلِيلًا ، قَالَ : إِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ يَأْتِيَ عَلَيَّ سَاعَةٌ إِلَّا وَأَنَا أَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا ، ثُمَّ دَخَلْنَا بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَإِذَا سَائِلٌ مُقْعَدٌ يَسْأَلُ فَسَأَلَهُ ، فَلَا أَدْرِي مَا قَالَ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ الْمُقْعَدُ : دَخَلْتَ وَلَمْ تُعْطِنِي شَيْئًا (***) قَالَ : هَلْ تُحِبُّ أَنْ تَقُومَ ، قَالَ : نَعَمْ ، فَدَعَا لَهُ ، فَقَامَ ، فَجَعَلَتْ أُتَعَجَّبُ وَأَتَّبِعُهُ ، فَسَهَوْتُ ، فَذَهَبَ الرَّاهِبُ ، ثُمَّ خَرَجْتُ أَتَّبِعُهُ ، وَأَسْأَلُ (***) عَنْهُ . فَلَقَيْتُ رَكْبًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَسَأَلْتُهُمْ عَنْهُ ، فَقُلْتُ : أَرَأَيْتُمْ رَجُلًا ، كَذَا وَكَذَا؟ فَقَالُوا : هَذَا عَبْدٌ أَبَقُ ، فَأَخَذُونِي فَأَرْدَفُونِي خَلْفَ رَجُلٍ مِنْهُمْ ، حَتَّى قَدِمُوا بِي الْمَدِينَةَ ، فَجَعَلُونِي فِي حَائِطٍ لَهُمْ ، فَكُنْتُ أَعْمَلُ هَذَا الْخَوْصَ (****) ، وَقَدْ كَانَ الرَّاهِبُ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُعْطِ الْعَرَبَ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ أَحَدًا ، وَإِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْهُمْ نَبِيٌّ ، فَإِنْ أَدْرَكَتَهُ فَصَدَّقْهُ وَأَمِنْ بِهِ ، وَإِنْ آتَيْتَهُ أَنْ يَقْبَلَ الْهَدِيَّةَ وَلَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ، وَإِنْ فِي ظَهْرِهِ خَاتَمُ النُّبُوَّةِ ، فَمَكَثْتُ مَا مَكَثْتُ ، ثُمَّ قَالُوا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - إِلَى الْمَدِينَةَ فَخَرَجْتُ مَعِيَ بِتَمْرٍ جِئْتُ بِهِ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قُلْتُ : صَدَقَةٌ ، قَالَ : لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ، فَأَخَذْتَهُ ، ثُمَّ آتَيْتُهُ بِتَمْرٍ ، فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قُلْتُ : هَدِيَّةٌ ، فَأَكَلَهُ ، وَأَكَلَ مِنْ عِنْدِهِ ، ثُمَّ قُمْتُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ لَأَنْظُرَ إِلَى الْخَاتَمِ ، فَفَطَنْ بِي ، فَأَلْقَى رِداءَهُ عَنْ مَنْكِبِي ، فَأَبْصَرْتُهُ فَأَمَنْتُ بِهِ وَصَدَّقْتُهُ ، فَكَاتَبْتُ عَلَى مِائَةِ نَخْلَةٍ ، فَعَرَسَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِيَدِهِ ، فَلَمْ يَحُلِ الْحَوْلُ حَتَّى بَلَغَتْ وَأَكَلَ مِنْهَا .

(*) في الأصل : « فاستيقظت » ، والتصويب من مصنف عبد الرزاق والكنز .

(**) عند عبد الرزاق والكنز زيادة (وخرجت ولم تعطني شيئاً) .

(***) في الأصل : « أسأله » والتصويب من عبد الرزاق والكنز . (****) خوص النخل : ورقه . النهاية .

عب (١) .

١٢/٣٥٥ - « عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ صَوْحَانَ قَالَ : كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ فَرَأَى رَجُلًا يَنْزِعُ خُفَّيْهِ لِلْوُضُوءِ ، فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ : امْسَحْ عَلَيَّ خَدَيْكَ (خُضْيِكَ) (*) وَعَلَيَّ خِمَارِكَ ، وَامْسَحْ بِنَاصِيَتِكَ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَمْسَحُ عَلَيَّ الْخُفَّيْنِ وَالْخِمَارِ » .

ش (٢) .

١٣/٣٥٥ - « عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ : أَتَيْنَا سَلْمَانَ الْفَارِسِيَّ ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا مِنْ كَيْفٍ لَهُ ، فَقُلْنَا لَهُ : لَوْ تَوَضَّأْتَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، ثُمَّ قَرَأْتَ عَلَيْنَا سُورَةَ كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ : إِنَّمَا قَالَ اللَّهُ ﴿ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ . لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴾ (***) وَهُوَ الذِّكْرُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمَلَائِكَةُ ، ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا شِئْنَا (مَا شِئْنَا) » .

عب (٣) .

١٤/٣٥٥ - « عَنْ سَلْمَانَ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ لِبِلَالٍ : اجْعَلْ بَيْنَ أذَانِكَ وَإِقَامَتِكَ نَفْسًا حَتَّى يَقْضِيَ الْمُتَوَضِّئُ (***). حَاجَتَهُ فِي مَهَلٍ ، وَيَفْرَغَ الْأَكْلُ مِنْ طَعَامِهِ فِي مَهَلٍ » .

أبو الشيخ في كتاب الأذان ، وفيه المearك بن عباد ضعيف (٤) .

(١) ورد هذا الأثر في مصنف عبد الرزاق ج ٨/ ص ٤١٨ برقم ١٥٧٦٨ كتاب (المكاتب) باب: المكاتب على

الريقى ، عن سلمان ، مع اختلاف يسير فى الألفاظ .

(*) ما بين الأقواس استدركناه من المصنف لابن أبى شيبة .

(٢) ورد هذا الأثر فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الرد على أبى حنيفة) ج ١٤ ص ١٦٣ رقم ١٧٩٤٩ بلفظه .

(**) سورة الواقعة الآيتان « ٧٨ ، ٧٩ » .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه كتاب (الطهارة) باب : القراءة على غير وضوء ، ج ١ ص ٣٤٠ ، ٣٤١ رقم

١٣٢٥ بلفظه والتصويب الموجود بين القوسين من المصنف لعبد الرزاق .

(***) كذا بالأصل وعند العقيلي (المقتضى) .

(٤) أخرجه العقيلي فى الضعفاء الكبير ، ج ٣ ص ١١١ من طريق جابر بن عبد الله ، بلفظه .

وأخرجه الحاكم فى المستدرک كتاب (الصلاة) - باب : من قال مثل ما يقول المؤذن يقينا دخل الجنة ، بزيادة

=

سيرة .

١٥/٣٥٥ - « عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ رِزًّا مِنْ غَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ فَلْيَنْصِرْفْ ، فَلْيَتَوَضَّأْ غَيْرَ مُتَكَلِّمٍ وَلَا رَاعٍ لَصْنَعَةٍ يَعْنِي - عَمَلٍ - ثُمَّ لِيَعُدَّ إِلَى الْآيَةِ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ » .
عب (١) .

١٦/٣٥٥ - « عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : الصَّلَاةُ مِكَيَالٌ ، مَنْ أَوْفَى ، أَوْفَى بِهِ ، وَمَنْ طَفَّفَ ، فَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا لِلْمُطَفِّينَ » .
عب (٢) .

١٧/٣٥٥ - « عَنْ عَامِرِ بْنِ عَطِيَّةٍ قَالَ : رَأَيْتُ سَلْمَانَ أُكْرِهَ عَلَى طَعَامٍ فَقَالَ : حَسْبِي .
إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : إِنَّ أَطْوَلَ النَّاسِ جَرْمًا (جُوعًا *) يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْثَرُهُمْ شَبَعًا فِي الدُّنْيَا ، يَا سَلْمَانُ ! إِنَّمَا الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ ، وَجَنَّةُ الْكَافِرِ » .
العسكري فى الأمثال (٣) .

= وقال الحاكم : هذا حديث ليس فى إسناده مطعون فيه غير عمرو بن قائد ، والباقون شيوخ البصرة ، وهذه سنة غريبة لا أعرف لها إسناداً غير هذا ، ولم يخرجها ، ج ١ ص ٢٠٤ بمعناه عن بلال .
وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (الصلاة) باب : ترسيل الأذان وحزم الإقامة .
وقال : هكذا رواه جماعة عن عبد المنعم بن نعيم أبى سعيد .

قال البخارى : هو منكر الحديث ، ويحىى بن مسلم البكاء الكوفى ضعفه يحيى بن معين . ج ١ ص ٤٢٨ مطولاً عن بلال .

وأخرجه البيهقى أيضاً فى - باب : كم بين الأذان والإقامة - ج ٢ ص ١٩ عن بلال قريباً منه .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه كتاب (الصلاة) باب - الرجل يحدث ثم يرجع قبل أن يتكلم - ج ٢ ص ٣٣٩ رقم ٣٦٠٨ بلفظه .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه كتاب (الصلاة) باب : المحافظة على الأوقات ، ج ٢ ص ٣٧٣ رقم ٣٧٥٠ بلفظه .

(*) ما بين الأقواس مستدرك من الإتحاف .

(٣) أخرجه مسلم فى صحيحه كتاب (الزهد والرفائق) من طريق أبى هريرة باختصار ، ج ٤ ص ٢٢٧٢ .

وذكره صاحب إتحاف السادة المتقين للزبيدى ، ج ٨ ص ٨٠ بلفظه ، وقال : قال العراقى : رواه مسلم من حديث أبى هريرة . قلت : (أى قال الزبيدى) رواه من طريق الدراوردي ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبى هريرة به مرفوعاً ، وكذلك رواه أحمد ، والترمذى ، وابن ماجه ، وكذا هو فى حديث مالك ، =

١٨ / ٣٥٥ - « عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : إِذَا كَانَ لَكَ صَدِيقٌ عَامِلٌ أَوْ جَارٌ عَامِلٌ ، أَوْ ذُو قَرَابَةٍ (عَامِلٌ) ، فَأَهْدِيْ لَكَ هَدِيَّةً ، أَوْ دَعَاكَ إِلَى طَعَامٍ فَأَقْبَلْهُ ، فَإِنَّ مَهْنَأَهُ لَكَ وَائْتِمَهُ عَلَيْكَ (*) » .
عب (١) .

١٩ / ٣٥٥ - « عَنْ سَلْمَانَ : أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ مَعَهُ طَشْتُ يَشْرَبُ مَا فِيهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « مَا شَأْنُكَ يَا بَنَ أَخِي ؟ » ، فَقَالَ : إِنِّي أَحْبَبْتُ أَنْ يَكُونَ مِنْ دَمِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي جَوْفِي ، فَقَالَ : « وَيْلٌ لَكَ مِنَ النَّاسِ ، وَيْوَيْلٌ لِلنَّاسِ مِنْكَ ، لَا تَمَسُّكَ النَّارُ إِلَّا أَقْسَمَ الْيَمِينِ » .
كر ورجاله ثقات (٢) .

٢٠ / ٣٥٥ - « عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعْرُوفِ بِابْنِ عَبْدِ قَيْسٍ : أَنَّ سَلْمَانَ حِينَ حَضَرَهُ الْمَوْتُ عَرَفُوا مِنْهُ بَعْضَ الْجَزَعِ ، قَالُوا : وَمَا يُجْزِعُكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، وَقَدْ كَانَتْ لَكَ سَابِقَةٌ فِي الْخَيْرِ ، شَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مَغَارِي حَسَنَةً وَفُتُوْحًا عَظَمًا ؟ ، قَالَ : يُجْزِعُنِي أَنَّ نَبِيَّنَا - ﷺ - حِينَ فَارَقْنَا عَهْدَ إِلَيْنَا ، قَالَ : لِيَكْفِ الرَّجُلُ مِنْكُمْ كِرَادَ الرَّأْبِ ، فَهَذَا الَّذِي أَجْزِعُنِي ، فَجُمِعَ مَالُ سَلْمَانَ ، فَكَانَ قِيَمَتُهُ خَمْسَةَ عَشَرَ دِينَارًا » .
حب ، كر (٣) .

= عن العلاء ، وفي الباب ، عن ابن عمر ، وسليمان ، وابن عمر . وأما حديث ابن عمر ، فأخرجه البزار ، والعسكري ، والقضاعى من طريق موسى بن عقبة بن عبد الله بن دينار عنه .
ولفظه كسياق حديث أبوهريرة ، وأخرجه الطبرانى ، وأبو نعيم ، واللفظ له من حديث ابن عمر مرفوعاً .
(*) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (وإئتمه عليه) وما بين القوسين مستدرك منه .
(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه كتاب (البيوع) باب : طعام الأمراء وأكل الربا ، ج ٨ / ج ١٥٠ رقم ١٤٦٧٧
(٢) أخرجه ابن عساکر فى تهذيب تاريخ دمشق ، ج ٧ ص ٤٠١ بلفظه مع اختلاف يسير .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ، ج ١ ص ١٩٧ بلفظه .
وأخرجه ابن حبان كما فى الإحسان ، ج ٢ ص ٤٥ رقم ٧٠٤ بلفظه - باب : ذكر الأمر بالتحلى عن الدنيا والافتناع منها بما يقيم أو المسافر فى رحلته - ثم قال : قال أبو حاتم : عامر هذا : عامر بن قيس ، وسلمان الخير هو سلمان الفارسى .

٣٥٥ / ٢١ - « عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عُمَيْرَةَ قَالَ : قَدِمْتُ إِلَى سَلْمَانَ إِلَى الْمَدَائِنِ ، فَوَجَدْتُهُ فِي مَدْبَغَةٍ لَهُ يُعْرِكُ (*) إِهَابًا بِكَفِّهِ ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، قَالَ : مَكَانَكَ حَتَّى أَخْرَجَ إِلَيْكَ ، قُلْتُ : وَاللَّهِ مَا أَرَاكَ تَعْرِفُنِي ، قَالَ : بَلَى . قَدْ عَرَفْتُ رُوحِي رَوْحَكَ قَبْلَ أَنْ أَعْرِفَكَ ، فَإِنَّ الْأَرْوَاحَ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا فِي اللَّهِ اثْتَلَفَ ، وَمَا كَانَ فِي غَيْرِ اللَّهِ اخْتَلَفَ » .
 كر (١) .

٣٥٥ / ٢٢ - « عَنْ سَلْمَانَ : كُنْتُ مِنْ أَبْنَاءِ أَسَاوِرَةَ فَارِسَ وَكُتِبَ (**) لِي كِتَابٌ وَمَعِيَ غُلَامَانِ ، وَكَانَا إِذَا رَجَعَا مِنْ عِنْدِ مُعَلِّمَيْهِمَا أَتِيَا نَفْسًا (***) فَدَخَلَا عَلَيْهِ ، فَدَخَلْتُ مَعَهُمَا ، فَقَالَ : أَلَمْ أَنْهَكُمَا أَنْ تَأْتِيَانِي بِأَحَدٍ ؟ ! فَجَعَلْتُ اخْتَلَفُ إِلَيْهِ حَتَّى كُنْتُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهُمَا . فَقَالَ لِي : إِذَا سَأَلَكَ أَهْلُكَ مَنْ حَبَسَكَ فَقُلْ : مُعَلِّمِي ، وَإِذَا سَأَلَكَ مُعَلِّمُكَ مَنْ

= وأخرجه ابن ماجه فى سننه ، ج ٢ / ص ١٣٧٤ / ج ٤١٠٤ كتاب (الزهد) باب : الزهد فى الدنيا ، بلفظه مطولا ، وأخرجه أحمد فى مسنده ، ج ٥ ص ٤٣٨ بلفظه مختصراً .
 وأخرجه الحاكم فى مستدركه ، ج ٤ ص ٣١٧ بلفظه مطولا ، وقال : هذا حديث صحيح ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى .

وأخرجه الطبرانى فى الكبير ج ٦ / ص ٢٧٩ رقم ٦٠٦٩ بلفظه مختصراً .
 (*) كذا بالأصل ولا معنى له ، والذى فى الصحاح للجوهري : عَرَكَ : عَرَكَتَ الشَّيْءَ أَعْرَكَهُ عَرَكَاً : دلكته ٤ / ١٥٦٩ مادة عرك . ومعنى : « يعرك إهاباً بكفه » أى : يدلكه ولعله الصواب .
 (١) أخرجه الخطيب فى تاريخ بغداد ، ج ٨ ص ٢٠٦ رقم ٤٣٢٤ بلفظه .

وأخرجه البخارى جزءاً منه وهو قوله (الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف) فى كتاب الأنبياء باب : الأرواح جنود مجندة .

وأخرجه مسلم من طريقين أحدهما بلفظ رواية البخارى ، والأخرى بزيادة (الناس معادن خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الإسلام إذا فقهوا ...) كلتاهما عن أبى هريرة فى كتاب (البر والصلة والآداب) باب : الأرواح جنود مجندة ، ج ٤ رقم ١٥٩ ، ١٦٠ ص ٢٠٣١ وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده ، ج ٢ ص ٥٢٧
 وأخرجه الطبرانى فى الكبير مطولا ، ج ٦ ص ٣٢٤ - ٣٢٥ رقم ٦١٧٢
 وأخرجه تهذيب ابن عساكر ، ج ٦ ص ٢٠٨ بنحوه ، ولفظ الحديث النبوى .

(**) هكذا بالأصل ، وفى مصنف ابن أبى شيبة (وكت فى كتاب) ج ١٤ ص ٣٢٢

(***) هكذا بالأصل ، وفى مصنف ابن أبى شيبة (قسا) ج ١٤ ص ٣٢٢

حَبَسَكَ فَقُلْ : أَهْلِي ، ثُمَّ إِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَتَحَوَّلَ ، فَقُلْتُ لَهُ : أَنَا أَتَحَوَّلُ مَعَكَ ، فَتَحَوَّلْتُ مَعَهُ ، فَزَلْتُ قَرْيَةً ، فَكَانَتْ امْرَأَةٌ تَأْتِيهِ ، فَلَمَّا حَضَرَ ، قَالَ لِي : يَا سَلْمَانَ ! احْفَرُ عِنْدَ رَأْسِي ، فَحَفَرْتُ عِنْدَ رَأْسِهِ ، فَاسْتَخْرَجْتُ جِرَّةً مِنْ دِرْهَمٍ ، فَقَالَ لِي : صَبِّهَا عَلَى صَدْرِي ، فَصَبَبْتُهَا عَلَى صَدْرِهِ ، فَكَانَ يَقُولُ : وَيْلٌ لَنَا فَتَنَانِي ، ثُمَّ إِنَّهُ مَاتَ ، فَقُلْتُ لِلرُّهْبَانِ ، مَنْ لِي بِرَجُلٍ عَالِمٍ أَتْبَعُهُ ، فَدَلُّونِي عَلَى رَجُلٍ فَاتَيْتُهُ ، فَقُلْتُ : مَا جَاءَنِي إِلَّا طَلَبُ الْعِلْمِ ، قَالَ : فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَعْلَمُ الْيَوْمَ رَجُلًا أَعْلَمُ مِنْ رَجُلٍ خَرَجَ بِأَرْضِي بَيْتَمَا (تَهَامَةٌ) (*) وَإِنْ تَنْطَلِقُ الْآنَ تَوَافِقُهُ وَفِيهِ ثَلَاثُ آيَاتٍ ، يَأْكُلُ الْهَدِيَّةَ وَلَا يَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ، وَعِنْدَ غُضُوفٍ كَتَفِهِ الْيُمْنَى خَاتَمُ النَّبُوَّةِ مِثْلُ بَيْضَةِ الْحَمَامَةِ لَوْنُهَا لَوْنُ جِلْدِهِ ، فَاِنطَلَقْتُ حَتَّى مَرَرْتُ بِقَوْمٍ مِنَ الْأَعْرَابِ ، فَاسْتَعْبَدُونِي ، فَبَاعُونِي حَتَّى اشْتَرَتْنِي امْرَأَةٌ مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَسَمِعْتُهُمْ يَذْكُرُونَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقُلْتُ لَهَا : هَبِي لِي يَوْمًا ، قَالَتْ : نَعَمْ ، فَاحْتَطَبْتُ حَطْبًا ، فَبِعْتُهُ ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَكَانَ يَسِيرًا فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قُلْتُ : صَدَقَةٌ ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : كُلُوا وَلَمْ يَأْكُلْ ، قُلْتُ : هَذَا مِنْ عَلَامَتِهِ ، ثُمَّ مَكَتْتُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَمْكُتُ ، ثُمَّ قُلْتُ لِمَوْلَاتِي : هَبِي لِي يَوْمًا ، قَالَتْ : نَعَمْ ، فَاِنطَلَقْتُ وَاحْتَطَبْتُ حَطْبًا فَبِعْتُهُ بِأَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ ، وَصَنَعْتُ طَعَامًا ، فَاتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ - ﷺ - وَهُوَ جَالِسٌ بَيْنَ أَصْحَابِهِ فَوَضَعْتُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قُلْتُ : هَدِيَّةٌ ، فَوَضَعَ يَدَهُ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ : خُذُوا بِسْمِ اللَّهِ ، وَقِمْتُ خَلْفَهُ فَوَضَعَ رِداءَهُ ، فَإِذَا خَاتَمُ النَّبُوَّةِ ، فَقُلْتُ : إِنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ . قَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ فَحَدَّثْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ ، ثُمَّ قُلْتُ : أَيْدِخُلُ الْجَنَّةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ ! فَإِنَّهُ حَدَّثَنِي أَنَّكَ نَبِيٌّ ، قَالَ : لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسَلِّمَةٌ . «

ش (١) .

٢٣/٣٥٥ - « عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ فَأَخْرَجَ لِي خُبْرًا وَمِلْحًا ، فَقَالَ لِي : لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - نَهَانَا أَنْ يَتَكَلَّفَ لِأَحَدٍ لَتَكَلَّفْتُ لَكَ . »

(*) ما بين القوسين من المعجم الكبير الطبراني ج ٦ / ص ٢٨١ / رقم ٦٠٧٣ بروايات مختلفة الألفاظ بنفس المعنى .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (المغازي) باب : إسلام سلمان - ﷺ - ج ١٤ ص ٣٢١ - ٣٢٤ .

الرويانى ، هب ، كر (١) .

٢٤ / ٣٥٥ - « عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ، فَمَا

تَعَارَفَ مِنْهَا فِي اللَّهِ ائْتَلَفَ ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا فِي اللَّهِ اِخْتَلَفَ ، إِذَا ظَهَرَ الْقَوْلُ ، وَخُزِنَ الْعَمَلُ ،
وَأَتَلَفَتِ الْأَلْسُنُ ، وَبَاغَضَتِ الْقُلُوبُ ، وَقَطَعَ كُلُّ ذِي رَحِمٍ رَحِمَهُ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ ،
فَأَصَمَّهُمْ ، وَأَعْمَى أَبْصَارَهُمْ » .

الحسن بن سفيان ، طب ، كر (٢) .

٢٥ / ٣٥٥ - « عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ : لِيُحَرِّقَنَّ هَذَا الْبَيْتُ عَلَيَّ يَدَ رَجُلٍ مِنْ آلِ

الزبير » .

كر (٣) .

٢٦ / ٣٥٥ - « عَنْ رَبِيعِ بْنِ فَضْلَةَ (*) الْأَسَدِيِّ : أَنَّهُ خَرَجَ فِي اثْنَيْ عَشَرَ رَاكِبًا كُلُّهُمْ

قَدْ صَحِبَ النَّبِيَّ - ﷺ - غَيْرَهُ وَهُمْ سَفَرٌ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَتَدَفَعَ الْقَوْمُ إِلَيْهِمْ يُصَلُّوْنَ ،
فَقَدَّمُوا رَجُلًا مِنْهُمْ ، فَصَلَّى بِهِمْ أَرْبَعًا ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ، قَالَ سَلْمَانُ (***) مَا هَذَا ؟ نَحْنُ إِلَى
التَّخْفِيفِ أَفْقَرُ ، فَقَالَ الْقَوْمُ لِسَلْمَانَ : تَقَدَّمْنَا ، فَصَلِّ لَنَا ، فَأَنْتَ أَحَقُّنَا لِذَلِكَ ، فَقَالَ سَلْمَانُ :
لَا ، أَنْتُمْ بَنُو إِسْمَاعِيلَ الْأَيْمَةِ ، وَنَحْنُ الْوَزْرَاءُ » .

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ، ج ٥ ص ٤٤١ بلفظه .

وذكره الهيثمي في المجمع ، ج ٨ ص ١٧٩ وقال : رجاله رجال الصحيح ، غير محمد بن منصور الطوسى ،
وهو ثقة . والطبرانى فى المعجم الكبير ، ج ٦ ص ٢٨٧ ، ٢٨٨ رقم ٦٠٨٣ بلفظه .

(٢) أخرجه الطبرانى فى المعجم الكبير ج ٦ / ص ٣٢٣ رقم ٦١٦٩ بلفظ : (حدثنا على بن عبد العزيز ، ثنا محمد

ابن عمار الموصلى ، ثنا عيسى بن يونس ، عن محمد بن عبد الله بن علاثة ، عن الحجاج بن فرافصة ، عن أبى
عمر ، عن سلمان - ﷺ - قال : قال رسول الله - ﷺ - « الأرواح جنود مجندة .. الحديث ، وبهذا الإسناد
رقم ٦١٧٠ بلفظ : « إذا ظهر القول ، وخزن العمل ، واختلفت الألسنة ، وتباغضت القلوب ، وقطع كل ذى
رحم رحمة ، فعند ذلك لعنهم الله ، وأصمهم ، وأعمى أبصارهم » .

(٣) ذكره ابن كثير فى البداية والنهاية ، ج ٨ ص ٣٤٥

(*) هكذا بالأصل ، وفى المصنف لابن أبى شيبه (نضلة) بالنون الموحدة من فوق ، ج ٢ ص ٤٤٨ .

(**) هكذا بالأصل ، وفى المصنف لابن أبى شيبه (مالنا وللمربوعة يكفيننا نصف الربوعة) ج ٢ ص ٤٤٨

ابن جرير (١) .

٢٧ / ٣٥٥ - « عَنْ مَصْرُوحِ بْنِ الْحَكَمِ ، قَالَ : صَحَبْتُ سَلْمَانَ فَصُمْتُ يَوْمًا ، فَقَالَ : حَسَنٌ ، ثُمَّ صُمْتُ يَوْمًا آخَرَ ، فَقَالَ : حَسَنٌ ، ثُمَّ صُمْتُ يَوْمًا آخَرَ ، فَقَالَ حَسَنٌ : ثُمَّ صُمْتُ يَوْمًا آخَرَ ، فَقَالَ : إِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لَصِيفِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، فَإِنَّ صَوْمَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ . »

ابن جرير (٢) .

٢٨ / ٣٥٥ - « عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : إِذَا كَانَ الرَّجُلُ فِي أَرْضٍ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ ، صَلَّى خَلْفَهُ مَلَكَانَ ، فَإِنَّ أَذْنَ وَأَقَامَ صَلَّى خَلْفَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مَا لَا تَرَى فَطَرَاهُ (*) يَرْكَعُونَ بِرُكُوعِهِ وَيَسْجُدُونَ بِسُجُودِهِ وَيُؤْمِنُونَ عَلَى دُعَائِهِ . »

ص (٣) .

٢٩ / ٣٥٥ - « عَنْ سَلْمَانَ : أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى الْكُوفَةِ ، فَقَالَ : وَاهَا لَكَ أَرْضُ الْبَلِيَّةِ وَأَرْضُ الْبِنِيَّةِ ، وَالَّذِي نَفْسُ سَلْمَانَ بِيَدِهِ إِنِّي لِأَعْلَمُ أَنَّ لَكَ زَمَانًا ، لَا يَبْقَى تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ مَوْمِنٌ إِلَّا وَهُوَ فِيكَ ، أَوْ يَجِيءُ إِلَيْكَ ، وَالَّذِي نَفْسُ سَلْمَانَ بِيَدِهِ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْبَلَاءِ يَصُبُّ عَلَيْكَ صَبًا ، ثُمَّ يَكْشِفُهُ عَنْكَ قَاصِمُ الْجَبَّارِينَ ، وَالَّذِي نَفْسُ سَلْمَانَ بِيَدِهِ ، مَا أَعْلَمُ تَحْتَ أَدِيمِ السَّمَاءِ أَيْبَاتًا يَدْفَعُ اللَّهُ عَنْهَا مِنَ الْبَلَاءِ وَالْحَزَنِ إِلَّا دُونَ مَا يَدْفَعُ عَنْكَ إِلَّا أَيْبَاتًا أَحَاطَتْ بِبَيْتِ

(١) الحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الصلوات) باب : من كان يقصر الصلاة ، ج ٢ ص ٤٤٨

بلفظه مع اختلاف يسير ، وأخرجه ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق ، ج ٦ ص ٢٠٨ بلفظه .

(٢) أخرجه مسلم في كتاب (الصيام) باب : النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حتماً أو لم يفطر

العبيد والتشريق ، وبيان تفضيل صوم وإفطار يوم ، ج ٢ ص ٨١٣ حديث رقم ١٨٢ بلفظه مقارب عن عبد

الله ابن عمرو .

(*) هكذا بالأصل ولعلها فتراهم .

(٣) أخرجه الطبراني في الكبير ، ج ٥ ص ٣٠٥ بمعناه ، عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان النهدي ، عن سلمان

الفارسي ، بلفظه مع ذكر لفظ « طرفاه » وآخره .

الله الحرام أو بقبر نبيه عليه السلام ، والذي نفس سلمان بيده كأني أنظر إلى المهدي قد خرج منك في اثني عشر ألفا عناقا لا يرفع له راية إلا كبه الله على وجهها ، حتى يفتح مدينة القسطنطينية .

كر (١)

٣٥٥ / ٣٠ - « عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، أَنْ لَا نَتَكَلَّفَ لِلضَّيْفِ مَالَيْسَ عِنْدَنَا ، وَأَنْ نَقُدَّمَ مَا حَضَرَ » .

خ في تاريخه ، هب (٢) .

٣٥٥ / ٣١ - « عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : خُذُوا الْعَطَاءَ مَا صَفَا لَكُمْ ، فَإِذَا كَرَّرَ (*) عَلَيْكُمْ ، فَاتْرُكُوهُ أَشَدَّ التَّرْكِ » .

ش (٣) .

٣٥٥ / ٣٢ - « عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : إِنَّمَا يَهْلِكُ هَذِهِ الْأُمَّةَ نَقْضُهَا عُهْدَهَا » .

ش (٤) .

٣٥٥ / ٣٣ - « عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَ عَلَيْنَا وَعَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَالَ رَجُلٌ آخَرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : إِنِّي لِأَحِبُّهُ يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ : وَفِيمَ أَحَبَبْتَهُ ؟ قَالَ : فِي اللَّهِ ، قَالَ : وَاللَّهِ لِأَحَبَبْتَهُ فِي اللَّهِ قَالَ : وَاللَّهِ لِأَحَبَبْتَهُ فِي اللَّهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ وَذَكَرَهُنَّ . قَالَ : فَإِنِ لَكَ تَحِيَّةُ الْجَنَّةِ وَالْقَهْ بِهَا ، فَإِنَّهُ أَبْقَى فِي الْمَوَدَّةِ ، وَخَيْرٌ فِي الْمِعَادِ » .

(١) لم أقف عليه .

(٢) أخرجه البخارى فى التاريخ الكبير ، ج ١ ص ٣٨٦ رقم ٢٨٦٧ من طريق ابن مسعود ، عن سلمان القسم الثانى .

(*) هكذا بالأصل ، وفى المصنف لابن أبى شيبة (فإذا كدر) .

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الفتن) ج ١٥ ص ١٢٤ رقم ١٩٢٨٩ .

(٤) أخرجه مصنف ابن أبى شيبة فى كتاب (الجملة) ج ١٥ ص ٢٨١ رقم ١٩٦٦٣ .

ابن النجار (١) .

٣٥٥ / ٣٤ - « عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَقَالَ لَهُ عَمَّارٌ وَهُوَ يُعَذِّبُ :

يَا رَسُولَ اللَّهِ هَكَذَا الدَّهْرُ أَبَدًا ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لآلِ يَاسِرٍ مَوَعِدَهُمُ
الْجَنَّةُ » .

كر (٢) .

٣٥٥ / ٣٥ - « عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ

وَهُوَ يَبْتَسِمُ فِي وَجْهِهِ وَيَقُولُ : بَطْلٌ مُؤْمِنٌ سَخِيٌّ تَقِيٌّ ، حَيَاطَةٌ الدِّينِ وَمَلِكُ الْإِسْلَامِ ، وَنُورُ
الْهُدَى وَمَنَازِلُ التَّقَى ، فَطُوبَى لِمَنْ تَبِعَكَ ، وَالْوَيْلُ لِمَنْ خَذَلَكَ » .

كر وقال : كذا قال : ومنازل ، ولعله : ومنابر (٣) .

٣٥٥ / ٣٦ - « عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : سَمِيَ هَارُونَ ابْنَهُ شَبْرًا

وَشَبِيرًا ، وَإِنِّي سَمَيْتُ ابْنَ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ بِاسْمِ ابْنِي هَارُونَ شَبْرًا وَشَبِيرًا » .

أبو نعيم (٤) .

٣٥٥ / ٣٧ - « عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ

شَعْبَانَ ، فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! قَدْ أَظَلَّكُمْ شَهْرٌ عَظِيمٌ ، شَهْرٌ مُبَارَكٌ ، شَهْرٌ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ
أَلْفِ شَهْرٍ ، جَعَلَ اللَّهُ صِيَامَهُ فَرِيضَةً ، وَقِيَامَ لَيْلِهِ تَطَوُّعًا ، مَنْ تَقَرَّبَ فِيهِ بِخِصْلَةٍ مِنَ الْخَيْرِ ،
كَانَ كَمَنْ أَدَّى فَرِيضَةً فِيمَا سِوَاهُ ، وَهُوَ شَهْرُ الصَّبْرِ ، وَالصَّبْرُ ثَوَابُهُ الْجَنَّةُ ، وَشَهْرُ الْمُوَاسَاةِ ،
وَشَهْرٌ يَزَادُ فِيهِ فِي رِزْقِ الْمُؤْمِنِ ، مَنْ فَطَرَ فِيهِ صَائِمًا كَانَ لَهُ مَغْفِرَةٌ لِدُنُوبِهِ وَعَتَقَ رَقَبَتَهُ مِنَ
النَّارِ ، وَكَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَيْسَ كُلُّنَا

(١) أورده ابن عدى فى الكامل فى ضعفاء الرجال ، ج ٣ ص ٩٢٤ عن ابن عمر .

(٢) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندى ، ج ١٣ ص ٥٣٥ رقم ٣٧٣٩٣ بلفظه وسنده .

(٣) لم أقف عليه فى ابن عساکر ، وذكره صاحب كنز العمال ، ج ١١ ص ٥٨٣ رقم ٣٢٧٧٩ .

(٤) أخرجه تهذيب تاريخ ابن عساکر فى (الحسن بن على بن أبى طالب بن عبد المطلب) ج ٤ ص ٢٠٤ بلفظه .

والمعجم الكبير للطبرانى فى مرويات سلمان الفارسى ، ج ٦ ص ٣٢٣ رقم ٦١٦٨ بنحوه .

يَجِدُ مَا يُفْطِرُ الصَّائِمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يُعْطَى اللَّهُ هَذَا الثَّوَابَ مَنْ فَطَرَ صَائِمًا عَلَى مَذْقَةٍ (*) لَبَنٍ أَوْ تَمْرَةٍ أَوْ شَرْبَةِ مَاءٍ ، وَمَنْ أَشْبَعَ صَائِمًا سَقَاهُ اللَّهُ مِنْ (حَوْضِي) شَرْبَةٍ لَا يَظْمَأُ حَتَّى يَدْخُلَ الْجَنَّةَ ، وَهُوَ شَهْرٌ أَوْلَاهُ رَحْمَةٌ ، وَأَوْسَطُهُ مَغْفِرَةٌ ، وَآخِرُهُ عَقٌّ مِنَ النَّارِ ، فَاسْتَكْبَرُوا فِيهِ مِنْ أَرْبَعِ خِصَالٍ : خَصَلْتَيْنِ تَرْضَوْنَ بِهِمَا رَبِّكُمْ ، وَخَصَلْتَيْنِ لَا غِنَى بِكُمْ عَنْهُمَا ، فَأَمَّا الْخِصْلَتَانِ اللَّتَانِ تَرْضَوْنَ بِهِمَا رَبِّكُمْ : شَهَادَةٌ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَتَسْتَغْفِرُونَهُ ، وَأَمَّا اللَّتَانِ لَا غِنَى بِكُمْ عَنْهُمَا ، فَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الْجَنَّةَ ، وَتَتَعَوَّذُونَ بِهِ مِنَ النَّارِ .

ابن النجار (١) .

٣٥٥ / ٣٨ - « إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ مِائَةَ رَحْمَةٍ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ كُلُّ رَحْمَةٍ مِنْهَا طَبَاقٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَأَهْبَطَ رَحْمَةً مِنْهَا إِلَى الْأَرْضِ فِيهَا تَرَاحِمُ الْخَلْقِ ، وَبِهَا تَعُظَفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا ، وَبِهَا يَشْرَبُ الطَّيْرُ وَالْوَحْشُ مِنَ الْمَاءِ ، وَبِهَا تَعِيشُ الْخَلَائِقُ ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ انْتَزَعَهَا مِنْ خَلْقِهِ ، ثُمَّ أَقْتَصَرَهَا عَلَى النَّبِيِّينَ ، وَزَادَهُمْ تَسْعًا وَتِسْعِينَ رَحْمَةً ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ إِنَّ رَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَاكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ ﴾ (***) ﴿ ١٥٦ 》 .

الخطيب في المتفق والمفترق ، وابن مردويه عن سلمان ، ش عنه موقوفاً (٢) .

٣٥٥ / ٣٩ - « أَنْ تَوْمِنَ بِاللَّهِ ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ، وَالْمَلَائِكَةِ ، (وَالكِتَابِ (***)) ، وَالنَّبِيِّينَ ، وَالْبَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَالْقَدَرَ خَيْرِهِ ، وَشَرَّهُ مِنْ اللَّهِ ، وَأَنْ تَشْهَدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَبَوْضُوءَ سَابِغِ لَوْفَتِهَا ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ،

(*) المذقة : المذق : المزج والخلط . يقال : مذقت اللبن فهو مذيق ، إذا خلطته بالماء ، المذق : الشربة من اللبن

الممدوق . النهاية ، ج ٤ ص ٣١٠

(١) أخرجه كنز العمال للمتنقى الهندي ، ج ٨ ص ٥٨٣ - ٥٨٤ رقم ٢٤٢٧٦ بلفظه وسنده ، والتصويب ما بين

القوسين منه . وأورده الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة ، ج ٢ ص ٢٦٢ ، ٢٦٣ وقال : منكر .

(**) سورة الأعراف الآية « ١٥٦ » .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة كتاب (ذكر الرحمة) باب : ما ذكر في سعة رحمة الله ، ج ١٣ ص ١٨٢

رقم ١٦٠٥٣ عن سلمان ، بنحوه .

(***) زيادة في كنز العمال للمتنقى الهندي ، ج ١٠ ص ٢٨٨ ، ٢٨٩ رقم ٢٩٤٦٧ بلفظه وسنده .

وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَتَحِجَّ الْبَيْتَ إِنْ كَانَ لَكَ مَالٌ ، وَتُصَلِّيَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي كُلِّ يَوْمٍ
وَلَيْلَةَ ، وَالْوَتْرُ لَا تَتْرُكُهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ ، وَلَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تَعُقَّ وَالِدَيْكَ ، وَلَا تَأْكُلُ مَالَ
الْيَتِيمِ ظُلْمًا ، وَلَا تُشْرِبِ الْخَمْرَ ، وَلَا تَزْنِي ، وَلَا تَحْلِفُ بِاللَّهِ كَاذِبًا ، وَلَا تَشْهَدُ شَهَادَةَ زُورٍ ،
وَلَا تَعْمَلُ بِالْهَوَى ، وَلَا تَغْتَبُ أَخَاكَ ، وَلَا تَقْذِفُ الْمُحْصَنَةَ ، وَلَا تَغْلُ أَخَاكَ الْمُسْلِمَ ،
وَلَا تَلْعَبُ ، وَلَا تَلْعُ مَعَ الْأَهْلِينَ ، وَلَا تَقُلْ لِلْقَصِيرِ يَا قَصِيرٌ تُرِيدُ بِذَلِكَ عَيْبَهُ ، وَلَا تَسْخَرُ
بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ ، وَلَا تَمْشِ بِالنَّمِيمَةِ بَيْنَ الْإِخْوَانِ ، وَاشْكُرْ اللَّهَ عَلَى نِعْمَتِهِ ، وَتَصَبَّرْ عِنْدَ
الْبَلَاءِ وَالْمُصِيبَةِ ، وَلَا تَأْمَنْ عِقَابَ اللَّهِ ، وَلَا تَقْطَعْ أَقْرَبَاءَكَ وَصَلْبَهُمْ ، وَلَا تَلْعَنُ أَحَدًا مِنْ
خَلْقِ اللَّهِ ، وَأَكْثَرَ مِنَ التَّسْبِيحِ وَالتَّكْبِيرِ وَالتَّهْلِيلِ ، وَلَا تَدْعُ حُضُورَ الْجُمُعَةِ وَالْعِيدَيْنِ ، وَأَعْلَمْ
أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ يُخْطِئُكَ ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبِكَ ، وَلَا تَدْعُ قِرَاءَةَ الْقُرْآنِ عَلَى
كُلِّ حَالٍ .

الحافظ أبو القاسم عبد الرحمن بن محمد بن إسحاق بن منده والحافظ أبو الحسن

علي بن أبي القاسم بن بابويه الرازي في الأربعين ، وابن عساكر ، والرافعي (١) .

٤٠ / ٣٥٥ - « عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْأَرْبَعِينَ حَدِيثًا الَّتِي

قَالَ : مَنْ حَفِظَهَا مِنْ أُمَّتِي دَخَلَ الْجَنَّةَ ، قُلْتُ : وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ ! قَالَ : فَذَكَرَهُ ، وَفِي
آخِرِهِ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا ثَوَابُ مَنْ حَفِظَ هَذِهِ الْأَرْبَعِينَ ؟ قَالَ : حَشَرَهُ اللَّهُ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ ،
وَالْعُلَمَاءِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . »

..... (٢)

(١) أصله في حديث جبريل الذي أتى يعلم الناس أمر دينهم الذي رواه سيدنا عمر ، وأبو هريرة ، وهو في
الصحیحین ، إلا أن هذا حديث وذاك حديث آخر .

(٢) ورد في مقدمة الأربعين حديثا النووي عن عمر بن الخطاب بنحوه ، وقال : اتفق الحفاظ على أنه حديث
ضعيف ، وإن كثرت طرقه .

وذكره ابن عدي في الكامل لضعفاء الرجال ، ج ٧ ص ٢٥٢٨ عن أبي هريرة بلفظ : (قال رسول الله
- ﷺ - : من حفظ على أمتي أربعين حديثًا بما ينفعها الله به بعثه يوم القيامة فقيها عالمًا)

٤١ / ٣٥٥ - « ابن عساکر : قرأت بخط أبي الحسن الحنائي ، أنا أبو الحسن علي بن محمد بن إبراهيم البجلي البلوطي ، ثنا حاتم بن مهدي البلوطي ، ثنا علي بن الحسين بن إسحاق ، ثنا أبي ، ثنا محمد بن إبراهيم الشامي ، عن محمد بن يوسف الفريابي ، عن سفيان الثوري ، عن ليث ، عن مجاهد ، عن سلمان قال : سألت رسول الله - ﷺ - فقلت : يا رسول الله الأربعين حديثاً الذي ذكرت ؟ فقال رسول الله - ﷺ - : من حفظها علي أمتي دخل الجنة ، وحشر مع الأنبياء والعلماء . »

(١)

(١) ينظر إلى الحديث السابق رقم (٤٠) وقد سبق تخريجه هناك .

(مُسْتَدْسَلْمَةُ بِنِ الْأَكْوَعِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -)

١/٣٥٦ - « كُنَّا نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - الْجُمُعَةَ إِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ ، ثُمَّ نَرْجِعُ نَتَّبِعُ

الْفَيْءَ » .

ش (١) .

٢/٣٥٦ - « مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَسْتَفْتِحُ الدُّعَاءَ إِلَّا يَسْتَفْتِحُهُ : سُبْحَانَ رَبِّي

الْعَلِيِّ الْأَعْلَى الْوَهَّابِ » .

ش (٢) .

٣/٣٥٦ - « ابْتِاعَ طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بَثْرًا بِنَاحِيَةِ الْجَبَلِ ، وَأَطْعَمَ النَّاسَ ، فَقَالَ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ - : انْهَكَ (*) يَا طَلْحَةُ الْفَيَاضُ » .

الحسين بن سفيان ، وأبو نعيم في المعرفة ، كر (٣) .

٤/٣٥٦ - « غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - سَبْعَ غَزَوَاتٍ ، وَمَعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ سَبْعَ

غَزَوَاتٍ ، يُؤَمِّرُهُ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - » .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٢ ص ١٠٨ كتاب الصلوات باب : من كان يقول وقتها زوال الشمس وقت

الظهر بلفظه ، وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٤٦ (حديث سلمة بن الأكوع - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -) بلفظه .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٠ ص ٢٦٦ رقم ٩٣٩٨ كتاب (الدعاء) باب : ما يستفتح به الدعاء ،

بلفظه عن أبياس بن سلمة بن الأكوع ، وفي تاريخ تهذيب دمشق لابن عساكر ، ج ٧ ص ٤٩٥ بلفظه عن

سلمة بن الأكوع ، وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٢٣ رقم ٦٢٥٣ (ما أسند إلى عمر بن راشد

اليمامي ، عن أبياس بن طلحة) بلفظه .

(*) هكذا بالأصل وفي كنز العمال للمتقى الهندي (إنك يا طلحة) ج ١٣ ص ٢٠٠ (رقم ٣٦٥٩٥) .

(٣) أخرجه تاريخ ابن عساكر ، ج ٨ ص ٥٦٠ ترجمة (طلحة ابن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب) .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٧ رقم ٦٢٢٤ (ما أسند إلى سلمة بن الأكوع) بلفظه .

يعقوب بن سفيان ، كر (١) .

٥ / ٣٥٦ - « عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ -

بعدهما صنَعَ بَيْنِي جَدِيَّةٌ مَا صَنَعَ عَابَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَلَى خَالِدٍ مَا صَنَعَ ، قَالَ : يَا خَالِدُ ! أَخَذْتُ بِأَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ قَتَلْتَهُمْ بِعَمِّكَ الْفَاكِهِ قَاتَلَكَ اللَّهُ ، وَأَعَانَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى خَالِدٍ ، فَقَالَ خَالِدٌ : أَخَذْتُهُمْ بِقَتْلِ أَبِيكَ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : كَذَبْتَ وَاللَّهِ لَقَدْ قَتَلْتُ قَاتِلَ أَبِي بِيَدِي ، وَأَشْهَدْتُ عَلَى قَتْلِهِ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، ثُمَّ التَّمَّتْ إِلَى عُثْمَانَ فَقَالَ : أُنْشِدْكَ اللَّهُ هَلْ عَلِمْتُ أَنِّي قَتَلْتُ قَاتِلَ أَبِي ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : وَيْحَكَ يَا خَالِدُ وَلَوْ لَمْ أَقْتُلْ قَاتِلَ أَبِي كُنْتُ تَقْتُلُ قَوْمًا مُسْلِمِينَ بِأَبِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ ؟ ، قَالَ خَالِدُ : وَمَنْ أَخْبَرَكَ أَنَّهُمْ أَسْلَمُوا ؟ فَقَالَ : أَهْلُ السَّرِيَّةِ كُلُّهُمْ يُخْبِرُونَ أَنَّكَ قَدْ وَجَدْتَهُمْ قَدْ بَنَوْا الْمَسَاجِدَ وَأَقْرَبُوا بِالْإِسْلَامِ ، ثُمَّ حَمَلْتَهُمْ عَلَى السَّيْفِ ، قَالَ : جَاءَنِي رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - أَنْ أُغِيرَ عَلَيْهِمْ ، فَأَغْرَتُ بِأَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ - ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : كَذَبْتَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَغَالَطَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ . وَأَعْرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَنْ خَالِدٍ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَبَلَغَهُ مَا صَنَعَ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ : يَا خَالِدُ ! ذَرُوا لِي أَصْحَابِي مَتَى أَنْتَ نِيكَ الْمَرْءَ نِيكًا* (مَنْ كَانَ أَحَدٌ ذَهَابًا تَنْفَقُهُ قَيْرَاطًا قَيْرَاطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، لَمْ تَدْرِكْ غَدْوَةً أَوْ رَوْحَةً مِنْ غَدَوَاتِ أَوْ رَوْحَاتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ » .

الواقدي ، كر (٢) .

٦ / ٣٥٦ - « عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ لَهُ غُلَامٌ

يُسَمَّى رِبَاحًا » .

(١) أخرجه تاريخ تهذيب دمشق ، ج ٧ ص ٤٩٥ ترجمة (سلمة بن الأكوع) بلفظه .

وفي البداية والنهاية لابن كثير ، ج ٥ ص ٢١٦ أحداث سنة إحدى عشرة من الهجرة بلفظه .

(*) ينكا ونيكا بمعنى قاتل وقتل وجرح (مختار الصحاح) .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق الكبير ، ج ٥ ص ١٠٢ ترجمة (سيف الله خالد بن الوليد) ، وفيه (متى ينكا

أنف المرء ينكا المرء) بدلا من (متى أنت نيك المرء نيك المرء) .

ابن جرير (١) .

٧/٣٥٦ - « عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي غَزْوَةِ الْحُدَيْبِيَّةِ ، فَنَحَرَ مِائَةَ بَدَنَةٍ ، وَنَحْنُ سَبْعَ عَشْرَةَ ، وَمَعَهُمْ عِدَّةُ السَّلَاحِ وَالرِّجَالِ وَالْخَيْلِ ، وَكَانَ فِي بَدْنِهِ جَمَلٌ ، فَنَزَلَ الْحُدَيْبِيَّةَ ، فَصَالَحْتَهُ قُرَيْشٌ عَلَى أَنَّ هَذَا الْهَدْيَ مَحِلُّهُ حَيْثُ حَبَسْنَاهُ » .

ش (٢) .

٨/٣٥٦ - « عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ ، فَيَقُولُ لِأَصْحَابِهِ : لِيَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ بِقَدْرِ مَا عِنْدَهُ ، فَيَذْهَبُ الرَّجُلُ بِالرَّجُلِ وَبِالرَّجُلَيْنِ وَالثَّلَاثَةَ ، وَيَذْهَبُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِالْبَاقِينَ » .

هب (٣) .

٩/٣٥٦ - « عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - بَعَثَ عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ فَأَجَارَهُ أَبَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ ، فَحَمَلَهُ عَلَى سَرَجٍ وَرَدَفَهُ قَدَمَ بِهِ مَكَّةَ ، فَقَالَ لَهُ : يَا عَمُّ ! أَرَأَيْكَ مَتَخَشَعًا أَسْبِلُ كَمَا يُسْبِلُ قَوْمُكَ ، قَالَ : هَكَذَا ، أَنْزَرَ صَاحِبُنَا إِلَى أَنْصَافِ سَاقِيهِ . قَالَ : يَا بْنَ عَمِّ ! طُفْ بِالْبَيْتِ . قَالَ : إِنَّا لَأَنْصَعُ شَيْئًا حَتَّى يَصْنَعَ صَاحِبُنَا فَتَتَّبِعَ أَثَرَهُ » .

(١) أخرجه مسند الإمام أحمد، ج ٤ ص ٤٦ (حديث سلمة بن الأكوع - روي عنه) - بلفظه .

وفي البداية والنهاية، ج ٥ ص ٣١٤ باب : ذكر عبيده وإمائه - عليه السلام - وذكر خدمه وكتابه وأمنائه عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة، ج ١٤ ص ٤٣٨ رقم ١٨٦٩٣ كتاب (المغازي) بلفظه .

(٣) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي، ج ٩ ص ٢٦٧ رقم ٢٥٩٧٣ كتاب (الضيافة) من قسم الأفعال بنحوه . وفي مجمع الزوائد للهيثمي، ج ٥ ص ٣١، ٣٢ كتاب (الأطعمة) باب : المؤمن يأكل في معاء واحد - بنحوه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي، ج ٩ ص ٨٧ كتاب (المناقب) - فضائل عثمان - باب : موالاته - روي عنه - عن طلحة، بنحوه .

ع ، والرويانى ، كر (١) .

١٠/٣٥٦ - « عَنْ إِبَاسِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - بَايَعَ لِعُثْمَانَ

ابْنَ عَفَانَ بِإِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى ، وَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ فِي حَاجَتِكَ وَحَاجَةٌ رَسُولِكَ » .

طب ، كر (٢) .

١١/٣٥٦ - « عَنْ أَبَانَ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : بَعَثْتُ قُرَيْشَ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو ،

وَحُوَيْطِبَ بْنَ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ ، وَ (مَكْرَزَ بْنَ) حَفْصِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - لِيُصَالِحُوهُ ، فَلَمَّا رَأَاهُمُ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِيهِمْ سُهَيْلٌ قَالَ : قَدْ سَهَّلَ مِنْ أَمْرِكُمْ الْقَوْمَ يَأْتُونَ إِلَيْكُمْ بِأَرْحَامِهِمْ

وَسَأَلْتُمْ الصُّلْحَ فَأَبَعْتُوا الْهَدْيَ وَأَظْهَرُوا بِالتَّلْبِيَةِ لَعَلَّ ذَلِكَ يُلِينُ قُلُوبَهُمْ ، فَلَبَّوْا مِنْ نَوَاحِي

العَسْكَرِ حَتَّى ارْتَجَّتْ أَصْوَاتُهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ ، فَجَاءُوهُ ، فَسَأَلُوهُ الصُّلْحَ ، فَبَيْنَمَا النَّاسُ قَدْ

تَوَادَعُوا ، وَفِي الْمُسْلِمِينَ نَاسٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، وَفِي الْمُشْرِكِينَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَقِيلَ :

أَبُو سُفْيَانَ ، فَإِذَا الْوَادِي - يَسِيلُ بِالرَّجَالِ وَالسَّلَاحِ ، قَالَ : سَلَمَةُ : فَجِئْتُ بِسِتَّةٍ مِنَ

المُشْرِكِينَ مُسَلَّحِينَ أَسْوَقَهُمْ مَا يَمْلِكُونَ لِأَنْفُسِهِمْ نَفْعًا وَلَا ضَرًّا ، فَأَتَيْنَا بِهِمُ النَّبِيَّ ﷺ -

فَلَمْ يَسْلُبْ وَلَمْ يَقْتُلْ وَعَفَا ، فَشَدَدْنَا عَلَى مَا فِي أَيْدِي الْمُشْرِكِينَ مِمَّا فَمَا تَرَكْنَا فِيهِمْ رَجُلًا

مِنَّا إِلَّا اسْتَنْقَذْنَاهُ وَعَلَبْنَا عَلَى مَنْ فِي أَيْدِينَا مِنْهُمْ ، ثُمَّ إِنَّ قُرَيْشًا أَتَتْ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو ،

وَحُوَيْطِبَ بْنَ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ ، فَوَلَّوْا صُلْحَهُمْ ، وَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ - عَلِيًّا ، وَطَلْحَةَ ، فَكَتَبَ

عَلَى بَيْنَهُمْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا مَا صَالَحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ قُرَيْشًا صَالِحَهُمْ

عَلَى أَنَّهُ لَا إِغْلَالَ وَلَا إِسْلَالَ ، وَعَلَى أَنَّهُ مَنْ قَدِمَ مَكَّةَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا

أَوْ يَبْتَغِي مِنْ فَضْلِ اللَّهِ فَهُوَ آمِنٌ عَلَى دَمِهِ وَمَالِهِ ، وَمَنْ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ قُرَيْشٍ مُجْتَازًا إِلَى

(١) ورد في تاريخ الأمم والملوك ، ج ٣ ص ٧٧ لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ، بنحوه .

(٢) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ١ ص ٤١ رقم ١٢٥ وفي مجمع الزوائد للهيتمي في كتاب (المناقب)

مناقب عثمان بن عفان - ﷺ - ص ٨٤

مِصْرَ ، وَإِلَى الشَّامِ يَبْتَغِي مِنْ فَضْلِ اللَّهِ فَهُوَ آمِنٌ عَلَى دَمِهِ وَمَالِهِ ، وَعَلَى أَنَّهُ مَنْ جَاءَ مُحَمَّدًا مِنْ قُرَيْشٍ فَهُوَ رَدٌّ ، وَمَنْ جَاءَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ فَهُوَ لَهُمْ ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَنْ جَاءَهُمْ مَنَّا فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ ، وَمَنْ جَاءَنَا مِنْهُمْ رَدَدْنَاهُ إِلَيْهِمْ ، يَعْلَمُ اللَّهُ الْإِسْلَامَ مِنْ نَفْسِهِ يَجْعَلُ لَهُ مَخْرَجًا ، وَصَالِحُوهُ عَلَى أَنَّهُ يَعْتَمِرُ عَامًا قَابِلًا فِي مِثْلِ هَذَا الشَّهْرِ ، لَا تَدْخُلُ عَلَيْنَا حَيْلٌ وَلَا سِلَاحٌ إِلَّا مَا يَحْمِلُ الْمُسَافِرُ فِي قَرَابِهِ ، فَيَمْكُثُوا فِيهَا ثَلَاثَ لَيَالٍ ، وَعَلَى أَنَّ هَذَا الْهَدْيَ (حَيْثُ) * حَسَنَاهُ فَهُوَ مَحَلُّهُ لَا يُقَدِّمُهُ عَلَيْنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : نَحْنُ نُسَوِّقُهُ ، وَأَنْتُمْ تَرُدُّونَ وَجْهَهُ .

ش (١) .

١٢ / ٣٥٦ - « عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : بَعَثَتْ قُرَيْشٌ خَارِجَةَ بِنَ كُرْزٍ يَطْلُبُ لَهُمْ طَلِيْعَةً ، فَرَجَعَ حَامِدًا بِحُسْنِ الثَّنَاءِ ، فَقَالُوا : إِنَّكَ أَعْرَابِيٌّ فَعَقَعُوا لَكَ السَّلَاحَ فَطَارَ فُوَادُكَ ، فَمَا دَرَيْتَ مَا قِيلَ لَكَ وَمَا قُلْتَ ، ثُمَّ أَرْسَلُوا عُرْوَةَ بِنَ مَسْعُودٍ ، فَجَاءَهُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! مَا هَذَا الْحَدِيثُ تَدْعُو إِلَى ذَاتِ اللَّهِ ، ثُمَّ جِئْتَ قَوْمَكَ بِأَوْبَاشِ النَّاسِ مَنْ تَعْرِفُ وَمَنْ لَا تَعْرِفُ لَتَقَطَعَ أَرْحَامَهُمْ وَتَسْتَحِلَّ حَرَمَهُمْ وَدِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ؟ ! فَقَالَ : إِنِّي لَمْ آتِ قَوْمِي إِلَّا لِأَصِلَ أَرْحَامَهُمْ يُبَدِّلُهُمُ اللَّهُ بِدِينِ خَيْرٍ مِنْ دِينِهِمْ ، وَمَعَايِشَ خَيْرٍ مِنْ مَعَايِشِهِمْ ، فَرَجَعَ حَامِدًا بِحُسْنِ الثَّنَاءِ ، قَالَ سَلَمَةُ : فَاشْتَدَّ الْبَلَاءُ عَلَيَّ مَنْ كَانَ فِي يَدِ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عُمَرَ فَقَالَ : يَا عُمَرُ ! هَلْ أَنْتَ مُبْلِغٌ عَنِّي إِخْوَانَكَ مِنْ أُسَارَى الْمُسْلِمِينَ ؟ ! فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! وَاللَّهِ مَا لِي بِمَكَّةَ مِنْ عَشِيرَةٍ غَيْرِي أَكْثَرَ عَشِيرَةٍ مِنِّي ، فَدَعَا عُثْمَانَ فَاَرْسَلَهُ إِلَيْهِمْ ، فَخَرَجَ عُثْمَانُ عَلَيَّ رَاحِلَتِهِ حَتَّى جَاءَ عَسْكَرَ الْمُشْرِكِينَ فَعَتَبُوا بِهِ وَأَسَاءُوا لَهُ الْقَوْلَ ، ثُمَّ أَجَارَهُ أَبَانُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بْنِ عَمِّهِ ، وَحَمَلَهُ السَّرِجَ

(*) ما بين الأقواس من المصنف لابن أبي شيبة .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ٤٤٠ ، ٤٤١ ، رقم ١٨٦٩٨ كتاب (المغازي) غزوة الحديبية بلفظه ؛

إلا أنه قال : « عن إِيَّاسٍ » مكان « عن أَبَانَ » .

وَرَدَفَهُ ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ : يَا بَنَ عَمِّ ! مَالِي أَرَاكَ مُتَخَشِّعًا ؟ أَسْبَلُ ، قَالَ : وَكَانَ إِزَارُهُ إِلَى نَصْفِ سَاقِهِ ، ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ : هَكَذَا إِزْرَةٌ صَاحِبِنَا ، فَلَمْ يَدْعُ أَحَدًا بِمَكَّةَ مِنْ أُسَارَى الْمُسْلِمِينَ إِلَّا بَلَّغَهُمْ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، قَالَ سَلَمَةُ : فَبَيْنَمَا نَحْنُ قَائِمُونَ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : أَيُّهَا النَّاسُ ! الْبَيْعَةَ الْبَيْعَةَ ؛ نَزَلَ رُوحُ الْقُدُسِ ، فَسَرْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ تَحْتَ شَجَرَةِ سَمْرَةَ فَبَايَعَنَاهُ ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ ﴾ (*) ، قَالَ : فَبَايَعَ لِعُثْمَانَ إِحْدَى يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى ، فَقَالَ النَّاسُ : هَيْنَا لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ؛ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَنَحْنُ هَاهُنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَوْ مَكَثَ كَذَا وَكَذَا سَنَةً مَا طَافَ حَتَّى أَطُوفَ .

ش (١) .

« عَنْ أَبَانَ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ : بَارَزَ عَمِّي يَوْمَ خَيْبَرَ مَرْحَبًا الْيَهُودِيَّ ، فَقَالَ مَرْحَبٌ :

قَدْ عَلِمْتُ الْحَبَايِرَ (***) بِنَ مَرْحَبُ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلُ مُجَرَّبُ
إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

فَقَالَ عَمِّي عَامِرُ :

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي عَامِرُ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلُ مُعَاوِرُ
فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ ، فَوَقَعَ سَيْفُ مَرْحَبٍ فِي ثُرْسِ عَامِرٍ ، فَرَجَعَ السَّيْفُ عَلَى سَاقِهِ

(*) سورة الفتح الآية « ١٨ » .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ٤٤٢ ، ٤٤٣ ، رقم ١٨٦٩٩ كتاب (المغازي) غزوة الحديبية ، من رواية إياس ، عن أبيه ، بلفظه .

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٩ / ص ٨٤ كتاب (المناقب) باب : ماجاء في مناقب عثمان بن عفان - رضي الله عنه - باختصار ، قال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه موسى بن عبيدة ، وهو ضعيف .

(**) في الطبقات الكبرى لابن سعد ، ج ٢ ص ٨٠ - ٨١ بلفظ : قد علمت خيبر أني مرحب ... إلخ .

فَقَطَعَ أَكْحَلَهُ ، فَكَانَتْ فِيهَا نَفْسُهُ ، قَالَ سَلَمَةُ : فَلَقِيتُ مِنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالُوا :
 بَطْلَ (عَمَلٌ) عَامِرٌ قَتَلَ نَفْسَهُ ! فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - أَبْكَى ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ !
 أَبْطَلَ عَمَلُ عَامِرٍ ؟ قَالَ : مَنْ قَالَ ذَلِكَ ؟ قُلْتُ : أَنَا مِنْ أَصْحَابِكَ ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -
 كَذَبَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ ! بَلْ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ ، حِينَ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ . جَعَلَ يَرْجُزُ
 بِأَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - ، وَفِيهِمُ النَّبِيُّ ﷺ - يَسُوقُ الرِّكَابَ وَهُوَ يَقُولُ :

تَاللَّهِ ، لَوْ لَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا (*)
 إِنَّ الَّذِينَ (قَدْ) بَعَّوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِئْتَنَةَ آبِينَا
 وَنَحْنُ عَنْ فَضْلِكَ مَا اسْتَغْنَيْنَا فَثَبَّتِ الْأَفْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا

وَأَنْزَلْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : عَامِرٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : غَفَرَ لَكَ رَبُّكَ !
 قَالَ : وَمَا اسْتَغْفَرَ لِإِنْسَانٍ قَطُّ يَخْصُهُ إِلَّا اسْتَشْهَدَ ، فَلَمَّا سَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَوْ مَا مَتَّعْتَنَا بِعَامِرٍ : فَقَامَ فَاسْتَشْهَدَ ، قَالَ سَلَمَةُ : ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ -
 أَرْسَلَنِي إِلَى عَلِيٍّ فَقَالَ : لِأَعْطِينَ الرَّايَةَ الْيَوْمَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ،
 فَجِئْتُ بِهِ أَفُودَهُ أَرْمَدَ ، فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي عَيْنَيْهِ ، ثُمَّ أَعْطَاهُ الرَّايَةَ ، فَخَرَجَ
 مَرْحَبٌ يَخْطُرُ بِسَيْفِهِ فَقَالَ :

قَدْ عَلِمْتَ خَيْرٌ أَنِّي مَرْحَبٌ شَاكِي السَّلَاحِ بَطْلٌ مُجَرَّبٌ

إِذَا الْحُرُوبُ أُقْبِلَتْ تَلْهَبُ

فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ :

(*) في بعض الروايات (وما تصدقنا وما صلينا) الطبقات الكبرى لابن سعد، ج ٢ ص ٨٠ - ٨١

(**) في بعض الروايات (إن الذين كفروا علينا) .

أَنَا الَّذِي سَمَّيْتُ أُمِّي حَيْدَرَةَ كَلَيْتُ غَابَاتِ كَرِيهِ الْمُنْظَرَةَ

أَوْ فِيهِمْ (*) بِالصَّاعِ كَيْلِ السَّنْدَرَةِ

فَفَلَّقَ رَأْسَ مَرْحَبٍ بِالسَّيْفِ ، وَكَانَ الْفَتْحُ عَلَى يَدَيْهِ .

ش (١)

١٤ / ٣٥٦ - « عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ - هَوَازِنَ (***) ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَتَضَعِي وَعَامَتَنَا مِشَاةً ، فَبِنَا ضَعْفَةً إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى

جَمَلٍ أَحْمَرَ فَانْتَزَعَ طَلْقًا مِنْ حَقْبِهِ (***) فَقَيَّدَ بِهِ جَمَلَهُ رَجُلٌ شَابٌ ، ثُمَّ جَاءَ يَتَغَدَّى مَعَ

الْقَوْمِ ، فَلَمَّا رَأَى ضَعْفَهُمْ وَقَلَّةَ ظَهْرِهِمْ خَرَجَ يَعْدُو إِلَى جَمَلِهِ فَأَطْلَقَهُ (****) ، ثُمَّ أَنَاخَهُ فَقَعَدَ

عَلَيْهِ ، ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُهُ ، وَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنْ أَسْلَمَ مِنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ - عَلَى نَاقَةٍ وَرَقَاءَ

هِيَ أَمْثَلُ ظَهْرِ الْقَوْمِ ، فَقَعَدَ فَاتَّبَعَهُ ، فَخَرَجَتْ أَعْدُو ، فَأَدْرَكَتُهُ وَرَأْسُ النَّاقَةِ عِنْدَ وَرَكِّ

الْجَمَلِ ، وَكُنْتُ عِنْدَ وَرَكِّ النَّاقَةِ ، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِخَطَامِ الْجَمَلِ فَانْخَسْتُهُ ، فَلَمَّا

وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ بِالْأَرْضِ احْتَرَطْتُ سَيْفِي فَأَضْرَبُ رَأْسَهُ ، فَانْدَرَّ (****) ، فَجِئْتُ بِرَأْسِهِ

(*) بعض الروايات (أكيلهم) .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ٤٥٨ ، ٤٥٩ ، ٤٦٠ رقم ١٨٧٢٠ كتاب (المغازي) غزوة خيبر ،

من رواية إياس بن سلمة ، بلفظه ، إلا أنه قال : « عن إياس » . بدلاً من « عن أبان » .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ، ج ٤ ص ٥١ (مسند سلمة بن الأكوع) من طريق إياس بن سلمة ، بلفظه

أيضاً .

و(الحيدرة) : الأسد سمي به لغلظ رقبته ، والبياء زائدة . النهاية ج ١ / ص ٣٥٤ .

و(كيل السندرة) السندرة : مكيال واسع ، يحتمل أن يكون اتخذ من السندرة ، وهي شجرة يعمل منها النبل

والقسي .. أه . نهاية .

(**) غزوة هوازِنُ المقصود بها غزوة حنين .

(***) (و(الحقْبُ) : الحبل المشدود على حَقْوِ البعير ، أو من حقيقته ، وهي الزيادة التي تجعل في مؤخر القَتَبِ ،

و(الوعاء الذي يجمع فيه الرجل زاده أه النهاية ج ١ / ص ٤١١ ، ٤١٢ .

(****) (الطلق) : قيد من جلود . أه النهاية ج ٣ / ص ١٣٤ .

(*****) (ندر) أي : سقط .

وَمَا عَلَيْهَا أَقْوَدُهُ ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - مُقْبِلًا ، فَقَالَ : مَنْ قَتَلَ الرَّجُلَ ؟ فَقَالُوا : ابْنُ الْأَكْوَعِ ، فَفَقَلَهُ سَلْبَهُ .

ش (١) .

١٥ / ٣٥٦ - « عَنْ سَلْمَةَ بِنِ الْأَكْوَعِ : أَنَّ الْأَذَانَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مَثْنَى مَثْنَى ، وَالْإِقَامَةَ وَاحِدَةً وَاحِدَةً . »

ابن النجار (٢) .

١٦ / ٣٥٦ - « عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - أَبْصَرَ بُسْرَ بْنَ رَاعِي الْعَيْرِ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ ، فَقَالَ : كُلْ يَمِينِكَ ، فَقَالَ : لَا أَسْتَطِيعُ . فَقَالَ : لَا اسْتَطَعْتَ ، فَمَا نَأَلْتَ يَمِينَهُ إِلَى فِيهِ بَعْدُ . »

الدارمي ، وعبد بن حميد ، حب ، طب ، وأبو نعيم (٣) .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ٥٣٢ رقم ١٨٨٤٦ كتاب (المغازي) باب : غزوة الحديبية من رواية إياس بن سلمة ، عن أبيه ، بلفظه .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ، ج ٤ ص ٤٩ ، ٥٠ « مسند سلمة بن الأكوع من طريق إياس بن سلمة بن الأكوع ، عن أبيه بنحوه .

(٢) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ١ ص ٣٣١ كتاب (الصلاة) باب : كيف الأذان ، عن سلمة بن الأكوع بمعناه مع اختلاف في اللفظ يسير . وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وإسناده حسن .

ويقابل هذا ما ورد في صحيح مسلم ، ج ١ ص ٢٨٦ رقم ٣٧٨ كتاب (الصلاة) باب : الأمر بشفع الأذان وإيقار الإقامة ، ولكن من رواية أنس بن مالك - بمعناه . مع اختلاف في اللفظ .

(٣) الحديث في سنن الدارمي ، ج ٢ ص ٢٣ رقم ٢٠٣٨ كتاب (الأطعمة) باب : الأكل باليمين ، من رواية إياس بن سلمة عن أبيه ، بلفظه .

كما أخرجه عبد بن حميد في مسنده ص ١٤٩ ، ١٥٠ رقم ٣٨٨ ترجمة ابن الأكوع ، من رواية إياس بن سلمة ، عن أبيه ، بلفظه .

وفي صحيح ابن حبان ، ج ٨ ص ١٥٢ رقم ٦٤٧٨ باب : ذكر ما استجاب الله (جل وعلا) لصفية - ﷺ - ما دعا على بعض المشركين في بعض الأحوال . من رواية إياس بن سلمة بن الأكوع ، عن أبيه ، بلفظه .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ١٥ رقم ٦٢٣٥ ترجمة (إياس بن سلمة فيما رواه عن أبيه) من رواية إياس بن سلمة عن أبيه ، بلفظه .

١٧/٣٥٦ - « عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ : رَخَّصَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عامَ أَوْطَاسٍ فِي الْمُنْتَعَةِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ثُمَّ نَهَى عَنْهَا » .
ابن جرير (١) .

١٨/٣٥٦ - « عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : أَيُّمَا رَجُلٍ شَارَطَ امْرَأَةً فَعَشَرْتُهَا ثَلَاثَ لَيَالٍ ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَنَاقَصَا تَنَاقَصَا ، وَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَزْدَادَ فِي الْأَجْلِ زَادَا ، قَالَ سَلْمَةُ : لَا أَدْرَى أَكَّانَتْ لَنَا رُخْصَةً أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً ؟ » .
ابن جرير (٢) .

١٩/٣٥٦ - « عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ : أَصَابَ أَسْلَمَ وَجَعٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : يَا أَسْلَمُ ! أَبْدُوا قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نَكَرَهُ أَنْ نَرْتَدَّ وَنَرْجِعَ عَلَى أَعْقَابِنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : أَنْتُمْ بَادِيَتُنَا وَنَحْنُ حَاضِرَتُكُمْ إِذَا دَعَوْتُمُونَا أَجْبِنَاكُمْ ، وَإِذَا دَعَوْنَاكُمْ أَجْبِتُمُونَا ، أَنْتُمْ الْمُهَاجِرُونَ حَيْثُ كُنْتُمْ » .
أبو نعيم (٣) .

= وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ، ج ٤ ص ٤٦ (حديث سلمة بن الأكوع - ﷺ -) من رواية إياس بن سلمة بن الأكوع ، عن أبيه ، وقال : أبو النظر في حديثه ابن راعي العير من أشجع .
(١) أخرجه مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٥٥ (مسند ابن الأكوع) ، من رواية إياس بن سلمة بن الأكوع ، عن أبيه ، بلفظه مع تقديم وتأخير .
(٢) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٢٧ رقم ٦٢٦٦ ترجمة (سلمة بن عمرو بن الأكوع الأسلمي) فيما رواه ابن أبي ذئب ، عن إياس بن سلمة من رواية إياس بن سلمة بن الأكوع ، عن أبيه ، بنفس المعنى مع اختلاف يسير في اللفظ .

(٣) أخرجه الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٥٥ مسند « سلمة بن الأكوع » من رواية يزيد مولى سلمة بن الأكوع ، عن سلمة بن الأكوع ، وفي مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ٥ ص ٢٥٣ كتاب (الجهاد) باب : (فيمن بدا بعد الهجرة بغير إذن ولا سبب) مجزأ في عدة أحاديث ، وقال عن الرواية الأولى : رواه أحمد ، وعمر هذا لم أعرفه ، وبقية رجاله رجال الصحيح ، وبقية رجال هذه الروايات رجال الصحيح ، كما رواها أيضاً الإمام أحمد .

٢٠ / ٣٥٦ - « عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : بَارَزْتُ رَجُلًا فَقَتَلْتُهُ ، فَنَفَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَلْبَهُ » .
ابن جرير (١) .

٢١ / ٣٥٦ - « عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَكْمَةَ اللَّيْثِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْتُ : يَا بَيْنَا أَنْتَ وَأَمْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا نَسْمَعُ مِنْكَ الْحَدِيثَ وَلَا نَقْدِرُ عَلَى تَأْدِيبِهِ كَمَا سَمِعْنَاهُ مِنْكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : إِذَا لَمْ تُحِلُّوا حَرَامًا ، وَلَا تُحَرِّمُوا حَلَالًا ، وَأَصَبْتُمُ الْمَعْنَى فَلَا بَأْسَ » .
كر (٢) .

٢٢ / ٣٥٦ - « عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي رَجُلٍ وَطِئَ جَارِيَةَ امْرَأَتِهِ : إِنْ كَانَ اسْتَكْرَهَهَا فَهِيَ حُرَّةٌ ، وَعَلَيْهِ لِسِيدَتِهَا مِثْلُهَا ، وَإِنْ كَانَتْ طَاوَعَتْهُ فَهِيَ لَهُ ، وَعَلَيْهِ لِسِيدَتِهَا مِثْلُهَا » .
..... (٣) .

-
- = وفي المعجم الكبير للطبراني ج ٧ / ص ٢٦ رقم ٦٢٦٥ (فيما رواه محمد بن إياس بن سلمة ، عن أبيه) بنحوه .
وقال محقق الطبراني : أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٥ / ص ٢٥٤ وقال : رواه أحمد ، والطبراني ، وفيه سعيد بن إياس ، ولم أعرفه .
- (١) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٢٩ رقم ٦٢٧٣ فيما رواه أبو عميس ، عن إياس بن سلمة من رواية إياس بن سلمة ، عن أبيه بلفظ : « قال : كنت عند النبي - ﷺ - إذ جاء رجل فدخل المسجد فقال : أدركه فإنه عين فأدركته ، وكنت خفيًا ، فقتلته فنفلني النبي - ﷺ - سلبه » .
- (٢) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ١١٧ رقم ٦٤٩١ ترجمة « سليمان بن أكيمة الليثي ، من روايته عن أبيه ، عن جده ، بلفظه .
- وقال محقق الطبراني : أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ج ١ / ص ١٥٤ كتاب (العلم) باب : رواية الحديث بالمعنى ، من رواية سليمان بن أكيمة الليثي ، عن أبيه ، عن جده ، بلفظه .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، ولم أر من ذكر يعقوب ولا أباه .
- (٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ، ج ٢ ص ٨٥٣ رقم ٢٥٥٢ كتاب (الحدود) باب : من وقع على جارية امرأته ، من رواية سلمة بن المحبق بلفظ : (أن رسول الله - ﷺ - رفع إليه رجل وطئ جارية امرأته فلم يحده) . =

٢٣/٣٥٦ - « عَنْ جُونِ بْنِ قَتَادَةَ ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي سَفَرٍ ، فَأَتَيْنَا عَلَى سَاقِيَةِ مَاءٍ ، فَأَرَادَ الْقَوْمُ أَنْ يَشْرَبُوا ، فَقَالَ صَاحِبُ السَّقَاءِ : إِنَّهُ مَيْتَةٌ ، فَأَمْسَكَ الْقَوْمُ ، حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : اشْرَبُوا فَإِنَّ دِبَاغَهُ طَهُورُهُ » .

أبو نعيم (١) .

= وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٦ مسند « سلمة بن المحبق - رضي الله عنه - من روايته ، مع اختلاف يسير في اللفظ ، وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٥١ رقم ٦٣٣٦ ترجمة « سليمان بن المحبق الهذلي ، واسم المحبق : صخر من بني لحيان ، من روايته ، بلفظه .

وذكره البخاري في تاريخه الكبير (المجلد الرابع من القسم الثاني من الجزء الثاني ص ٧٢) « ترجمة سلمة بن المحبق الهذلي » وقال : « قال البخاري في التاريخ الكبير : قال لى روح بن عبد المؤمن : اسم المحبق - صخر ابن عتبة .. » رقم ١٩٩٢

وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٨ ص ٢٤٠ كتاب (الحدود) من رواية سلمة بن المحبق ، بلفظه ، قال : وكذلك رواه سلام بن مكين ، عن الحسن ، وفي نفس المصدر بمعناه أيضاً .

وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ٧ ص ٣٤٢ ، ٣٤٣ ، رقم ١٣٤١٧ ، ١٣٤١٨ باب : الرجل يصيب وليدة امرأته ، من رواية سلمة بن المحبق ، بلفظه .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٣ ص ٤١٧ ، ٤١٨ ترجمة بن قتادة بن الأعون بن ساعدة التميمي ثم التميمي البصري ، قيل إن له صحبة شهد واقعة الجمل ، ذكر الحديث ، وروى من وجوه متعددة عن جون ، عن سلمة بن المحبق ، وهو الصواب ، والذي حكاه ابن منده إنما هو لغير هذا الإسناد ، والحديث غير هذا ، وقد ذكر له رواية أخرى في نفس المصدر بلفظ قريب .

وأخرج نحوه الإمام أحمد في مسنده ج ٥ ص ٦ (حديث سلمة بن المحبق) - رضي الله عنه - بعدة روايات .

(مُسْنَدُ سَلْمَةَ بْنِ نَفِيلِ السَّكُونِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -)

١/٣٥٧ - « كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِذْ قَالَ قَائِلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! هَلْ

أُتِيَتْ بِطَعَامٍ مِنَ السَّمَاءِ ؟ » .

كر (١) .

٢/٣٥٧ - « عَنْ سَلْمَةَ بِنِ نَفِيلِ الْحَضْرَمِيِّ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : إِنِّي سَمِمْتُ

الْخَيْلَ ، وَاللَّقَيْتُ السَّلَاحَ ، وَقُلْتُ : لَا قِتَالَ . فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : الْآنَ جَاءَ اللَّهُ بِالْقِتَالِ ،

لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ { يُزِيغُ اللَّهُ بِهِمْ قُلُوبَهُمْ أَقْوَامٌ فَيَقَاتِلُونَهُمْ ،

وَيَرِزُقُهُمُ اللَّهُ مِنْهُمْ } (*) حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ ، أَلَا إِنَّ عُقْرَ دَارِ الْمُؤْمِنِينَ الشَّامُ ،

وَالْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

حم ، وابن جرير (٢) .

(١) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٥٩ رقم ٦٣٥٦ ترجمة « سلمة بن نفيل السكوني ثم

التراعمي » من روايته ، من حديث مطول وتماشه : « قال : نعم ، أتيت بطعام بمسحنة » فقال : يا نبي الله !

ما كان فيها من فضل عنك ؟ قال : « نعم » ، قال : فما فعل به ؟ قال : « رفع إلى السماء وهو يوحى إلى

أنى غير لابت فيكم إلا قليلا ، ثم لستم لابتين بعدى إلا قليلا ، تقولون : متى ، متى ؟ ثم تأتون أفنادا ، وبين

يدى . الساعة موتان شديد ، وبعده سنوات الزلازل » ، وفي مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ج ٤ ص ١٠٤ ،

(حديث سلمة بن نفيل السكوني - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -) من روايته ، ولفظ الطبراني « مطولا » ، وفي مجمع الزوائد

للهيثمي ، ج ٧ ص ٣٠٦ كتاب (الفتن) باب : فيما يكون من الفتن ، من رواية سلمة بن نفيل السكوني ،

وذكره بلفظ أحمد ، والطبراني في حديث طويل ، وقال الهيثمي : ذكره أحمد ، والطبراني ، والبيزار ، وأبو

يعلى ، ورجاله ثقات .

(*) ما بين المعكوفين هكذا بلفظ المخطوطة وفي مسند الإمام أحمد بلفظ : يرفع الله قلوب أقوام فيقاتلونهم

ويرزقهم الله منهم وفي تاريخ ابن عساكر بلفظ : يزيغ الله بهم قلوب أقوام ويرزقهم منهم .

(٢) أخرجه مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ج ٤ ص ١٠٤ « مسند سلمة بن نفيل السكوني » من روايته ،

بلفظه .

وبنحوه أخرجه ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق ، ج ١/٣٣ (باب : بيان أن الإيمان يكون بالشام عند

وقوع الفتن ، وكون الملاحم العظام) من رواية سلمة بن نفيل .

٣/٣٥٧ - « عَنْ سَلْمَةَ بْنِ نَفِيلِ الْكِنْدِيِّ وَكَانَ قَوْمُهُ بَعَثُوهُ وَأَفْدَأَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : بَيْنَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - تَمَسُّ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ بُوَجْهِهِ مَوْلًى إِلَى الْيَمَنِ ظَهْرَهُ ؛ إِذْ أَنَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ أَزَالَ النَّاسُ الْخَيْلَ وَوَضَعُوا السَّلَاحَ ، وَزَعَمُوا أَنَّ الْحَرْبَ قَدْ وَضَعَتْ أَوْزَارَهَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : كَذَبُوا ؛ الْآنَ جَاءَ الْقِتَالُ ، لَا تَزَالُ فِرْقَةٌ ، وَفِي لَفْظٍ : لَا يَزَالُ قَوْمٌ - مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَنْ أَمْرِ اللَّهِ يُزِيغُ اللَّهُ بِهِمْ قُلُوبَ أَقْوَامٍ ، وَيَنْصُرُونَهُمْ*) عَلَيْهِمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ، أَوْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ ، الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَهُوَ يُوحَى إِلَى أَنِّي مَقْبُوضٌ غَيْرَ مَلْبَثٍ ، وَأَنْتُمْ مُتَّبِعِي أَفْنَادًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ، وَعَقْرُ دَارِ الْمُؤْمِنِينَ الشَّامُ » .

كر (١) .

٤/٣٥٧ - « عَنْ سَلْمَةَ بْنِ نَفِيلِ الْحَضْرَمِيِّ قَالَ : فَتَحَ اللَّهُ - عَزَّوَجَلَّ - عَلَيَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَتَحًا ، فَآتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَدَنَوْتُ مِنْهُ حَتَّى كَادَتْ ثَنَائِي ﷺ - (** تَمَسُّ ثَنَائِيهِ ، فَقُلْتُ : يَارَسُولَ اللَّهِ ! سَفِيَتِ الْخَيْلُ وَعَطَّلَ السَّلَاحُ وَقَالُوا : وَضَعَتْ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : - كَذَبُوا الْآنَ جَاءَ الْقِتَالُ الْآخِرُ وَالْقِتَالُ الْأَوَّلُ ، لَا يَزَالُ اللَّهُ يُزِيغُ قُلُوبَ أَقْوَامٍ تُقَاتِلُونَهُمْ ، وَيَرِزُقُكُمْ اللَّهُ مِنْهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ عَلَيَّ ذَلِكَ ، وَعَقْرُ دَارِ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ بِالشَّامِ » .

كر (٢) .

(* هكذا في بالأصل وفي ابن عساكر (وينصرهم) .

(١) أخرجه النسائي في سننه ج ٦/ص ٢١٤ ، ٢١٥ كتاب (الخيل) مع اختلاف يسير في اللفظ .

وأخرجه ابن عساكر في تاريخ تهذيب دمشق الكبير ، ج ١ ص ٣٣ باب : (بيان أن الإيمان يكون بالشام عند

وقوع الفتن) من رواية سلمة بن نفيل الكندي ، مع اختلاف يسير في اللفظ .

وأخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٦٠ رقم ٦٣٥٨ « ترجمة سلمة بن نفيل السكوني » ، من روايته ،

مع اختلاف يسير في اللفظ .

(**) ومعنى : (ثنائى) : عقالا البعير . اهد : نهاية .

(٢) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٥٩ رقم ٦٣٥٧ ، ٦٣٥٩ ، ٣٦٦٠ ترجمة « سلمة بن نفيل

=

السكوني ، ثم التراجمي « موزعاً على عدة أحاديث بمعناه ، وبألفاظ قريبة .

٥/٣٥٧ - « عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَلَمَةَ الْجَرْمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ : أَنَّهُمْ وَفَدُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَلَمَّا أَرَادُوا أَنْ يَنْصَرِفُوا قَالُوا : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَنْ يُصَلِّي بِنَا ؟ قَالَ : أَكْثَرُكُمْ جَمْعًا لِلْقُرْآنِ أَوْ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ فَلَمْ يَكُنْ فِيهِمْ أَحَدٌ جَمَعَ مِنَ الْقُرْآنِ مَا جَمَعْتُهُ ، فَقَدَّمُونِي وَأَنَا غُلَامٌ ، فَقُمْتُ أُصَلِّي بِهِمْ وَعَلَى شِمْلَةٍ ، فَمَا شَهِدْتُ مَجْمَعًا مِنْ جَرْمٍ إِلَّا كُنْتُ إِمَامَهُمْ ، وَأُصَلِّي عَلَيَّ جَنَائِزَهُمْ إِلَى يَوْمِي هَذَا » .
ش (١) .

٦/٣٥٧ - « عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صَخْرٍ الْأَنْصَارِيِّ : أَنَّهُ جَعَلَ امْرَأَتَهُ عَلَيْهِ كَظَهْرِ أُمِّهِ حَتَّى يَمْضِيَ رَمَضَانُ ، فَسَمِنَتْ وَتَرَبَّعَتْ ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا فِي النَّصْفِ مِنْ رَمَضَانَ ، فَآتَى النَّبِيَّ ﷺ - كَأَنَّهُ يُعْظَمُ ذَلِكَ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : أَسْتَطِيعُ أَنْ تُعْتِقَ رَقَبَةً ؟ فَقَالَ : لَا ، قَالَ : أَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابَعَيْنِ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : أَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِينَ مَسْكِينًا ؟ قَالَ : لَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : يَا فَرُوءُ بْنُ عَمْرٍو ! أَعْطَهُ ذَلِكَ الْعَدَقُ (*) - وَهُوَ مَكِيلٌ يَأْخُذُ خَمْسَةَ عَشَرَ صَاعًا أَوْ سِتَّةَ عَشَرَ صَاعًا ، فَلْيُطْعِمْهُ سِتِينَ مَسْكِينًا ، فَقَالَ : أَعْلَى أَفْقَرِ مَنْنِي ؟ فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ إِلَيْهِ مِنَّا ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ، ثُمَّ قَالَ : اذْهَبْ بِهِ إِلَى أَهْلِكَ » .
عب (٢) .

= وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده ، ج ٤ ص ١٠٤ (مسند سلمة بن نفيل السكوني - طوكيو -) من روايته ، مع اختلاف يسير في اللفظ ، وانظر الحديثين السابقين .
(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٣٤٤ كتاب (الصلاة) باب : من قال يوم القوم أقرؤهم لكتاب الله ، من رواية عمرو بن سلمة الجرهمي ، عن أبيه ، بلفظه ، وأخرجه سنن أبي داود كتاب (الصلاة) باب : من أحق بالإمامة ، من رواية عمرو بن سلمة الجرهمي ، عن أبيه ، بلفظه .
(*) في كنز العمال للمتنقي الهندي ، ج ١٠ ص ١٢٨ - ١٢٩ رقم ٢٨٦٤٤ (الفرق) .
(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ، ج ٦ ص ٤٣١ رقم ١١٥٢٨ كتاب (النكاح) باب : الواقعة للتكفير ، من رواية سليمان بن صخر الأنصاري ، بلفظه .

٧/٣٥٧ - « عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ ، عَنْ شَيْخٍ مِنْ حَرَشٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سَلِيمَانُ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي عَصَابَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَجَاءَتْهُ عَصَابَةٌ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا كُنَّا قَرِيبَ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ كُنَّا نَصِيبُ مِنَ الْآثَامِ وَالزَّنَا ، فَأَذَّنَ لَنَا فِي الْخِصَاءِ ، فَكَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَسَأَلَتَهُمْ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ ، ثُمَّ جَاءَتْ عَصَابَةٌ أُخْرَى ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنَّا كُنَّا قَرِيبَ عَهْدٍ بِالْجَاهِلِيَّةِ ، نَصِيبُ مِنَ الْآثَامِ ، فَأَذَّنَ لَنَا فِي الْجُلُوسِ فِي الْبُيُوتِ ، نَصُومُ وَنَقُومُ حَتَّى يَدْرِكَنَا الْمَوْتُ ، فَسَرَّ النَّبِيُّ - ﷺ - بِمَسَأَلَتِهِمْ حَتَّى عُرِفَ الْبَشْرُ فِي وَجْهِهِ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ سَتَجْنِدُونَ أَجْنَادًا وَيَكُونُ لَكُمْ ذِمَّةٌ وَخَرَجٌ وَأَرْضٌ يَمْنَحُهَا اللَّهُ لَكُمْ مِنْهَا مَا يَكُونُ عَلَى شَفِيرِ الْبَحْرِ ، فِيهَا مَدَائِنٌ وَقُصُورٌ ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَاسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَحْسِبَ نَفْسَهُ فِي مَدِينَةٍ مِنْ تِلْكَ الْمَدَائِنِ ، أَوْ قَصْرٍ مِنْ تِلْكَ الْقُصُورِ حَتَّى يَدْرِكَهُ الْمَوْتُ فَلْيَفْعَلْ » .

كر (١) .

= وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٧ ص ٣٩٠ كتاب (الظهار) باب : لا يجزى أن يطعم أقل من ستين مسكينا مداً من طعام بلده ، من رواية أبي سلمة أن سلمة بن صخر ... الحديث ، مختصراً .
وانظر جامع الترمذی ، ج ٥ / ص ٧٨ - ٨٠ رقم ٣٣٥٣ (أبواب التفسير) سورة المجادلة ، فقد ذكر الحديث بمعناه مطولاً ، وقال الترمذی : هذا حديث حسن .

(١) لم أفق عليه في تهذيب تاريخ دمشق ، نظراً لعدم اكتمال النسخة ، ومرجعه المتاح هو كنز العمال . للمتقى الهندي ، ج ١٤ ص ١٤٦ - ١٤٧ رقم ٣٨١٩٦ بلفظه وعزوه .

(مُسْتَدْرَسُ سَلِيمَانَ بْنِ صَرْدٍ*) - رَوَاهُ -)

١/٣٥٨ - « أَنْ رَجُلَيْنِ تَلَا حِيًّا فَاشْتَدَّ غَضَبُ أَحَدِهِمَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : إِيَّيْ لَأَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ غَضَبُهُ ، ﴿ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ » .
ش (١) .

(*) سليمان بن سرد ترجمته في أسد الغابة رقم ٢٢٣٠

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٨ ص ٣٤٥ ، ٣٤٦ رقم (٥٤٣٤) كتاب (الأدب) باب : ما ذكر في الغضب مما يقول الناس - بلفظ : (أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن عدى بن ثابت ، عن سليمان بن سرد قال : استب رجلان عند النبي ﷺ - فجعل أحدهما يحمر عيناه وتنتفخ أوداجه ، فقال رسول الله ﷺ - : إني لأعرف كلمة لو قالها (هذا) لذهب عنه الذي يجد « أعوذ بالله من الشيطان الرجيم » فقال الرجل : هل ترون بي من جنون) ، وأيضاً هذه الرواية في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٠ ص ٣٤٩ ، ٣٥٠ رقم ٩٦٣٠ كتاب (الدعاء) باب : ما يقول الرجل إذا اشتد غضبه ، بلفظه ، وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٢٦٢ بنحوه .
وفي فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر العسقلاني ، ج ٦ ص ٣٣٧ حديث رقم ٣٢٨٢ كتاب (بدء الخلق) باب : (صفة إبليس وجنوده) نحوه .
وفي كتاب (الأدب) باب : ما ينهى عن السباب واللعن ، ج ١٠ ص ٤٦٥ رقم ٦٠٤٨ بنحوه أيضاً . وفي باب : الحذر من الغضب ص ٥١٨ رقم ٦١١٥ بنحوه .
وفي صحيح مسلم كتاب (البر والصلة والآداب) باب : فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأى شيء يذهب الغضب حديث رقم ٢٦٠٨ ، ٢٦٠٩ ، ٢٦١٩٠ بروايات متعددة نحوه .

(مُسْتَدْرَسُمَرَّةُ بِنِ جَنْدَبٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ)

١/٣٥٩ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ بَيْعِ الْحَيَّوَانِ بِالْحَيَّوَانِ نَسِيئَةً » .

ع (١)

٢/٣٥٩ - « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي جِنَازَةِ فَقَالَ : أَهْنَأُ مِنْ بَنِي فَلَانٍ أَحَدٌ

ثَلَاثًا . فَقَامَ رَجُلٌ . فَقَالَ لَهُ : مَا مَنَعَكَ فِي الْمَرَّتَيْنِ الْأُولَتَيْنِ أَنْ تَكُونَ أَجَبْتَنِي ؟ ! أَمَا إِنِّي لَمْ
أَنُوهَ بِكَ إِلَّا خَيْرًا أَنْ فُلَانًا لِرَجُلٍ مِنْهُمْ مَاتَ مَأْسُورًا بَدِينِهِ ، فَرَأَيْتُ أَهْلَهُ وَمَنْ يَتَحَزَنُ بِهِ
قَضُوا عَنْهُ حَتَّى مَا أَحَدٌ يَطْلُبُهُ بِشَيْءٍ » .

عب (٢)

(١) أخرجه سنن أبي داود ، ج ٣ ص ٦٥٢ رقم ٣٣٥٦ باب - ١٥ - : في الحيوان بالحيوان نسيئة - بلفظه .

وفي سنن الترمذي ، ج ٢ ص ٢٥٣ رقم ١٢٥٥ باب : ماجاء في كراهية بيع الحيوان بالحيوان نسيئة - بلفظه ،
عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة .

وفي سنن النسائي ، ج ٧ ص ٢٩٢ باب : بيع الحيوان بالحيوان نسيئة - بلفظه ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن
سمرة .

وفي مستد الإمام أحمد ، ج ٥ ص ١٢ ، ٢١ ، ٢٢ بلفظه ، عن سمرة .

وأخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٢٤٨ رقم ٦٨٤٧ ، ٦٨٤٩ ، ٦٨٥٠ ، ٦٨٥١ بلفظ : (حدثنا
المؤمل بن محمد بن سيار الشيرازي ، ثنا محمد بن يحيى بن المثنى الباهلي ، ثنا سالم بن نوح ، عن عمر بن
عامر ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة : أن النبي - ﷺ - نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة ، ولفظه
أيضًا) عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة أن النبي - ﷺ - نهى عن بيع الحيوان بالحيوان نسيئة (ولفظه رقم
٦٨٤٧ ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة وكذا رقم ٦٨٤٩ .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ، ج ٨ ص ٢٩١ ، ٢٩٢ رقم ١٥٢٦٣ باب : من مات وعليه دين بلفظ : (أخبرنا

عبد الرزاق ، عن الثوري قال : حدثنا أبي ، عن سمعان بن مشجج ، عن سمرة بن جندب قال : كنا مع رسول
الله - ﷺ - في جنازة فقال : أهنا أحد من بني فلان ؟ فلم يجبه أحد ، ثم قال : ههنا أحد من بني
فلان ؟ فلم يجبه أحد ، ثم قال : ههنا أحد من بني فلان ؟ فقام رجل فقال : أنا يارسول الله ! فقال : ما منعك
أن تجيبني في المرتين الأولين ؟ إني لم أنوه بكم إلا خيرًا ، إن صاحبكم مأسور بدينه ، فلقد رأيته أدي
عنه ، حتى ما بقى أحد يطلبه بشيء) ، وفي لفظ هذا الحديث نقص عن الأصل المخطوط . انظر التعليق
عليه في عبد الرزاق .

٣/٣٥٩ - « عَنْ نَبِيِّهِ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ ثَعْلَبَةَ ، عَنْ مَكْحُولٍ ، عَنْ سَمُرَةَ قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ نَسْتَبَّ وَقَالَ : إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ سَابًا صَاحِبَهُ لَا مَحَالَةَ ، فَلَا يَفْتَرِ عَلَيْهِ ، وَلَا يَسُبُّ وَالِدَهُ ، وَلَا يَسُبُّ قَوْمَهُ ، وَلَكِنْ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ فليَقُلْ : إِنَّكَ بَخِيلٌ ، إِنَّكَ جَبَانٌ ، وَقَالَ : مَنْ كُنْتُمْ عَلَى مَا قَالَ فَهُوَ مِثْلُهُ ، وَقَالَ : لَا يَعْتَرِضُ أَحَدُكُمْ أُسِيرَ صَاحِبِهِ فَيَأْخُذُهُ فَيَقْتُلُهُ » .

عد ، كر وقالوا : وبهذا الإسناد غير ما ذكرنا أحاديث من ذكرنا كلها غير محفوظة ، وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن إسحاق بن ثعلبة ، فقال : شيخ مجهول (١) .

٤/٣٥٩ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَدْعُو : اللَّهُمَّ ضَعِ فِي أَرْضِنَا بَرَكَتَهَا ، وَزِينَتَهَا ، وَسَكَنَهَا » .

= وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٢١٤ رقم ٦٧٥٥ بلفظه مع اختلاف يسير ، وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٢٠ بلفظه .

وفي سنن أبي داود ، ج ٣ ص ٦٣٧ رقم ٣٣٤١ - باب : التشديد في الدين ، بلفظه مع اختلاف يسير .

(١) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٣٠٥ رقم ٧٠٣٠ بلفظ : (حدثنا موسى بن هارون ، ثنا مروان ابن جعفر السمري ، ثنا محمد بن إبراهيم بن خبيب بن سليمان بن سمرة ، عن أبيه ، عن سمرة قال : نهانا رسول الله - ﷺ - أن نسب ، وقال : إن كان أحدكم سَابًا صاحبه لا محالة فلا يفتري عليه ، ولا يسب والده ، ولا يسب قومه ، ولكن إن كان يعلم ذلك فليقل : إنك لبخيل ، أوليقل إنك جبان ، أو ليقل إنك كذوب ، أوليقل إنك لؤوم) ، وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٨ ص ٧٤ باب : كيف يشتم إن شتم أحدًا ، بلفظه مع اختلاف يسير .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، والبزار ، وإسناد البزار فيه متروك ، وفي إسناد الطبراني مجاهيل .

وفي زوائد البزار ، ج ٢ ص ٤٣٢ رقم ٢٠٣٨ باب : فيمن سَاب - بلفظه عن سمرة بن جندب مع اختلاف يسير .

وفي ابن عدى ، ج ١ ص ٣٣٠ إسحاق بن ثعلبة الحميري أظنه حمصي بلفظ : (حدثنا محمد بن الحسن بن قتيبة ، ثنا يحيى بن عثمان ، ثنا بقية ، ثنا إسحاق بن ثعلبة ، عن مكحول ، عن سمرة قال : نهانا رسول الله - ﷺ - أن نتلاعن بلعنة الله وغضبه ، ونهانا أن نتلاعن بالنار) .

وبإسناده نهانا رسول الله - ﷺ - أن نسب ، وقال : (إذا كان أحدكم لا يسب والده ، ولا يسب قومه ، ولكن إذا كان سَابًا صاحبه لا محالة فلا يفتري عليه ، إذا كان يعلم فليقل : إنك ببخيل ، إنك جبان) .

كر (١) .

٥/٣٥٩ - « عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي لَيْلَةِ أَصْحَانَ (*) وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ خَبْرٌ (***) فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ وَإِلَى الْقَمَرِ فَهُوَ فِي عَيْنِي أَرِينُ مِنْ الْقَمَرِ » .

كر وقال المحفوظ عن جابر بن سمرة (٢) .

(١) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٢٦٣ رقم ٦٩٠٤ ، ص ٢٧٠ رقم ٦٩٢٨ ، ص ٢٧٦ رقم ٦٩٥٢ بلفظ : (حدثنا عبد الرحمن بن سلمة الرازي ، ثنا سهل بن عثمان ، ثنا يحيى بن أبي زائدة ، عن الحجاج ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة : أن النبي - ﷺ - كان إذا استسقى قال : اللهم أنزل في أرضنا زينتها وسكنها) ، وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٢ ص ٢١٥ باب : الاستسقاء بلفظ : (عن سمرة بن جندب - رضى الله عنه -) أن النبي - ﷺ - كان يدعو إذا استسقى : اللهم أنزل في أرضنا بركتها ، وزينتها ، وسكنها) .
وفي رواية (وارضقنا وأنت خير الرازقين) رواهما الطبراني في الكبير ، والبراز باختصار ، وإسناده حسن أو صحيح .

(*) كذا بالأصل ، وفي (كر) (في ليلة أضحيان) ، وفي رواية في ليلة (صحيا) .

(**) كذا بالأصل ، وفي (كر) (حلة حمراء) .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ ابن عساکر ، ج ١ ص ٣٢٢ ، ٣٢٣ باب : صفة خلقه ومعرفة خلقه - بلفظه من حديث طويل ، وفي دلائل النبوة للبيهقي ، ج ١ ص ١٩٦ بلفظه ، وفي دلائل النبوة للبيهقي (في ليلة إضحيان) ومعناها مقمرة مضيئة لا غيم فيها . كما ذكر أيضاً (وعليه حلة حمراء) . وكان في عيني أحسن من القمر .
وفي صحيح الترمذی ، ج ٤ ص ٢٠٣ رقم ٢٩٦٣ أبواب الاستئذان والآداب باب : ماجاء في الرخصة في لبس الحمرة للرجال بلفظ : (حدثنا هناد ، أخبرنا عبث بن القاسم ، عن الأشعث وهو ابن سوار ، عن أبي إسحاق ، عن جابر بن سمرة قال : رأيت النبي - ﷺ - في ليلة إضحيان ، فجعلت أنظر إلى رسول الله - ﷺ - وإلى القمر وعليه حلة حمراء ، فإذا هو عندي أحسن من القمر) هذا حديث غريب لانعرفه إلا من حديث أشعث ، ورواه شعبة ، والثوري ، عن أبي إسحاق ، عن البراء بن عازب قال : (رأيت على رسول الله - ﷺ - حلة حمراء) .

وانظر أيضاً رقم ٢٩٦٤ حدثنا بذلك محمود بن غيلان ، أخبرنا وكيع ، أخبرنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، وحدثنا محمد بن بشارة أخبرنا محمد بن جعفر ، أخبرنا شعبة ، عن أبي إسحاق بهذا . وفي الحديث كلام أكثر من هذا : سألت محمداً فقلت له : حديث أبي إسحاق ، عن البراء أصح أم حديث جابر بن سمرة ؟
فرأى كلا الحديثين صحيحاً .

٦/٣٥٩ - « عَنْ سَمْرَةَ قَالَتْ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ نَعْتَدِلَ فِي الْجُلُوسِ

وَلَا نَسْتَوْفِرَ (*). » .

..... (١) .

٧/٣٥٩ - « رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ آتِيَانِي فَأَخَذَا بِيَدِي ، فَأَخْرَجَانِي إِلَى الْأَرْضِ

الْمُقَدَّسَةِ ، فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ ، وَرَجُلٌ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ بِيَدِهِ كَلُوبٌ مِنْ حَدِيدٍ ، فَيُدْخِلُهُ فِي شِدْقِهِ فَيَشِيقُهُ حَتَّى يَبْلُغَ قَفَاهُ ثُمَّ يَخْرِجُهُ فَيُدْخِلُهُ فِي شِدْقِهِ الْآخَرَ وَيَلْتَمِثُ هَذَا الشِّدْقُ ، فَهُوَ

(*) وفز : فى المختار باب : وفز قال : استوفز فى قعدته إذا قعد قعوداً منتصباً غير مطمئن (مختار الصحاح)

ص ٥٧٨ الوفز : العجلة - مجمع البحار « ١٢ » .

(١) عزاه كنز العمال للمتقى الهندى ، ج ٨ ص ١٤٧ رقم ٢٢٣٢٣ إلى (كر) أى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر .

وأخرجه المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٧ ص ٢٥٧ رقم ٦٨٨٣ ، ٦٨٨٤ بلفظ : (عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة قال : أمرنا رسول الله ﷺ - أن نعتدل فى السجود ولا نستوفز) .

وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ١٠ بلفظ : (حدثنا عبد الله حدثنى أبى ، ثنا حسن بن موسى ، ثنا سعيد ابن بشير ، ثنا قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة قال : أمرنا رسول الله ﷺ - أن نعتدل فى الجلوس ولا نستوفز) ، وفى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٢ ص ١٢٧ - باب : السجود - بلفظ : (عن سمرة قال : أمرنا رسول الله ﷺ - أن نعتدل فى (السجود ولا نستوفز) .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه سعيد بن بشير وفيه كلام . وفى ص ١٣١ ، ١٣٢ بلفظ : (عن سمرة قال : أمرنا رسول الله ﷺ - أن نعتدل فى السجود ، وأن لا نستوفز) .

وقال الهيثمى : رواه أحمد ، والطبرانى فى الكبير ، وفيه سعيد بن بشير ، وفى الاحتجاج به اختلاف .

وفى المستدرک على الصحيحين ، ج ١ ص ٢٧١ بلفظ : (أخبرنا أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله التاجر ، ثنا أبو حاتم الرازى ، وأخبرنا أبو بكر بن إسحاق ، أنبأ محمد بن سليمان بن الحارث قال : ثنا محمد بن عبد الله الأنصارى ، ثنا سعيد بن أبى عروة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة قال : نهى رسول الله ﷺ - صلى الله عليه وآله وسلم - أن يستوفز الرجل فى صلاته) .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط البخارى ، ولم يخرجاه ، وقال الذهبى على شرط البخارى .

يَفْعَلُ ذَلِكَ بِهِ ، قُلْتُ : مَا هَذَا ؟ قَالَ : انْطَلَقُ ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُمَا ، فَإِذَا رَجُلٌ مُسْتَلْقٍ عَلَى قَفَاهُ
وَرَجُلٌ قَائِمٌ بِيَدِهِ فَهَرٌّ* (*) أَوْ صَخْرَةٌ ، فَيَشْدُخُ بِهَا رَأْسَهُ فَيَتَدَهْدُهُ الْحَجْرُ ، فَإِذَا ذَهَبَ لِيَأْخُذَهُ
عَادَ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ ، فَيَصْنَعُ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ قَالَ : انْطَلَقُ ، فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُمَا ،
فَإِذَا بَيْتٌ مَبْنِيٌّ عَلَى بِنَاءِ التَّنُورِ أَعْلَاهُ ضَيْقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ يُوقَدُ تَحْتَهُ نَارٌ فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ
عُرَاةٌ ، فَإِذَا أُوقِدَتِ ارْتَفَعُوا حَتَّى يَكَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا ، فَإِذَا خَمِدَتِ رَجَعُوا فِيهَا ، فَقُلْتُ :
مَا هَذَا ؟ قَالَ لِي : انْطَلَقُ ، فَاَنْطَلَقْتُ فَإِذَا نَهْرٌ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ ، وَعَلَى شَاطِئِ النَّهْرِ رَجُلٌ
بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ ، فَيُقْبِلُ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ ، فَإِذَا دَنَا لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ حَجْرًا ، فَرَجَعَ
إِلَى مَكَانِهِ فَهُوَ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِهِ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ قَالَ لِي : انْطَلَقُ ، فَاَنْطَلَقْتُ فَإِذَا رَوْضَةٌ
حَضْرَاءُ ، وَإِذَا فِيهَا شَجْرَةٌ عَظِيمَةٌ ، وَإِذَا شَيْخٌ فِي أَصْلِهَا حَوْلَهُ صَبِيَانٌ ، وَإِذَا رَجُلٌ قَرِيبٌ مِنْهُ
بَيْنَ يَدَيْهِ نَارٌ فَهُوَ يَحْسُثُهَا وَيُوقِدُهَا ، فَصَعَدَا بِي فِي شَجْرَةٍ ، فَأَدْخَلَانِي دَارًا لَمْ أَرِ دَارًا قَطُّ
أَحْسَنَ مِنْهَا ، فَإِذَا فِيهَا رِجَالٌ وَشُبُوحٌ وَشَبَابٌ ، وَفِيهَا نِسَاءٌ وَصَبِيَانٌ ، فَأَخْرَجَانِي مِنْهَا ،
فَصَعَدَا بِي فِي الشَّجْرَةِ فَأَدْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ ، فِيهَا شُبُوحٌ وَشَبَابٌ ، فَقُلْتُ
لَهُمَا : إِنَّكُمْ قَدْ طَوَّفْتُمَانِي (***) مِنْذُ اللَّيْلَةِ فَأَخْبِرَانِي عَمَّا رَأَيْتُ . قَالَ : نَعَمْ ، أَمَّا الرَّجُلُ
الْأَوَّلُ الَّذِي رَأَيْتَ فَإِنَّهُ رَجُلٌ كَذَّابٌ ، يَكْذِبُ الْكُذْبَةَ فَتُحْمَلُ عَنْهُ فِي الْآفَاقِ فَهُوَ يُصْنَعُ بِهِ
مَا رَأَيْتَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، ثُمَّ يَصْنَعُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى - بِهِ مَا شَاءَ ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي رَأَيْتَ
مُسْتَلْقِيًا فَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ تَعَالَى الْقُرْآنَ فَنَامَ عَنْهُ بِاللَّيْلِ وَلَمْ يَعْمَلْ بِمَا فِيهِ بِالنَّهَارِ ، فَهُوَ يَفْعَلُ بِهِ
مَا رَأَيْتَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَأَمَّا الَّذِي رَأَيْتَ فِي التَّنُورِ فَهُمْ الزُّنَاةُ ، وَأَمَّا الَّذِي رَأَيْتَ فِي النَّهْرِ
فَذَلِكَ أَكَلُ الرِّبَا ، وَأَمَّا الشَّيْخُ الَّذِي رَأَيْتَ فِي أَصْلِ الشَّجْرَةِ فَذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ،

(*) الفهر : الحجر ملء الكف .. النهاية ج ٣ / ص ٤٨١ .

(**) جعلتماني أحمَل ذلك وأطبقه . النهاية . ج ٣ ص ١٤٤ .

وَأَمَّا الصَّبِيَّانُ الَّذِينَ رَأَيْتَ فَأَوْلَادُ النَّاسِ ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي رَأَيْتَ يُوقِدُ النَّارَ فَذَلِكَ مَالِكُ حَازِنُ النَّارِ ، وَتِلْكَ النَّارُ ، وَأَمَّا الدَّارُ الَّتِي دَخَلْتَ أَوَّلًا فَدَارُ عَامَّةِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَأَمَّا الدَّارُ الْأُخْرَى فَدَارُ الشُّهَدَاءِ ، وَأَنَا جِبْرِيلُ ، وَهَذَا مِيكَائِيلُ ، ثُمَّ قَالَ لِي : ارْفَعْ رَأْسَكَ فَرَفَعْتُ فَإِذَا كَهَيْئَةِ السَّحَابِ ، فَقَالَ لِي : وَتِلْكَ دَارُكَ ، فَقُلْتُ لَهُمَا : دَعَانِي أَدْخُلُ دَارِي ، فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ بَقِيَ لَكَ عُمُرٌ لَمْ تَسْتَكْمِلْهُ ، فَلَوْ اسْتَكْمَلْتَهُ دَخَلْتَ دَارَكَ .

حم ، ح ، م ، وابن خزيمة ، حب ، طب عن سمرة (١) .

٨ / ٣٥٩ - « عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعَطَارِدِيِّ ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - دَخَلَ يَوْمًا الْمَسْجِدَ ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ رَأَى رُؤْيَا فَلْيُحَدِّثْ بِهَا ، فَلَمْ يُحَدِّثْ أَحَدٌ بِشَيْءٍ ، فَقَالَ : رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنِّي رَأَيْتُ رُؤْيَا فَاسْتَمِعُوا مِنِّي ! بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ فَقَالَ : قُمْ ! فَقُمْتُ ، قَالَ : امْضِ ، فَمَضَيْتُ سَاعَةً ، فَإِذَا أَنَا بِرَجُلَيْنِ ، رَجُلٌ قَائِمٌ ، وَآخَرُ نَائِمٌ ، وَالْقَائِمُ يَجْمَعُ الْحِجَارَةَ فَيَضْرِبُ بِهَا رَأْسَ النَّائِمِ فَيَشْدُخُهُ ، فإِذَا أَنِ يَجِيءُ بِحَجَرٍ آخَرَ عَادَ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ ، فَقُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! مَا هَذَا ؟ قَالَ : امْضِ أَمَامَكَ ، فَمَضَيْتُ سَاعَةً ، فَإِذَا أَنَا بِرَجُلَيْنِ ، رَجُلٌ جَالِسٌ ، وَآخَرُ قَائِمٌ وَفِي يَدِهِ حَدِيدَةٌ ، فَيَضَعُهَا فِي شِدْقِهِ فَيَمِدُّهُ حَتَّى يَبْلُغَ حَاجَتَهُ ، ثُمَّ يَنْزِعُهُ وَيَمُدُّ الْجَانِبَ الْآخَرَ ، فَإِذَا مَدَّ هَذَا عَادَ هَذَا كَمَا كَانَ ، فَقُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ ! مَا هَذَا ؟

(١) أخرجه مسند الإمام أحمد ٥/٨ ، ٩ ، ١٤ ، ١٩ ، مثله مع اختلاف .

والبخارى كتابا (الجنائز) ٢/١٢٥ : ١٢٧ بلفظه مع اختلاف في بعض ألفاظه ، وفي كتاب التعبير باب : (٤٨) تعبير الرؤيا بعد صلاة الصبح ، الفتح ١٢/٤٣٨ حديث رقم ٧٠٤٧ بلفظه مع اختلاف في بعض ألفاظه .

وفي صحيح مسلم ٤/١٧٨١ رقم ٤٢٧٥ كتاب (الرؤيا) باب : رؤيا النبي - ﷺ - ، بلفظه مختصراً .
وفي صحيح ابن حبان ٧/٦١٦ رقم ٦٠١٦ كتاب (الرؤيات) باب : ذكر البيان بأن المبشرات التي تقدم ذكرنا لها هي الرؤيا الصالحة ، مختصراً .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٢٨٦ - ٢٩٢ رقم ٤٩٨٤ ، بلفظه عن أبي رجاء العطاردي ، عن سمرة ابن جندب ، ورقم ٦٩٨٧ ، ٦٩٨٨ ، ٦٩٩٠ نحوه ، من ص ٢٩٢ : ٢٩٤ .

قَالَ امْضِ أَمَامَكَ فَمَضَيْتُ سَاعَةً فَإِذَا أَنَا بِنَهْرٍ مِنْ دَمٍ وَفِيهِ رَجُلٌ يَسْبَحُ وَعَلَى شَاطِئِ النَّهْرِ
 رَجُلٌ يَجْمَعُ حِجَارَةً قَدْ أَحْمَاهَا ، قَدْ تَرَكَهَا مِثْلَ الْحِمْرَةِ ، كُلَّمَا دَنَا مِنْهُ أَلْقَمَهُ حَجْرًا لِلَّذِي فِي
 الدَّمِ فَيَرْجِعُ ، فَقُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! مَا هَذَا ؟ قَالَ : امْضِ أَمَامَكَ ، فَمَضَيْتُ سَاعَةً ، فَإِذَا أَنَا
 بِرَوْضَةٍ قَدْ مُلِئَتْ أَطْفَالًا ، وَوَسَطَهُمْ رَجُلٌ يَكَادُ يَرَى رَأْسَهُ طُولًا فِي السَّمَاءِ ، قُلْتُ : سُبْحَانَ
 اللَّهِ ! مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : امْضِ أَمَامَكَ ، فَمَضَيْتُ سَاعَةً ، فَإِذَا أَنَا بِشَجْرَةٍ لَوْ اجْتَمَعَ تَحْتَهَا الْخَلْقُ
 لَأَظْلَمَتْهُمْ ، وَتَحْتَهَا رَجُلَانِ ، وَاحِدٌ يَجْمَعُ حَطَبًا ، وَالْآخَرُ يُوقِدُ ، قُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! مَا
 هَذَا ؟ فَقَالَ : ارْقِهِ ، فَرَقَيْتُ سَاعَةً ، فَإِذَا أَنَا بِمَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ مِنْ ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ ، وَإِذَا أَهْلُهَا شِقُّ
 مِنْهُمْ سُودٌ وَشِقُّ مِنْهُمْ بَيْضٌ ، فَقُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ! مَا هَذَا ؟ قَالَ : امْضِ أَمَامَكَ ، هَلْ تَدْرِي
 أَيْنَ مَابِكُ ؟ قُلْتُ : مَا بِي عِنْدَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، قَالَ : صَدَقْتَ ، قَالَ : انظُرْ إِلَى السَّمَاءِ فَإِذَا
 أَنَا بِرَأْيَةٍ ، قَالَ : ذَلِكَ مَابِكُ ، قُلْتُ : أَلَا تُخْبِرُنِي عَمَّا رَأَيْتُ ؟ قَالَ : لَا تُفَارِقْنِي وَسَلْنِي عَمَّا
 بَدَأَ لَكَ ، وَإِذَا بِمَدِينَةٍ أَوْسَعَ مِنْهَا وَوَسَطُهَا نَهْرٌ مَأْوَاهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ فِيهِ رِجَالٌ مُشَمَّرُونَ
 يَشْدُونَ إِلَى الْمَدِينَةِ الْآخَرَى ، فَيَضْفُونَهُمْ فِي ذَلِكَ النَّهْرِ ، فَيَخْرُجُونَ بِيضًا نِقَاءً ، فَقُلْتُ :
 أَخْبِرْنِي عَنْ هَذِهِ الْمَدِينَةِ الْآخَرَى قَالَ : تِلْكَ الدُّنْيَا فِيهَا نَاسٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا ، وَآخَرَ
 سَيِّئًا فَتَابُوا فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، قُلْتُ : فَالرَّجُلَانِ اللَّذَانِ كَانَا يُوقِدَانِ النَّارَ تَحْتَ الشَّجْرَةِ ، قَالَ :
 ذَلِكَ مَلَكَا جَهَنَّمَ يُحْمُونَ جَهَنَّمَ لِأَعْدَاءِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، قُلْتُ : فَالرَّوْضَةُ ، قَالَ :
 أُولَئِكَ الْأَطْفَالُ وَكُلُّ بِهِمْ إِبْرَاهِيمٌ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يُرَبِّبُهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، قُلْتُ : فَالَّذِي
 يَسْبَحُ فِي الدَّمِ ؟ قَالَ : ذَلِكَ صَاحِبُ الرَّبَا ، ذَلِكَ طَعَامُهُ فِي الْقَبْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، قُلْتُ :
 فَالَّذِي يُشْدِخُ رَأْسَهُ ؟ قَالَ : ذَلِكَ رَجُلٌ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَنَامَ عَنْهُ حَتَّى نَسِيَهُ لَا يَقْرَأُ مِنْهُ شَيْئًا ،
 كُلَّمَا رَقَدَ دُقَّ رَأْسُهُ فِي الْقَبْرِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، لَا يَدْعُوهُ نِيَامٌ ، وَسَأَلْتُهُ عَنِ الَّذِي يُشْدِخُ رَأْسَهُ ،
 قَالَ : ذَلِكَ رَجُلٌ كَذَّابٌ .

قط في الأفراد ، كر (١) .

(١) اذكر التعليق المذكور في رقم « ٧ » بمراجعته .

٣٥٩/٩- « عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعَطَارِدِيِّ ، عَنْ سَمُرَةَ أَنِّي أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتِيَانِ فَأَبْتَعَتَانِي

وَقَالَا لِي : انْطَلِقْ . فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُمَا ، وَإِذَا (نَحْنُ) أَتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بَصْخَرَةٌ ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالْبَصْخَرَةِ بِرَأْسِهِ ، (فَيَتَلَخَّ بِهَا) رَأْسَهُ فَيَتَدَهَّدُهُ الْحَجَرُ فَيَذْهَبُ هَهُنَا فَيَتْبَعُهُ ، فَيَأْخُذُهُ وَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى ، قُلْتُ لَهُمَا : سُبْحَانَ اللَّهِ : مَا هَذَا ؟ قَالَا لِي : انْطَلِقْ . فَاَنْطَلَقْنَا ، فَاتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ مُسْتَلْقٍ لِقَفَاهُ ، وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِكُلُوبٍ مِنْ حَدِيدٍ ، وَإِذَا هُوَ يَأْتِي أَحَدَ شَقِيٍّ وَجْهَهُ فَيُشْرِشِرُ شِدْقَهُ إِلَى قَفَاهُ ، ثُمَّ يَتَحَوَّلُ إِلَى الْجَانِبِ الْآخِرِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَمَا يَفْرُغُ مِنْهُ حَتَّى يَصِحَّ ذَلِكَ الْجَانِبُ كَمَا كَانَ ، ثُمَّ يَعُودُ إِلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ كَمَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى ، قُلْتُ لَهُمَا : سُبْحَانَ اللَّهِ : مَا هَذَا ؟ قَالَا لِي : انْطَلِقْ . فَاَنْطَلَقْنَا فَاتَيْنَا عَلَى بِنَاءٍ مِثْلِ التَّنُورِ فَسَمِعْنَا فِيهِ لَعَطًا وَأَصْوَاتًا فَاطَّلَعْنَا فِيهِ فَإِذَا فِيهِ رِجَالٌ وَنِسَاءٌ عُرَاةٌ ، فَإِذَا هُوَ يَأْتِيهِمْ لَهَبٌ مِنْ أَسْفَلِ مِنْهُمْ ، فَإِذَا أَتَاهُمْ ذَلِكَ اللَّهَبُ ضَوْضُوءًا ، قُلْتُ لَهُمَا : سُبْحَانَ اللَّهِ ! مَا هَذَا ؟ قَالَا لِي : انْطَلِقْ . فَاَنْطَلَقْنَا فَاتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ أَحْمَرَ مِثْلَ الدَّمِ ، فَإِذَا فِي النَّهْرِ رَجُلٌ يَسْبِجُ ، وَإِذَا عَلَى شَاطِئِ النَّهْرِ رَجُلٌ قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةً ، وَإِذَا ذَلِكَ السَّابِجُ يَسْبِجُ ثُمَّ يَأْتِي ذَلِكَ الَّذِي قَدْ جَمَعَ عِنْدَهُ حِجَارَةً (فَيَفْغُرُ) لَهُ فَاهُ فَيَلْقِمُهُ حِجْرًا فَيَذْهَبُ فَيَسْبِجُ مَا يَسْبِجُ ، ثُمَّ يَرْجِعُ كُلَّمَا رَجَعَ فَغَرَ لَهُ فَاهُ فَالْقِمَهُ حِجْرًا . قُلْتُ لَهُمَا : مَا هَذَا ؟ قَالَا : انْطَلِقْ . فَاَنْطَلَقْنَا فَاتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ كَرِيهِ الْمِرَاةِ كَأَكْرَهٍ مَا أَنْتَ رَاءَ رَجُلًا مِرَاةً ، وَإِذَا عِنْدَهُ نَارٌ يَحْشُشُهَا وَيَسْعَى حَوْلَهَا ، قُلْتُ لَهُمَا مَا هَذَا ؟ قَالَا لِي : انْطَلِقْ . فَاَنْطَلَقْنَا فَاتَيْنَا رَوْضَةً مُعْشَبَةً فِيهَا مِنْ كُلِّ (نَوْرٍ) الرَّبِيعِ ، وَإِذَا بَيْنَ ظَهْرَانِي الرَّوْضَةَ رَجُلٌ طَوِيلٌ لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طُولًا فِي السَّمَاءِ ، وَإِذَا حَوْلَ الرَّجُلِ مِنْ أَكْثَرِ وَلِدَانٍ رَأَيْتُهُمْ قَطُّ وَأَحْسَنُهُ ، قُلْتُ لَهُمَا : سُبْحَانَ اللَّهِ مَا هَذَا ؟ قَالَا لِي : انْطَلِقْ . فَاَنْطَلَقْنَا فَانْتَهَيْنَا إِلَى دَوْحَةٍ عَظِيمَةٍ لَمْ أَرِ دَوْحَةً قَطُّ أَعْظَمَ مِنْهَا وَلَا أَحْسَنَ ، قَالَا لِي : اِرْقَ فِيهَا فَارْتَقِينَا فَانْتَهَيْنَا إِلَى مَدِينَةٍ مَبْنِيَّةٍ بِلَبَنِ ذَهَبٍ ، وَلَبَنِ فِضَّةٍ فَاتَيْنَا بَابَ الْمَدِينَةِ فَاسْتَفْتَحْنَاهَا فَفَتَحَ لَنَا ، فَدَخَلْنَاهَا فَاتَلَقَانَا فِيهَا رِجَالٌ شَطْرُ مَنْ خَلَقَهُمْ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَاءَ ، وَشَطْرُ كَأَفْبَحَ مَا

أَنْتَ رَأَى رَجُلًا ، فَقَالَ لَهُمْ : اذْهَبُوا فَفَعُوا فِي ذَلِكَ النَّهْرِ ، وَإِذَا نَهْرٌ مُعْتَرِضٌ يَجْرِي كَأَنَّ مَاءَهُ
 الْمَحْضُ فِي الْبِيضِ ، فَذَهَبُوا فَوَقَعُوا فِيهِ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَيْنَا وَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُمْ السُّوءُ وَصَارُوا
 فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ ، قَالَ لِي : هَذِهِ جَنَّةُ عَدْنٍ ، وَهِيَ هُوَ ذَلِكَ مَنْزِلُكَ ، فَسَمَّا بَصْرِي مَصْنَعًا فَإِذَا
 قَصْرٌ مِثْلُ الرَّيَّةِ الْبَيْضَاءِ ، قَالَ : هِيَ هِيَ ذَلِكَ مَنْزِلُكَ . فَقُلْتُ لَهُمَا : بَارَكَ اللَّهُ فِيكُمَا ذَرَانِي
 أَدْخَلُهُ ، أَمَّا الْآنَ فَلَا وَأَنْتَ دَاخِلُهُ ، قُلْتُ لَهُمَا : إِنِّي رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ عَجَبًا فَمَا هَذَا الَّذِي
 رَأَيْتُ ، قَالَ لِي : أَمَّا إِنَّا سَنُخْبِرُكَ . أَمَّا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتُ عَلَيْهِ يَتْلُغُ رَأْسَهُ بِالْحَجَرِ فَإِنَّهُ
 رَجُلٌ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ وَيَتَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي أَتَيْتُ عَلَيْهِ يُشْرِشِرُ شِدْقَهُ
 وَعَيْنُهُ وَمَنْخَرَهُ إِلَى قَفَاهُ ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَغْدُو مِنْ بَيْتِهِ فَيَكْذِبُ الْكُذْبَةَ تَبْلُغُ الْآفَاقَ ، وَأَمَّا الرَّجَالُ
 وَالنِّسَاءُ الْعُرَاءُ الَّذِينَ فِي مِثْلِ بِنَاءِ التَّنَوُّرِ فَإِنَّهُمْ الزُّنَاةُ وَالزَّوَانِي ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي يَسْبَحُ فِي
 النَّهْرِ وَيُلْقِمُ الْحِجَارَةَ فَإِنَّهُ أَكَلَ الرِّبَا ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي عِنْدَهُ النَّارُ الْكَرِيمَةُ الْمَرَاةُ فَإِنَّهُ مَالِكُ
 خَازِنِ النَّارِ ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي فِي الرِّوَضَةِ فَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ ، وَأَمَّا الْوَالِدَانُ الَّذِينَ حَوْلَهُ فَكُلُّ
 مَوْلُودٍ عَلَى الْفِطْرَةِ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ قَالَ : وَأَوْلَادُ الْمُشْرِكِينَ ، وَأَمَّا
 الْقَوْمُ الَّذِينَ كَانُوا شَطْرًا مِنْهُمْ حَسَنًا وَشَطْرًا مِنْهُمْ سَيِّئًا فَإِنَّهُمْ قَوْمٌ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ
 سَيِّئًا فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُمْ .

حم ، طب (١) .

١٠/٣٥٩ - « عَنْ سَمُرَةَ قَالَتْ : أَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ - أَنْ نَرُدَّ عَلَى الْإِمَامِ ، وَأَنْ
 نَتَّحِبَّ ، وَأَنْ يُسَلِّمَ بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ ، وَنَهَانَا أَنْ نَتَّلَاعَنَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ وَبِغَضَبِهِ أَوْ بِالنَّارِ . »

كر (٢) .

(١) انظر التعليق السابق في رقم ٧ بمراجعته المذكورة ، وما بين القوسين أثبتناه من الكنز ، ج ١٤ ص ٦٦٣ حديث

رقم ٣٩٧٩٥

(٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٢٥٠ ، ٢٥١ ، حديث رقم ٦٨٥٨ بلفظ : (حدثنا أبو مسلم

الكشي ، ثنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا هشام الدستوائي ، ثنا جنادة ، عن الحسن ، عن سمرة قال رسول الله

- ﷺ : « لا تتلاعنوا بلعنة الله ، ولا بغضب الله ، ولا بالنار » ، ونحوه حديث رقم ٦٨٥٩ ص ٢٥١ .

٣٥٩ / ١١ - « أَحَقُّ الصُّفُوفِ بِالْإِنِّمَامِ أَوْلَاهَا ، إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ »

الأوَّلِ » .

عبد الرزاق ، عن يحيى بن جعدة بلاغاً وسنده صحيح (١) .

٣٥٩ / ١٢ - « احلبها ولا تجهر ، ودع دواعي اللبَنِ » .

طب ، عن ضرار بن الأزور الأسدي (٢) .

= وفي المستدرک للحاکم ، ج ١ ص ٤٨ کتاب (الإيمان) نحوه . وقال الحاکم : الأحادیث التي خرجتها في هذا الباب بألفاظها المختلفة كلها صحيحة الإسناد ، ووافقته الذهبي في التلخيص .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ١٥ بلفظ : (حدثني أبي ، ثنا عبد الرحمن بن مهدي وأبو داود قالا : ثنا همام ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة بن جندب قال : قال رسول الله ﷺ : « لا تلعنوا بلعنة الله ، ولا بغضبه ، ولا بالنار » .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٥١ باب : فضل الصف الأول - رقم ٢٤٥١ بلفظه .

(٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٨ ص ٣٥٤ ، ٣٥٥ رقم ٨١٢٩ بلفظ : « حدثنا معاذ بن المثني ، ثنا مسدد ، ثنا عبد الله بن داود ، عن الأعمش ، عن يعقوب بن بحير ، عن ضرار بن الأزور قال : بعثني أهلي بلقوح إلى رسول الله ﷺ - أهدوها له فقال لي : احلبها ودع دواعي اللبَنِ ، ودعا لي » ونحوه حديث رقم ٨١٢٧ ، ٨١٢٨ ، ٨١٣٠ ، ٨١٣١ (ما أسند ضرار بن الأزور) .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٨ ص ١٩٦ باب : الإحسان إلى الدواب - بلفظ : (عن ضرار بن الأزور قال : أهدينا لرسول الله ﷺ - لقعحة (*) فحلبتها ، فلما أخذت لأجهداها قال : لا تفعل ، دع دواعي اللبَنِ) . وقال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني ، وقال : « دع دواعي اللبَنِ ودعا لي » بأسانيد ورجال أحدهما رجال ثقات .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٧٦ حديث ضرار بن الأزور - ﷺ - نحوه . وكذا ماجاء في ص ٣١١ ، ٣٢٢ ، ٣٣٩ عن ضرار بن الأزور .

وفي المستدرک على الصحيحين للحاکم ، ج ٣ ص ٢٣٧ ، ٢٣٨ ذكر مناقب ضرار بن الأزور الأسدي الشاعر - ﷺ - عن ضرار بن الأزور ، نحوه .

وقال الحاکم : صحيح الإسناد ولا يحفظ لضرار عن رسول الله ﷺ - غير هذا .

(*) أي ناقة حلوباً .

١٣/٣٥٩ - « أَحَقُّ الْقَوْمِ أَنْ يُؤْمَهُمْ أَفْرُوهُمُ لِكِتَابِ اللَّهِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَعْلَمَهُمْ بِالسُّنَّةِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً فَأَقْدَمَهُمْ هَجْرَةً ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهَجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمَهُمْ سِنًا ، وَلَا يُؤْمَنَّ رَجُلٌ فِي سُلْطَانِهِ ، وَلَا يُقْعَدَ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَكَ » .

عبد الرزاق ، عن أبي مسعود الأنصاري (١) .

١٤/٣٥٩ - « أَحَلُّ لَكَ الطَّيِّبَاتِ ، وَأُحْرَمُ عَلَيْكَ الْخَبَائِثَ إِلَّا أَنْ تَفْتَقِرَ إِلَى طَعَامٍ فَتَأْكُلَ مِنْهُ حَتَّى تَسْتَعْنِيَ ، قَالَ : مَا فَقَرَى الَّذِي أَكَلَ ذَلِكَ إِذَا بَلَغْتَهُ ، قَالَ : إِذَا كُنْتَ تَرْجُو إِنْتَاجًا فَتَبْلُغْ بِلُحُومِ مَاشِيَتِكَ إِلَى تَنَاجِكَ ، أَوْ كُنْتَ تَرْجُو عِشَاءً (*) تُصْبِيهِ مُدْرِكًا فَتَبْلُغْ إِلَيْهِ بِلُحُومِ مَاشِيَتِكَ ، أَوْ كُنْتَ تَرْجُو فَائِدَةً تَنَالُهَا فَتَبْلُغُهَا بِلُحُومِ مَاشِيَتِكَ ، وَإِذَا كُنْتَ لَا تَرْجُو مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَاطْعِمِ أَهْلَكَ مَا بَدَا لَكَ حَتَّى تَسْتَعْنِيَ عَنْهُ ، قَالَ : وَمَا غَنَى الَّذِي أَدَعُوهُ إِذَا وَجَدْتَهُ ، قَالَ : إِذَا رَوَيْتَ أَهْلَكَ غَبُوقًا (***) مِنَ اللَّيْلِ فَاجْتَنِبْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكَ مِنَ الطَّعَامِ ، وَأَمَّا مَالِكٌ فَإِنَّهُ مَيْسُورٌ كُلُّهُ لَيْسَ مِنْهُ حَرَامٌ ؛ غَيْرَ أَنَّ فِي تَنَاجِكَ مِنْ إِبْلِكَ فَرْعًا ، وَفِي تَنَاجِكَ مِنْ غَنَمِكَ فَرْعًا تَغْذُوهُ مَاشِيَتِكَ حَتَّى تَسْتَعْنِيَ ، ثُمَّ إِنْ شِئْتَ فَاطْعِمِ أَهْلَكَ ، وَإِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْتَ بِلَحْمِهِ » .

طب ، عن حبيب بن سليمان بن سمرة ، عن أبيه ، عن جدّه (٢) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٣٨٩ باب : القوم يجتمعون من يؤمهم - رقم ٣٨٠٩ بلفظه .

(*) هكذا بالأصل ، وفي المعجم الكبير للطبراني (غيبًا) .

(**) الغبوق أو الغبوق شرب آخر النهار مقابل الصبوح . النهاية ج ٣ ص ٣٤١ .

(٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٣٠٣ ، ٣٠٤ ، ٣٠٩ ، ٣١٠ ، رقم ٧٠٢٨ ، ٧٠٤٦ بلفظه مطولاً مع اختلاف بالنقص والزيادة .

وفي مجمع الزوائد لهيئتي ، ج ٤ ص ٢٨ باب : في الفرعة والعتيرة - بلفظ : (عن سمرة قال : أتاه - يعني النبي - ﷺ - رجل من الأنصار يستفتيه عن الرجل ما الذي يحل له والذي يحرم عليه من ماله ونسكه وماشيته وعتره وفرعه من نتاج إبله وغنمه ، فقال له رسول الله - ﷺ - : وأما مالك فإنه ميسور كله ليس فيه حرام ؛ غير أن في نتاجك من إبلك فرعا ، وفي نتاجك من غنمك فرعا لغدوة ماشيتك حتى تستعني ، ثم إن شئت فاطعمه أهلك ، وإن شئت تصدقت بلحمه ، وأمره أن يعتر من الغنم من كل مائة عترا) .

وقال الهيئتي : هكذا وجدته في الأصل ، وقال : رواه الطبراني في الكبير ، وإسناده حسن .

١٥ / ٣٥٩ - « أَحَلَّ يَعْنِي الصَّيْدَ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ - عَزَّوَجَلَّ - قَدْ أَحَلَّهُ ، نِعْمَ الْعَمَلُ وَاللَّهُ أَوْلَى بِالْعُذْرِ قَدْ كَانَتْ قَبْلِي لِلَّهِ رُسُلٌ كُلُّهُمْ يَصْطَادُ أَوْ يَطْلُبُ الصَّيْدَ ، وَيَكْفِيكَ مِنَ الصَّلَاةِ فِي جَمَاعَةٍ إِذَا غَبَتْ عَنْهَا فِي طَلْبِ الرِّزْقِ حُبَّكَ الْجَمَاعَةَ وَأَهْلَهَا ، وَحُبَّكَ ذَكَرَ اللَّهُ وَأَهْلَهُ ، وَابْتَغِ عَلَى نَفْسِكَ وَعِيَالِكَ حَلَالًا ، فَإِنَّ ذَلِكَ جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَاعْلَمْ أَنَّ عَوْنَ اللَّهِ فِي صَالِحِ التُّجَّارِ » .

طب عن صفوان بن أمية (١) .

١٦ / ٣٥٩ - « عَنْ سَمُرَةَ بِنْتِ جُنْدُبٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ يَخْطُبُ عَنِ الضَّبِّ فَقَطَعَ عَلَيْهِ حُطْبَتَهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَقُولُ فِي الضَّبَّابِ ، فَقَالَ : إِنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِيخَتْ ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ أَيَّ الدَّوَابِّ مُسِيخَتْ » .

ابن جرير (٢) .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٨ ص ٦٠ ، ٦١ ما أسند صفوان بن أمية - رقم ٧٣٤٢ من حديث طويل ، عن صفوان بن أمية .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٤ ص ٦٣ باب : الكسب والتجارة ومحبتها والحث على طلب الرزق - نحوه مع زيادة .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه بشر بن نمير وهو متروك . ونحوه أيضاً - في كتاب (الصيد والذبايح) - باب : ماجاء في الصيد ص ٢٩ .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه بشر بن نمير وهو متروك . وفي ج ٢ ص ٤٧ ، ٤٨ باب : فيمن اشتغل بالسبب عن الصلاة في الجماعة - نحوه عن صفوان بن أمية .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه بشر بن نمير وهو ضعيف متروك .

(٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٢٢٤ رقم ٦٧٨٩ بلفظ : (حدثنا أحمد بن زهير النستري ، ثنا محمد بن عثمان بن كرامة ، ثنا عبيد الله بن موسى ، ثنا شيبان عن عبد الملك بن عمير ، عن حصين بن أبي الحر ، عن سمرة قال : سألت أعرابي رسول الله ﷺ - ما تقول في الضباب ؟ فقال : مسخت أمة من بني إسرائيل ، فإله أعلم أي الدواب مسخت) .

ويلفظه حديث رقم ٦٧٨٨ ص ٢٢٣ عن عبد الملك بن عمير ، عن حصين بن قبيصة ، عن سمرة بن جندب . وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ١٩ - ٢١ بلفظه عن سمرة .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٤ ص ٣٧ باب : ما جاء في الضب ، بلفظه .

=

١٧/٣٥٩ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَنْدَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ الزِّنْبَاعِ بْنِ سَلَامَةَ الْجُدَامِي فَبَعَثَ عَلَيْهِ فَخَصَّاهُ وَجَدَعَهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ - فَأَخْبَرَهُ ، فَأَغْلَظَ عَلَى زِنْبَاعِ الْقَوْلَ وَأَعْتَقَهُ مِنْهُ ، فَقَالَ: أَوْصِ بِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : أَوْصِي بِكَ كُلِّ مُسْلِمٍ . »
 كر (١) .

= وقال الهيثمي : رواه أحمد من رواية حصين ، عن سمرة ، وكذلك رواه البزار ، والطبراني في الكبير ، ورجاله ثقات .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٨٧/٥ في ترجمة زنباع بن سلامة مع اختلاف وزيادة في بعض الألفاظ .

وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير ، ج ٧/٢٠٢ رقم ٦٧٢٦ في مرويات من اسمه سنذر أبو عبد الله - مولى زنباع الجذامي - مع اختلاف يسير ، عن عبد الله بن سنذر ، عن أبيه .

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (العتق) باب : من ضرب مملوكه أو مثل به ٢٣٩/٤ بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه البزار ، والطبراني ، وفيه عبد الله بن سنذر ، ولم أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات .

وأخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى ١٩٧/٧ ، ١٩٨ في ترجمة : سنذر ، بلفظ قريب .

(والجدع) : قطع الأنف ، والأذن ، والشفة ، وهو بالأنف أخص ، فإذا أطلق غلب عليه . يقال : رجل أجْدَع

ومجدوع ، إذا كان مقطوع الأنف . نهاية مادة : (جدع) ج ١ ص ٢٤٦

(مُسْتَدْسَهْلُ بِنِ أَبِي حَثْمَةَ - خَوَاتِمٌ -)

١/٣٦٠ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّ نَفَرًا مِنْ قَوْمِهِ انْطَلَقُوا إِلَى خَيْرٍ فَتَفَرَّقُوا فِيهَا فَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلًا ، فَقَالُوا لِلَّذِينَ وَجَدُوهُ عِنْدَهُمْ : قَتَلْتُمْ صَاحِبَنَا !! قَالُوا : مَا قَتَلْنَا وَلَا عَلَّمْنَا قَاتِلًا ، فَاَنْطَلَقُوا إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، انْطَلَقْنَا إِلَى خَيْرٍ فَوَجَدْنَا أَحَدًا قَتِيلًا ، قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : الْكَبِيرُ الْكَبِيرُ (*) ، فَقَالَ لَهُمْ : تَأْتُونَ بِالْبَيِّنَةِ عَلَى مَنْ قَتَلَ ، قَالُوا : وَمَا لَنَا بِبَيِّنَةٍ ، قَالَ : فَيَحْلِفُونَ لَكُمْ ، قَالُوا : لَا نَرْضَى بِأَيْمَانِ الْيَهُودِ . فَكَرِهَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنْ يُبْطَلَ دَمُهُ فَوَادَاهُ (**) بِمِائَةِ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ . »

ش (١)

٢/٣٦٠ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ قَالَ : يَقُومُ الْإِمَامُ فِي صَلَاةِ الْخَوْفِ ، وَيَقُومُ صَفًّا خَلْفَهُ ، وَصَفٌّ مُوَازِي الْعَدُوِّ ، فَيُصَلِّي بِهَؤُلَاءِ رَكْعَةً ، فَإِذَا صَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً قَامُوا مَكَانَهُمْ وَالْإِمَامُ قَائِمٌ ، فَقَضَوْا رَكْعَةً ، ثُمَّ ذَهَبُوا إِلَى مَصَافِّ أَوْلِيَانِكَ ، وَجَاءَ أَوْلِيَانِكَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ، ثُمَّ قَامُوا مَكَانَهُمْ فَقَضَوْا رَكْعَةً . »

عب (٢)

(*) الْكَبِيرُ فِي حَدِيثِ الْقِسَامَةِ ، أَيْ : لِيَبْدَأَ الْكَبِيرُ بِالْكَلَامِ ، أَوْ قَدَمُوا الْكَبِيرَ إِرْشَادًا إِلَى الْأَدَبِ فِي تَقْدِيمِ الْأَسَنِ .
اه : نهاية ١٤١/٤ .

(**) وده : أَى دَفَع دَيْتَهُ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ .

(١) الْحَدِيثُ فِي مَصْنَفِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ، ج ٩/٣٨٣ رَقْم ٧٨٦٧ كِتَاب (الْدِيَات) بَاب : مَا جَاءَ فِي الْقِسَامَةِ ، بَلْفِظِهِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ .

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ ١٠/٩ فِي كِتَاب (الْدِيَات) بَاب : الْقِسَامَةِ ، مَعَ اخْتِلَافٍ يَسِيرٍ .
وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ٣/١٢٩٤ رَقْم ١٦٦٩/٥ بَلْفِظٍ : (عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ نَفَرًا مِنْهُمْ انْطَلَقُوا إِلَى خَيْرٍ ، فَتَفَرَّقُوا فِيهَا ، فَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلًا) وَسَاقَ الْحَدِيثَ ، وَقَالَ فِيهِ : « فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يُبْطَلَ دَمُهُ فَوَادَاهُ مِائَةَ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ . »

(٢) الْحَدِيثُ فِي مَصْنَفِ عَبْدِ الرَّزَاقِ ٢/٥٠٩ رَقْم ٤٢٤٧ بَاب : صَلَاةِ الْخَوْفِ ، بَلْفِظِهِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ .
وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ ١/٥٧٥ بِرَقْمِ ٨٤١/٣٠٩ ، ٨٤٢/٣١٠ كِتَاب (صَلَاةِ الْمَسَافِرِينَ) بَاب : صَلَاةِ الْخَوْفِ ، الْأَوَّلُ : عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ بِنَحْوِهِ ، وَالثَّانِي عَنْ صَالِحِ بْنِ خُوَاتِ عَمْرِ بْنِ صَالِحٍ مَعِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِنَحْوِهِ كَذَلِكَ .

٣/٣٦٠ - « وَعَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ قَالَ: بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ - أَعْرَابِيًّا ، فَلَمَّا خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ قَالَ لَهُ عَلِيُّ : إِنْ مَاتَ النَّبِيُّ ﷺ - فَمِمَّنْ تَأْخُذُ حَقِّكَ؟ قَالَ: مَا أَدْرِي ، قَالَ: ارْجِعْ فَاسْأَلْهُ ، فَرَجَعَ الْأَعْرَابِيُّ ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : مِنْ أَبِي بَكْرٍ ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ لَهُ عَلِيُّ : فَإِنْ مَاتَ أَبُو بَكْرٍ مِمَّنْ تَأْخُذُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي ، قَالَ: ارْجِعْ فَاسْأَلْهُ ، فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ: مِنْ عُمَرَ ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ عَلِيُّ : فَإِنْ مَاتَ عُمَرُ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي ، قَالَ: ارْجِعْ فَاسْأَلْهُ ، فَرَجَعَ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : مِنْ عُثْمَانَ ، فَلَمَّا خَرَجَ قَالَ لَهُ عَلِيُّ : فَإِنْ مَاتَ عُثْمَانُ فَمِمَّنْ تَأْخُذُ حَقِّكَ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي ، قَالَ: ارْجِعْ فَاسْأَلْهُ ، فَرَجَعَ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : إِذَا مَاتَ عُثْمَانُ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَمُوتَ ، فَمُتْ » .

عق: كر (١) .

= وانظره في اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان ، ج ١ ص ١٨٦ رقم ٤٨٣ باب : صلاة الخوف ، بمثله ، عن صالح بن خوات عن شهد رسول الله ﷺ - يوم ذات الرقاع بمثل رواية مسلم السابقة .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ١٧ / ١٨٠ ، ١٨١ رقم ٤٧٨ في مرويات من اسمه : عصمة بن مالك الخطمي ، مع اختلاف في بعض ألفاظه .

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ٥ / ١٧٩ كتاب (الخلافة) مع اختلاف يسير ، عن عصمة .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه الفضل بن المختار وهو ضعيف .

وهذا يشهد لحديثنا .

(مُسْتَدْسَهْلُ بِنِ الْحَنْظَلِيَّةِ - ضَوْئُهُ -)

١/٣٦١ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ أَنَّهُمْ سَارُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَوْمَ حُنَيْنٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : مَنْ يَحْرُسُنَا ؟ فَقَالَ أَنَسُ بْنُ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيُّ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : ارْكَبْ ، فَرَكِبَ فَرَسًا ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : اسْتَقْبِلْ هَذَا الشَّعْبَ حَتَّى تَكُونَ فِي أَعْلَاهُ ، وَلَا تَغْرُرْ *) مَنْ قَبْلَكَ اللَّيْلَةَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِلَى مُصَلَّاهُ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : هَلْ أَحْسَنْتُمْ فَارِسِكُمْ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا أَحْسَنَاهُ (فَثُوبٌ) بِالصَّلَاةِ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ يَتَلَقَّتْ إِلَى الشَّعْبِ ، حَتَّى إِذَا قَضَى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ قَالَ : أَبَشِرُوا فَقَدْ جَاءَ فَارِسِكُمْ ، فَجَعَلْنَا نَنْظُرُ إِلَى ظِلَالِ الشَّجَرِ فِي الشَّعْبِ ، فَإِذَا هُوَ (قَدْ) جَاءَ (حَتَّى) وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، فَقَالَ : إِنِّي قَدْ انْطَلَقْتُ حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى هَذَا الشَّعْبِ ، حَيْثُ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ طَلَعَتِ الشَّمْسُ (فَنَظَرْتُ) فَلَمْ أَرِ أَحَدًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : نَزَلَتِ اللَّيْلَةَ ؟ قَالَ : لَا إِلَّا مُصَلِّيًا أَوْ قَاضِي حَاجَةٍ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : (فَقَدْ أَوْجَبْتَ) فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْمَلَ غَيْرَهَا . »

أبو نعيم في المعرفة (١) .

(* مادة (غرر) : كما في حديث الدعاء « وتعاطى ما نهيت عن تغريراً » أى : فى طرة وغفلة عن عاقبة أمره .
النهاية ٣ / ٣٥٦ .

وما بين الأفواس أثبتناه من مراجع الحديث .

(١) الحديث فى دلائل النبوة للبيهقى ١٢٥ / ٥ ، ١٢٦ ، باب : فى غزوة حنين وما ظهر فيها على النبى - ﷺ - من آثار النبوة ، ورد الحديث ، مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظه عن سهل بن الحنظلية .
وأخرجه أبو داود فى سننه ٢٠ / ٣ - ٢٢ رقم ٢٥٠١ فى كتاب (الجهاد) باب : فى فضل الحرس فى سبيل الله تعالى ، مع اختلاف يسير ، عن سهل بن الحنظلية .
والحديث أورده ابن حجر فى الإصابة (١ / ١١٧) رقم ٢٧٩ فى ترجمة أنس بن أبى مرثد الغنوى ، وقال :
إسناده على شرط الصحيح .

٣٦١/٢- « عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيِّ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - سَرِيَّةً ، فَالْتَقَوْا

هُمْ وَالْعَدُوَّ ، فَحَمَلَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي غِفَارٍ ، فَقَالَ : خُذْهَا وَأَنَا الْفَتَى الْغِفَارِيُّ ، فَقَالَ رَجُلٌ :
بَطَلَ أَجْرُهُ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ !! لَا بَأْسَ ، وَفِي لَفْظٍ :
وَمَا بَأْسُ أَنْ يُحْمَدَ وَيُؤْجَرَ » .

ع ، كر (١) .

٣٦١/٣- « عَنْ ابْنِ الْحَنْظَلِيِّ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : نِعِمَ الرَّجُلُ خُرَيْمُ الْأَسَدِيُّ

لَوْلَا طُولُ (جَبَّتِهِ*) ، وَإِسْبَالُ إِزَارِهِ !! فَبَلَغَ ذَلِكَ خُرَيْمًا ، فَأَخَذَ شَفْرَةً فَقَطَعَ جَبَّتَهُ إِلَى
أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ ، وَرَفَعَ إِزَارَهُ إِلَى نِصْفِ سَاقَيْهِ » .

حم ، خ في تاريخه ، كر (٢) .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ١١٥/٦ رقم ٥٦١٨ في مرويات (سهل بن الحنظلية الأنصاري من بنى حارثة ؛ يقال : الحنظلية أمه ، واسم أبيه : عفيف ، كان ينزل الشام بدمشق . وأورد الحديث ، مع اختلاف يسير .

وأخرجه أبو داود في سننه ٤/٣٤٨ ، ٣٤٩ رقم ٤٠٨٩ كتاب (اللباس) باب : في إسبال الإزار في مقدمة حديث طويل ، عن ابن الحنظلية ... إلخ بمعناه .

وانظره في مصنف ابن أبي شيبة ١٢/٥٠٦ رقم ١٥٤٢٧ كتاب (الجهاد) باب : الإنساء في الحرب ، بمثل رواية أبي داود .

(*) كذا في الأصل ، وفي مسند الإمام أحمد : (لولا طول جمته) ، وفي الثانية (فقطع شعره) والجمعة من شعر الرأس : ما سقط على المنكبين نهاية ١/٣٠٠ مادة : (جم) .

(٢) الحديث في مسند الإمام أحمد ٤/١٨٠ من حديث سهل بن الحنظلية أوردته ضمن حديث طويل بلفظه . ثم أورد له رواية أخرى ، مع اختلاف في اللفظ .

وأخرجه ابن عساكر في تاريخه ٣/٢٥٠ في ترجمة بشر بن قيس التغلبي ، مع اختلاف يسير ضمن حديث طويل بمثل رواية الإمام أحمد .

٤/٣٦١ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ : كَانَ لَا يُوَلِّدُ لِي سِقْطٌ فِي الْإِسْلَامِ أَحَبُّ
إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ » .
كر (١) .

(١) هكذا الأثر في الأصل ، وفي الكنز برقم ٤٥٥٩٩ : « كان لا يولد لابن الحنظلية ، فكان يقول : لأن يكون لي
سقط ... فذكره » .

سعيد بن عبد العزيز ترجم له الذهبي في ميزان الاعتدال ١٤٩/٢ رقم ٣٢٣١ وقال : سعيد بن عبد العزيز
التنوخى الدمشقى ، مفتى دمشق أحد الأئمة . ثقة وليس هو فى الزهرى بذلك .
ثم قال النسائى : ثقة ثبت . قلت : وقد قرأ القرآن على ابن عامر ، وسمع من مكحول ، وطائفة ، وعنه عبد
الرحمن بن مهدي ، وأبو مسهر ، وأبو نصر التمار ، وخلق ؛ وكان يحفظ ، فإنه قال : ما كتبت حديثاً قط .
قال ابن معين : حجة . وقال أحمد : ليس بالشام أصح حديثاً منه .

وقال الوليد بن مزيد : كان الأوزاعى إذا سئل عن مسألة وسعيد بن عبد العزيز حاضر قال : سلوا أبا محمد .
قلت : وكان أيضاً من العبّاد القانتين ... توفى سنة سبع وستين ومائة . وكان ممن يُحَى الليل - ﷺ وأرضاه .

(مُسْتَدْرَسُ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ)

٣٦٢ / ١ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ قَالَ : كُنْتُ أَلْتَمِسُ مِنَ الْمَذْيِ شِدَّةً ، فَأَكْثَرُ مِنْهُ الْاِغْتِسَالَ ، فَسَأَلْتُ رَسُوْلَ اللهِ - ﷺ - ، فَقَالَ : إِنَّمَا يُجْزَى مِنْ ذَلِكَ الْوُضُوْءُ ، قُلْتُ : يَا رَسُوْلَ اللهِ ، فَكَيْفَ بَمَا يُصِيبُ ثَوْبِي ؟ قَالَ : إِنَّمَا يَكْفِيكَ كَفٌّ مِنْ مَاءٍ تَنْضَحُ بِهِ مِنْ ثَوْبِكَ حَيْثُ تَرَى أَنَّهُ أَصَابَهُ . »

ص (١)

٣٦٢ / ٢ - « قَالَ لِي رَسُوْلُ اللهِ - ﷺ - : أَنْتَ رَسُوْلِي إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ ، قُلْ : إِنَّ رَسُوْلَ اللهِ - ﷺ - أَرْسَلَنِي يَقْرَأُ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ ، وَيَأْمُرُكُمْ بِثَلَاثٍ : لَا تَحْلِفُوا بِغَيْرِ اللهِ ، وَإِذَا تَحَلَيْتُمْ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْكَعْبَةَ وَلَا تَسْتَدْبِرُوهَا ، وَلَا تَسْتَنْجُوا بِعَظْمٍ وَلَا بِبَعْرَةٍ . »

ع (٢)

(١) هكذا عزاه الأصل لابن منصور في سننه . وفي الكنز : عزاه إلى مسلم ، وابن منصور ، وابن أبي شيبة .
والحديث في سنن أبي داود ١٤٤ / ١ رقم ٢١٠ كتاب (الطهارة) باب : في المذي ، أورد الحديث ، مع اختلاف يسير ، عن سهل بن حنيف .

وأخرجه الترمذي في سننه ٧٦ / ١ رقم ١١٥ مع اختلاف يسير ، عن سهل بن حنيف .
وقال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، ولا نعرفه إلا من حديث محمد بن إسحاق في المذي مثل هذا .
وقد اختلف أهل العلم في الذي يصيب الثوب ، فقال بعضهم : لا يجزىء إلا الغسل ، وهو قول الشافعي وإسحاق .

وقال بعضهم : يجزئه النضح . وقال أحمد : أرجو أن يجزئه النضح بالماء .
وأما رواية مسلم فهي عن علي بن أبي طالب - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - .
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الطهارات) باب : في المتى والمذي والودي ٩١ / ١ باختصار ، عن سهل بن حنيف .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ٤٦٦ / ٨ رقم ١٥٩٢٠ كتاب (الأيمان والنذور) باب : الأيمان ، مع اختلاف يسير ، عن سهل بن حنيف .

وأخرجه الهيثمي ٢٠٥ / ١ في كتاب (الطهارة) باب : استقبال القبلة عند الحاجة ، بلفظه ، عن سهل بن حنيف ، وقال الهيثمي : رواه أحمد ، وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف .

٣٦٢/٣- « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَعُودُ فُقَرَاءَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، وَيَشْهَدُ لِحَنَائِزِهِمْ إِذَا مَاتُوا ، فَتُوفِّيَتْ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعَوَالِي ، فَمَشَى النَّبِيُّ ﷺ - إِلَى قَبْرِهَا ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا » .
ش (١) .

٣٦٢/٤ - « عَنْ شَفِيقِ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حَنِيفٍ يَقُولُ بِصَفَيْنٍ : أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتَنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أُرَدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - لَرَدَدْتُهُ ، وَاللَّهِ مَا وَضَعْنَا سِيوفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - لِأَمْرٍ يُقْطَعُنَا قَطٌّ إِلَّا أَسْهَلَ بِنَا إِلَّا (*) أَمْرَ نَعْرِفُهُ إِلَّا أَمْرَكُمْ هَذَا » .
ش ، ونعيم بن حماد في الفتن (٢) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الجنائز) باب: في الميت يصلى عليه بعدما دفن من فعله ؟ ٣٦١/٣ مع اختلاف يسير ، عن أبي أمامة بن سهل ، عن أبيه .

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ٣/٣٦ ، ٣٧ كتاب (الجنائز) باب : الصلاة على القبر ، بلفظه وزيادة ، عن سهل بن حنيف .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه سفيان بن حسين وفيه كلام ، وقد وثقه جماعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

وانظره في المعجم الكبير للطبراني ٦/١٠٢ رقم ٥٥٨٦ عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، عن أبيه . وقال في نهاية الحديث : (واللفظ لحديث عثمان) .

(*) هكذا بالأصل ، وفي مصنف ابن أبي شيبة (إلى) .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ١٥/٢٩٩ رقم ١٩٧١٧ في كتاب (الجمال) باب : ما ذكر في صفين ، بلفظ مختصر مع اختلاف ، عن شفيق أبي وائل .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ٣/٤٨٥ من حديث سهل بن حنيف ، بلفظ مقارب ، وزاد في آخره : (ما سددنا خصما إلا انفتح لنا خصم آخر) .

وأخرجه الطبراني ٦/١٠٨ رقم ٥٦٠١ من مرويات أبي وائل شفيق بن سلمة ، عن سهل بن حنيف بلفظ : «عن شفيق قال : سمعت سهل بن حنيف بصفين يقول : يا أيها الناس اتهموا رأيكم ، والله لقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن أُرَدَّ أمر رسول الله ﷺ - لَرَدَدْتُهُ ، وَاللَّهِ مَا وَضَعْنَا سِيوفَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا إِلَى أَمْرٍ قَطُّ إِلَّا أَسْهَلَ بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ إِلَّا أَمْرَكُمْ هَذَا » .

وانظر حديث رقم ٥٦٠٢ من نفس المصدر .

ورواه البخاري في صحيحه كتاب (الجهاد والسير) باب : حدثنا عبدان ٤/١٢٥ مع اختلاف يسير . =

٣٦٢/٥- « عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ قَالَ : أَوْمَأَ النَّبِيُّ ﷺ - إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : إِنَّهَا

حَرَامٌ آمِنٌ * » .

ش (١) .

٣٦٢/٦- « عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنِيفٍ قَالَ : أَطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرِ فِي حُجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ -

وَمَعَهُ مِدْرَى (*) يَحْكُ بِهِ رَأْسَهُ ، فَقَالَ : لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعَنْتُ بِهِ عَيْنَكَ ، إِنَّمَا

الاسْتِئْذَانُ مِنَ الْبَصْرِ » .

ش (٢) .

= ويوم أبي جندل : هو يوم الحديبية حينما جاء أبو جندل بن سهيل بن عمرو يُرْسَفُ في قيوده فرده رسول الله

إلى أبيه . فقال : يا معشر المسلمين : أرد إلى المشركين وقد جنته مسلماً ؟ وبقية القصة معروفة اهـ : الإصابة

١١/٦٤ ، ٦٥ رقم ٢٠٣ .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ١٤/١٩٩ رقم ١٨٠٧١ كتاب (الرد على أبي حنيفة) بلفظه ، عن سهل بن حنيف .

وأخرجه مسلم في صحيحه ٢/١٠٠٣ كتاب (الحج) باب : فضل المدينة ... إلخ رقم ٤٧٩/١٣٧٥ بلفظ :

« أهوى رسول الله ﷺ - بيده إلى المدينة ، فقال : إنها حرم آمن » . عن سهل بن حنيف .

(*) (مِدْرَى) أى : حديدة يسوى بها شعر الرأس . وقيل هو شبه المشط . وقيل : هى أعواد تحدّد تجعل شبه

المشط . وقيل : هو عود تسوى به المرأة شعرها . وجمعه مدارى . ويقال فى الواحد : مدارة ومدارية . انظر

هامش صحيح مسلم ٣/١٦٩٨ بتحقيق المرحوم / محمد فؤاد عبد الباقي .

وفى النهاية لابن الأثير ٢/١١٥ مادة درى يقال : وفيه « كان فى يده (مِدْرَى) » يحك به رأسه « المدرى

والمدارة : شئ يعمل به من حديد أو خشب على شكل سنٍّ من أسنان المُنْطِ وَأَطول منه يسرَّح به الشعر

المتلبَّدُ ، ويستعمله من لا مشط له .

وكذلك فى لسان العرب مادة (درى) مجلد أربعة عشر ص ٢٥٥

(٢) الحدث فى مصنف ابن أبي شيبة ٨/٥٦٨ رقم ٦٢٨١ كتاب (الأدب) باب : ما كره من اطلاع الرجل على

الرجل ، بلفظه ، عن سهل بن سعد .

وأخرجه مسلم فى صحيحه ٣/١٦٩٨ رقم ٤٠/٢١٥٦ كتاب (الأدب) باب : تحريم النظر فى بيت غيره ،

مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظه ، عن سهل بن سعد الساعدى .

= وانظر الحديث رقم ٤١/٢١٥٦ من نفس المصدر .

٧/٣٦٢ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَأْتِي ضِعْفَاءَ الْمُسْلِمِينَ وَيَزُورُهُمْ ، وَيَعُودُ مَرْضَاهُمْ ، وَيَشْهَدُ جَنَائِزَهُمْ » .
هب (١) .

٨/٣٦٢ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَنِ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : حَرَامٌ آمِنٌ حَرَامٌ » .
ابن أبي (*) جرير (٢) .

= وأخرجه البخارى ٦٦/٨ كتاب (الاستئذان) باب: الاستئذان من أجل البصر ، مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظه ، عن سهل بن سعد .
وفى الأصل : عن سهل بن حنيف ، وفى جميع المراجع (سهل بن سعد) ولا ندرى ممن هذا الخطأ ، فلعله من النساخ .
(١) هكذا فى الأصل ، وفى الكنز : ع ، طب ، ك .

والحديث فى المستدرک للحاكم ٤٦٦/٢ كتاب (التفسير) سورة (الذاريات) بلفظه ، عن أبى أمامة بن سهل ابن حنيف ، عن أبيه .
وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبى فى التلخيص .
وانظره فى المعجم الكبير للطبرانى ١٠٢/٦ رقم ٥٥٨٦ (ما أسند سهل بن حنيف) ، (أبو أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه) فى حديث طويل ذكر حديثنا فى صدره مختصرا .
وقال فى المجمع ٣٧/٣ وفيه سفیان بن حسين وفيه كلام ، ووثقه جماعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(*) هكذا بالأصل ، وصحته : « ابن جرير » من الكنز رقم ٣٨٦٤٧
(٢) الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى ١١٢/٦ رقم ٥٦١٢ مع زيادة لفظ : (آمن) فى نهاية الحديث فى مرويات يسير بن عمرو ، عن سهل بن حنيف .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ٣٠٢/٣ كتاب (الحج) باب : فى حرمتها بلفظ : « وعن يسر بن عمرو قال : سألت سهل بن حنيف قلت : أسمع رسول الله ﷺ - يقول فى المدينة شيئا ؟ قال : سمعته يقول : إنها حرام آمن ، إنها حرام آمن » .
وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير ، ورجاله رجال الصحيح .

(مُسْتَدْسَهْلُ بِنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -)

٣٦٣/١ - « إِنَّمَا كَانَ قَوْلُ الْأَنْصَارِ : الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ : إِنَّهَا كَانَتْ رُحْصَةً فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ ، ثُمَّ كَانَ الْغُسْلُ بَعْدُ ، وَفِي لَفْظٍ : ثُمَّ أَحْذَنَّا بِالْغُسْلِ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا مَسَّ الْخِتَانُ الْخِتَانَ » .

عب ، ش (١) .

٣٦٣/٢ - « لَقَدْ رَأَيْتُ الرَّجَالَ عَاقِدِينَ أُرْهُمُ فِي أَعْنَاقِهِمْ مِثْلَ الصَّبِيَّانِ مِنْ ضَبِقِ الْأُزْرِ خَلْفَ النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَقَالَ قَائِلٌ : يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ لَا تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَرْفَعَ الرَّجَالُ » .

ش (٢) .

٣٦٣/٣ - « كُنَّا نَتَغَدَّى وَنَقِيلُ بَعْدَ الْجُمُعَةِ » .

ش (٣) .

(١) الأثر في مصنف عبد الرزاق ٢٤٨/١ رقم ٩٥١ كتاب (الطهارة) باب: ما يوجب الغسل ، بلفظه ، عن سهل بن سعد الساعدي .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ٨٩/١ كتاب (الطهارات) باب من قال : إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل ، بلفظ : « عن سهل بن سعد قال : إنما كان قول الأنصار الماء من الماء ، إنها كانت رخصة في أول الإسلام ، ثم كان الغسل بعد » .

وأخرجه أبو داود في سننه ١٤٧/١ رقم ٢١٥ بلفظ مقارب ، عن سهل بن سعد .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ٥٤/٢ كتاب (الصلوات) باب: من كره للنساء إذا صلين مع الرجال أن يرفعن رءوسهن ، بلفظه ، عن سهل بن سعد الساعدي .

وأخرجه أبو داود في سننه ١/٤١٥ ، ٤١٦ رقم ٦٣٠ كتاب (الصلاة) باب : الرجل يعقد الثوب في قفاه ثم يصلي ، عن سهل بن سعد بلفظ مقارب .

وفي صحيح البخاري ١/١٩٦ كتاب (الصلاة) باب : عقد الثياب وشدها ... بلفظ مقارب ، عن سهل بن سعد أيضاً . وفي صحيح مسلم ١/٣٢٦ رقم ٤٤١/١٣٣ بلفظ حديث الباب : عن سهل بن سعد .

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ٢/١٠٦ كتاب (الصلوات) باب : من كان يقيل بعد الجمعة ويقول هي أول النهار ، بلفظه ، عن سهل بن سعد .

=

٣٦٣/٤ - « خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ - إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ عَلِيًّا قَدْ سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ ظَهْرِهِ حَتَّى خَلَصَ (*) إِلَى التُّرَابِ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَمْسَحُهُ بِيَدِهِ ، وَيَقُولُ : اجْلِسْ أَبَا تُرَابٍ ، مَا كَانَ لَهُ اسْمٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهُ ، مَا سَمَّاهُ إِيَّاهُ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - . » .
 أبو نعيم في المعرفة (١) .

٣٦٣/٥ - « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ لِرَجُلٍ : انْطَلِقْ فَقَدْ زَوَّجْتُكَهَا فَعَلَّمَهَا سُورَةَ مَنْ

الْقُرْآنِ .» .

ش (٢) .

= وانظره في المعجم الكبير للطبراني ٢٣٨/٦ رقم ٥٩٧٥ عن سهل بن سعد .

وأخرجه الطبراني أيضاً في معجمه الكبير ٢٤٨/٦ رقم ٦٠٠٦ بلفظ : « عن سهل بن سعد قال : كنا نقيل بعد الجمعة مع رسول الله ﷺ - . » .

(*) خَلَصَ الشَّيْءُ : صار خَالِصًا ، وبابه دَخَلَ . وَخَلَصَ إِلَيْهِ الشَّيْءُ : وَصَلَ (مختار الصحاح) .

(١) الحديث أخرجه أبو نعيم في معرفة الصحابة (معرفة على بن أبي طالب - رَوَاهُ) - باب : يكنى أبا الحسن ، وكناه النبي ﷺ - . أبا تراب ٢٨٠/١ ، ٢٨١ ، رقم ٢٩١ ، بلفظه .

وفي صحيح البخارى ٢٣/٥ فى فضائل أصحاب النبي ﷺ - . باب : مناقب على بن أبى طالب القرشى الهاشمى أبى الحسن - رَوَاهُ - . أورد الحديث ضمن حديث طويل قال فيه : « حدثنا عبد الله بن مسلمة ، حدثنا عبد العزيز بن أبى حازم ، عن أبىه ، أن رجلا جاء إلى سهل بن سعد ، فقال : هذا فلان لأمير المدينة - يدعو عليا عند المنبر ، قال : فيقول : ماذا قال ؟ يقول له : أبو تراب ، فضحك ، قال : والله ما سماه إلا النبي ﷺ - . وما كان له اسم أحب إليه منه ، فَاسْتَطَعَمْتُ الْحَدِيثَ سَهْلًا ، وقلت : يا أبا عباس كيف قال دخل على فاطمة ، ثم خرج ماضطجع فى المسجد فقال النبي ﷺ - . أين ابن عمك ، قالت : فى المسجد فخرج إليه ، فوجد رداءه قد سقط عن ظهره ، وخلص التراب إلى ظهره ، فجعل يمسح التراب عن ظهره فيقول اجلس يا أبا تراب مرتين » . وانظره فى صحيح البخارى ٥٥/٨ كتاب (الأدب) باب : التكنى بأبى تراب ، بلفظ مقارب ، . وأخرجه مسلم فى صحيحه ٤/١٨٧٤ ، ١٨٧٥ رقم ٣٨/٢٤٠٩ ، بلفظ قريب من رواية البخارى ، عن سهل بن سعد .

وأخرجه الطبرانى فى معجمه الكبير ١٨٤/٦ رقم ٥٨٠٨ فى مرويات : سليمان بن بلال ، عن أبى حازم ، عن سهل بن سعد ، بلفظ مقارب .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبه ١٨٣/١٤ برقم ١٨٠١٥ عن سهل بن سعد ، بلفظه .

وأخرجه مسلم فى صحيحه ٩/٢١١ - ٢١٤ ط المصرية بالأزهر كتاب (النكاح) - أقل الصداق - عن سهل ابن سعد - فى حديث طويل بلفظ : « اذهب فقد ملكتها بما معك من القرآن » . وفى بقية الصحاح ما يؤيده .

٦/٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - اسْمُهُ أَسْوَدٌ ، فَسَمَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَبِيضٌ » .

الحسن بن سفيان ، وأبو نعيم (١) .

٧/٣٦٣ - « عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ ؛ إِذْ قِيلَ لَهُ : كَانَ بَيْنَ بَنِي عَمْرٍو وَبَنِي عَوْفٍ وَأَهْلِ قُبَاءَ شَيْءٌ ، فَقَالَ : قَدِيمٌ *) كَانَ ذَلِكَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، إِذْ جِيءَ ، فَقِيلَ : إِنَّهُ كَانَ مِنْ أَهْلِ قُبَاءَ شَيْءٌ ، فَاذْطَلَّقَ النَّبِيُّ ﷺ - إِلَيْهِمْ يُصَلِّحُ بَيْنَهُمْ ، فَأَبْطَأَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ بِلَالٌ لِأَبِي بَكْرٍ : أَلَا أُقِيمُ بِالصَّلَاةِ ، قَالَ : مَا شِئْتُ ، فَأَقَامَ بِلَالٌ ، فَقَدَّمَ النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ ، فَبَيْنَا هُوَ يُصَلِّي أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ - ، فَجَعَلَ يَشُقُّ الصُّفُوفَ حَتَّى قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ ، فَجَعَلُوا يُصَفِّقُونَ (**) ، وَكَانَ لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا ، اذْطَلَّقَ ، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ - قَائِمٌ خَلْفَهُ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ - ، فَصَلَّى ، فَلَمَّا فَرَغَ ، قَالَ : مَا مَنَعَكَ إِذَا أَمَرْتُ أَنْ لَا تَكُونَ قَدْ صَلَّيْتَ ؟ قَالَ : لَا يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَتَقَدَّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : مَا شَأْنُ التَّصْفِيقِ فِي الصَّلَاةِ ! إِنَّمَا التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ » .

عب (٢) .

(١) الحديث في مجمع الزوائد للهيثمي ٥٥/٨ كتاب (الأدب) باب: تغيير الأسماء وما نهى عنه فيها وما يستحب ، عن سهيل بن سعد ، بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وإسناده حسن .

(*) هكذا في الأصل - قديم - بالرفع ، وفي مصنف عبد الرزاق - قديما بالنصب ، ولعله الأفضل .

(**) في الأصل : (يصفحون) ، والتصويب من مصنف عبد الرزاق .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ٤٥٧/٢ برقم ٤٠٧٢ - كتاب (الصلاة) باب: التسبيح للرجال والتصفيق للنساء - مع اختلاف يسير في الألفاظ .

وفي المعجم الكبير للطبراني ٢٢١/٦ برقم ٥٩٢٦ عن أبي حازم ، مع تفاوت في بعض الألفاظ .

٨ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ النَّبِيَّ - ﷺ - فَوَهَبَتْ نَفْسَهَا لَهُ فَصَمَتْ ، ثُمَّ عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَيْهِ ، فَصَمَّتْ ، فَقَدْ رَأَيْتُهَا قَائِمَةً مَلِيًّا تَعْرِضُ نَفْسَهَا عَلَيْهِ ، وَهُوَ صَامِتٌ ، فَقَامَ رَجُلٌ ، أَحْسَبُهُ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا ، قَالَ : لَكَ شَيْءٌ ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ يَارَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : اذْهَبْ فَالْتَمَسْ شَيْئًا وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، فَذَهَبَ ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا غَيْرَ ثَوْبِي هَذَا اشْتَقُّهُ بَيْنِي وَبَيْنَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - ، مَا فِي ثَوْبِكَ فَضْلًا (*) عَنْكَ ، فَهَلْ تَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْئًا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : مَاذَا ؟ قَالَ سُورَةٌ كَذَا وَكَذَا ، وَسُورَةٌ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : فَقَدْ أَمْلَكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، فَرَأَيْتَهُ يَمْضِي وَهِيَ تَتَّبَعُهُ » .

عب (١)

٩ / ٣٦٣ - « عَبُّ : ثنا ابنُ جُرَيْجٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَتْلُهُ فَيَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي شَأْنِهِ مَا ذُكِرَ فِي الْقُرْآنِ فِي أَمْرِ الْمُتْلَاعَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، قَدْ قَضَى اللَّهُ فِيكَ وَفِي امْرَأَتِكَ ، فَتَلَاعَنَا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ ، فَلَمَّا فَرَغَ ، قَالَ : كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَارَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمْسَكْتُهَا ، فَطَلَقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - حِينَ فَرَغًا مِنَ التَّلَاعِ ، فَفَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - ذَلِكَ التَّفْرِيقُ بَيْنَ كُلِّ مُتْلَاعَيْنِ ، وَكَانَتْ حَامِلًا ، فَأَنْكَرَهُ ، فَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى

(*) هكذا في الأصل « فضلًا » بالنصب ، وفي مصنف عبد الرزاق « فضل » بالرفع .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ٧/٧٧ برقم ١٢٢٧٤ كتاب (العدة والنفقة) باب: الموهبات ، عن سهل بن سعد الساعدي ، مع تفاوت في بعض الألفاظ .

وفي صحيح مسلم ٢/١٠٤١ برقم ١٤٠٧ كتاب (النكاح) عن سهل بن سعد الساعدي ، مع تفاوت في الألفاظ ، وفي الباب أحاديث أخرى بمعناه ، وفي بقية الصحاح ما يؤيده .

وانظر التعليق على الحديث الأسبق رقم ٥

لَأُمَّهُ ، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : إِنْ جَاءَتْ بِهِ أُحَيْمِرَ قَضِيئًا (*) كَأَنَّهُ وَحْرَةٌ (***) فَلَا أَرَاهَا إِلَّا صَدَقَتْ ، وَكَذَبَ عَلَيْهَا ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْوَدُ ذَا الْيَتَيْنِ ، فَلَا أَرَاهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا ، فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى الْمَكْرُوهِ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ يَقُولُ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - : هُوَ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هُوَ هَذَا ، فَأَمَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِبَصَرِهِ حَتَّى رَأَيْنَا أَنَّهُ قَائِلٌ لَهُ شَيْئًا ، فَلَمْ يَقُلْ لَهُ شَيْئًا ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرٍ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : لَمَّا تَلَاعَنَّا ، أَمَا أَنْتُمْ فَقَدْ عَرَفْتُمَا أَنِّي لَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ ، وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ : لَمَّا كَانَ مِنْ شَأْنِ الْمُتَلَاعِنِينَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - ، قَالَ : لَا أَحِبُّ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ الْأَرْبَعَةِ .»

عب (١) .

١٠ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يَخْطُبُ الْمَرْأَةَ وَيُصَدِّقُ لَهَا صَدَاقَهَا ، وَيَشْرَطُ لَهَا صَحْفَةَ سَعْدٍ ، تَدُورُ مَعِيَ إِذَا دُرْتُ إِلَيْكَ ، وَكَانَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ يُرْسِلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - بِصَحْفَةٍ كُلِّ لَيْلَةٍ حَيْثُ كَانَ جَاءَتْهُ .»

الرويانى ، كر (٢) .

(*) قضى العين : أى فاسد العين . النهاية .

(**) وَحْرَةٌ هِيَ بِالْتَّحْرِيكِ : دُوَيْبَةٌ كَالْعِظَاءِ تَلْزُقُ بِالْأَرْضِ (نهاية) .

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ٧ / ١١٥ برقم ١٢٤٤٦ أبواب اللعان - باب : لا يجتمع المتلاعنان أبدًا ، عن سهل بن سعد أخى بنى ساعدة ، مع بعض تفاوت واختصار .

وفى صحيح مسلم ٢ / ١١٢٩ برقم ١٤٩٢ كتاب (اللعان) عن سهل بن سعد الساعدى ، بمعناه ، وفى الباب بروايات مختلفة . وفى المعجم الكبير للطبرانى ٦ / ١٤١ برقم ٥٦٨٣ عن سهل بن سعد الساعدى مع تفاوت وبعض اختصار .

وفى مسند الإمام أحمد ٥ / ٣٣٦ عن سهل بن سعد ، بنحو ما جاء فى صحيح مسلم .

(٢) الحديث فى مجمع الزوائد للهيثمى ٤ / ٢٨٢ كتاب (النكاح) باب : الصداق - عن سهل بن سعد - بمعناه .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وفيه عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد ، وهو ضعيف .

١١ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - أَنَا وَأَبُو ذَرٍّ ، وَعِبَادَةُ ابْنُ الصَّامِتِ ، وَأَبُو سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُسَلِّمَةَ ، وَسَادِسُ بْنُ عَلِيٍّ أَنْ لَا يَأْخُذَنَا فِي اللَّهِ لَوْمَةٌ لَائِمٌ ، وَأَمَّا السَّادِسُ فَاسْتَقَالَهُ (*) فَقَالَهُ » .

(الشَّاشِيُّ) كر (١) .

١٢ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : شَهِدْتُ الْمُتَلَاعِنِينَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَأَنَا ابْنُ خُمْسِ عَشْرَةَ ، فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بَيْنَهُمَا حَيْثُ تَلَاعَنَّا » .

كر (٢) .

١٣ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ قَالَ : يَا حَجَّاجُ أَلَا تَحْفَظُ فِينَا وَصِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، قَالَ : وَمَا أَوْصَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَيْكُمْ ؟ قَالَ : أَوْصَى أَنْ تُحْسِنَ إِلَى مُحْسِنِ الْأَنْصَارِ ، وَيُعْفَى عَنْ مُسِيئِهِمْ » .

كر (٣) .

(*) الاستقالة : طلب الإقالة ، وأقاله : أوى وافقه على نقص البيع أو البيعة وأجابه إلى طلبه . النهاية والمختار بتصرف .

(١) الحديث فى الدرر المستور ٣ / ١٠٤ فى تفسير قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ﴾ الآية - قال : وأخرج ابن عساکر فى تاريخه عن سهل بن سعد الساعدى قال : بايعت النبى ﷺ - وذكر الحديث بلفظه .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ١٤ / ١٧٢ برقم ١٧٩٧٨ عن سهل بن سعد ، مع تفات فى اللفظ وبعض زيادة قليلة .

وفى مسند الإمام أحمد - ﷺ - ٥ / ٣٣٠ عن سهل بن سعد ، مع اختلاف فى الألفاظ وزيادة يسيرة .

وانظر التعليق على الحديث الأسمى رقم ٩ .

(٣) الحديث فى مجمع الزوائد للهيثمى ١٠ / ٣٦ باب : الفضائل - فى فضل الأنصار - عن قدامة بن إبراهيم ، مع اختلاف يسير .

وقال الهيثمى : رواه أبو يعلى ، والطبرانى فى الأوسط والكبير بأسانيد فى أحدها عبد الله بن مصعب ، وفى الآخر عبد المهيم بن عباس وكلاهما ضعيف .

وفى المطالب العالية ٤ / ١٤١ برقم ٤١٧٧ باب : فضل الأنصار - عن قدامة بن إبراهيم ، عن سهل بن سعد ، مع بعض تفاوت وزيادة .

١٤ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مِنْ بَدْرٍ ، اسْتَأْذَنَهُ الْعَبَّاسُ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى مَكَّةَ حَتَّى يَهَاجِرَ مِنْهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : اطمئن يا عم ، فَإِنَّكَ خَاتَمُ الْمُهَاجِرِينَ فِي الْهَجْرَةِ ، كَمَا أَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ فِي النَّبُوَّةِ » .

الشاشي ، كر (١) .

١٥ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : اسْتَأْذَنَ الْعَبَّاسُ النَّبِيَّ ﷺ - فِي الْهَجْرَةِ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ : يَا عَمُّ أَقْمِ مَكَانَكَ الَّذِي أَنْتَ فِيهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ حَتَمَ بِكَ الْهَجْرَةَ كَمَا حَتَمَ بِي النَّبُوَّةَ » .

ع ، طب ، وأبو نعيم في فضائل الصحابة ، كر ، وابن النجار ، ومدار الحديث على إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت ضعفوه (٢) .

١٦ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ - يَوْمًا بِطَرِيقِ مَكَّةَ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ قَائِظٍ شَدِيدٍ حَرُّهُ ، فَنَزَلَ مَنْزِلًا فَدَعَا بِمَاءٍ لِيَغْتَسِلَ ، فَقَامَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

(١) الحديث في تاريخ دمشق لابن عساكر ٧ / ٢٣٥ عن سهل بن سعد - مع اختلاف يسير .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ٩ / ٢٦٨ ، ٢٦٩ كتاب (المناقب) باب : ماجاء في العباس عم رسول الله ﷺ - عن سهل بن سعد الساعدي ، بلفظ مقارب .

وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، والطبراني ، وفيه أبو مصعب إسماعيل بن قيس وهو متروك . اهـ .

(٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ٦ / ١٩٠ برقم ٥٨٢٨ عن سهل بن سعد . مع اختلاف في بعض الألفاظ .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ٩ / ٢٦٩ كتاب (المناقب) عن سهل بن سعد الساعدي - مع اختلاف في بعض الألفاظ .

وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، والطبراني ، وفيه أبو مصعب إسماعيل بن قيس وهو متروك .

وفي لسان الميزان ١ / ١٣٢٩ عن إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت . مع نقص بعض الألفاظ .

وقال البخاري والدارقطني : منكر الحديث ، وقال النسائي وغيره : ضعيف .

وفي فضائل الصحابة لأبي نعيم ، عن سهل بن سعد ٢ / ٩٤١ بروايتين مختلفتين برقمي ١٨١٢ ، ١٨١٣ بمعناه .

بِكِسَاءٍ مِنْ صُوفٍ ، فَسْتَرَهُ ، قَالَ سَهْلٌ : فَنَظَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مِنْ جَانِبِ الْكِسَاءِ وَهُوَ رَافِعٌ رَأْسَهُ ، وَفِي لَفْظٍ : يَدِيهِ إِلَى السَّمَاءِ ، يَقُولُ : اللَّهُمَّ اسْتِرِ الْعَبَّاسَ وَوَلَدَ الْعَبَّاسِ مِنَ النَّارِ .

الرويانى ، والشاشى ، كر (١) .

١٧ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ - مِنْ غَزَاةٍ لَهُ فِي يَوْمٍ حَارٍّ ، فَوَضِعَ لَهُ مَاءً فِي جَفْنَةٍ يَتَبَرَّدُ بِهِ ، فَجَاءَ الْعَبَّاسُ فَوَلَّاهُ ظَهْرَهُ ، وَسْتَرَهُ بِكِسَاءٍ كَانَ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : عَمَّكَ الْعَبَّاسُ ، فَرَفَعَ يَدِيهِ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى اطَّلَعْنَا عَلَيْهِ مِنْ الْكِسَاءِ ، وَفِي لَفْظٍ : حَتَّى طَلَعْنَا عَلَيْنَا مِنَ الْكِسَاءِ ، وَقَالَ : سَتَرَكَ اللَّهُ يَا عَمُّ ، وَسَتَرَ ذُرِّيَّتَكَ مِنَ النَّارِ . »

الرويانى ، ثنا ابن إسحاق ، ثنا أبو صالح شعيب بن سلمة ، ع ، ثنا شعيب ، ثنا

إسماعيل بن قيس ، عن أبي حازم ، عنه ، كر (٢) .

(١) الحديث فى تاريخ دمشق لابن عساکر ٧/ ٢٣٧ عن سهل بن سعد الساعدى . مع تفاوت قليل ، وبرواية أخرى بلفظ مختلف بمعناه .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ٦/ ١٩٠ برقم ٥٨٢٩ عن سهل بن سعد . بلفظ مختلف بمعناه .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ٩/ ٢٦٩ كتاب (الفضائل) باب : ماجاء فى العباس عم رسول الله ﷺ - عن سهل بن سعد . بلفظ الطبرانى .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وفيه أبو مصعب إسماعيل بن قيس ، وهو ضعيف .

(٢) الحديث فى تاريخ دمشق لابن عساکر ٧/ ٢٣٧ مع اختلاف فى الألفاظ - وفى لفظ من طريق ابن إسحاق قال : « سترك الله يا عم ، وستر ذريتك من النار » .

وروى أيضاً بطرق متعددة بألفاظ مختلفة فى بعضها طول وزيادة .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ٦/ ١٩٠ برقم ٥٨٢٩ عن سهل بن سعد . مع تفاوت فى بعض الألفاظ .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ٩/ ٢٦٩ كتاب (المناقب) باب : ماجاء فى العباس عم رسول الله ﷺ - ومن جمع معه من ولده ، عن سهل بن سعد . مع اختلاف يسير .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وفيه أبو مصعب إسماعيل بن قيس وهو ضعيف .

وانظر التعليق على الحديث السابق .

١٨ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِبُرْدَةٍ ، قَالَ سَهْلٌ : هِيَ شَمْلَةٌ مَنْسُوجَةٌ فِيهَا حَاشِيَتُهَا ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُكَ أَكْسُوكَ هَذِهِ ، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ، فَلَبَسَهَا ، فَرَأَاهَا عَلَيْهِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَحْسَنَ هَذِهِ أَكْسُنِيهَا ، فَقَالَ : نَعَمْ ، فَلَمَّا قَامَ (*) رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَامَهُ أَصْحَابُهُ ، وَقَالُوا : مَا أَحْسَنْتَ حِينَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَخَذَهَا مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ إِيَّاهَا ، وَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّهُ لَا يُسْأَلُ (**) شَيْئًا فَيَمْنَعُهُ ، قَالَ : وَاللَّهِ مَا حَمَلَنِي عَلَى ذَلِكَ إِلَّا رَجَوْتُ بَرَكَتَهَا حِينَ لَبَسَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَعَلِّي أُكْفَنَ فِيهَا . »

ابن جرير (١) .

١٩ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : حِيكَتُ (***) لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَلَّةٌ أُنْمَارٍ صُوفٍ سَوْدَاءُ ، فَجَعَلَ حَاشِيَتَهَا بِيضَاءً ، فَخَرَجَ فِيهَا إِلَى أَصْحَابِهِ ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فَخْذِهِ ، فَقَالَ : أَلَا تَرَوْنَ إِلَيَّ هَذِهِ مَا أَحْسَنَهَا ! فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ : بَأبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ هَبْهَا لِي ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَا يُسْأَلُ شَيْئًا أَبَدًا فَيَقُولُ : لَا ، فَقَالَ : نَعَمْ ، فَأَعْطَاهُ الْجُبَّةَ ، وَدَعَا بِمِعْوَزِينَ (****) لَهُ فَلَبَسَهُمَا ، وَأَمَرَ بِمِثْلِهَا فَحِيكَتَ لَهُ ، فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَهِيَ فِي الْمَحَاكَةِ . »

(*) في الأصل : « قال » ، والتصويب من الكنز رقم ١٨٦٣٨ .

(**) في الأصل : « ليسأل » ، والتصويب من الكنز رقم ١٨٦٣٨ .

(١) الحديث في صحيح البخارى ١٨٩ / ٧ ط الشعب كتاب (اللباس) باب : البرود والخبرة والشملة - عن سهل ابن سعد - بمعناه .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ١٣٠ / ٥ كتاب (اللباس) باب : لبس الصوف - عن سهل بن سهل - بمعناه .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وفيه زمعة بن صالح وهو ضعيف وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات .

(***) في القاموس حَاكَ الثوبَ حَوَكًا وَحَيَاكًا وَحَيَاكَةً - وَاوَبَةُ يَأْتِيهِ - نَسَجَهُ فَهُوَ حَائِكٌ مِنْ حَاكَةٍ وَحَوَكَةٍ وَنَسُوءٌ حَوَائِكٌ ، وَالْمَوْضِعُ مَحَاكَةٌ . إلخ .

(****) في النهاية المعاوز : وهى الخلقان من الثياب ، واحدها معوز بكسر الميم وهو الثوب الخلق ؛ لأنه لباس المعوزين . بتصرف .

ابن جرير (١) .

٢٠ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ لِأَصْحَابِهِ : كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا بَقِيتُمْ فِي حُثَالَةٍ مِنَ النَّاسِ مَرَجَتْ أَمَانَاتِهِمْ وَعُهُودُهُمْ وَكَانُوا هَكَذَا ؟ ثُمَّ أَدْخَلَ أَصَابِعَهُ بَعْضَهَا فِي بَعْضٍ ، قَالُوا : فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ كَيْفَ نَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : خُذُوا مَا تَعْرِفُونَ ، وَدَعُوا مَا تُنْكِرُونَ ، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ : مَا تَأْمُرُنِي بِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا كَانَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : أَمْرُكَ بِتَقْوَى اللَّهِ ، وَعَلَيْكَ بِنَفْسِكَ ، وَإِيَّاكَ وَعَامَةَ الْأُمُورِ . »

عب (٢) .

٢١ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ دَلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا أَنَا عَمَلْتُهُ أَحَبَّنِي (اللَّهُ) (*) وَأَحَبَّنِي النَّاسُ ؟ قَالَ : ازْهَدْ فِي الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللَّهُ ، وَازْهَدْ فِيمَا فِي أَيْدِي النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ . »

عب (٣) .

(١) انظر التعليق على الحديث السابق .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ١١ / ٣٥٩ برقم ٢٠٧٤١ عن معمر . بلفظ مختلف بمعناه .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ٧ / ٢٧٩ كتاب (الفتن) باب : كيف يفعل من بقى في حثالة - عن سهل بن سعد مع اختلاف في بعض الألفاظ .

وقال الهيتمي : رواه الطبراني بإسنادين رجال أحدهما ثقات ، وفي الباب روايات أخر ، نحوه .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، والتصويب من سنن ابن ماجه ، وحلية الأولياء .

(٣) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ٦ / ٢٣٧ برقم ٥٩٧٢ عن سهل بن سعد ، مع اختلاف يسير .

وفي سنن ابن ماجه ٢ / ١٣٧٣ برقم ٤١٠٢ - عن سهل بن سعد الساعدي - مع اختلاف يسير .

وقال في الزوائد : في إسناده خالد بن عمرو ، وهو ضعيف متفق على ضعفه واتهم بالوضع . وأورد له العقيلي هذا الحديث ، وقال : ليس له أصل عن حديث الثوري . لكن قال النووي عقب هذا الحديث : رواه ابن ماجه وغيره بأسانيد حسنة .

وفي حلية الأولياء ٧ / ١٣٦ عن سهل بن سعد . مع تفاوت يسير ، وقال هذا حديث غريب من حديث الثوري ، عن أبي حازم مرفوعا تفرد به الثوري عن أبي حازم .

وفي المستدرک للحاكم ٤ / ٣١٣ كتاب (الرقاق) عن سهل بن سعد ، بمعناه مختصراً ، وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وقال الذهبي صحيح (قلت) خالد وضاع .

٢٢ / ٣٦٣ - « عَنْ عَبْدِ الْمُهِيمِنِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً وَاحِدَةً يَتَعَطَّفُ وَجْهَهُ *) إِلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ حِينَ يُسَلِّمُ وَهُوَ يُؤَمُّ النَّاسَ حِينَئِذٍ .

ابن النجار (١) .

٢٣ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَجُلًا كَانَ مِنْ أَعْظَمِ الْمُسْلِمِينَ غَنَاءً عَنْ الْمُسْلِمِينَ فِي غَزَاةٍ غَزَاهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَظَنَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا ، فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَلَى الْمُشْرِكِينَ حَتَّى جُرِحَ فَاسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ ، فَجَعَلَ ذُبَابَةٌ سَيْفِهِ بَيْنَ نَدْيَيْهِ حَتَّى خَرَجَ مِنْ بَيْنِ كَتْفَيْهِ ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ مَعَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مُسْرِعًا ، فَقَالَ : إِنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا ذَاكَ؟ قَالَ : قُلْتُ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا ، وَكَانَ مِنْ أَعْظَمِنَا غَنَاءً عَنِ الْمُسْلِمِينَ ، فَقُلْتُ : إِنَّهُ لَا يَمُوتُ عَلَى ذَلِكَ ، فَلَمَّا جُرِحَ اسْتَعْجَلَ الْمَوْتَ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ الْعَبْدَ لَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَيَعْمَلُ عَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّهُ لَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ . »

كر (٢) .

(*) في الكنز : يعطف وجهه .

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ١٧٩ / ٢ كتاب (الصلاة) باب : جواز الاقتصار على تسليمة واحدة ، عن عائشة - رضى الله عنها - مع اختصار في الألفاظ ، وقال : تفرد به زهير بن محمد ، وروى من وجه آخر عن عائشة موقوفًا .

وفي سنن الدارقطني ٣٥٩ / ١ كتاب (الصلاة) باب : ذكر ما يخرج من الصلاة وكيفية التسليم - عن عبد المهيم بن عباس ، عن أبيه ، عن جده - بمعناه مختصرًا .

(٢) الحديث في صحيح البخارى ١٥٥ / ٨ باب : العمل بالخواتيم - عن سهل . مع اختلاف يسير في الألفاظ .

وفي تاريخ دمشق لابن عساكر ٤٣١ / ٢ ترجمة إسحاق بن إبراهيم بن يزيد أبو النضر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة طرف الحديث « إنما الأعمال بالخواتيم » .

وفي مسند الإمام أحمد ٣٣٥ / ٥ عن سهل بن سعد - بلفظ مختصر من قوله : « إن العبد ليعمل » إلى آخر الحديث ، مع تفاوت يسير .

٢٤ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ » .
 ز (١) .

٢٥ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، فَإِذَا بِأَبِي طَلْحَةَ ، فَقَامَ إِلَيْهِ فَتَلَقَّاهُ ، فَقَالَ : أَبِئِى وَأُمِّى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّى لَأَرَى النَّوْرَ فِى وَجْهِكَ ، قَالَ : أَتَانِى جَبْرِئِلُ آنْفًا ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ وَاحِدَةً كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا عَشْرَ حَسَنَاتٍ ، وَمَحَا عَنْهُ عَشْرَ سَيِّئَاتٍ ، وَرَفَعَ لَهُ بِهَا عَشْرَ دَرَجَاتٍ » .
 ابن النجار (٢) .

٢٦ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ وَلِيدَةَ فِى عَهْدِ النَّبِىِّ - ﷺ - حَمَلَتْ مِنَ الزَّنَا ، فَسَأَلَتْ مَنْ أَحْبَلَكَ ؟ فَقَالَتْ : أَحْبَلَنِى الْمُقْفَعْدُ ، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَاعْتَرَفَ ، فَقَالَ النَّبِىُّ - ﷺ - : إِنَّهُ لَضَعِيفٌ عَنِ الْجَلْدِ ، فَأَمَرَ بِمِائَةِ عُنْكُولٍ (*) فَضَرَبَهُ بِهَا ضَرْبَةً وَاحِدَةً » .

(١) الحديث فى صحيح البخارى ٢١٣/٤ بلفظ : (عن الأعمش قال : حدثنى شفيق ، قال عبد الله كأنى أنظر إلى النبى - ﷺ - يحكى أن نبياً من الأنبياء ضربه قومه فأدموه وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول اللهم اغفر لقومى فإنهم لا يعلمون) .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ١١٧/٦ كتاب (المغازى والسير) باب : منه فى موقعة أحد - عن سهل بن سعد الساعدى - بلفظه .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح . وفى المعجم الكبير للطبرانى ١٤٦/٦ برقم ٥٦٩٤ - عن سهل بن سعد الساعدى - مع اختلاف يسير .

(٢) الحديث فى سنن النسائى ٥٠/٣ ط المصرية كتاب (الصلاة) باب : الفضل فى الصلاة على النبى - ﷺ - ، نحوه .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ١٦١/١٠ كتاب (الأدعية) باب : الصلاة على النبى - ﷺ - فى الدعاء وغيره - عن أبى طلحة - بمعناه ضمن حديث طويل بروايتين .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وفى الرواية الأولى محمد بن إبراهيم بن الوليد الطبرانى ، وفى الثانية أحمد ابن عمرو التميمى ولم أعرفهما ، وبقية رجالهما ثقات ، وروى فى المعجم الصغير والأوسط طرف منه اهـ ، وفى الباب روايات متعددة بمعناه .

(*) معنى عنكول : فى النهاية ١٨٣/٣ : العنكالُ : العِدْقُ مِنْ أَعْدَاقِ النَّخْلِ يَكُونُ فِيهِ الرُّطْبُ يقالُ : عنكالُ ، وعنكولُ ، وإنكالُ ، وإنكولُ اهـ .

ابن النجار (١) .

٢٧ / ٣٦٣ - « عَنْ عَبْدِ الْمُهَيْمِنِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : مَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ - عَلَى الْخَفِيِّنِ ، وَأَمَرَ بِالْمَسْحِ عَلَى الْخَفِيِّنِ » .

كر (٢) .

٢٨ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - رَجُلٌ بَابِنِ لَهُ وَغُلَامٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَشْهَدُ بِغُلَامِي هَذَا لِابْنِي هَذَا . قَالَ : أَلِكُلِّ وَلَدِكَ جَعَلْتَ مِثْلَ هَذَا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : لَا أَشْهَدُ وَلَا عَلَى رَغِيفٍ مُحْتَرِقٍ » .

ابن النجار (٣) .

٢٩ / ٣٦٣ - « عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : ذُكِرَ الشُّؤْمُ عِنْدَ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : كُنَّا نَقُولُ : إِنْ كَانَ شَيْءٌ فَفِي الْمَرْأَةِ ، وَالْمَسْكَنِ ، وَالْفَرَسِ » .

(١) الحديث في مجمع الزوائد للهيتمي ٢٥٢ / ٦ كتاب (الحدود) باب : الحد يجب على الصفيق - عن سهل بن سعد الساعدي بنحوه .

وقال الهيتمي : رواه الطبراني ، وفيه أبو بكر بن أبي سبرة وهو متروك ، وفي الباب أحاديث أخرى قريبة منه .
(٢) في الصحاح ما يؤيده - انظر صحيح البخاري ٦٠ / ١ ط الشعب كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين .
وصحيح مسلم ١ / ٢٢٨ ط الحلبي كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين . وترجمة عبد المهيم بن تهيذاب التهذيب ٦ / ٤٣٣ برقم ٩٠٧

وقال ابن حجر : هو عبد المهيم بن عباس بن سهل الساعدي الأنصاري المدني روى عن أبيه ، عن جده ، وعن أبي حازم بن دينار ، وامرأة لم تسم ، وعنه ابنه عباس ، وغيره .

وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال النسائي : ليس بثقة ، وقال ابن حبان لما خشى الوهم في روايته : بطل الاحتجاج به . وقال أبو حاتم : منكر الحديث .

وقال الدارقطني : ليس بالقوي ، وقال مرة : ضعيف . وقال أبو نعيم الأصبهاني : روى عن آبائه أحاديث منكورة . اهـ بتصريف .

(٣) في الصحاح ما يؤيده - انظر صحيح البخاري - فتح الباري بشرح الإمام البخاري لابن حجر ٥ / ٢١١ ط .
الرياض كتاب (الهبة) - باب : الهبة للولد - برقم ٢٥٨٦ وغيره .

وانظر صحيح الإمام مسلم ٣ / ١٢٤١ ط الحلبي كتاب (الهبات) باب : كراهية تفضيل بعض الأولاد في الهبة - رقم ١٦٢٣ وغيره .

ابن جرير (١) .

٣٠ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : ذُكِرَ الشُّؤْمُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَالَ :

إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَفِي الْمَرْأَةِ ، وَالْمَسْكَنِ ، وَالْفَرَسِ » .

ابن جرير (٢) .

٣١ / ٣٦٣ - « ص (*) ثنا يعقوبُ بنُ عبدِ الرحمنِ ، عن أبي حازمٍ ، أنه رأى سهلَ بنَ

سعدٍ يتوضأُ ومسحَ على الخُفَّينِ ، فقُلْتُ : أَلَا تَنْزَعُ خُفَّيْكَ ؟ قَالَ : لَا ، قَدْ رَأَيْتُ خَيْرًا مِنِّي
وَمِنْكَ يَمْسَحُ عَلَيْهِمَا » .

..... (٤، ٣) .

٣٢ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ نَعَجِّلَ

الإِفْطَارَ » .

الواقدي (٥) .

(١) الأثر في مصنف عبد الرزاق ٤١١ / ١٠ كتاب (الجامع) باب : الشؤم رقم ١٩٥٢٧ بلفظ : (عن ابن عمر

قال : قال النبي - ﷺ - : الشؤم في ثلاثة : في الفرس ، والمرأة ، والدار ، قال : وقالت أم سلمة : والسيف) .

وفي الصحاح ما يؤيده ، انظر صحيح البخارى ١٧٤ / ٧ ط الشعب : كتاب (الطب) باب : الطيرة . وصحيح

مسلم ١٧٤٧ / ٤ ط الحلبي كتاب (الطب) باب : الطيرة ... إلخ .

(٢) الحديث في صحيح الإمام البخارى ١٧٤ / ٧ ط الشعب كتاب (الطب) باب : الطيرة - بلفظ : (عن ابن عمر

- ﷺ) - أن رسول الله - ﷺ - قال : لا عدوى ، ولا طيرة ، والشؤم في ثلاث : في المرأة ، والدار ،

والدابة) .

« وانظر التعليق على الحديث السابق » .

(*) في الأصل : « من » والتصويب من الكنز .

(٣) مكان خال في الأصل ، لكنه عزاه في أول الأثر إلى ص ، وكذا في الكنز .

(٤) في الصحاح ما يؤيده - انظر التعليق على الأثر الأسبق رقم ٢٧

وفي مصنف ابن أبي شيبة ١٦٣ / ١٤ كتاب (الرد على أبي حنيفة) برقم ١٧٩٤٩ بمعناه .

(٥) في الصحاح ما يؤيده ، انظر صحيح البخارى ٤٧ / ٣ ط الشعب كتاب (الصيام) باب : تعجيل الإفطار .

وصحيح مسلم ٧٧١ / ٢ ط الحلبي كتاب (الصيام) باب : فضل السحور وتأكيده استحبابه واستحباب تأخيره

وتعجيل الفطر . وغيرهما من الصحاح .

٣٣ / ٣٦٣ - « الواقدي حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَأَخَذَ الْكَرْزِينَ (*) وَضَرَبَ بِهِ فَصَادَفَ حَجْرًا ، فَصَلَّ الْحَجْرُ (**) فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مِمَّ تَضْحَكُ ؟ قَالَ : أَضْحَكُ مِنْ قَوْمٍ يُؤْتَى بِهِمْ مِنَ الْمَشْرِقِ فِي الْكُهُولِ يُسَاقُونَ إِلَى الْجَنَّةِ وَهُمْ كَارِهُونَ » .
ابن النجار (١) .

٣٤ / ٣٦٣ - « عَنْ عَبْدِ الْمُهِمَنِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَقُولُ : اللَّهُ يَا عِبَادَ اللَّهِ ، فَإِنَّكُمْ إِنْ اتَّقَيْتُمْ اللَّهَ أَشْبَعَكُمْ مِنْ خَبْزِ الشَّامِ وَزَيْتِ الشَّامِ » .
الرويانى ، كر (٢) .

٣٥ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : اللَّهُمَّ لَا تُرِنِي زَمَانًا لَا يَتَّبِعُ فِيهِ الْعَلِيمُ ، وَلَا يُسْتَحَى مِنَ الْحَلِيمِ » .
العسكري فى الأمثال وسنده ضعيف (٣) .

(*) معنى الكرزين : قال فى النهاية ١٦٢ / ٤ مادة (كرزن) فى حديث الخندق « فأخذ الكرزين فحفر » الكرزين : الفأس ، ويقال له : (كرزٍ) أيضًا بالفتح والكسر ، والجمع : كرازين وكرازن . اهـ .
(**) فصل الحجر : فى القاموس ٤ / ٣ صل يصل صليلاً : صوت كصلصل ومصلصلاً .
(١) الحديث فى صحيح البخارى ١٣٧ / ٥ ط الشعب وما بعدها قصة الخندق وما ظهر فى حفرها من دلائل النبوة ، وضرب رسول الله - ﷺ - للصخرة حتى انهالت وعادت كثيباً أهيل . انظر صحيح البخارى - غزوة الخندق .
(٢) الحديث فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٩٠ / ١ طبع بيروت باب : تبشير المصطفى - عليه الصلاة والسلام - وإسلام أمته المنصورة بافتتاح الشام - عن سهل بن سعد - مرفوعاً ، مع تفاوت يسير .
(٣) الحديث فى مسند الإمام أحمد ٣٤٠ / ٥ طبع بيروت عن سهل بن سعد . مع تفاوت وزيادة يسيرة .
وفى فيض القدير ١٤٨ / ٢ ط بيروت - برقم ١٥٤٣ مع تفاوت وبعض زيادة ، لأحمد والحاكم ، ورمز له السيوطى بالصحة .
وفى المستدرک على الصحيحين للحاكم ٥١٠ / ٤ كتاب (الفتن والملاحم) عن أبى هريرة بلفظ : « اللهم لا يدركنى زمان أو لا أدرك زمان قوم لا يتبعون العلم ، ولا يستحيون من الحليم ، قلوبهم قلوب الأعاجم ، وألسنتهم ألسنة العرب » .
وقال الحاكم : هذا الحديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . وقال الذهبى : صحيح .

٣٦٣/٣٦ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ عَمْرٍو (*) قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ يَوْمَ بَدْرٍ رِجَالًا بِيضًا عَلَى حَيْلٍ بُلُقِي بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، مُعَلِّمِينَ يَقْتُلُونَ وَيَأْسِرُونَ » .
الواقدي ، كر (١) .

٣٧/٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَظَهَرَ افْتَحَمْتُ بَيْتِي وَأَغْلَقْتُ عَلَى أَبِي ، وَأَرْسَلْتُ إِلَى ابْنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ أَنْ اطْلُبْ لِي جِوَارًا مِنْ مُحَمَّدٍ ، فَإِنِّي لَا أَمْنُ أَنْ أُقْتَلَ ، فَذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَبِي تَوَمُّهُ؟ قَالَ : نَعَمْ ، هُوَ أَمِنَ بِأَمَانِ اللَّهِ ، فَلْيُظْهَرْ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِمَنْ حَوْلَهُ : مَنْ لَقِيَ سَهِيلًا ، فَلَا يَشُدُّ إِلَيْهِ النَّظَرَ فَلْيُخْرِجْ ، فَلَعَمْرِي إِنَّ سَهِيلًا لَهُ عَقْلٌ وَشَرَفٌ ، وَمَا مِثْلُ سَهِيلٍ جَهْلَ الْإِسْلَامِ ، وَلَقَدْ رَأَى مَا كَانَ يُوضَعُ فِيهِ ، إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ بِنَافِعٍ ، فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى أَبِيهِ ، فَأَخْبَرَهُ بِمَقَالَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَالَ سَهْلٌ : وَاللَّهِ كَانَ بَرًّا صَغِيرًا وَكَبِيرًا ، فَكَانَ سَهِيلٌ يُقْبَلُ وَيُدْبِرُ ، وَخَرَجَ إِلَى حَنِينٍ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - وَهُوَ عَلَى شِرْكِهِ حَتَّى أُسْلِمَ بِالْجِعْرَانَةِ وَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَئِذٍ مِنْ غَنَائِمِ حَنِينٍ مِائَةَ مِنَ الْإِبِلِ » .
الواقدي ، وابن سعد ، كر (٢) .

(*) في الإصابة ٤/٢٧٨ نشر مكتبة الكليات الأزهرية برقم ٣٥٣٨ سهيل بن عمرو الأنصاري - له ذكر في حديث الهجرة ، ثم ذكر أن المسجد الذي بركت على بابه ناقة رسول الله - ﷺ - كان مربداً للغلامين يتيمين من بني النجار ، يقال لهما : سهيل وسهيل ابنا عمرو .. إلخ .

وفي نفس المصدر ص ٢٨٧ برقم ٣٥٦٦ (سهيل) بن عمرو ، ثم قال : وذكر الواقدي ، من طريق مُصَنَّب ابن عبد الله ، عن مولى لسهيل ، عن سهيل : أنه سمعه يقول : لقد رأيت يوم بدر... وذكر الأثر بلفظه .
(١) الأثر في دلائل النبوة ٣/٥٧ - طبع بيروت - باب : ماجاء في دعاء النبي على المشركين قبل التقاء الجمعين وبعده ... إلخ - عن سهيل بن عمرو - بلفظه .

وفي البداية والنهاية لابن كثير ٣/٢٨١ طبع دار الفكر العربي - غزوة بدر العظمى ... إلخ - عن سهيل بن عمرو - بلفظه .

(٢) الحديث في المستدرک على الصحيحين للحاكم ٣/٢٨١ كتاب (معرفة الصحابة) - عن جابر - مع تفاوت يسير ، وسكت الحاكم والذهبي عنه .

وفي الطبقات الكبرى لابن سعد ٥/٣٣٥ في ترجمة سهيل بن عمرو - مختصراً .

٣٦٣/٣٨ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ يَوْسُفَ بْنِ سَهْلِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ أَخِي كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ حَجَّةِ الْوُدَّاعِ صَعِدَ الْمُنْبِرَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَمْ يَسْؤُنِي قَطُّ . »
 كر (*) (١) .

٣٦٣/٣٩ - « عَنْ أَبِي سَلِيمَانَ الدَّارَانِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي شَيْخٌ بِسَاحِلِ دِمَشْقَ يُقَالُ لَهُ عَلْقَمَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ سُؤَيْدِ الْأَسَدِيِّ ، وَكَانَ مِنَ الْمُرِيدِينَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّي سُؤَيْدِ بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : وَفَدْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - سَابِعَ سَبْعَةٍ مِنْ قَوْمِي ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ ، كَلَّمَنَاهُ ، أَعْجَبَهُ مَا رَأَى مِنْ سَمْتِنَا وَزَيْنَا . فَقَالَ : مَا أَنْتُمْ ؟ قُلْنَا : مُؤْمِنُونَ . فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَقَالَ : إِنَّ لِكُلِّ قَوْلٍ حَقِيقَةً ، فَمَا حَقِيقَةُ قَوْلِكُمْ وَإِيمَانِكُمْ ؟ قَالَ سُؤَيْدٌ : قُلْنَا : خَمْسُ عَشْرَةَ خَصْلَةً ، خَمْسٌ مِنْهَا أَمَرْتَنَا رُسُلُكَ أَنْ نُؤْمِنَ بِهَا ، وَخَمْسٌ أَمَرْتَنَا رُسُلُكَ أَنْ نَعْمَلَ بِهَا ، وَخَمْسٌ تَخَلَّقْنَا بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَنَحْنُ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا أَنْ تَكْرَهَ مِنْهَا شَيْئًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا الْخَمْسُ الْخِصَالِ الَّتِي أَمَرْتَكُمْ رُسُلِي أَنْ تُؤْمِنُوا بِهَا ؟ قُلْنَا : أَمَرْتَنَا رُسُلُكَ أَنْ نُؤْمِنَ بِاللَّهِ ، وَمَلَائِكَتِهِ ، وَكُتُبِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَالْبَعْثَ بَعْدَ الْمَوْتِ . قَالَ : فَمَا الْخَمْسُ الَّتِي أَمَرْتَكُمْ رُسُلِي أَنْ تَعْمَلُوا بِهَا ؟ قُلْنَا : أَمَرْتَنَا رُسُلُكَ أَنْ نَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَأَنَّ نَقِيمَ الصَّلَاةِ ، وَنُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَنَصُومُ رَمَضَانَ ، وَنَحُجُّ الْبَيْتَ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ، فَنَحْنُ عَلَى ذَلِكَ . قَالَ : وَمَا الْخَمْسُ الْخِصَالِ الَّتِي تَخَلَّقْتُمْ

(*) ساقط من الأصل ، وأثبتناه من الكنز .

(١) الحديث في تاريخ دمشق لابن عساكر ١٢٩/٦ طبع بيروت ، عن سهل بن يوسف بن سهل بن مالك ، عن

أبيه ، عن جده مع تفاوت يسير ضمن حديث طويل .

وفى المعجم الكبير للطبراني ١٢٦/٦ برقم ٥٦٤٠ عن سهل بن يوسف بن سهل بن أخي كعب ، عن أبيه ، عن جده - مع تفاوت يسير ضمن حديث طويل .

وفى كتاب الضعفاء الكبير للعقيلي ١٤٧/٤ ، ١٤٨ طبع بيروت في ترجمة محمد بن يوسف . مع تفاوت يسير ضمن حديث فيه طول ، قال العقيلي في ترجمة محمد بن يوسف المذكور : إسناده مجهول ولا يتابع عليه من جهة ، ولا يعرف إلا به .

بها في الجاهلية؟ قلنا: الشكر عند الرخاء، والصبر عند البلاء، والصدق عند اللقاء، ومناجزة الأعداء، وفي لفظ: والصبر عند شماتة الأعداء، والرضا بالقضاء. فتبسم رسول الله - ﷺ - وقال: أدباء، فقهاء، عقلاء، حلماء كادوا في خلقهم* أن يكونوا أنبياء، من خصال ما أشرفها (وأدمها**)، وأعظم ثوابها، ثم قال رسول الله - ﷺ -: أوصيكم بخمس خصال، وفي لفظ: وأنا أريكم خمسا لتكمل لكم عشرون خصلة. قلنا: أوصنا يا رسول الله، قال: إن كنتم كما تقولون فلا تجمعوا ما لا تأكلونه، ولا تبئوا ما لا تسكنون، ولا تنافسوا في شيء غداً عنه تزولون، وارغبوا فيما عليه تقدمون وفيه تخلدون، واتقوا الله الذي إليه ترجعون، وعليه تعرضون، قال: فانصرف القوم من عند رسول الله - ﷺ -، وقد حفظوا وصيته وعملوا بها، فلا والله يا أبا سليمان، ما بقى من أولئك النفر، ولا من آبائهم غيري، ثم قال: اللهم ابيضني إليك غير مبدل ولا مغير. قال: أبو سليمان: فمات والله بعد أيام قلائل.»

ق، ك (١).

(*) في حلية الأولياء (من صدقهم)، وفي البداية والنهاية (من فقههم).

(**) هكذا في الأصل لفظ مبهم، ولا يوجد في المصدرين السابقين ولا في الكنز، ولعل (ما أدومها) والله أعلم.

(١) الحديث في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء ٢٧٩/٩ في ترجمة أبي سليمان الداراني. مع تفاوت

واختصار إلى قوله: «كادوا من صدقهم أن يكونوا أنبياء.»

وفي البداية والنهاية لابن كثير ٩٤/٥ ط دار الفكر العربي - فصل في قدوم وفد الأزدي على رسول الله - ﷺ -

عن أبي سليمان الداراني، مع بعض التفاوت والاختصار إلى قوله: (وحفظوا وصيته وعملوا بها).

ثم ذكر بقيته مع بعض التفاوت في رواية أخرى للشيخ أبي الفضل الحداد، عن أبي نعيم قراءة عليه.

وفي الإصابة لابن حجر ٢٩٨/٤، ٢٩٩ - نشر مكتبة الكليات الأزهرية - ترجمة سويد بن الحارث الأزدي -

عن أبي أحمد العسكري، من طريق أحمد بن أبي الحواري، سمعت أبا سليمان الداراني ... إلى قوله:

«وخمسة نخلنا بها في الجاهلية» مع تفاوت ونقص قليلين، وقال ابن حجر: فذكر الحديث بطوله، وساق

الرشاطي وابن عساكر من وجهين آخرين عن أحمد بن أبي الحواري.

ورواه النيسابوري في شرف المصطفى، من وجه آخر، عن أحمد بن أبي الحواري ... إلخ.

(مُسْتَدْسِيَابَةُ بِنِ عَاصِمِ السُّلَمِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -)

١/٣٦٤ - «عَنْ سِيَابَةَ بِنِ عَاصِمِ السُّلَمِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ يَوْمَ حُنَيْنٍ : أَنَا

ابْنُ الْعَوَاتِكِ » .

ص ، وابن منده ، والبغوى ، وقالوا : لا أعلم لسيابة غير هذا الحديث ، كر ، وابن

النجار ، ورواه بعضهم ، فقال : يوم خيبر قال كر : وهو غريب ، والمحفوظ يوم حنين (١) .

(١) الحديث فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ١/٢٨٩ طبع بيروت - بلفظ : (وقال قتادة أن النبى - ﷺ -

قال فى بعض غزواته : أنا النبى لا كذب . أنا ابن عبد المطلب . أنا ابن العواتك) .

وقالوا : العواتك ثلاث نسوة من سليم تسمى كل واحدة منهن عاتكة ، وهن : عاتكة بنت هلال أم عبد مناف ، وعاتكة بنت مرة بن هلال أم هاشم بن عبد مناف ، وعاتكة بنت الأوقصى بن مرة بن هلال أم وهب والد أمنة أم النبى - ﷺ - ، فالأولى من العواتك عمه الوسطى ، والوسطى عمه الأخرى ، وبنو سليم تفخر بأن رسول الله - ﷺ - ، فىهم هذه الولادات . اهـ .

وفى فيض القدير شرح الجامع الصغير ٣/٣٨ ط بيروت ، برقم ٢٦٨٥ بلفظ : « أنا ابن العواتك من سليم » .

وعزاه السيوطى لسعيد بن منصور ، والطبرانى ، ورمز له بالصحة ، وقال المناوى :

(سيابة) بمهملة مكسورة ، ومثناة تحتية ثم باء موحدة بضبط المصنف بخطه تبعاً لابن حجر . اهـ .

وفى دلائل النبوة ٥/١٣٥ ، ١٣٦ طبع بيروت - بلفظ : (عن شباة (*) ابن عاصم السلمى أن النبى - ﷺ -

قال يوم حنين : « أنا ابن العواتك » ، ورواه من طريق آخر عن قتادة أن رسول الله - ﷺ - قال فى بعض المغازى « أنا ابن العواتك » .

وفى مجمع الزوائد ٨/٢١٨ ، ٢١٩ كتاب (علامات النبوة - باب : فى كرامة أصله - ﷺ - بلفظ : « عن

سيابة بن عاصم السلمى : أن رسول الله - ﷺ - قال يوم حنين أنا ابن العواتك » .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، ورجاله رجال الصحيح . اهـ .

(*) فى الأصل : سيابة بمهملة ومثناة تحتية ولعله الصواب .

وانظر ترجمته فى الإصابة ٤/٣٠٧ نشر مكتبة الكليات الأزهرية - رقم ٣٦١٥

(مُسْتَدْسِيمَاهُ ، وَيُقَالُ : سِيمُوِيَهَ الْبَلْقَاوَى - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -)

١/٣٦٥ - « عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صُبَيْحٍ أَخِي الرَّبِيعِ بْنِ صُبَيْحٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي سِيمَاهُ أَوْ سِيمُوِيَهَ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، وَسَمِعْتُ مِنْ فِيهِ إِلَى أُذُنِي وَحَمَلْنَا الْقَمْحَ بَيْنَ الْبَلْقَاءِ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَبِعْنَا وَأَرَدْنَا أَنْ نَشْتَرِيَ تَمْرًا مِنْ تَمْرِ الْمَدِينَةِ ، فَمَنَعُونَا ، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، فَأَخْبَرْتَاهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لِلَّذِينَ مَنَعُونَا : أَوْ مَا يَكْفِيكُمْ رُخْصُ هَذَا الطَّعَامِ فِيكُمْ بِغَلَاءِ هَذَا التَّمْرِ الَّذِي يَحْمِلُونَهُ ؟ ، ذَرَهُمْ يَحْمِلُونَهُ ، وَكَانَ سِيمُوِيَهَ مِنْ أَهْلِ الْبَلْقَاءِ ، نَصْرَانِيًّا شِمَاسًا فَحَسَنَ إِسْلَامُهُ ، وَعَاشَ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً » .

ابن منده ، كر (١) .

٢/٣٦٥ - « عَنْ أُسَامَةَ بْنِ أَبِي عَطَاءٍ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ الثُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ سُوَيْدُ بْنُ غَفَلَةَ ، فَقَالَ لَهُ الثُّعْمَانُ : أَلَمْ يَبْلُغْنِي أَنَّكَ صَلَّيْتَ مَعَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ؟ قَالَ مَرَّةً ، بَلْ مَرَارًا ، كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (إِذَا نُودِيَ بِالْأَذَانِ ، كَأَنَّهُ لَا يَعْرِفُ أَحَدًا) (*) » .

كر (٢) .

(١) الحديث في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ٣٠٩/٤ ، ٣١٠ نشر مكتبة الكليات الأزهرية - القسم الأول رقم ٣٦٢٩ ذكر ترجمة « سيمويه » ويقال سيماه البلقاوى وأورد فيها الحديث . مع تفاوت في بعض الألفاظ .

وفي المعجم الكبير للطبراني ٢٠١/٧ برقم ٦٧٢٥ في ترجمة سيمويه . مع تفاوت يسير .

وفي مجمع الزوائد ٩٩/٤ كتاب (البيوع) باب : نقل الطعام ، عن سيمويه . مع تفاوت في بعض الألفاظ .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير وفيه جماعة لم أجد من ترجمهم .

(*) في الأصل : إذا نوى بالأذان كان العباس لا يعرف أحدا ، والتصويب من الكنتز رقم ١٨٥٧٦

(٢) ورد الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة ٣٠٢/٤ نشر مكتبة الكليات الأزهرية ، ترجمة سويد بن غفلة

رقم ٣٦٠٠ وفيها الأثر المذكور ، مع تفاوت قليل .

٣٦٥/٣ - « عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ : أَنَا لِدَّةُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، وَوُلِدَ عَامَ الْفِيلِ » .
يعقوب بن سفيان ، كر (١) .

(١) الأثر في المستدرک علی الصحیحین للحاکم ٦٠٣/٢ کتاب (التاریخ) بلفظ : « عن سعید بن جبیر ، عن ابن عباس - رضی اللہ عنہما - قال : ولد النبی - ﷺ - عام الفیل » .
وقال الحاکم : هذا حدیث صحیح علی شرط الشیخین ولم یخرجاه .
وفی الباب روايات أخر بمعناه .
وفی دلائل النبوة للبيهقی ٧٩/١ طبع بیروت : باب العام الذی ولد فیہ رسول الله - ﷺ - عن سويد بن غفلة . بلفظ : « أنا لدّة رسول الله - ﷺ - ولدت عام الفیل » .

(مُسْتَدْسُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -)

١/٣٦٦ - « جَلَبْتُ أَنَا مَخْرَمَةٌ (*) الْعَبْدِيُّ ، بَزًّا مِنْ هَجْرٍ ، فَأَتَيْنَا بِهِ مَكَّةَ ، فَجَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَمْشِي (**) ، فَسَاوَمْنَا بِسَرَاوِيلٍ ، فَأَبْتَاعَهَا مِنَّا ، وَتَمَّ وَزَانٌ يَزَنُ بِالْأَجْرِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : زِنِ وَأَرْجِحْ » .

ط ، عب ، حم ، والدارمي ، د ، ت ، وقال : حسن صحيح ، ن ، هـ ، حب ، ك ، طب ، ض (١) .

(*) كذا في الأصل ، وفي بعض المصادر مثل أبي داود ، والبيهقي ، وعبد الرزاق « فخره » بالفاء ، وفي الإصابة لابن حجر ١٤٥/٩ مخرفة أو مخرمة .

(**) هكذا في الأصل ، وفي بعض المصادر كمصنف عبد الرزاق ، وستن النسائي ، وغيرهما « بمنى » .

(١) الحديث في مسند أبي داود الطيالسي طبع بيروت - ص ١٦٥ مسند سويد بن قيس - مختصراً .

وفي مصنف عبد الرزاق ٦٨/٨ كتاب (البيوع) باب : المكيال والميزان برقم ١٤٣٤١ عن سويد بن قيس . بلفظه . وفي مسند الإمام أحمد ٤/٣٥٢ مسند سويد بن قيس ، مختصراً .

وفي سنن الدارمي ١٧٥/٢٠ طبع شركة الطباعة الفنية المتحدة بمصر كتاب (البيوع) - باب : الرجحان في الوزن - برقم ٢٥٨٨ عن سويد بن قيس - مع تفاوت في بعض الألفاظ .

وفي سنن أبي داود ٦٣١/٣ كتاب (البيوع) باب : الرجحان في الوزن (والوزن بالأجر) برقم ٣٦٣٦ عن سويد بن قيس - مع تفاوت في بعض الألفاظ .

وفي سنن الترمذي ٣٨٥/٢ كتاب (البيوع) باب : ماجاء في الرجحان في الوزن ، عن سويد بن قيس . مع تفاوت في الألفاظ .

وقال الترمذي : وفي الباب عن جابر ، وأبي هريرة ، حديث سويد حديث حسن صحيح ، وأهل العلم يستحبون الرجحان في الوزن ، وروى شعبة هذا الحديث عن سماك فقال : عن أبي صفوان ، وذكر الحديث .

وفي سنن النسائي ٧/٢٨٤ طبع المكتبة التجارية بمصر كتاب (البيوع) باب : الرجحان في الوزن ، عن سويد ابن قيس . مع تفاوت في بعض الألفاظ .

وفي سنن ابن ماجه ٧٤٨/٢ كتاب (التجارات) باب : الرجحان في الوزن برقم ٢٢٢٠ عن سويد بن قيس . مع بعض الزيادة والنقص .

وفي كتاب الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان ٧/٢٩٨ طبع بيروت كتاب (الإجارة) باب : ذكر الإباحة للمرء أن يكون وزاناً للناس بعد أن يلزم النصيحة في أموره وأسبابه برقم ٥١٢٥ عن سويد بن قيس . مع بعض الاختصار .

وفي المستدرک على الصحيحين للحاكم - ٤/١٩٢ طبع بيروت كتاب (اللباس) عن سويد بن قيس ، مع بعض الاختصار . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقال الذهبي : صحيح .

وفي المعجم الكبير للطبراني ٧/١٠٥ في ترجمة سويد بن قيس العبدي يكنى أبا مرحب . برقم ٦٤٦٦ عن سويد بن قيس - مع تفاوت يسير .

(مُسْتَدْسُوْدِيْنَ مَقْرَن - رُوَيْتِهِ -)

١/٣٦٧ - « كُنَّا - بَنِي مَقْرَن - سَبْعَةَ عَشْرَةَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَلَنَا خَادِمٌ لَيْسَ لَنَا
غَيْرُهَا ، فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : أَعْتَقُوهَا . فَقُلْنَا : لَيْسَ لَنَا خَادِمٌ غَيْرَهَا
يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : نَخْدُمُكُمْ حَتَّى تَسْتَغْنُوا عَنْهَا ، ثُمَّ خَلَّوْا سَبِيلَهَا » .
عب (١) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ٤٤١ باب : ما ينال الرجل من مملوكه حديث ١٧٩٣٧ بلفظه .

مُسْنَدُ سُؤَيْدِ بْنِ النُّعْمَانَ الْأَنْصَارِيِّ - ج ١ (١)

١ / ٣٦٨ - « إِنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - إِلَى خَيْبَرَ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ صَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ دَعَا بِالطَّعْمَةِ ، وَلَمْ يُؤْتِ إِلَّا بِسَوِيقٍ ، فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ ، فَمَضْمَضَ وَمَضْمَضْنَا مَعَهُ ، ثُمَّ قَامَ ، فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ ، وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً » .

ش ، عب (١) .

٢ / ٣٦٨ - « انْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - ، فَأَمَرَ لَنَا بِذُودٍ (*) وَقَالَ : مُرِّبِنِكَ فَلْيُقَلِّمُوا أَظْفَارَهُمْ لَا يَعْقِرُوا بِهَا ضُرُوعَ مَوَاشِيهِمْ إِذَا حَلَبُوا » .
طب : عن سودة بن الربيع الجرهمي (**) (٢) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الطهارة) من كان لا يتوضأ مما مست النار ، ج ١ ص ٤٨ بلفظه من روايتين : الأولى من طريق علي بن مسهر ، عن يحيى بن سعيد ، والثانية عن ابن نمير ، عن يحيى بن سعيد .
وفي مصنف عبد الرزاق باب : المضمضة من الأشربة ، ج ١ ص ١٧٨ حديث رقم ٩٦١ بلفظه مع اختلاف يسير .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ترجمة سويد بن النعمان الأنصاري رقم ٦٣٤ الأحاديث من رقم ٦٤٥٥ إلى ٦٤٦٣ ص ١٠٢ إلى ص ١٠٤ بلفظه ، أو قريبة منه .
وفي موطأ الإمام مالك ١ / ٢٥ باب : ٥ - ترك الوضوء مما مسته النار حديث رقم ٢٠ بلفظه ، عن سويد بن النعمان .

وفي صحيح البخاري في كتاب الوضوء باب : ٥١ من مضمض من السويق ولم يتوضأ ، حديث رقم ٢٠٩ بلفظه ، عن سويد بن النعمان ، وحديث رقم ٢١٥ بلفظه في باب : الوضوء من غير حدث ، وفي باب ١٢٣ من كتاب (الجهاد) باب : حمل الزاد في الغزو وفي ج ٦ ص ١٢٩ حديث رقم ٢٩٨١ بلفظه .

(*) الذود من الإبل : ما بين الثلاث إلى العشر ، وهي مؤنثة لا واحد لها من لفظها .. اهـ مختار الصحاح .

(**) سودة بن الربيع الجرهمي ترجمته في أسد الغابة رقم ٢٣٣٧ وذكر فيها الحديث ، عن عبد الله بن أحمد .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ١١٤ حديث رقم ٦٤٨٢ بلفظه ، مع اختلاف يسير ، وفيه : (ولا يخذشوا) مكان (ولا يعقروا) .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٤٨٣ ، ٤٨٤ بلفظه .

١/٣٦٩ - « الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، ثنا صَاحِبُنَا ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنِي
عَبَادَةُ بْنُ نُسَيْبٍ ، سَمِعْتُ أَبَا الْعَجْفَاءَ ، حَدَّثَنِي شَدَادُ بْنُ أَوْسٍ قَالَ : أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ
شَيْخٌ كَبِيرٌ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَصَاهُ حَتَّى مَثَلَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، إِنَّكَ
تَفُوهُ بِأَمْرِ عَظِيمٍ : تَزْعُمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ أُرْسِلْتَ إِلَى النَّاسِ كَمَا أُرْسِلَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ ،
وَعِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ، وَالنَّبِيُّونَ مِنْ قَبْلِهِمْ ، وَإِنَّمَا أَنْتَ رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ ، فَمَا لَكَ وَالنَّبُوءَةَ ؟
وَلَكِنْ (لِكُلِّ) قَوْلٍ حَقِيقَةٍ ، وَلِكُلِّ بَدْءِ شَأْنٍ ، فَحَدَّثَنِي بِحَقِيقَةِ قَوْلِكَ وَبَدْءِ شَأْنِكَ ، وَكَانَ
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَلِيمًا لَا يَجْهَلُ ، فَقَالَ لَهُ : يَا أَخَا بَنِي عَامِرٍ ، إِنَّ لِلْأَمْرِ الَّذِي سَأَلْتَنِي عَنْهُ
قِصَصًا وَنَبَأًا ، فَاجْلِسْ أُتْبِكُ بِحَقِيقَةِ قَوْلِي وَبَدْءِ شَأْنِي ، فَجَلَسَ الْعَامِرِيُّ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ
- ﷺ - ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّ وَالِدِي لَمَّا بَنَى بَأُمِّي حَمَلْتُ ، فَرَأَتْ فِيمَا يَرَى النَّائِمُ
أَنَّ نُورًا خَرَجَ مِنْ جَوْفِهَا ، فَجَعَلَتْ تُتْبِعُهُ بَصَرَهَا حَتَّى مَلَأَ مَا بَيْنَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ نُورًا ،
فَقَصَّتْ ذَلِكَ عَلَى حَكِيمٍ مِنْ أَهْلِهَا ، فَقَالَ لَهَا : وَاللَّهِ لئن صَدَقْتَ رُؤْيَاكَ لِيَخْرُجَنَّ مِنْ بَطْنِكَ
غُلَامٌ يَعْلُو ذِكْرَهُ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، وَكَانَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ هُوَازِنٍ يَنْتَابُونَ
نِسَاءَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فَيَحْضَنُونَ أَوْلَادَهُمْ وَيَنْتَفِعُونَ بِخَيْرِهِمْ ، وَإِنَّ أُمَّيْ وَلَدْتَنِي فِي الْعَامِ الَّذِي
قَدِمُوا فِيهِ وَهَلَكَ وَالِدِي ، فَكُنْتُ يَتِيمًا فِي حَجْرِ عَمِّي أَبِي طَالِبٍ ، فَأَقْبَلَ النِّسْوَانَ يَتَدَاغَعَنِي
وَيَقْلُنُ : ضَرَعُ صَغِيرٍ لَا أَبَا لَهُ فَمَا عَسِينَا أَنْ نَنْتَفِعَ بِهِ مِنْ خَيْرٍ ، وَكَانَ فِيهِنَّ امْرَأَةٌ يُقَالُ لَهَا : أُمُّ
كَبْشَةَ ابْنَةُ الْحَارِثِ ، فَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَا أَنْصَرِفُ عَامِي هَذَا حَاتِبَةً أَبَدًا ، فَأَخَذْتَنِي وَأَلْقَتْنِي عَلَى
صَدْرِهَا فَدَرَّ لَبْنُهَا فَحَضَنْتَنِي ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ عَمِّي أَبَا طَالِبٍ أَقْطَعَهَا إِبِلًا وَمَقْطَعَاتٍ مِنَ
الثِّيَابِ ، وَلَمْ يَبْقَ عَمٌّ مِنْ عُمُومَتِي إِلَّا أَقْطَعَهَا وَكَسَاهَا ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ النِّسْوَانَ ، أَقْبَلْنَ إِلَيْهَا ،
يَقْلُنَ : أَمَا وَاللَّهِ يَا أُمَّ كَبْشَةَ لَوْ عَلِمْنَا بَرَكَةَ هَذَا يَكُونُ هَكَذَا ؟ مَا سَبَقْتِنَا إِلَيْهِ ، ثُمَّ تَرَعَّرَعَتْ
وَكَبِرَتْ ، وَقَدْ بَغَضَتْ إِلَى أَصْنَامِ قُرَيْشٍ وَالْعَرَبِ ، فَلَا أَقْرَبَهَا وَلَا آتِيهَا حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ
زَمَنِ خَرَجَتْ بَيْنَ أَثْرَابٍ لِي مِنَ الْعَرَبِ نَتَقَاذِفُ بِالْأَجَلَةِ يَعْنِي الْبَعْرَ فَإِذَا بَثَلَاثَةَ نَفَرٍ مُقْبِلِينَ

مَعَهُمْ طَسْتُ مِنْ ذَهَبٍ مَمْلُوءَةٌ تَلْجَأُ ، فَقبَضُوا عَلَيَّ مِنْ بَيْنِ الْعِلْمَانِ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ الْعِلْمَانُ
انْطَلَقُوا هُرَابًا ، ثُمَّ رَجَعُوا فَقَالُوا : يَا مَعْشَرَ النَّفَرِ : إِنَّ هَذَا الْعِلَامَ لَيْسَ مِنَّا وَلَا مِنَ الْعَرَبِ ،
وَإِنَّهُ لِابْنُ سَيْدِ قُرَيْشٍ وَبَيْضَةِ الْمَجْدِ ، وَمَا مِنْ حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ إِلَّا لِأَبَاتِهِ فِي رِقَابِهِمْ نِعْمَةٌ
مُجَلَّلَةٌ فَلَا تَصْنَعُوا بِقَتْلِ هَذَا الْعِلَامِ شَيْئًا ، فَإِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ قَاتِلِيهِ فَخُذُوا أَحَدَنَا فَاقْتُلُوهُ مَكَانَهُ ،
فَأَبَوْا أَنْ يَأْخُذُوا عَنِّي فِدِيَّةً ، فَانْطَلَقُوا وَأَسْلَمُونِي فِي أَيْدِيهِمْ ، فَأَخَذَنِي أَحَدُهُمْ ، فَأَضْجَعَنِي
إِضْجَاعًا رَفِيقًا وَشَقَّ مَا بَيْنَ صَدْرِي إِلَى عَانَتِي ، ثُمَّ اسْتَخْرَجَ قَلْبِي فَصَرَّمَهُ فَأَخْرَجَ مِنْهُ مُضْغَةً
سَوْدَاءَ مُتَنَتَةً فَكَذَفَهَا ثُمَّ غَسَلَهُ فِي تِلْكَ الطَّسْتِ بِذَلِكَ التَّلْجِ ثُمَّ رَدَّهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ الشَّانِي فَوَضَعَ
يَدَهُ عَلَى صَدْرِي إِلَى عَانَتِي ، فَالتَّمَّ ذَلِكَ كُلُّهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ الثَّالِثَ وَفِي يَدِهِ خَاتَمٌ لَهُ شُعَاعٌ ،
فَوَضَعَهُ بَيْنَ كَتْفِي وَوَدْيِي ، فَلَقَدْ لَبِثْتُ زَمَانًا مِنْ دَهْرِي وَأَنَا أَجْدُ بَرْدُ ذَلِكَ الْخَاتَمِ ، ثُمَّ انْطَلَقُوا
وَأَقْبَلَ الْحَيُّ بِحَدَافِيرِهِمْ ، فَأَقْبَلْتُ مَعَهُمْ إِلَى أُمِّي الَّتِي أَرْضَعَتْنِي ، فَلَمَّا رَأَتْ مَا بِي أَلْزَمَتْنِي
وَقَالَتْ : يَا مُحَمَّدُ قَتَلْتَ : لَوْحَدَتِكَ وَلِيْتِمِكَ وَأَقْبَلَ الْحَيُّ يَقْبَلُونَ مَا بَيْنَ عَيْنِي إِلَى مَفْرَقِ
رَأْسِي ، وَيَقُولُونَ ، يَا مُحَمَّدُ : قَتَلْتَ لَوْحَدَتِكَ وَلِيْتِمِكَ احْمِلُوهُ إِلَى أَهْلِهِ ، لَا يَمُوتُ عِنْدَنَا ،
فَحَمَلْتُ إِلَى أَهْلِي ، فَلَمَّا رَأَى عَمِّي أَبُو طَالِبٌ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يَمُوتُ ابْنُ
أَخِي حَتَّى تَسُودَ بِهِ قُرَيْشُ جَمِيعَ الْعَرَبِ ، احْمِلُوهُ إِلَى الْكَاهِنِ ، فَحَمَلْتُ إِلَيْهِ ، فَلَمَّا رَأَى
قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، حَدَّثَنِي مَا رَأَيْتَ ، وَمَا صَنَعْتَ بِكَ ، فَأَنْشَأْتُ أَقْصُ عَلَيْهِ الْقِصَصَ ، فَلَمَّا
سَمِعَهُ وَتَبَّ عَلَيَّ وَالتَّزَمَنِي ، وَقَالَ : يَا لِلْعَرَبِ ، اقْتُلُوهُ ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَشُنُّ بَقِي حَتَّى
بَلَغَ مَبَالِغَ الرَّجَالِ لِيَشْتُمَنَّ مَوْتَاكُمْ ، وَلِيَسْفَهَنَّ رَأْيَكُمْ ، وَلِيَأْتِيَنَّكُمْ بِدِينٍ مَا سَمِعْتُمْ بِمِثْلِهِ قَطُّ ،
فَوَثَّبْتُ عَلَيْهِ أُمِّي الَّتِي أَرْضَعَتْنِي ، فَقَالَتْ : إِنْ كَانَتْ نَفْسُكَ قَدْ غَمَّتَكَ ، فَالتَّمَسْ لَهَا مَنْ
يَقْتُلُهَا ، فَإِنَّا غَيْرُ قَاتِلِي هَذَا الْعِلَامِ ، فَهَذَا بَدَأُ شَأْنِي وَحَقِيقَةُ قَوْلِي ، فَقَالَ الْعَامِرِيُّ : فَمَا
تَأْمُرُنِي يَا مُحَمَّدُ ، قَالَ : أَمْرُكَ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ،
وَتُصَلِّيَ الْخَمْسَ لَوْفَتِهِنَّ ، وَتَصُومَ شَهْرَ رَمَضَانَ ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ،
وَتُؤَدِّيَ زَكَاةَ مَالِكَ . قَالَ : فَمَا لِي إِنْ فَعَلْتُ ذَلِكَ ؟ قَالَ : جَنَّتْ عَدْنٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا

الأنهار، ذلك جزاء من تزكى . قال : يا محمد ، فإلى المسلمات أسمع . قال : جوف الليل الدامس إذا هدأت العيون فإن الله حتى قيوم يقول : هل من تائب فأتوب عليه ؟ هل من مستغفر فأغفر له ذنبه ؟ هل من سائل فأعطيه سؤله ؟ فوثب العامري فقال : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله .

كر ، وقال : هذا حديث غريب ، وفيه من يجهل ، وقد روى عن شداد من وجه آخر

فيه انقطاع (١) .

٣٦٩ / ٢ - « عن عمر بن صبيح ، عن ثور بن يزيد ، عن مكحول ، عن شداد بن أوس ، قال : بينا نحن جلوس عند رسول الله - ﷺ - إذ أتاه رجل من بني عامر وهو سيد قومه وكبيرهم ومدبرهم (*) يتوكأ على عصاه ، فقام بين يدي النبي - ﷺ - ونسب النبي - ﷺ - إلى جدّه ، فقال يا بن عبد المطلب إني نبتت أنك تزعم أنك رسول الله إلى الناس ، أرسلك بما أرسل به إبراهيم وموسى وعيسى وغيرهم من الأنبياء ، ألا وإنك قد تفوهت بعظيم ، إنما كانت الأنبياء والملوك في بيتين من بني إسرائيل : بيت نبوة ، وبيت ملك ، فلا أنت من هؤلاء ولا من هؤلاء ، إنما أنت رجل من العرب (ممن يعبد الحجارة والأوثان) ؛ فما لك والنبوة ؟ ولكن لكل أمر حقيقة ، فأنبئني بحقيقة قولك (وبدء) شأنك ، فأعجب النبي - ﷺ - مسألته ، ثم قال : يا أبا بني عامر إن للحديث الذي تسأل

(١) الحديث في المطالب العالية لابن حجر العسقلاني ٤ / ١٧١ إلى ١٧٦ كتاب (السير والمغازي) باب : مولد

سيدنا رسول الله - ﷺ - حديث رقم ٤٢٥٤ بلفظه مع اختلاف سير لأبي يعلى .

وعباد بن نسي الكندي الأردني أبو عمر قاضي طبرية حدث عن أبيه ، وعبادة بن الصامت ، وشداد بن أوس ، ومعاوية ، وأبو موسى الأشعري ، وغيرهم من الصحابة والتابعين ، وروى عن مكحول ، وغيره ، واجتاز

دمشق وولاه عبد الملك بن مروان وعمر بن عبد العزيز الأردن - تهذيب ابن عساكر ، ج ٧ / ٢١٧ ، ٢١٨

وفى دلائل النبوة للبيهقي ، ج ١ ص ١٣٩ : ١٤٢ باب : ذكر رضاع النبي - ﷺ - ومرضعته وحاضنته من

طريق عبد الله بن محمد بن عبد الله الحافظ ، عن عبد الله بن عباس ، الحديث مطولاً بأغلب ألفاظه وما بين

الأقواس مستدرک من المطالب العالية والكنز .

(*) المدره : زعيم القوم وخطيبهم والمتكلم عنهم والذي يرجعون إلى رأيه - نهاية ٤ / ٣١٠

عَنْهُ نَبَأٌ وَمَجْلِسًا ، فَاجْلِسْ ، فَشَنِي رَجُلَهُ وَبَرَكَ كَمَا بَيْرَكُ الْبَعِيرِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - يَا
أَخَا بَنِي عَامِرٍ : إِنَّ حَقِيقَةَ قَوْلِي وَبَدَأَ شَأْنِي : دَعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ، وَبُشْرَى أَخِي عَيْسَى ابْنِ
مَرْيَمَ ، وَإِنِّي كُنْتُ بِكُرْ أُمِّي ، وَإِنَّهَا حَمَلْتَنِي كَأَثْقَلٍ مَا تَحْمِلُ النِّسَاءُ حَتَّى جَعَلْتَ تَشْتَكِي إِلَيَّ
صَوَاحِبَهَا ثَقَلٌ مَا تَحْدُ ، وَإِنَّ أُمَّي رَأَتْ فِي الْمَنَامِ أَنَّ الْأَذَى فِي بَطْنِهَا نُورٌ ، قَالَتْ : فَجَعَلْتُ
أُتْبِعُ بَصْرِي النُّورَ ، فَجَعَلَ النُّورُ يَسْبِقُ بَصْرِي حَتَّى أَضَاءَ لِي مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا (ثُمَّ
إِنَّهَا وَلَدَتْنِي) فَلَمَّا نَشَأْتُ بَعْضَتْ إِلَيَّ الْأَوْثَانَ وَبَعْضَ إِلَيَّ الشَّعْرَ وَاسْتَرْضِعَ لِي فِي بَنِي
جِشْمِ بْنِ بَكْرٍ ، فَبَيْنَمَا أَنَا ذَاتَ يَوْمٍ فِي بَطْنٍ وَادٍ مَعَ أَتْرَابٍ لِي مِنَ الصَّبِيَّانِ إِذْ أَنَا بَرَهَطٌ ثَلَاثَةَ
مَعَهُمْ طَسَّتْ مِنْ ذَهَبٍ مَلَانٌ (نُورٌ) وَثَلْجٌ ، فَأَخَذُونِي مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِي ، وَأَنْطَلَقَ
أَصْحَابِي هُرَابًا حَتَّى انْتَهَوْا إِلَيَّ شَفِيرِ الْوَادِي ، ثُمَّ أَقْبَلُوا عَلَيَّ الرَّهْطَ فَقَالُوا مَا لَكُمْ وَلِهَذَا
الْغُلَامُ ؟ إِنَّهُ غُلَامٌ لَيْسَ مِنَّا وَهُوَ (مِنْ بَنِي) سَيْدِ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْتَرْضِعٌ فِينَا ، غُلَامٌ يَتِيمٌ لَيْسَ
لَهُ أَبٌ ، فَمَاذَا يَرِدُ عَلَيْكُمْ قَتْلُهُ ، وَلَكِنْ كُنْتُمْ لِأَبَدٍ فَاعِلِينَ ، فَأَخْتَارُوا مِنَّا أَيَّنَا شِئْتُمْ ، فَلْيَأْتِكُمْ
فَأَقْتُلُوهُ مَكَانَهُ وَدَعُوا هَذَا الْغُلَامَ ، فَلَمْ يُجِيبُوهُمْ ، فَلَمَّا رَأَى الصَّبِيَّانِ أَنَّ الْقَوْمَ لَا يُجِيبُونَهُمْ
انْطَلَقُوا هُرَابًا مُسْرِعِينَ إِلَيَّ الْحَيَّ يُؤْذِنُونَهُمْ بِهِ وَيَسْتَصْرَحُونَهُمْ عَلَى الْقَوْمِ ، فَعَمِدَ إِلَيَّ
أَحَدُهُمْ ، فَأَضْجَعَنِي إِلَى الْأَرْضِ إِضْجَاعًا لَطِيفًا ، ثُمَّ شَقَّ مَا بَيْنَ صَدْرِي إِلَى مَتْنِ عَاتِي وَأَنَا
أَنْظُرُ فَلَمْ أَجِدْ لَذَلِكَ مَسًّا ، ثُمَّ أَخْرَجَ (أَحْشَاءَ) بَطْنِي فَنَسَلَهُ بِذَلِكَ الثَّلْجِ ، فَأَنْعَمَ غَسَلُهُ ، ثُمَّ
أَعَادَهَا مَكَانَهَا ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِي فَقَالَ لِصَاحِبِهِ تَنَحَّ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي جَوْفِي فَأَخْرَجَ قَلْبِي وَأَنَا
أَنْظُرُ فَصَدَعَهُ فَأَخْرَجَ مِنْهُ مِضْغَةً سَوْدَاءَ فَرَمَى بِهَا ثُمَّ قَالَ : بِيَدِهِ (يَمْنَةٌ مِنْهُ) كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا ،
فَإِذَا أَنَا بِخَاتَمٍ فِي يَدِهِ مِنْ نُورٍ (نُورِ النُّبُوَّةِ وَالْحِكْمَةِ) يَخْطَفُ أَبْصَارَ النَّاطِرِينَ دُونَهُ ، فَخَتَمَ
قَلْبِي فَامْتَلَأَ نُورًا وَحِكْمَةً ، ثُمَّ (أَعَادَهُ) مَكَانَهُ فَوَجَدْتُ بَرْدَ ذَلِكَ الْخَاتَمِ فِي قَلْبِي دَهْرًا ، ثُمَّ
قَامَ الثَّلَاثُ فَحَيَّ صَاحِبِيهِ فَأَمَرَ يَدَهُ بَيْنَ تَدْبِي (وَصَدْرِي) وَمُنْتَهَى عَاتِي ، فَالْتَأَمَ ذَلِكَ الشَّقُّ
بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَأَنْهَضَنِي مِنْ مَكَانِي إِنَّهَا ضَا لَطِيفًا ، فَقَالَ الْأَوَّلُ لِلَّذِي شَقَّ
بَطْنِي زِنُوهُ بَعْشَرَةً مِنْ أُمَّتِهِ ، فَوَزَنُونِي فَرَجَحْتُهُمْ ، ثُمَّ قَالَ : زِنُوهُ بِمِائَةٍ مِنْ أُمَّتِهِ ، فَوَزَنُونِي

فَرَجَحْتُهُمْ، ثُمَّ قَالَ: زَنُوهُ بِالْفِ مِنْ أُمَّتِهِ، فَوَزَنُونِي فَرَجَحْتُهُمْ، قَالَ: دَعُوهُ، فَلَوْ وَزَنْتُمُوهُ
بِأُمَّتِهِ جَمِيعًا لَرَجَحَ بِهِمْ، ثُمَّ قَامُوا إِلَيَّ فَضَمُّونِي إِلَى صُدُورِهِمْ، وَقَبَلُوا رَأْسِي وَمَا بَيْنَ
عَيْنَيَّ، ثُمَّ قَالُوا يَا حَبِيبُ: لَمْ تَرَعْ أَنْكَ لَوْ تَدْرِي مَا يُرَادُ بِكَ مِنَ الْخَيْرِ لَقَرَّتْ عَيْنُكَ، فَبَيْنَمَا
نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ أَقْبَلَ الْحَيُّ بِحَذَائِفِرِهِمْ، فَإِذَا ظَنَرِي أَمَامَ الْحَيِّ تَهْتَفُ بِأَعْلَى صَوْتِهَا، وَهِيَ
تَقُولُ: يَا ضَعِيفَاهُ، فَأَكْبُوا عَلَيَّ يَقْبَلُونِي وَيَقُولُونَ يَا حَبْدًا أَنْتَ مِنْ ضَعِيفٍ ثُمَّ قَالَتْ: يَا
وَحِيدَاهُ، فَأَكْبُوا عَلَيَّ وَضَمُّونِي إِلَى صُدُورِهِمْ، وَقَالُوا: حَبْدًا أَنْتَ مِنْ وَحِيدٍ، مَا أَنْتَ
بِوَحِيدٍ، إِنَّ اللَّهَ مَعَكَ. وَمَلَائِكَتُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ، ثُمَّ قَالَتْ: يَتِيمَاهُ اسْتَضَعِفْتَ
مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِكَ فَتَقَلْتِ لِضَعْفِكَ، فَأَكْبُوا عَلَيَّ (وَضَمُّونِي) إِلَى صُدُورِهِمْ وَقَبَلُوا رَأْسِي،
وَقَالُوا: يَا حَبْدًا أَنْتَ مِنْ يَتِيمٍ، مَا أَكْرَمَكَ عَلَى اللَّهِ، لَوْ تَعْلَمُ مَاذَا يُرَادُ بِكَ مِنَ الْخَيْرِ؟ قَالَ
فَوَصَلُّوا إِلَيَّ شَفِيرِ الْوَادِي، فَلَمَّا بَصُرْتُ بِي ظَنَرِي، قَالَتْ: يَا بَنِي آلِ أَرَاكَ حَيًّا بَعْدُ؟
فَجَاءَتْ حَتَّى أَكْبَتْ عَلَيَّ فَضَمَّتَنِي إِلَى صَدْرِهَا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَفِي حَجْرِهَا قَدْ
ضَمَّتَنِي إِلَيْهَا وَإِنْ يَدِي لَفِي يَدِ بَعْضِهِمْ وَظَنَنْتُ أَنَّ الْقَوْمَ يَبْصِرُونَهُمْ، فَإِذَا هُمْ لَا يَبْصِرُونَهُمْ،
فَجَاءَ بَعْضُ الْحَيِّ، فَقَالَ هَذَا غُلَامٌ أَصَابَهُ لَمَمٌ، أَوْ طَائِفٌ مِنَ الْجَنِّ، فَاَنْظَلُّوا بِنَا إِلَى الْكَاهِنِ
يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَيَدَاوِيهِ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا هَذَا، لَيْسَ بِي شَيْءٌ مِمَّا تَذْكُرُونَ، إِنَّ لِي نَفْسًا سَلِيمَةً،
وَفَوَادًا صَحِيحًا وَلَيْسَ بِي شَيْءٌ، فَقَالَ أَبِي وَهُوَ زَوْجُ ظَنَرِي، أَلَا تَرُونَ كَلَامَهُ صَحِيحًا؟
إِنِّي (لَأَرْجُو) أَنْ لَا يَكُونَ بَابِنِي بِأَسٍ، فَاتَّفَقَ الْقَوْمُ عَلَيَّ أَنْ يَذْهَبُوا بِي إِلَى الْكَاهِنِ،
فَاحْتَمَلُونِي حَتَّى ذَهَبُوا بِي إِلَيْهِ، فَقَصُّوا عَلَيْهِ قِصَّتِي، فَقَالَ: اسْكُتُوا حَتَّى أَسْمَعَ مِنَ الْغُلَامِ
فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِأَمْرِهِ، فَقَصَّصْتُ عَلَيْهِ أَمْرِي مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ، فَلَمَّا سَمِعَ مَقَالَتِي ضَمَّنِي إِلَى
صَدْرِهِ، وَنَادَى (بِأَعْلَى) صَوْتَهُ، يَا لِلْعَرَبِ افْتَلُوا هَذَا الْغُلَامَ وَافْتَلُونِي مَعَهُ، فَوَاللَّاتِ
وَالْعُزَّى، لَنْ تَرَكَتُمُوهُ لِيُيَسِّرَنَّ دِينَكُمْ، وَلَيَسْفَهَنَّ أَحْلَامَكُمْ وَأَحْلَامَ آبَائِكُمْ، وَلَيُخَالَفَنَّ
أَمْرَكُمْ، وَلَيَأْتِيَنَّكُمْ بِدِينٍ لَمْ تَسْمَعُوا بِمِثْلِهِ، فَانْتَرَعَتْنِي ظَنَرِي مِنْ يَدِهِ وَقَالَتْ: لَأَنْتَ أَعْتَهُ مِنْهُ
وَأَجْنٌ، وَلَوْ عَلِمْتَ أَنَّ هَذَا يَكُونُ مِنْ قَوْلِكَ، مَا أَتَيْتُكَ بِهِ، ثُمَّ احْتَمَلُونِي (وَرَدُونِي) إِلَى
أَهْلِي، فَأَصْبَحْتُ مَغْمُومًا مِمَّا فَعَلَ بِي، وَأَصْبَحَ أَثْرُ الشَّقِّ مَا بَيْنَ صَدْرِي إِلَى مُتَهَيِّ عَانَتِي

كَأَنَّهُ شِرَاكٌ ، فَذَلِكَ حَقِيقَةُ قَوْلِي وَبَدَأُ شَأْنِي . فَقَالَ الْعَامِرِيُّ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ
أَمْرَكَ حَقٌّ ، (فَأَنْبِئْنِي) بِأَشْيَاءَ أَسْأَلُكَ عَنْهَا ، قَالَ : (سَلْ عَنْكَ) وَكَانَ يَقُولُ لِلْسَّائِلِينَ قَبْلَ
ذَلِكَ : (سَلْ عَمَّا بَدَأَ لَكَ) ، فَقَالَ يَوْمَئِذٍ لِلْعَامِرِيِّ (سَلْ عَنْكَ) ، فَإِنَّهَا لُغَةٌ بَنَى عَامِرٌ ،
فَكَلَّمَهُ بِمَا يَعْرِفُ ، فَقَالَ الْعَامِرِيُّ : أَخْبِرْنِي يَا بَنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، مَاذَا يَزِيدُ فِي الشَّرِّ ؟ قَالَ :
(التَّمَادِي) ، قَالَ : فَهَلْ يَنْفَعُ الْبِرُّ بَعْدَ الْفُجُورِ ؟ قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : (نَعَمْ ، إِنْ التَّوْبَةَ
تَغْسِلُ الْحَوْبَةَ ، وَإِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ، فَإِذَا ذَكَرَ الْعَبْدُ رَبَّهُ فِي الرَّخَاءِ أَعَانَهُ عِنْدَ
الْبَلَاءِ) قَالَ الْعَامِرِيُّ : وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا بَنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : (ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ
يَقُولُ : لَا أَجْمَعُ لِعَبْدِي أَمْنِينَ وَلَا أَجْمَعُ لَهُ أَبَدًا خَوْفَيْنِ) إِنْ هُوَ أَمَّنَنِي فِي (الدُّنْيَا) خَافَنِي
يَوْمَ أَجْمَعُ فِيهِ عِبَادِي فِي حَظِيرَةِ الْقُدْسِ لِيَدُومَ لَهُ أَمْنُهُ وَلَا أَمْحَقُهُ فِيمَنْ أَمْحَقُ ، فَقَالَ
الْعَامِرِيُّ : يَا بَنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ إِلَى مَا تَدْعُو ؟ قَالَ : أَدْعُو إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ وَحَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ،
وَأَنْ تَخْلَعَ الْأَنْدَادَ وَتَكْفُرَ بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى ، وَتُقَرَّبَ بِمَا جَاءَ اللَّهُ مِنْ كِتَابٍ وَرَسُولٍ ، وَتُصَلِّيَ
الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ (بِحَقَائِقِهِنَّ) ، وَتَصُومَ شَهْرًا مِنْ السَّنَةِ ، وَتُؤَدِّيَ زَكَاةَ مَالِكَ . فَيُطَهِّرَكَ اللَّهُ
بِهِ وَيَطِيبَ لَكَ مَالَكَ ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِذَا وَجَدْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ، وَتَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ، وَتُقَرَّرَ
بِالْبَعْثِ بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَبِالْجَنَّةِ وَالنَّارِ . قَالَ : يَا بَنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَإِذَا أَنَا فَعَلْتُ هَذَا ، فَمَا
لِي ؟ ، قَالَ : النَّسْبُ - ﷺ - : (جَنَّاتٌ عِدْنُ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَذَلِكَ
جَزَاءُ مَنْ تَزَكَّى) ، قَالَ : يَا بَنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : (هَلْ مَعَ هَذَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ ؟ فَإِنَّهُ يُعْجِبُنَا
الْوَطَاءُ فِي الْعَيْشِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : (نَعَمْ) النَّصْرُ وَالتَّمَكِينُ فِي الْبِلَادِ) (*) فَأَجَابَ
الْعَامِرِيُّ وَأَنَابَ .

ع ، وأبو نعيم في الدلائل ، كر ، وقال : مكحول لم يدرك شداد (١) .

(*) ملاحظة : ما بين الأقواس استدركتاه من المطالب العالية .

(١) الحديث في المطالب العالية لابن حجر ٤ / ١٧١ إلى ١٧٦ كتاب (السير والمغازي) باب : مولد سيدنا رسول

الله - ﷺ - حديث رقم ٤٢٥٤ بلفظه لأبي يعلى . قال البوصيري : رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف عمر

ابن صبح ، والراوى عنه محمد بن يعلى ؛ لكن هناك أحاديث تشهد له في الجملة .

٣٦٩/٣ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ ، قَالَ : دَخَلْنَا مَسْجِدَ الْجَايِبَةِ أَنَا وَأَبُو

الدَّرْدَاءِ (أَلْفِينَا) عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ (فَأَخَذَ يَمِينِي بِشِمَالِهِ ، وَشِمَالُ أَبِي الدَّرْدَاءِ بِيَمِينِهِ فَخَرَجَ يَمْشِي بَيْنَنَا) فَلَقِينَا عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ ، فَقَالَ عُبَادَةُ : طَالَ بِكُمْمَا عُمُرُ أَحَدِكُمَا أَوْ كَلَاكُمَا فَيُوشِكُ أَنْ تَرِيَا الرَّجُلَ مِنْ نَبِجِ الْمُسْلِمِينَ (*) قَدْ قَرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ - ﷺ - أَعَادَهُ وَأَبْدَاهُ وَأَحَلَّ حَلَالَهُ وَحَرَّمَ حَرَامَهُ ، وَنَزَلَ عِنْدَ مَنَازِلِهِ أَوْ (قَرَأَهُ) عَلَى لِسَانِ أَحَدٍ لَأَ (يَحُورُ فِيكُمْ) (***) إِلَّا كَمَا يَحُورُ رَأْسُ الْحِمَارِ الْمَيْتِ ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا شَدَادُ بْنُ أَوْسٍ وَعَوْفُ بْنُ مَالِكٍ فَجَلَسَا إِلَيْنَا ، فَقَالَ شَدَادٌ : إِنَّ أَحْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : مِنَ الشَّهْوَةِ الْخَفِيَّةِ وَالشَّرْكِ . فَقَالَ عُبَادَةُ وَأَبُو الدَّرْدَاءِ : « اللَّهُمَّ اغْفِرْ أَوْ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَدْ حَدَّثَنَا أَنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَسُّ أَنْ يُعْبَدَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ؟ فَأَمَّا الشَّهْوَةُ الْخَفِيَّةُ ، فَقَدْ عَرَفْنَاهَا ، فَهِيَ شَهْوَاتُ الدُّنْيَا مِنْ نِسَائِهَا وَشَهْوَاتِهَا ، فَمَا هَذَا الشَّرْكِ الَّذِي تَخَوَّفْنَا بِهِ يَا شَدَادُ ؟ قَالَ : أَرَأَيْتُمْ لَوْ رَأَيْتُمْ أَحَدًا يُصَلِّي لِرَجُلٍ أَوْ يَصُومُ لَهُ أَوْ يَتَصَدَّقُ لَهُ ، أَوْ تَرَوْنَ أَنَّهُ قَدْ أَشْرَكَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ شَدَادٌ : فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : مَنْ صَلَّى يُرَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ ، وَمَنْ صَامَ يُرَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ ، وَمَنْ يُرَائِي فَقَدْ أَشْرَكَ . فَقَالَ عَوْفٌ : وَلَا يَعْمُدُ اللَّهُ (إِلَّا) مَا ابْتَغَى فِيهِ وَجْهَهُ مِنْ ذَلِكَ الْعَمَلِ كُلِّهِ ، فَيَتَقَبَّلُ مِنْهُ مَا خُلِصَ لَهُ ، وَيَدَعُ مَا أَشْرَكَ بِهِ فِيهِ ، فَقَالَ شَدَادٌ : فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : (أَنَا خَيْرُ (قَسِيمٍ) فَمَنْ أَشْرَكَ بِي شَيْئًا فَإِنَّ جَسَدَهُ وَعَمَلَهُ وَقَلِيلَهُ وَكَثِيرَهُ لِشَرِيكِهِ الَّذِي أَشْرَكَ (بِهِ) ، أَنَا عَنْهُ غَنِيٌّ) (***) » .

= وفي دلائل النبوة للبيهقي ، ج ١ ص ١٣٩ إلى ص ١٤٢ باب : ذكر رضاع النبي - ﷺ - ومرضعته وحاضنته ، من طريق عبد الله بن محمد بن عبد الله الحافظ ، عن عبد الله بن عباس الحديث مطولا بأغلب ألفاظه :

(*) معنى (نبج المسلمين) الشج : الوسط وما بين الكاهل إلى الظهر ، أي من وسط المسلمين ، وقيل من سراتهم وعليتهم (النهاية ٢٠٦/١) .

(**) أي لا يرجع فيكم بخير ، ولا ينتفع بما حفظ من القرآن ، كما لا ينتفع بالحمار الميت صاحبه . نهاية ٤٥٨/١

(***) ملحوظة : ما بين الأقواس استدركتناه من ابن عساكر .

كر (١)

٤ / ٣٦٩ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ جَدِّهِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ . قَالَ : لَمَّا دَنَتْ وَفَاةُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، قَامَ شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ ثُمَّ جَلَسَ ، ثُمَّ قَامَ ، ثُمَّ جَلَسَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَا قَلَقَكَ يَا شَدَّادُ ؟ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ضَاقَتْ بِي الْأَرْضُ ، فَقَالَ : أَلَا إِنَّ الشَّامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَبَيْتَ الْمَقْدِسِ سَتُفْتَحُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَتَكُونُ أَنْتَ وَوَلَدُكَ بَعْدَكَ أُمَّةً بِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ . »

كر (٢)

٥ / ٣٦٩ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَدَّادِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ يَجُودُ بِنَفْسِهِ ، فَقَالَ : مَا لَكَ يَا شَدَّادُ ؟ قَالَ : ضَاقَتْ بِي الدُّنْيَا . فَقَالَ : لَيْسَ عَلَيْكَ ، إِنْ الشَّامَ تُمْتَحُ وَيُفْتَحُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ وَتَكُونُ أَنْتَ وَوَلَدُكَ أُمَّةً فِيهِمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . »

كر (٣)

(١) الحديث في تهذيب ابن عساکر، ج ٧ ص ٢١٠، ٢١١ عن عبادة بن الصامت، نحوه.

وفي المعجم الكبير للطبرانی، ج ٧ ص ٣٤١، ٣٤٢ أحاديث رقم ٧١٤٤، ٧١٤٥ نحوه مختصراً.

وفي مسند الإمام أحمد، ج ٤ ص ١٢٦، ١٢٧ بلفظه مع اختلاف.

(٢) الحديث في تهذيب ابن عساکر، ج ٦ ص ٢٩٠ بلفظه.

وفي مجمع الزوائد للهيثمي، ج ٩ ص ٤١١ باب: ماجاء في شداد - ﷺ - بمعناه وقريباً من لفظه.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه جماعة لم أعرفهم.

وفي المعجم الكبير للطبراني، ج ٧ ص ٣٤٧ حديث رقم ٧١٦٢ بمعناه وقريباً من لفظه.

(٣) الحديث في تهذيب ابن عساکر، ج ٦ ص ٢٩٠ بلفظه.

وفي مجمع الزوائد للهيثمي، ج ٩ ص ٤١١ باب: ماجاء في شداد - ﷺ - بلفظه.

وقال الهيثمي: رواه الطبراني، وفيه جماعة لم أعرفهم.

وفي المعجم الكبير للطبراني، ج ٧ ص ٣٤٧ حديث رقم ٧١٦٢ بلفظه.

٦/٣٦٩ - « عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَقْدِسِ ، قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي عَلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ . فَقَالَ : أُرَوِّدُكُمْ حَدِيثًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَعْلَمُنَاهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ ، فَأَمَلَى عَلَيْنَا وَكَتَبَنَا ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الْأَمْرِ ، وَأَسْأَلُكَ عَزِيمَةَ الرُّشْدِ ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ حُسْنَ عِبَادَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ يَقِينًا صَادِقًا ، وَأَسْأَلُكَ قَلْبًا سَلِيمًا ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَعَلَّمَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعَلَّمَ ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا تَعَلَّمَ إِنَّكَ عَلَامُ الْغُيُوبِ) ، قَالَ شَدَّادٌ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ، يَا شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ إِذَا رَأَيْتَ النَّاسَ يُكْتَرُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ ، فَأَكْثِرْ أَنْتَ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ » .

كر (١) .

٧/٣٦٩ - « عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ : بَيْنَا أَنَا جَالِسٌ إِذْ أَتَانِي جِبْرِيلُ ، فَاحْتَمَلَنِي عَلَى عَاتِقِهِ (جَنَاحِهِ) الْأَيْمَنِ ، فَأَدْخَلَنِي جَنَّةَ رَبِّي ، وَفِي لَفْظٍ : جَنَّةَ عَدْنٍ ، فَبَيْنَا أَنَا فِيهَا إِذْ رَمَقَتْ بَعْضِي تَفَاحَةً فَأَنْفَلَقَتْ التَّفَاحَةَ بِنِصْفَيْنِ فَخَرَجَتْ مِنْهَا جَارِيَةٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لَمْ أَرِ أَحْسَنَ مِنْهَا حُسْنًا ، وَلَا أَجْمَلَ (أَكْمَلَ) مِنْهَا جَمَالًا ، تُسَبِّحُ اللَّهَ بِتَسْبِيحٍ لَمْ يَسْمَعْ الْأَوَّلُونَ وَالْآخِرُونَ بِمِثْلِهِ ، قُلْتُ : مَا أَنْتِ ؟ قَالَتْ أَنَا : الْحَوْرَاءُ خَلَقَنِي رَبِّي مِنْ نُورِ عَرْشِهِ ، قُلْتُ : فَلِمَنْ أَنْتِ ؟ قَالَتْ : أَنَا لِلْأَمِينِ (لِلدِّينِ الْأَمِينِ الْأَمْرِ) (*) الْخَلِيفَةِ الْمَظْلُومِ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ » .

(١) الحديث في تهذيب ابن عساکر ، ج ٦ ص ٢٩٢ بلفظه مع اختلاف يسير .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٠ ص ٢٧١ كتاب (الدعاء) حديث رقم ٩٤٠٧

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ١٠ ص ١٧٣ باب : الأدعية الماثورة الذي دعا بها وعلمها رسول الله ﷺ - بلفظه ، عن البراء بن عازب .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه موسى بن مطير ، وهو متروك .

وفي مسند الإمام أحمد ٤/١٢٣ نحوه ، عن شداد .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٣٥١ إلى ٣٥٣ أحاديث أرقام ٧١٧٥ إلى ٧١٨٠ بالفاظ نحوه .

(*) ملحوظة : ما بين الأقواس استدركناه من المطالب العالية المذكور .

ع ، كر (١) .

٨ / ٣٦٩ - « عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، قَالَ : مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي ثَمَانِي عَشْرَةَ خَلْتُ مِنْ رَمْضَانَ ، فَأَبْصَرَ رَجُلًا يَحْتَجِمُ بِالْبَقِيعِ ، فَقَالَ وَهُوَ آخِذٌ بِيَدِي : افْنَمِ (أَفْطِر) (*) الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ » .

ابن جرير (٢) .

٩ / ٣٦٩ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَفِيرٍ ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مِنْ وَلَدِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى مُعَاوِيَةَ وَهُوَ جَالِسٌ وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَجَلَسَ شَدَّادٌ بَيْنَهُمَا وَقَالَ : هَلْ تَدْرِيانِ مَا يُجَلِسُنِي بَيْنَكُمَا؟ لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : إِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا جَمِيعًا فَفَرِّقُوا بَيْنَهُمَا ، فَوَاللَّهِ مَا اجْتَمَعْتُمَا إِلَّا عَلَى غَدْرَةٍ فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُفَرِّقَ بَيْنَكُمَا » .

كر ، وقال : سعيد بن عبد الرحمن وأبوه مجهولان ، وسعيد بن كثير بن عفير وإن

كان قد روي عنه (خ) فقد ضعفه غيره (٣) .

١٠ / ٣٦٩ - « بَكَى شُعَيْبُ النَّبِيُّ مِنْ حُبِّ اللَّهِ - عَزَّوَجَلَّ - حَتَّى عَمِيَ ، فَردَّ اللَّهُ إِلَيْهِ

(١) الحديث في المطالب العالبة ، ج ٤ ص ٥٥ مناقب عثمان - ﷺ - حديث رقم ٣٩٤٤ وعزاه لأبي يعلى .

(*) (ما بين الاقواس صححناه من ابن أبي شيبة) .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٣ ص ٤٩ ، ٥٠ كتاب (الصيام) باب : من كره أن يحتجم الصائم .

بلفظه .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٢٤٢ أحاديث رقم ٧١٤٧ ، ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٥٢ ، ٥٣ ، ٧١٥٤

بلفظه من طرق مختلفة .

وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ٤ ص ٢٠٩ باب : الحجامة للصائم ، أحاديث رقم ٧٥١٩ ، ٢٠ ، ٢١ بلفظه .

وفي مسند الإمام أحمد ٤ / ١٢٣ بلفظه .

(٣) الحديث في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٧ ص ٢٤٨ باب : ماجاء في الصلح وما كان بعده ، بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه عبد الرحمن بن يعلى بن شداد ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٣٤٦ ، ٣٤٧ حديث رقم ٧١٦١ بلفظه .

بَصْرَهُ وَأَوْحَى إِلَيْهِ ، يَا شُعَيْبُ مَا هَذَا الْبُكَاءُ ؟ أَشَوْقًا إِلَى الْجَنَّةِ أَوْ خَوْفًا مِنَ النَّارِ ؟ ، قَالَ :
 إِلَهِي وَسَيِّدِي ، أَنْتَ تَعْلَمُ مَا أَبْكِي شَوْقًا إِلَى جَنَّتِكَ ، وَلَا خَوْفًا مِنَ النَّارِ ، وَلَكِنِّي اعْتَقَدْتُ
 حُبَّكَ بِقَلْبِي فَإِذَا أَنَا نَظَرْتُ إِلَيْكَ فَمَا أَبَالِي مَا الَّذِي صُنِعَ بِي ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ يَا شُعَيْبُ :
 إِنَّ بِكَ ذَلِكَ حَقًّا ، فَهَنِيئًا لَكَ لِقَائِي ، يَا شُعَيْبُ : وَلِذَلِكَ أَخْدَمْتُكَ مُوسَى بْنُ عِمْرَانَ
 كَلِيمِي .

الخطيب ، وابن عساكر ، عن شداد بن أوس ، وفيه إسماعيل بن علي بن الحسن بن
 بندار بنى المثنى الأسترباذى الواعظ أبو سعيد . قال الخطيب : لم يكن موثوقا به فى الرواية ،
 والحديث منكر ، وقال الذهبى فى الميزان ، هذا حديث باطل ، لا أصل له ، وقال ابن
 عساكر : رواه الواحدى عن أبى الفتح محمد بن على الكوفى ، عن على بن الحسن بن بندار
 كما رواه ابنه إسماعيل عنه ، فقد برىء من عهده . قال والخطيب إنما ذكره لأنه حمل فيه
 على إسماعيل (١) .

١١ / ٣٦٩ - « إِنَّ اللَّهَ - عَزَّوَجَلَّ - زَوَى لِي الْأَرْضَ حَتَّى رَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا ،
 وَإِنَّ مَلِكَ أُمَّتِي سَيَبُغُ مَا زَوَى لِي فِيهَا (*) ، وَإِنِّي أُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ الْأَبْيَضَ وَالْأَحْمَرَ ، وَإِنِّي
 سَأَلْتُ رَبِّي - عَزَّوَجَلَّ - أَنْ لَا يَهْلِكَ أُمَّتِي بِسَنَةِ عَامَّةٍ ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا فِيهِلْكُهُمْ
 بِعَامَّةٍ ، وَلَا يُلْبَسَهُمْ شَيْعًا ، وَأَنْ لَا يَذِيقَ بَعْضُهُمْ بَأْسَ بَعْضٍ ، فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ : إِنِّي قَدْ قَضَيْتُ
 قَضَاءً ، فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّ ، وَإِنِّي قَدْ أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أَهْلِكُهُمْ بِسَنَةِ عَامَّةٍ ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ
 عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِمَّنْ سَوَاهُمْ فِيهِلْكُهُمْ بِعَامَّةٍ حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يَهْلِكُ بَعْضًا وَبَعْضُهُمْ يَسْبِي
 بَعْضًا . إِنِّي لَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي إِلَّا الْأَئِمَّةَ الْمُضَلِّينَ ، فَإِذَا وَقَعَ السَّيْفُ فِي أُمَّتِي لَمْ يَرْفَعْ عَنْهُمْ
 إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

(١) الأثر فى تاريخ بغداد للخطيب ٦ / ٣١٥ ، ٣١٦ ترجمة رقم ٣٣٦٢ إسماعيل بن على أبو سعد الاسترباذى .

بلفظه . وقال الخطيب : هذا جميع ما سمعت من أبى سعد ببغداد ولم يكن موثوقا به فى الرواية .

وفى تهذيب ابن عساكر ، ج ٣ ص ٣٧ ترجمة إسماعيل بن على بن الحسين بن بندار بنى المثنى أبو سعد

الاسترباذى الواعظ . بلفظه . وقال ابن عساكر : والحديث فيه مطعن للطاعن .

(*) فيها : هكذا بالمخطوطة وفى المسند (منها) .

١٢/٣٦٩ - « صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي صَلَاةَ الْعَتَمَةِ بِمَكَّةَ مُعْتَمًا ، فَأَتَانِي جِبْرِيلُ بِدَابَّةٍ بِيضَاءَ فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَغْلِ فَاسْتَصَعَبَتْ عَلَيَّ ، فَأَدَارَهَا بِأُذُنِهَا حَتَّى حَمَلْنِي عَلَيْهَا ، فَأَنْطَلَقَتْ تَهْوِي بِنَا ، تَضَعُ حَافِرَهَا حَيْثُ أَدْرَكَ طَرْفَهَا ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى أَرْضِ ذَاتِ نَخْلٍ ، قَالَ : انزِلْ ، فَنَزَلْتُ ، ثُمَّ قَالَ : صَلِّ فَصَلَّيْتُ ، ثُمَّ رَكِبْنَا ، قَالَ لِي : أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتُ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : صَلَّيْتُ بِيَثْرِبَ ، صَلَّيْتُ بِطَيِّبَةَ ، ثُمَّ انْطَلَقَتْ تَهْوِي بِنَا ، تَضَعُ حَافِرَهَا حَيْثُ أَدْرَكَ طَرْفَهَا ، حَتَّى بَلَّغْنَا أَرْضًا بِيضَاءَ ، قَالَ لِي : انزِلْ ، فَنَزَلْتُ ثُمَّ قَالَ : صَلِّ فَصَلَّيْتُ ، ثُمَّ رَكِبْنَا ، قَالَ : تَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتُ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : صَلَّيْتُ بِمَدِينَةَ صَلَّيْتُ (*) ، عِنْدَ شَجَرَةِ مُوسَى ، ثُمَّ انْطَلَقَتْ تَهْوِي بِنَا ، تَضَعُ حَافِرَهَا حَيْثُ أَدْرَكَتْ طَرْفَهَا ، ثُمَّ ارْتَفَعْنَا ، فَقَالَ : انزِلْ ، فَنَزَلْتُ ، فَقَالَ : صَلِّ ، فَصَلَّيْتُ ثُمَّ رَكِبْنَا ، فَقَالَ : أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتُ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : صَلَّيْتُ بَبَيْتِ لَحْمٍ ، حَيْثُ وُلِدَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِي ، حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ مِنْ بَابِ الْيَمَانِيِّ ، فَأَتَى قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ ، فَرَبَطَ دَابَّتَهُ وَدَخَلْنَا الْمَسْجِدَ مِنْ بَابٍ فِيهِ تَمِيلُ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ ، فَصَلَّيْتُ مِنَ الْمَسْجِدِ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِإِنَاءَيْنِ ، فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ وَفِي الْآخَرِ عَسَلٌ - أُرْسِلَ إِلَيَّ بِهِمَا جَمِيعًا ، فَعَدَلْتُ بَيْنَهُمَا ، ثُمَّ هَدَانِي اللَّهُ فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ ، فَشَرِبْتُ حَتَّى رَغَتُ (**) بِهِ حَسَى ، وَبَيْنَ يَدَيَّ شَيْخٌ مَتَكِيٌّ ، فَقَالَ : أَخَذَ صَاحِبُكَ بِالْفَطْرَةِ ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَيْتُ الْوَادِي الَّذِي بِالْمَدِينَةِ ، فَإِذَا جَهَنَّمُ تَنَكَّشَفُ عَنْ مِثْلِ الزَّرَابِيِّ ، ثُمَّ مَرَرْنَا بِعَيْرٍ لِقَرِيشٍ بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا قَدْ أَضَلُّوا بِعَيْرٍ لَهُمْ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ، هَذَا صَوْتُ مُحَمَّدٍ ، ثُمَّ أَتَيْتُ أَصْحَابِي قَبْلَ الصُّبْحِ بِمَكَّةَ ، فَأَتَانِي أَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ كُنْتَ اللَّيْلَةَ ؟ فَقَدْ التَّمَسْتُكَ فِي مَكَانِكَ فَلَمْ أَجِدْكَ ، فَقُلْتُ :

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد ٤/١٢٣ بلفظه ، مع اختلاف يسير .

(*) كذا بالأصل وفي (الطبري ، والبيهقي ، والبراز) (مدين) .

(**) كذا بالأصل ، وفي البيهقي ، والطبراني (حتى فرغت به جيبني) .

أَعْلَمُكَ أَنِّي أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ اللَّيْلَةَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهُ مَسِيرَةٌ شَهْرٍ فَصِفْهُ لِي فَفُتِحَ لِي صِرَاطٌ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ ، لَا يَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَتْبَأْتُهُمْ عَنْهُ .

البخاري ، وابن أبي حاتم ، طب ، وابن مردويه ، ق في الدلائل وصححه عن شداد بن أوس (١) .

١٣/٣٦٩ - « صُمُّ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرٌ مَا بَقِيَ ، وَصُمُّ يَوْمَيْنِ وَلَكَ أَجْرٌ مَا بَقِيَ ، وَصُمُّ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرٌ مَا بَقِيَ ، وَصُمُّ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرٌ مَا بَقِيَ ، وَأَفْضَلُ الصَّوْمِ ، صِيَامُ يَوْمٍ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ » .
ابن زنجويه ، طب ، عن ابن عمرو (٢) .

(١) الحديث في كشف الأستار عن زوائد البخاري على الكتب الستة للهيثمي ، ج ١ ص ٣٥ ، ٣٦ ، ٣٧ باب : حديث ٥٣ الإسراء . بلفظه .

وقال الهيثمي قال البخاري : ما تعلمه يروي عن شداد إلا بهذا الإسناد .

والإسناد هو : حدثنا عبد الله بن أحمد بن شبيب ، حدثنا إسحاق بن إبراهيم الحمصي ، حدثنا عمرو بن الحارث ، حدثني عبد الله بن سالم ، عن الزبيدي ، حدثني الوليد بن عبد الرحمن أن جبير بن نفيل حدثه ، حدثنا شداد بن أوس قال : قلنا يا رسول الله ... الحديث ، بلفظه مع اختلاف يسير .

وفي المعجم الكبير للطبراني ٧/٣٣٨ إلى ٣٤٠ حديث جبير بن نفيل ، عن شداد بن أوس رقم ٧١٤٢ بلفظه من قوله صليت بأصحابي ... الحديث ، مع اختلاف يسير .

وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ١/٤٦ وفيه إسحاق بن إبراهيم بن زبير الحمصي وثقه يحيى بن معين وأبو حاتم ، وضعفه النسائي وأبو داود .

وفي دلائل النبوة للبيهقي ٢/٣٥٤ باب : الإسراء برسول الله ﷺ - من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى وما ظهر في ذلك من الآيات ص ٣٥٥ إلى ٣٥٧ الحديث بلفظه ، مع اختلاف يسير .

وقال البيهقي : هذا إسناد صحيح (شداد بن أوس) وروى ذلك مفردا في أحاديث غيره ذكرها كلها من ص ٣٥٧ إلى ص ٣٦٥ فارجع إليها إن شئت .

(٢) الحديث في الفردوس بمأثور الخطاب للدلمي ، ج ٢ ص ٣٩٤ ، ٣٩٥ حديث رقم ٣٧٥٢ عن عبد الله بن عمرو ، بلفظه : (صم من الشهر يوما ولك أجر ما بقي ، صم يومين ولك أجر ما بقي ، صم ثلاثة أيام ولك

أجر ما بقي ، صم أربعة أيام ولك أجر ما بقي) .

١٤/٣٦٩ - « صُمْ رَمَضَانَ وَالَّذِي يَلِيهِ ، وَكُلَّ أَرْبَعَاءَ وَخَمِيسٍ ، فَإِذَا أَنْتَ صُمْتَ
الدَّهْرَ كُلَّهُ وَأَفْطَرْتَ » .

الدليلي ، عن سلمة القرشي (١) .

= وفي سنن النسائي ، ج ٤ ص ٢١٧ (صيام أربعة أيام من الشهر) ، بلفظ : « أخبرنا إبراهيم بن الحسن ،
قال حدثنا حجاج بن محمد ، قال : حدثني شعبة ، عن زياد بن فياض ، قال : سمعت أبا عياض ، قال : قال
عبد الله بن عمرو : قال لي رسول الله - ﷺ - : صم من الشهر يوماً ولك أجر ما بقي قلت : إنني أطيق أكثر من
ذلك . قال : فصم يومين ولك أجر ما بقي . قلت : إنني أطيق أكثر من ذلك . قال : فصم ثلاثة أيام ولك أجر
ما بقي . قلت : إنني أطيق أكثر من ذلك . قال : صم أربعة أيام ولك أجر ما بقي . قلت : إنني أطيق أكثر من
ذلك . فقال رسول الله - ﷺ - : أفضل الصوم صيام داود كان يصوم يوماً ويفطر يوماً » .
وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٣٤٧ حديث أبي نوفل بن أبي عقرب ، عن أبيه - ﷺ - . قال : سألت
النبي - ﷺ - عن الصوم ... وساق الحديث بلفظه مختصراً عن حديث ابن عمرو .
وفي حلية أبي نعيم ، ج ٨ ص ٣٧٥ بسنده من ثلاثة طرق عن أبي عقرب ، عن أبيه قال : سألت النبي
- ﷺ - ... وساق الحديث بلفظه مختصراً .

(١) الحديث في البخارى فى التاريخ الكبير ، ج ٧ ص ٢٥٣ ، ٢٥٤ حديث رقم ١٠٧٧ بلفظ : « مسلم القرشى
رأى النبي - ﷺ - (روى عنه ابنه عبيد الله) وقال أبو نعيم عن هارون بن سلمان سمع مسلم بن عبيد الله
سمع أباه عن النبي - ﷺ - أنه سئل عن صيام الدهر فقال : أما لأهلك حق ؟ صم رمضان والذي يليه ، وكل
يوم أربعاء وخميس ، فإذا أنت قد صمت الدهر » .

وفى سنن أبى داود وشرحه المنهل العذب المورود للشيخ محمود خطاب السبكي ، ج ١٠ ص ١٨٩ كتاب
(الصيام) باب : فضل صيام الأربعاء والخميس ، بلفظ : (حدثنا محمد بن عثمان العجلي ، حدثنا عبيد الله
يعنى ابن موسى ، عن هارون بن سلمان ، عن عبيد الله بن مسلم القرشى ، عن أبيه قال : سألت ، أو سئل النبي
- صلى الله تعالى عليه وعلى آله وسلم - عن صيام الدهر فقال : إن لأهلك عليك حقاً ، صم رمضان والذي
يليه ، وكل أربعاء وخميس ، فإذا أنت قد صمت الدهر) .

وفى سنن الترمذى كتاب (الصيام) باب : ٤٤ ماجاء فى صوم الأربعاء والخميس ج ٢ ص ١٢٥ حديث رقم
٧٤٥ بلفظ : (حدثني الحسين بن محمد الحريري ، ومحمد بن مديويه قالا : أخبرنا عبيد الله بن موسى ، أخبرنا
هارون بن سلمان ، عن عبيد الله المسلم القرشى ، عن أبيه قال : (سألت ، أو سئل النبي - ﷺ - عن صيام
الدهر فقال ...) الحديث بلفظ رواية أبى داود وزاد فى آخره : (فإذا أنت قد صمت الدهر وأفطرت) .

١٥/٣٦٩ - « صُمُّ يَوْمًا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ ، صُمُّ يَوْمَيْنِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ
 وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ ، صُمُّ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ إِنْ أَحَبَّ الصِّيَامَ إِلَى اللَّهِ ،
 صَوْمُ دَاوُدَ ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا » .

حب ، عن ابن عمرو (١) .

(١) الحديث في صحيح ابن حبان ٢٦٥ / ٥ باب : ذكر كتبة الله جل وعلا للمرء بصوم ثلاثة أيام من الشهر أجر ما
 بقى حديث رقم ٣٦٥ بلفظه ؛ إلا أنه زاد قوله : (قلت إنى أطيق أكثر من ذلك) عقب كل جواب .
 وفي سنن النسائي ، ج ٤ ص ٢١٢ ذكر الزيادة في الصيام والنقصان ، وذكر اختلاف الناقلين لخبر عبد الله بن
 عمرو فيه بسنده من طريق محمد بن المثني ، عن عبد الله بن عمرو من حديث طويل قال فيه : صم يوماً ولك
 أجر ما بقى . قال إنى أطيق أكثر من ذلك . قال : صم يومين ولك أجر ما بقى . قال إنى أطيق أكثر من ذلك .
 قال : صم ثلاثة أيام ولك أجر ما بقى .. إلى أن قال : صم أفضل الصيام عند الله صوم داود - عليه السلام -
 كان يصوم يوماً ويفطر يوماً . وانظر ص ٢١٧ (صيام أربعة أيام من الشهر) من طريق إبراهيم بن الحسن ، عن
 زياد بن فياض قال : قال عبد الله بن عمرو : قال لى رسول الله - ﷺ - صم من الشهر يوماً ولك أجر ما بقى ،
 قلت إنى أطيق أكثر من ذلك . قال فصم يومين ولك أجر ما بقى . قلت إنى أطيق أكثر من ذلك . قال صم
 ثلاثة أيام ولك أجر ما بقى . قلت : إنى أطيق أكثر من ذلك . قال : صم أربعة أيام ولك أجر ما بقى .
 قلت إنى أطيق أكثر من ذلك . فقال : رسول الله - ﷺ - : « أفضل الصوم صيام داود كان يصوم يوماً ويفطر
 يوماً » .

(مسند شداد بن الهاد - رحمته -)

٣٧٠ / ١ - « دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ - صلواته - لصلَاةٍ ، فَخَرَجَ وَهُوَ حَامِلٌ حَسَنًا أَوْ حُسَيْنًا فَوَضَعَهُ إِلَى جَنْبِهِ فَسَجَدَ بَيْنَ ظَهْرَانِي صَلَاتِهِ سَجْدَةً أَطَالَ فِيهَا ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي مِنْ بَيْنِ النَّاسِ ، فَإِذَا الْغُلَامُ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ - صلواته - ، فَأَعَدْتُ رَأْسِي فَسَجَدْتُ ، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - صلواته - قَالَ لَهُ الْقَوْمُ ، يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَقَدْ سَجَدْتَ فِي صَلَاتِكَ هَذِهِ سَجْدَةً مَا كُنْتُ تَسْجُدُهَا أَفْكَانَ يُوحَى (*) ؟ ، قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ ابْنِي ، ارْتَحَلَنِي فَكَرِهْتُ أَنْ أُعْجِلَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ . »

ش (١)

٣٧٠ / ٢ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - صلواته - فِي إِحْدَى صَلَاتِي الْعَشِيِّ : الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ وَهُوَ حَامِلٌ حَسَنًا أَوْ حُسَيْنًا ، فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ - صلواته - فَوَضَعَهُ ثُمَّ كَبَّرَ فِي الصَّلَاةِ ، فَسَجَدَ بَيْنَ ظَهْرَانِي صَلَاتِهِ (***) سَجْدَةً أَطَالَهَا ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي ، فَإِذَا الصَّبِيُّ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ - صلواته - وَهُوَ سَاجِدٌ ، فَرَجَعْتُ فِي سُجُودِي ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - صلواته - الصَّلَاةَ ، قَالَ النَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّكَ سَجَدْتَ بَيْنَ ظَهْرَانِي صَلَاتِكَ سَجْدَةً أَطَلْتَهَا حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ أَوْ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْكَ . قَالَ : كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ ، وَلَكِنْ ابْنِي ارْتَحَلَنِي فَكَرِهْتُ أَنْ أُعْجِلَهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ . »

كر (٢)

(*) في المستدرک : (أفشىء أمرت به أو كان يوحى إليك ؟ قال : كل ذلك لم يكن ، ولكن ابني ارتحلني فكرهت أن أعجله ...) .

(١) الحديث في المستدرک للحاكم ، ج ٣ ص ١٦٥ ، ١٦٦ ، ١٦٦ ، ٦٢٦ ، ٦٢٧ كتاب (معرفة الصحابة) ، بلفظه ، وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

(**) ظهراني صلواته : أى فى أثناء صلواته انتهى سندی .

(٢) الحديث فى تهذيب ابن عساکر ، ج ٤ الحسين - رحمته - ص ٣١٩ ، ٣٢٠ بلفظه ، مع اختلاف سير .

وفى صحيح مسلم ، ج ١ ص ٢٨٥ كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب : ٩ حديث رقم ٥٤٣ جواز حمل الصبيان فى الصلاة . نحوه .

وفى سنن النسائي ، ج ٢ ص ٢٢٩ ، ٢٣٠ باب : هل يجوز أن تكون سجدة أطول من سجدة . بلفظه . =

٣٧٠/٣ - « عَنْ شَرَّاحِلِ بْنِ مُرَّةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ : أَبْشِرْ يَا عَلِيُّ ،

حَيَاتِكَ مَعِيَ ، وَمَوْتِكَ مَعِيَ » .

ابن منده ، وابن قانع ، كر (١) .

٣٧٠/٤ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ غَنَمٍ ، قَالَ : وَقَعَ الطَّاعُونَ بِالشَّامِ ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ

العَاصِ : إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ ، رَجَسُ ، فَفَرُّوا مِنْهُ فِي الْأُودِيَةِ وَالشَّعَابِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ شَرْحَبِيلَ

ابْنَ حَسَنَةَ فَعَضِبَ ، وَقَالَ : كَذَبَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ ، لَقَدْ صَحَبْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -

وَعَمْرُو أَضَلُّ مِنْ جَمَلٍ (*) أَهْلُهُ ، إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ دَعْوَةُ نَبِيِّكُمْ ، وَرَحْمَةٌ رَبِّكُمْ ، وَوَفَاةُ

الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَادًا فَقَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ نَصِيبَ الْحَرِّ مُعَاذَ الْأَوْفَى (**)

فَمَا تَبْتَ ابْتِنَاهُ وَطَعْنُ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَقَالَ : الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ ، فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُتَرْتِينَ ،

فَقَالَ : سَتَجِدُنِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - مِنَ الصَّابِرِينَ ، وَطَعْنُ مُعَادًا فِي ظَهْرِ كَفِّهِ فَجَعَلَ يَقُولُ هِيَ

أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ ، وَرَأَى رَجُلًا يَبْكِي عِنْدَهُ ، فَقَالَ : مَا يَبْكِيكَ ، قَالَ : عَلَيَّ الْعِلْمُ

الَّذِي كُنْتُ أَصَبْتُهُ مِنْكَ ، قَالَ : فَلَا تَبْكُ فَإِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ فِي الْأَرْضِ (وَلَيْسَ (***)) بِهَا

عَالِمٌ ، فَأَتَاهُ اللَّهُ عِلْمًا ، فَإِذَا أَنَا مِتُّ ، فَاطْلُبِ الْعِلْمَ عِنْدَ أَرْبَعَةٍ : عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، وَعَبْدِ اللَّهِ

ابْنَ سَلَامٍ ، وَسَلْمَانَ ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ بْنِ خُرَيْمَةَ » .

= وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٣٢٦ باب : من اسمه شداد حديث ٧١٠٧ بلفظه ، مع اختلاف في بعض ألفاظه .

وفي المستدرک للحاكم ، ج ٣ ص ١٦٥ ، ١٦٦ ، ٦٢٦ ، ٦٢٧ كتاب (معرفة الصحابة) بلفظه ، عن شداد بن

الهاد ، وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٣٦٩ باب : من اسمه شرّاحل (٦٩٥) برقم ٧٢١٧ عن

شرّاحل ، مع اختلاف يسير .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٩ ص ١١٢ كتاب (المناقب) باب : مناقب عليّ بن أبي طالب - رضی اللہ عنہ -

باب : منه في منزلته ومؤاخاته ، عن شرّاحل بن مرة ، مع اختلاف يسير .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وإسناده حسن .

(*) هكذا في الأصل (جمل) ، وفي بعض المصادر (حمار) ، وفي بعضها (بعير) .

(**) هكذا في الأصل ، وعبارة المجمع (اللهم فات آل معاذ النصيب الأوفر) .

(***) في الأصل : (فليس) والتصويب من الكنز ، ولعله الصواب ... والله أعلم .

كر (١) .

٥/٣٧٠ - « عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ ، قَالَ : لَمَّا مَاتَ مُعَاذُ تَكَلَّمَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ - أَيْضًا - فَيَمِّنُ يَلِيهِ ، وَكَانَ يَقُولُ : أَنَا رَابِعُ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رَجَزٌ فَتَفَرَّقُوا عَنْهُ فِي الشَّعَابِ . فَقَامَ شُرْحَبِيلُ بْنُ حَسَنَةَ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَقَدْ أَسْلَمْتُ وَإِنَّ أَمِيرَكُمْ (*) هَذَا أَضَلُّ مِنْ جَمَلِ أَهْلِهِ ، فَنَظَرُوا مَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِذَا وَقَعَ (الطَّاعُونَ **) (بَارِضٌ وَأَنْتُمْ بِهَا ، فَلَا تَهْرَبُوا فَإِنَّ) (***) الْمَوْتَ فِي أَعْنَاقِكُمْ ، وَإِذَا كَانَ بَارِضٍ ، فَلَا تَدْخُلُوهَا فَإِنَّهُ يَحْرِقُ الْقُلُوبَ » .

كر (٢) .

- (١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٣٦٤ - ٣٦٦ - باب : من اسمه شرحبيل ، طرفه الأول حتى قوله : (ووفاة الصالحين قبلكم) برقم ٧٢٠٩ ، وانظر ٧٢١٠
- وفى تهذيب تاريخ ابن عساکر ، ج ٣ ص ٤٥٧ ترجمة الحارث بن عمير ، نحوه ، وفى ج ٦ ص ٣٠٣ باب : شرحبيل بن عبد الله ، مومع اختلاف فى بعض ألفاظه .
- وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ١٩٥ ، ١٩٦ حديث شرحبيل ابن حسنة ، عن النبى - ﷺ - ، بنحوه بروايات متعددة وطرق مختلفة .
- وفى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٢ ص ٣١٢ - ٣١٤ روايات متعددة متفاوتة ، عن عبد الرحمن بن غنم رواها أحمد والطبراني فى الكبير وقال الهيثمى : وأسانيد أحمد كلها حسان .. اهـ .
- (*) فى الأصل (وأنا أميركم) والتصويب من تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر .
- (**) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتناه من تهذيب تاريخ دمشق .
- (***) فى الأصل (تهبوا ، قال) والتصويب من ابن عساکر .
- (٢) الحديث فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ، ج ٦ ص ٣٠٣ ، ٣٠٤ مع اختلاف ونقص . وانظر التعليق السابق على الحديث رقم ٤ من المجموعة .

(مسند القاضي وهو ابن الحارث الكندي - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -)

قَالَ كَر : أَدْرَكَ النَّبِيَّ - ﷺ - وَلَمْ يَلْقَهُ ، وَيُقَالُ : بَلٌ (*) لِقِيهِ

١ / ٣٧١ - « عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ مَيْسَرَةَ بْنِ شُرَيْحِ الْقَاضِي ، ثَنَا أَبِي ،

عَنْ أَبِيهِ مُعَاوِيَةَ ، عَنْ شُرَيْحٍ ، قَالَ : جَاءَ شُرَيْحٌ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَأَسْلَمَ ، ثُمَّ قَالَ :

يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ لِي أَهْلٌ بَيْتِ ذَوِي عَدَدٍ بِالْيَمَنِ ، فَقَالَ لَهُ : جِئْ بِهِمْ ، فَجَاءَ بِهِمْ وَالنَّبِيُّ

- ﷺ - قَدْ قُبِضَ . »

كِر (١) .

٢ / ٣٧١ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ شُرَيْحِ قَالَ : مَا هَاجَتْ رِيحٌ قَطُّ إِلَّا لِسَقَمٍ

صَحِيحٍ ، أَوْ شِفَاءِ سَقِيمٍ . »

ابن النجار (٢) .

(*) (بل) هكذا في الأصل ، وفي ابن عساکر (إنه) .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ، ج ٦ ص ٣٠٥ ، ٣٠٦ من اسمه « شريح القاضي » بلفظه .

(٢) لم يستدل عليه في المراجع التي تحت أيدينا .

١/٣٧٢ - « عَنْ الشَّرِيدِ قَالَ : أَرَدَفَنِي النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ : هَلْ مَعَكَ مِنْ شَعْرِ أُمِّيَّةِ ابْنِ أَبِي الصَّلْتِ ، وَفِي لَفْظٍ : هَلْ تُرَوِي مِنْ شَعْرِ أُمِّيَّةٍ شَيْئًا ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ! فَأَنْشَدْتُهُ ، قَالَ : هِيَ فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ : هِيَ حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ بَيْتٍ ، فَقَالَ إِنَّ كَادَ لِيَسْلِمَ ، وَفِي لَفْظٍ : لَقَدْ كَادَ أَنْ يُسْلِمَ فِي شِعْرِهِ » .

ع ، وابن جرير ، كر (١) .

٢/٣٧٢ - « عَنْ الشَّرِيدِ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي حِجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي ذَاتَ يَوْمٍ إِذَا وَقَعُ نَاقَةٌ خَلْفِي ، فَالْتَفَتُ فِإِذَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : الشَّرِيدُ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : أَلَا أَحْمَلُكَ ؟ قُلْتُ : بَلَى ! وَمَا بِي مِنْ إِعْيَاءٍ وَلَا لُغُوبٍ (*) ، وَلَكِنْ أَرَدْتُ الْبَرَكَةَ فِي رُكُوبِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَنَاحَ ، فَحَمَلَنِي ، فَقَالَ : أَمَعَكَ مِنْ شَعْرِ أُمِّيَّةِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : هَاتِ فَأَنْشَدْتُهُ مِائَةَ بَيْتٍ ، فَقَالَ : عِنْدَ اللَّهِ عِلْمُ أُمِّيَّةِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ ، عِنْدَ اللَّهِ عِلْمُ أُمِّيَّةِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ » .

ابن صاعد ، وقال : غريب ، كر (٢) .

(١) الحديث في صحيح مسلم ، ج ٤ ص ١٧٦٧ كتاب (الشعر) برقم ٢٢٥٥ والحديثين بعده ، مع تفاوت وزيادة ونقص .

وفي سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ١٢٣٦ باب : الشعر الحديث برقم ٣٧٥٨ ، نحوه .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٣٨٨ باب : حديث الشريد بن سويد الثقفي ، نحوه . وانظر ص ٣٨٩ ، ٣٩٠ من نفس المصدر .

(*) اللُّغُوبُ بِضَمَّتَيْنِ : التعب والإعياء ، وبابه : دخل . المختار .

(٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٣٨٣ باب : عمرو بن رافع ، عن الشريد رقم ٧٢٥٩ مع اختلاف وزيادة ونقص في بعض ألفاظه وعباراته .

وانظر التعليق على الحديث السابق .

(مسند شيبه بن عثمان بن أبي طلحة العبدري صاحب الكعبة - رضي الله عنه)

قال البرقي : له ثلاثة أحاديث .

٣٧٣ / ١ - « عَنْ شَيْبَةَ قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ - الْكَعْبَةَ فَصَلَّى فِيهَا رَكَعَتَيْنِ ، فَإِذَا فِيهَا تَصَاوِيرٌ ، فَقَالَ : يَا شَيْبَةُ اكْفِنِي شَرَّهُ . فَاسْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : اطِينَهَا ثُمَّ (*) الطُّخْهَا بِرَعْفَرَانَ ، فَفَعَلَ » .
كر (١) .

٣٧٣ / ٢ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الزَّجَّاجِ قَالَ : أَتَيْتُ شَيْبَةَ بْنَ عُمَانَ ، فَقُلْتُ يَا أَبَا عُمَانَ : زَعَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - دَخَلَ الْكَعْبَةَ فَلَمْ يُصَلِّ ! فَقَالَ : كَذَبُوا وَأَبَى لَقَدْ صَلَّى بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ رَكَعَتَيْنِ أَلْصَقَ بِهِمَا ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ » .
ع ، كر (٢) .

(*) هكذا في الأصل : وعند ابن عساكر ، وعبارة الطبراني « إن شئت طليبتها ولطختها بزعفران ففعل ، وكذلك في مجمع الزوائد » .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٦ ص ٣٤٩ باب : شيبه بن عثمان بن أبي طلحة ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٣٥٩ باب : من اسمه شيبه رقم ٧١٩٣ مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ٣ ص ٢٩٥ باب ثالث : في الصلاة في الكعبة - الحديث عن مشافع بن شيبه ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وقال الهيتمي : رواه الطبراني في الكبير ، ومشافع بن شيبه لم أجد من ترجمه .

(٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٦ ص ٣٤٩ باب : شيبه بن عثمان بن أبي طلحة ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ٣ ص ٢٩٥ باب ثالث : في الصلاة في الكعبة ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وقال الهيتمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه عبد الرحمن بن الزجاج ولم أجد من ترجمه .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٣٥٧ باب : من اسمه شيبه رقم ٧١٩٠ ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

٣٧٣/٣ - « عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شُعْبَةَ (*) ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - يَوْمَ حُنَيْنٍ ، وَاللهَ مَا خَرَجْتُ إِسْلَامًا وَلَكِنِّي خَرَجْتُ أَنْفًا أَنْ تَظْهَرَ هَوَازِنُ عَلَيَّ قَرِيشٍ ، فَوَاللهَ إِنِّي لَوَاقِفٌ مَعَ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - إِذْ قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللهُ ! إِنِّي لِأَرَى خَيْلًا بَلْقَاءَ ، قَالَ : يَا شَيْبَةَ إِنَّهُ لَا يَرَاهَا إِلَّا كَافِرٌ ، فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اهْدِ شَيْبَةَ . فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا ، فَمَا رَفَعَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَدَهُ مِنْ صَدْرِي الثَّلَاثَةَ حَتَّى مَا أَجِدُ مِنْ خَلْقِ اللهِ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْهُ ، فَالْتَقَى الْمُسْلِمُونَ فَقَتَلَ مِنْ قَتْلٍ ، ثُمَّ أَقْبَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - وَعَمَرَ أَخَذَ بِاللِّجَامِ ، وَالْعَبَّاسُ أَخَذَ بِالنَّغْرِ ، فَنادَى الْعَبَّاسُ : أَيُّنَ الْمُهَاجِرُونَ ؟ أَيُّنَ أَصْحَابِ (سُورَةِ الْبَقَرَةِ) بِصَوْتِ عَالٍ ، هَذَا رَسُولُ اللهِ ، فَأَقْبَلَ النَّاسُ وَالنَّبِيُّ - ﷺ - يَقُولُ : قَدَمَاهَا (***) أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ ، فَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ فَاصْطَكُوا بِالسُّيُوفِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : الْآنَ حَمِي الْوَطِيسُ » .

كر (١) .

٣٧٣/٤ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ صُحَّارٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُخَسَفَ بِقَبَائِلَ ، حَتَّى يُقَالَ لِلرَّجُلِ مِنْ بَنِي فُلَانٍ ، قَالَ : فَعَرَفْتُ أَنَّ الْعَرَبَ تُدْعَى إِلَى قَبَائِلِهَا ، وَأَنَّ الْعَجَمَ تُدْعَى إِلَى قَرَاهَا » .

ش (٢) .

(*) (شعبة) هكذا في الأصل ، وفي معجم الطبراني (شيبه) .

(**) (قدماها) كذا في الأصل ، وفي معجم الطبراني (قدما) .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٧ ص ٣٥٧ باب : من اسمه شيبه برقم ٧١٩١ مع اختلاف في بعض ألفاظه .

وفي مجمع الروائد للهيثمي ، ج ٦ ص ١٨٣ ، ١٨٤ باب : غزوة حنين عن مصعب بن شيبه ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه أيوب بن جابر وهو ضعيف .

(٢) الحديث في كتاب المصنف لابن أبي شيبه ، ج ١٥ ص ٤١ ، ٤٢ رقم ١٩٠٥٩ عن عبد الرحمن بن صحار ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

٣٧٣/٥ - « عَنْ جُبَيْرِ بْنِ صَخْرٍ حَارِسِ النَّبِيِّ - ﷺ - ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كَانَ خَالِدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بِالْيَمَنِ زَمَنَ النَّبِيِّ - ﷺ - وَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ بِهَا ، وَقَدِمَ بَعْدَ وَفَاتِهِ بِشَهْرٍ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ دِيْبَاجٌ ، فَلَقِيَ عُمَرَ ، فَصَاحَ عُمَرُ بِمَنْ يَلِيهِ : مَزَقُوا جِبَتَهُ ، أَتَلْبَسُ الْحَرِيرَ وَهُوَ فِي رِحَالِنَا فِي السَّلْمِ مَجْهُولٌ ، فَمَزَقُوا عَلَيْهِ جِبَتَهُ » .
سيف . كر (١) .

٣٧٣/٦ - « عَنْ عَقَالِ بْنِ شَيْبَةَ بْنِ عَقَالِ بْنِ صَعْصَعَةَ بْنِ نَاجِيَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ صَعْصَعَةَ بْنِ نَاجِيَةَ ، قَالَ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَوْصِنِي ، قَالَ : اْمَلِكُ مَا بَيْنَ لَحْيَيْكَ وَرَجْلَيْكَ ، فَوَلَّيْتُ وَأَنَا أَقُولُ حَسْبِي » .
كر (٢) .

= وفى الإصابة فى تمييز الصحابة ١٢٢/٥ ، ١٢٣ - ترجمة : صُحَارِ بْنِ الْعَبَّاسِ - وجاء فيها : وكان يكنى أبا عبد الرحمن بابنه ، ثم قال بن حجر : وروى أحمد ، وأبو يعلى البغوى ، والطبرانى ، من طريق زيد بن الشَّخِير ، عن عبد الرحمن بن صُحَارِ الْعَبْدَى ، عن أبيه : سمعت النبي - ﷺ - يقول : « لا تقوم الساعة حتى يخسف... وذكر الحديث مع اختلاف وبعض نقص وزيادة .

(١) ورد فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٥ ص ٥١ ، نحوه .

(٢) ورد فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٨ فى ترجمة « الحارث بن هشام بن المغيرة » أنه قال : قلت يارسول الله : حدثنى بأمر أعتصم به . فقال : املك عليك هذا وأشار إلى لسانه .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ١٠ ص ٣٠٠ عن عائشة قالت : سمعت رسول الله - ﷺ - وهو يخطب الناس - يقول : لكانكم من الجنة يعنى : من حفظ ما بين لحييه ، وحفظ ما بين رجليه .

وقال الهيثمى : رواه أبو يعلى ، ورجاله رجال الصحيح .

ويؤيد هذا ماجاء فى صحيح البخارى ، ج ٤ ص ١٢٥ ط دار إحياء الكتب العربية ، باب : حفظ اللسان ، عن محمد بن أبى بكر المقدمى ، نا عمر بن على ، سمع أبا حازم ، عن سهل بن سعد ، عن رسول الله - ﷺ - قال : « من يضمن لى ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة » .

﴿ مُسْتَدْرِكُ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ - رَوَاهُ - ﴾

١/٣٧٤ - « عَنْ أُمَيَّةَ بْنِ صَفْوَانَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : اسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ - مِنْ صَفْوَانَ أَدْرُعًا يَوْمَ حُنَيْنٍ مِنْ حَدِيدٍ فَقَالَ لَهُ : يَا مُحَمَّدُ مَضْمُونَةٌ ، قَالَ : مَضْمُونَةٌ ، فَضَاعَ بَعْضُهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - إِنْ شِئْتَ غَرَمْتُهُ لَكَ ؟ فَقَالَ : لَا أَنَا أَرْغَبُ فِي الْإِسْلَامِ مِنْ ذَلِكَ » .

كر (١) .

٢/٣٧٤ - « عَنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ : لَقَدْ أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَوْمَ حُنَيْنٍ وَإِنَّهُ لَمَنْ أَبْغَضَ النَّاسَ إِلَيَّ ، فَمَا زَالَ يُعْطِينِي حَتَّى إِنَّهُ لِأَحَبُّ الْخَلْقِ إِلَيَّ » .
ابن جرير فى تهذيبه ، ع ، وابن منده ، كر (٢) .

(١) الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٨ ص ٥٩ ، ٦٠ رقم ٧٣٣٩ مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظه .

وفى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٦ ص ٤٣٠ نحوه .

وفى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٦ ص ٨٩ باب : العارية مضمونة ، نحوه . قال ابن التركمانى فى الجواهر النقى ن : فيه مجهول ، ولفظه إن شئت غرمتها لك ، وهذا يدل على أنها غير مضمونة ؛ إذ لو كانت مضمونة لغرم - عليه السلام - ما ضاع منها بدون أن يرد المشيئة إليه ، وفى الإشراف لابن المنذر وفى بعض الأخبار أن - عليه السلام - قال لصفوان : إن شئت غرمتها لك ، وفى هذا دليل على أنها ليست مضمونة ، ولا أعلم مع من رأى تضمينها حجة توجب ذلك . انتهى كلامه .

(٢) الحديث فى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٨ ص ٦٠ رقم ٧٣٤٠ مع تفاوت يسير .

(مُسْتَدْرَجُ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالِ الْمُرَادِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/٣٧٥ - « عَنْ زُرٍّ (*) قَالَ : أَتَيْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالِ الْمُرَادِيِّ فَقَالَ : مَا جَاءَ بِكَ؟ قُلْتُ : ابْتِغَاءَ الْعِلْمِ . قَالَ : فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْنَحَتَهَا لَطَالِبِ الْعِلْمِ عَنْ رِضَى مَا يَفْعَلُ (**) ، قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا كُنَّا فِي سَفَرٍ أَمَرْنَا أَنْ لَا نَنْزِعَ أَحْفَافَنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ ، وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ . »
عب ، ش (١) .

٢/٣٧٥ - « عَنْ زُرٍّ ، عَنْ صَفْوَانَ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - إِذَا نَحْنُ بِصَوْتٍ يَقُولُ : اللَّهُ أَكْبَرُ . اللَّهُ أَكْبَرُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - عَلَيَّ الْفِطْرَةَ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، قَالَ بَرِيءٌ هَذَا مِنَ الشِّرْكِ ، قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، قَالَ : خَرَجَ مِنَ النَّارِ ، قَالَ : حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، قَالَ : إِنَّهُ لِرَاعِي غَنَمٍ ، أَوْ مُبْتَدِي بَأَهْلِهِ ، فَأَبْتَدَرَهُ الْقَوْمُ ، فَاذًا هُوَ رَجُلٌ مُبْتَدِي بَأَهْلِهِ . »

أبو الشيخ في الأذان (٢) .

٣/٣٧٥ - « عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالِ قَالَ : قَالَ يَهُودِيٌّ لِصَاحِبِهِ : اذْهَبْ بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ ، فَقَالَ صَاحِبُهُ لَا تَقُلْ نَبِيٌّ ، فَإِنَّهُ لَوْ قَدْ سَمِعَكَ كَانَ لَهُ أَرْبَعُ أَعْيُنٍ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَسَأَلَهُ عَنْ تِسْعِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ ، فَقَالَ : لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تَزْنُوا ، وَلَا

(*) هو زر بن حبيش .

(**) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق ، والمعجم الكبير للطبراني : (رضى بما يطلب) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ١٧٧ ، ١٧٨ مع بعض نقص واختلاف .

وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ٢٠٥ رقم ٧٩٥ مع اختلاف وبعض زيادة .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٨ ص ٦٧ رقم ٧٣٥٣ ضمن حديث طويل مع بعض اختلاف وزيادة .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ١ / ١٢٣ نحوه في روايات متعددة ، في باب : فضل العالم والمتعلم - وما بعده .

(٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٨ ص ٨١ رقم ٧٣٩٢ إلى قوله خرج من النار ، مع اختلاف يسير .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ١ ص ٣٣٦ الشق الأول من الحديث برواية الطبراني في الكبير .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه عطاء بن عجلان وهو متهم بالكذب ، متروك الحديث .

تَسْرِقُوا ، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَلَا تَمْشُوا إِلَى سُلْطَانِ بَيْرٍ فَيَقْتُلُهُ ، وَلَا تَسْجُرُوا ، وَلَا تَأْكُلُوا الرِّبَا ، وَلَا تَقْذِفُوا الْمُحْصَنَةَ ، وَلَا تَوَلُّوا الْفِرَارَ يَوْمَ الزَّحْفِ ، وَعَلَيْكُمْ - خَاصَّةً يَهُودٌ - لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ ، فَاقْبَلُوا يَدَيْهِ وَرَجَلَيْهِ ، وَقَالُوا نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ ، قَالَ فَمَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَتَّبِعُونِي ؟ قَالَا : إِنَّ دَاوُدَ دَعَا (أَنْ) (*) لَا يَزَالُ فِي ذُرِّيَّتِهِ نَبِيٌّ ، وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ تَقْتُلَنَا يَهُودٌ .

ش (١) .

٤ / ٣٧٥ - « عَنْ زُرَّاقٍ قَالَ : ذَكَرَ لَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَسَّالٍ أَنَّ أَبَا قَبَلَةَ الْمَغْرِبِ مَفْتُوحًا لِلتَّوْبَةِ مَسِيرَةً عَرْضُهُ سَبْعُونَ أَوْ أَرْبَعُونَ سَنَةً ، لَا يُغْلَقُ حَتَّى تَطَّلَعَ الشَّمْسُ مِنْ قِبَلِهِ » .
ص (٢) .

(*) ما بين القوسين ساقط من الأصل ، أثبتناه من المصادر المذكورة .

(١) الحديث في تفسير ابن كثير ، ج ٣ ص ٦٧ لقوله تعالى : (ولقد آتينا موسى تسع آيات ... إلخ) مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وقال : هذا الحديث رواه هكذا الترمذى ، والنسائى ، وابن ماجه ، وابن جرير في تفسيره من طرق عن شعبة ابن الحجاج . وقال الترمذى : حسن صحيح .

وهو حديث مشكل ، وعبد الله بن سلمة في حفظه شيء وقد تكلموا فيه ، ولعله اشتبه عليهم التسع الآيات بال عشر الكلمات فإنها وصايا في التوراة لا تعلق لها بقيام الحجة على فرعون .. والله أعلم .

وفي تفسير ابن جرير (جامع البيان في تفسير آيات القرآن) ، ج ١٥ ص ١١٥ مع اختلاف في بعض ألفاظه .

وفي المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٨ ص ٨٣ ، ٨٤ رقم ٧٣٩٦ باب : عبد الله بن سلمة ، عن صفوان ، مع اختلاف في بعض ألفاظه وعبارته .

وفي المستدرک على الصحيحين للحاكم ، ج ١ ص ٩ كتاب (الإيمان) عن صفوان بن عسال ، مع اختلاف في بعض ألفاظه . وقال : هذا حديث صحيح لا نعرف له علة بوجه من الوجوه ولم يخرجه .

(٢) الأثر في المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٨ ص ٧٩ ، ٨٠ رقم ٧٣٨٨ ضمن حديث طويل ، مع اختلاف في بعض ألفاظه .

وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ٢٠٤ ، ٢٠٥ برقم ٧٩٣ نحوه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٥ ص ٨٥ كتاب (الطب) باب : خلق الداء والدواء ، عن صفوان نحوه ضمن حديث طويل . وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وفيه اسحق بن عبد الله بن أبى فروة وهو متروك .

قال كر : روى حديثين

١/٣٧٦ - « عَنْ حُمَيْدِ بْنِ الْأَسْوَدِ ، ثنا الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ ، عَنِ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ الْمُعْطَلِ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أَسْأَلُكَ عَمَّا أَنْتَ بِهِ عَالِمٌ وَأَنَا بِهِ جَاهِلٌ ، هَلْ مِنْ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سَاعَةٌ تُكْرَهُ فِيهَا الصَّلَاةُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « إِذَا صَلَّيْتَ الصُّبْحَ فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، فَإِذَا طَلَعَتْ فَصَلِّ ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَحْضُورَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ * » حَتَّى تَعْتَدِلَ عَلَى رَأْسِكَ مِثْلَ الرَّمْحِ ، فَإِذَا اعْتَدَلْتَ عَلَى رَأْسِكَ مِثْلَ الرَّمْحِ فَأَمْسِكْ فَإِنَّ تَيْكَ السَّاعَةَ تُسَجَّرُ فِيهَا جَهَنَّمَ وَتُفْتَحُ أَبْوَابُهَا حَتَّى تَزُولَ عَنْ حَاجِبِكَ الْأَيْمَنِ ، فَإِذَا زَالَتْ عَنْ حَاجِبِكَ الْأَيْمَنِ فَصَلِّ ، فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَحْضُورَةٌ مُتَقَبَّلَةٌ ** » حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ . »

عم ، ع ، ك (١) .

٢/٣٧٦ - « عَنْ صَفْوَانَ بْنِ الْمُعْطَلِ السَّلْمِيِّ قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي سَفَرٍ ، فَرَمَقْتُ صَلَاتَهُ ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ثُمَّ نَامَ ، فَلَمَّا كَانَ نِصْفُ اللَّيْلِ انْتَبَهَ فَتَلَا الْعَشْرَ آيَاتٍ آخِرِ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ، ثُمَّ نَامَ ، ثُمَّ قَامَ ، ثُمَّ تَسَوَّكَ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فَلَا أَدْرِي أَقِيَامَهُ أَمْ رُكُوعَهُ أَمْ سُجُودَهُ كَانَ أَطْوَلَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَامَ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَتَلَا الْعَشْرَ آيَاتٍ مِنْ آخِرِ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ، ثُمَّ نَامَ ، ثُمَّ تَسَوَّكَ ، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، فَلَا أَدْرِي أَقِيَامَهُ

(*) فى الأصل : (مقبلة) والتصويب من تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر .

**) فى الأصل : (مستقبلة) والتصويب من تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر .

(١) الحديث فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٦ ص ٤٤٠ باب : صفوان بن المعطل - مع اختلاف فى بعض ألفاظه .

أَمْ رُكُوعُهُ أَمْ سُجُودُهُ أَطْوَلُ ، ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَنَامَ ، ثُمَّ اسْتَيْقِظَ فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ، فَلَمْ يَزَلْ يَفْعَلُ
كَمَا فَعَلَ أَوَّلَ مَرَّةٍ حَتَّى صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رُكْعَةً .
كر (١) .

(١) الحديث في تهذيب ابن عساكر ، ج ٦ ص ٤٤٠ باب : صفوان بن المعطل بن رخصة بن المؤمل بن خزاعي بن محارب بن هلال أبو عمر والسلمي الذكواني - بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ٢ ص ٢٧٢ باب : صلاة سيدنا رسول الله ﷺ - بلفظ : (عن صفوان بن المعطل السلمي قال : كنت مع رسول الله ﷺ - في سفر فرمقت صلاته ليلة فصلى العشاء الآخرة ثم نام ، فلما كان نصف الليل ، استيقظ فتلا الآيات العشر آخر سورة آل عمران ، ثم تسوك ، ثم توضأ ، ثم قام فصلى ركعتين لا أدري أقيامه أم ركوعه أم سجوده أطول ، ثم انصرف ، ثم استيقظ وفعل مثل ذلك . ثم لم يزل يفعل كما فعل أول مرة حتى صلى إحدى عشرة ركعة) . رواه عبد الله بن أحمد ، والطبراني في الكبير ، وفيه عبد الله بن جعفر ، والد علي بن المديني ، وهو ضعيف .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٨ ص ٦١ ، ٦٢ - باب : صفوان بن المعطل السلمي ما أسند صفوان بن المعطل - حديث رقم ٧٣٤٣ بلفظه .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٣١٢ بلفظه .

(مُسْتَدْ صِهْبِيَّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -)

١/٣٧٧ - « عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : سَأَلْتُ صِهْبِيًّا كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَصْنَعُ حَيْثُ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ ؟ قَالَ : كَانَ يُشِيرُ بِيَدِهِ . »
ش (١) .

٢/٣٧٧ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِذَا صَلَّى هَمَسَ شَيْئًا لَا يُخْبِرُنَا بِهِ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ مِمَّا إِذَا صَلَّيْتَ هَمَسْتَ شَيْئًا لَا نَفْقَهُهُ ، قَالَ : فَظَنَنْتُمْ بِي ، قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ ذَكَرْتُ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ (أُعْطِيَ) جُنُودًا مِنْ قَوْمِهِ لِنَنْظُرَ إِلَيْهِمْ ، فَقَالَ : مَنْ يُكَافِيءُ هَؤُلَاءِ ،

(١) الحديث في مسند ابن أبي شيبة ، ج ٢ ص ٧٤ كتاب (الصلوات) من كان يرد ويشير بيده ، أو برأسه ، بلفظه . وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٨ ص ٣٤ ، ٣٥ - ما أسند صهيب عبد الله بن عمر عن صهيب - حديث رقم ٧٢٩١ بلفظ : (حدثنا إسحاق بن إبراهيم الدبري ، عن عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن زيد بن أسلم قال : قال ابن عمر : دخل رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مسجد بني عمرو بن عوف يصلي فيه ، ودخل معه صهيب ، فدخل عليه رجال من الأنصار يسلمون عليه ، قال عبد الله : فسألت صهيبا كيف كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يصنع إذا سلم عليه في الصلاة ؟ قال : كان يشير بيده) ، وكذا حديث رقم ٧٢٩٢ ، ٧٢٩٣ نحوه .

وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٣٣٦ باب : السلام في الصلاة حديث رقم ٣٥٩٧ بلفظه مع زيادة . وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٢ ص ٢٥٩ كتاب (الصلاة) - باب : الإشارة برد السلام ، بلفظ : أخبرنا أبو الحسن بن عبدان ، أنبا أحمد بن عبيد ، ثنا إبراهيم بن صالح ، ثنا الحميدي ، ثنا سفيان ، عن زيد بن أسلم بمنى ، قال عبد الله بن عمر : ذهب رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إلى مسجد بني عمرو بن عوف بقاء ليصلي فيه ، فدخل عليه رجال من الأنصار يسلمون عليه ، قال عبد الله : فسألت صهيبا ، كيف كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يصنع إذا سلم عليه في الصلاة ؟ قال : كان يشير بيده) ، وكذا حديث رقم ٧٢٩٢ ، ٧٢٩٣ نحوه .

وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٣٣٦ باب : السلام في الصلاة حديث رقم ٣٥٩٧ بلفظه مع زيادة . وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٢ ص ٢٥٩ كتاب (الصلاة) باب : الإشارة برد السلام ، بلفظ : أخبرنا أبو الحسن بن عبدان ، أنبا أحمد بن عبيد ، ثنا إبراهيم بن صالح ، ثنا الحميدي ، ثنا سفيان ، عن زيد بن أسلم بمنى ، قال عبد الله بن عمر : ذهب رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إلى مسجد بني عمرو بن عوف بقاء ليصلي فيه ، فدخلت عليه رجال الأنصار يسلمون عليه ، فسألت صهيبا ، وكان معه ، كيف كان رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يرد عليهم حين كانوا يسلمون عليه وهو يصلي ؟ فقال صهيب : كان يشير إليهم بيده ، فقال سفيان : فقلت لرجل سألته أنت سمعته عن ابن عمر ؟ فقال : يا أبا أسامة أسمعته من ابن عمر ؟ قال : أما أنا قد كلمته ، وكلمنى ، ولم يقل زيد سمعته ، وقد روى من وجه آخر عن ابن عمر .

وفي سنن ابن ماجه كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) ج ١ ص ٣٢٥ (٥٩) باب : المصلى يسلم عليه كيف يرد ؟ حديث رقم ١٠١٧ بلفظه مع زيادة .

فَقِيلَ لَهُ : اخْتَرِ لِقَوْمِكَ إِحْدَى ثَلَاثَ : إِمَّا أَنْ يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ ، أَوْ الْجُوعَ ، أَوْ الْمَوْتَ ، فَعَرَضَ ذَلِكَ عَلَى قَوْمِهِ ، فَقَالُوا : أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ ، فَاخْتَرْنَا ، فَقَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ، وَكَانُوا مِمَّا إِذَا نَزَعُوا (فَرَعُوا) إِلَى الصَّلَاةِ ، فَصَلَّى بِهِمْ ، ثُمَّ قَالَ : « اللَّهُمَّ إِمَّا أَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ فَلَا ، أَوْ الْجُوعَ فَلَا ، وَلَكِنَّ الْمَوْتَ ، فَسَلِّطْ عَلَيْهِمُ الْمَوْتَ ، فَمَاتَ مِنْهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا فِي ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ، قَالَ : (فَهَمْسِي) الَّتِي تَسْمَعُونَ أَنِّي أَقُولُ : « اللَّهُمَّ بِكَ أُحَاوِلُ ، وَبِكَ أُصَاوِلُ ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ » .

ش (١) .

٣٧٧/٣ - « عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ : مَرَّرْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ يُصَلِّي فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَرَدَّ عَلَيَّ إِشَارَةً ، قَالَ لَيْتَ : حَسْبَتْهُ قَالَ : بِإِصْبَعِهِ » .

ش (٢) .

= وفي سنن النسائي، ج ٣ ص ٥ باب : رد السلام بالإشارة في الصلاة - بلفظه مع زيادة .

ما بين الأقواس استدركناه من مصنف ابن أبي شيبة ، ومسنده الإمام أحمد ١٦/٦

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٠ ، ٣١٩ ، ٣٢٠ كتاب (الدعاء) حديث رقم ٩٥٥٧ ما دعا النبي - ﷺ - لأمته ، بلفظه .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٣٣٢ حديث صهيب بن سنان بن النمر بن قاسط - رَوَاهُ - بلفظه وص ٣٣٣ نحوه . وأيضاً في ج ٦ ص ١٦ حديث صهيب - رَوَاهُ - بلفظه مطولاً .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٨ ص ٤٨ حديث رقم ٧٣١٨ بلفظه مطولاً مثل رواية الإمام أحمد .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٢ ص ٧٤ ، من كان يرد ويشير بيده أو برأسه - بلفظ : (حدثنا أبو بكر قال : حدثنا سفيان بن عيينة ، عن زيد بن أسلم ، عن ابن عمر قال : سألت صهيباً كيف كان رسول الله - ﷺ - يصنع حيث يسلم عليه ؟ قال : كان يشير بيده) .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٣٣٢ حديث صهيب بن سنان بن النمر بن قاسط - رَوَاهُ - بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا حجاج بن محمد قال : قال ليث : يعني ابن سعد ، حدثني بكير يعني ابن عبد الله بن الأشج ، عن نابل صاحب العباء ، عن عبد الله بن عمر ، عن صهيب صاحب رسول الله - ﷺ - أنه قال : مررت برسول الله - ﷺ - وهو يصلي فسلمت ، فرد إلى إشارة ، وقال : لا أعلم إلا أنه قال : إشارة بإصبعه) . وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٢ ص ٢٥٨ كتاب (الصلاة) - باب : الإشارة برد السلام - بلفظ : (أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان ، أنبأ أحمد بن عبيد الصفار ، ثنا الأسقاطي يعني عباس بن الفضل ، ثنا أبو الوليد ، ثنا ليث بن سعد ، حدثني بكير بن عبد الله ، عن نابل صاحب العباء ، عن ابن عمر ، عن صهيب قال : مررت على رسول الله - ﷺ - وهو يصلي فسلمت عليه فرد إلى إشارة ، قال ليث : حسبته قال بإصبعه ، وقد روى في هذه القصة بإسناد فيه إرسال ، أنه أشار بيده بلاشك) .

٣٧٧ / ٤ - « عَنْ صُهَيْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ لَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : مَنْ أَشَقَى الْأَوَّلِينَ ؟ قَالَ : عَاقِرُ النَّاقَةِ ، قَالَ : فَمَنْ أَشَقَى الْآخِرِينَ ؟ قَالَ : لَا أَذْرِي ، قَالَ : الَّذِي يَضْرِبُكَ عَلَى هَذِهِ ، وَأَشَارَ عَلَى رَأْسِهِ ، قَالَ : فَكَانَ عَلِيٌّ يَقُولُ : يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ وَلَوْ دِدْتُ أَنْ لَوْ قَدْ انْبَعَثَ أَشْقَاهَا لَخَضَبْتُ هَذِهِ مِنْ هَذِهِ . »
 الروياني ، كر (١) .

٣٧٧ / ٥ - « عَنْ صُهَيْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ أَيَّامَ حَنْيِنٍ يُحَرِّكُ شَفْتَيْهِ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّكَ تُحَرِّكُ شَفْتَيْكَ بِشَيْءٍ مَا كُنْتَ تَفْعَلُهُ ، فَمَا هَذَا الَّذِي تَقُولُ ؟ قَالَ أَقُولُ : « اللَّهُمَّ بِكَ أَحْوَلُ ، وَبِكَ أَصْوَلُ ، وَبِكَ أَقَاتِلُ ، وَفِي لَفْظٍ : بِكَ أَحَاوِلُ ، وَبِكَ أَصَاوِلُ . »
 ابن جرير - ﷺ - (٢) .

(١) الحديث في مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٩ ص ١٣٦ باب وفاته : علي بن أبي طالب - ﷺ - بلفظ : (عن صهيب ، عن النبي - ﷺ - أن قال يوماً لعليٍّ - ﷺ - من أشقى الأولين ؟ قال : الذي عقر الناقة يارسول الله ، قال : صدقت ، قال : فمن أشقى الآخرين ؟ قال : لا أعلم لي يارسول الله ، قال : الذي يضربك على هذه ، وأشار النبي - ﷺ - إلى يافوخه ، فكان عليٌّ - ﷺ - يقول لأهل العراق : وددت أنه قد انبعث أشقاكم يخضب هذه يعني لحيته من هذه ، ووضع يده على مقدم رأسه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وأبو يعلى ، وفيه رشد بن سعد ، وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات .

وفي المعجم الكبير للطبراني - عثمان بن صهيب ، عن أبيه - ج ٨ ص ٤٥ حديث رقم ٧٣١١ ، مع اختلاف في بعض الألفاظ .

وفي المطالب العالية ، ج ٤ ص ٣٢٣ باب : قتل علي - ﷺ - حديث رقم ٤٥١١ بلفظه ، ونحوه رقم ٤٥١٠ (٢) الحديث في مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٣٣٢ حديث صهيب بن سنان ، عن النمر بن قاسط - ﷺ - بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا وكيع ، عن حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن صهيب قال : كان رسول الله - ﷺ - يحرك شفثيه أيام حنين بشيء لم يكن يفعله قبل ذلك ، قال : فقال النبي - ﷺ - إن نبينا كان فيمن كان قبلكم أعجبته أمته فقال : لن يروم هؤلاء شيء فأوحى الله إليه أن خيرهم بين إحدى ثلاث : إما أن أسلط عليهم عدوا من غيرهم فيستبيحهم ، أو الجوع ، أو الموت ، قال : فقالوا : أما القتل أو الجوع ، فلا طاقة لنا به ، ولكن الموت ، قال : قال رسول الله - ﷺ - فمات في ثلاث سبعون ألفاً قال : =

٦ / ٣٧٧ - « عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ لَصُهَيْبٍ : لَوْلَا ثَلَاثُ خِصَالٍ مِنْكَ لَمْ يَكُنْ بِكَ بَأْسٌ ، قَالَ : وَمَا هُنَّ ؟ فَوَاللَّهِ مَا نَرَاكَ تَعِيبُ شَيْئًا ، قَالَ : اِكْتِنَاؤُكَ بِأَبِي يَحْيَىٰ وَكَيْسَ لَكَ وَوَلَدٌ ، وَأَدْعَاؤُكَ إِلَى النَّمْرِ بْنِ قَاسِطٍ وَأَنْتَ رَجُلٌ أَلْكَنٌ *) ، وَإِنَّكَ لَا تَمْسُكُ الْمَالَ ، قَالَ أَمَّا اِكْتِنَائِي بِأَبِي يَحْيَىٰ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَتَانِي بِهَا فَلَا أَدْعُهَا حَتَّىٰ أَلْقَاهُ ، وَأَمَّا أَدْعَائِي إِلَى النَّمْرِ بْنِ قَاسِطٍ فَإِنِّي أَمْرٌ مِنْهُمْ وَلَكِنْ اسْتَرَضِعَ لِي بِالْأَيْلَةِ فَهَذِهِ مِنْ ذَاكَ ، وَأَمَّا الْمَالُ فَهَلْ تَرَانِي أَنْفِقُ إِلَّا فِي حَقٍّ . »

حم ، كر ، ووصله كر عن طريق زيد بن أسلم ، عن أبيه (١) .

= فقال : فأنا أقول الآن : « اللهم بك أحاول ، وبك أصول ، وبك أقاتل » والحديث الذي بعده ص ٣٣٣ من صهيب نحوه .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٠ ص ٣٥١ كتاب (الدعاء) باب : ما كان النبي ﷺ - يدعو به إذا لقي العدو بلفظ : (حدثنا وكيع ، حدثنا عن عمران بن حدير ، عن أبي مجلز أن النبي ﷺ - كان إذا لقي العدو قال : « اللهم أنت عضدى ونصيرى بك أحاول ، وبك أصول ، وبك أقاتل ») .
وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٨ ص ٤٨ ، ٤٩ حديث رقم ٧٣١٨ بلفظه ..
وانظر التعليق السابق رقم ٢ فى المجموعة .

(*) الأكن : اللكنة : عجمة فى اللسان وعسى . يقال رجل ألكن بين اللكن وقد لکن من باب طرب . ٤ / ٧ المختار ب . صحح من كز العمال ، ج ١٣ ص ٤٣٨

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٣٣٣ حديث صهيب - رضي الله عنه - بلفظه مع اختلاف يسير .

وفى تهذيب ابن عساکر ، ج ٦ ص ٤٥٥ بلفظه مع اختلاف يسير . وفى المعجم الكبير للطبراني ، ج ٨ ص ٣٧ ، ٣٨ رقم ٧٢٩٧ بلفظه مع اختلاف يسير .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٥ ص ١٦ ، ١٧ كتاب (الأطعمة) - باب : إطعام الطعام - بلفظ : (عن حمزة بن صهيب ، أن صهيباً كان يكنى : أبا يحيى ويقول : أنه من العرب ، ويطعم الطعام الكثير ، فقال له عمر بن الخطاب يا صهيب : مالك تكنى أبا يحيى وليس لك ولد ، وتقول إنك من العرب ، وتطعم الطعام الكثير وذلك سرف فى المال ، فقال صهيب : إن رسول الله ﷺ - كتانى أبا يحيى ، وأما قولك فى النسب فأنا رجل من النمر بن قاسط من أهل الموصل ، ولكنى سميت غلاماً صغيراً قد علقت أهلى وقومى ، وأما قولك فى الطعام فإن رسول الله ﷺ - كان يقول : أطمع الطعام ، ورد السلام ، فذلك الذى يحملنى على أن أطمع الطعام) .

٣٧٧/٧ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ، قَالَ عُمَرُ لَصُهَيْبٍ : يَا صُهَيْبُ إِنَّ فِيكَ خِصَالًا ثَلَاثًا أَكْرَهُهَا لَكَ . قَالَ : وَمَا هِيَ ؟ قَالَ : إِطْعَامُكَ الطَّعَامَ وَلَا مَالَ لَكَ ، وَاكْتِنَاؤُكَ وَلَا وَدَدَ لَكَ ، وَادِّعَاؤُكَ إِلَى الْعَرَبِ وَفِي لِسَانِكَ لَكِنَّةٌ ، قَالَ : أَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ إِطْعَامِي الطَّعَامَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : أَفْضَلُكُمْ مَنْ أَطْعَمَ الطَّعَامَ ، وَآيَمُ اللَّهِ لَا أَتْرُكُ إِطْعَامَ الطَّعَامِ أَبَدًا ، وَأَمَّا إِكْتِنَائِي وَلَا وَدَدَ لِي ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ لِي : يَا صُهَيْبُ قُلْتُ : لِيَّكَ ، قَالَ : أَلَيْكَ وَوَدَدَ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : اكْتِنِي بِأَبِي يَحْيَى ، وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ مِنْ ادِّعَائِي إِلَى الْعَرَبِ وَفِي لِسَانِي لَكِنَّةٌ فَأَنَا صُهَيْبُ بْنُ سَنَانَ حَتَّى أَنْتَسِبَ إِلَى النَّمْرِ بْنِ قَاسِطٍ كُنْتُ أُرْعَى عَلَى أَهْلِي ، وَإِنَّ الرُّومَ أَغَارَتْ فَسَرَقْتَنِي فَعَلَّمْتَنِي لُغَتَهَا ، فَهُوَ الَّذِي تَرَى مِنْ لَكُنَّتِي . » .
ع ، كر (١) .

= وقال الهيثمي : روى ابن ماجه طرفًا منه ، ورواه الإمام أحمد وفيه عبد الله بن محمد بن عقيل ، وحدثه حسن ، وفيه ضعف ، وبقية رجاله ثقات .

وفي سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ١٢٣١ كتاب (الأدب) باب : الرجل يكنى قبل أن يولد له - حديث رقم ٣٧٣٨ بلفظه مختصراً .

وفي الطبقات الكبرى لابن سعد ، ج ٣ ص ١٦١ ، ١٦٢ صهيب بن سنان - بلفظه مع اختلاف يسير .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٦ ص ٤٥٥ بلفظه مع اختلاف يسير .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٣٣٣ حديث صهيب - ﷺ - مع اختلاف يسير .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٨ ص ٣٧ ، ٣٨ بلفظه مع اختلاف يسير ، ونحوه حديث رقم ٧٣١٠ ص ٤٤ .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٥ ص ١٦ ، ١٧ كتاب (الأئمة) باب : إطعام الطعام - وانظر الحديث السابق رقم ٦ .

وفي سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ١٢٣١ كتاب (الأدب) - ٣٤ باب : الرجل يكنى قبل أن يولد له ، حديث رقم ٣٧٣٨ بلفظه مختصراً .

وفي الطبقات الكبرى لابن سعد ، ج ٣ ص ١٦١ ، ١٦٢ صهيب بن سنان ، بلفظه مع اختلاف يسير .

وفي المطالب العالية ، ج ٤ ص ٩٩ باب : فضل صهيب حديث رقم ٣٠٦٤ بلفظه عن أبي يعلى . قال ابن حجر : هذا إسناد غريب ، وقد أخرجه أحمد ، وفي البخاري طرف منه وفي ابن ماجه طرف منه .

٣٧٧ / ٨ - « عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ : صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَبْلَ أَنْ يُوحَىٰ إِلَيْهِ » .

عد ، كر (١) .

٣٧٧ / ٩ - « عَنْ صُهَيْبٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ مَرَّ بِأَسِيرٍ لَهُ يَسْتَأْمِنُ لَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ

- ﷺ - ، وَصُهَيْبٌ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : مَنْ هَذَا مَعَكَ ؟ قَالَ : أَسِيرٌ لِي مِنَ

الْمُشْرِكِينَ أَسْتَأْمِنُ لَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَالَ صُهَيْبٌ : لَقَدْ كَانَ فِي عُنُقِ هَذَا مَوْضِعٌ

لِلسَيْفِ ، فَغَضِبَ أَبُو بَكْرٍ فَرَأَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - . فَقَالَ : مَالِي أَرَأَيْكَ غَضَبَانِ ؟ فَقَالَ : مَرَرْتُ

بِأَسِيرِي هَذَا عَلَى صُهَيْبٍ فَقَالَ : لَقَدْ كَانَ فِي رِقَبَةِ هَذَا مَوْضِعٌ لِلسَيْفِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - .

فَلَمَّا أَذَيْتَهُ ، فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ ، فَقَالَ : لَوْ أَذَيْتَهُ لَأَذَيْتَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ » .

كر (٢) .

٣٧٧ / ١٠ - « عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ : رَمَدَتْ فَاتَى النَّبِيُّ - ﷺ - . بَتَّمَرٍ فَجَعَلَتْ أُكْلُ مَعَ

النَّبِيِّ - ﷺ - . فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَرَىٰ إِلَى صُهَيْبٍ يَأْكُلُ تَمْرًا وَهُوَ أَرْمَدٌ ؟ فَقُلْتُ :

يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَكَلُ بِشِقِّ عَيْنِي هَذِهِ الصَّحِيحَةَ » .

(١) الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ، ج ٦ ص ٤٥٠ ترجمة صهيب بن سنان بن مالك بلفظ : (وروى

عنه الحافظ وابن عدی أنه قال : صحبت النبي - ﷺ - قبل أن يوحى إليه) .

وفي الكامل لابن عدی ، ج ٧ ص ٢٦٢٦ ترجمة يوسف بن محمد بن يزيد أو زيد بن صهيب بن سنان - بلفظه .

وفي المعجم الكبير للطبرانی ، ج ٨ ص ٤١ صيفی بن صهيب . عن صهيب . بلفظه .

(٢) الحديث في تهذيب ابن عساکر ، ج ٦ ص ٤٥٤ ، ٤٥٥ صهيب بن سنان بن عبد عمرو بن عقيل بن عامر بن

جندلة بن سعد بن خزيمه بن كعب النمری صاحب رسول الله - ﷺ - ممن شهد بدرًا ، وهو المعروف بصهيب الرومي - بلفظه .

وفي المعجم الكبير للطبرانی ، ج ٨ ص ٤٢ حديث رقم ٧٣٠٧ بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٩ ص ٣٠٥ ، ٣٠٦ باب : فضل صهيب وغيره - بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبرانی . وفيه محمد بن الحسن بن زباله وهو ضعيف .

الزبير بن بكار ، كر (١) .

١١ / ٣٧٧ - « عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ : لَمْ يَشْهَدْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَشْهَدًا قَطُّ إِلَّا كُنْتُ حَاضِرَهُ ، وَلَمْ يُبَايِعْ بَيْعَةً قَطُّ إِلَّا كُنْتُ حَاضِرَهَا ، وَلَمْ يَسِرْ سَرِيَةً قَطُّ إِلَّا كُنْتُ حَاضِرَهَا ، وَلَا غَزَا غَزَاً قَطُّ - أَوَّلَ الزَّمَانِ وَآخِرَهُ - إِلَّا كُنْتُ فِيهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ شِمَالِهِ وَمَا خَافُوا أَمَامَهُمْ قَطُّ إِلَّا كُنْتُ أَمَامَهُمْ ، وَلَا مَا وَرَاءَهُمْ ، إِلَّا كُنْتُ وَرَاءَهُمْ ، وَمَا جَعَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَيْنِي وَبَيْنَ الْعَدُوِّ قَطُّ حَتَّى تُوفِّي رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - » .

كر (٢)

١٢ / ٣٧٧ - « عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ بَقْبَاءَ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، وَبَيْنَ أَيْدِيهِمْ رُطْبٌ وَقَدْ رُمِدَتْ فِي الطَّرِيقِ وَأَصَابَتْنِي مَجَاعَةٌ شَدِيدَةٌ فَوَقَعْتُ فِي الرُّطْبِ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَرَى صُهَيْبًا يَأْكُلُ الرُّطْبَ وَهُوَ أَرْمَدٌ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : تَأْكُلُ الرُّطْبَ وَأَنْتَ أَرْمَدٌ ، فَقَالَ صُهَيْبٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّمَا أَكَلْتُ بِشَقِّ عَيْنِي هَذِهِ الصَّحِيحَةَ ، فَتَبَسَّمَ » .

كر (٣)

١٣ / ٣٧٧ - « عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَبَيْنَ يَدَيْهِ تَمْرٌ وَخَبِزٌ ، فَقَالَ : ادْنُ فَكُلْ ، فَأَخَذْتُ تَمْرًا فَأَكَلْتَهُ ، فَقَالَ : تَأْكُلُ تَمْرًا وَبِكَ رَمَدٌ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَمْضُغُ بِنَاحِيَةِ أُخْرَى ، فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ - ﷺ - » .

(١) الحديث في تهذيب ابن عساكر ، ج ٦ ص ٤٥٣ ، بلفظه مع اختلاف يسير .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٨ ص ٤١ حديث رقم ٧٣٠٤ ، نحوه .

(٢) الحديث في تهذيب ابن عساكر ، ج ٦ ص ٤٥٤ ، بلفظه . وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٩ ص ٣٠٦ باب : فضل صهيب - رضي الله عنه - بلفظه . وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه محمد بن الحسن بن زباله وهو ضعيف .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٨ ص ٤٣ ، ٤٤ صيفي بن صهيب عن صهيب حديث رقم ٧٣٠٩ ، بلفظه .

(٣) الحديث في تهذيب ابن عساكر ، ج ٦ ص ٤٥٤ ، ٤٥٤ من حديث طويل .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٨ ص ٤١ حديث رقم ٧٣٠٤ ، نحوه .

وفي الطبقات الكبرى لابن سعد ، ج ٣ ص ١٦٣ - ترجمة صهيب بن سنان - بلفظه .

الرويانى ، كر (١) .

٣٧٧ / ١٤ - « عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : سَمِعْتُ صَهْبِيًّا قَالَ : وَاللَّهِ لَا أُحَدِّثُكُمْ تَعَمُّدًا أَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، وَلَكِنْ تَعَالَوْا أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَغَازِيهِ مَا شَهِدْتُ ، وَمَا رَأَيْتُ ، أَمَّا أَنْ أَقُولَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَلَا . »

ابن سعد ، كر (٢) .

٣٧٧ / ١٥ - « عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : حَدَّثَنِي بَعْضُ وَلَدِ صَهْبِيٍّ أَنَّهُمْ قَالُوا لِأَبِيهِمْ : مَا لَكَ لَا تُحَدِّثُنَا كَمَا يُحَدِّثُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ : أَمَّا أَنَا قَدْ سَمِعْتُ كَمَا سَمِعُوا ؛ وَلَكِنْ يَمْنَعُنِي مِنَ الْحَدِيثِ حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ، وَلَكِنْ سَأُحَدِّثُكُمْ بِحَدِيثِ حَفْظِهِ قَلْبِي وَوَعَاةَ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : أَيُّمَا رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَمِنْ نَيْتِهِ أَنْ يَذْهَبَ بِصَدَاقِهَا فَهُوَ زَانٍ حَتَّى يَمُوتَ ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ بَايَعَ رَجُلًا بَيْعًا وَمِنْ نَيْتِهِ أَنْ يَذْهَبَ حَقُّهُ لَهُوَ خَائِنٌ حَتَّى يَمُوتَ . »

ع ، كر (٣) .

(١) الحديث فى تهذيب ابن عساکر ، ج ٦ ص ٤٥٣ ، ٤٥٤ ، بلفظه مع اختلاف يسير .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٨ ص ٤١ حديث رقم ٧٣٠٤ ، بلفظه .

وفى الطبقات الكبرى لابن سعد - ترجمه صهيب بن سنان - ج ٣ ص ١٦٣ ، بلفظه .

(٢) الحديث فى تهذيب ابن عساکر ، ج ٦ ص ٤٥٥ بلفظ : (وروى ابن سعد أن صهيبا كان يقول : هلموا

نحدثكم عن مغازينا ، فأما أن أقول : قال رسول الله - ﷺ - فلا .

وفى الطبقات الكبرى لابن سعد ، ج ٣ ص ١٦٤ ، بلفظه مختصراً .

(٣) الحديث فى تهذيب ابن عساکر ، ج ٦ ص ٤٥٥ ، بلفظه مع اختلاف يسير .

وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٣٣٢ حديث صهيب بن سنان ، عن النمر بن قاسط - روى - بلفظه مختصراً .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٨ ص ٤٠ - صيفى بن صهيب عن صهيب - حديث رقم ٧٣٠١ ، ٧٣٠٢ ،

=

بلفظه مع اختصار .

٣٧٧/١٦ - « عَنْ صَيْفِي بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ : قُلْنَا لِأَيِّنَا صُهَيْبٌ يَا أَبَانَا لِمَ لَا تُحَدِّثُنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - كَمَا تَحَدَّثُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قَالَ : أَمَا أَنِّي قَدْ سَمِعْتُ كَمَا سَمِعُوا ، وَلَكِنْ يَمْنَعُنِي مِنَ الْحَدِيثِ عَنْهُ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا كَلَّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَعْقِدَ طَرْفِي شَعِيرَةً وَلَنْ يَقْدِرَ عَلَيَّ ذَلِكَ ، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَنْ تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَمِنْ نِيَّتِهِ أَنْ يَذْهَبَ بِصَدَاقِهَا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ زَانٍ حَتَّى يَتُوبَ ، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : مَنْ أَدَانَ بَدِينٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ لَا يَقِيَّ بِهِ لَقِيَ اللَّهَ سَارِقًا حَتَّى يَمُوتَ » .

كر (١) .

٣٧٧/١٧ - « عَنْ كَعْبِ قَالَ : أَخْبَرَنِي صُهَيْبٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : « اللَّهُمَّ إِنَّكَ لَسْتَ بِإِلَهٍ اسْتَحَدَّثْتَاهُ وَلَا اسْتَبَدَّعَنَاهُ *) ، وَلَا كَانَ لَنَا قَبْلَكَ مِنْ إِلَهٍ نَلْجَأُ إِلَيْهِ وَنَذْرُكَ ، وَلَا أَعَانَكَ عَلَيَّ خَلْقِكَ أَحَدٌ فَشُكَّ **) فِيكَ ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ ، هَكَذَا كَانَ دَاوُدُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُهُ » .

= وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٤ ص ٢٨٤ باب : فيمن بنوى أن لا يؤدي صداق امرأته ، بلفظ : (عن صهيب بن سنان قال : قال رسول الله - ﷺ - أيما رجل أصدق امرأة صداقا والله يعلم أنه لا يريد أداءه إليها فغرها بالله واستحل فرجها بالباطل ، لقي الله يوم القيامة وهو زان) . رواه أحمد والطبراني ، وفي إسناد أحمد رجل لم يسم ، وبقية رجاله ثقات ، وفي إسناد الطبراني من لم أعرفهم .

(١) الحديث في تهذيب ابن عساکر ، ج ٦ ص ٤٥٥ ، بلفظه . وقال : وفي رواية الحافظ : (حتى يتوب) في الموضوعين بدل (يموت فيهما) .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٣٣٢ حديث صهيب بن سنان عن النمر بن قاسط - رضي عنه - بلفظه مع اختصار .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٨ ص ٤٠ ، ٤١ حديث رقم ٧٣٠١ ، ٧٣٠٢ ، بلفظه مع اختصار ، عن صيفي بن صهيب ، عن صهيب . وانظر مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٤ ص ٢٨٤ في الحديث السابق .

(*) كذا بالأصل ، وفي مجمع الزوائد (ولا ابتدعناه) .

(**) كذا بالأصل ، وفي مجمع الزوائد (فنشركه) .

٣٧٧/ ١٨ - « عَنْ كَعْبٍ أَنَّ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلَامَ - كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ قَالَ:

اللَّهُمَّ اصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي جَعَلْتَهُ لِي عِصْمَةً ، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي جَعَلْتَ فِيهَا مَعَاشِي ،
اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَأَعُوذُ بِعَفْوِكَ مِنْ نِقْمَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، اللَّهُمَّ لَا
مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ ، قَالَ كَعْبٌ : وَحَدَّثَنِي
صُهَيْبٌ أَنَّ مُحَمَّدًا - ﷺ - كَانَ يَقُولُهُنَّ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنْ صَلَاتِهِ . »

ابن زنجويه ، والرويانى ، كر (٢) .

(١) الحديث فى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ١٠ ص ١٧٩ باب : الأدعية المأثورة عن رسول الله - ﷺ - التى دعا
بها وعلمها ، بلفظ : (وعن صهيب قال : كان رسول الله - ﷺ - يدعو يقول : « اللهم إنك لست بإله
استحدثناه ، ولا برب ابتدعناه ، ولا كان لنا قبلك إله نلجأ إليه ونذرك ، ولا أعانك على خلقنا أحد فنشركه
فيك تباركت وتعاليت » قال ، كعب : وهكذا كان نبي الله داود - عليه السلام - يدعو) .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى وفيه عمرو بن الحصين العقبلى وهو متروك .

وفى ص ١٨٣ - باب : دعاء داود - عليه السلام - بلفظه . وقال الهيثمى فيه ما قال فى الحديث السابق .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٨ ص ٣٩ ، ٤٠ رقم ٧٣٠٠ ترجمة كعب الأخبار ، عن صهيب ، بلفظه .

(٢) الحديث فى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ١٠ ص ١٠٩ ، ١١١ باب : الدعاء فى الصلاة وبعدها - الحديث
الأول بلفظ : (عن أبى موسى قال : أتيت النبى - ﷺ - بوضوء ، فتوضأ ، وصلى ، وقال : « اللهم اصلىح
لى دىنى ، ووسع لى فى دارى ، وبارك لى فى رزقى) .

وقال الهيثمى : رواه أحمد ، وأبو يعلى ، ورجالهما رجال الصحيح ، غير عباد بن عباد المازنى وهو ثقة ،
وكذلك رواه الطبرانى .

والحديث الثانى ص ١١١ بلفظ : (عن أبى بركة الأسلمى قال : كان رسول الله - ﷺ - إذا صلى الصبح
رفع صوته حتى يسمع أصحابه يقول : « اللهم اصلىح لى دىنى الذى جعلته لى عاصمة » ثلاث مرات ، « اللهم
اصلىح لى دنياى التى جعلت فيها معاشى » ثلاث مرات ، « اللهم أعوذ برضاك من سخطك وأعوذ بك منك »
ثلاث مرات ، « اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت ، ولا ينفع ذا الجدد منك الجدد »

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، وفيه إسحاق بن يحيى بن طلحة وهو ضعيف .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٨ ص ٣٨ ، ٣٩ ترجمة كعب الأخبار عن صهيب بلفظه .

وفى سنن النسائى ، ج ٣ ص ٧٣ ، نوع آخر من الدعاء عند الانصراف من الصلاة ، بلفظه مطولاً . =

٣٧٧/١٩ - « وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ : حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرٍ بْنُ قَتَادَةَ ، ثنا أَبُو عَمْرٍو بْنُ مَطَرٍ ، ثنا

جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُسْتَفَاضِ الْفَرِيَابِيِّ ، حَدَّثَنِي أَبُو وَهَبٍ الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ
الله الْجُهَنِيُّ ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي مَشْجَعَةَ (ابْنِ رَبِيعِ) ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ زَمْلِ الْجُهَنِيِّ قَالَ : كَانَ رَسُولُ
الله - ﷺ - إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ قَالَ وَهُوَ تَانٌ رَجُلُهُ : سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ ، وَأَسْتَغْفِرُ اللهُ إِنَّ اللهُ
كَانَ تَوَّابًا سَبْعِينَ مَرَّةً ، ثُمَّ يَقُولُ سَبْعِينَ سَبْعِمَائَةَ : لَا خَيْرَ فِيمَنْ كَانَتْ ذُنُوبُهُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ
أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِمَائَةَ (ثُمَّ يَقُولُ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ) ، ثُمَّ يَسْتَقْبِلُ النَّاسَ بِوَجْهِهِ وَكَانَ تَعْجِبُهُ الرُّؤْيَا ،
ثُمَّ يَقُولُ : هَلْ رَأَى أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا ؟ قَالَ ابْنُ زَمْلٍ فَقُلْتُ : أَنَا يَا نَبِيَّ اللهُ ، قَالَ : خَيْرٌ تَلَقَّاهُ
وَشَرٌّ تَوَقَّاهُ ، وَخَيْرٌ لَنَا وَشَرٌّ عَلَيَّ أَعْدَائُنَا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، أَفْصَصُ (رُؤْيَاكَ) ،
فَقُلْتُ رَأَيْتُ جَمِيعَ النَّاسِ عَلَيَّ طَرِيقَ رَحْبٍ سَهْلٍ لَأَحِبُّ (١) وَالنَّاسَ عَلَيَّ الْجَادَةَ مُنْطَلِقِينَ ،
فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ أَشْفَى (٢) ذَلِكَ الطَّرِيقَ عَلَيَّ مَرَجٌ (٣) لَمْ تَرَعِينِي مِثْلَهُ يَرْفٌ رَفِيفًا (٤) يَقْطُرُ
مَاؤُهُ (مِنْ أَنْوَاعِ الْكَلَالِ) فَكَأَنِّي بِالرَّعْلَةِ (٥) الْأُولَى حَتَّى أَشْفَوْا عَلَيَّ الْمَرَجَ كَبَرُوا ثُمَّ أَكْبُوا

= وفي حلية الأولياء ، ج ٦ ص ٤٦ بلفظه ، عن كعب مطولا .

وقال أبو نعيم في حليته : وهذا الحديث أيضا من جياذ الأحاديث تفرد به موسى عن عطاء .

وفي صحيح مسلم ، ج ٤ ص ٢٠٨٧ كتاب (الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار) ١٨ باب : التعوذ من شر ما
عمل ومن شر ما لم يعمل ، حديث رقم ٧١ - (٢٧٢٠) عن أبي هريرة مختصرا مع اختلاف يسير .

وفي صحيح البخارى ، ج ٨ ص ٩٠ كتاب (الدعوات) باب : الدعاء بعد الصلاة ، بلفظ : (حدثنا عتبة بن
سعيد ، حدثنا جرير ، عن منصور ، عن المسيب بن رافع ، عن وراد مولى المغيرة بن شعبة قال : كتب المغيرة
إلى معاوية بن أبي سفيان أن رسول الله - ﷺ - كان يقول في دبر كل صلاة إذا سلم ، لا إله إلا الله وحده لا
شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطى لما منعت ، ولا
ينفع ذا الجد منك الجد ، وقال شعبة عن منصور قال سمعت المسيب .

(١) اللاحب : الطريق الواسع المنقاد الذى لا يتقطع النهاية ٤ / ٢٣٥ ب .

(٢) كذا بالأصل .

(٣) مرج : الأرض الواسعة ذات نبات كثير تموج فيه الدواب أى تُخلى تسرح مختلطة كيف شاءت اه
النهاية . ب ٤ / ٣١٥ .

(٤) رفيفا : يقال للشيء إذا كثرت ماؤه من النعمة والفضاخر حتى يكاد يهتز . رَفَّ يَرْفُ رَفِيفًا . اهـ النهاية ٢ / ٢٤٥ .

(٥) رَعْلَةٌ : يقال للقطعة من الفرسان رَعْلَةً ، ولجماعة الخيل رَعِيلٌ اهـ النهاية ٢ / ٢٣٥ .

رَوَّاحِلَهُمْ فِي الطَّرِيقِ فَلَمْ يَظْلِمُوهُ يَمِينًا وَلَا شِمَالًا ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ مُنْطَلِقِينَ ، ثُمَّ جَاءَتِ الرَّعْلَةُ الثَّانِيَةَ وَهُمْ أَكْثَرُ مِنْهُمْ أَضْعَافًا ، فَلَمَّا أَشْفَوْا عَلَى الْمَرْجِ كَبَرُوا ، ثُمَّ أَكْبُوا رَوَّاحِلَهُمْ فِي الطَّرِيقِ فَمِنْهُمْ الْمَرْجُ ، وَمِنْهُمْ الْآخِذُ الضَّغْتُ (١) وَمَضَوْا عَلَى ذَلِكَ ، ثُمَّ قَدِمَ عِظْمَاءُ النَّاسِ ، فَلَمَّا أَشْفَوْا عَلَى الْمَرْجِ كَبَرُوا ، وَقَالُوا : هَذَا خَيْرُ الْمَنْزِلِ (فَكَأَنِّي) أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَمِيلُونَ يَمِينًا وَشِمَالًا ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ لَزِمْتُ الطَّرِيقَ حَتَّى أَتَى أَفْصَى الْمَرْجِ فَإِذَا بَكَ يَارَسُولَ اللَّهِ عَلَى مَنبَرٍ فِيهِ سَبْعُ دَرَجَاتٍ وَأَنْتَ فِي أَعْلَاهَا دَرَجَةٌ ، وَإِذَا عَن يَمِينِكَ رَجُلٌ آدَمُ سَبَلٌ (٢) أَقْنَى إِذَا هُوَ يَتَكَلَّمُ يَسْمُو (فَيَفْرَعُ الرِّجَالَ) طَوْلًا ، وَإِذَا عَن يَسَارِكَ رَجُلٌ تَارُ رَيْعَةٌ* أَحْمَرٌ كَثِيرٌ خِيْلَانُ الْوَجْهِ كَأَنَّمَا حُمِّمَ شَعْرُهُ فِي الْمَاءِ ، إِذَا هُوَ تَكَلَّمَ أَصْفَيْتُمْ لَهُ إِكْرَامًا لَهُ ، وَإِذَا أَمَامَكَ شَيْخٌ أَشْبَهَ النَّاسَ بِكَ خَلْقًا وَوَجْهًا كُلَّكُمْ تَوْمَنُهُ يَرِيدُونَهُ وَإِذَا أَمَامَ ذَلِكَ نَاقَةٌ عَجْفَاءٌ شَارَفٌ** تَنْقِيهَا فَإِذَا أَنْتَ يَارَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّكَ (قَالَ فَاذْهَبْ لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - سَاعَةٌ ، ثُمَّ سُرِّي عَنْهُ) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَمَّا مَا رَأَيْتَ مِنَ الطَّرِيقِ السَّهْلِ الرَّحْبِ اللَّاحِبِ فَذَلِكَ مَا حَمَلْتُمْ عَلَيْهِ مِنَ الْهُدَى وَأَنْتُمْ عَلَيْهِ ، وَأَمَّا الْمَرْجُ الَّذِي رَأَيْتَ فَالِدُنْيَا وَعَصَارَةٌ (عَيْشِهَا) مَضِيَّتْ أَنَا وَأَصْحَابِي لَمْ تَتَعَلَّقْ بِهَا وَلَمْ تَتَعَلَّقْ بِنَا ، وَلَمْ تُرِدْهَا وَلَمْ تُرِدْنَا ، ثُمَّ جَاءَتِ الرَّعْلَةُ الثَّانِيَةَ مِنْ بَعْدِنَا وَهُمْ أَكْثَرُ مِنَّا أَضْعَافًا ، مِنْهُمْ الْمَرْجُ وَمِنْهُمْ الْآخِذُ الضَّغْتُ وَنَجَّوْا عَلَى ذَلِكَ ، ثُمَّ جَاءَ عِظْمَاءُ النَّاسِ ، فَمَالُوا عَلَى الْمَرْجِ يَمِينًا وَشِمَالًا ، فَإِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ، أَمَّا أَنْتَ فَمَضِيَّتْ عَلَى طَرِيقَةٍ صَالِحَةٍ فَلَمْ تَزَلْ عَلَيْهَا حَتَّى تَلْقَانِي ، وَأَمَّا الْمَنبَرُ الَّذِي رَأَيْتَ فِيهِ سَبْعُ دَرَجَاتٍ وَأَنَا فِي أَعْلَى دَرَجَةٍ ، فَالِدُنْيَا سَبْعَةُ آلَافِ سَنَةٍ ، وَأَنَا فِي آخِرِهَا (أَلْفَا) ، وَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي رَأَيْتَ عَن يَمِينِي الْآدَمُ الشَّشَلُ فَذَلِكَ مُوسَى إِذَا هُوَ

(١) الضَّغْتُ : ملء اليد من الحشيش المختلط اهـ ٣ / ٩٠ النهاية .

(٢) آدم سَبَلٌ : تطويل الأنف أو طرف الشارب أو طول شعر أسفل اللحية . القاموس المحيط ٣ / ٤٠٣ ، النهاية ،

ج ٤ ص ٣٣٩ .

(*) تَارٌ : التار : المتلىء البدن ا. هـ . / النهاية ١ / ١٨٦ .

(**) شارف : شارف : الناقة المسنة . اهـ النهاية ٢ / ٦٠ .

تَكَلَّمَ يَعْلُو الرَّجَالَ بِفَضْلِ صَلَاحِ اللَّهِ إِيَّاهُ ، وَالَّذِي رَأَيْتَ عَنْ يَسَارِي النَّارِ الرَّبْعَةَ ، الْكَبِيرِ
 خَيْلَانَ الْوَجْهِ ، كَأَنَّمَا حُمِّمَ شَعْرُهُ (بِالْمَاءِ) ، فَذَلِكَ عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ نَكْرِمُهُ لِإِكْرَامِ اللَّهِ إِيَّاهُ ،
 وَأَمَّا الشَّيْخُ الَّذِي رَأَيْتَ أَشْبَهَ النَّاسَ بِي خَلْقًا وَوَجْهًا فَذَلِكَ أَبُوْنَا إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ،
 كُلُّنَا نُؤْمَهُ وَنَقْتَدِي بِهِ ، وَأَمَّا النَّاقَةُ الَّتِي رَأَيْتَ وَرَأَيْتَنِي أَتْقِيهَا ، فَهِيَ السَّاعَةُ عَلَيْنَا تَقُومُ ، لَا نَبِيَّ
 بَعْدِي ، وَلَا أُمَّةَ بَعْدَ أُمَّتِي قَالَ فَمَا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ رُؤْيَا بَعْدَهَا إِلَّا أَنْ يَجِيءَ
 الرَّجُلُ فِيحْدِثُ بِهَا مَتَبْرَعًا » .

. (١)

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٨ ص ٣٦١ : ٣٦٣ رقم ٨١٤٦ - ترجمة ضحاك بن زمل الجهني ،
 بلفظه مع اختلاف يسير بزيادة ونقص .
 وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٧ ص ١٨٣ ، ١٨٤ باب : تعبير الرؤيا ، بلفظه مع اختلاف يسير .
 وقال الهيثمي : وفيه سليمان بن عطاء القرشي ، وهو ضعيف . وفي دلائل النبوة للبيهقي ٣٦ / ٧ : ٣٨ بلفظه .
 وما بين الأقواس استدركناه منه .

(مسند الضحاك بن سفيان الكلابي - ج ١ -)

١ / ٣٧٨ - « عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ : مَا أَدَّى الدِّيَةَ إِلَّا الْعَصَبَةُ ؛ لِأَنَّهُمْ يَعْقِلُونَ عَنْهُ ، فَهَلْ سَمِعَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي ذَلِكَ شَيْئًا ؟ فَقَالَ الضَّحَّاكُ بْنُ سُفْيَانَ الْكَلَابِيُّ - وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ - اسْتَعْمَلَهُ عَلَى الْأَعْرَابِ - كَتَبَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ أُورِثَ امْرَأَةً أَشِيمَ الضَّبَابِيِّ مِنْ دِيَةِ زَوْجِهَا وَكَانَ قُتِلَ خَطَأً ، فَأَخَذَ بِذَلِكَ عُمَرُ » .

عب ، ض (١) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (العقول) باب : ميراث الدية ، ج ٩ ص ٣٩٧ رقم ١٧٧٦٤ من رواية ابن المسيب ، بلفظه .

وأخرجه أبو داود في سننه كتاب (الفرائض) باب : في المرأة ترث من دية زوجها ، ج ٣ ص ٣٣٩ رقم ٢٩٢٧ من رواية سعيد بن المسيب ، مختصراً .

وأخرجه الترمذى في سننه في باب : ماجاء في المرأة ترث من دية زوجها ، ج ٢ ص ٤٣٤ رقم ١٤٣٦ من رواية سعيد بن المسيب مع اختلاف يسير في صدر الحديث ، وقال : هذا حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أهل العلم .

وأخرجه ابن ماجه في الديات برقم ٢٦٤٢ باب : الميراث من الدية .

(وَأَشِيمٌ) بفتح الهمزة وسكون الشين - (والضباب) بكسر الضاد وهو معاوية بن كلاب بن ربيعة بن عامر ابن صعصعة . والضبابى منسوب إلى محلة بالكوفة يقال لها : قلعة الضباب .

١ / ٣٧٩ - « كَانَ بِالْمَدِينَةِ امْرَأَةٌ يُقَالُ لَهَا أُمُّ عَطِيَّةٍ تَخْفِضُ الْجَوَارِيَّ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَا أُمَّ عَطِيَّةٍ إِذَا خَفَضْتَ فَلَا تَنْتَهَكِي ؛ فَإِنَّهُ أُسْرَى لِلْوَجْهِ وَأَحْطَى عِنْدَ الزَّوْجِ » .
ابن منده - رضي الله عنه - كر (١) .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٧ ص ٨ من طريق أبي عبد الله بن منده ، عن الضحاك ، مع اختلاف يسير في اللفظ . وقال الحافظ : ذكر أبو الطيب فيما قرأته على أبي محمد السلمى عنه أنه الضحاك بن قيس - يعني راوى هذا الحديث - غير الضحاك الفهرى يعني المترجم .
وأخرجه البيهقى في السنن الكبرى ، ج ٨ ص ٣٢٤ (باب : السلطان يكره على الاختتان أو الصبي سبب المملوك يأمران به ، وما ورد في الختان) من عدة طرق ، ومنها الرواية التي معنا للضحاك ، بلفظه . وقال الغلابي : فقال أبو زكريا - وهو يحيى بن معين - الضحاك بن قيس هذا ليس بالفهرى .

(مسند ضرار بن الأزور - رضي الله عنه)

٣٨٠ / ١ - « مَرَّبِي رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - وَأَنَا أَحْلُبُ ، فَقَالَ : دَعِ دَاعِيَ اللَّبَنِ » .

حم (١)

٣٨٠ / ٢ - « أَهْدَيْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - لِقِحَّةً فَأَمَرَنِي أَنْ أَحْلُبَهَا ، فَحَلَبْتُهَا ، فَلَمَّا

أَخَذْتُ لِأُجْهِدَهَا قَالَ : لَا تَفْعَلْ ، دَعِ دَاعِيَ اللَّبَنِ (لَا تُجْهِدَهَا) » .

حم ، خ في تاريخه ، وابن منده ، كر (٢) .

٣٨٠ / ٣ - « آتَيْتُ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - فَقُلْتُ : أُمِدُّ يَدَكَ أَبِيعُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَبَايَعْتُهُ ،

وَأَسْلَمْتُ ، ثُمَّ قُلْتُ :

تَرَكْتُ الْقِدَاحَ وَعَرَفَ الْقِيَانَ وَالخَمْرَ أَشْرَبُهَا وَالثَّمَالَ
وَكَرَى الْمُحَيْرِ فِي غَمْرَةٍ وَحَمَلِي عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْقِتَالَ
فِيَارِبٌ لَا أُغْبِنُ صَفْقَتِي فَقَدْ بَعْتُ أَهْلِي وَمَالِي ابْتِدَالَ

فَقَالَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - مَا غُبِنْتَ صَفْقَتِكَ ، وَفِي لَفْظٍ : مَا أُغْبِنَ اللَّهُ صَفْقَتَكَ يَا ضِرَارُ » .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد - رضي الله عنه - (حديث ضرار بن الأزور - رضي الله عنه) - ج ٤ ص ٧٦ ، ٣١١ وفي

ص ٣٢٢ ذكر الحديث بلفظه ، وقال أبو معاوية زيادة في حديثه : لا تجهدنها .

وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (البر والصلة) باب : الإحسان إلى الدواب ، ١٩٦ / ٨ عن ضرار بن الأزور ، بنحوه .

وقال الهيثمي : رواه أحمد ، والطبراني بأسانيد ، ورجال أحدهما رجال ثقات .

(٢) الحديث في مسند الإمام أحمد - رضي الله عنه - (حديث ضرار بن الأزور - رضي الله عنه) - ج ٤ ص ٣٣٩ عن ضرار بن

الأزور ، مع اختلاف يسير .

وفي تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في ترجمة ضرار بن الأزور ، ج ٧ ص ٣٣ من رواية ضرار ، مع

اختلاف يسير في اللفظ . وما بين القوسين أثبتناه من الكنز برقم ٤٦٠٤٦

(واللقحة) بفتح اللام وكسرهما : الناقة القريبة العهد بالتاج . اهـ . نهاية ٤ / ٢٦٢

كر (١) .

٣٨٠ / ٤ - « وَقَفْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَلَا أُشَدُّكَ

شِعْرًا قُلْتَهُ ؟ قَالَ : بَلَى ، فَأَنْشَدْتُهُ :

خَلَعْتُ الْعِزَافَ وَضَرَبَ الْقِيَانَ وَالْخَمْرَ تَصْلِيَةً وَأَبْتِهَالًا
وَكَرَّرِي الْمُحَبَّرَ فِي غَمْرَةٍ وَشَدَّيْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْقِتَالَا
فَيَارِبُّ لَا أُغْبِنُ بِيَعْتِي فَقَدْ بَعْتُ أَهْلِي وَمَالِي بَدَالَا

فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : رِيحَ الْبَيْعِ ، رِيحَ الْبَيْعِ « .

كر (٢) .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، في ترجمة ضرار بن الأزور ، ج ٧ ص ٣٣ من رواية ضرار ، بلفظه . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٩ / ٣٩٠ بألفاظ متقاربة ، وقال : رواه الطبراني ، وعبد الله ، وقال في الإسناد : محمد بن سعيد الباهلي والضعيف قرشي ، والله أعلم ، ورواه الطبراني بإسنادين في أحدهما محمد بن سعيد بن زياد الأترم ، وهو ضعيف ... إلخ
(و القلدح) : جمع القلدح - بكسر القاف وهو السهم الذي كانوا يستقسمون به ، أو الذي يرمى به عن القوس . اهـ : نهاية ٤ / ٢٠

(و الشمال) بالكسر : الملجأ والغياث ، وقيل : هو المطعم في الشدة .

(و الغبن) من : غبنة في البيع ، أي : خدعه . اهـ . مختار الصحاح ص ٤٦٨

(٢) ورد جزؤه الأخير في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٧ / ٣٣ بألفاظ متقاربة .

وانظر التعليق على الحديث السابق .

(مسند طارق بن شهاب الأحمسي - رحمه الله -)

١/٣٨١ - « عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - وَغَزَوْتُ فِي خِلَافَةِ أَبِي

بَكْرٍ وَعُمَرَ » .

حم ، وابن منده ، كر (١) .

٢/٣٨١ - « عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ : كَانَ خَبَّابٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ، وَكَانَ مِمَّنْ

يُعَذَّبُ فِي اللَّهِ » .

ش (٢) .

٣/٣٨١ - « عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ : كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَنْطِقُ عَلَيَّ

لِسَانِ مَلِكٍ » .

يعقوب بن سفيان ، كر (٣) .

(١) الحديث في مسند الإمام أحمد (حديث طارق بن شهاب - رحمه الله - ج ٤ ص ٣١٤ ، ٣١٥ من حديث مطول .

وفي المعجم الكبير للطبراني في (ترجمة طارق بن شهاب) ، ج ٨ ص ٣٨٥ رقم ٨٢٠٤ من روايته ، وبلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي باب : ماجاء في طارق بن شهاب - رحمه الله - ج ٩ ص ٤٠٧ من رواية طارق بن

شهاب ، بلفظه . وقال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني ، ورجالهما رجال الصحيح .

وفي تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر في ترجمة طارق بن شهاب ، ج ٧ ص ٤٣ مع زيادة يسيرة .

(٢) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (التاريخ) ج ١٣ ص ٤٩ رقم ١٥٧١٨ من طريق طارق بن شهاب ،

بلفظه .

وفي حلية الأولياء لأبي نعيم في ترجمة خباب بن الأثرث ، ج ١ ص ١٤٣ من طريق طارق بن شهاب ،

بلفظه .

(٣) الأثر في مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (المناقب) باب : إن الله جل الحق على لسان عمر وقلبه ، ج ٩ ص ٦٧

من طريق طارق بن شهاب بلفظ : « كنا نتحدث أن السكينة تنزل على لسان عمر » . وقال الهيثمي : رواه

الطبراني ورجاله ثقات .

٣٨٢ / ١ - « عَنْ طَارِقِ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِسُوقِ ذِي الْمَجَازِ ، فَمَرَّ وَعَلَيْهِ جَبَّةٌ لَهُ حَمْرَاءُ وَهُوَ ينادي بِأَعْلَى صَوْتِهِ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلَحُوا ، وَرَجُلٌ يَتَّبِعُهُ بِالْحِجَارَةِ قَدْ أَدْمَى كَعْبِيهِ وَعَرَقُوبِيهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تُطِيعُوهُ فَإِنَّهُ كَذَّابٌ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : غُلَامٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، قُلْتُ : فَمَنْ هَذَا يَتَّبِعُهُ بِرَمِيهِ ؟ قَالُوا : هَذَا عُمَةُ عَبْدِ الْعُزَّى ، وَهُوَ أَبُو لَهَبٍ . »

ش (١) .

٣٨٢ / ٢ - « عَنْ طَارِقٍ قَالَ : دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى الْمَنْبَرِ ، وَهُوَ يَقُولُ : يَدُ الْمُعْطَى الْعُلْيَا . »

ابن جرير (٢) .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (المغازى) باب : فى أذى قريش للنبي - ﷺ - وما لقى منهم ، ج ١٤ ص ٣٠٠ رقم ١٨٤١٤ من طريق طارق المحاربي ، بلفظه .

وفى المستدرک للحاكم كتاب (التاريخ) ، ج ٢ ص ٦١١ ، ٦١٢ من طريق طارق المحاربي من حديث طويل تكلمته الحديث الآتى بعد هذا .

وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

وقال الذهبى فى التلخيص ، صحيح ، وروى ابن أبى شيبة بعضه ، وروى البيهقى بعضه .

وفى مجمع الزوائد لهيتمى كتاب (المغازى) باب : علو الإسلام على كل دين خالفه وظهوره عليه ، ج ٦ ص ٢٢ من حديث طويل .

وقال الهيتمى : رواه الطبرانى ، وفيه أبو حباب الكلبي وهو مدلس ، وقد وثقه ابن حبان ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

(٢) الحديث فى المستدرک للحاكم كتاب (التاريخ) ج ٢ ص ٦١٢ من طريق طارق من عبد الله المحاربي ، وهو من حديث طويل اشتمل على الحديث السابق .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .

(مسند طارق الأشجى والدأبى مالك - رضي الله عنه) -

٣٨٣ / ١ - « عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - وَأَتَى رَجُلٌ فَقَالَ : كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي ؟ قَالَ : (اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَارْحَمْنِي وَعَافِنِي وَارْزُقْنِي ، وَجَمَعَ أَصَابِعَهُ الْأَرْبَعَ إِلَّا الْإِبْهَامَ ، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ يَجْمَعُونَ لَكَ دِينَكَ وَدُنْيَاكَ ، وَفِي لَفْظٍ : دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ » .
ش ، وابن النجار (١) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الدعاء) باب : الدعاء بالعافية ، ج ١٠ ص ٢٠٧ من طريق أبي مالك الأشجعي ، عن أبيه ، مع اختلاف يسير في اللفظ .
وأخرج الإمام أحمد في مسنده (حديث طارق بن أشيم الأشجعي بن أبي مالك - رضي الله عنه) - ٣ / ٤٧٢ ، بنحوه .

(مسند الطفيل بن عمرو الدوسي ذي النور - رضي الله عنه)

١/٣٨٤ - « عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ رَبِّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ ، عَنْ الطُّفَيْلِ بْنِ عَمْرِو الدَّوْسِيِّ قَالَ : أَقْرَأَنِي أَبِي بْنُ كَعْبِ الْقُرْآنَ ، فَأَهْدَيْتُ لَهُ قَوْسًا ، فَعَدَا إِلَيَّ النَّبِيُّ - صلوات الله عليه - مُتَقَلِّدَهَا . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - صلوات الله عليه - : مَنْ سَلَحَكَ هَذِهِ الْقَوْسَ يَا أَبِي ؟ قَالَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرِو الدَّوْسِيِّ أَقْرَأْتُهُ الْقُرْآنَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - صلوات الله عليه - : تَقَلِّدُهَا شَكْوَةً مِنْ جَهَنَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَأْكُلُ مِنْ طَعَامِهِمْ ، فَقَالَ : أَمَا طَعَامٌ صَنَعَ لِعَبْرِكَ فَحَضَرْتَهُ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَأْكُلَهُ ، وَأَمَا مَا صُنِعَ لَكَ فَإِنَّكَ إِنْ أَكَلْتَهُ فَإِنَّمَا تَأْكُلُ بِخَلَاقِكَ . »

البعوى ، وقال : حديث غريب ، وعبد ربه بن سليمان بن زيتون أحسبه من أهل حمص ولم يسمع من الطفيل ، كر (١) .

٢/٣٨٤ - « عَنْ أَبِي طَلْحَةَ بْنِ عَمْرِو الْبَصْرِيِّ قَالَ : كَانَ أَحَدُنَا إِذَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَإِنْ كَانَ لَهُ عَرِيفٌ نَزَلَ عَلَى عَرِيفِهِ بِغَيْرِ الْمَعْرِفَةِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَرِيفٌ نَزَلَ الصَّفَّةَ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صلوات الله عليه - يَقْرُنُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ وَيَرْزُقُهُمَا مَدًّا كُلَّ يَوْمٍ مِنْ تَمْرٍ بَيْنَهُمَا ، فَأَتَيْتُ فَنَزَلْتُ فِي الصَّفَّةِ مَعَ رَجُلٍ ، فَكَانَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ كُلَّ يَوْمٍ مِدٌّ مِنْ تَمْرٍ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - صلوات الله عليه - ذَاتَ يَوْمٍ بَعْضَ الصَّلَوَاتِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ، قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الصَّفَّةِ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَحْرَقْ بَطُونَنَا التَّمْرُ وَتَخَرَّقَتْ عَنَّا الْخَنَفُ ، فَصَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ - صلوات الله عليه - ، فَخَطَبَ فَحَمَدَ اللَّهُ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَذَكَرَ مَا لَقِيَ مِنْ قَوْمِهِ مِنَ الشَّدَّةِ وَالْأَذَى (حَتَّى قَالَ) : لَقَدْ مَكَّنْتُ أَنَا وَصَاحِبِي ثَمَانِيَةَ

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر في ترجمة الطفيل بن عمرو الدوسي ، وقيل ابن ذي النور ، ج ٧ ص ٦٢ بروايته ولفظه ، وقال ابن عساكر : عبد الله بن محمد أحد رواة هذا الحديث الذي روى عنه إسماعيل هذا الحديث هو : عبد ربه بن سليمان بن زيتون أحسبه من أهل حمص ولم يسمع من الطفيل ، وهو حديث غريب .

وذكر الهيثمي في الزوائد كتاب (البيوع) باب : الأجر على تعليم القرآن وغير ذلك ٩٥/٤ ، بنحوه . وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه : عبد الله بن سليمان بن عمير ، ولم أجد من ترجمه ، ولا أظنه أدرك الطفيل .

عَشْرَ يَوْمًا وَلَيْلَةً وَمَا طَعَامُنَا إِلَّا الْبَرِيرُ ، حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ عَلَى إِخْوَانِنَا مِنَ الْأَنْصَارِ فَوَاسُونَا فِي طَعَامِهِمْ ، وَعَظُمَ طَعَامُهُمْ هَذَا التَّمْرُ ، وَاللَّهُ لَوْ وَجَدْتُ اللَّحْمَ وَالْخُبْزَ لَأَطَعَمْتُكُمْوَهُ ، وَلَكِنْ لَعَلَّكُمْ أَنْ تُدْرِكُوا - أَوْ مَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ - زَمَانًا تَلْبَسُونَ فِيهِ مِثْلَ أَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، وَيُقْدَى عَلَيْكُمْ وَيُرَاحُ بِالْحِفَانِ ، أَنْتُمْ الْيَوْمَ خَيْرٌ مِنْكُمْ يَوْمَئِذٍ ، أَنْتُمْ الْيَوْمَ إِخْوَانُ ، وَأَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ » .

ابن جرير (١) .

(١) الحديث في حلية الأولياء لأبي نعيم ، ج ١ ص ٣٧٤ ، ٣٧٥ في ترجمة : طلحة بن عمرو ، بلفظه مع اختلاف يسير واختصار عن طلحة بن عمرو ، وكذلك في المجمع كما سنذكره وقال السياق لوهب بن بقية .
وما بين القوسين أثبتناه من الكنز ليستقيم المعنى .
وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الزهد) باب : في عيش رسول الله - ﷺ - والسلف ٣٢٢/١٠ ، ٣٢٣ بنحوه .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، والبزار بنحوه ، إلا أنه قال في أوله : كان أحدنا إذا قدم المدينة ... إلخ ، ورجال البزار رجال الصحيح ، غير محمد بن عثمان العقيلي ، وهو ثقة .
(البرير) : ثمر الأراك . (الخنف) بضمين : جمع الخنيف ، وهو نوع غليظ من أردأ الكتان . اهـ

(مسند طلق بن علي - رضي الله عنه -)

١ / ٣٨٥ - « خَرَجْنَا وَفَدًا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ - ﷺ - فَبَايَعَنَا ، فَصَلَّيْنَا ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : مَا تَرَى فِي مَسِّ الذِّكْرِ فِي الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ : وَهَلْ هُوَ إِلَّا بَضْعَةٌ مِنْكَ » .

عب ، ش (١) .

٢ / ٣٨٥ - « جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا تَرَى فِي الصَّلَاةِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ؟ فَاَنْطَلَقَ (*) النَّبِيُّ - ﷺ - إِزَارَهُ فَطَارِقَ بِهِ رِدَاءَهُ ثُمَّ اشْتَمَلَ بِهِمَا ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ ، قَالَ : أَكُلُّكُمْ يَجِدُ ثَوْبَيْنِ ؟ » .

عب ، ش (٢) .

٣ / ٣٨٥ - « خَرَجْنَا وَفَدًا إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَأَخْبَرَنَا أَنَّهُ بَارِضْنَا بِيَعَةٍ لَنَا ، فَاسْتَوْهَبْنَا فَضَلَ طَهُورَهُ ، فَدَعَا بِنَاءَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ مَضَمُضَ ، ثُمَّ جَعَلَهُ لَنَا فِي إِدَاوَةٍ ، فَقَالَ : اخْرُجُوا بِهِ مَعَكُمْ ، فَإِذَا قَدِمْتُمْ بَلَدَكُمْ فَاكْسِرُوا بِيَعَتِكُمْ ، وَأَنْضَحُوا مَكَانَهَا بِالْمَاءِ ، وَأَتَّخِذُوهَا مَسْجِدًا » .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطهارة) باب : الوضوء من مس الذكر ، ج ١ ص ١١٧ رقم ٤٢٦ من رواية قيس بن طلق ، عن أبيه ، مع اختلاف يسير في اللفظ .

وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الطهارة) باب : من كان لا يرى فيه وضوءاً ، ج ١ ص ١٦٥ من رواية قيس ابن طلق ، عن أبيه طلق بن علي ، بلفظه .

وهذا على رأى من لا يرى نقص الوضوء بذلك ، والفريق الآخر يرى خلاف ذلك ، انظر مجمع الزوائد ١ / ٢٤٤ ، ٢٤٥ فقد ذكر أدلة الفريقين .

(*) وفيه فأطلق بدلاً من فانطلق .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : ما يكفي الرجل من الثياب ، ج ١ ص ٣٥٢ رقم ١٣٧٣ من رواية قيس بن طلق ، مع اختلاف في اللفظ .

وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) باب : في الصلاة في الثوب الواحد ، ج ١ ص ٣١١ من رواية قيس بن طلق ، بلفظه .

ش (١) .

٤ / ٣٨٥ - « بَيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ فَقَالَ : قَرَّبُوا الْيَمَامِيَّ مِنَ الطَّيْنِ فَإِنَّهُ مِنْ أَحْسَنِكُمْ لَهُ مَسًّا ، وَأَشَدَّكُمْ لَهُ سَاعِدًا » .
أبو نعيم في المعرفة (٢) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٢ ص ٨٠ كتاب (الصلاة) باب : الصلاة في الكنائس والبيع ، بلفظه عن طلق بن علي .

(٢) الحديث في مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (الصلاة) باب : بناء المساجد ، ج ٢ ص ٩ من رواية طلق بن علي ، مع اختلاف يسير في اللفظ .
وقال الهيثمي : رواه أحمد ، والطبراني في الكبير ، ورجاله موثقون .

(مسند ظهير بن رافع - رَوَى عَنْهُ -)

١ / ٣٨٦ - « نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ نَكْرِيَ مَحَاقِلَنَا » .

الباوردى ، وابن منده - وقال : غريب ، وأبو نعيم (١) .

(١) الحديث رواه الإمام أحمد فى مسنده ، ج ٤ ص ١٤٣ (مسند ، رافع بن خديج) - رَوَى عَنْهُ - بلفظ : (حدثنا

عبد الله حدثنى أبى ، ثنا هاشم بن القاسم ، ثنا أيوب بن عتبة ، ثنا عطاء أبو النجاشى قال : ثنا رافع بن خديج
قال : لقينى عمى ظهير بن رافع فقال : يا بن أخى قد نهانا رسول الله - ﷺ - عن أمر كان بنا دافعاً قال :
فقلت : ما هو ياعم ؟ قال : نهانا أن نكرى محاقلنا ... إلخ) .

ورواه كنز العمال للمتقى الهندى ، ج ١٥ ص ٥٣٩ رقم ٤٢٠٨٣ كتاب (المزارعة) من قسم الأفعال ، بلفظه

وسنده .

(مسند عائذ بن عمرو - رضي الله عنه)

٣٨٧/١- « عَنْ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَطْعَمَنِي شَيْئًا فَإِنِّي جَائِعٌ ، فَأَلَحَّ عَلَيْهِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ أَخَذَ بَعْضَادَتِي الْبَابَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ : لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا فِي الْمَسْأَلَةِ مَا أَعْلَمَ لَمْ يَسْأَلْ رَجُلٌ وَعِنْدَهُ مَا يَبِيْتُهُ لَيْلَةً ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِطَعَامٍ . »

ابن جرير فى تهذيبه (١) .

٣٨٧/٢- « عَنْ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - فَسَأَلَهُ فَأَعْطَاهُ ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى أَسْكُفَةِ الْبَابِ (*) قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : لَوْ تَعَلَّمُونَ مَا فِي الْمَسْأَلَةِ مَا مَشَى أَحَدٌ إِلَى أَحَدٍ يَسْأَلُهُ شَيْئًا . »

ابن جرير (٢) .

(١) الحديث فى سنن النسائى كتاب (الزكاة) باب: المسألة ج ٥ ص ٩٤ ، ٩٥ من طريق عائذ بن عمرو ، مختصراً .

وفى مسند الإمام أحمد بن حنبل « حديث عائذ بن عمرو - رضي الله عنه - » ج ٥ ص ٦٥ من روايته ، مع اختلاف يسير فى اللفظ .

(*) (أَسْكُفَةُ الْبَابِ : عتبه . اهـ (مختار الصحاح) .

(٢) الحديث فى تاريخ بغداد فى ترجمة (أحمد بن مكرم البرقى) ج ٥ ص ١٧١ بنحوه عن عائذ بن عمرو المزنى .

وأخرجه النسائى فى كتاب (الزكاة) باب: المسألة ، ج ٥ ص ٩٤ ، ٩٥ بلفظه .

(مسند عامر بن ربيعة - رضي الله عنه -)

٣٨٨ / ١ - « أَنْ رَجُلًا تَزَوَّجَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى نَعْلِ ، فَأَجَازَ النَّبِيُّ

- ﷺ - نِكَاحَهُ » .

ش (١) .

٣٨٨ / ٢ - « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ النَّوَافِلَ فِي كُلِّ

جِهَةٍ » .

عب (٢) .

٣٨٨ / ٣ - « أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي فِزَارَةَ تَزَوَّجَتْ رَجُلًا عَلَى نَعْلَيْنِ ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ

- ﷺ - فَقَالَ لَهَا : أَرْضَيْتِ لِنَفْسِكَ نَعْلَيْنِ ؟ قَالَتْ : إِنِّي رَأَيْتُ ذَلِكَ ، قَالَ : وَأَنَا أَرَى

ذَلِكَ » .

كر (٣) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (النكاح) باب : ما قالوا في مهر النساء واختلافهم في ذلك ، ج ٤ ص ١٨٧ ؛ إلا أنه قال : « على نعلين » مكان « على نعل » .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : صلاة التطوع على الدابة ، ج ٢ ص ٥٧٥ رقم ٤٥١٧ ، بلفظه .

وأخرجه البخاري في صحيحه كتاب (الصلاة) باب : صلاة التطوع على الدواب وحيثما توجهت به ٥٥ / ٢ مع اختلاف يسير ، عن عامر بن ربيعة .

ومسلم في صحيحه كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) باب : جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت ٤٨٨ / ١ رقم ٧٠١ / ٤٠ ، بنحوه .

(٣) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٧ ص ١٢٧ في ترجمة (عاصم بن عبيد الله) بلفظه . وأخرجه الترمذي في جامعه الصحيح كتاب (النكاح) باب : ما جاء في مهر النساء ٢٩٠ / ٥ رقم ١١٢٠ ، مع اختلاف يسير .

وقال الترمذي : حديث عامر بن ربيعة حديث حسن صحيح .

٣٨٨ / ٤ - « أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِزَارَةَ بِامْرَأَةٍ فَقَالَ : إِنِّي تَزَوَّجْتُهَا

بِنَعْلَيْنِ ، فَقَالَ لَهَا : أَرْضِيَتْ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ ، وَلَوْ لَمْ يُعْطِنِي لَرَضِيْتُ ، قَالَ : شَأْنُكَ وَشَأْنُهَا .

كر (١) .

٣٨٨ / ٥ - « عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - يَسْتَاكُ وَهُوَ صَائِمٌ » .

ابن النجار (٢) .

(١) الحديث فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ، جز ٧ ص ١٢٧ فى ترجمة عاصم بن عبيد الله ، بلفظه . وانظر الحديث السابق .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الصيام) باب : الحقنة فى رمضان ، ج ٤ ص ١٩٩ رقم ٧٤٧٩ عن عامر بن ربيعة ، وزاد : « ما لا أحصى » .

وأخرجه أبو داود فى سننه كتاب (الصوم) باب : السواك للصائم ٢ / ٧٦٨ ، ٧٦٩ رقم ٢٣٦٤ من طريق سفيان الثورى عن عاصم بن عبيد الله ... عن عامر بن ربيعة ، بلفظه ، وزاد مسدد : « قالأ أعد ولاأحصى » . وأخرجه الترمذى فى جامعه الصحيح (أبواب الصوم) باب : ماجاء فى السواك للصائم ٢ / ١١٤ رقم ٧٢١ مع اختلاف يسير .

وقال الترمذى : حديث عامر بن ربيعة حديث حسن ، والعمل على هذا عند أهل العلم : لا يرون بالسواك للصائم بأساً ، إلا أن بعض أهل العلم كرهوا السواك للصائم بالعود الرطب ، وكرهوا له السواك آخر النهار ... إلخ

(مسند عامر بن مالك بن جعفر المعروف بملاعب الأسنة - رضي الله عنه -)

٣٨٩ / ١ - « عَنْ خَشْرَمِ بْنِ حَسَّانَ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : بَعَثْتُ إِلَى النَّبِيِّ

- ﷺ - مِنْ وَعَكِّ بِي أَلْتَمِسُ مِنْهُ دَوَاءً وَشِفَاءً ، فَبَعَثَ إِلَيَّ بِعُكَّةٍ مِنْ عَسَلٍ » .

ابن منده ، كَر قَالَ : ورواه جماعة عن خشم مرسلا (١) .

٣٨٩ / ٢ - « عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَالِكٍ ، عَنْ عَامِرِ بْنِ مَالِكٍ مَلَاعِبِ

الْأَسْنَةِ قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِهَدِيَّةٍ فَقَالَ : إِنَّا لَا نَقْبَلُ هَدِيَّةَ مُشْرِكٍ » .

كِر (٢) .

٣٨٩ / ٣ - « عَنْ زُرَّارَةَ بِنِ أَوْفَى ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهُ عَامِرُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ :

كُنْتُ عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ - ﷺ - فَجَاءَهُ سَائِلٌ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - : هَلُمَّ فَلْنَحْدِثْكَ : إِنْ اللَّهُ

قَدْ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ وَشَطَرَ الصَّلَاةِ » .

خَط فِي الْمُتَّفِقِ (٣) .

٣٨٩ / ٤ - « عَنْ زَازَانَ قَالَ : كُنَّا مَعَ عَبَّاسِ الْغِفَارِيِّ ، فَقَالَ عَبَّاسٌ : إِنِّي أَعْرِفُ

خِصَالًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَتَخَوَّفُهُنَّ عَلَى أُمَّتِهِ ، قِيلَ : مَا هُنَّ ؟ قَالَ : إِمْرَةٌ

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر (في ترجمة عامر بن مالك بن جعفر المعروف بملاعب الأسنة)

ج ٧ ص ١٩٨ ، بنحوه من طريق ابن منده .

(٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني (في مرويات ابن كعب بن مالك ، عن أبيه الزهري ، ج ١٩ ص ٧٠

رقم ١٣٨ بنحوه عن كعب بن مالك الأنصاري .

وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، في ترجمة (عامر بن مالك بن جعفر المعروف بملاعب الأسنة) ج ٧

ص ١٩٩ ، بلفظه .

(٣) الحديث في سنن النسائي كتاب (الصيام) ذكر وضع الصيام عن المسافر ، والاختلاف على الأوزاعي في خبر

عمرو بن أمية فيه ، ج ٤ ص ١٧٩ ، ١٩٠ بنحوه .

السُّفَهَاءِ، وَيَبِيعُ الْحُكْمَ ، وَكَثْرَةَ الشُّرْطِ ، وَقَطِيعَةَ الرَّحِمِ ، وَأَسْتِخْفَافُ بِلِ الدَّمِ ، وَنَشْوُ يَتَّخِذُونَ
الْقُرْآنَ مَزَامِيرَ ، يُقَدِّمُونَ أَحَدَهُمْ لَيْسَ بِأَفْضَلِهِمْ وَلَا بِأَهَمَّهُمْ فِي الدِّينِ إِلَّا لِيُغْنِيَهُمْ غِنَاءً « .
ق في البعث (١) .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني في (ترجمة عابس الغفاري) ج ١٨ ص ٣٧ عن عابس الغفاري برقم
(٦٢) مع اختلاف يسير .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (الخلافة) باب : إمارة السفهاء والصبيان ، ج ٤ ص ٢٤٥
وقال الهيثمي : وفي إسناد أحمد ، عنان بن عمير البجلي وهو ضعيف ، وأحد إسناده الكبير رجاله رجال
الصحيح .

(مسند عبادة بن الصامت - رضي الله عنه -)

٣٩٠ / ١ - « عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - أَنَّ جَبْرِيلَ رَفَاهُ وَهُوَ يُوعَكُ ، فَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ أَرْقِيكَ ، مِنْ كُلِّ دَاءٍ يُؤْذِيكَ ، مِنْ كُلِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ، مِنْ كُلِّ عَيْنٍ ، وَأَسْمُ اللَّهِ يَشْفِيكَ » .
ش (١) .

٣٩٠ / ٢ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - إِذَا رَأَى الْهَيْلَالَ قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذَا الشَّهْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الْقَدَرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ يَوْمِ الْحَشْرِ » .
ش (٢) .

٣٩٠ / ٣ - « عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ ، وَالْيُسْرِ ، وَالْمُنْشَطِ ، وَالْمَكْرَهِ ، وَالْآثَرَةِ عَلَيْنَا ، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ ، وَأَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً » .
ش ، وابن جرير ، والخطيب في المتفق والمفترق (٣) .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الطب) ج ٧ ص ٤٠٥ رقم ٣٦٢٤ وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب (الطب) ٩ باب : ما عَوَّذَ بِهِ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - وَعَوَّذَ بِهِ ١١٦٤ / ٢ برقمى ٣٥٢٣ ، ٣٥٢٤ من طريق أبي سعيد وأبي هريرة بنحوه ، وقال محققه في رواية أبي هريرة في الزوائد : في إسناده عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر العمري ، وهو ضعيف .
وأخرج رواية عبادة بن الصامت برقم ٣٥٢٧ وقال محققه : في الزوائد : إسناده حسن ؛ لأن ابن ثوبان اسمه عبد الرحمن بن ثابت ، وابن ثوبان مختلف فيه ، وباقي رجال الإسناد ثقات .
(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصيام) ما قالوا في الهلال يرى ما يقال ، ج ٣ ص ٩٨ مع زيادة (الحمد لله الحمد لله) .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (حديث عبادة بن الصامت) ٣٢٩ / ٥ مع عدم تكرار « الله أكبر ، والحمد لله » .
(٣) الحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه في كتاب (الدييات) باب : في رجل قتل رجلا فحبس فقتله رجل عمداً ، ج ٩ ص ٤٤٠ رقم ٨٠٤٣ بلفظ : (عن عبادة بن الصامت ، عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : بايعونى على أن لا تشركوا بالله شيئاً ، ولا تزنوا ، ولا تسرقوا ، فمن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارته) . =

٤ / ٣٩٠ - « كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : إِنَّهَا سَتَجِيءُ أُمْرَاءٌ فَيَسْغَلُهُمْ

أَشْيَاءٌ ، لَا يَصِلُونَ الصَّلَاةَ لِمِيقَاتِهَا ، فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ أَصَلَى مَعَهُمْ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

عب (١) .

٥ / ٣٩٠ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - صَلَّى فِي شَمْلَةٍ أَوْ بَرْدَةٍ عَقَدَهَا عَلَيْهِ » .

عب (٢) .

٦ / ٣٩٠ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا نُزِلَ عَلَيْهِ تَرَبَّدَ لِذَلِكَ وَجْهُهُ ، فَأُنزِلَ ذَاتَ يَوْمٍ

فَلَقِيَ (كَذَلِكَ) فَلَمَّا سَرَّى عَنْهُ قَالَ : خُذُوا عَنِّي ، قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهَنَ سَبِيلًا ، الثَّيِّبُ بِالثَّيِّبِ
جَلْدُ مِائَةٍ ثُمَّ رَجْمٌ بِالْحَجَارَةِ ، وَالْبِكْرُ بِالْبِكْرِ جَلْدُ مِائَةٍ ثُمَّ نَفَى سَنَةٍ » .

عب (٣) .

= وأخرجه البخارى فى صحيحه كتاب (الإيمان) باب : حدثنا أبو اليمان ١١ / ١ مع زيادة فيه ، عن عبادة بن الصامت .

وفى كتاب البعث للبيهقى ص ٣٧ بنحوه عن عبادة بن الصامت .

وفى تهذيب تاريخ ابن عساكر ، ج ٧ ص ٢١٢ ، بلفظه عن عبادة .

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : الأُمراءُ يُؤخِّرون الصلاة ، ج ٢ ص ٣٨١ رقم ٣٧٨٢

وأخرجه أبو داود فى سننه كتاب (الصلاة) باب : إذا أحر الإمام الصلاة عن الوقت ١ / ٣٠١ رقم ٤٢٣ .

بنحوه . وفى مسند الإمام أحمد (حديث عبادة بن الصامت - ﷺ -) ٥ / ٣٢٩ بمثل رواية أبى داود .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (الصلاة) باب : ما يكفى الرجل من الثياب ، ج ١ ص ٣٥٩ رقم

١٣٩٣

وأخرج البخارى ومسلم فى صحيحهما عن عمر بن أبى سلمة قال : رأيت رسول الله - ﷺ - يصلى فى

ثوب واحد مشتملا به فى بيت أم سلمة واضعا طرفيه على عاتقه .

وانظر البخارى ١ / ١٠٠ ، ومسلم ١ / ٣٦٨ رقم ٥١٧ / ٢٧٨

(٣) الحديث فى مصنف عبد الرزاق كتاب (النكاح) باب : الرجم والإحصان ، ج ٧ ص ٣٢٩ رقم ١٣٣٥٩ ،

بلفظه .

وأورده الإمام مسلم فى صحيحه فى كتاب (الحدود) باب : حد الزنى عن عبادة بن الصامت ، ج ٣

ص ١٣١٦ ، ١٣١٧ رقم ١٦٩٠ / ١٣ وما بين القوسين أثبتناه من رواية مسلم ؛ ليستقيم المعنى .

٧ / ٣٩٠ - « عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَامَ عَلَى سُورِيَةِ الْمَقْدِسِ الشَّرْقِيِّ فَبَكَى ، فَقِيلَ : مَا يُبْكِيكَ ؟ قَالَ : مِنْ هَهُنَا أَخْبَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ - أَنَّهُ رَأَى جَهَنَّمَ . »
 ك ر (١) .

٨ / ٣٩٠ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُشْغَلُ ، فَإِذَا قَدِمَ الرَّجُلُ مُهَاجِرًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - دَفَعَهُ إِلَى رَجُلٍ مَنَا يَعْلَمُهُ الْقُرْآنَ ، فَدَفَعَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - رَجُلًا كَانَ مَعَى فِي الْبَيْتِ ، أَعْشَيْهِ عَشَاءَ الْبَيْتِ ، وَكُنْتُ أَفْرِيهُ الْقُرْآنَ فَانصَرَفَ إِلَى أَهْلِهِ ، فَرَأَى أَنَّ عَلَيْهِ حَقًّا ، فَأَهْدَى إِلَى قَوْسًا لَمْ أَرِ أَجُودَ مِنْهَا عُودًا ، وَلَا أَحْسَنَ مِنْهَا عَطْفًا ، فَاتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَقُلْتُ : مَا تَرَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : جَمْرَةٌ بَيْنَ كَتِفَيْكَ فَعَلَقْتَهَا ، أَوْ قَالَ : تَقَلَّدْتُهَا . »
 ط ب ، ك ، ق (٢) .

٩ / ٣٩٠ - « عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - صَلَّى إِلَى بَعِيرٍ مِنَ الْغَنَمِ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ أَخَذَ قَرْدَةً بَيْنَ أُصْبَعَيْهِ وَهِيَ وَبْرَةٌ ، فَقَالَ : أَلَا إِنَّ هَذَا مِنْ غَنَائِمِكُمْ وَلَيْسَ لِي مِنْهُ إِلَّا الْخُمْسُ ، الْخُمْسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ ، فَأَدُّوا الْخَيْطَ وَالْمَخِيطَ ، وَأَصْغَرَ مِنْ ذَلِكَ وَأَكْبَرَ ، وَلَا تَعْلُوا ؛ فَإِنَّ الْعُلُولَ عَارُ عَلَى أَهْلِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، جَاهِدُوا النَّاسَ فِي اللَّهِ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ ، وَلَا تُمَالُوا فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ ، وَأَقِيمُوا حُدُودَ اللَّهِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ ، وَعَلَيْكُمْ بِالْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِنَّهُ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ عَظِيمٌ ، يُنَجِّي اللَّهُ بِهِ مِنَ الْغَمِّ وَالْهَمِّ . »

(١) لم أقف عليه في المراجع التي بين أيدينا .

(٢) الحديث أخرجه أبو داود في سننه كتاب (البيوع والإجازات) باب : في كسب المعلم ٣ / ١٠٧ - ٧٠٣ برقمى ٣٤١٦ ، ٣٤١٧ متكاملين ، عن عبادَةَ بن الصامت ، مع اختلاف يسير .

وفى الطريق الثانى بقية بن الوليد ، وقد تكلم فيه غير واحد .

وفى السنن الكبرى للبيهقى كتاب (الإجازات) باب : من كره أخذ الأجرة عليه (أى تعليم القرآن) ج ٦ ص ١٢٥ بلفظه عن عبادَةَ بن الصامت .

وفى المستدرک للحاكم فى كتاب (معرفة الصحابة) ج ٣ ص ٣٥٦ ، عن عبادَةَ بن الصامت .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه . ووافقه الذهبى .

أبو نعيم ، ك (١) .

١٠ / ٣٩٠ - « عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : كُنَّا أَحَدَ عَشَرَ رَجُلًا فِي الْعَقْبَةِ الْأُولَى ، فَبَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَيْعَةَ النِّسَاءِ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْنَا الْحَرْبُ ، بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا نَسْرِقَ ، وَلَا نَزْنِيَ ، وَلَا نَأْتِيَ بِيَهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا ، وَلَا نَقْتُلَ أَوْلَادِنَا ، وَلَا نَعْصِيَهُ فِي مَعْرُوفٍ ، فَمَنْ وَفَى فَلَهُ الْجَنَّةُ ، وَمَنْ غَشَى شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَّ لَهُ ، ثُمَّ انصَرَفُوا الْعَامَ الْمُقْبِلَ (عَنْ بَيْعَتِهِمْ) » .

(ابن) إسحاق ، وابن جرير ، ك (٢) .

١١ / ٣٩٠ - « عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : أَنَا (*) مِنَ النَّقَبَاءِ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ، وَقَالَ : بَايَعْنَا (***) عَلَى أَنْ لَا نُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا نَسْرِقَ ، وَلَا نَزْنِيَ ، وَلَا نَقْتُلَ

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر في ترجمة (عبادة بن الصامت) ج ٧ ص ٢٠٩ ، ٢١٠ بلفظه عن عبادة بن الصامت وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (السير) باب: إقامة الحدود في أرض الحرب ١٠٣/٩ ، ١٠٤

وقال البيهقي : رواه أبو بكر بن أبي مريم ، عن أبي سلام ، عن المقدم بن معد يكرب أنه جلس مع عبادة وأبي الدرداء والحارث بن معاوية الكندي فتذاكروا الحديث عن رسول الله - ﷺ - في الأخماس ، فقال عبادة - ﷺ - إن رسول الله - ﷺ - صلى بهم في غزوة إلى بغير ، فذكره بنحوه وقال فيه : وأقيموا حدود الله في السفر والحضر . اهـ .

(٢) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر في ترجمة (عبادة ابن الصامت) ج ٨ ص ٨٥٩ ، بلفظه ، عن عبادة . وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب (الحدود) باب : الحدود كفارات لأهلها ، ج ٣ ص ١٣٣٣ رقم ٤١ ، ٤٣ / ١٧٠٩ عن عبادة بن الصامت بمعناه ، مع اختلاف في ألفاظه . ورواه ابن هشام في السيرة ، عن ابن إسحاق بسنده إلى عبادة ابن الصامت قال : كنت فيمن حضر العقبة الأولى ، وكنا اثني عشر رجلا ... فذكره بنحوه .

وما بين الأقواس أثبتناه من الكنز برقم ١٥١٨ ، ج ١ ص ٣٢٤

(*) هكذا بالأصل ، وفي صحيح البخاري (إني) .

(**) هكذا بالأصل ، وفي صحيح البخاري (بايعناه) بذكر ضمير الغيبة .

النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَلَا نَنْتَهَبَ ، وَلَا نَعْصِيَّ بِالْجَنَّةِ (*) إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ ، فَإِنْ غَشِينَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَانَ قَضَاؤُهُ إِلَى اللهِ .

م (١) .

١٢ / ٣٩٠ - « عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - بَعَثَهُ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَقَالَ لَهُ : اتَّقِ اللهُ يَا أَبَا الْوَلِيدِ ، اتَّقِ اللهُ لَا تَأْتِي (***) يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَعِيرٍ تَحْمِلُهُ لَهُ رِغَاءٌ ، أَوْ بَقْرَةً لَهَا خُورٌ ، أَوْ شَاةٌ لَهَا تُوْأَجٌ ، فَقَالَ : يَارَسُولَ اللهِ : إِنَّ ذَلِكَ كَذَلِكَ (***) ، قَالَ : إِي ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ ذَلِكَ كَذَلِكَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ اللهُ ، قَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَعْمَلُ عَلَى اثْنَيْنِ (****) أَبَدًا .

كر (٢) .

١٣ / ٣٩٠ - « عَنْ عُبَادَةَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : لَمَّا حَضَرَتْ عِبَادَةَ الْوفاةَ قَالَ : أَخْرَجُوا فِرَاشِي إِلَى صَحْنِ الدَّارِ ، ثُمَّ قَالَ : أَجْمَعُوا لِي مَوَالِي ، وَخُدْمِي ، وَجِيرَانِي ، وَمَنْ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيَّ ، فَجْمَعُوا لَهُ ، فَقَالَ : إِنْ يَوْمِي هَذَا لَا أَرَاهُ إِلَّا آخِرَ يَوْمٍ يَأْتِي عَلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا ، وَأَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنَ الْآخِرَةِ ، وَإِنِّي لَا أَدْرِي لَعَلَّهُ قَدْ فَرَطَ مِنِّي إِلَيْكُمْ بِيَدِي أَوْ بِلِسَانِي شَيْءٌ ، وَهُوَ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - الْقِصَاصُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَأُحْرَجُ إِلَى أَحَدٍ مِنْكُمْ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا اقْتَصَصَّ مِنِّي قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ نَفْسِي ، فَقَالُوا : بَلْ كُنْتَ وَالِدًا وَكُنْتَ

(*) وَلَا نَعْصِيَّ بِالْجَنَّةِ هَكَذَا بِالْمَخْطُوطَةِ وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ بِشَرْحِ النَّوَوِيِّ ج ٣ ص ١٣٣٥ .

وَلَا نَعْصِيَّ . فَالْجَنَّةُ ، إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ وَهُوَ الصَّوَابُ الْمُنَاسِبُ لِلسِّيَاقِ .

(١) الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ (الْمُنَاقِبِ الْأَنْصَارِ) بَابُ : وَفُودِ الْأَنْصَارِ ، ج ٥ ص ٧٠

وَعِنْدَ الْبُخَارِيِّ أَيْضًا فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ (الْبَيِّنَاتِ) بَابُ : الْحُدُودُ كُفَّارَاتُ لِأَهْلِهَا ، حَدِيثٌ ٤٤ ، ج ٣ ص ١٣٣٣

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ كِتَابَ (الْحُدُودِ) بَابُ : قَوْلُ اللهِ تَعَالَى (وَمَنْ أَحْيَاهَا) ، ج ٨ ص ٤

وَأَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ ، ج ٥ ص ٣١٦ ، ٣٢٦ .

(**) لَا تَأْتِي : هَكَذَا بِالْمَخْطُوطَةِ وَالسَّنَنِ الْكُبْرَى ، وَلَعَلَّ الصَّوَابَ : لَا تَأْتِ بِخُذْفِ حَرْفِ الْعِلَّةِ بَعْدَ (لَا) النَّاهِيَةِ .

(***) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَفِي السَّنَنِ الْكُبْرَى (إِنْ ذَلِكَ لِكَائِنِ) .

(****) هَكَذَا بِالْأَصْلِ ، وَفِي السَّنَنِ الْكُبْرَى (لَا أَعْمَلُ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا أَوْ قَالَ عَلَى اثْنَيْنِ) .

(٢) الْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي السَّنَنِ الْكُبْرَى كِتَابَ (الزَّكَاةِ) بَابُ : غُلُوقِ الصَّدَقَةِ ، ج ٤ ص ١٥٨

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي التَّهْذِيبِ ، ج ٧ ص ٢١٣ ، وَأَخْرَجَهُ فِي تَارِيخِهِ ، ج ٨ ص ٨٦٣

مؤدبا ، (قال : وما قال لخدام سوءا قط) (*) ، فقال أَعَفَوْتُمْ ما كان من ذلك ؟ قالوا : نعم ، قال : اللهم اشهد ، ثم قال : أما لا فاحفظوا وصيتي أخرج على إنسان منكم يبكي على ، فإذا خرجت نفسى فتوضؤا وأحسنوا الوضوء ، ثم ليدخل كل إنسان منكم مسجدا فيصلى ، ثم ليستغفر لعبادة ولنفسه ، فإن الله تعالى قال : استعينوا بالصبر والصلاة ، ثم أسرعوا بى إلى حُفْرَتِي ، لا تتبعنى نارٌ ، ولا تضعوا تحتى ارجوانا . «
هب ، كر (١) .

١٤ / ٣٩٠ - « عن عبادة بن الصامت قال : سمعتُ رسولَ الله - ﷺ - فى مجلس من مجالس الأنصار ليلة الخميس - فى رمضان لم يصمُ رمضان بعده - يقولُ : الذهبُ بالذهب مثلاً بمثل سواء بسواء ، وزناً بوزن ، يداً بيد ، فما زاد فهو ربا ، والحنطةُ بالحنطة قفيزٌ (**) بقفيزٍ يداً بيد فما زاد فهو ربا ، والتمرُ بالتمر قفيزٌ بقفيزٍ يداً بيد فما زاد فهو ربا . «
الشاشي ، كر (٢) .

١٥ / ٣٩٠ - « عن عبادة بن الصامت قال : أخذ العباس بعنان دابة رسول الله - ﷺ - يوم حنين حين انهزم المسلمون ، فلم يزل أخذ بعنان دابته حتى نصر الله رسوله وهزم المشركين . «
الزبير بن بكار ، كر (٣) .

١٦ / ٣٩٠ - « عن عبادة بن الصامت قال : قيل يارسول الله أخبرنا عن نفسك ، قال : نعم أنا دعوة أبى إبراهيم ، وكان آخر من (بشّر بى) عيسى ابن مريم . «

(*) ما بين المعكوفين هكذا بلفظه فى المخطوطة وفى المصدر التالى : ولم يكن عبادة قال لخدام سوءاً قط . وهو المناسب للسياق .

(١) أخرجه ابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق ، ج ٧ ص ٢١٧ ، مع اختلاف يسير .

(**) قفيزٌ بالرفع هكذا بالمخطوطة ، واللفظة غير موجودة فى مصنف عبد الرزاق ومسنَد الإمام أحمد

(٢) الحديث أخرجه ابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق ، ج ٨ ص ٨٦٦ وهى نسخة مصورة من المخطوط .

وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ، ج ٨ ص ٣٤

وأخرج الإمام أحمد فى مسنده ، ج ٥ ص ٣١٤ قريبا منه .

(٣) الحديث أخرجه ابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق ، ج ٧ ص ٢٣٦ ، بلفظه .

كر (١) .

١٧/٣٩٠ - « عن عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله ﷺ - يا عبادة عليك

السمع والطاعة في عسرك ويسرك ، ومنشطك ومكرهك وأثرة عليك ، ولا تنازع الأمر أهله، وإن رأيت أن لك إلا أن يأمروك بأمر ، وفي لفظ بإثم بواحا . عندك تأويله من كتاب الله ، قيل لعبادة فإن أنا أطعته قال : يؤخذ بقوايمك فتلقى في النار ، وليجىء هو فلينتقذك .»

ابن جرير ، كر ، ورجاله ثقات (٢) .

١٨/٣٩٠ - « عن عبادة بن الصامت قال : أخذ علينا رسول الله ﷺ - كما أخذ

على النساء (ستا) : أن لا تشركوا بالله شيئاً ، ولا تسرقوا ، ولا تزنوا ، ولا تقتلوا أولادكم ، (لا يعرض) بعضكم بعضاً ، ولا تعصوني في معروف آمركم به ، فمن أصاب منكم حدا فعجلت له العقوبة ، وفي لفظ عقوبته فهي كفارة له ، ومن أخرت عقوبته فأمره إلى الله إن شاء عذبه وإن شاء غفر له ، وفي لفظ : وإن شاء رحمه .»

الرويانى ، وابن جرير ، كر (٣) .

١٩/٣٩٠ - « عن عبادة بن الصامت قال : سألت رسول الله ﷺ - عن قول

الناس فى العيدين : تقبل الله منا ومنكم ، قال : ذاك فعل أهل الكتابين ، وكرهه .»

(١) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده من طريق العرباض بن سارية مطولا ، ج ٤ ص ١٢٧ ومن طريق أبى أمامة

الباھلى ، بلفظ مقارب ، ج ٥ ص ٢٦٢

وما بين القوسين استدركناه من مسند الإمام أحمد .

(٢) ورد فى مسند الإمام أحمد جزءاً منه بلفظه ، ج ٥ ص ٣١٤ وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ، ج ١١ ص ٣٣١ ، بلفظه

(٣) أخرجه الطيالسى فى مسنده ، ج ٢ ص ٧٩ باختلاف يسير .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده ، ج ٥ ص ١١٣ ، بلفظه ، من طريقين .

وما بين الأقواس استدركناه من مسند الإمام أحمد .

الدليمي ، كر (١) .

٢٠ / ٣٩٠ - « عن عبادة بن الصامت قال : كان رسول الله - ﷺ - يعلمنا هؤلاء

الكلمات إذا جاء رمضان : « اللهم سلمني لرمضان ، وسلم رمضان لي ، وتسلمه مني

متقبلا » .

طب في الدعاء والدليمي ، وسنده حسن (٢) .

٢١ / ٣٩٠ - « عن عبادة بن الصامت قال : أوصانا رسول الله - ﷺ - فقال : لاتضع

عصاك عن أهلك ، وأنصفهم من نفسك » .

ابن جرير (٣) .

٢٢ / ٣٩٠ - « عن عبادة بن الصامت قال : كان رسول الله - ﷺ - إذا أتبع جنازة لم

يجلس حتى توضع في اللحد ، فعرض حبر من اليهود فقال : هكذا نفعل ، فجلس رسول

الله - ﷺ - ، وقال : خالفوهم » .

ابن جرير (٤) .

٢٣ / ٣٩٠ - « عن عبادة بن الصامت قال : خرج علينا رسول الله - ﷺ - وعليه

قطيفة رومية قد عقدها على عتقه ثم صلى بنا ما عليه غيرها » .

كر (٥) .

(١) ذكره ابن الجوزي في العلل المتناهية في الأحاديث الواهية - باب : التهنة يوم العيد ، ج ١ ص ٤٧٢ ، ٤٧٣

حديث ٨١١ من طريق وائلة .

وقال ابن الجوزي : هذا حديث لا يصح ، ولا يرويه عن بقية غير محمد بن إبراهيم ، وهو منكر الحديث ،

وبقية يروى عن المجهولين ويدلسهم ويذكر شيوفا فيترك شيوخ الضعفاء .

(٢) الحديث في مسند الفردوس للدليمي ، ج ١ ص ٤٧١ حديث رقم ١٩١٩ بلفظه .

(٣) الحديث في إتحاف السادة المتقين ، ج ٦ ص ٣٩٢ ، ٣٩٣ مطولا .

(٤) الحديث في سنن ابن ماجه كتاب (الجنائز) باب : ماجاء في القيام للجنازة ، ج ١ ص ٤٩٣ حديث

رقم ١٥٤٥ وقال السندي : إسناده ضعيف .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، ج ١ ص ٣٥٩ كتاب (الصلاة) باب : ما يكفى الرجل من الثياب .

٣٩٠ / ٢٤ - « عن عبادة بن الصامت قال : قال رجل يارسول الله : أى العمل

أفضل ؟ قال : الصبر والسماحة ، قال : أريد أفضل من ذلك ، قال : لا تتهم الله فى شىء من قضائه » .

عب (١)

٣٩٠ / ٢٥ - « عن الوليد بن عبادة ، أن عبادة بن الصامت لما احتضر قال له ابنه

عبد الرحمن : يا أبتاه أوصني ، قال يا بني : اتق الله ، ولن تتقى الله حتى تؤمن ، ولن تؤمن بالله حتى تؤمن بالقدر خيره وشره وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطبك ، وما أخطأك لم يكن ليصيبك ، سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : القدر على هذا ، من مات على غير هذا أدخله الله النار » .

كر (٢)

٣٩٠ / ٢٦ - « عن عبادة بن الصامت أن رسول الله - ﷺ - نقل فى البداة الربع ،

وفى الرجعة الثلث » .

ش (٣)

(١) الحديث فى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ١ ص ٥٩ كتاب (الإيمان) باب: أى العمل أفضل وأى الدين أحب إلى الله بلفظه .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده ، ج ٤ ص ٣٨٥ بمعناه مطولا .

وأخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الإيمان والرؤيا) ج ١١ ص ٣٣ حديث رقم ١٠٤٤٢

وفى إتحاف السادة المتقين عن جابر بلفظه ، ج ٨ ص ٣٣

(٢) الحديث أخرجه أبو داود فى سننه ، ج ٥ ص ٧٦ كتاب (السنة) باب : فى القدر باختلاف يسير . حديث ٤٧٠٠

وأخرجه الترمذى فى سننه كتاب (أبواب القدر) باب : ١٦ ، ج ٣ ص ٣١٠ ، ٣١١ ، حديث ٢٢٤٤ مطولا . وقال أبو عيسى : هذا حديث غريب .

(٣) الحديث أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه ، ج ١٤ ص ٤٥٧ كتاب (المغازى) باب: ما ذكر فى نجد وما نقل منها حديث ١٧٨١٤

٣٩٠ / ٢٧ - « عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ : قَالَ عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ : أَتَمَنَّى لِحَبِيبِي أَنْ يَقِلَّ مَالُهُ ، أَوْ يَعَجَلَ مَوْتُهُ ، فَكَيْفَ لَهُ ، فَقَالَ : أَخْشَى أَنْ يُدْرِكَكُمْ أُمْرَاءُ إِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ أَدْخَلُوكُمُ النَّارَ ، وَإِنْ عَصَيْتُمُوهُمْ قَتَلُوكُمْ ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَخْبَرْنَا مِنْهُمْ حَتَّى نَفَقَّا أَعْيُنَهُمْ أَوْ نَحِثُوا فِي وُجُوهِهِمُ التَّرَابَ ، فَقَالَ : عَسَى أَنْ تُدْرِكُوهُمْ فَيَكُونُوا هُمُ الَّذِينَ يَفْقَأُونَ عَيْنَكَ وَيَحِثُونَ فِي وَجْهِكَ التَّرَابَ » .

ش (١) .

٣٩٠ / ٢٨ - « عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الْفَجْرَ ، فَثَقُلْتُ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ ، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ : إِنِّي أُرَاكُم تَقْرَءُونَ وَرَاءَ إِمَامِكُمْ ، قَلْنَا : أَجَلُ ! وَاللَّهِ يَارَسُولَ اللَّهِ هَذَا ، قَالَ : فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا فَاتِحَةَ الْكِتَابِ ، فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا » .

ق في القراءة (٢) .

٣٩٠ / ٢٩ - « عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : لِاصَّلَاةِ لِمَنْ لَا يَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، إِمَامًا أَوْ غَيْرَ إِمَامٍ » .

ق ، فِيهِ (٣) .

٣٩٠ / ٣٠ - « عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَمَّنَا يَوْمًا فَانصَرَفَ إِلَيْنَا وَقَدْ غَلَطَ فِي الْقِرَاءَةِ ، فَقَالَ : هَلْ قَرَأَ مَعِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ ؟ قَلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : قَدْ عَجِبْتُ مِنْ هَذَا الَّذِي يِنَازِعُنِي الْقُرْآنَ ، إِذَا قَرَأَ الْإِمَامُ فَلَا يَقْرَأُ مَعَهُ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ ، فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِهَا » .

(١) الحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الفتن) باب : من كره الخروج من الفتنة وتعوذ منها ، حديث ١٩٠٨٤ ، ج ١٥ ص ٥٠

(٢) الحديث في مسند الإمام أحمد بلفظه ، ج ٥ ص ٣١٦

وأخرج عبد الرزاق في مصنفه ، ج ٢ ص ٢٦٢٣ / ٩٣ جزءاً منه .

(٣) الحديث أخرجه مسلم في صحيحه كتاب (الصلاة) باب : وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة ، وإنه إذا لم يحسن الفاتحة ولا أمكن تعلمها قرأ ما تيسر له من غيرها ، ج ١ ص ٢٩٥ حديث ٣٩٤ .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ، ج ٥ ص ٣١٤ جزءاً منه .

وأخرج عبد الرزاق في مصنفه جزءاً منه ، ج ٢ ص ٩٣

ق ، فيه ، كر (١) .

٣١/٣٩٠ - « عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بَعْضَ الصَّلَوَاتِ الَّتِي يُجَهَّرُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ ، فَالْتَبَسَتْ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : هَلْ تَقْرَءُونَ مَعِيَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : لَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ » .

د ، ق ، فيه وصححه (٢) .

٣٢/٣٩٠ - « عَنْ عُبَادَةَ قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بَعْضَ الصَّلَاةِ الَّتِي كَانَ عَهْدَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ ، وَقَالَ : لَا يَقْرَأَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِذَا جَهَّرَتْ بِالْقِرَاءَةِ إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ » .

ق ، فيه (٣) .

٣٣/٣٩٠ - « عَنْ عُبَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - صَلَّى بِنَا فَجَهَّرَ بِالْقِرَاءَةِ فَلَبَسَتْ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : هَلْ تَقْرَءُونَ خَلْفَ الْإِمَامِ إِذَا جَهَّرَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، فَهَذَا الْقُرْآنُ

(١) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ، ج ٥ ص ٣١٦ ، ٣٢٢ وأخرج عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٢٦٢٣/٩٣ جزءاً منه .
(٢) الحديث في سنن أبي داود ١/٥١٥ ، ٥١٦ كتاب (الصلاة) - باب : من ترك القراءة في صلاته (بفاتحة الكتاب) ، برقم ٨٢٣ ، ٨٢٤ ، عن عبادة بن الصامت ، بنحوه .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ٢/١٦٥ ط بيروت كتاب (الصلاة) باب : من قال : يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب ، وفيهما يسرُّ فيه بفاتحة الكتاب فصاعداً ، روايات متعددة بألفاظ مختلفة ، مختصرة ، ومطولة ، عن عبادة بن الصامت بمعناه .

وقال البيهقي : قال أبو الحسن الدارقطني - رحمه الله - : هذا إسناد حسن ، ورجاله ثقات .
وفي حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم ٩/٣٢٢ عن عبادة بن الصامت - نحوه مع بعض اختصار واختلاف .

(٣) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ٢/١٦٥ ، ١٦٦ كتاب (الصلاة) باب : من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب ؛ عن عبادة بن الصامت مع تفاوت يسير ، وقال : والحديث صحيح عن عبادة ابن الصامت عن النبي - ﷺ - وله شواهد ... وذكر بعضها .

وفي سنن النسائي ٢/١٤١ طبع المطبعة المصرية بالأزهر كتاب (الافتتاح) باب : قراءة أم القرآن خلف الإمام فيما جهر به الإمام ، عن عبادة بن الصامت مع تفاوت يسير .
وانظر التعليق على الحديث قبله .

هَذَا (*) قَالَ : عَجِبْتُ أَنْزَعَ الْقُرْآنَ ، وَقَالَ : لَا تَقْرَءُوا إِذَا جَهَرَ الْإِمَامُ إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ ، فَإِنَّهُ لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِأَمِّ الْقُرْآنِ .

ق ، فيه (١) .

٣٩٠/٣٤ - « عَنْ عُبَادَةَ قَالَ : سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - هَلْ تَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ مَعِيَ وَأَنَا فِي الصَّلَاةِ ؟ قَالُوا : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَهَذِهِ هَذَا ، أَوْ قَالَ : نَدْرُسُهُ دَرَسًا ، قَالَ : فَلَا تَفْعَلُوا إِلَّا بِأَمِّ الْقُرْآنِ سِرًّا فِي أَنْفُسِكُمْ » .

ق ، فيه (٢) .

٣٩٠/٣٥ - « عَنْ عُبَادَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ خَلْفَ الْإِمَامِ » .

ق ، فيه ، وقال : إسناده صحيح ، والزيادة التي فيه صحيحة مشهورة من أوجه

كثيرة (٣) .

٣٩٠/٣٦ - « عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ بَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا ، وَلَا تُسْرِقُوا ، وَلَا تَزْنُوا ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ، وَمَنْ

(*) فهذا القرآن هذا . هكذا بالمخطوطة .

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ١٦٥/٢ كتاب (الصلاة) باب : من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه ... الخ مع تفاوت في الألفاظ ، عن عبادة بن الصامت .

وانظر التعليق على الحديثين قبله .

(٢) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ١٦٥/٢ طبع بيروت كتاب (الصلاة) باب : من قال يقرأ خلف الإمام فيما يجهر فيه بالقراءة بفاتحة الكتاب وفيما يسرفه بفاتحة الكتاب فصاعدا - عن عبادة بن الصامت ، بنحوه .

وانظر التعليق على الأحاديث السابقة .

(٣) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ٣٨/٢ طبع بيروت كتاب (الصلاة) باب : تعيين القراءة بفاتحة الكتاب ، عن عبادة بن الصامت ، مع تفاوت يسير .

وقال البيهقي : رواه البخاري في الصحيح عن علي بن المديني ، ورواه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبه وغيره عن ابن عيينة اهـ .

وفي صحيح الإمام البخاري ١٨٢/١ طبع الشعب كتاب (الصلاة) باب : وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلاة كلها في الحضر والسفر ، وما يجهر فيها ، وما كانت ، عن عبادة بن الصامت ، مع تفاوت قليل .

أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ كَانَتْ كَفَّارَةً لَهُ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَسْتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ
كَانَ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذَبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ .

ابن جرير (١) .

٣٩٠ / ٣٧ - « عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ قَاعِدٌ فِي

ظُلْمَةِ الْحَظِيمِ بِمَكَّةَ فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَى عَلَى مَالِ أَبِي فَلَانَ بِسَيْفِ الْبَحْرِ ، فَذَهَبَ بِهِ (*) ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَا تَلَفَ مَالٌ فِي بَرٍّ وَلَا بَحْرٍ إِلَّا بَمَنْعِ الزَّكَاةِ ، فَحَرَزُوا أَمْوَالَكُمْ
بِالزَّكَاةِ ، وَدَاوُوا مَرْضَاكُمْ بِالصَّدَقَةِ ، وَادْفَعُوا عَنْكُمْ طَوَارِقَ الْبَلَاءِ بِالِدُّعَاءِ ، فَإِنَّ الدُّعَاءَ يَنْفَعُ
مِمَّا نَزَلَ ، وَمِمَّا لَمْ يَنْزِلْ ، مَا نَزَلَ يَكْشِفُهُ ، وَمَالٌ يَنْزِلُ يَحْبِسُهُ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -
يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ بِقَوْمٍ بَقَاءً أَوْ نَمَاءً رَزَقَهُمُ السَّمَاةَ وَالْعَفَافَ وَإِذَا أَرَادَ بِقَوْمٍ اقْتِطَاعًا فَتَحَّ
عَلَيْهِمْ بَابَ خِيَانَةٍ ، ثُمَّ (قَرَأَ (**)) « حَتَّى إِذَا فَرَحُوا بِمَا أَوْتُوا أَخَذْنَا مِنْهُمُ بَغْتَةً فَيَاذَهُمْ مِبْلِسُونَ » .

كر (٢) .

(١) الحديث في صحيح الإمام البخارى ١/١٢ طبع الشعب كتاب (الإيمان) باب : علامة الإيمان حُبُّ
الأنصار، عن عبادة بن الصامت، مع تفاوت ضمن حديث فيه طول .

وفى صحيح الإمام مسلم ٣/١٣٣٣ طبع الحلبي كتاب (الحدود) باب : الحدود كفارات لأهلها، حديث
١٧٠٩/٤١ عن عبادة بن الصامت مع تفاوت يسير، وتقديم وتأخير، وفى الباب روايات متعددة بمعناه .

وفى مشكل الآثار للطحاوى ٣/٤٩ ، ٥٠ ط الهند - باب : بيان شكل ما روى عن رسول الله - ﷺ - . فِيمَنْ
أَصَابَ ذَنْبًا فِي الدُّنْيَا فَعُوقِبَ بِهِ ، وَفِيمَنْ أَصَابَ ذَنْبًا فَسْتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَعَفَا عَنْهُ ، عن عبادة بن الصامت مع
تفاوت فى الألفاظ ، وبعض نقص وزيادة .

وفى شرح السنة للبعوى ١/٦٠ ، ٦١ طبع بيروت - عن عبادة بن الصامت مع تفاوت ونقص وزيادة .

(*) فى الأصل : (بى) والتصويب من كشف الخفاء ، والكنز ٦/٥٢٥ - رقم ١٦٨٣٣ - .

(**) فى الأصل (نزع) والتصويب من الكنز .

(٢) الحديث فى كشف الخفاء ومزيل الألباس ١/٤٣٢ ، ٤٣٣ طبع حلب - سوريا - عن عبادة بن الصامت مع
تفاوت يسير ، واختصار إلى قوله « يحبسه » ، وعزاه للطبرانى فى الدعاء ، ثم ذكر بعض روايات
مختصرة بالألفاظ مختلفة للبيهقى فى الشعب ، وللطبرانى ، وأبى الشيخ عن سمرة بن جندب رفعه ، وللديلمى
عن ابن عمر ، وضعفها . لكن ذكرها كشواهد للحديث رقم ١١٤٨ : « حصنوا أموالكم بالزكاة ، وداووا
مرضاكم بالصدقة ، وأعدوا للبلاء الدعاء » .

٣٩٠/٣٨ - « عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَضَى أَنَّهُ لَا تُحْرَمُ الْمَصَّةُ وَالْمَصْتَانُ وَلَا الْإِمْلَاجَةُ (*) وَالْإِمْلَاجَتَانِ » .
ابن جرير (١) .

٣٩٠/٣٩ - « عَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ : رَأَيْتُ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ عَلَى سُورِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ وَهُوَ يَبْكِي فَقُلْتُ : مَا يَبْكِيكَ ؟ قَالَ : مِنْ هُنَا أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّهُ رَأَى مَلَكًَا يَقْلِبُ الْجَمْرَ كَالْعَطْفِ (**) » .
كر (٢) .

٣٩٠/٤٠ - « عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّهُ قَالَ : اللَّهُمَّ نَنْظِمَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ وَأَخَافَهُمْ فَأَخِمْهُ ، وَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ ، وَالْمَلَائِكَةِ ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ » .
ابن النجار (٣) .

(*) في النهاية ٤/٣٥٣ ط الحلي - مادة مَلَج - قال : فيه أي في الحديث - « تُحْرَمُ الْمَلِجَةُ وَالْمَلَجَتَانِ » وفي رواية « الْمَلِجَةُ وَالْإِمْلَاجَتَانِ » ، الْمَلِجُ : الْمَصُّ ، مَلَجَ الصَّبِيُّ أُمَّهُ يَمْلُجُهَا مَلَجًا ، وَمَلَجَهَا يَمْلُجُهَا ، إِذَا رَضَعَهَا ، وَالْمَلِجَةُ : الْمَرَّةُ ، وَالْإِمْلَاجَةُ : الْمَرَّةُ أَيْضًا ، مَنْ أَمْلَجْتَهُ أُمَّهُ : أَي أَرْضَعْتَهُ .

(١) الحديث في صحيح الإمام مسلم شرح النووي ١٠/٢٧ طبع بيروت كتاب (الرضاع) ، عن عبد الله بن الزبير ، عن عائشة ، مختصرًا ، وفي الباب أحاديث أخرى بهذا المعنى .
وانظر سنن أبي داود ٢/٥٥٢ طبع حمص - سوريا كتاب (النكاح) باب : هل يحرم ما دون خمس رضعات ، وبقية الصحاح ففيها ما يؤيده .

(**) هكذا في الأصل « كالعطف » بالعين المهملة ، وفي الكنز ١٤/٦٥٧ - رقم ٣٩٧٨٧ - « كَالْقَطْفِ » بالقاف .

(٢) وفي النهاية ٤/٨٤ ط الحلي ، مادة « قطف » القطف : تَقَارَبَ الْخَطْوُ فِي سُرْعَةٍ ، مِنَ الْقَطْفِ : وَهُوَ الْقَطْعُ ، وَقَدْ قَطَفَ يَقْطِفُ قَطْفًا وَقَطْفًا ، وَالْقَطُوفُ : فَعُولٌ مِنْهُ .

(٣) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ٧/١٧٠ برقم ٦٦٣٦ ، عن السائب بن خلاد ، مع تفاوت يسير .
وفي مجمع الزوائد للهيثمي ٣/٣٠٦ باب : من أخاف أهل المدينة وأرادهم بسوء - عن عبادة بن الصامت ، بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، والكبير ، ورجاله رجال الصحيح .
وفي الباب روايات متعددة بالفاظ مختلفة تدور حول معناه .

٤١ / ٣٩٠ - « عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ

لِي : يَا عُبَادَةُ ، قُلْتُ : لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : اسْمَعْ وَأَطِعْ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ ،
وَمَنْشَطِكَ ، وَمَكْرَهِكَ ، وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ وَإِنْ أَكَلُوا مَالَكَ ، وَضَرَبُوا ظَهْرَكَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ مَعْصِيَةً
لِلَّهِ بَوَاحًا (*) » .

كر (١) .

٤٢ / ٣٩٠ - « الْمَعْفَى بْنُ زَكَرِيَّا الْقَاضِي ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زَكَرِيَّا الْعَدَوِيُّ ، أَبُو

سَعِيدٍ الْبَصْرِيُّ ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ أَبُو بَكْرٍ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَدَنِيُّ ،
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْكُوفِيِّ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْأَنْصَارِيُّ ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ
الصَّامِتِ ، وَكَانَ عَقِيْبًا ، بَدْرِيًّا ، نَقِيْبًا أَنَّهُ قَالَ : بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ إِلَى مَلِكِ الرُّومِ يَدْعُوهُ إِلَى
الإِسْلَامِ ، وَيُرْغَبُهُ فِيهِ وَمَعِيَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ بْنِ وَاثِلِ السَّهْمِيِّ ، وَهِيْشَامُ بْنُ الْعَاصِ بْنِ وَاثِلِ
السَّهْمِيِّ ، وَعَدِيُّ بْنُ كَعْبٍ ، وَنَعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّحَّامُ ، فَخَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى جَبَلَةَ بْنِ
الْأَيْهَمِ دِمَشْقَ ، فَأَدْخَلَنَا عَلَى مَلِكِهِمْ بِهَا الرُّومِيُّ ، فَإِذَا هُوَ عَلَى فِرَاشٍ لَهُ مَعَ الْأُسْقُفِ ،
فَأَجْلَسَنَا ، وَبَعَثَ إِلَيْنَا رَسُولَهُ ، وَسَأَلَنَا أَنْ نَكَلِّمَهُ ، فَقُلْنَا : لَا وَاللَّهِ لَا نَكَلِّمُهُ (بِرَسُولٍ (*))
بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ ، فَإِنْ كَانَ لَهُ فِي كَلَامِنَا حَاجَةٌ فَلْيَقْرَبْنَا مِنْهُ ، فَأَمَرَ بِسَلْمٍ فَوَضَعَ ، وَنَزَلَ إِلَى فَرَشٍ لَهُ
فِي الْأَرْضِ فَقَرَّبْنَا ، فَإِذَا هُوَ عَلَيْهِ ثِيَابٌ سُودٌ مُسْوَحٌ ، فَقَالَ لَهُ هِيْشَامُ بْنُ الْعَاصِ بْنِ وَاثِلِ : مَا

(*) بَوَاحًا : قَالَ فِي النِّهَايَةِ مَادَةَ (بَوَح) فِيهِ « إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَفْرًا بَوَاحًا » أَي جَهَارًا ، مِنْ بَاحٍ بِالشَّيْءِ يَبْوَحُ بِهِ إِذَا
أَعْلَنَهُ ، وَيُرْوَى بِالرَّاءِ - مِنْ بَرَحِ الْخَفَاءِ إِذَا ظَهَرَ الْخُ ، النِّهَايَةُ بِتَنْصُرَفِ .

(١) الْحَدِيثُ فِي تَهْذِيبِ تَارِيخِ دِمَشْقَ لِابْنِ عَسَاكِرَ ٢٢ / ٥ طَبَعُ بَيْرُوتَ ، مَعَ تَفَاوُتِ سِيَرِ .

وَفِي فَتْحِ الْبَارِي بِشَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ لِابْنِ حَجَرَ ١٨٦ / ٢ كِتَابُ (الْأَذَانِ) بَابُ : إِمَامَةُ الْعَبْدِ وَالْمَوْلَى

إِلْخ... عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ بِمَعْنَاهُ مَخْتَصِرًا فِي رَوَايَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ ، وَفِي الصَّحَاحِ مَا يُؤَيِّدُهُ .

(**) فِي الْأَصْلِ : (يَا رَسُولَ اللَّهِ) وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْكَنْزِ - ١٢ / ٤٦٥ رَقْمُ ٣٥٥٦٠ .

هَذِهِ الْمُسُوحُ الَّتِي عَلَيْكَ ؟ قَالَ : لَبِسْتُهَا نَادِرًا أَنْ لَا أَنْزِعَهَا حَتَّى أُخْرِجَكُمْ مِنَ الشَّامِ ، فَقُلْنَا :
 قَالَ الْقَاضِي : وَذَكَرَ كَلَامًا خَفِيَ (*) عَلَيَّ مِنْ كِتَابِي مَعْنَاهُ بَلْ يَمْلِكُ مُجْلِسُكَ وَبَعْدَهُ مَلِكُكُمْ
 الْأَعْظَمُ فَوَ اللَّهُ لَتَأْخُذَنَّهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَإِنَّهُ قَدْ أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ نَبِيْنَا - ﷺ - الصَّادِقُ الْبَارُّ ، قَالَ :
 إِذَا أَنْتُمْ السَّمْرَاءُ ، قَالَ : قُلْنَا وَمَا السَّمْرَاءُ ؟ قَالَ : لَسْتُمْ بِهَا ، قُلْنَا : وَمَنْ هُمْ ؟ قَالَ : الَّذِينَ
 يَقُومُونَ اللَّيْلَ ، وَيَصُومُونَ النَّهَارَ ، قَالَ : فَقُلْنَا : نَحْنُ وَاللَّهِ هُمْ ، قَالَ : فَقَالَ : كَيْفَ صَوْمُكُمْ
 وَصَلَاتُكُمْ وَحَالُكُمْ ، فَوَصَفْنَا لَهُ أَمْرَنَا ، فَنَظَرَ إِلَيَّ أَصْحَابِي وَرَاطَنَهُمْ (**) وَقَالَ لَنَا : ارْتَفِعُوا ،
 قَالَ : ثُمَّ مَلَأَ (***) وَجْهَهُ سَوَادًا حَتَّى كَأَنَّهُ قِطْعَةٌ مَسْحَ مِنْ شِدَّةِ سَوَادِهِ وَبَعَثَ مَعَنَا رَسُولًا إِلَى
 مَلِكِهِمُ الْأَعْظَمِ بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ ، فَخَرَجْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى مَدِينَتِهِمْ ، وَنَحْنُ عَلَى رَوَاحِلِنَا عَلَيْنَا
 الْعِمَائِمُ وَالسُّيُوفُ ، فَقَالَ لَنَا الَّذِينَ مَعَنَا : إِنَّ دَوَابَكُمْ هَذِهِ لَا تَدْخُلُ مَدِينَةَ الْمَلِكِ فَإِنْ شِئْتُمْ
 جِئْنَاكُمْ بِبِرَازِينَ وَبِغَالٍ ؟ قُلْنَا : لَا وَاللَّهِ لَا نَدْخُلُهَا إِلَّا عَلَى رَوَاحِلِنَا ، فَبَعَثُوا إِلَيْهِ لِيَسْتَأْذِنُوهُ ،
 فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ أَنْ خَلُّوا سَبِيلَهُمْ ، وَدَخَلْنَا عَلَى رَوَاحِلِنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى عُرْفَةٍ مَفْتُوحَةٍ الْبَابِ ،
 فَإِذَا هُوَ فِيهَا جَالِسٌ يَنْتَظِرُ ، قَالَ فَأَنْخَنَّا تَحْتَهَا ثُمَّ قُلْنَا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ فَيَعْلَمُ اللَّهُ لَا
 تَنْفَصَتْ حَتَّى كَأَنَّهُا نَخْلَةٌ تَصْفِقُهَا الرِّيحُ ، فَبَعَثَ إِلَيْنَا رَسُولًا أَنْ هَذَا لَيْسَ لَكُمْ أَنْ تَجْهَرُوا
 بِدِينِكُمْ فِي بِلَادِنَا ، وَأَمْرِنَا فَأَدْخَلْنَا عَلَيْهِ ، وَإِذَا هُوَ مَعَ بَطَارِقَتِهِ ، وَإِذَا عَلَيْهِ ثِيَابٌ حُمْرٌ ، فَإِذَا
 فَرَشُهُ وَمَا حَوْلَيْهِ أَحْمَرٌ ، وَإِذَا رَجُلٌ فَصِيحٌ بِالْعَرَبِيَّةِ يَكْتُبُ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْنَا ، فَجَلَسْنَا نَاحِيَةً ،
 فَقَالَ لَنَا وَهُوَ يَضْحَكُ : مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تُحْيُونِي بِتَحِيَّتِكُمْ فِيمَا بَيْنَكُمْ ؟ فَقُلْنَا نَرْغَبُ بِهَا عَنْكَ ،
 وَأَمَّا تَحِيَّتُكَ الَّتِي لَا نَرْضَى إِلَّا بِهَا ، فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لَنَا أَنْ نُحْيِيكَ بِهَا ، قَالَ وَمَا تَحِيَّتُكُمْ فِيمَا

(*) فِي الْأَصْلِ عِبَارَةٌ مَبْهَمَةٌ ، وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْكَنْزِ ٤٦٦/١٢ رَقْم ٣٥٥٦٠ .

(**) (الرَّطَانَةُ) بِفَتْحِ الرَّاءِ وَكسرها الْكَلَامُ بِالْأَعْجَمِيَّةِ .

(***) فِي الْكَنْزِ (عَلَا) .

بَيْنَكُمْ؟ قُلْنَا: السَّلَامُ، قَالَ: فَمَا كُنْتُمْ تُحْيُونَ بِهِ نَبِيِّكُمْ؟ قُلْنَا: بِهَا، قَالَ: فَمَا كَانَ تَحِيَّتُهُ هُوَ؟ قُلْنَا: بِهَا، قَالَ: فِيمَ تُحْيُونَ مَلَائِكَةَ الْيَوْمِ؟ قُلْنَا: بِهَا، قَالَ: فِيمَ تَحْيِيَّتُكُمْ؟ قُلْنَا: بِهَا، قَالَ: فَمَا كَانَ نَبِيِّكُمْ يَرِثُ مِنْكُمْ؟ قُلْنَا: مَا كَانَ يَرِثُ إِلَّا ذَا قَرَابَةٍ، قَالَ: وَكَذَلِكَ مَلَائِكَةُ الْيَوْمِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا أَعْظَمَ كَلَامُكُمْ عِنْدَكُمْ؟ قُلْنَا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، قَالَ: فَيَعْلَمُ اللَّهُ لَا نَنْقُضَ حَتَّىٰ كَأَنَّهُ طَيْرٌ ذُورِيشٌ مِنْ حُسْنِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ فَتَحَ عَيْنَيْهِ فِي وَجْهِهَا، قَالَ: فَقَالَ: هَذِهِ الْكَلِمَةُ الَّتِي قُلْتُمُوهَا حِينَ نَزَلْتُمْ تَحْتَ عُرْفَتِي؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: كَذَلِكَ إِذَا قُلْتُمُوهَا فِي بُيُوتِكُمْ انْتَفَضَتْ لَهَا سُقُوفُكُمْ، قُلْنَا: وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَاهَا صَفَتْ هَذَا قَطُّ إِلَّا عِنْدَكَ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِأَمْرِ أَرَادَهُ اللَّهُ تَعَالَى، قَالَ: مَا أَحْسَنَ الصَّدَقَ، أَمَا وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي خَرَجْتُ مِنْ نِصْفِ مَا أَمْلِكُ، وَأَنَّكُمْ لَا تَقُولُونَهَا عَلَىٰ شَيْءٍ إِلَّا انْتَفَضَ لَهَا، قُلْنَا: وَلِمَ ذَاكَ؟ قَالَ: ذَاكَ أَيْسَرُ لِشَانِهَا وَأَحْرَىٰ أَنْ لَا تَكُونَ مِنَ السُّبُوءِ، وَأَنْ تَكُونَ مِنْ حَيْلِ وَلَدِ آدَمَ، قَالَ: فَمَا تَقُولُونَ إِذَا فَتَحْتُمُ الْمَدَائِنَ وَالْحُصُونِ؟ قُلْنَا: نَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، قَالَ: تَقُولُونَ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ، لَيْسَ غَيْرُهُ شَيْءٌ؟ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: تَقُولُونَ: اللَّهُ أَكْبَرُ هُوَ أَكْبَرُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ قُلْنَا: نَعَمْ، قَالَ: فَنَظَرَ إِلَىٰ أَصْحَابِهِ فَرَأَتْهُمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: أَتَدْرُونَ مَا قُلْتُمْ لَهُمْ؟ قُلْتُ مَا أَشَدَّ اخْتِلَاطَهُمْ، فَأَمَرَ لَنَا بِمَنْزِلٍ، وَأَجْرَىٰ لَنَا نَزْلًا، فَأَقَمْنَا فِي مَنْزِلِنَا تَأْتِينَا الْلَطْفَةُ غَدْوَةً وَعَشِيَّةً، ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْنَا فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ لَيْلًا وَحَدَّهُ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، فَاسْتَعَادَنَا الْكَلَامَ فَأَعَدَّنَاهُ عَلَيْهِ، ثُمَّ دَعَا بِشَيْءٍ كَهَيْئَةِ الرَّبْعَةِ (*) ضَخْمَةً مُدْهَبَةً، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ فَتَحَهَا فَإِذَا فِيهَا بَيُوتٌ صِغَارٌ عَلَيْهَا أَبْوَابٌ، فَفَتَحَ مِنْهَا بَيْتًا، فَاسْتَخْرَجَ مِنْهَا خَرْقَةً حَرِيرٍ سَوْدَاءَ، فَنَشَرَهَا فَإِذَا فِيهِ صُورَةٌ حَمْرَاءُ، وَإِذَا رَجُلٌ ضَخْمُ الْعَيْنَيْنِ، عَظِيمُ الْأَلْتَيْنِ، لَمْ يَرِ مِثْلُ طُولِ

(*) الرَّبْعَةُ: إِنَاءٌ مَرِيعٌ كَالجَوْوَةِ. النِّهَائَةُ.

عُنُقِهِ فِي مِثْلِ جَسَدٍ ، أَكْثَرُ النَّاسِ شَعْرًا ، فَقَالَ لَنَا أَتَدْرُونَ مِنْ هَذَا ؟ قُلْنَا : لَا ، قَالَ هَذَا آدَمُ -
 عَلَيْهِ السَّلَامُ - ثُمَّ أَعَادَهُ فَفَتَحَ بَيْتًا آخَرَ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ خِرْقَةً حَرِيرٍ سَوْدَاءَ فَنَشَرَهَا ، فَإِذَا فِيهَا
 صُورَةٌ بَيضاءُ ، وَإِذَا رَجُلٌ لَهُ شَعْرٌ كَثِيرٌ كَشَعْرِ الْقِبْطِ ، قَالَ الْقَاضِي : أَرَأَهُ قَالَ : ضَخْمُ
 الْعَيْنَيْنِ ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَتَكِبَيْنِ ، عَظِيمُ الْهَامَةِ ، فَقَالَ : تَدْرُونَ مِنْ هَذَا ؟ قُلْنَا : لَا ، قَالَ : هَذَا
 نُوحٌ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ثُمَّ أَعَادَهَا فِي مَوْضِعِهَا ، وَفَتَحَ بَيْتًا آخَرَ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ خِرْقَةً حَرِيرٍ
 خَضْرَاءَ ، فَإِذَا فِيهَا صُورَةٌ شَدِيدَةُ الْبَيَاضِ وَإِذَا رَجُلٌ حَسَنُ الْوَجْهِ ، حَسَنُ الْعَيْنَيْنِ ، شَارِعُ
 الْأَنْفِ ، سَهْلُ الْخَدَيْنِ ، أَشْيَبُ الرَّأْسِ ، أَبْيَضُ اللَّحْيَةِ كَأَنَّهُ حَى يُتَنَفَّسُ ، فَقَالَ : أَتَدْرُونَ مَنْ
 هَذَا ؟ قُلْنَا : لَا ، قَالَ : هَذَا إِبْرَاهِيمُ ، ثُمَّ أَعَادَهَا ، وَفَتَحَ بَيْتًا آخَرَ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ خِرْقَةً حَرِيرٍ
 خَضْرَاءَ فَإِذَا فِيهَا صُورَةٌ مُحَمَّدٌ - ﷺ - فَقَالَ تَدْرُونَ مِنْ هَذَا ؟ قُلْنَا : هَذَا مُحَمَّدٌ - ﷺ -
 وَبِكَيْنَا ، فَقَالَ : بِدِينِكُمْ إِنَّهُ مُحَمَّدٌ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ بِدِينِنَا ، إِنَّهَا صُورَتُهُ كَأَنَّمَا نَنْظُرُ إِلَيْهِ حَيًّا ،
 قَالَ : فَاسْتَخَفَّ حَتَّى قَامَ عَلَى رِجْلَيْهِ قَائِمًا ، ثُمَّ جَلَسَ ، فَأَمْسَكَ طَوِيلًا ، فَنَظَرَ فِي وُجُوهِنَا ،
 فَقَالَ : أَمَا إِنَّهُ كَانَ آخِرَ الْبُيُوتِ وَلَكِنِّي عَجَلْتُهُ لِأَنْظُرَ مَا عِنْدَكُمْ ، فَأَعَادَهُ ، وَفَتَحَ بَيْتًا آخَرَ
 فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ خِرْقَةً حَرِيرٍ خَضْرَاءَ فَإِذَا فِيهَا صُورَةٌ رَجُلٍ جَعْدٍ (*) أَبْيَضَ قَطَطٍ (**). غَائِرِ
 الْعَيْنَيْنِ ، حَدِيدِ النَّظَرِ عَابَسِ مُتْرَاكِبِ الْأَسْنَانِ مُقْلَصِ الشِّفَةِ (***) ، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ أَهْلِ
 الْبَادِيَةِ ، فَقَالَ : تَدْرُونَ مِنْ هَذَا ؟ قُلْنَا : لَا ، قَالَ : هَذَا مُوسَى وَإِلَى جَانِبِهِ صُورَةٌ شَبِيهَةٌ بِهِ
 رَجُلٌ مُدَوَّرُ الرَّأْسِ ، عَرِيضُ الْجَبِينِ ، بَعِينُهُ قَبْلُ****) ، قَالَ : تَدْرُونَ مِنْ هَذَا ؟ قُلْنَا : لَا ،
 قَالَ : هَذَا هَارُونَ ، وَفَتَحَ بَيْتًا آخَرَ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ خِرْقَةً حَرِيرٍ خَضْرَاءَ فَنَشَرَهَا ، فَإِذَا فِيهَا

(*) الجعد من الشعر : خلاف السبط ، أو القصير ، اه : قاموس - مادة - (جعد) .

(**) القطط : الشديد جعودة الشعر ، وقيل : الحسن الجعودة ، والأول أكثر . نهاية ٨١ / ٤ .

(***) مقلص الشفة : مرتفعها ، اه . نهاية ١٠٠ / ٤ .

(****) قَبْلُ : هو إقبال السواد على الأنف ، وقيل : هو ميل كالحول ، نهاية .

صُورَةً بَيِّضَاءُ ، وَإِذَا رَجُلٌ شَبِهَ الْمَرْأَةَ ذُو عَجْزَةٍ وَسَاقِينَ ، قَالَ : تَدْرُونَ مَنْ هَذَا ؟ قُلْنَا : لَا ، قَالَ : هَذَا دَاوُدُ فَأَعَادَهَا ، وَفَتَحَ بَيْتًا آخَرَ فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ خَرْقَةً حَرِيرٍ خَضْرَاءَ فَإِذَا فِيهَا صُورَةٌ بَيِّضَاءُ فَإِذَا رَجُلٌ أَوْ قِصٌّ (*) قَصِيرُ الظَّهْرِ ، طَوِيلُ الرَّجْلَيْنِ عَلَى فَرَسٍ لِكُلِّ شَيْءٍ مِنْهُ جِنَاحٌ ، فَقَالَ : تَدْرُونَ مَنْ هَذَا ؟ قُلْنَا : لَا ، قَالَ : هَذَا سُلَيْمَانُ وَهَذِهِ الرِّيحُ تُحْمِلُهُ ، ثُمَّ أَعَادَهَا ، وَفَتَحَ بَيْتًا آخَرَ فِيهِ حَرِيرَةٌ خَضْرَاءُ فَنَشَرَهَا فَإِذَا صُورَةٌ بَيِّضَاءُ وَإِذَا رَجُلٌ شَابٌّ حَسَنُ الْوَجْهِ حَسَنُ الْعَيْنَيْنِ شَدِيدُ سَوَادِ اللَّحْيَةِ ، يَشْبَهُ بَعْضَهُ بَعْضًا ، فَقَالَ : تَدْرُونَ مَنْ هَذَا ؟ قُلْنَا : لَا ، قَالَ : هَذَا عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ ، فَأَعَادَهَا وَأَطْبَقَ الرَّبْعَةَ ، قَالَ : قُلْنَا أَخْبِرْنَا عَنْ قِصَّةِ الصُّورِ مَا حَالُهَا فَإِنَّا نَعْلَمُ أَنَّهَا تُشْبَهُ الَّذِينَ صَوَّرْتَ صُورَهُمْ ، فَإِنَّا رَأَيْنَا نَبِيَّنَا - ﷺ - يُشْبَهُ صُورَتَهُ ، قَالَ : أَخْبِرْنَا أَنَّ آدَمَ سَأَلَ رَبَّهُ أَنْ يُرِيَهُ أَنْبِيَاءَهُ ، فَأَنْزَلَ عَلَيْهِمْ صُورَهُمْ ، فَاسْتَخْرَجَهَا ذُو الْقَرْنَيْنِ مِنْ خِزَانَةِ آدَمَ فِي مَغْرِبِ الشَّمْسِ ، فَصَوَّرَهَا لَنَا دَانِيَالُ فِي خِرْقِ الْحَرِيرِ عَلَى تِلْكَ الصُّورِ ، فَهِيَ هَذِهِ بَعَيْنِهَا ، أَمَا وَاللَّهِ لَوِدِدْتُ أَنْ نَفْسِي طَابَتْ بِالْخُرُوجِ مِنْ مَلِكِي فَتَابِعْتُكُمْ عَلَى دِينِكُمْ ، وَأَنْ أَكُونَ عَبْدًا لِأَسْوَأِكُمْ مَلَكَ ، وَلَكِنَّ نَفْسِي لَا تَطِيبُ ، فَأَجَازْنَا ، فَأَحْسَنَ جَوَائِزَنَا ، وَبَعَثَ مَعَنَا مَنْ يُخْرِجُنَا إِلَى مَأْمِنِنَا ، فَأَنْصَرَفْنَا إِلَى رِحَالِنَا ، قَالَ الْقَاضِي : كُنَّا أَمَلَيْنَا هَذَا الْخَبَرَ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ ، وَمَعَانِي الْخَبَرَيْنِ مُتَقَابِرَةٌ ، وَلَمَّا حَضَرْنَا هَذَا الْخَبَرَ مِنْ هَذَا الطَّرِيقِ ، وَسَمْنَاهُ هَهُنَا ، وَقَدْ تَضَمَّنَ مَا يَدُلُّ عَلَى صِدْقِ نَبِيِّنَا ، وَصِحَّةِ نُبُوَّتِهِ عَلَى كَثْرَةِ الْأَخْبَارِ وَالرُّوَايَاتِ فِيهِ ، وَشَهَادَةِ الْكُتُبِ السَّالِفَةِ مَعَ تَأْيِيدِ اللَّهِ جَلَّ اسْمُهُ بِالآيَاتِ الَّتِي أَظْهَرَهَا عَلَى يَدِهِ وَالْأَعْلَامِ الشَّاهِدَةِ لَهُ » .

كر (١) .

(*) أو قص : الأوقص : الذي قصرت عنقه خِلْقَةً . النهاية .

(١) الحديث في دلائل النبوة ١/٣٨٦ - ٣٩١ طبع بيروت : باب : ما وجد من صورة نبينا محمد - ﷺ - مقرونة بصورة الأنبياء قبله ، مع تفاوت في الألفاظ .

٤٣/٣٩٠ - « عَنْ أَبِي الْعَسْرِ (*) الدَّارِمِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَالَ
وَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ » .
كر (١) .

(*) هكذا في الأصل (العسر) بالعين والسين المهملتين ، وفي الإصابة ٨ / ٣٠٠١ (اليسر) بفتح التحتانية والسين المهملة .

(١) في صحيح الإمام مسلم ١ / ٢٢٨ طبع الحلبي كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين ، عن إبراهيم ، عن همام قال : بَالَ جَرِيرٌ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ ، فَقِيلَ : تَفْعَلُ هَذَا ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ .

قال الأعمش : قال إبراهيم : كان يعجبهم هذا الحديث ، لأن إسلام جرير كان بعد نزول المائدة .
وفي بقية الصحاح ما يؤيده .

(مُسْتَدُ عِبَادَةِ الزُّرْقِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -)

١ / ٣٩١ - «عَنْ عِبَادَةَ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ

- ﷺ - حَرَّمَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ ، كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ » .

ابن جرير (١) .

(١) فى مجمع الزوائد ٣/٣٠٣ كتاب (الحج) باب : حرمة صيد المدينة عن عباد الزرقى ، وعن عبادة بن الصامت نحوه .

وقال الهيثمى : رواه أحمد ، والبزار ، والطبرانى فى الكبير وفيه عبد الله بن عباد الزرقى ولم أجد من ترجمة وبقية رجاله ثقات اهـ .

وفى صحيح البخارى ٣/٢٦ طبع الشعب - :باب : حرم المدينة - عن أبى هريرة ما يؤيده .

وانظر فتح البارى بشرح صحيح البخارى لابن حجر ٤/٨١ طبع الرياض كتاب (فضائل المدينة) باب : حرم المدينة ففيه ما يؤيده فى روايات متعددة بألفاظ مختلفة .

(مُسْتَدُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -)

١/٣٩٢ - « عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ : لَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَوْمَ حُنَيْنٍ وَمَا مَعَهُ إِلَّا أَنَا ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ ، فَلَزِمْنَا النَّبِيَّ - ﷺ - فَلَمْ نَفْرُقْهُ وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ شَهْبَاءَ *) ، وَأَنَا أَخَذْتُ بِلِجَامِهَا أَكْفُهَا ، وَهُوَ لَا يَأْلُو مَا أَسْرَعَ نَحْوَ الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ لِي : نَادِ أَصْحَابَ السَّمْرَةِ **) فَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ فَنَظَرَ ، وَهُوَ كَالْمُتَطَاوِلِ إِلَى قِتَالِهِمْ ، فَقَالَ : هَذَا حَيْنَ حَمِي الْوَطِيسِ ***) ، ثُمَّ أَخَذَ حَصِيَّاتٍ ، فَرَمَى بِهَا وَجُوهَهُمْ وَقَالَ : هُزِمُوا وَرَبُّ الْكَعْبَةِ ، فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ ، فَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - خَلْفَهُمْ يَرْكُضُ ****) عَلَى بَغْلَتِهِ . »

العسكري في الأمثال (١) .

٢/٣٩٢ - « عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ فِيهِنَّ أَسْمَاءٌ وَهِيَ تَدُقُّ سَعَطَةً *****) لَهَا فَقَالَ : لَا يَبْقَى أَحَدٌ فِي الْبَيْتِ شَهِدَ اللَّهَ إِلَّا لُدَّ *****) ، وَإِنِّي قَدْ أَفْسَمْتُ أَنْ يَمِينِي لَمْ تُصِبِ الْعَبَّاسَ . »

(*) معنى شهباء : في النهاية ٥١٢/٢ مادة (شهب) : يقال : يوم أشهب وسنة شهباء ، وجيش أشهب ، أي : قوى شديد .

(**) معنى أصحاب السمرة : في النهاية ٣٩٩/٢ مادة سمر : (لأصحاب السمرة) : هي الشجرة التي كانت عندها بيعة الرضوان عام الحديبية .

(***) ومعنى كلمة (وطيس) : في النهاية ٢٠٤/٥ مادة وطس : في حديث يوم حنين : الآن حمي الوطيس : شبه التنور وقيل : هو الضراب في الحرب ، وقيل : هو الوطء الذي يطس الناس ، أي : يدقهم : اهـ .

(****) معنى ركض : قال في النهاية ٢٥٩/٢ - مادة « ركض » أصل الركض : الضرب بالرجل والإصابة بها ، كما تركض الدابة وتصاب بالرجل .

(١) ورد في الطبقات الكبرى لابن سعد ١١٢/٢ من القسم الأول نحوه .

وفي نفس المصدر ١١/٤ من القسم الأول ، مع تفاوت في الألفاظ .

وفي مسند الإمام أحمد ٢٠٧/١ طبع المكتب الإسلامي بنحوه .

(*****) السعوط بالفتح : ما يجعل من الدواء في الأنف : نهاية ٣٦٨/٢ .

(*****) في الأصل (شهد الله إلهه) ، والتصويب من الكنز ٢٧٤/٧ برقم ١٨٨٥٨ ، وابن عساكر .

كر (١) .

٣/٣٩٢ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَقُتَيْمٍ قَالَا : قِيلَ لِلْعَبَّاسِ أَنْتَ أَكْبَرُ أَوْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - ؟ قَالَ : هُوَ أَكْبَرُ مِنِّي وَإِنَّمَا وُلِدْتُ قَبْلَهُ » .

كر ، وابن النجار (٢) .

٤/٣٩٢ - « عَنْ الْعَبَّاسِ قَالَ : كُنَّا نَلْقَى النَّفَرَ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُمْ يَتَحَدَّثُونَ ، فَيَقْطَعُونَ حَدِيثَهُمْ ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا يَدْخُلُ قَلْبَ رَجُلٍ الْإِيمَانَ بِحَبْكُمُ *) اللَّهُ ، وَلِقَرَابَتِي ، وَفِي لَفْظٍ لِقَرَابَتِكُمْ مِنِّي » .

كر ، وابن النجار (٣) .

(١) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ٢/٣٧٣ طبع بيروت - بلفظ : « عن العباس أنه قال : دخلت على رسول الله ﷺ - ، وعنده نساء فيهن أسماء وهي تدق سعطة لها ، فقال : لا يبقى أحد في البيت شهد الله إلا لُدَّ ، وإنِّي قد أقسمت أن يميني لم تصب العباس » .

وفي مجمع الزوائد ٥/١٨١ كتاب (الخلافة) باب : الخلفاء الأربعة ، عن العباس ضمن حديث طويل . وقال الهيثمي : رواه أحمد ، والطبراني ، والبخاري باختصار كثير ، وأبو يعلى أتم منهم وفيه قيس بن الربيع وثقه شعبة والثوري ، وبقية رجاله ثقات ، اهـ .

وفي النهاية : ٤/٢٤٥ مادة « لُدَّ » (خَيْرٌ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ اللَّدُّودُ) وهو - بالفتح - من الأدوية : ما يُسْقَاهُ الْمَرِيضُ فِي أَحَدِ شِقَى الْفَمِ ، وَلِدِيدَا الْفَمِ : جَانِبَاهُ .
ومنه الحديث : أنه لُدَّ في مرضه فلما أفاق ، قال : « لا يبقى في البيت أحد إلا لُدَّ » فعل ذلك عقوبة لهم ؛ لأنهم لُدُّوه بغير إذنه . اهـ .

(٢) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ٧/٢٣٠ طبع بيروت . عن العباس ، بلفظه .

وفي المستدرک علی الصحیحین للحاکم ٣/٣٢٠ (كتاب معرفة الصحابة) عن العباس ، مع تفاوت يسير . وسكت عنه الحاكم والذهبي .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي كتاب (المناقب) مناقب العباس بن عبد المطلب ٩/٢٧٠ بنحوه ، وقال : رواه الطبراني ، ورجاله رجال الصحيح .

(*) هكذا بالأصل ، ولا يستقيم المعنى عليه ولعلها : « إلا بحبكم الله ولقرايتي » .

(٣) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ٧/٢٣٦ - طبع بيروت - في ترجمة العباس بن عبد المطلب - عم الرسول ﷺ - باختلاف في اللفظ ونصه : « عن العباس قال : قلت : يا رسول الله إن قريشاً إذا لقي =

٣٩٢/٥ - « عَنِ الْعَبَّاسِ أَنَّهُ جَلَسَ إِلَى قَوْمٍ فَقَطَعُوا حَدِيثَهُمْ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ مَا بَالُ أَقْوَامٍ إِذَا جَلَسَ إِلَيْهِمْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي قَطَعُوا حَدِيثَهُمْ ؟! وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَدْخُلُ قَلْبَ امْرِئٍ الْإِيمَانُ حَتَّى يُحِبَّهُمُ اللَّهُ وَلِقَرَابَتِهِمْ مِنْي » .

الرويانى ، كر (١) .

٣٩٢/٦ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ كَثِيرًا مَا يَقُولُ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنُ إِلَيْهِ إِلَّا أَضَاءَ مَا بَيْنِي وَبَيْنَكَ (*) ، وَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَسَأَتْ إِلَيْهِ إِلَّا أَظْلَمَ مَا بَيْنِي وَمَا بَيْنَهُ ، فَعَلَيْكَ بِالْإِحْسَانِ وَأَصْطِنَاعِ الْمَعْرُوفِ ، فَإِنَّ ذَلِكَ يَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ » .

كر (٢) .

٣٩٢/٧ - « عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ : كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ رَكِبْتُ بُغْلَةً رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَتَقَدَّمْتُ إِلَى قُرَيْشٍ لِأَرُدَّهُمْ عَنْ حَرْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَفَقَدَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَسَأَلْتُ عَنِّي ، فَقَالُوا : تَقَدَّمْنَا إِلَى مَكَّةَ لِيَرُدَّ قُرَيْشًا عَنْ حَرْبِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : رُدُّوا عَلَيَّ أَبِي ، رُدُّوا عَلَيَّ أَبِي ، لا تَقْتُلُوهُ قُرَيْشٌ كَمَا قَتَلْتُمْ عُرْوَةَ بْنَ

= بعضهم بعضاً لقوهم ببشر حسن ، وإذا لقونا لقونا بوجوه لا نعرفها . قال : فغضب النبي - ﷺ - غضباً شديداً ، وقال : والذي نفسي بيده ، لا يدخل قلب رجل الإيمان حتى يحبكم الله ولرسوله .
وفى مسند الإمام أحمد ٤/١٦٥ عن العباس بنحوه مع زيادة : « يا أيها الناس : من آذى العباس فقد آذاني ، وإنما عم الرجل صنو أبيه » .

وانظر المستدرک للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) ذكر مناقب العباس بن عبد المطلب - ﷺ - ٣/٣٣٣ فقد أخرج بنحوه .

وقال الحاكم : هذا حديث رواه إسماعيل بن أبي خالد ، عن يزيد بن أبي زياد ، ويزيد وإن لم يخبرناه فإنه أحد أركان الحديث في الكوفيين ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

(١) تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٧/٢٣٦ ، ٢٣٧ ذكر الحديث بنحوه .
وانظر الحديث السابق .

(*) هكذا بالأصل ، وفي تهذيب تاريخ دمشق : « وبينه » ولعله الصواب .

(٢) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٧/٢٥٣ في ترجمة العباس بن عبد المطلب عم رسول الله - ﷺ - مع تفاوت يسير وإختصار .

مَسْعُودٌ، فَخَرَجَتْ فَوَارِسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى تَلْقَوْنِي ، فَرَدُّونِي مَعَهُمْ ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - جَهْشَ (*) وَأَعْتَقَنِي بَاكِئًا ، فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنِّي ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَكَ ، فَقَالَ : نَصْرَكَ اللَّهُ ، اللَّهُمَّ أَنْصِرِ الْعَبَّاسَ وَوَلَدَ الْعَبَّاسِ ، قَالَهَا ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ يَا عَمُّ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمَهْدِيَّ مِنْ وَلَدِكَ مُوَفَّقًا رَاضِيًا مَرْضِيًّا .
 كر (١) وفيه الكريمي .

٨ / ٣٩٢ - « عَنِ الْعَبَّاسِ قَالَ : جِئْتُ أَنَا وَعَلَى إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَلَمَّا رَأَانَا قَالَ : بَخٍ لَكُمَا ، أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ وَأَنْتُمَا سَيِّدَا الْعَرَبِ » .
 كر (٢) .

٩ / ٣٩٢ - « عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ : وُلِدَ النَّبِيُّ - ﷺ - مَخْتُونًا مَسْرُورًا ، قَالَ : وَأَعْجَبَ ذَلِكَ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ وَحَظِي عِنْدَهُ ، وَقَالَ : لَيْكُونَنَّ لِابْنِي هَذَا شَأْنٌ ، فَكَانَ لَهُ شَأْنٌ » .

ابن سعد ، كر (٣) .

(*) جهش : الجهش : أن يفزع الإنسان إلى الإنسان ويلجأ إليه ، وهو مع ذلك يريد البكاء ، كما يفزع الصبي إلى أمه وأبيه ، يقال جهشت وأجهشت . النهاية ١ / ٣٢٢ .

(١) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٧ / ٢٣٦ - عن ابن عباس - قال : حدثني أبي العباس بن عبد المطلب ... وذكر الحديث مع تفاوت يسير .

(٢) في المستدرک للحاكم ٣ / ١٢٤ كتاب (معرفة الصحابة) عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : « أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ ، وَعَلَى سَيِّدُ الْعَرَبِ » .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وفي إسناده عمر بن الحسن ، وأرجو أنه صدوق ، ولولا ذلك لحكمت بصحته على شرط الشيخين .

وقال الذهبي تعقيماً على قوله : (صحيح) رواه عمر بن حسن الراسبي ، عن أبي عوانة ، وأرجو أنه صدوق (قلت) أظن أنه هو الذي وضع هذا . اهـ وفي الباب بمعناه .

(٣) في الطبقات الكبرى لابن سعد ١ / ٦٤ عن ابن عباس عن أبيه العباس بن عبد المطلب .

وفي تاريخ دمشق لابن عساكر ١ / ٣٥٠ بروايات متعددة ، بألفاظ مختلفة بمعناه .

٣٩٢/١٠ - « عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - عِنْدَ وَفَاتِهِ ، فَجَعَلَ سَكْرَةُ الْمَوْتِ تَذْهَبُ بِهِ الطَّوِيلُ (*) ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَهْمِسُ يَقُولُ : مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ، ثُمَّ يَغْلِبُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يَعُودُ فَيَقُولُ مِثْلَهَا ، ثُمَّ قَالَ : أَوْصِيكُمْ بِالصَّلَاةِ ، أَوْصِيكُمْ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ، ثُمَّ قَضَىٰ عِنْدَهَا . »

كر (١)

٣٩٢/١١ - « عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - مِنْ الْمَدِينَةِ فَالْتَفَتَ إِلَيْهَا فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ نَزَّ هَذِهِ الْجَزِيرَةَ ، وَفِي لَفْظٍ : لَقَدْ بَرَأَ اللَّهُ أَهْلَ هَذِهِ الْمَدِينَةِ مِنَ الشُّرْكِ ، وَلَكِنِّي أَخَافُ أَنْ تُضِلَّهُمُ النُّجُومُ ، قَالُوا : وَكَيْفَ تُضِلُّهُمْ النُّجُومُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : يُنَزِّلُ اللَّهُ الْغَيْثَ فَيَقُولُونَ مُطْرِنًا بِنُوءِ (***) كَذَا ، وَكَذَا . »

ابن جرير (٢)

٣٩٢/١٢ - « عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَا عَمُّ لَا تَمْشِ عُرْيَانًا . »

(*) في الأصل هكذا ، وفي الكنز (طويلاً) .

(١) ورد في صحيح البخاري ٥٨/٦ في تفسير سورة النساء ، عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بمعناه ضمن حديث فيه زيادة .

وفي صحيح مسلم ١٨٩٣/٤ برقم ٢٤٤٣ عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بلفظ مقارب للفظ البخاري .

وفي دلائل النبوة للبيهقي ٢٠٨/٧ عن عروة عن عائشة بنحو ما سبق عند الشيخين .

وقال البيهقي : أخرجه في الصحيح من حديث شعبة . اهـ .

(**) (النَّوْءُ) سقوط نجم من المنازل في المغرب مع الفجر ، وطلوع رقبته من المشرق يقابله من ساعته في كل ثلاثة عشر يوماً ، وكانت العرب تضيف الأمطار والرياح والحَرَّ والبرد إلى الساقط منها ، وقيل إلى الطالع منها... إلخ . النهاية بتصرف ١٢٢/٥ .

(٢) في مجمع الزوائد للهيثمي ٥٤/١٠ - باب الفضائل - باب : ما جاء في أهل الحجاز ، وجزيرة العرب ، والطائف ، عن العباس بن عبد المطلب بمعناه .

وقال الهيثمي : رواه البزار ، وأبو يعلى بنحوه ، والطبراني في الأوسط ، ورجال أبي يعلى ثقات .

١٣/٣٩٢ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ أَبِي : تَدْرِي لِمَ سَمَّى أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقَ عَتِيقًا؟ قُلْتُ : لِعَتَقَ وَجْهَهُ أَمْ لِعَتَقَ نَسَبَهُ ؟ فَقَالَ : لَيْسَ كَمَا تَظُنُّ ، كَانَتْ أُمُّهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا وُلِدَ لَهَا الْوَلَدُ لَمْ يَعْشُرْ لَهَا ، فَلَمَّا وُلِدَتْ أَبَا بَكْرٍ جَاءَتْ بِهِ إِلَى الْكَعْبَةِ ، وَقَالَتْ : يَا إِلَهِي الْعَتِيقُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ هَبْهُ لِي مِنَ الْمَوْتِ ، قَالَ : فَخَرَجَ كَفًّا مِنْ ذَهَبٍ لَا مَعْصَمَ لَهَا ، وَإِذَا بِقَائِلٍ يَقُولُ : يَا أُمَّةَ اللَّهِ عَلَى التَّحْقِيقِ فُزْتُ بِحَمَلِ الْوَلَدِ الْعَتِيقِ ، يُعْرَفُ فِي التَّوْرَةِ بِالصَّدِيقِ قَدْ وَهَبَهُ اللَّهُ مِنَ الْمَوْتِ ، وَجَعَلَهُ وَزِيرَ خَيْرِ أَهْلِ الْأَرْضِ ، فَلَنْ يَفْتَرِقَا حَيِّينِ ، وَلَنْ يَفْتَرِقَا مَيِّتِينَ ، وَلَنْ يَفْتَرِقَا غَدًّا عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - . »

أبو علي الحسن بن أحمد بن البنا في مشيخته ، وابن النجار وسنده جيد (٢) .

(١) لم نقف عليه في المراجع التي تحت أيدينا .

(٢) يشهد له ما في مجمع الزوائد ٤١/٩ - في كتاب (المناقب) باب : ما جاء في أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - عن ابن عباس ، وغيره في روايات متعددة ، بعضها موثق ، وبعضها ضعيف .

(مُسْتَدُ الْعَبَّاسِ بْنِ مُرْدَاسِ السُّلَمِيِّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -)

٣٩٣ / ١ - « الْأَصْمَعِيُّ ، ثَنَا نَائِلُ بْنُ مُطَرِّفِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُرْدَاسِ السُّلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ الْعَبَّاسِ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - ، فَطَلَبَ إِلَيْهِ أَنْ يَحْفَرَهُ رَكِيَّةً بِالثَّنِيَّةِ (*) ، فَاحْفَرَهُ إِيَّاهَا عَلَى أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ مِنْهَا إِلَّا فَضْلُ ابْنِ السَّبِيلِ » .

كر (١)

٣٩٣ / ٢ - « عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُرْدَاسٍ أَنَّهُ كَانَ فِي لِقَاحٍ لَهُ نِصْفَ النَّهَارِ ، إِذْ طَلَعَتْ عَلَيْهِ نِعَامَةٌ بِيضَاءُ عَلَيْهَا رَاكِبٌ عَلَيْهِ نِيَابٌ بِيضٌ مِثْلُ اللَّبَنِ ، فَقَالَ يَا عَبَّاسُ بْنُ مُرْدَاسٍ : أَلَمْ تَرَ أَنَّ السَّمَاءَ كَفَّتْ أَحْرَاسَهَا ، وَأَنَّ الْحَرْبَ تَجَرَّعَتْ أَنْفَاسَهَا ، وَأَنَّ الْخَيْلَ وَضَعَتْ أَحْلَاسَهَا (***) ، وَأَنَّ الدِّينَ نَزَلَ بِالْبَيْرِ وَالتَّقْوَى يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ لَيْلَةَ الثَّلَاثَاءِ مَعَ صَاحِبِ النَّاقَةِ الْقُصْوَى ، قَالَ : فَخَرَجْتُ مَذْعُورًا قَدْ رَاعَنِي مَا رَأَيْتُ وَسَمِعْتُ حَتَّى أَتَيْتُ وَثَنَا لِي يُدْعَى الضَّمَّارُ وَكُنَّا نَعْبُدُهُ وَيَتَكَلَّمُ مِنْ جَوْفِهِ فَكُنْسْتُ مَا حَوْلَهُ ثُمَّ تَمَسَّحْتُ بِهِ وَقَبَلْتُهُ ، وَإِذَا صَاحِحٌ يَصِيحُ مِنْ جَوْفِهِ :

فُلٌ لَلْقَبَائِلِ مِنْ سَلِيمٍ كُلِّهَا	هَلَكَ الضَّمَّارُ (***) وَفَارَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ
هَلَكَ الضَّمَّارُ وَكَانَ يُعْبَدُ مَرَّةً	قَبْلَ الصَّلَاةِ مَعَ النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ
إِنَّ الَّذِي بِالْقَوْلِ أُرْسِلَ وَالْهُدَى	بَعْدَ ابْنِ مَرْيَمَ مِنْ قُرَيْشٍ مُهْتَدِ

(*) في الأصل : لفظٌ غير واضح ، والتصويب من تهذيب تاريخ دمشق .

(١) ورد في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٧/ ٢٥٩ عن العباس . بلفظه .

والركيَّة : هي البئر جمعها ركايا . النهاية ٢/ ٢٦١ .

وحفَرَ - وفيه ذكر حفَرَ أَبِي مُوسَى « وَهِيَ يَفْتَحُ الْحَاةِ وَالْفَاءِ : رَكَايَا احْتَفَرَهَا عَلَى جَادَةِ الْبَصْرَةِ إِلَى مَكَّةَ - نِهَاجِةً ١/ ٤٠٧ .

(**) حلس في حديث الفتن « عَدَّ مِنْهَا فَتْنَةَ الْأَحْلَاسِ » جَمَعَ حُلْسٍ ، وَهُوَ الْكِسَاءُ الَّذِي يَلِي ظَهْرَ الْبَعِيرِ تَحْتَ

الْقَتَبِ ، شَبَّهَهَا بِهِ لِلزُّومِهَا ، وَدَوَامِهَا . نِهَاجِةً ١/ ٤٢٣ .

(***) الضَّمَّارُ ككِتَابٍ : صِنْمَ عَبْدِ الْعَبَّاسِ بْنِ مُرْدَاسٍ وَرَهْطِهِ . الْقَامُوسُ ٢/ ٧٨ .

قَالَ : فَخَرَجْتُ مُدْعُورًا حَتَّى جِئْتُ قَوْمِي فَقَصَصْتُ عَلَيْهِمُ الْقِصَّةَ ، وَأَخْبَرْتُهُمُ الْخَبَرَ ، فَخَرَجْتُ فِي ثَلَاثِمِائَةٍ مِنْ قَوْمِي بَنِي حَارِثَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ ، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ - ﷺ - فَرِحَ بِي ، وَقَالَ : يَا عَبَّاسُ : كَيْفَ كَانَ إِسْلَامُكَ ؟ فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ ، فَسَرَّ بِذَلِكَ ، وَقَالَ : صَدَقْتَ ، فَأَسْلَمْتُ أَنَا وَقَوْمِي .
الخرايطى فى الهواتف ، كر وسنده ضعيف (١) .

(١) ورد فى تاريخ تهذيب دمشق لابن عساکر ٢٥٩/٧ ، ٢٦٠ عن العباس بن مرداس مع تفارت قليل ونقص فى بعض الألفاظ والعبارات .

(مُسْتَدْعُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْوَدِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/٣٩٤ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ أَبِي جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْوَدِ قَالَ : خَرَجْنَا إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فِي وَفْدِ بَنِي سَدُوسٍ مِنَ الْقَرْيَةِ وَمَعِيَ تَمْرٌ جُدَامِيٌّ (*) إِلَيْهِ ، فَتَنَرْتَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ عَلَى نَطْعٍ فَأَخَذَ بِكَفَيْهِ مِنَ التَّمْرِ ، فَقَالَ : أَيُّ تَمْرٍ هَذَا ؟ قُلْتُ : الْجُدَامِيُّ ، قَالَ : بَارَكَ اللَّهُ فِي الْجُدَامِيِّ وَفِي حَدِيقَةٍ خَرَجَ مِنْهَا هَذَا أَوْ جَنَّةٍ خَرَجَ هَذَا مِنْهَا » .

الدليلى (١) .

٢/٣٩٤ - « عَنْ الْحَجَّاجِ (**) بِنِ حَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْجَمَ الْخَزَاعِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ إِلَى الْيَمَنِ ، فَظَفَّرَ ، وَغَنِمَ ، وَسَلِمَ ، فَبَعَثَ بِرِيْدَةٍ بَشِيرًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَلَمَّا أَتَى بِرِيْدَةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَخْبَرَهُ بِرِيْدَةٍ بِسَلَامَةِ الْجُنْدِ وَظَفَرِهِمْ وَغَنِيْمَتِهِمْ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ عَلِيًّا قَدْ اصْطَفَى مِنَ السَّبْيِ خَادِمًا أَوْ وَاوِيْدَةً ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَاحْمَرَّ وَجْهُهُ حَتَّى عَرَفَ بِرِيْدَةَ الْغَضَبِ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ بِرِيْدَةٌ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِ اللَّهِ وَغَضَبِ رَسُولِهِ ، وَلَوْ دِدْتُ أَنَّ الْأَرْضَ سَاخَتْ (***) بِي قَبْلَ هَذَا ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَيُّ بِرِيْدَةٍ لَمَّا يَدْعُ عَلِيٌّ مِنْ حَقِّهِ أَكْثَرَ مِمَّا يَأْتِيهِ ، لَمَّا يَدْعُ مِنْ حَقِّهِ أَكْثَرَ مِمَّا يَأْتِيهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » .

ابن النجار (٢) .

(*) الْجُدَامِيُّ : قِيلَ : هُوَ تَمْرٌ أَحْمَرُ اللَّوْنِ - النِّهَايَةُ ١/٢٥٣ .

(١) فِي مَجْمَعِ الزُّوَاوِدِ لِلْهَيْثَمِيِّ ٥/٤٠ كِتَابُ (الْأَطْعِمَةُ) بَابُ : مَا جَاءَ فِي التَّمْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْوَدِ مَعَ اخْتِلَافٍ فِي بَعْضِ الْأَلْفَاظِ .

وَقَالَ الْهَيْثَمِيُّ : رَوَاهُ الْبِزَارُ ، وَالطَّبْرَانِيُّ بِنَحْوِهِ ، وَفِيهِ جَمَاعَةٌ لَمْ يَعْرِفْهُمْ الْعُلَاثِيُّ وَلَمْ يَعْرِفْهُمْ . اهـ .

(**) حَجَّاجُ بْنُ حَسَّانَ بْنِ الْقَيْسِ الْبَصْرِيُّ ، لَا بَأْسَ بِهِ ، مِنَ الْخَامِسَةِ . تَقْرِيْبُ التَّهْذِيْبِ ١/١٥٢ رَقْمٌ ١٥٠ مِنْ حَرْفِ الْحَاءِ .

(***) سَاخَتْ : أَيُّ غَاصَتْ فِي الْأَرْضِ . النِّهَايَةُ ٢/٤١٦ ط . الْحَلْبِيُّ .

(٢) وَرَدَ فِي الْكَنْزِ بِرَقْمِ ٣٦٤٥٤ جُزْءِ ١٣ ص ١٤٤ بَلْفِظِهِ .

(مُسْتَدْعَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَقْرَمِ الْخَزَاعِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١ / ٣٩٥ - « كُنْتُ مَعَ أَبِي بِالْقَاعِ مِنْ نَمْرَةَ ، فَمَرَّ بِنَا رَكْبٌ فَأَنَّا حُوا بِنَاحِيَةِ الطَّرِيقِ ، فَقَالَ : أَيُّ بَنِي كُنْ فِي بُهْمِكَ (*) حَتَّى أَتَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ ، فَخَرَجَ ، وَخَرَجْتُ مَعَهُ حَتَّى دَنَا وَدَنَوْتُ فَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، وَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِيهِمْ فَصَلَّيْتُ وَصَلَّيْتُ مَعَهُمْ ، فَكُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى عُفْرَتِي **) إِيطَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - كُلَّمَا سَجَدَ . »

عب ، ش ، حم ، طب ، وأبو نعيم (١) .

(*) هكذا في الأصل - وفي مصنف عبد الرزاق (في بهمينا) وكذلك في مصنف ابن أبي شيبة .

البهم جمع بهيم - وهو في الأصل الذي لا يخالط لونه لونٌ سواه . نهاية ١ / ١٦٧ .

(**) عفر - إذا سجد جاني عضديه حتى يرى من خلفه عفرة إبطيه « والعفرة بياض ليس بالناصع ، ولكن كلون عفر الأرض ، وهو وجهها ومنه الحديث « كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عُفْرَتِي إِيطَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - » نهاية ٣ / ٢٦١ .

(١) ورد في مسند الإمام أحمد ٤ / ٣٥ عن عبيد بن عبد الله بن أقرم الخزاعي عن أبيه مع تفاوت يسير في اللفظ .

وفي مصنف عبد الرزاق ٢ / ١٦٩ برقم ٢٩٢٣ كتاب (الصلاة) باب : السجود ، عن عبيد الله بن عبد الله بن أقرم مع تفاوت في بعض الألفاظ والعبارات ، وفي الباب بمعناه روايات مختلفة .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ١ / ٢٥٧ كتاب (الصلوات) باب : التجاني في السجود ، عن عبد الله بن أقرم الخزاعي - مع اختلاف في بعض الألفاظ .

وفي سنن الترمذي ١ / ١٧١ برقم ٢٧٣ أبواب الصلاة - باب : ما جاء في التجاني في السجود ، عن عبد الله بن أقرم - مع تفاوت في الألفاظ - وفي الباب بمعناه روايات مختلفة .

(مُسْتَدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١ / ٣٩٦ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُنْسِيَتْهَا ، وَأَرَانِي صَبِيحَتَهَا أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ ، فَمَطَرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنْصَرَفَ ، وَإِنَّ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ لَعَلَى (*) جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَنَيْسٍ يَقُولُ : هِيَ لَيْلَةُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ » .
ابن جرير (١) .

(*) هكذا في الأصل ، وفي مسند الإمام أحمد : وعلى جبهته وأنفه .

(١) ورد في مسند الإمام أحمد ٣ / ٤٩٥ - عن عبد الله بن أنيس - بلفظه بدون الفقرة الأخيرة « وكان عبد الله يقول » إلى آخره .

وترجمة عبد الله بن أنيس في الإصابة ٦ / ١٤ ط الفجالة الجديدة - برقم ٤٥٣٩ وفيها : عبد الله بن أنيس السلمى ، ذكره الواقدي فيمن استشهد باليمامة ، وروى محمد بن نصر المروزي في قيام الليل ، من طريق أبي النصر ، عن بشر بن عبيد الله ، عن عبد الله بن أنيس السلمى قال : قال رسول الله - ﷺ - : (أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَأَنْسِيَتْهَا) ... الحديث ، هكذا قال ، وفي الإسناد محمد بن الحسن المخزومي أحد الضعفاء ، وأظنه وهم في قوله السلمى ، وإنما هو الجهني ، والحديث معروف ، من طريقه ، أخرجه مسلم ، وغيره من رواية أبي النصر بسنده ... إلخ .

(مُسْتَدْعِدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/٣٩٧ - «أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يَنْتَظِرُ مَا سَمِعَ وَقَعَ نَعْلٍ» .

ش (١) .

٢/٣٩٧ - « غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - غَزْوَةَ الشَّامِ ، فَكَانَ يَأْتِيهِ (*) أَنْبَاطٌ مِنْ

أَنْبَاطِ الشَّامِ ، فَسَلِمُوا إِلَيْهِمْ (**). فِي الْبُرِّ وَالزَّيْتِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَفِيْمَنَ لَهُ بُرُوزَيْتٌ ، أَمْ فِيْمَنَ لَيْسَ لَهُ ، قَالَ مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ » .

خط في المتفق والمفترق (٢) .

٣/٣٩٧ - « بَشَّرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - خَدِيجَةَ بَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ ، لَا صَخَبَ

فِيهِ وَلَا نَصَبَ » .

ش (٣) .

(١) في مصنف ابن أبي شيبة ١/٣٣٧ كتاب (الصلوات) باب : من قال : انتظر إذا ركعت أو ما سمعت وقع

نعل أو حس أحد - عن ابن أبي أوفى ، بلفظه وفي الباب بمعناه بروايات مختلفة .

(*) في الأصل هكذا ، وفي سنن أبي داود (يأتينا) .

(**) هكذا في الأصل ، وفي سنن أبي داود «فَسَلِمُوا إِلَيْهِمْ» .

(٢) في سنن أبي داود ٣/٧٤٣ برقم ٣٤٦٦ كتاب (اليوم) والإجازات باب - في السلف - عن عبد الله بن أبي

أوفى - مع اختلاف في الألفاظ .

(٣) في مجمع الزوائد للهيثمي ٩/٢٢٤ كتاب (المناب) باب - في فضل خديجة بنت خويلد زوجة رسول الله

- ﷺ - عن أبي هريرة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بلفظه : قال الهيثمي : قلت حديث أبي هريرة في الصحيح ، ورواه الطبراني

في الكبير ، والأوسط ، وفيه محمد بن عبد الله الزهيري ولم أعرفه وبقية رجاله ثقات .

وفي المستدرک للحاكم كتاب (معرفة الصحابة) ٣/١٨٥ عن جعفر بن أبي طالب مع تفاوت يسير .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

وقال الذهبي : أخرجه البخاري ومسلم .

وفي صحيح مسلم ٤/١٨٨٦ كتاب (فضائل الصحابة) في فضل خديجة أم المؤمنين برقم ٢٤٣٣ - عن عبد

الله بن أبي أوفى بمعناه .

وفي النهاية ٣/١٤ مادة «صَخَبَ» الصَّخْبُ ، والسَّخْبُ : الضَّجَّةُ ، واضطراب الأصوات للخصام ، وفعل

وفعال للمبالغة ، ومنه حديث خديجة « لا صخب فيه ولا نصب » .

٣٩٧/٤ - «جاء رجلٌ إلى النبيِّ - ﷺ - فقال: إني لا أستطيع أن أتعلّم القرآنَ فما يُجزيني؟ قال: تقول: سبحان الله، والحمد لله، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ولا إله إلا الله، والله أكبر، فقال الرجلُ هكذا، وجمع أصابعه الخمس، فقال: هذا لله فما لي؟ قال: تقول: اللهم اغفر لي، وارحمني، وأهدني، وارزقني، فقبض الرجلُ كفيه جميعاً، فقال النبيُّ - ﷺ - أما هذا فقد ملأ يديه من الخيرِ» .

عب (١) .

٣٩٧/٥ - «عن عبد الله بن أبي أوفى قال: كنا يوم الشجرة ألقاً وأربعماية، أو ألقاً وثلاثمائة وكانت أسلم يومئذٍ ثمن المهاجرين» .

ش، وأبو نعيم في المعرفة (٢) .

٣٩٧/٦ - «عن عبد الله بن أبي أوفى قال: لما مات إبراهيم بن النبيِّ - ﷺ - قال رسول الله - ﷺ - يرضع بقية رضاعه في الجنة» .

أبو نعيم (٣) .

(١) في مصنف عبد الرزاق ١٢١/٢ برقم ٢٧٤٧ كتاب (الصلاة) باب : لا صلاة إلا بقراءة ، عن عبد الله بن أبي أوفى - مع خلاف يسير وزيادة .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ٣٨١/٢ كتاب (الصلاة) باب : الذكر يقوم مقام القراءة إذا لم يحسن من القرآن شيئاً ، عن عبد الله بن أبي أوفى ، مع خلاف في الألفاظ ونقص وزيادة .

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة ٦٠٠/١٤ برقم ١٨٩٥٣ عن ابن أبي أوفى - مع تفاوت في الألفاظ . وفي تفسير الطبري ٥٥/٢٦ ط . الأميرية في تفسير قوله تعالى : ﴿ لقد رضى الله عن المؤمنين إذ يسأعونك تحت الشجرة ﴾ إلى آخر الآية ، عن عبد الله بن أبي أوفى ، وغيره روايات متعددة ، مختلفة الألفاظ والعدد الذي حضر يوم الشجرة ، بعضها يؤيد رواية الجامع الكبير ، وبعضها يختلف معها في العدد وغيره .

(٣) ورد في البداية والنهاية ٣١٠/٥ عن عبد الله بن أبي أوفى - بلفظ : « توفي إبراهيم - فقال رسول الله - ﷺ - يكمل بقية رضاعه في الجنة » .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ١٦٢/٩ باب : فضل إبراهيم بن رسول الله - ﷺ - عن البراء ، عن النبي - ﷺ - أنه قال : « في ابنه إبراهيم إن له مرضعاً في الجنة » وقال الهيثمي : رواه أحمد ، وفيه جابر الجعفي ، وهو ضعيف ؛ ولكنه من رواية شعبة عنه ، لا يروى عنه شعبة كذباً ، وقد صح من غير حديث البراء .

٣٩٧/٧ - « عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ : قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى : رَأَيْتُ
إِبْرَاهِيمَ بْنَ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : مَاتَ وَهُوَ صَغِيرٌ ، وَلَوْ قَدَّرَ أَنْ يَكُونَ بَعْدَهُ نَبِيٌّ لَكَانَ » .
أبو نعيم (١) .

٣٩٧/٨ - « كَانَ إِذَا قَالَ بِلَالٌ : قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ نَهَضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -
فَكَبَّرَ » .

أبو الشيخ فى الأذان ، وفىه الحجاج بن فروة الواسطى قال : نضعيف ، وتركه
غيره (٢) .

٣٩٧/٩ - « عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ
اللَّهِ - ﷺ - يَنْهَى عَنِ الْجَرِّ الْأَخْضَرِ ، يَعْنِي النَّبِيدَ فِي الْجَرِّ ، قُلْتُ وَالْأَبْيَضُ ؟ قَالَ : لَا
أَدْرَى » .
عب (٣) .

(١) فى البداية والنهاية ٣١٠/٥ عن إسماعيل قال : سألت ابن أبى أوفى - أو سمعته يسأل - عن إبراهيم بن النبى
- ﷺ - فقال مات وهو صغير ، ولو قضى أن يكون بعد النبى - ﷺ - نبي لعاش . وقد روى أيضاً عن
جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله - ﷺ - : « لو عاش إبراهيم لكان نبياً » .

(٢) الحديث فى الميزان فى ترجمة (حجاج بن فروخ الواسطى) رقم ١٧٤٤ ، وقال الذهبى : قال ابن معين : ليس
بشيء . وضعفه النسائى ، قال محمد بن المثنى : حدثنا حجاج بن فروخ ، حدثنا زياد وأبو عمار ، عن أنس ،
عن النبى - ﷺ - بأحاديث مناكير يطول ذكرها .
وقال غير واحد : حدثنا حجاج بن فروخ ، حدثنا العوام بن حوشب ، عن ابن أبى أوفى ، أو غيره قال : وذكر
الحديث بلفظه . اهـ . بتصرف .

ومن ذلك يظهر أن أسم الراوى الضعيف هو (الحجاج بن فروخ) وليس ابن فروة كما ورد بالأصل .
(٣) مصنف عبد الرزاق ٢٠٠/٩ رقم ١٦٩٢٨ كتاب (الأشربة) باب : الظروف والأشربة والأطعمة ، بلفظه ،
عن عبد الله بن أبى أوفى .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده (من حديث عبد الله بن أبى أوفى عن النبى - ﷺ - مع اختلاف
يسير/٣٥٣ ، ٣٥٦ .

وأخرجه البخارى فى صحيحه كتاب (الأشربة) باب : ترخيص النبى - ﷺ - فى الأوعية والظروف بعد
النهى ، ١٣٩/٧ مع اختلاف يسير فى اللفظ .

١٠ / ٣٩٧ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ قَالَ : أُرْسِلَنِي أَبُو بُرْدَةَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الزُّرَّاعِي ، وَإِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى الْأَسْلَمِيِّ ، فَسَأَلْتُهُمَا عَنِ السَّلْفِ فَقَالَا : كُنَّا نَصِيبُ الْمَغَانِمَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَتَأْتِينَا أَنْبَاطٌ مِنْ أَنْبَاطِ الشَّامِ ، فَسُئِلْنَاهُمْ فِي الْحِنِطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالزَّبِيبِ إِلَى أَجْلِ مَسْمَى ، قُلْتُ : وَلَهُمْ زَرْعٌ ؟ قَالَا : مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ » .

عب (١) .

١١ / ٣٩٧ - « كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : لَا يُجَالِسُنَا الْيَوْمَ قَاطِعُ رَحِمٍ ، فَقَامَ فَتَيَّ مِنَ الْحَلَقَةِ ، فَاتَى خَالَهَ لَهُ قَدْ كَانَ بَيْنَهُمَا بَعْضُ الشَّيْءِ ، فَاسْتَغْفَرَ لَهَا ، وَاسْتَغْفَرَتْ لَهُ ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمَجْلِسِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنَّ الرَّحْمَةَ لَا تَنْزِلُ عَلَى قَوْمٍ مِنْهُمْ قَاطِعُ رَحِمٍ » .

كر ، وفيه سليمان بن زيد أبو داود المحاربي كذبه ابن معين (٢) .

(١) في مصنف عبد الرزاق ٨ / ٨ رقم ١٤٠٧٧ كتاب (البيوع) باب : لا سلف إلا إلى أجل معلوم ، مع اختلاف يسير عن محمد بن أبي المجالد . وقال عبد الرزاق ، وبه نأخذ .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (من حديث عبد الله بن أبي أوفى - رضي الله تعالى عنه -) ٣٨٠ / ٤ ، مع اختلاف يسير وتقديم وتأخير في بعض ألفاظه ، وقال في نهاية الحديث بعد قوله : (ما كنا نسألهم عن ذلك) قال : وقالوا لي انطلق إلى عبد الرحمن بن أبرى فأسأله ، قال : فانطلق فسأله ، فقال مثل ما قال ابن أبي أوفى قال : وكذا حدثناه أبو معاوية ، عن زائدة ، عن الشيباني قال : والزيت .

وأخرج نحوه البخاري في صحيحه (كتاب السلم) باب : السلم في وزن معلوم ، ١١٢ / ٣ من طريقين ، أولهما عن شعبة ، عن محمد بن أبي المجالد ، وثانيهما من طريق الشيباني ، عن محمد بن أبي المجالد .

(٢) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٧٤ / ٦ ترجمة : السرى بن المغلس بلفظه .

والترغيب والترهيب للمنزى ٥٦٦ / ٣ رقم ٤٠ باب : إن الملائكة لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم ، بلفظه عن عبد الله بن أبي أوفى ، وقال : رواه الأصبهاني وقد رمز المؤلف لضعفه .

وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (باب : لا تنزل الرحمة على قوم منهم قاطع رحم) ١٤٤ / ١ رقم ٦٣ باختصار .

وترجمة (سليمان بن زيد) في الميزان برقم ٣٤٦٥ وقال : سليمان بن زيد ، وقيل : ابن يزيد ، أبو داود المحاربي الكوفي ، عن ابن أبي أوفى ، وعن وكيع ، وعبيد الله بن موسى ، وطائفة .

١٢ / ٣٩٧ - « شَكَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ -

فَقَالَ : يَا خَالِدُ لِمَ تُؤَدِّي رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ ؟ لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا لَمْ تَدْرِكَ عَمَلَهُ !
فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ يَقَعُونَ فِيَّ فَأَرُدُّ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لا تُؤَدُّوا خَالِدًا فَإِنَّهُ
سَيْفٌ مِنْ سِوْفِ اللَّهِ ، صَبَّهُ اللَّهُ عَلَى الْكُفَّارِ » .
ع ، كر (١) .

١٣ / ٣٩٧ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَوْمًا عَلَى

أَصْحَابِهِ فَقَالَ : يَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ لَقَدْ أَرَانِي اللَّهُ اللَّيْلَةَ مَنَازِلَكُمْ فِي الْجَنَّةِ ، وَقَدَّرَ مَنَازِلَكُمْ
مِنْ مَنَزِلِي ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ عَلِيٌّ فَقَالَ : يَا عَلِيُّ أَلَا تَرْضَى أَنْ يَكُونَ مَنَزِلُكَ مُقَابِلَ مَنَزِلِي فِي
الْجَنَّةِ ؟ فَقَالَ عَلِيٌّ : بَلَى ! يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَإِنَّ مَنَزِلَكَ فِي الْجَنَّةِ مُقَابِلَ
مَنَزِلِي ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ أَبِي بَكْرٌ فَقَالَ : إِنِّي لِأَعْرِفُ رَجُلًا بِاسْمِهِ وَأَسْمِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ إِذَا آتَى بَابَ
الْجَنَّةِ لَمْ يَبْقَ بَابٌ مِنْ أَبْوَابِهَا ، وَلَا غُرْفَةٌ مِنْ غُرْفِهَا إِلَّا قَالَ لَهُ : مَرَحَبًا ، مَرَحَبًا ! فَقَالَ لَهُ
سَلْمَانُ : إِنَّ هَذَا لَغَيْرُ خَائِفٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ : هُوَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي قُحَافَةَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ
عُمَرُ ، فَقَالَ : يَا عُمَرُ ! لَقَدْ رَأَيْتُ فِي الْجَنَّةِ قَصْرًا مِنْ دُرَّةٍ بِيضَاءَ ، شُرْفُهُ مِنْ لَوْلُوٍّ أَيْبَضَ ،
مُشِيدٌ بِالْيَاقُوتِ فَأَعْجَبَنِي حُسْنُهُ فَقُلْتُ : يَا رِضْوَانَ لِمَنْ هَذَا الْقَصْرُ ؟ فَقَالَ : لِفَتَى مِنْ قُرَيْشٍ
فَظَنَنْتُهُ لِي فَذَهَبْتُ لِأَدْخُلُهُ ، فَقَالَ لِي رِضْوَانُ : يَا مُحَمَّدُ هَذَا لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَلَوْلَا
غَيْرَتُكَ يَا أَبَا حَفْصٍ لَدَخَلْتُهُ ، فَبَكَى عُمَرُ ، ثُمَّ قَالَ : أَعَلَيْكَ أَعَارٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ

= وقال : يحيى بن معين : ليس بشقة ، وقال مرة : ليس يسوى حديثه فلسًا . وقال النسائي : ليس بشقة ، وقال

ابن حبان : لا يحتج به . وأخرج له البخاري في الأدب المفرد كما سبق أن نقلنا عنه . اهـ : بتصريف .

(١) في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ١٠٥ / ٥ في ترجمة سيف الله خالد بن الوليد بلفظه ، وقال : وقد

روى بنحوه من وجوه متعددة يقوى بعضها بعضًا .

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٤٩ / ٩ كتاب (المناقب) باب : ما جاء في خالد بن الوليد - رحمته - أو

الحديث بلفظه ، عن عبد الله بن أبي أوفى .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير ، والكبير باختصار ، والبخاري بنحوه ، ورجال الطبراني ثقات .

عُثْمَانَ ، فَقَالَ يَا عُثْمَانُ : إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ رَفِيقًا فِي الْجَنَّةِ ، وَأَنْتَ رَفِيقِي فِي الْجَنَّةِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ طَلْحَةَ وَالزُّبَيْرَ فَقَالَ : يَا طَلْحَةُ ، وَيَا زُبَيْرُ إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٍّ ، وَأَنْتُمَا حَوَارِيٌّ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، فَقَالَ : يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَقَدْ بَطِئْتُ بِكَ عَنِّي حَتَّى خَشِيتُ أَنْ تَكُونَ قَدْ هَلَكْتَ ثُمَّ جِئْتَ ، وَقَدْ عَرَقْتَ عِرْقًا شَدِيدًا ، فَقُلْتُ لَكَ : مَا بَطَأَ بِكَ عَنِّي ؟ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تَكُونَ قَدْ هَلَكْتَ !! فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَثْرَةُ مَالِي ، مَا زِلْتُ مُوقِفًا مُحْتَسِبًا ، وَأَسْأَلُ عَنْ مَالِي : مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبْتَهُ ، وَفِيمَا أَنْفَقْتَهُ ؟ فَبَكَى عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : هَذِهِ مِائَةٌ رَاحِلَةٌ جَاءَتْني اللَّيْلَةَ عَلَيْهَا مِنْ تِجَارَةِ مِصْرَ ، فَأَشْهَدُكَ أَنَّهَا بَيْنَ أَرَامِلِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ وَأَيَّتَامِهِمْ لَعَلَّ اللَّهَ يُخَفِّفُ عَنِّي ذَلِكَ الْيَوْمَ .

كر (١)

١٤ / ٣٩٧ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : شَكَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَا خَالِدُ لَا تُؤْذِ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَدْرٍ فَلَوْ أَنْفَقْتُ مِثْلَ أَحَدٍ ذَهَبًا لَمْ تُدْرِكْهُ : عَمَلُهُ ! قَالَ : يَقْعُونَ فِي قَارِدٍ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ : لَا تُؤْذُوا خَالِدًا فَإِنَّهُ سَيْفٌ مِنْ سِوْفِ اللَّهِ صَبَّهُ (اللَّهُ) عَلَى الْكُفَّارِ . »

كر (٢)

(١) الحديث في العلل المتناهية لابن الجوزي باختصار ، أفرد منه فضل علي - ﷺ - ٢٥١ / ١ - رقم ٤٠٢ قال المؤلف (ابن الجوزي) هذا حديث لا يصح ، أما عمار فقال يحيى : ليس حديثه بشيء ، وقال الدارقطني : متروك ، وأما المحاربي فقال : يحيى يروى عن المجهولين أحاديث منكرا ، وسنده : أنا علي بن عبيد الله قال : نا علي بن أحمد البندار ، قال : أنبأنا أبو عبد الله بن بطه ، قال : حدثني محمد بن أحمد الرماد ، قال : نا محمد بن يعقوب ، قال : حدثني جدي ، قال : نا محمد بن جعفر بن أبي موثبة ، قال : نا عبد الرحمن بن محمد المحاربي ، عن عمار بن سيف الضبي ، عن إسماعيل بن أبي خالد بن عبد الله بن أبي أوفى ... قال فذكره .

(٢) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ١٠٥ / ٥ في ترجمة (سيف الله خالد بن الوليد) بلفظه عن عبد الله بن أبي أوفى ؛ وقال : وقد روى بنحوه من وجوه متعددة يقوى بعضها بعضًا . وانظره في تحقيق الحديث قبل السابق .

١٥/٣٩٧ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : دَعَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلِيَّ الْأَحْزَابِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ مُنِّزَ الْكِتَابِ ، سَرِيعَ الْحِسَابِ ، هَازِمَ الْأَحْزَابِ ، أَهْزَمَهُمْ وَزَلَّزِلَهُمْ » .

ش (١) .

١٦/٣٩٧ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى أَنَّ رَسُولَ - ﷺ - قَالَ : إِنِّي لَمُشْتَاقٌ إِلَيَّ إِخْوَانِي ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَلَسْنَا إِخْوَانَكَ ؟ قَالَ : لَا ، أَنْتُمْ أَصْحَابِي ، إِخْوَانِي قَوْمٌ آمَنُوا بِي وَلَمْ يَرُونِي ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَأَخْبِرَهُ عُمَرُ بِالَّذِي قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَلَا تُحِبُّ قَوْمًا بَلَّغَهُمْ أَنَّكَ تُحِبُّنِي فَأَجْبُوكَ فَأَحْبَبَهُمُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - » .

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ : غَرِيبٌ ضَعِيفٌ الْإِسْنَادُ (٢) .

(١) في مصنف ابن أبي شيبة ٣٤٠/٥ كتاب (الجهاد) باب : ما ذكر في فضل الجهاد والحث عليه ، بلفظ : «حدثنا يعلى بن عبيد ، نا أبو حيان ، عن شيخ من أهل المدينة قال : كان بيني وبين كاتب عبيد الله بن زياد صداقة معروفة فطلب إليه أن ينسخ لي رسالة عبد الله بن أبي أوفى إلى عبيد الله ، فنسخها لي فكان فيها : أن عبد الله بن أبي أوفى روى عن رسول الله - ﷺ - أنه قال : « لا تسألوا لقاء العدو ، فإذا لقيتموهم فاصبروا ، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف ، وكان ينتظر فإذا زالت الشمس غدا إلى عدوه وهو يقول اللهم منزل الكتاب ، ومجرى السحاب ، وهازم الأحزاب ، اللهم اهزمهم وانصرنا عليهم » .

وأخرجه البخارى في صحيحه ١٤٢/٥ في غزوة الخندق - وهى الأحزاب - « عن إسماعيل بن أبي خالد قال : سمعت عبد الله بن أبي أوفى - رضى الله عنه - يقول : دعا رسول الله - ﷺ - على الأحزاب فقال : وذكر الحديث بلفظه » .

وأخرجه مسلم في صحيحه ١٣٦٣/٣ كتاب (الجهاد والسير) باب : استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو - بلفظه - مع زيادة (اللهم) بعد عبارة «الأحزاب» عن عبد الله بن أبي أوفى من طريقين برقمى ١٧٤٢/٢٠ ، ١٧٤٢/٢١ .

(٢) فى مسند الإمام أحمد (مسند أنس بن مالك) ١٥٥/٣ أورد حديثاً عن أنس بلفظ : « قال : قال رسول الله - ﷺ - : وددت أنى لقيت إخوانى . قال : فقال أصحاب النبى - ﷺ - أو ليس نحن إخوانك ؟ قال أنتم أصحابى ؛ ولكن إخوانى الذين آمنوا بى ولم يرونى » .

١٧/٣٩٧ - « عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ قَالَ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى بِيَدِهِ ضَرْبَةً ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : ضُرِبْتُهَا يَوْمَ حُنَيْنٍ ، قُلْتُ لَهُ : وَشَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - حَنِينًا ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

ش (١) .

١٨/٣٩٧ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : الْفَقْرُ : الْمَوْتُ الْأَحْمَرُ » .

ابن النجار (٢) .

١٩/٣٩٧ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - مَجْلِسٌ ، هَذَا عَنْ يَمِينِهِ ، وَهَذَا عَنْ شِمَالِهِ ، فَإِذَا غَابَا لَمْ يَجْلِسْ ذَلِكَ الْمَجْلِسَ أَحَدٌ » .

كر (٣) .

= وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد، ج ١٠/٦٦ كتاب (المناقب) باب : ما جاء فيمن آمن بالنبي - ﷺ - ولم يره ، عن أنس أيضاً بلفظ : « وعن أنس قال : قال رسول الله - ﷺ - وددت أني لو رأيت إخواني الذين آمنوا بي ولم يروني » .

وقال الهيثمي : رواه أحمد ، وأبو يعلى ولفظه : (ومتى ألقى إخواني ؟! قالوا يا رسول الله ألسنا إخوانك ؟ قال : بل أنتم أصحابي وإخواني الذين آمنوا بي ولم يروني) .

وقال الهيثمي : وفي رجال أبي يعلى محتسب أبو عائد وثقه ابن حبان ، وضعفه ابن عدى ، وبقيه رجال أبي يعلى رجال الصحيح ، غير الفضل بن الصباح وهو ثقة ، وفي إسناد أحمد جسر وهو ضعيف ، ورواه الطبراني في الأوسط ورجاله رجال الصحيح غير محتسب .

(١) في مصنف ابن أبي شيبة ١٤/٥٢٥ رقم ١٨٨٣٨ كتاب (المغازي) باب : غزوة حنين وما جاء فيها ، ورد الحديث بلفظه وسنده .

وأخرجه البخاري ٥/١٩٤ باب قول الله - تعالى - : « ويوم حنين إذا أعجبتكم كثرتكم ... » الآية ، مع اختلاف يسير عن إسماعيل : رأيت بيد ابن أبي أوفى .

(٢) لم أقف عليه في المراجع المتاحة لدينا .

(٣) في مجمع الزوائد للهيثمي ٩/٥٢ كتاب (المناقب) باب : فيما ورد من الفضل لأبي بكر وعمر وغيرهما من الخلفاء وغيرهم . قال :

٣٩٧ / ٢٠ - « عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجْرِيِّ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ ، وَمَاتَتْ ابْنَةُ فَتَبِعَهَا عَلَى بَعْلِ حَلْفَهَا ، فَجَعَلَ النِّسَاءُ يَبْكِينَ ، فَقَالَ : لَا تَرْتَيْنَ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - نَهَى عَنِ (الْمِرَائِي) وَلْتَفُضْ إِحْدَاكُنَّ مِنْ عِبْرَتِهَا مَا شَاءَتْ ، ثُمَّ كَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا ، ثُمَّ قَامَ بَعْدَ ذَلِكَ قَدْرَ مَا بَيْنَ التَّكْبِيرَتَيْنِ يَدْعُو ، وَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَصْنَعُ فِي الْجَنَائِزِ هَكَذَا » .

ابن النجار (١) .

٣٩٧ / ٢١ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي الصَّلَاةِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ حَتَّى دَخَلَ فِي الصَّفِّ ، فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ، فَاسْتَنَكَرَ الْقَوْمُ رَفَعَ صَوْتَهُ ، فَقَالُوا : مَنْ هَذَا الْعَالِي الصَّوْتِ ؟ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - صَلَاتَهُ قَالَ : أَيُّكُمْ الْعَالِي الصَّوْتِ ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ : أَنَا فَقَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ كَلَامَكَ يَصْعَدُ إِلَى السَّمَاءِ حَتَّى فَتَحَ بَابًا مِنْهَا فَدَخَلَ فِيهِ » .

ص (٢) .

= وعن ابن عمر قال : أراد رسول الله - ﷺ - أن يبعث رجلاً في حاجة قد أهمته ، وأبو بكر عن يمينه ، وعمر عن يساره فقال له علي : ما يمنعك من هذين ؟ فقال : كيف أبعث هذين وهما من الدين بمنزلة السمع والبصر من الرأس .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه فرات بن السائب وهو متروك .

(١) مسند الإمام أحمد ٤ / ٣٥٦ من حديث عبد الله بن أبي أوفى ، عن إبراهيم الهجري أورد الحديث مع اختلاف يسير ، وتقديم وتأخير في بعض ألفاظه .

(٢) في مسند الإمام أحمد بن حنبل ٤ / ٣٥٥ من مرويات عبد الله بن أبي أوفى من طريق هشام بن عبد المطلب ، عن النبي - ﷺ - أورد الحديث مع اختلاف يسير ونقص عبارة : (والحمد لله كثيراً) قال أبو عبد الرحمن : حدثنا جعفر بن حميد الكوفي ، ثنا عبد الله بن إباد بن لقيط ، عن إباد ، عن عبد الله بن سعيد ، عن عبد الله بن أبي أوفى مثله ، وانظره في نفس المصدر ص ٣٥٦ .

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ٢ / ١٠٥ ، ١٠٦ كتاب (الصلاة) باب : ما يستفتح به الصلاة : عن عبد الله بن أبي أوفى بلفظ رواية الإمام أحمد ، وقال الهيثمي : رواه أحمد ، والطبراني في الكبير ، ورجاله ثقات .

٢٢ / ٣٩٧ - « عَنْ بُعْجَةَ (*) بِنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرِ الْجُهَنِيِّ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

- ﷺ قَالَ لَهُمْ يَوْمًا هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءَ فَصُومُوهُ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ : إِنِّي تَرَكْتُ قَوْمِي مِنْهُمْ صَائِمٌ وَمِنْهُمْ مُفْطِرٌ ، فَقَالَ : اذْهَبْ إِلَيْهِمْ فَمَنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ » .

كر (١) .

(*) بعجة بن عبد الله الجذامي وقيل الجهني ذكره في أسد الغابة رقم ٤٨٠ وقال : مختلف في صحبته .

(١) في مجمع الزوائد للهيتمي ٣ / ١٨٥ كتاب (الصيام) باب : في صيام عاشوراء ، أورد الحديث مع اختلاف

يسير .

وقال الهيتمي : رواه أحمد ، والطبراني في الكبير ، والأوسط والبخاري وإسناده حسن .

وأخرج البزار نحوه في كتاب (الصيام) باب : صيام عاشوراء ١ / ٤٩١ رقم ١٠٤٩ وقال البزار : لا نعلم

روى عبد الله بن بدر إلا هذا .

(مُسْتَدْعِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)

١ / ٣٩٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشَرَ قَالَ : جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - إِلَى أَبِي ، فَزَلَّ ، فَأَتَاهُ بِطَعَامٍ سَوِيْقٍ وَجَيْسٍ ، فَأَكَلَ ، فَأَتَاهُ بِشَرَابٍ فَشَرَبَ ، فَنَاولَ مَنْ عَنْ يَمِينِهِ ، وَكَانَ إِذَا أَكَلَ تَمْرًا أَلْقَى التَّمْرَ (*) هَكَذَا ، وَأَشَارَ بِإصْبَعِهِ عَلَى ظَهْرِهِمَا ، فَلَمَّا رَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ - قَامَ أَبِي ، فَأَخَذَ بِلِجَامِ بَعْلَتِهِ ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : ادْعُ لَنَا اللَّهَ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِيمَا رَزَقْتَهُمْ ، وَاعْفِرْ لَهُمْ وَارْحَمْهُمْ » .

ش ، وأبو نعيم (١) .

٢ / ٣٩٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشَرَ أَنَّهُ قَالَ : يَا بَنَ أَخِي لَعَلَّكَ تُدْرِكُ فَتَحَ الْقُسْطَنْطِينِيَّةَ ، فَإِيَّاكَ إِنْ أَدْرَكْتَ فَتَحَهَا أَنْ تَتْرَكَ غَنِيْمَتِكَ مِنْهَا ، فَإِنَّ بَيْنَ فَتْحِهَا وَبَيْنَ خُرُوجِ الدَّجَالِ سَبْعَ سِنِينَ » .

نعيم بن حماد في الفتن (٢) .

٣ / ٣٩٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشَرَ قَالَ : إِذَا أَتَاكُمْ خَبَرُ الدَّجَالِ وَأَنْتُمْ فِيهَا فَلَا تَدْعُوا غَنَائِمَكُمْ ، فَإِنَّ الدَّجَالَ لَمْ يَخْرُجْ » .
نعيم (٣) .

(*) هكذا بالأصل ، وفي مصنف ابن أبي شيبة (النوى) .

(١) في مصنف ابن أبي شيبة ٤٤٤ / ١٠ ، ٤٤٥ ، رقم ٩٩٢٦ كتاب (الدعاء) باب : دعاء النبي ﷺ - للرجل الذي نزل بها مع اختلاف يسير عن عبد الله بن بسر .

وأخرجه مسلم في صحيحه ١٦١٥ / ٣ ، ١٦١٦ ، رقم ٢٠٤٢ / ١٤٦ كتاب (الأشربة) باب : استحباب وضع النوى ، مع اختلاف في بعض ألفاظه وزيادة عن عبد الله بن بسر .

وأخرجه أبو داود في سننه ١١٥ / ٤ ، رقم ٣٧٢٩ كتاب (الأشربة) باب : في النفخ في الشراب ، والتنفس فيه ، مع اختلاف في بعض ألفاظه عن عبد الله بن بسر .

(٢) عبد الله بن بسر ترجم له ابن حجر في الإصابة في تمييز الصحابة ٢٤ / ٦ ، رقم ٤٥٥٧ وقال : عبد الله بن بسر بكسر أوله وبالمعجمة الحمصى .

وذكره البغوى في معجم الصحابة .. ثم قال : لا أحسب له صحبة .

(٣) لم أجد له فيما تيسر لنا من المراجع .

٣٩٨/٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرٍ قَالَ : قَالَ أَبِي لِأُمِّي : لَوْ صَنَعْتَ طَعَامًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَصَنَعْتَ تَرِيدَةً ، فَأَنْطَلَقَ أَبِي فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى ذُرْوَتِهَا وَقَالَ : حُذُوا بِاسْمِ اللَّهِ ، فَأَخَذُوا مِنْ نَوَاحِيهَا ، فَلَمَّا طَعِمُوا ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - اللَّهُمَّ ارْحَمْنَهُمْ ، وَاغْفِرْ لَهُمْ ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي رِزْقِهِمْ » .
 كر (١) .

٣٩٨/٥ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - وَجَلَسْتُ أَكُلُ مَعَهُمْ ، فَقَالَ لِي : يَا بَنِيَّ اذْكُرِ اللَّهَ ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ » .
 كر (٢) .

٣٩٨/٦ - « عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو ، وَجَرِيرِ بْنِ عُثْمَانَ قَالَا ، رَأَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَشْرٍ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ - لَهُ جُمَةٌ لَمْ نَرِ عَلَيْهِ عِمَامَةً ، وَلَا قَلَنْسُوَةً ، شِتَاءً ، وَلَا صَيْفًا » .

(١) فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٤٣٩/٦ فى ترجمة (صفوان بن عمرو بن هرم السكسى الحمصى) بلفظه .

وانظر مسند الإمام أحمد ٤/١٨٧ ، ١٨٨ من حديث (عبد الله بن بسر المازنى) فقد أخرجه بنحوه .

وأخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد ٥/٨٢ كتاب (الأشربة) باب : بمن يبدأ إذا فرغ الشراب ثم جىء بشراب غيره ، مع زيادة واختلاف فى لفظه .

وزاد فى آخره : « فما زلنا نتعرف من الله السعة فى الرزق » وقلت : فى الصحيح بعضه من رواية عبد الله بن بسر نفسه وهذا من حديثه عن أبيه .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى وفيه راو لم يسم ، وبقية رجاله حديثهم حسن ، أو صحيح .

(٢) فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ٤٣٩/٦ فى ترجمة (صفوان بن عمرو) قال : وفى رواية للمحافظ ... وذكر الحديث بلفظه .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ٥/٢٣ كتاب (الأطعمة) باب : ما يقول قبل الأكل ، وبعد ، من التسمية ، والحمد ، بلفظ :

(وعن حمزة بن عمرو الأسلمى قال : أكلت مع رسول الله ﷺ - طعامًا ، فقال : كل بيمينك ، وكل مما يليك ، واذكر اسم الله) .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى ، ورجاله ثقات .

وبنحوه أخرج مسلم عن عمر بن أبى سلمة ٣/١٥٩٩ رقم ١٠٨/٢٠٢٢ .

كر (١)

٣٩٨/٧ - « عَنْ جَرِيرِ بْنِ عُمَانَ قَالَ : قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرٍ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَصْنَعُ ؟ فَقَالَ : يَا بَنَ أَخِي لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ الشَّيْبَ ، إِنَّمَا كَانَتْ شَعْرَاتٍ بِيضٍ ، وَأَشَارَ إِلَيَّ عَنَفَقَتَهُ » .

ع ، بكر (٢)

٣٩٨/٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرٍ قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَأَبِي قَاعِدَيْنِ عَلَى بَابِ دَارِنَا إِذْ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ أَبِي : أَلَا تَنْزِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَتَطْعَمَ . وَتَدْعُو بِالْبَرَكَةِ ، فَنَزَلَ فَطَعِمَ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ ارْحَمَهُمْ ، وَاغْفِرْ لَهُمْ ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي رِزْقِهِمْ » .

كر (٣)

٣٩٨/٩ - « عَنْ سَلِيمِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنَا بَشْرٍ قَالَا : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَوَضَعَتْ تَحْتَهُ قُطِيفَةً صَبَّيْنَاهَا صَبًّا ، فَجَلَسَ عَلَيْهَا وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ فِي بَيْتِنَا ، وَقَدَّمْنَا إِلَيْهِ زُبْدًا وَتَمْرًا ، وَكَانَ يَحِبُّ الْبَسْرَ ، وَكَانَ فِي رَأْسِ أَحَدِهِمَا فِي قَرْنِهِ شَعْرٌ مُجْتَمِعٌ كَأَنَّهُ قَرْنٌ فَقَالَ : أَلَا أَرَى فِي أُمَّتِي قَرْنًا ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهُ لَنَا ، قَالَ : اللَّهُمَّ ارْحَمَهُمْ كَيْ تَغْفِرَ لَهُمْ ، وَتَرْزُقَهُمْ » .

(١) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٣ ص ٣١١ بلفظه عن عبد الله بن بسر ، وفي ج ٦ ص ٤٣٩ عن صفوان بلفظه .

(٢) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٣١١/٧ بلفظه عن عبد الله بن بسر .

وفي الإصابة لابن حجر ٢٣/٦ ترجمة رقم ٤٥٥٥ بلفظه .

وفي مسند الإمام أحمد ٣/١٨٨ نحوه بروائتين .

(٣) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٧ ص ٣١١ بلفظه عن عبد الله بن بسر ، وفي ج ٦ ص ٤٣٩ نحوه .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ٥/٨٢ (باب : بمن يبدأ إذا فرغ الشراب ثم جىء بشراب غيره) بلفظه مطولاً .

وقال الهيتمي : قلت في الصحيح بعضه .

وفي الطبراني ، ج ٢ ص ١٧ ، ١٨ رقم ١١٩٢ مطولاً .

وفي مسند الإمام أحمد ٤/١٨٨ ، ١٨٩ نحوه .

كر (١)

١٠/٣٩٨ - « ابن وهب ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، أَنَّ ابْنَ بَشْرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِ ، وَيَدْعُو لَهُ بِالْبُرْكَ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَامَتْ أُمِّي وَصَنَعَتْ لَهُ جَشِيشًا ، فَلَمَّا نَضَجَ أَكَلُوا ثُمَّ سَقَاهُمْ ، ثُمَّ شَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَسَقَى مَنْ عَنْ يَمِينِهِ ، فَلَمَّا أَتَتْهُمْ بِقَدَحٍ آخَرَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَعْطُ الَّذِي أَنْتَهَى الْقَدَحَ ، فَلَمَّا أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَشَرِبَ دَعَا لَنَا ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ ارْحَمْهُمْ وَأَغْفِرْ لَهُمْ ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي رِزْقِهِمْ ، قَالَ : فَمَا زِلْنَا نَتَعَرَّفُ بِالْبُرْكَ وَالسَّعَةِ فِي الرِّزْقِ إِلَى الْيَوْمِ » .

كر (٢)

١١/٣٩٨ - « عَنْ مُحَلِّ (*) بِنِ زِيَادِ الْأَلْهَانِي ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ وَقَالَ : يَعِيشُ هَذَا الْغُلَامُ قَرْنًا ، فَعَاشَ مِائَةَ سَنَةٍ وَكَانَ فِي وَجْهِهِ ثُوْلُولٌ ، فَقَالَ لَا يَمُوتُ هَذَا الْغُلَامُ حَتَّى يَذْهَبَ هَذَا الثُّوْلُولُ ، فَلَمْ يَمُتْ حَتَّى ذَهَبَ الثُّوْلُولُ (**) مِنْ وَجْهِهِ » .

(١) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٧ ص ٣١١ بلفظه عن ابن بسر .

وفي مسند الإمام أحمد ٤/١٨٨ نحوه .

(٢) في مجمع الزوائد للهيتمي ٥/٨٢ باب : بمن يبدأ إذا فرغ الشراب ثم جىء بشراب غيره قريباً منه .

وقال الهيتمي قلت : في الصحيح بعضه من رواية عبد الله بن بسر نفسه ، وهذا من حديثه عن أبيه ، رواه

الطبراني ، وفيه راوٍ لم يُسَمَّ ، وبقية رجاله حديثهم حسن ، أو صحيح .

وفي المعجم الكبير للطبراني ٢/١٧ ، ١٨ رقم ١١٩٢ بلفظ قريب منه مختصراً عن عبد الله بن بسر .

وفي مسند الإمام أحمد ٤/١٨٨ نحوه .

وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٦/٤٣٩ نحواً منه ، وانظر تعليق الحديث رقم ٢٠ من المجموعة .

(*) مُحَلِّ بضم أوله وكسر ثانيه وتشديد اللام ترجمته في (تقريب التهذيب لابن حجر ، ج ٢ ص ٢٣٢

ترجمة ٩٥١) .

(**) الثُّوْلُولُ : هو هذه الحبة التي في الجلد كالحمصة فما دونها . نهاية ، ج ١ ص ٢٠٥ .

كر (١)

١٢/٣٩٨ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الطَّائِي أَبِي الْقَاسِمِ الْحَمِيصِيِّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بَشْرٍ قَالَ : هَاجَرَ أَبِي وَأُمِّي إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ، وَأَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - مَسَحَ بِيَدِهِ رَأْسِي وَقَالَ : لِيَعِيشَ هَذَا الْغُلَامُ قَرْنًا ، قُلْتُ : بَابِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْقَرْنُ ؟ قَالَ : مِائَةُ سَنَةٍ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَلَقَدْ عَشْتُ خَمْسًا وَتَسْعِينَ سَنَةً وَبَقِيَتْ خَمْسُ سِنِينَ إِلَى أَنْ أُنْتَمَّ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ فَحَسَبْنَا بَعْدَ ذَلِكَ خَمْسَ سِنِينَ ثُمَّ مَاتَ » .

ابن مندة ، كر (٢)

١٣/٣٩٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرٍ قَالَ : لَقَدْ سَمِعْتُ حَدِيثًا مُنْذُ زَمَانٍ ، إِذَا كُنْتُ فِي قَوْمٍ عَشْرِينَ رَجُلًا ، أَوْ أَقَلَّ أَوْ أَكْثَرَ فَتَصَفَّحْتُ فِي وُجُوهِهِمْ فَلَمْ تَرَ فِيهِمْ رَجُلًا يَهَابُ فِي اللَّهِ ، فَأَعْلَمْتُ أَنَّ الْأَمْرَ قَدْ رَقَّ » .

(١) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٣١٢/٧ بلفظه ، عن عبد الله بن بسر .

وفي تاريخ البخارى الكبير ١/١/٣٢٣ رقم ١٠١١ بلفظه مختصراً .

وفي مسند الإمام أحمد ٤/١٨٩ بلفظه مختصراً .

وفي المستدرک للحاکم ، ج ٤ ص ٥٠٠ كتاب (الفتن والملاحم) بلفظ : (أخبرنا الحسين بن الحسن ، ثنا أبو حاتم ، ثنا داود بن رشيد ، ثنا شريح بن النعمان ، عن إبراهيم بن محمد بن زياد الألهاني ، عن أبيه ، عن عبد الله بن بسر - ﷺ - أن النبي - ﷺ - قال له : يعيش هذا الغلام قرناً ، قال فعاش : مائة سنة ، وكان في وجهه ثؤلول ، فقال لا يموت هذا حتى يذهب الثؤلول من وجهه ، فلم يمت حتى ذهب ، ووافقه الذهبي على ذلك ، وفي رواية أخرى له بلفظ : زار رسول الله - ﷺ - منزلنا مع أبي بكر ، قال : وكنت أختلف بين أبي وأمى ، فهيانا له طعاماً فأكل ، ودعا لنا بدعاء لا أحفظه ، ثم مسح على رأسي فقال : يعيش هذا الغلام قرناً ، قال : فعاش هذا الغلام مائة سنة ، ووافقه الذهبي .

وفي الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ج ٦ ص ٢٢ ، ٢٣ ترجمة عبد الله بن بسر رقم ٤٥٥٥ (بلفظ : يعيش هذا قرناً فعاش مائة سنة) .

(٢) في التاريخ الكبير للبخارى ، ج ١ قسم أول ص ٣٢٣ ترجمة ١٠١١ بلفظه ، عن عبد الله بن بسر .

وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٧ ص ٣١٢ بلفظه ، عن عبد الله بن بسر .

وفي المستدرک للحاکم ، ج ٤ ص ٥٠٠ كتاب (الفتن والملاحم) بلفظه من طريقين . عن عبد الله بن بسر . ووافقه الذهبي في التلخيص .

هب ، كر (١) .

١٤ / ٣٩٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرِ قَالَ : الْمُتَّقُونَ سَادَةٌ ، وَالْعُلَمَاءُ قَادَةٌ ، وَمَجَالِسُهُمْ عِبَادَةٌ ، بَلْ ذَلِكَ زِيَادَةٌ ، وَأَنْتُمْ (فِي مَمَرٍ) اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ فِي آجَالٍ مَنقُوصَةٍ ، وَأَعْمَالٍ مَحْفُوظَةٍ ، فَأَعِدُّوا الزَّادَ فَكَأَنَّكُمْ بِالْمَعَادِ » .

ق ، كر (٢) .

١٥ / ٣٩٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرِ صَاحِبِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : كُنَّا نَسْمَعُ أَنَّهُ يُقَالُ إِذَا اجْتَمَعَ عِشْرُونَ رَجُلًا ، أَوْ أَكْثَرُ أَوْ أَقَلٌّ (فَلَمْ) يَكُنْ فِيهِمْ مَنْ يُهَابُ فِي اللَّهِ فَقَدْ حَضَرَ الْأَمْرُ » .

هب (٣) .

١٦ / ٣٩٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْتَأْذِنَ عَلَيَّ قَوْمٍ مَشَى مَعَ الْجِدَارِ شَيْئًا ، وَلَا يَسْتَقْبِلُ الْبَابَ اسْتِقْبَالًا » .

(١) في مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ١٨٨ بلفظه عن عبد الله بن بسر .

وفي تاريخ دمشق لابن عساكر ٣١٢ / ٧ بلفظ : (وأخرج أحمد عن عبد الله بن بسر قال : لقد سمعت حديثاً منذ زمان إذا كنت في قوم عشرين رجلاً أو أقل أو أكثر فتصفح في وجوههم فلم تر فيهم رجلاً يهاب في الله ، فاعلم أن الأمر قد رق .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ١ / ١٨٣ في باب : فيمن لم يكن فيهم من يهاب في الله ، بلفظه ، عن عبد الله بن بسر ، وقال رواه أحمد ، والطبراني في الكبير بنحوه ، وإسناده حسن ، ورجاله موثقون .
وأزهر بن عبد الله قال فيه البخاري : أنه أزهر بن سعيد ، وقال فيه الذهبي : تابعي حسن الحديث .

(٢) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٣١٢ / ٧ بلفظه برواية البيهقي عن عبد الله بن بسر .
وفي كشف الخفاء للعجلوني ، ج ٢ ص ٨٣ حديث رقم ١٧٤٦ بلفظ : (العلماء قادة ، والمتقون سادة ، ومجالستهم زيادة) وقال : رواه ابن النجار ، عن أنس بسند رجاله ثقات .
وما بين القوسين من تهذيب ابن عساكر .

(٣) في ميزان الاعتدال للذهبي ، ج ١ ص ٣٣٥ ترجمة ١٣٢ بلفظه عن عبد الله بن بسر .
وفي مسند الإمام أحمد ٤ / ١٨٨ بلفظه ، عن عبد الله بن بسر وما بين القوسين من المسند .

١٧/٣٩٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرٍ قَالَ : أُهْدِيْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ - شَاةٌ وَالطَّعَامُ يَوْمَئِذٍ قَلِيلٌ ، فَقَالَ لِأَهْلِهِ اطْبُخُوا هَذِهِ الشَّاةَ وَأَنْظَرُوا إِلَى هَذَا الدَّقِيقِ فَاحْبِزُوهُ وَاطْبُخُوا وَأَثَرِدُوا عَلَيْهِ ، قَالَ : وَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ - قَصْعَةٌ يُقَالُ لَهَا الْغِرَاءُ يَحْمِلُهَا أَرْبَعَةُ رِجَالٍ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ وَسَبَّحَ الضُّحَى ، أَتَى بِتِلْكَ الْقَصْعَةِ ، وَالتَّفُّوا عَلَيْهَا ، فَلَمَّا كَثُرَ النَّاسُ جِئَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : مَا هَذِهِ الْجَلِيسَةُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - إِنَّ اللَّهَ جَعَلَنِي عَبْدًا كَرِيمًا وَلَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّارًا عَنِيدًا ، ثُمَّ قَالَ : كُلُّوا مِنْ جَوَانِبِهَا وَدَعُوا ذُرْوَتَهَا يُبَارِكُ فِيهَا ، ثُمَّ قَالَ : خُذُوا فَكُلُّوا فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتُفْتَحَنَّ عَلَيْكُمْ أَرْضُ فَارِسَ وَالرُّومَ حَتَّى يَكْثُرَ الطَّعَامُ وَلَا يُذَكَّرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ » .

أبو بكر في الغيلانيات ، كر (٢) .

١٨/٣٩٨ - « أَتَى بِلَالُ النَّبِيِّ ﷺ - يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ مَرَّةً ، فَقِيلَ إِنَّهُ نَائِمٌ ، فَنادَى : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ فَأَقْرَتُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ » .
طب عن سعيد بن المسيب (٣) .

(١) في مسند الإمام أحمد ٤/١٨٩ ، ١٩٠ بلفظ : (كان رسول الله ﷺ - إذا أتى بيت قوم أتاه مما يلي جداره ، ولا يأتيه مستقبلاً بابه) ، وفي رواية أخرى بلفظ : (كان رسول الله ﷺ - إذا جاء الباب يستأذن لم يستقبله يقول يمشى مع الحائط حتى يستأذن فيؤذن له أو يتصرف . عن عبد الله بن بسر) .

(٢) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٧ ص ٣١٠ ترجمة : عبد الله بن بسر ، ويقال أبو بسر المازني له صحبة الحديث بلفظه عن عبد الله بن بسر .

وفي إتحاف السادة المتقين ٥/٢١٤ كتاب (آداب الأكل) بسند حسن ، وفي ٧/١١٦ بلفظ : (أهديت للنبي ﷺ - شاة فحشى على ركبته يأكل ، فقال له أعرابي : ما هذه الجلسة ؟ فقال : إن الله جعلني كريماً ، ولم يجعلني جباراً عنيداً .

(٣) في نصب الراية للزبيلى ، ج ١ ص ٢٦٤ بلفظه .

وفي سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٢٣٧ (كتاب الأذان والسنة) باب : السنة في الأذان - حديث رقم ٧١٦ بلفظه وعزوه .

١٩/٣٩٨ - « أَتَى بِلَالَ النَّبِيِّ - ﷺ - يُؤذِنُهُ بِالصَّلَاةِ فَوَجَدَهُ رَاقِدًا ، فَقَالَ :
الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، مَرَّتَيْنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - مَا أَحْسَنَ هَذَا يَا بِلَالُ ، اجْعَلْهُ فِي
أَذَانِكَ » .

طب عن بلال - ﷺ - (١) .

٢٠/٣٩٨ - « أَتَى النَّبِيُّ - ﷺ - بِشِرًّا وَهُوَ رَاكِبٌ عَلَى بَعْلَةٍ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَشِيرٍ
كُنَّا نَدْعُوهَا حِمَارَةً شَامِيَّةً ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَصْحَابُهُ ، فَقَامَتِ أُمِّي ، فَوَضَعَتْ
لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَطِيفَةً عَلَى حَصِيرٍ فِي الْبَيْتِ ، جَعَلَتْ تُؤَثِّرُهَا لَهُ ، فَلَمَّا جَلَسَ عَلَيْهَا
رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - (تَطَيَّبَ الْحَصِيرَ) (*) فَقَدَّمَ لَهُمْ أَبِي تَمْرًا يَشْغَلُهُمْ بِهِ ، وَأَمَرَ أُمَّي
فَصَنَعَتْ جَشِيشًا ، وَكُنْتُ أَنَا الْخَادِمُ فِيمَا بَيْنَ أَبِي وَأُمَّي ، وَكَانَ أَبِي الْقَائِمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ
- ﷺ - وَأَصْحَابِهِ ، فَلَمَّا فَرَعَتْ أُمَّي مِنَ الْجَشِيشِ جِئْتُ أَحْمَلُهُ حَتَّى وَضَعْتُهُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ
فَأَكَلُوا ثُمَّ سَقَاهُمْ فَضِيخًا ، فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَسَقَى الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ أَخَذْتُ
الْقَدَحَ حِينَ نَفَدَ مَا فِيهِ ، فَمَلَأْتُهُ ، فَجِئْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : أَعْطَى الَّذِي أَنْتَهَى
إِلَيْهِ الْقَدَحُ ، فَلَمَّا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنَ الطَّعَامِ دَعَا لَنَا فَقَالَ : اللَّهُمَّ ارْحَمِهِمْ وَاعْفِرْ
لَهُمْ وَبَارِكْ لَهُمْ فِي رِزْقِهِمْ ، فَمَا زِلْنَا نَتَعَرَّفُ عَنْ اللَّهِ - عز وجل - السَّعَةِ فِي الرِّزْقِ » .

= (وقال الزيلعي : رواه الطبراني في معجمه الكبير بلفظ : حدثنا محمد بن علي الصائغ المكي ، ثنا يعقوب
ابن حميد ، ثنا عبد الله بن وهب ، عن يونس بن يزيد ، عن الزهري ، عن حفص بن عمر ، عن بلال أنه أتى
النبي - ﷺ - يؤذن بالصبح فوجده راقداً فقال : الصلاة خير من النوم ، مرتين ، فقال النبي - ﷺ - ما
أحسن هذا يا بلال اجعله في أذانك) .

وأخرجه الحافظ أبو الشيخ بن حبان في كتاب (الأذان له) بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ١ ص ٣٣٠ باب : (كيف الأذان) بلفظه ، وقال : رواه الطبراني في
الأوسط ، وفيه صالح بن أبي الأخضر واختلف في الاحتجاج به ، ولم ينسبه أحد إلى الكذب .

(١) في نصب الرابية للزيلعي ، ج ١ ص ٢٦٥ كتاب (الصلاة) أحاديث في أن الأذان كان وحياً لا مناماً بلفظه .

وقال الزيلعي : أخرجه الطبراني في الأوسط . وانظر التعليق السابق حديث رقم ١٨ من المجموعة .

(*) ما بين الأقواس من مجمع الزوائد .

طب عن عبد الله بن بشر^(١) .

٣٩٨/٢١ - « أَتَى أَعْرَابِيٌّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تَقُولُ فِي الضَّبِّ ؟ فَقَالَ : مُسِخَتْ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا أَدْرِي أَيُّ الدَّوَابِّ مُسِخَتْ ، وَلَا أَمْرٌ بِهِ وَلَا أَنْهَى عَنْهُ » .

طب عن جابر بن سمرة^(٢) .

٣٩٨/٢٢ - « أَتَى جَزَاءُ النَّبِيِّ - ﷺ - بِأَسِيرٍ كَانَ عِنْدَهُ مِنْ صَحَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - كَانُوا أَسْرُوهُ وَهُمْ مُشْرِكُونَ ، ثُمَّ أَسْلَمُوا ، فَأَتَا النَّبِيَّ - ﷺ - بِذَلِكَ الْأَسِيرِ ، وَكَسَا جَزَاءً بُرْدَيْنِ وَأَسْلَمَ جَزَاءً عِنْدَهُ ، ثُمَّ قَالَ : ادْخُلْ عَلَيَّ عَائِشَةَ تُعْطِيكَ مِنَ الْأَبْرَدِ الَّتِي عِنْدَهَا بُرْدَيْنِ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ عَائِشَةَ فَقَالَ - نَضَرَكَ اللَّهُ - اخْتَارِي لِي مِنْ هَذِهِ الْأَبْرَدِ الَّتِي عِنْدَكَ بُرْدَيْنِ ، فَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ - ﷺ - كَسَانِي مِنْهَا بُرْدَيْنِ فَقَالَتْ وَمَدَّتْ سِوَاكَ مِنْ أَرَاكِ طَوِيلًا خُذْ هَذَا وَخُذْ هَذَا وَكَانَتْ نِسَاءُ الْعَرَبِ حَيْثُ لَا يُرِينِ » .

(١) في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ١٧ ، ١٨ حديث رقم ١١٩٢ بلفظه عن عبد الله بن بسر .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ٥/٨٢ (باب : بمن يبدأ إذا فرغ الشراب ثم جرى شراب غيره) بلفظه .

وقال الهيثمي معلقاً على لفظه : قلت : في الصحيح بعضه من رواية عبد الله بن بسر نفسه وهذا من حديثه عن أبيه . رواه الطبراني وفيه راو لم يسم . وبقية رجاله حديثهم حسن أو صحيح .

وفي مسند الإمام أحمد ٤/١٨٨ قريباً من لفظه بروايات .

وقوله جيشياً هي أن نطحن الحنطة طحناً جليلاً ثم يجعل في القدور ويلقى عليها لحم أو تمر وتطبخ ، وقد يقال لها : دشيشة بالدال ، وقوله : فضيخاً هو شراب يتخذ من البسر المفصوخ أي المشدوخ . (النهاية ، ج ٣ ص ٤٥٣) .

(٢) في المعجم الكبير للطبراني ٢/١٨٧٧ بلفظه ، وفي جزء ٧ منه ص ٢٢٤ حديث رقم ٦٧٨٩ بلفظه .

وفي سنن البيهقي ، ج ٩ ص ٣٢٥ كتاب (الضحايا) باب : ما جاء في الضب - من طريق الحسين بن بشر - عن عبد الرحمن بن حسنة بلفظ : (قال كنا في سفر ، فأصابنا جوع ، فنزلنا منزلاً كثير الضباب فبينما القدور تغلى بها إذ قال رسول الله - ﷺ - : إنه مسخت أمة من بني إسرائيل ، وأخاف أن تكون هذه) وروايات بعده نحوه .

طب عن جزء السلمى (١) .

٢٣/٣٩٨ - «أَتَى جَزْرُ (*) النَّبِيِّ - ﷺ - وَبَيْنَ يَدَيْهِ طَعَامٌ، فَأَذَنَى يَدَهُ الشِّمَالَ لِيَأْكُلَ، وَكَانَتْ الِيمْنَى مُصَابَةً، فَقَالَ: كُلْ بِالْيَمِينِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا مُصَابَةٌ، فَفَتَّ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَمَا شَكَى حَتَّى مَاتَ.» .

طب عن جرهد (٢) .

٢٤/٣٩٨ - «أَتَى جَرِيرُ النَّبِيِّ - ﷺ - (النابعة) فَقَالَ: مُدَّ يَدَكَ يَا جَرِيرُ، فَقَالَ: عَلَيَّ مَهْ، فَقَالَ: عَلَيَّ أَنْ تُسَلِّمَ وَجْهَكَ لِلَّهِ، وَالنَّصِيحَةَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ، (فَادَنَ) لَهَا جَرِيرٌ وَكَانَ رَجُلًا عَاقِلًا، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: فِيمَا اسْتَطَعْتُ فَكَانَتْ رُحْصَةً لِلنَّاسِ بَعْدَهُ (***)» .

طب عن جرير (٣) .

(١) فى مجمع الزوائد، ج ٥ ص ١٢٧ باب: فى البرود، بلفظه وقال: رواه الطبرانى وفيه جماعة لم أعرفهم .
وفى المعجم الكبير للطبرانى، ج ٢ ص ٣٠١ ترجمة رقم ٢٠٣ (جزء السلمى) حديث رقم ٢١٢٩ بلفظه .
وفى الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر، ج ٢ ص ٨١، ترجمة: جزء أبو خريمة السلمى رقم ١١٤٧، بلفظ: (روى ابن السكن من طريق يحيى بن محمد الحيارى، عن حصين بن عبد الرحمن من أهل الدفينة، عن حسان بن جرى، عن أبيه، أنه أتى النبى - ﷺ - فكساه بردين) .
ورواه الطبرانى من هذا الوجه، بلفظ: (أنه أتى النبى - ﷺ - بأسير كان عنده من أصحاب النبى - ﷺ - كانوا أسروه وهم مشركون فأسلموا، وأسلم جزء، فقال: ادخل على عائشة تعطيك بردين، ورواه ابن منده من حديث جزء، فذكره، قال: فكسا جزءاً بردين، وأسلم .

(*) كذا بالأصل وفى المراجع «جرهد» وكذا فى الطبرانى وفى مجمع الزوائد ٢٦/٥ .

(٢) فى مجمع الزوائد ٢٦/٥ بلفظه، وقال الهيثمى: رواه الطبرانى من طريق سفيان بن فروة، عن بعض بنى جرهد وكلاهما لم أعرفه، وبقية رجاله ثقات .

وفى المعجم الكبير للطبرانى، ج ٢ ص ٣٠٦ حديث رقم ٢١٥١ بلفظه وعزوه .

(**) (فادن): اللفظ بالمخطوطة ولم أقف عليه فى المصادر التالية .

(٣) فى المعجم الكبير للطبرانى ٢/٣٣٦ حديث رقم ٢٢٤٤ بلفظ: (بايعت رسول الله - ﷺ - على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم) .

وقريب من لفظ الطبرانى فى مسند الإمام أحمد، ج ٤ ص ٣٥٧، ٣٥٨، ٣٦٠، ٣٦١، ٣٦٢، ٣٦٤، ٣٦٦، والنسائى ٧/١٤٠، والحميدى حديث ٧٩٥ وما بعده .

٣٩٨ / ٢٥ - « أَتَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَمْرَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَوْمًا وَلَمْ يَجِدْهُ ، فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ ، وَكَانَتْ مِنْ بَنِي النَّجَارِ ، فَقَالَتْ خَرَجَ - بِأَبِي أَنْتَ - أَنْفًا عَامِدًا نَحْوَكَ ، فَأَظُنُّهُ أَحْطَاكَ فِي بَعْضِ أَرْقَةِ بَنِي النَّجَارِ ، أَفَلَا تَدْخُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَدَخَلَ ، فَقَدِمَتْ لَهُ حَيْسًا ، فَأَكَلَ مِنْهُ ، فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ (هِنِيئًا) لَكَ وَمَرِيًا ، لَقَدْ جِئْتَ وَأَنَا (أُرِيدُ أَنْ) آتِيكَ أَهْنِيكَ وَأَمْرِيكَ ، أَخْبَرَنِي أَبُو عَمَارَةَ أَنَّكَ أُعْطِيتَ نَهْرًا فِي الْجَنَّةِ يُدْعَى الْكَوْثَرُ ، قَالَ : أَجَلُ ! وَعَرَصَتْهُ يَا قُوتُ وَمَرْجَانُ ، وَزَبْرَجْدٌ ، وَلَوْلُؤُ ، قَالَتْ : أَحْبَبْتُ أَنْ تَصِفَ لِي حَوْمَتَكَ بِصِفَةِ أَسْمِعُهَا مِنْكَ ، فَقَالَ : هُوَ مَا بَيْنَ آيَلَةَ وَصَنْعَاءَ ، فِيهِ أَبَارِيقُ مِثْلُ عَدَدِ النُّجُومِ وَأَحَبُّ وَأَرْدَاهَا عَلَى قَوْمِكَ يَا بِنْتَ (حَمْدٍ) - يَعْنِي الْأَنْصَارَ - .

طب عن أسامة بن زيد (١) .

٣٩٨ / ٢٦ - « أَتَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يَقُولُ : « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْحَنَّانُ الْمَنَّانُ ، بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، فَقَالَ : لَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ بِالْأَسْمِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ » .

طب عن أبي طلحة (٢) .

(١) وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٣ ص ١٦٦ ، ١٦٧ حديث رقم ٢٩٥٩ (قوله الحيس هو طعام يتخذ من دقيق وتمر وسمن وأقط) .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ١٠ ص ٣٦٣ (باب : ما جاء في الميزان والصراف والورود) بلفظه . وقال الهيثمي عند قوله (وأحب واردها على قومك يا بنت حمد يعني الأنصار) : قلت لعله يا بنت فهدي - ورواه الطبراني وفيه حرام بن عثمان وهو متروك ، وما بين الأقواس من مجمع الزوائد .

(٢) في المعجم الكبير للطبراني ، ج ٥ ص ١٠٥ حديث رقم ٤٧٢٢ بلفظه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ١٠ ص ١٥٦ باب : فيما يستفتح به الدعاء من حسن الثناء على الله - سبحانه وتعالى - بلفظ مقارب .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه أبان بن عياش وهو متروك .

وفي سنن أبي داود ، ج ٢ ص ١٦٧ كتاب (الصلاة) ٣٥٨ باب : الدعاء حديث رقم ١٤٩٥ عن أنس بلفظه مع اختلاف يسير .

وفي سنن النسائي ، ج ٣ ص ٥٢ باب : الدعاء بعد الذكر - عن أنس بلفظه مع اختلاف يسير . =

٢٧ / ٣٩٨ - «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَوْمًا وَالْبُشْرَى تُرَى فِي وَجْهِهِ ، فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّا نَرَى فِي وَجْهِكَ بَشْرًا لَمْ نَكُنْ نَرَاهُ ؟ ، قَالَ : إِنَّ مَلَكًا آتَانِي ، فَقَالَ : إِنَّ رَبَّكَ يَقُولُ لَكَ أَمَا تَرَى ، أَوْ لَا يُرْضِيكَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلَّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا ، وَلَا يُسَلِّمُ عَلَيْكَ إِلَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا ؟ قُلْتُ : بَلَى .» .
 طب عنه (١) .

= وفي سنن الترمذى ، ج ٥ ص ٢١٠ أبواب الدعوات - حديث رقم ٣٦١٢ بلفظه عن أنس مع اختلاف يسير .
 وقال الترمذى : هذا حديث غريب من هذا الوجه ، وقد روى هذا الحديث من غير هذا الوجه عن أنس .
 وفي المستدرک للحاکم ، ج ١ ص ٥٠٤ كتاب (الدعاء) بلفظه عن أنس مع اختلاف يسير ، ووافقه الذهبى .
 وفي سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ١٢٦٨ كتاب (الدعاء) باب : اسم الله الأعظم ، حديث رقم ٣٨٥٨ بلفظه مع اختلاف يسير .
 وفي صحيح ابن حبان ، ج ٢ ص ١٢٥ ، ١٢٦ ذكر اسم الله العظيم الذى إذا سأل المرء ربه أعطاه - حديث رقم ٨٩٠ بلفظه من حديث طويل عن أنس .
 وبالمراجعة تبين أن الحاکم أخرج حديثًا بلفظه : (أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الصفار ، ثنا أبو بكر بن أبى الدنيا ، حدثنى أبو على أحمد بن إبراهيم الموصلى ، ثنا خلف بن خليفة ، عن حفص بن أخى أنس ، عن أنس ابن مالك - رضي الله عنه - قال : كنا مع النبى - صلى الله عليه وآله وسلم - فى حلقة ، ورجل قائم يصلى ، فلما ركع سجد وتشهد ، ودعا فقال فى دعائه : اللهم إنى أسألك بأن لك الحمد لا إلا إلا أنت ، بديع السموات والأرض يا ذا الجلال والإكرام ، يا حى ، يا قيوم ، فقال النبى - صلى الله عليه وآله وسلم - لقد دعا باسم الله الأعظم الذى إذا دعى به أجاب وإذا سئل به أعطى) . وقال الحاکم هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .
 وقال الذهبى : أخرجه مسلم . أما الحديث الذى بعده فلم يعلق عليه الحاکم ، ووافقه الذهبى .
 (١) فى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ٥ ص ١٠٦ حديث رقم ٤٧٢٤ ، عن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أبىه بلفظه .
 وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٢٩ ، عن عبد الله بن أبى طلحة عن أبىه بلفظه ، وفى ص ٣٠ نحوه .
 وفى سنن النسائى ، ج ٣ ص ٥٠ باب : الفضل فى الصلاة على النبى - صلى الله عليه وآله وسلم - عن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أبىه ، بلفظه مع اختلاف يسير من حديث طويل .
 وفى المستدرک على الصحيحين ، ج ٢ ص ٤٢٠ كتاب (التفسير) فضائل النبى - صلى الله عليه وآله وسلم - عن عبد الله بن أبى طلحة ، عن أبىه بلفظه من حديث طويل .
 وقال فى المستدرک : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبى وقال صحيح .
 وفى سنن الدارمى ، ج ٢ ص ٢٢٥ - ٥٨ ، باب : فضل الصلاة على النبى - صلى الله عليه وآله وسلم - حديث رقم ٢٧٧٦ بلفظه عن عبد الله بن أبى طلحة عن أبىه .

﴿مسند عبد الله بن بشر*﴾ النصرى، والد عبد الواحد - رضي الله عنه - ﴿

قال كر : له صحبة ورواية

روى عنه ابنه عبد الواحد ، وعمر بن روبة

١/٣٩٩ - « عَنِ الْأَزْرَعِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ بِنَاءِ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - جُلُوسٌ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا مُشْرِقَ الْوَجْهِ يَتَهَلَّلُ ، فَقُمْنَا فِي وَجْهِهِ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ سَرَّكَ اللَّهُ إِنَّهُ لَيْسَرُنَا مَا نَرَى مِنْ إِشْرَاقِ وَجْهِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : إِنْ جَبْرِيْلُ أَتَانِي أَنْفًا فَبَشِّرَنِي أَنْ اللَّهَ قَدْ أَعْطَانِي الشَّفَاعَةَ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَى بَنِي هَاشِمٍ خَاصَّةً ؟ قَالَ : لَا ، فَقُلْنَا إِلَى قُرَيْشٍ عَامَّةً ؟ فَقَالَ : لَا ، فَقُلْنَا فِي أُمَّتِكَ ؟ قَالَ : هِيَ فِي أُمَّتِي لِلْمُذْنِبِينَ الْمُثْقَلِينَ » .

طب ، كر (١) .

(*) عبد الله بن بَسْر النُّصْرِي . صحح من الإصابة ، ج ٦ ص ٢٤ رقم ٤٥٥٦ .

(١) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٧ ص ٣١٢ - ٣١٣ بلفظه .

وفي كتاب السنة لابن أبي عاصم ، ج ٢ ص ٣٩٢ حديث رقم ٣٢٣ بلفظه .

وفي الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ، ج ٦ ص ٢٤ عبد الله بن بَسْر النُّصْرِي رقم ٤٥٥٦ بلفظه مع اختلاف يسير .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ١٠ ص ٣٧٧ باب : منه في الشفاعة بلفظه .

وقال الهيتمي : رواه الطبراني في الكبير ، والأوسط ، وفيه عبد الواحد النصرى متأخر ، يروى عن الأوزاعي ، ولم أعرفه ، وبقيّة رجاله ثقات . والحديث عن عبد الله بن بَسْر .

ويقال : ابن أبي الصعير العذرى

٤٠٠ / ١ - « عن الزهري ، عن عبد بن ثعلبة بن صعير العذرى - وكان ولد عام الفتح

فأتى به رسول الله - صلوات الله عليه - فمسح على وجهه وبرك عليه - قال : لما أشرف رسول الله - صلوات الله عليه - على قتلى أحد قال : أنا الشهيد على هؤلاء ، ما من جرح يجرح في الله إلا الله يبعثه يوم القيامة وجرحه يتعب دماً ، اللون لون الدم ، والريح ريح مسك افطر (*) أكثرهم جمعاً للقرآن فاجعلوه أمام صاحبه في القبر ، وكانوا يدفنون في القبر الاثني والثلاثة في القبر الواحد » .

ابن جرير (١) .

٤٠٠ / ٢ - « عن عبد الله بن جابر العبدي قال : كنت في الوفد الذي أتوا رسول الله

- صلوات الله عليه - من عبد القيس ولست منهم ، وإنما كنت مع أبي ، فنهاهم رسول الله - صلوات الله عليه - عن الشرب في الأوعية التي سمعتم : الدباء ، والحتم ، والنقير ، والمزفت » .

حم ، طب ، وأبو نعيم ، وابن النجار (٢) .

(*) صحح من دلائل النبوة للبيهقي ، ج ٣ ص ٢٩٠ بلفظ (انظروا) .

(١) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ، ج ٧ ص ٣١٦ عن عبد الله بن ثعلبة بن صغير بلفظه مع اختلاف يسير .

وفي الطبقات الكبرى لابن سعد ، غزوة رسول الله - صلوات الله عليه - أحداً ، ج ٢ ص ٣٠ ، ٣١ بعض ألفاظه .

(٢) في مسند الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٩٠ بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا روح ومحمد بن بكر قالوا : ثنا

سعيد ، عن قتادة ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد الخدري ، أن نبى الله - صلوات الله عليه - نهى عن الدباء ، والحتم ،

والنقير ، والمزفت ، وأن يخلط بين الزبيب والتمر ، والبسر والتمر) .

وفي سنن ابن ماجه ، ج ٢ كتاب (الأشربة) ١٣ - باب : النهى عن نبيذ الأوعية - حديث رقم ٣٤٠٣ - بلفظ :

(حدثنا نصر بن على ، ثنا أبي ، عن المثني بن سعيد ، عن أبي المتوكل عن أبي سعيد الخدري قال : نهى رسول

الله - صلوات الله عليه - عن الشرب في الحتم ، والدباء والنقير) .

وفي سنن النسائي ، ج ٨ ص ٣٠٦ ذكر النهى عن نبيذ الدباء والنقير ، والحتم - بلفظ : (أخبرنا قريش بن عبد

الرحمن قال : أنبأنا على بن الحسن قال : أنبأنا الحسين قال : حدثني محمد بن زياد قال : سمعت أبا هريرة

يقول : إن رسول الله - صلوات الله عليه - نهى عن الدباء ، والحتم ، والنقير ، والمزفت) .

(مسند عبد الله بن جرّاد بن المتنفق العقيلي ، قال كَرَّ يُقَالُ لَهُ صُحْبَةٌ - ج ١ -)

٤٠١ / ١ - « عَنْ يَعْلَى بْنِ الْأَشْدُقِ ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَّادٍ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ

اللَّهِ - ﷺ - كَمْ إِبْلُكَ ؟ قُلْتُ : ثَلَاثُونَ ، قَالَ : إِنَّ ثَلَاثِينَ خَيْرٌ مِنْ مِائَةٍ ، قُلْتُ : إِنَّا لَنُحَدِّثُ
أَنَّ الْمِائَةَ أَفْضَلُ وَأَطْيَبُ ، قَالَ : هِيَ مَفْرَحَةٌ مَفْتَنَةٌ ^(١) ، وَكُلُّ مَفْرَحٍ مَفْتَنٌ .

الرامهرمزي في الأمثال (١) .

٤٠١ / ٢ - « ابْنُ أَبِي الدُّنْيَا ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَالِدِ بْنِ سُلَيْمَانَ المُرُوزِيُّ ، ثنا يَعْلَى

ابْنُ الْأَشْدُقِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَّادٍ قَالَ : قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ يَكْذِبُ الْمُؤْمِنُ ؟
قَالَ : لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ .

خط في المتفق (٢) .

(*) الضبط من كتاب الأمثال للرامهرمزي .

(١) في تهذيب ابن عساکر ، ج ٧ ص ٣٢٦ ، ٣٢٧ : عبد الله بن جرّاد بن المتفق بن عامر بن عقيل العقيلي ، يقال له صحبة ، روى عن النبي - ﷺ - أحاديث ، وعن أبي هريرة ، وكان قدمه إلى رسول الله - ﷺ - من مؤته من الشام - بلفظ : (وأسند الحافظ إليه أنه قال : قال رسول الله - ﷺ - : كم إبلك ؟ فقلت : ثلاثون ، قال : إن ثلاثين خیر من مائة ، قلت : يا رسول الله إنا لنرى أن المائة أكثر من ثلاثين ، وهي أحب إلينا ، قال : إن ربهما معجب ، وإنه لا يؤدي حقها ، إن المائة مفرحة مفتنة ، وكل مفرح مفتن) .

وفي أمثال الحديث للرامهرمزي ، ج ٧ ص ٢٥٨ رقم ١٣٩ بلفظه : قال أبو محمد - رحمه الله - هكذا حدثناه ابن البري مفرحة مفتنة مفتوح حتى الميم وهما مصدران يقال مفرح ومفتن ، وهي لغة يقال : فتته وأفتنه .

(٢) في تاريخ بغداد للخطيب ، ج ٦ ص ٢٧٢ - ٣٣٠٠ - إسماعيل بن خالد بن سليمان المروزي - بلفظ : (أخبرنا على بن محمد بن عبد الله المعدل ، أخبرنا أحمد بن محمد بن جعفر الحوزي ، أخبرنا أبو بكر بن أبي الدنيا ، حدثنا إسماعيل بن خالد ، حدثنا يعلى بن الأشدق ، حدثنا عبد الله بن جرّاد ، قال : قال أبو الدرداء : يا رسول الله هل يكذب المؤمن ؟ قال : لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر من إذا حدث كذب) .

وفي إتحاف السادة المتقين ، ج ٧ ص ٥١٤ : الآفة الرابعة عشرة - الكذب ، بلفظ : (وعن عبد الله بن جرّاد قال : سألت رسول الله - ﷺ - فقلت : يا رسول الله هل يزني المؤمن ؟ قال : قد يكون ذلك ، قال : يا نبي الله هل يكذب المؤمن ؟ قال : لا ، ثم أتبعها - ﷺ - يقول الله - تعالى - : ﴿ إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكَاذِبُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْكَاذِبُونَ ﴾ [سورة النحل ١٠٥] .

٤٠١/٣ - « عَنْ يَعْلَى بْنِ الْأَشْدَقِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ قَالَ : أَوَّلُ مَوْلُودٍ فِي
 الْإِسْلَامِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ وَحَنَكُهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِتَمْرَةٍ » .
 كر (١) .

٤٠١/٤ - « عَنْ يَعْلَى بْنِ الْأَشْدَقِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 - ﷺ - : اللَّهُمَّ لَا تَطْعُ تَاجِرًا وَلَا مُسَافِرًا ، فَإِنَّ مُسَافِرَنَا يَدْعُو اللَّهَ كَيْ لَا تُمْطِرَ ، وَإِنْ تَاجَرْنَا
 يَتَمَنَّى شِدَّةَ الزَّمَانِ ، وَغَلَاءَ السَّعْرِ » .
 الدليلى (٢) .

(١) فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ، ج ٧ ص ٤٠٠ حرف الزاى - فى أسماء آباء العبادة - عبد الله بن
 الزبير - بلفظ : (ولما ولد حملته أمه إلى النبي - ﷺ - فحنكه بتمرة ، فكان أول ما دخل فى جوفه ريق
 رسول الله - ﷺ - فكبر الصحابة والمسلمون لمولده استكثاراً ، وكان مولده بقباء ، وسماه النبي - ﷺ -
 عبد الله) .

وفى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ٧ ص ٣٧٨ كتاب (الطب) فى التمر يحنك به المولود - حديث رقم ٣٥٣٤
 بلفظ : (حدثنا أبو بكر قال : حدثنا خالد بن مخلد ، عن ابن مسهر ، عن هشام ، عن أبيه ، عن أسماء بنت
 أبى بكر أنها أتت النبي - ﷺ - بابن الزبير حين وضعته ، وطلبوا تمره فحنكوه بها ، فكان أول شيء دخل
 بطنه ريق رسول الله - ﷺ -) .

وفى مسند الإمام أحمد ، ج ٦ ص ٣٤٧ بلفظ : (حدثنا عبد الله ، حدثنى أبى ، ثنا أبو أسامة ، عن هشام ، عن
 أبيه ، عن أسماء أنها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة قالت : فخرجت وأنا متم ، فأتيت المدينة ، فنزلت بقباء
 فولدته بقباء ، ثم أتيت به النبي - ﷺ - فوضعت فى حجره ، ثم دعا بتمرة ، فمضغها ثم نفل فى فيه ، فكان
 أول ما دخل فى جوفه ريق رسول الله - ﷺ - قالت : ثم حنكه بتمرة ثم دعا له ، وبرك عليه ، وكان أول
 مولود ولد فى الإسلام) .

(٢) فى تاريخ بغداد للخطيب ج ٤ ص ٢٥٦ ، ٢٥٧ رقم ١٩٩٤ بلفظ : (حدثنا عبد الله بن محمد المروزى
 العطار ، أخبرنا بشر بن يحيى ، أخبرنا أبو عصمة ، عن يحيى بن عبيد الله ، عن أبيه ، عن أبى هريرة قال : قال
 رسول الله - ﷺ - : (اللهم لا تطع فينا تاجرنا ، ولا مسافرننا ، فإن تاجرنا يحب الغلاء ، ومسافرننا يكره
 المطر) .

وفى الموضوعات لابن الجوزى ، ج ٢ ص ٢٤١ باب : ذم من تمنى الغلاء - بلفظ : (وأما حديث أبى هريرة
 فأنبأنا القزاز ، أنبأنا أبو بكر الخطيب ، حدثنى الحسن بن أبى طالب ، حدثنا يوسف بن عمر ، =

٤٠١/٥ - « ابن جرير ، حدثني عمر بن إسماعيل الهمداني ، ثنا يعلى بن الأشدق ، عن عبد الله بن جراد قال : قال أبو الدرداء ، يا رسول الله يسرق المؤمن ؟ قال : قد يكون ذلك ، قال فهل يزني المؤمن ؟ قال : بلى ! وإن كرهه أبو الدرداء ، قال : هل يكذب المؤمن ؟ قال : إنما يفترى الكذب من لا يؤمن ، إن العبد يزل الزلّة ، ثم يرجع إلى ربه فيتوب ، فيتوب الله عليه . »

(١)

٤٠١/٦ - « ابن عساکر ، نا أبو بكر محمد بن الحسين بن علي بن إبراهيم ، نا القاضي أبو الحسين محمد بن علي بن محمد بن المهدي ، نا أبو الفتح يوسف بن عمر بن مسرور القواس إملاء ، قال : قرأ علي أبي العباس أحمد بن عيسى بن السكن البلدي وأنا أسمع ، قيل له : حدثكم هاشم يعني ابن القاسم الحرابي ، ثنا يعلى يعني ابن الأشدق ، عن عمه عبد الله بن جراد قال : قال لي رسول الله - ﷺ - كم إيلك ؟ قلت : ثلاثون ، قال : إن ثلاثين خير من مائة قلت يا رسول الله إنا لنرى أن المائة أكثر من ثلاثين وهي أحب إلينا ، قال : إن ربها بها معجبا (*) وأنه لا يؤدي حقها ، إن المائة مفرحة مفتنة ، وكل مفرح مفتن ، قال : وثنا يوسف بن عمر قال : قرىء علي أحمد بن عيسى قيل له حدثكم هاشم - يعني ابن القاسم ، ثنا يعلى ، عن ابن جراد قال : قال رسول الله - ﷺ - (العروق مسقمة ، والحجامة خير منه) . قطع العروق مسقمة . »

= حدثنا أحمد بن عبد العزيز بن أحمد الإسفرائيني ، حدثنا عبد الله بن محمد المروزي ، أنبأنا بشر بن يحيى ، حدثنا أبو عصمة ، عن يحيى بن عبيد الله ، عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قال النبي - ﷺ - : اللهم لا تطع فينا تاجراً ولا مسافراً ، تاجرنا يحب الغلاء ، ومسافرنا يكره المطر .

وقال : هذا الحديث والذي قبله في باب دم من تمنى الغلاء موضوعان على رسول الله - ﷺ - .

(١) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ، ج ٧ ص ٣٢٧ : عبد الله بن جراد بن المنتفق بن عامر بن عقيل العقيلي بلفظه ، مع تقديم وتأخير في ألفاظه .

(*) كذا بالأصل ولعل الصواب « معجب » .

وَبِهِ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ إِذَا ضُرِبَتْ رَاحِلَتُهُ دَعَا بِلَبَنٍ فَشَرِبَ فَقَطَّرَتْ عَلَيْهِ ثُوبَهُ قَطْرَةً فِدَعَا بِمَاءٍ فَنَسَلَهُ وَقَالَ هُوَ يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ فَرْثٍ وَدَمٍ وَهُوَ طَعَامُ الْمُسْلِمِينَ ، وَشَرَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ .

وَبِهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - كُلُّ شَيْءٍ يُتَوَضَّأُ مِنْهُ إِلَّا الْحُلُوبَى ، وَكَانَ إِذَا أَكَلَ دَعَا بِمَاءٍ فَتَمَضَّمْ .

وَبِهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِلضَّيْفِ لَا يَنْقُصُ مِنْ كَرَامَتِهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ .

(وَبِهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَنْ أَطْعَمَ كَبِدًا جَائِعًا أَطْعَمَهُ اللَّهُ مِنْ أَطْيَبِ طَعَامِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

(وَبِهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَنْ بَرَدَ كَبِدًا عَطْشَانَ ! سَقَاهُ اللَّهُ وَأَرَوَاهُ مِنْ شَرَابِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

وَبِهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَتَاكَ أَخُوكَ الْمُسْلِمُ عَطْشَانَ فَارَوْهُ فَإِنَّ لَكَ فِي ذَلِكَ أَجْرًا .

وَبِهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَفْرَضَ أَحَدُكُمْ قَرْضًا فَلْيُوفِهِ ثَنَاءً وَحَمْدًا » .

(١)

٧/٤٠١ - « أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ زَاهِدُ بْنُ طَاهِرٍ ، ثنا أَبُو سَعْدٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، ثنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّرَازِيُّ ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى بْنِ السَّكَنِ الْبَلْدِيُّ ، ثنا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ الْجُرَّانِيُّ ، ثنا يَعْلَى بْنُ الْأَشْدَقِ ، ثنا عَمِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ جَرَادٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةٌ تُسَمَّى السَّخَاءَ مِنْهَا يَخْرُجُ السَّخَاءُ ، وَفِي النَّارِ شَجَرَةٌ تُسَمَّى الشُّحَّ ، مِنْهَا يَخْرُجُ الشُّحُّ وَلَنْ يَلِجَ الْجَنَّةَ شَحِيحٌ » .

(١) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر، ج ٧ ص ٣٢٦، ٣٢٧: عبد الله بن جراد بن المنتفق بن عامر بن عقيل

العقيلي بلفظه .

٨ / ٤٠١ - «أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ السَّمْرَقَنْدِيِّ ثَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ التُّورِ ، ثَنَا عِيسَى ابْنُ عَلِيٍّ ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، ثَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ هَانِيٍّ ، ثَنَا سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرِ الْأَنْصَارِيِّ ، ثَنَا أَبُو زِيَادٍ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ بَنِي عَامِرٍ بْنِ صَعْصَعَةَ قَالَ : سَمِعْتُ يُعَلِيَّ بْنَ الْأَشْدَقِ الْعُقَيْلِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جِرَادٍ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ : هَلْ يَزْنِي الْمُؤْمِنُ ؟ قَالَ : قَدْ يَكُونُ ذَلِكَ ، قَالَ هَلْ يَسْرِقُ الْمُؤْمِنُ ؟ قَالَ : قَدْ يَكُونُ ذَلِكَ ، قَالَ : هَلْ يَكْذِبُ الْمُؤْمِنُ ؟ قَالَ : لَا ، ثُمَّ أَتَبَعَهَا نَبِيُّ اللَّهِ - ﷺ - حَيْثُ قَالَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ : لَا ، إِنَّمَا يَفْتَرِي الْكُذْبَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ .»

(١) فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ، ج ٧ ص ٣٢٦ ، ٣٢٧ : عبد الله بن جراد بن المتفق بن عامر بن عقيل العقيلي بلفظه .

(٢) فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ، ج ٧ ص ٣٢٦ ، ٣٢٧ قريباً من لفظه وانظر التعليق على الحديث الذى قبله رقم ٥ من المجموعة .

وفى إتحاف السادة المتقين ٧/ ٥١٣ ، ٥١٤ بلفظ : (عن عبد الله بن جراد بن المتفق بن عامر بن عقيل العامري العقيلي هذا نسبه ابن ماکولا ، وأما يعلى بن الأشدق فقال : حدثنى عمى عبد الله بن جراد بن معاوية بن فرح ابن خفاجة بن عمر بن عقيل قال البخارى : له صحبة ، روى عنه يعلى بن الأشدق أحد الضعفاء ، وأبو قتادة الشامى راو وثقه ابن حبان ، أنه سأل النبى - ﷺ - فقال : يا نبى الله هل يزنى المؤمن ؟ قال : قد يكون ، قال : يا نبى الله هل يكذب المؤمن ؟ فقال : لا ، ثم أتبعها رسول الله - ﷺ - فقال هذه الكلمة : إنما يفتري الكذب على الله الذين لا يؤمنون .

قال العراقى : رواه ابن عبد البر فى التمهيد بسند ضعيف .

ورواه ابن أبى الدنيا فى الصمت مقتصرأ على الكذب ، وجعل السائل أبا الدرداء . قال الزبيدى صاحب الإتحاف : لفظ الصمت : حدثنا إسماعيل بن خالد الضرير ، حدثنا يعلى بن الأشدق ، حدثنا عبد الله بن جراد ، قال أبو الدرداء : يا رسول الله هل يكذب المؤمن ؟ قال لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر من حدث فكذب ، وروى مالك فى الموطأ عن صفوان بن سليم مرسلأ ومعضلاً قيل : يا رسول الله المؤمن يكون جبانأ قال : نعم ، قيل : يكون بخيلأ ؟ قال : نعم ، قيل : يكون كذابأ قال : لا .

٤٠١/٩- «أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ زَاهِرُ بْنُ طَاهِرٍ، ثَنَا أَبُو بَكْرِ الْبَيْهَقِيُّ، ثَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَارْسِيُّ، ثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ
 ابْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ فَارِسٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: قَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ الْحَارِثِ، ح وَأَبْنَا
 أَبُو الْغَنَائِمِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، ثُمَّ ثَنَا أَبُو الْفَضْلِ بْنُ نَاصِرٍ، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحُسَيْنِ وَالْمَبْرُكُ بْنُ
 عَبْدِ الْجَبَّارِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالُوا: ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ زَادَ أَحْمَدَ وَمُحَمَّدُ بْنُ
 الْحَسَنِ قَالَا: ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: عَبْدُ
 اللَّهِ بْنُ جَرَادٍ لَهُ صُحْبَةٌ، قَالَ: أَحْمَدُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنَا أَبُو قَتَادَةَ الشَّامِيُّ - لَيْسَ الْحَرَّانِيُّ -
 مَاتَ سَنَةَ أَرْبَعٍ وَسِتِّينَ وَمِائَةَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَرَادٍ قَالَ: صَحِبَنِي رَجُلٌ مِنْ مُؤْتَةِ فَاتَى النَّبِيَّ
 - ﷺ - وَأَنَا مَعَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وُلِدَ لِي مَوْلُودٌ فَمَا خَيْرُ الْأَسْمَاءِ؟ قَالَ: إِنَّ خَيْرَ
 الْأَسْمَاءِ كُمْ: الْحَارِثُ وَهَمَامٌ، وَنَعَمَ الْأَسْمُ: عَبْدُ اللَّهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَسَمُّوا بِأَسْمَاءِ
 الْأَنْبِيَاءِ، وَلَا تَسْمُوا بِأَسْمَاءِ الْمَلَائِكَةِ، قَالَ: وَبِاسْمِي، وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي، زَادَ ابْنُ سَهْلٍ:
 «فِي إِسْنَادِهِ نَظْرٌ» .

(١)

(١) في تاريخ البخاري، ج ٥ قسم ١ من الجزء الثالث ص ٣٥ ترجمة ٦٣: عبد الله بن جراد له صحبة مات
 سنة ١٦٤ بلفظ: (عبد الله بن جراد قال: صحبني رجل من مؤته، فأتى النبي - ﷺ - وأنا معه، فقال: يا
 رسول الله ولد لي مولود فما خير الأسماء، قال: إن خير أسمائككم: الحارث، وهمام، ونعم الاسم عبد الله
 وعبد الرحمن، وسموا بأسماء الأنبياء، ولا تسموا بأسماء الملائكة، قال وبسمك؟، قال وباسمي ولا تكنوا
 بكنيتي، في إسناده نظر.

وفي الإصابة لابن حجر، ج ٦ ص ٣٧ ترجمة ٤٥٧٩ بلفظه.

وفي تهذيب ابن عساكر، ج ٧ ص ٣٢٧، ٣٢٨: عبد الله بن جراد بن المنتفق بن عامر بن عقيل العقيلي يقال
 : إن له صحبة بلفظه، مع اختلاف في بعض ألفاظه.

وفي مسند أحمد، ج ٤ ص ١٧٨ نحوه.

وفي المعجم الكبير للطبراني، ج ٧ ص ١٣٩ رقم ٦٥٩ نحوه.

وفي مجمع الزوائد للهيثمي، ج ١٠ ص ٥٠ - باب: ما يستحب من الأسماء بلفظه وقال: رواه الطبراني،
 ورجاله رجال الصحيح.

٤٠١/١٠ - « أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ السَّمْرَقَنْدِيِّ ، ثنا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ مُسْعَدَةَ ، ثنا أَبُو عَمْرٍو عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَارِسِيُّ ، ثنا أَبُو أَحْمَدَ بْنِ عَدِيِّ ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْقَطَّانِ ، ثنا أَيُّوبُ الْوَزَّانِ ، ثنا يَعْلَى بْنُ الْأَشْدَقِ بْنِ بَشْرِ بْنِ ثَوْبِ بْنِ الْمَسْمُوحِ بْنِ زَيْدِ ابْنِ مَالِكِ بْنِ حَفَافَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَقِيلِ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَرَادِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ فَرِحِ بْنِ حَفَافَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَقِيلِ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ هُبَيْةَ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ السَّمَاكِ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْبَرَاءِ قَالَ : قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ ، حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي مَسْجِدِ جَمْعٍ فِي بُرْدَةَ قَدْ عَقَدَهَا ، فَقَالَ حَدِيثُ شَامِيٍّ إِسْنَادُهُ مَجْهُولٌ ، وَلَكِنَّهُ رَوَاهُ عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ ، وَكَانَ لَا بَأْسَ بِهِ عَنْ يَعْلَى بْنِ الْأَشْدَقِ ، وَيَعْلَى هَذَا لَمْ يَرَوْ عَنْهُ غَيْرُ عُمَرُ بْنُ حَمْزَةَ وَكَانَ بِالْحَزِيرَةِ ، وَهُوَ حَدِيثٌ قَدْ رُوِيَ ، وَلَمْ يَرَوْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ جَرَادٍ غَيْرُ يَعْلَى هَذَا ، كَذَا قَالَ مَنْ نَسَخَهُ وَمَا شَافَهَنِي بِهِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَلَّالُ » .

..... (١)

٤٠١/١١ - « ثنا أَبُو الْقَاسِمِ بْنُ مُنْدَةَ ، ثنا أَبُو عَلِيٍّ - أَجَازُهُ خ - قَالَ : وَثَنَا أَبُو طَاهِرِ ابْنِ سُلَيْمَةَ ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ ، قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَرَادٍ : رَوَى عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - رَوَى عَنْهُ يَعْلَى بْنُ الْأَشْدَقِ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَرَادٍ لَا يَعْرِفُ وَلَا يَصِحُّ هَذَا الْإِسْنَادُ ، وَيَعْلَى بْنُ الْأَشْدَقِ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ قَالَ أَبُو زُرْعَةَ : كَانَ يَعْلَى بْنُ الْأَشْدَقِ لَا يُصَدِّقُ . انْتَهَى » .

..... (٢)

(١) في الاصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ، ج ٦ ص ٣٧ ، ٣٨ ترجمة عبد الله بن جراد - ٤٥٧٩ بلفظه وانظر سنده .

(٢) ينظر هذا السند في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ، ج ٦ ص ٣٧ ، ٣٨ ترجمة عبد الله بن جراد رقم ٤٥٧٩ .

وفي تهذيب ابن عساکر ، ج ٧ ص ٣٢٧ ، ٣٢٨ ترجمة عبد الله بن جراد .

وفي تاريخ البخاري ، ج ٣ قسم ١ مجلد (٥) ص ٣٥ ترجمة ٦٣ عبد الله بن جراد .

١٢/٤٠١ - « عَنْ يَعْلَى بْنِ الْأَشْدَقِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَرَادٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ - سَرِيَّةً فِيهَا الْأَزْدُ وَالْأَشْعَرِيُّونَ ، فَعَنَمُوا وَسَلَمُوا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - أَتَيْتُكَ الْأَزْدُ ، وَالْأَشْعَرِيُّونَ حَسَنَةً وَجُوهَهُمْ ، طَيِّبَةً أَفْوَاهُهُمْ ، لَا يَغْلُونَ ، وَلَا يَجْبِنُونَ » .
أبو نعيم وقال : هذا وهم ، وصوابه : عبد الله بن جراد أنه قال : بعث النبي ﷺ -
سرية (١) .

(١) في أسد الغابة في معرفة الصحابة ترجمة جراد أبو عبد الله العقيلي ، ج ١ ص ٣٢٩ ترجمة رقم ٧١٥ بلفظ :
(روى عنه عبد الله ابنه - إن كان محفوظاً - روى يعلى بن الأشدق ، عن عبد الله بن جراد ، عن أبيه قال : بعث رسول الله ﷺ - سرية فيها الأزدي والأشعريون فغنموا وسلموا ، فقال النبي ﷺ - أتيتك الأزدي والأشعريون حسنة وجوههم طيبة أفواههم لا يغلون ولا يجبنون أخرجه ابن منده ، وأبو نعيم .

(مسند عبد الله بن جعفر بن أبي طالب - عليه السلام -)

١/٤٠٢ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - جَيْشًا ، وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، فَإِنْ قُتِلَ وَاسْتُشْهِدَ فَأَمِيرُكُمْ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَإِنْ قُتِلَ وَاسْتُشْهِدَ فَأَمِيرُكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ ، فَاذْهَبُوا ، فَانْطَلَقُوا ، فَلَقُوا الْعَدُوَّ ، فَأَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، فَأَتَى خَبْرَهُمُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَخَرَجَ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ لَقَوْا الْعَدُوَّ فَأَخَذَ الرَّايَةَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ أَوْ اسْتُشْهِدَ ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ جَعْفَرُ ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ أَوْ اسْتُشْهِدَ ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ عَبْدُ اللَّهِ ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ أَوْ اسْتُشْهِدَ ، ثُمَّ أَخَذَ الرَّايَةَ سَيْفٌ مِنْ سَيْوفِ اللَّهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَمْهَلَ آلَ جَعْفَرٍ ثَلَاثًا أَنْ يَأْتِيَهُمْ ، ثُمَّ أَنَاهُمْ ، فَقَالَ : لَا تَبْكُوا عَلَيْهِ بَعْدَ الْيَوْمِ ، ثُمَّ قَالَ ادْعُوا لِي بَنِي أَخِي ، فَجِئْنَا بِنَا ، (كَأَنَّا أَفْرُخٌ) ، فَقَالَ : ادْعُوا لِي الْحَلَّاقَ ، فَأَمَرَهُ فَحَلَّقَ رُؤُوسَنَا ، ثُمَّ قَالَ : أَمَّا مُحَمَّدٌ فَشَبِيهُ عَمَّنَا أَبِي طَالِبٍ ، وَأَمَّا عَوْنٌ فَشَبِيهُ خَلْقِي وَخَلْقِي ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَشَالَهَا ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي أَهْلِهِ ، وَبَارِكْ لِعَبْدِ اللَّهِ فِي صَفْقَةِ يَمِينِهِ ، قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَجَاءَتْ أُمَّنَا فَذَكَرَتْ يَتْمَنَّا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - الْعَيْلَةُ تَخَافِينَ عَلَيْهِمْ ، وَأَنَا وَلِيَّهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ؟ ! » .

حم ، طب ، كر (١) .

(١) في مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٠٤ ، ٢٠٥ بلفظه ، مع اختلاف يسير .

وفي الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ، ج ٦ ص ٣٨ - ٤٠ ترجمة : عبد الله بن جعفر رقم ٤٥٨٢ مختصرًا .

وسيرة ابن هشام ، ج ٤ ص ١٥ ، ذكر غزوة مؤتة بلفظه مطولًا .

٢/٤٠٢ - «عَنْ الْحَسَنِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ زَوْجَ ابْنَتِهِ فَخَلَابَهَا فَقَالَ: إِذَا نَزَلَ بِكَ كَرْبُ الْمَوْتِ أَوْ أَمْرٌ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا فَطِيعِ فَاسْتَقْبِلِيهِ بِأَنْ تَقُولِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ» .

ش ، وابن جرير ، كر (١) .

٣/٤٠٢ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرَ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَتَخْتَمُ فِي يَمِينِهِ مَرَّةً، أَوْ مَرَّتَيْنِ» .

كر ، ابن النجار (٢) .

٤/٤٠٢ - «عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرَ زَوْجَ ابْنَتِهِ مِنَ الْحِجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ فَقَالَ لَهَا: إِذَا دَخَلَ بِكَ فَقُولِي: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ، سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَرْشِ

(١) في مصنف ابن أبي شيبة، ج ١٠ ص ١٩٦ - ما كان النبي - ﷺ - يقوله عند الكرب - حديث رقم ٩٢٠٤، عن قتادة، عن ابن عباس بلفظه .

وفي تهذيب ابن عساكر، ج ٧ ص ٣٥٧ ترجمة: عبد الله بن الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب - بلفظه .

وفي مسند أحمد، ج ١ ص ٢٠٦ بلفظ: (حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا عبد الصمد، ثنا حماد بن سلمة، عن ابن أبي رافع، عن عبد الله بن جعفر أنه زوج ابنته من الحجاج بن يوسف، فقال لها: إذا دخل بك فقولي: لا إله إلا الله الحليم الكبير، سبحان الله رب العرش العظيم، الحمد لله رب العالمين، وزعم أن رسول الله - ﷺ - كان إذا حزبه أمر قال هذا، قال حماد: فظننت أنه قال فلم يصل إليها .

وفي حلية الأولياء، ج ٧ ص ٢٣٠ بلفظه من حديث طويل، عن عبد الله بن الحسن .

وفي سنن ابن ماجه، ج ١ ص ٤٦٥ كتاب (الجنائز) باب: ما جاء في تلقين الميت لا إله إلا الله - حديث رقم ١٤٤٦ بلفظه مع زيادة .

وفي سنن ابن ماجه، ج ٢ ص ١٢٧٨ كتاب (الدعاء عند الكرب) حديث رقم ٣٨٨٣ بلفظه، عن ابن عباس .

(٢) في مسند الإمام أحمد، ج ١ ص ٢٠٤ بلفظ: (حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا يزيد، أنبأنا حماد بن سلمة

قال: رأيت ابن رافع يتختم في يمينه، فسألته عن ذلك؟ فذكر أنه رأى عبد الله بن جعفر يتختم في يمينه،

وقال عبد الله بن جعفر كان رسول الله - ﷺ - يتختم في يمينه، ونحوه في ص ٢٠٥ .

العظيم ، الحمد لله رب العالمين ، وزعم أن رسول الله - ﷺ - إذا حزبه أمر قال هذا ، قال : فلم يصل إليها .

كر (١)

٥ / ٤٠٢ - « عن عبد الله بن جعفر قال : نهى عن قتلهن - يعنى العوامر » .

كر (٢)

٦ / ٤٠٢ - « عن عبد الله بن جعفر قال : لو رأيتني وقثما وعبيد الله (ابني) (*)

عباس ، ونحن صبيان نلعب ، إذ مر رسول الله - ﷺ - على دابة فقال : ارفعوا هذا إلى فجعلني أمامه ، وقال لقمم : ارفعوا هذا إلى فجعله وراءه ، وكان عبد الله أحب إلى عباس من قثم ، فما استحييا من عمه أن حمل قثما وتركه ، قال : ثم مسح على رأسي (ثلاثا) كلما مسح قال : اللهم اخلف جعفرا في ولده .

كر (٣)

٧ / ٤٠٢ - « عن عبد الله بن جعفر قال : مر بي رسول الله - ﷺ - وأنا ألعب مع

الصبيان ، فحملني أنا وغلاما من بني العباس على الدابة فكنا ثلاثة » .

(١) فى مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٠٦ (حديث عبد الله بن جعفر) مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظه .

(٢) يؤيده ما فى مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٢٦٢ عن أبى أمامة قال : « نهى رسول الله - ﷺ - عن قتل

عوامر البيوت إلا من كان من ذى الطفتين والأبتر ، فإنما يكهما الأَبصار ، وتخرج منهن النساء .

والبخارى فى تاريخه ٥ / ١ / ٣ / ٧ برقم ١١ بلفظ : قال محمد بن العلاء ، حدثنا إسحاق بن سليمان ، عن

حنظلة ، عن القاسم ، عن عبد الله بن جعفر قال : « نهى عن قتلهم - يعنى العوامر » .

(*) ما بين القوسين أُنْتَبَه من تهذيب تاريخ دمشق ومجمع الزوائد .

(٣) فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٧ ص ٣٢٩ الحديث بلفظه .

وفى مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٩ ص ٢٨٥ - ٢٨٦ باب : (فى عبد الله بن جعفر) الحديث مع اختلاف

يسير . وقال الهيثمى : رواه أحمد ورجاله ثقات .

وفى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٤ ص ٦٠ كتاب (الجنائز) باب : ما يستحب من مسح رأس اليتيم وإكرامه -

الحديث مع اختلاف فى بعض ألفاظه .

٨ / ٤٠٢ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : إِنَّمَا حَفِظَ (*) حِينَ دَخَلَ النَّبِيُّ - ﷺ - عَلَى أُمِّي يَنْعَى لَهَا أَبِي فَأَنْظَرُ إِلَيْهِ ، وَهُوَ يَمْسَحُ عَلَى رَأْسِي ، وَرَأْسُ أَخِي ، وَعَيْنَاهُ يَهْرِقَانِ الدَّمُوعَ حَتَّى تَقْطُرَ لِحْيَتَهُ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّ جَعْفَرَ قَدْ قَدِمَ إِلَى أَحْسَنِ الثَّوَابِ ، فَأَخْلَفَهُ فِي ذُرِّيَّتِهِ مَا خَلَفْتَ أَحَدًا مِنْ عِبَادِكَ فِي ذُرِّيَّتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَسْمَاءُ أَلَا أُبَشِّرُكَ ؟ قَالَتْ : بَلَى ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - جَعَلَ لِي جَعْفَرَ جَنَاحَيْنِ يَطِيرُ بِهِمَا فِي الْجَنَّةِ ، قَالَتْ : بِأَبِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَأَعْلِمِ النَّاسَ ذَلِكَ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَخَذَ بِيَدِي يَمْسَحُ بِيَدِهِ رَأْسِي حَتَّى رَفَى عَلَيَّ الْمَنِيرَ ، وَأَجْلَسَنِي أَمَامَهُ عَلَى الدَّرَجَةِ السُّفْلَى وَالْحُزْنَ يُعْرِفُ عَلَيْهِ ، فَتَكَلَّمْتُ فَقَالَ : إِنَّ الْمَرْءَ كَثِيرٌ بِأَخِيهِ وَأَبْنِ عَمِّهِ ، إِلَّا أَنْ جَعْفَرَ قَدْ اسْتُشْهِدَ ، وَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُ جَنَاحَيْنِ يَطِيرُ بِهِمَا فِي الْجَنَّةِ ، ثُمَّ نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَدَخَلَ بَيْتَهُ وَأَدْخَلَنِي وَأَمَرَ بِطَعَامٍ فَصَنَعَ لِأَهْلِي ، وَأَرْسَلَ إِلَيَّ أَخِي فَتَغَدَيْتُنَا عِنْدَهُ وَاللَّهُ غَدَاءٌ طَيِّبًا مُبَارَكًا ، عَمَدَتْ خَادِمَتُهُ سَلْمَى إِلَى شَعِيرٍ فَطَحَّتْهُ ثُمَّ نَسَفَتْهُ ، ثُمَّ أَنْضَجَتْهُ وَأَدَمَتْهُ بِزَيْتٍ وَجَعَلَتْ عَلَيْهِ فُلْفُلًا ، فَتَغَدَيْتُ أَنَا وَأَخِي مَعَهُ ، فَأَقَمْنَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي بَيْتِهِ نَدُورُ مَعَهُ كُلَّمَا صَارَ فِي بَيْتِ إِحْدَى نِسَائِهِ ، ثُمَّ رَجَعْنَا إِلَى بَيْتِنَا ، فَاتَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَنَا أُسَاوِمُ بِشَاةٍ أَخِي لِي ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُ فِي صَفْقَتِهِ ، فَمَا بَعْتُ شَيْئًا وَلَا اشْتَرَيْتُ إِلَّا بُورِكَ لِي فِيهِ .»

(١) في مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٠٣ - مسند عبد الله بن جعفر الحديث بنحوه ، غير أن المحمول الآخر أحد ابني فاطمة - ﷺ - .

(*) (إنما حفظ) هكذا في الأصل ، وفي دلائل النبوة للبيهقي (يقول : أنا أحفظ) .

(٢) في دلائل النبوة للبيهقي ، ج ٤ ص ٣٧١ الحديث مع اختلاف في بعض ألفاظه .

وفي تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٢٩ / ٧ باختصار ، دون ذكر القصة .

٩/٤٠٢ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تَلَّقَى بِصَبِيَّانِ أَهْلِ بَيْتِهِ، وَإِنَّهُ جَاءَ مِنْ سَفَرٍ فَسُقِيَ بِي إِلَيْهِ، فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ، ثُمَّ جِيءَ بِأَحَدِ ابْنَيْ فَاطِمَةَ الْحَسَنِ أَوْ الْحُسَيْنِ فَأَرَدَفَهُ خَلْفَهُ فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ يَوْمًا عَلَى دَابَّةٍ» .

كر (١) .

١٠/٤٠٢ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ: سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ - كَلِمَةً مَا أَحَبُّ أَنْ لِي بِهَا حُمْرَ النَّعَمِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ: جَعْفَرٌ أَشْبَهُ خَلْقِي وَخُلُقِي، وَأَمَّا أَنْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ فَأَشْبَهُ خَلْقِ اللَّهِ بِأَبِيكَ» .

عق، كر (٢) .

١١/٤٠٢ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هَنِيئًا لَكَ مَرِيئًا، خُلِقْتَ مِنْ طِينَتِي، وَأَبُوكَ يَطِيرُ مَعَ الْمَلَائِكَةِ فِي السَّمَاءِ» .

كر، وفيه قدامة بن محمد المدني، جرحه حب (٣) .

١٢/٤٠٢ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - دَعَا يَوْمَ خَرَجَ إِلَى الطَّائِفِ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِنُورِ وَجْهِكَ الَّذِي أَضَاءَتْ لَهُ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ» .

(١) في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر، ج ٧ ص ٣٢٩ الحديث، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .
وفي مسند الإمام أحمد، ج ١ ص ٢٠٣ (حديث عبد الله بن جعفر) الحديث، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وفي صحيح مسلم، ج ٤ ص ١٨٨٥ باب: فضائل عبد الله بن جعفر - رحمه الله - رقم ٢٤٢٨/٦٦، مع اختلاف يسير .

(٢) في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر، ج ٧ ص ٣٢٩ الحديث بلفظه .

(٣) في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر، ج ٧ ص ٣٢٩ الحديث بلفظه، إلا أنه قال: «من طينتي» بدل: «من طينتي» .

وانظر ترجمة (قدامة بن محمد المدني) في ميزان الاعتدال القسم الثالث ص ٣٨٦ برقم ٦٨٧١ قال: قدامة ابن محمد المدني، عن أبيه، ومخرمة بن بكير تكلم فيه ابن حبان، ومشاه غيره . وقال ابن عدى: له أحاديث غير محفوظة . اهـ بتصرف .

الدليلى (١) .

١٣/٤٠٢ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي ، اللَّهُمَّ تَجَاوَزْ عَنِّي اللَّهُمَّ اعْفُ عَنِّي ، فَإِنَّكَ عَفُورٌ رَحِيمٌ » .

الدليلى (٢) .

١٤/٤٠٢ - « عَنْ أَبِي الزِّنَادِ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ بِالْبَيْعِ فَاطَّلَعَ عَلَيْنَا بِجَنَازَةٍ ، فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا ابْنُ جَعْفَرٍ فَتَعَجَّبَ مِنْ إِطْيَاءِ مَشِيهِمْ بِهَا ، فَقَالَ : عَجَبًا لِمَا تَغْيِرُ مِنْ حَالِ النَّاسِ ، وَاللَّهِ إِنْ كَانَ إِلَّا الْجَمْرُ وَإِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيَلْحَى (*) الرَّجُلَ فَيَقُولُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ ، فَكَأَنَّ قَدْ جَمَرَ بِكَ (**) » .

هب (٣) .

١٥/٤٠٢ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا عَطَسَ حَمِدَ اللَّهَ ، فَيَقَالَ لَهُ : يَرَحِمُكَ اللَّهُ ، فَيَقُولُ : يَهْدِيكُمْ اللَّهُ وَيُصَلِّحُ بِالْكُمِ » .

هب (٤) .

(١) فى الفردوس بمأثور الخطاب للدليلى ، ج ١ ص ٤٦٤ الحديث رقم ١٨٨٨ بلفظه ، وساقط منه كلمة الأرض .

(٢) فى كشف الخفاء ٢١٩/١ رقم ٥٧٣ ورد : « اللهم اعف عني ؛ فإنك عفو كريم » وقال العجلونى : رواه الطبرانى فى الأوسط : عن أبى سعيد - رضى الله عنه - ولم أفت عليه فى الفردوس للدليلى .

(*) ليلاحي الرجل : معناه ينازعه قال فى مختار الصحاح (مادة لحي) : تلاحوا - تنازعوا .

(**) جمز : الجمز : ضرب من السير أشد من العتق .

(٣) فى المستدرک على الصحيحين للحاكم ، ج ١ ص ٣٥٥ كتاب (الجنائز) باب : الرمل بالجنائز - بلفظه ولم يعلق عليه الحاكم والذهبي .

(٤) فى مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٠٤ الحديث بلفظه .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد ٥٦/٤ كتاب (الأدب) باب : فى العطاس ، وما يقول العاطس ، وما يقال له بلفظه .

وقال الهيثمى : رواه أحمد والطبرانى ، وفيه ابن لهيعة ، وهو حسن الحديث على ضعف فيه ، وبقيّة رجاله ثقات .

٤٠٢/١٦ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ : لَمَّا تَوَفَّى أَبُو طَالِبٍ خَرَجَ النَّبِيُّ

- ﷺ - إِلَى الطَّائِفِ مَاشِيًا عَلَى قَدَمَيْهِ ، دَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُجِيبُوهُ ، فَانْصَرَفَ فَأَتَى ظِلَّ شَجَرَةٍ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ إِلَيْكَ أَشْكُو ضَعْفَ قُوَّتِي ، وَقِلَّةَ حِيلَتِي ، وَهَوَانِي عَلَى النَّاسِ ، يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ أَنْتَ أَرْحَمُ بِي ، إِلَيَّ مَنْ تَكَلَّفَنِي ؟ إِلَيَّ عَدُوٌّ تَجَهَّمَنِي ، أَمْ إِلَيَّ قَرِيبٌ مَلَكَتَهُ أَمْرِي ؟ إِنْ لَمْ تَكُنْ غَضَبَانَ عَلَيَّ فَلَا أَبَالِي ، غَيْرَ أَنْ عَاقِبَتَكَ هِيَ أَوْسَعُ لِي ، أَعُوذُ بِنُورِ وَجْهِكَ الَّذِي أَشْرَقَتْ لَهُ الظُّلُمَاتُ ، وَصَلِحَ عَلَيْهِ أَمْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ أَنْ يَنْزِلَ بِي غَضَبُكَ ، وَأَنْ تُحِلَّ عَلَيَّ سَخَطَكَ ، لَكَ الْعُتْبَى حَتَّى تَرْضَى ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ » .

عبد ، وقال : هذا حديث أبي صالح القاسم بن الليث الرسغي (*) لم يسمع أن أحداً

حدث بهذا الحديث غيره ، ولم يكتب إلا عنه ، كر (١) .

(*) هكذا في الأصل ، وفي الكامل : الراسبي .

(١) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدى ، المجلد السادس ص ٢١٢٤ فى ترجمة (محمد بن إسحاق بن يسار المدنى) .

وقال الشيخ : وهذا حديث أبي صالح الراسبي لم نسمع أن أحداً حدث بهذا الحديث غيره ولم نكتبه إلا عنه .

(مسند عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي - رحمه الله -)

٤٠٣ / ١ - « أَنَا أَوَّلُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ : لَا يَبُلُّ أَحَدَكُمْ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، وَأَنَا أَوَّلُ مَنْ حَدَّثَ النَّاسَ بِذَلِكَ » .

ش (١)

٤٠٣ / ٢ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزَّبِيدِيِّ قَالَ : تُوِّفِيَ صَاحِبٌ لِي غَرِيبًا ، فَكُنَّا عَلَى قَبْرِهِ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ ، وَكَانَ اسْمِي الْعَاصِ ، وَاسْمُ ابْنِ عُمَرَ الْعَاصِ ، وَاسْمُ ابْنِ عَمْرٍو الْعَاصِ ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : انزُلُوا وَأَقْبِرُوهُ وَأَنْتُمْ عِبِيدُ اللَّهِ فَانزَلْنَا فَقَبَرْنَا أَحَانًا ، وَصَعِدْنَا مِنَ الْقَبْرِ وَقَدْ أَبْدَلَتْ أَسْمَاؤُنَا » .

كر (٢)

٤٠٣ / ٣ - « قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ ، ثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ ، ثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَيْبَانَ ، عَنْ رَجُلٍ قَالَ : دَخَلَ رَجُلَانِ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الزَّبِيدِيِّ فَفَنَزَعَ وَسَادَةً مَتَكِنًا عَلَيْهِمَا ، فَأَلْقَاهَا إِلَيْهِمَا ، فَقَالَا : لَا نُرِيدُ هَذَا ، إِنَّمَا جِئْنَا لِنَسْمَعَ شَيْئًا نَنْتَفِعُ بِهِ ، فَقَالَ : إِنَّهُ مَنْ لَمْ يُكْرِمْ ضَيْفَهُ ، فَلَيْسَ مِنْ مُحَمَّدٍ ، وَلَا مِنْ إِبْرَاهِيمَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمَا وَسَلَّمَ - طُوبَى لِعَبْدٍ

(١) في المصنف لابن أبي شيبة ، ج ١ ص ١٥٠ - ١٥١ في استقبال القبلة بالغائط والبول ورد الحديث ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ١٩٠ (حديث عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي) الحديث بلفظه . وأخرجه ابن ماجه في سننه ١١٥ / ١ رقم ٣١٧ كتاب (الطهارة) باب : النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول بلفظ قريب . وقال محققه : في الزوائد إسناده صحيح ، وحكم بصحته جماعة .

(٢) في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٩ ص ٣٠٧ ، ٣٠٨ الحديث بلفظه ، وقال البيهقي : وفي هذا الباب أخبار كثيرة ، فإنه غير اسم العاص بن الأسود بمطيع ، وأصرم بزرة ، وشهاب بهشام ، وحرب بسلم ، والمضطجع بالمنبعث ، وغير ذلك مما يطول بنقله الكتاب .

أَمْسَى مُتَعَلِّقًا بِرَسَنِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَفْطَرَ عَلَى كِسْرَةِ وَمَاءٍ بَارِدٍ وَوَيْلٌ لِللَّوْائِسِينَ (*) الَّذِينَ يَلُوثُونَ مِثْلَ الْبَقْرِ ، ارْفَعْ يَا غُلَامُ ، وَضَعْ يَا غُلَامُ ، وَفِي ذَلِكَ لَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ .

ابن جرير (١) .

٤٠٣ / ٤ - « عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ زِيَادِ الْحَضْرَمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ الزَّبِيدِيَّ

صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخَفَيْنِ » .

ص (٢) .

(**) للوائسين هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَفِي كِتَابِ (الزهد) لابن المبارك : (للوائسين) . وقال في النهاية ، ج ٤ باب :

اللام مع الواو ، وفي حديث ابن جزء « ويل للوائسين الذين يلوثون مثل البقر » وقال الحزبي : أظنه الذين يدار عليهم بألوان الطعام ، من اللوث وهو إدارة العمامة .

(١) الحديث في كتاب الزهد لابن المبارك ، ج ٥ ص ٢١٨ مع اختلاف يسير في بعض الألفاظ .

(٢) يؤيد هذا في جواز المسح على الخفين ما جاء في مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ١٧٥ ، ١٧٦ عن عوف بن مالك الأشجعي من أن رسول الله ، أمر بالمسح على الخفين ، وأيضاً عن أبي أيوب ، وأحاديث كثيرة في هذا الصدد .

(والجزءان اللذان تحت أيدينا لسعيد بن منصور لم يرد فيهما ذكر المسح على الخفين) .

(مسند عبد الله بن الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب الملقب به ، قال كز : يقال إنه ولد في

زمن النبي - ﷺ -) .

٤٠٤ / ١ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي وَأَمَامَهُ بِنْتُ أَبِي الْعَاصِ بْنِ زَيْنَبَ عَلَى عَاتِقِهِ ، فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا ، وَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا » .

ابن منده ، كر (١) .

٤٠٤ / ٢ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - اسْتَقْبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ أُحُدٍ مُصَلِّيًا يَمْشِي ، فَاسْتَقْبَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَمْشِي فَقَالَ : أَنَا النَّبِيُّ غَيْرَ الْكَذِبِ ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَضْرَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَتَلَهُ » .

ش (٢) .

٤٠٤ / ٣ - « عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ الْعَدَوِيُّ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ عَلَى كُرْسِيِّ خَلْتُ أَنْ قَوَائِمَهُ حَدِيدٌ ، فَسَمِعْتَهُ يَقُولُ : إِنَّكَ لَنْ تَدَعَ شَيْئًا لِلَّهِ إِلَّا بَدَّلَكَ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ » .

خط في المتفق (٣) .

٤٠٤ / ٤ - « عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَارِثَةَ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ صَفْوَانُ بْنُ أُمِيَةَ بْنِ خَلْفِ الْمَدِينَةِ ، أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - ،

(١) ورد في تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٧ ص ٣٥٠ - مسند عبد الله بن الحارث - الحديث بلفظه .

وانظر صحيح مسلم كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب : جواز حمل الصبيان في الصلاة ٣٨٥ / ١ ، ٣٨٦ فقد أورد الحديث من عدة طرق ، عن أبي قتادة بأرقام ٥٤٣ / ٤١ - ٥٤٣ / ٤٣ .

(٢) في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ٤٠١ كتاب (المغازي) رقم ١٨٦٢٨ بلفظه .

(٣) في مسند الإمام أحمد ، ج ٥ ص ٧٩ من حديث أعرابي ، وفي ص ٣٦٣ منه الحديث مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه ، عن أبي قتادة وأبي الدهماء ، مقتصرًا على الجزء الأخير من الحديث .

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : عَلَى مَنْ نَزَلَتْ يَا أَبَا وَهْبٍ ؟ قَالَ : عَلَى الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ
الْمُطَّلِبِ قَالَ : نَزَلَتْ عَلَى أَشَدِّ قُرَيْشٍ لِقُرَيْشٍ حُبًّا .
يعقوب بن سفين ، كر (١) .

(١) فى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ، ج ٧ ص ٢٤٣ (فى ترجمة العباس بن عبد المطلب) بلفظه ، عن عبد
الله بن حارثة .

(مسند عبد الله بن أبي حدرد واسمه سلامة الأسلمي - رضي الله عنه -)

١ / ٤٠٥ - « عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ أَنَّهُ قَالَ : تَزَوَّجَ جَدِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي حَدْرَدٍ امْرَأَةً بَارِعَ أَوَاقٍ ، فَأَخْبَرَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَوْ كُنْتُمْ تَنْحَتُونَ مِنْ قِبَا جَبَلٍ ، أَوْ قَالَ : مِنْ أَحَدٍ مَا زِدْتُمْ عَلَيَّ ذَلِكَ ، عِنْدَنَا نَصْفُ صِدَاقِهَا ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَانْطَلَقْتُ ، فَجَمَعْتُهَا ، فَأَدَيْتُهَا إِلَى امْرَأَتِي ، ثُمَّ أَنْبَأْتُ بِذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ، فَقَالَ : أَلَمْ أَكُنْ قُلْتُ لَكَ عِنْدَنَا نَصْفُ الصِّدَاقِ ؟ فَفَعَلْتَكَ إِنَّمَا فَعَلْتَ ذَلِكَ لِمَا كَانَ مِنْ قَوْلِي ؟ قُلْتُ : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا كَانَ بِي إِلَّا ذَلِكَ . »

كر (١)

٢ / ٤٠٥ - « عَنْ أَبِي حَدْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ كَانَ لِيَهُودِيٍّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةُ دَرَاهِمٍ فَاسْتَعْدَى عَلَيْهِ ، فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ : إِنَّ لِي عَلَيَّ هَذَا أَرْبَعَةَ دَرَاهِمٍ وَقَدْ غَلَبَنِي عَلَيْهَا ، فَقَالَ أَعْطِهِ حَقَّهُ ، قَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا ، قَالَ : أَعْطِهِ حَقَّهُ ؟ ، قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهَا ، قَدْ أَخْبَرْتُهُ أَنَّكَ تَبْعُنَا إِلَى خَيْرٍ ، فَأَرْجُو أَنْ يُغْنِمَنَا شَيْئًا فَأَرْجِعَ فَأَقْضِيهِ ، قَالَ : أَعْطِهِ حَقَّهُ ؟ ، قَالَ : وَكَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِذَا قَالَ ثَلَاثًا لَمْ يَرْجِعْ ، فَخَرَجَ ابْنُ أَبِي حَدْرَدٍ إِلَى السُّوقِ وَعَلَى رَأْسِهِ عَصَابَةٌ وَهُوَ مَتَزَّرٌ بِبُرْدَةٍ ، فَنَزَعَ الْعِمَامَةَ عَنْ رَأْسِهِ فَاتَزَرَ بِهَا ، وَنَزَعَ الْبُرْدَةَ فَقَالَ : اشْتَرِ مِنِّي هَذِهِ الْبُرْدَةَ فَبَاعَهَا مِنْهُ بِأَرْبَعَةِ دَرَاهِمٍ ، فَمَرَّتْ عَجُوزٌ فَقَالَتْ : مَا لَكَ يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْبَرَهَا ، فَقَالَتْ : هَادُونِكَ هَذَا الْبُرْدَ عَلَيْهَا طَرَحْتَهُ عَلَيْهِ . »

كر (٢)

٣ / ٤٠٥ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ أَنَّهُ سَابَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ لِلْأَنْصَارِيِّ : يَا يَهُودِيٍّ ، فَقَالَ لَهُ الْأَنْصَارِيُّ : يَا أَعْرَابِيٍّ ، فَأَتَى الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ -

(١) في تهذيب تاريخ دمشق ، ج ٧ ص ٣٥٣ في : (الكلام على عبد الله بن أبي حدرد) بلفظه ، عن إسماعيل بن القعقاع بن عبد الله بن أبي حدرد .

(٢) في تهذيب تاريخ دمشق (في ترجمة عبد الله بن أبي حدرد) ج ٧ ص ٣٥٤ بلفظه .

فَحَدَّثَهُ بِالَّذِي قَالَ الْأَسْلَمِيُّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَرَأَيْكَ قُلْتَ لَهُ الْأُخْرَى ، قُلْتَ لَهُ : يَا أَعْرَابِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَلَيْسَ بِأَعْرَابِي وَلَسْتُ بِيَهُودِيَّ .
 كر (١) .

٤/٤٠٥ - « شَنَا أَبُو خَالِدِ الْأَحْمَرِ عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَسَطٍ ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدَرْدِ الْأَسْلَمِيِّ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي سَرِيَّةٍ إِلَى أَنْعَمِ (*) فَلَقِينَا عَامِرُ بْنُ الْأَضْبَطِ ، فَحَيَّا بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ ، فَفَزَعَنَا عَنْهُ وَحَمَلَ عَلَيْهِ مُحَلِّمٌ (***) بَنُ جَثَامَةَ فَقَتَلَهُ ، فَلَمَّا قَتَلَهُ سَلَبَهُ بَعِيرًا لَهُ وَاهَبَ (***) وَمَتِيْعًا (****) كَانَ لَهُ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا جِئْنَا بِشَأْنِهِ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَأَخْبَرَنَاهُ بِأَمْرِهِ ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا ﴾ الْآيَةُ قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ فَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ضَمْرَةَ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، وَعَمِّي - وَكَانَا شَهِدَا حُنَيْنًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الظُّهْرَ ثُمَّ جَلَسَ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَقَامَ إِلَيْهِ الْأَفْرَعُ بْنُ حَابِسٍ وَهُوَ سَيِّدُ صِدْقٍ يَرُدُّ عَنْ أُمَّ مُحَلِّمٍ ، وَقَامَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ يَطْلُبُ بَدَمَ عَامِرِ بْنِ الْأَضْبَطِ الْقَيْسِيِّ ، وَكَانَ أَشْجَعَنَا ، قَالَ : فَسَمِعْتُ عُيَيْنَةَ بْنَ حِصْنٍ يَقُولُ : لِأَذِيْقَنَّ نِسَاءَهُ مِنْ الْحَزْنِ مِثْلَ مَا ذَاقَ نِسَائِي فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : يَقْبَلُونَ الدِّيَةَ ، فَأَبَوْا ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ يُقَالُ لَهُ مُكَيْتِلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا شَبَّهْتُ هَذَا الْقَتِيلَ فِي غَرَةِ الْإِسْلَامِ إِلَّا نَعِيمَ بْنَ وَرْدَةَ { كَغَنَمٍ وَرَدَتْ } فَرُمِيَتْ أَوْ لَاهَا فَنَفَرَتْ أُخْرَاهَا { اسْنِ } الْيَوْمَ وَغَيْرَ غَدَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : بِدَمِهِ لَكُمْ

(١) في تهذيب تاريخ دمشق (في ترجمة عبد الله بن أبي حدرد) ج ٧ ص ٣٥٤ بلفظه .

(*) هكذا في الأصل ، وفي تاريخ ابن عساکر : أضم .

(**) محلم بن جثامة : واسمه يزيد بن قيس بن ربيعة بن عبد الله أخو الصعب بن جثامة ، وترجمته في أسد الغابة رقم ٤٦٩١ وذكر فيه القصة .

(***) هكذا بالأصل ووردت في سيرة بن هشام ج ٤ ص ٢٧٥ ووطب من لبن .

(****) متيعة : تصغير متاع .

خَمْسُونَ فِي سَفَرِنَا هَذَا ، وَخَمْسُونَ إِذَا رَجَعْنَا ، فَاقْبَلُوا الدِّيَةَ ، فَقَالُوا ائْتُوا بِصَاحِبِكُمْ يَسْتَغْفِرُ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، فَجِيءَ بِهِ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ قَدْ تَهَيَّأَ فِيهَا لِلْقَتْلِ حَتَّى اجْلَسْنِي - بَيْنَ يَدَيْهِ - النَّبِيُّ ﷺ - ، فَقَالَ مَا اسْمُكَ ؟ قَالَ مُحَلِّمُ بْنُ جُثَامَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - وَوَصَفَ أَنَّهُ رَفَعَهُمَا ، اللَّهُمَّ لَا تَغْفِرَ لِمُحَلِّمِ بْنِ جُثَامَةَ ، قَالَ : فَتَحَدَّثْنَا بَيْنَنَا أَنَّهُ إِنَّمَا أَظْهَرَ هَذَا وَقَدْ اسْتَغْفَرَ لَهُ فِي السَّرِّ ، قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ ، فَأَخْبَرَنِي عمرو بنُ عبيدٍ عن الحسنِ قالَ : قالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : آمَنْتُ بِاللَّهِ ثُمَّ قَتَلْتُهُ { آمَنْتَهُ بِاللَّهِ ثُمَّ قَتَلْتَهُ } ، فَوَاللَّهِ مَا مَكَثَ إِلَّا سَبْعَ لَيَالٍ حَتَّى مَاتَ مُحَلِّمُ ، قَالَ : فَسَمِعْتُ الْحَسَنَ يَحْلِفُ بِاللَّهِ لَدْفُنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، كُلَّ تَلْفِظَةٍ الْأَرْضُ ، فَجَعَلُوهُ بَيْنَ صَدْيِ { صَدْيَيْنِ } جَبَلٍ وَرَضَمُوا عَلَيْهِ مِنَ الْحِجَارَةِ فَأَكَلَتْهُ السَّبَاعُ ، فَذَكَرُوا أَمْرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : أَمَا وَاللَّهِ إِنَّ الْأَرْضَ لَتُطْبِقُ عَلَيَّ مَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْهُ ، وَلَكِنْ اللَّهُ أَرَادَ أَنْ يَحْرِمَكُمْ فِيمَا بَيْنَكُمْ (وَلَكِنْ اللَّهُ أَرَادَ أَنْ يَعِظَكُمْ فِي حُرْمِ مَا بَيْنَكُمْ بِمَا أَرَاكُمْ مِنْهُ) .

..... (١)

(١) في تهذيب تاريخ دمشق (في ترجمة عبد الله بن أبي حدرد) ج ٧ ص ٣٥٤ جزء منه إلى آخر الآية .
وفي تفسير الطبري (تفسير سورة النساء الآية رقم ٩٤) ، ج ٩ ص ٧٣ تحقيق الشيخ شاکر ، رقم ١٠٢١٢
عن عبد الله بن أبي حدرد مع اختلاف بالزيادة والنقص .
وفي سيرة ابن هشام ، ج ٤ ص ٢٧٥ ، ٢٧٦ بلفظه مع اختلاف في بعض الألفاظ . (غزوة ابن أبي حدرد
وأصحابه ببطن أضم وكانت قبل الفتح) وما بين المعكوفين اثبتناه من سيرة ابن هشام .

(مسند عبد الله بن حذافة السهمي - رحمه الله -)

١ / ٤٠٦ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ أَنْادِيَ فِي أَهْلِ مَنِي فِي مُؤَدِّينَ : أَنْ لَا يَصُومَ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَحَدٌ ، فَإِنَّهَا أَيَّامٌ أُكْلٍ وَشَرْبٍ وَذِكْرٍ .
الدهلي في الدهريات ، كر (١) .

٢ / ٤٠٦ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَمَرَهُ فِي رَهْطٍ أَنْ يَطُوفُوا فِي طُرُقَاتِ مَنِي فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يَوْمَ النَّحْرِ : أَنْ هَذِهِ أَيَّامٌ أُكْلٍ وَشَرْبٍ وَذِكْرٍ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ - فَلَا يَصُومُونَ فِيهِنَّ إِلَّا صَوْمَ هَدْيٍ » .
كر (٢) .

٣ / ٤٠٦ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَمَرَهُ أَنْ ينادي فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنَّهَا أَيَّامٌ أُكْلٍ وَشَرْبٍ » .
ابن جرير (٣) .

٤ / ٤٠٦ - « عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْمُطَّلِبِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ - ﷺ - إِذْ طَلَعَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهِمَا قَالَ : هَذَا نِ السَّمْعُ ، وَالْبَصَرُ ، وَفِي لَفْظَةٍ : أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ مَنِي بِمَنْزِلَةِ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ مِنَ الرَّأْسِ » .
أبو نعيم ، كر (٤) .

(١) في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٧ ص ٣٥٤ (في ترجمة عبد الله بن حذافة بن عدى السهمي الصحابي) .

(٢) في تهذيب تاريخ دمشق (في ترجمة عبد الله بن حذافة السهمي الصحابي) ، ج ٧ ص ٣٥٤ ، بنحوه مع اختلاف يسير .

(٣) في تهذيب تاريخ دمشق (في ترجمة عبد الله بن حذافة السهمي الصحابي) ج ٧ ص ٣٥٤ .

(٤) في سنن الترمذي (أبواب : المناقب) ، ج ٥ ص ٢٧٥ رقم ٣٧٥٣/٥٧ عن عبد العزيز بن المطلب ، عن أبيه ، عن جده عن عبد الله بن حنطاب .

(مُسْتَدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ غَسِيلِ الْمَلَائِكَةِ - ﷺ -)

١/٤٠٧ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ الرَّاهِبِ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَلَى نَاقَتِهِ ، لَا ضَرْبٌ ، وَلَا طَرْدٌ ، وَلَا إِلَيْكَ إِلَيْكَ » .

ابن منده ، كر (١) .

٢/٤٠٧ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ بْنِ الْغَسِيلِ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَمَرَ بِالسَّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ » .

ابن جرير (٢) .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر (في ترجمة عبد الله بن حنظلة الراهب) بلفظه ج ٧ ص ٣٧٣ .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر (في ترجمة عبد الله بن حنظلة) مع زيادة ج ٧ ص ٣٧٤ .

٤٠٨ / ١ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! اكْتُبْ لِي - وَفِي لَفْظٍ : خِرْلِي - بَلَدًا أَكُونُ فِيهِ ، فَلَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَبْقَى لَمْ أَخْتَرِ عَلَى قُرْبِكَ شَيْئًا ، قَالَ : عَلَيْكَ بِالشَّامِ - ثَلَاثًا - فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ كَرَاهِيَتِي الشَّامَ قَالَ : هَلْ تَدْرُونَ مَا يَقُولُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الشَّامِ ؟ يَقُولُ : يَا شَامُ ، يَا شَامُ يَدِي عَلَيْكَ يَا شَامُ ، أَنْتِ صَفْوَتِي مِنْ بِلَادِي ، أُدْخِلُ فِيكَ خَيْرَتِي مِنْ عِبَادِي ، أَنْتِ سَيْفُ نَفْسِي ، وَسَوْطُ عَذَابِي ، أَنْتِ الْأَنْذَرُ وَإِلَيْكَ الْمَحْشَرُ ، وَرَأَيْتِ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي عَمُودًا أَبْيَضَ كَأَنَّهُ لَوْلُو تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ ، قُلْتُ : مَا تَحْمِلُونَ ؟ قَالُوا : عَمُودَ الْإِسْلَامِ ، أَمَرْنَا أَنْ نَضَعَهُ بِالشَّامِ ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ كِتَابًا ، وَفِي لَفْظٍ : عَمُودَ الْكِتَابِ اِحْتُلِسَ مِنْ تَحْتِ وَسَادَتِي فَظَنَنْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ تَخَلَّى عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَاتَّبَعْتُهُ بَصْرِي ، فَإِذَا هُوَ نُورٌ سَاطِعٌ بَيْنَ يَدَيَّ حَتَّى وُضِعَ بِالشَّامِ ، فَقَالَ ابْنُ حَوَالَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! خِرْلِي ، قَالَ : عَلَيْكَ بِالشَّامِ ، فَمَنْ أَبِي أَنْ يَلْحَقَ بِالشَّامِ فَلْيَلْحَقْ بِيَمَنِهِ وَلَيْسَقْ مِنْ غَدْرِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ تَكْفَلَ إِلَيَّ بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ . »

كر ، وفيه صالح بن رستم أبو عبد السلام مجهول ، وقال في الميزان : روى عنه ثقات ، فخفت الجهالة (١) .

٤٠٨ / ٢ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَشَكَّوْنَا إِلَيْهِ الْفَقْرَ وَالْعُرَى وَقَلَّةَ الشَّيْءِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَبْشُرُوا ، فَوَاللَّهِ لَا يَأْمَنُ كَثْرَةَ الشَّيْءِ أَحْوَفَ عَلَيْكُمْ مِنْ قَلَّتِهِ ، وَاللَّهُ لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِيكُمْ حَتَّى تُفْتَحَ لَكُمْ أَرْضُ فَارِسَ ، وَأَرْضُ الرُّومِ ، وَأَرْضُ حَمِيرَ ، وَحَتَّى تَكُونُوا أَجْنَادًا ثَلَاثَةَ : جُنْدًا بِالشَّامِ ، وَجُنْدًا بِالْعِرَاقِ ، وَجُنْدًا بِالْيَمَنِ ، وَحَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَنْسَخُهَا ، قَالَ ابْنُ حَوَالَةَ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَنْ يَسْتَطِيعُ الشَّامَ وَبِهَا الرُّومُ ذَاتَ الْقُرُونِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : وَاللَّهِ ! لَيَفْتَحَهَا اللَّهُ

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، باب : بيان أن الإيمان يكون بالشام عند وقوع الفتن ج ١ ص ٣٤ في جملة أحاديث .

عَلَيْكُمْ ، وَلَيْسَتْخَلِفْنَكُمْ اللهُ فِيهَا حَتَّى تَظَلَ الْعِصَابَةَ مِنْهُمُ الْبَيْضُ ، فَمِنْهُمْ الْمُحَلَّقَةُ أَفْأَوْهُمْ قِيَامًا عَلَى الرَّجْلِ الْأَسْوَدِ مِنْكُمْ مَا أَمَرَهُمْ فَعَلُوا ، وَإِنَّ بِهَا الْيَوْمَ رِجَالًا لَأَنْتُمْ الْيَوْمَ أَحْقَرُ فِي أَعْيُنِهِمْ مِنَ الْقِرْدَانِ فِي أَعْجَازِ الْإِبِلِ ، قَالَ ابْنُ حَوَالَةَ : فَقُلْتُ : فَاحْتَرِ لِي يَا رَسُولَ اللهِ : إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ ، قَالَ : أَخْتَارُ لَكَ الشَّامَ ، فَإِنَّهَا صَفْوَةٌ اللهُ مِنْ بِلَادِهِ ، وَإِلَيْهَا يُجْتَبَى صَفْوَتُهُ مِنْ عِبَادِهِ ، يَا أَهْلَ الْيَمَنِ ! عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ ، فَإِنَّ صَفْوَةَ اللهِ مِنَ الْأَرْضِ الشَّامُ ، فَمَنْ أَبِي فَلْيَلْحَقْ بِمِنِّهِ وَلَيْسَ مَنْ يَغْدُرُهُ ، فَإِنَّ اللهُ قَدْ تَكَفَّلَ لِي بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ .

الحسن بن سفيان ، حل ، كر ، (١) .

٤٠٨ / ٣ - « عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَوَالَةَ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ - ﷺ - فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ : يَا بَنَ حَوَالَةَ ! كَيْفَ أَنْتَ إِذَا أَدْرَكْتَ فِتْنَةً تَفُورُ فِي أَفْطَارِ الْأَرْضِ كَأَنَّهَا صِيَاصِي بَقْرٍ ؟ قُلْتُ : مَا تَأْمُرْنِي يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : عَلَيْكَ بِالشَّامِ . »

كر (٢) .

٤٠٨ / ٤ - « عَنْ ضَمْرَةَ ، عَنْ ثَوْرٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ حَوَالَةَ قَالَ : فَخَرْتُمْ يَا أَهْلَ الشَّامِ أَنْ يَقْذِفَ اللهُ بِالْفِتَنِ عَنْ أَيْمَانِكُمْ وَعَنْ شِمَائِلِكُمْ ، وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ حَوَالَةَ بِيَدِهِ لَيَقْذِفَنَّكُمْ اللهُ بِفِتْنَةٍ يَخْرُجُ مِنْهَا زِيَاكُمْ ، وَقَالَ ضَمْرَةُ عَنْ ابْنِ شَوْذَبِ قَالَ : تَذَاكَرْنَا الشَّامَ ، فَقُلْتُ لِابْنِ أَبِي سَهْلٍ : أَمَا بَلَّغَكَ أَنَّهُ يَكُونُ بِهَا كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : بَلَى ، وَلَكِنْ مَا كَانَ بِهَا فَهُوَ أَيْسَرُ مِمَّا يَكُونُ بغيرها . »

كر (٣) .

- (١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر باب : (ذكر أصل اشتقاق تسمية الشام ... إلخ) ج ١ ص ٢٩ .
 وفي حلية الأولياء لأبي نعيم (في مرويات عبد الله بن حوالة) ج ٢ ص ٣ رقم ٨٧ ، جزء من الحديث .
 (٢) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر (في ذكر أصل اشتقاق تسمية الشام) ج ١ ص ٣٠ .
 (٣) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر باب : (أن الإيمان يكون بالشام عند وقوع الفتن) ج ١ ص ٣٣ من قوله : وقال ضمرة بن شاذب : « تذاكرنا الشام ... إلخ » الحديث .

٤٠٨ / ٥ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ الْأَزْدِيِّ قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ لِنَغْنَمَ عَلَيَّ أَقْدَامَنَا فَرَجَعْنَا فَلَمْ نَغْنَمْ شَيْئًا ، وَعَرَفَ الْجُهْدُ فِي وُجُوهِنَا ، فَقَامَ فِينَا فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَا تَكْلِهْمُ إِلَيَّ فَأَضْعَفَ عَنْهُمْ ، وَلَا تَكْلِهْمُ إِلَيَّ أَنْفُسِهِمْ فَيَعْجِزُوا عَنْهَا ، وَلَا تَكْلِهْمُ إِلَيَّ النَّاسِ فَيَسْتَأْتِرُوا عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ قَالَ : لَتَفْتَحَنَّ الشَّامَ وَالرُّومَ وَفَارِسَ ، أَوِ الرُّومَ ، وَفَارِسَ - حَتَّى يَكُونَ لِأَحَدِكُمْ مِنَ الْإِبِلِ كَذَا وَكَذَا ، وَمِنَ الْبَقَرِ كَذَا وَكَذَا ، وَحَتَّى يُعْطَى أَحَدِكُمْ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَسْخَطَهَا ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي وَعَلَى هَامَتِي ، ثُمَّ قَالَ : يَا بَنَ حَوَالَةَ : إِذَا رَأَيْتَ الْخِلَافَةَ نَزَلَتْ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ فَقَدْ دَنَتْ الزَّلَازِلُ وَالْبَلَاءُ وَالْأُمُورُ الْعِظَامُ ، وَالسَّاعَةُ يَوْمِئِذٍ أَقْرَبُ إِلَى النَّاسِ مِنْ هَذِهِ إِلَيَّ رَأْسِكَ » .
 كر (١) .

٤٠٨ / ٦ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوَالَةَ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَنَا عَلَيَّ أَقْدَامَنَا حَوْلَ الْمَدِينَةِ لِنَغْنَمَ ، فَقَدِمْنَا وَلَمْ نَغْنَمْ شَيْئًا ، فَلَمَّا رَأَيْتُ (*) رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - الَّذِي بَنَى مِنَ الْجُهْدِ قَالَ : اللَّهُمَّ ! لَا تَكْلِهْمُ إِلَيَّ فَأَضْعَفَ عَنْهُمْ ، وَلَا تَكْلِهْمُ إِلَيَّ النَّاسِ فَيَهْدُونَا عَلَيْهِمْ وَيَسْتَأْتِرُوا عَلَيْهِمْ ، وَلَا تَكْلِهْمُ إِلَيَّ أَنْفُسِهِمْ فَيَعْجِزُوا عَنْهَا ، وَلَكِنْ تَوْحِدَ بَارِزَاقِهِمْ ، ثُمَّ قَالَ : لَتَفْتَحَنَّ لَكُمْ الشَّامَ ، ثُمَّ لَتَقْسَمَنَّ لَكُمْ كُنُوزَ فَارِسَ وَالرُّومَ ، وَلَيَكُونَنَّ لِأَحَدِكُمْ مِنَ الْمَالِ كَذَا وَكَذَا حَتَّى إِنْ أَحَدِكُمْ لِيُعْطَى مِائَةَ دِينَارٍ فَيَسْخَطَهَا ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي فَقَالَ : يَا بَنَ حَوَالَةَ ! إِذَا رَأَيْتَ الْخِلَافَةَ قَدْ نَزَلَتْ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ فَقَدْ آتَتْ الزَّلَازِلُ ، وَالسَّلَاسِلُ وَالْبَلَابِلُ ، وَالْفِتَنُ ، وَالْأُمُورُ الْعِظَامُ ، وَالسَّاعَةُ أَقْرَبُ إِلَى النَّاسِ مِنْ يَدِي هَذِهِ إِلَيَّ رَأْسِكَ » .
 يعقوب بن سفيان ، كر (٢) .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر (في ترجمة عبد الله بن حوالة) ج ٧ ص ٣٧٧ ، ٣٧٨ .

(*) هكذا بالأصل .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر (في ترجمة عبد الله بن حوالة) ج ٧ ص ٣٧٨ جزء منه .

(مُسْتَدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَازِمٍ بْنِ أَسْمَاءَ بِنْتِ الصَّلْتِ السَّلْمِيِّ قَالَ : كَرِيْقَالَ : إِنَّ لَهُ صُحْبَةً - ﷺ -)

١ / ٤٠٩ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ الدَّشْتَكِيِّ الرَّازِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبِي ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ بِيْخَارِيَّ رَجُلًا عَلَى بَغْلَةٍ بِيْضَاءَ عَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ يَقُولُ : كَسَانِيهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : نَرَاهُ ابْنَ حَازِمِ السَّلْمِيِّ » .
خ في تاريخه ، كر (١) .

٢ / ٤٠٩ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْأَزْرَقِ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا بِيْخَارِيَّ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ - ﷺ - عَلَى رَأْسِهِ عِمَامَةٌ خَزَّ سَوْدَاءُ وَهُوَ يَقُولُ : كَسَانِيهَا النَّبِيُّ - ﷺ - وَأَسْمَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَازِمٍ » .
كر (٢) .

٣ / ٤٠٩ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَيْبَعَةَ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ اسْتَسَلَفَ مِنْهُ ثَلَاثِينَ أَلْفًا ، وَاسْتَعَارَ مِنْهُ سِلَاحًا ، فَلَمَّا رَجَعَ رَدَّ ذَلِكَ إِلَيْهِ وَقَالَ : إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلْفِ الْوَفَاءُ وَالْحَمْدُ » .
أبو نعيم (٣) .

(١) أخرجه التاريخ الكبير - القسم الثاني من الجزء الثاني ص ٦٧ رقم ١٩٨٣ - باب : الهاء ، بلفظه مع اختلاف يسير .

(٢) في التاريخ الكبير للبخاري - القسم الثاني من الجزء الثاني ص ٦٧ - باب : الهاء رقم ١٩٨٣ بنحوه مع اختلاف في الألفاظ .

(٣) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ج ٧ ص ١٠٧ ، ١١١ .

(مُسْتَدْعَبُ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ الْأَنْصَارِيِّ - رَوَاهُ)

١٠/٤١ - « عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ قَالَ : كُنْتُ فِي غَزَاةٍ فَتَعَجَّلْتُ فَأَنْتَهَيْتُ إِلَى الْبَابِ ، وَإِذَا الْمَصْبَاحُ يُتَأَجَّجُ وَإِذَا أَنَا بِشَيْءٍ أَبْيَضٍ فَأَخْرَطْتُ سَيْفِي ، ثُمَّ حَرَكْتُهَا فَأَنْتَبَهَتِ الْمَرْأَةُ ، فَقَالَتْ : إِلَيْكَ إِلَيْكَ فَلَانَةٌ كَانَتْ عِنْدِي فَمَشَطْتَنِي ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَخْبِرْتُهُ ، فَهَيَّ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا » .
كر (١) .

٢/٤١٠ - « عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يَقْرَأَ أَحَدُنَا الْقُرْآنَ وَهُوَ جُنُبٌ » .
كر (٢) .

٣/٤١٠ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ ، وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - دَخَلَ دَارَ حَمَلٍ (*) هُوَ وَبِلَالٌ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا بِلَالٌ فَأَخْبَرَهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْمُؤَقِّينِ (***) » .
كر (٣) .

٤/٤١٠ - « عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ يَأْخُذُ بِيَدِي ، فَيَقُولُ : تَعَالَ نُؤْمِنُ سَاعَةً إِنْ الْقَلْبُ أَسْرَعَ تَقَلُّبًا مِنَ الْقَدْرِ إِذَا اسْتَجْمَعَتْ غَلِيَانًا » .
كر (٤) .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٧ ص ٣٩٠ بلفظه .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٧ ص ٣٩٠ بلفظه .

وأخرجه الدارقطني في سننه ج ١ ص ١٢٠ رقم ١٢ بلفظه .

(*) حمل بن مالك ، طبقات ابن سعد ، وأسد الغابة رقم ١٢٦٠ .

(**) المؤقنين : الخفين .

(٣) أخرجه ابن عساکر في تهذيب تاريخ دمشق ج ٧ ص ٣٩٠ بلفظه .

(٤) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ج ٧ ص ٣٩١ بلفظ متقارب ، وانظر الحديث بعده .

٥ / ٤١٠ - « عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ إِذَا لَقِينِي قَالَ لِي : يَا
عُوَيْمِرُ ! اجْلِسْ نَتَذَكِّرُ سَاعَةً ، فَاجْلِسْ فَتَذَكِّرُ ، ثُمَّ نَقُولُ : هَذَا مَجْلِسُ الْإِيمَانِ ، مَثَلُ
الْإِيمَانِ مَثَلُ قَمِيصِكَ بَيْنَا أَنْتَ قَدْ نَزَعْتَهُ إِذْ لَبِسْتَهُ ، وَبَيْنَا أَنْتَ قَدْ لَبِسْتَهُ إِذْ نَزَعْتَهُ ، الْقَلْبُ
أَسْرَعُ تَقَلُّبًا مِنَ الْقَدْرِ إِذَا اجْتَمَعَتْ غَلِيَانًا » .
كر (١) .

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ، باب : ما جاء في مجالس الذكر ج ١٠ ص ٧٦ بلفظه ، عن أنس ، عن عبد
الله بن رواحة بألفاظ مختلفة .

(مُسْتَدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/٤١١ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ : أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَغْسِلُ عَنْهُ أَثَرَ الْغَائِطِ ، فَقَالَ : مَا كُنَّا نَفْعَلُهُ » .

ش ، ص (١) .

٢/٤١١ - « عَنْ طَاوُوسٍ قَالَ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي الصَّلَاةِ » .

عب (٢) .

٣/٤١١ - « عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، وَابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولَانِ فِي التَّشَهُدِ فِي الصَّلَاةِ : التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ لِلَّهِ ، الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ ، السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، قَالَ : لَقَدْ سَمِعْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُهُنَّ عَلَى الْمَنْبَرِ يَعْلَمُهُنَّ النَّاسُ ، وَلَقَدْ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُهُنَّ كَذَلِكَ ، قُلْتُ : فَلَمْ يَخْتَلِفْ فِيهِمَا ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ الزُّبَيْرِ؟ قَالَ : لَا » .

عب (٣) .

٤/٤١١ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : كَانَ اسْمُ أَبِي بَكْرٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَثْمَانَ ، فَلَمَّا قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَنْتَ عَتِيقُ اللَّهِ مِنَ النَّارِ ، سُمِّيَ عَتِيقًا » .

أبو نعيم ، قال ابن كثير : إسناده جيد (٤) .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الطهارة) باب : من كان لا يستنجى بالماء ويجتزىء بالحجارة ج ١ ص ١٥٤ بلفظه .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : التكبير ج ٢ ص ٦٩ ، رقم ٢٥٢٥ .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : التشهد ج ٢ ص ٢٠٣ رقم ٣٠٧٠ .

(٤) أخرجه معرفة الصحابة لأبي نعيم ج ١ ص ١٥٢ رقم ٦١ باب : معرفة نسب الصديق التعتيق أبي بكر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ومولده ووفاته ، بلفظه ، وله شواهد .

٥ / ٤١١ - « عَنْ طَاوُوسٍ : أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ قَامَ فِي رَكْعَتَيْنِ مِنَ الْمَغْرِبِ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجَدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : أَصَابَ » .
عب (١) .

٦ / ٤١١ - « عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ : أَنَّ زَمْعَةَ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةً وَكَانَ يَطْوُهَا ، وَكَانُوا يَتَهَمُونَهَا ، فَوَلَدَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - لِسُودَةَ : أَمَّا الْمِيرَاثُ فَلَهُ ، وَأَمَّا أَنْتِ فَاحْتَجِي مِنْهُ يَا سُودَةُ ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَكَ بِأَخٍ » .

عب ، حم ، والطحاوى ، قط ، طب ، ك ، ق (٢) .

٧ / ٤١١ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ : أَنَّ الزُّبَيْرَ كَانَتْ عَلَيْهِ مَلَاءَةٌ صَفْرَاءُ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَأَعْتَمَّ بِهَا ، فَزَلَّتِ الْمَلَأِكَةُ مُعْتَمِينَ بِعِمَائِمِ صُفْرٍ » .
كر (٣) .

٨ / ٤١١ - « عَنْ مُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ : كَانَ الزُّبَيْرُ يُحَدِّثُ أَنَّهُ كَانَ فِي فَارِعِ أُطْمِ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ مَعَ النِّسَاءِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، وَمَعَهُمْ عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلْمَةَ ، قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ : وَمَعَنَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ ضَارِبًا وَتَدًا فِي نَاحِيَةِ الْأُطْمِ ، فَإِذَا حَمَلَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - عَلَى الْمُشْرِكِينَ حَمَلَ عَلَى الْوَتْدِ فَضْرَبَهُ بِالسَّيْفِ ، أَقْبَلَ الْمُشْرِكُونَ ، انْحَازَ عَنِ الْوَتْدِ حَتَّى كَانَهُ يُقَاتِلُ قَرْنًا يَتَشَبَّهُ بِهِمْ ، كَأَنَّهُ يَرَى أَنَّهُ يُجَاهِدُ عَنِ الْقِتَالِ ، قَالَ : وَإِنِّي لِأُظْلِمُ ابْنَ أَبِي سَلْمَةَ يَوْمَئِذٍ وَهُوَ أَكْبَرُ مِنِّي بِسِتِّينِ ، فَأَقُولُ لَهُ : تَحْمِلُنِي عَلَى عُنُقِكَ حَتَّى أَنْظُرُ ، فَإِنِّي أَحْمِلُكَ إِذَا

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : القيام فيما يقعد فيه ج ٢ ص ٣١١ ، رقم ٣٤٩٠ بلفظه .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الطلاق) باب : الرجلان يدعيان الولد ج ٧ ص ٤٤٣ ، رقم ١٣٨٢٠ بلفظه .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ج ٤ ص ٥ بلفظه .

وأخرجه الدارقطني ج ٤ ص ٢٤٠ ، رقم (١٣٢) بلفظه ، باب : المرأة تُقتل إذا ارتدت .

(٣) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٥ ص ٣٦١ .

نزلت ، فإذا حملني ثم سألتني أن يركب قُلتُ : هذه المرة وإنِّي لأُنظرُ إلى أبي مُعتمًا بصُفرةٍ فأخبر بها أبي بعدُ ، فقال : وأين أنت حينئذٍ ؟ قُلتُ : على عنقِ ابنِ أبي سلمة يحملني ، فقال : أما والذي نفسي بيده أن رسولَ الله - ﷺ - حينئذٍ ليجمع لي أبويهِ ، قال ابنُ الزبيرِ : فجاء يهودى يرتقى إلى الحصنِ ، فقالت صفيّة لحسان : عندك يا حسانُ ، فقال : لو كنتُ مُقاتلاً مع رسولِ الله - ﷺ - ، فقالت صفيّة له : أعطني السيفَ فأعطاها ، فلما ارتقى اليهودى ضربته حتى قتلتُهُ ، ثم احتزت رأسه فأعطته حسانَ وقالت : طريح ، فإنَّ الرجلَ أسدٌ دية من المرأة يريد أن يُرعب أصحابه .

الزبير بن بطار ، كر (١) .

٩ / ٤١١ - « عن عبدِ الله بنِ الزبيرِ أنَّ النَّبيَّ - ﷺ - قال يومَ الخندقِ : من رجلٌ يذهبُ فيأْتينا بخبرِ القومِ ؟ فركبَ الزبيرُ ، فجاء يخبرهم من بينِ الناسِ كلُّهمُ فعلَ ذلكَ مرتينِ أو ثلاثًا ، فلما رأى ركبَ الزبيرِ في آخرِ مرةٍ ، قال رسولُ الله - ﷺ - لكلِّ نبيٍّ حواريٌّ وحوارىُّ الزبيرُ ، وابنُ عمَّتِي ، قال : وجمعَ رسولُ الله - ﷺ - يومئذٍ للزبيرِ أبويهِ ، فقال : فذاك أبي وأمِّي ورسولُ الله - ﷺ - آمنٌ وأفضلُ » .

كر (٢) .

١٠ / ٤١١ - « عن عبدِ الله بنِ الزبيرِ قال : لما كان يومَ الفتحِ أسلمت امرأةٌ صفوانَ بنِ أميةَ البغومِ (*) بنتَ المعدلِ بنِ كنانةٍ ، وأما صفوانُ بنُ أميةٍ فهربَ حتى أتى الشعبَ ،

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک ج ٣ ص ٥٥٥ مثله مختصراً .

وقال : صحيح على شرط الشيخين ، وقال الذهبي : أخرجه البخارى ومسلم .

(٢) أخرجه ابن عساکر فى التهذيب ج ٥ ص ٣٦١ مختصراً .

وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده ج ٤ ص ٤ مختصراً .

(*) البغوم بنت المعدل الكنانية ، امرأة صفوان بن أمية بن خلف الجمحى ، ترجمتها فى أسد الغابة ج ٧

ص ٦٧٧٤ ، وقال محققه : انظر طبقات ابن سعد ج ٨ ص ٢١٨ .

وَجَعَلَ يَقُولُ لِعِلاَمِهِ يَسَارٌ وَلَيْسَ مَعَهُ غَيْرُهُ : وَيَحَكَ انْظُرْ مَنْ تَرَى ؟ قَالَ : هَذَا عُمَيْرُ بْنُ
وَهْبٍ ، قَالَ صَفْوَانٌ : مَا أَصْنَعُ بِعُمَيْرٍ ، وَاللَّهِ مَا جَاءَ إِلَّا يُرِيدُ قَتْلِي ، قَدْ ظَاهَرَ مُحَمَّدًا عَلَى
فَلِحَقِّهِ ، فَقَالَ : يَا عُمَيْرُ ! مَا كَفَاكَ مَا صَنَعْتَ بِي حَمَلْتَنِي دِينَكَ وَعِيَالِكَ ، ثُمَّ جِئْتَ تُرِيدُ
قَتْلِي ، قَالَ : أَنَا وَهْبٌ جُعِلَتْ فِدَاكَ جِئْتُكَ مِنْ عِنْدِ أَبْرِ النَّاسِ ، وَأَوْصَلَ النَّاسِ ، وَقَدْ كَانَ
عُمَيْرٌ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! سَيِّدُ قَوْمِي خَرَجَ هَارِبًا لِيَقْذِفَ نَفْسَهُ فِي
الْبَحْرِ وَخَافَ الْآتُومَةَ ، فَأَمْتَهُ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : قَدْ آمَنْتَهُ ، فَخَرَجَ
فِي آثَرِهِ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَدْ آمَنَكَ ، فَقَالَ صَفْوَانٌ : لَا ، وَاللَّهِ لَا أَرْجِعُ مَعَكَ
حَتَّى تَأْتِنِي بِعَلَامَةٍ أَعْرِفُهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : خُذْ عِمَامَتِي ، فَارْجِعْ عُمَيْرُ إِلَيْهِ بِهَا
وَهُوَ الْبُرْدُ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَئِذٍ مُعْتَجِرًا بِهِ بُرْدٌ حَبْرَةٍ ، فَخَرَجَ عُمَيْرُ فِي
طَلَبِهِ الشَّانِيَةَ حَتَّى جَاءَهُ بِالْبُرْدِ ، فَقَالَ : أَنَا وَهْبٌ جِئْتُكَ مِنْ عِنْدِ حَيْرِ النَّاسِ ، وَأَبْرِ النَّاسِ ،
وَأَحْلَمِ النَّاسِ مَجْدُهُ مَجْدُكَ ، وَعِزُّهُ عِزُّكَ ، وَمُلْكُهُ مُلْكُكَ ، ابْنُ أُمَّكَ وَأَبِيكَ ، أَذْكَرُكَ اللَّهُ فِي
نَفْسِكَ ، قَالَ لَهُ : أَخَافُ أَنْ أُقْتَلَ ، قَالَ : قَدْ دَعَاكَ إِلَيَّ أَنْ تَدْخُلَ فِي الْإِسْلَامِ ، فَإِنْ سَيَّرَكَ
وَالْأَسِيرَكَ شَهْرَيْنِ فَهُوَ أَوْفَى النَّاسِ وَأَبْرَهُ ، وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ بِبُرْدِهِ الَّذِي دَخَلَ فِيهِ مُعْتَجِرًا
فَعَرَفَهُ ، قَالَ : نَعَمْ ، فَأَخْرَجَهُ ، فَقَالَ : هُوَ هُوَ فَارْجِعْ صَفْوَانُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
- ﷺ - يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ الْعَصْرَ فِي الْمَسْجِدِ قَوْمًا ، فَقَالَ صَفْوَانُ : كَمْ يُصَلُّونَ فِي الْيَوْمِ
وَاللَّيْلَةِ ؟ قَالَ : خَمْسُ صَلَوَاتٍ ، قَالَ : يُصَلِّيَ بِهِمْ مُحَمَّدٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَلَمَّا سَلَّمَ صَاحَ
صَفْوَانُ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّ عُمَيْرَ بْنَ وَهْبٍ جَاءَنِي بِبُرْدِكَ ، وَزَعَمَ أَنَّكَ دَعَوْتَنِي إِلَى الْقُدُومِ
عَلَيْكَ ، فَإِنْ رَضِيتَ أَمْرًا وَإِلَّا سَيَّرْتَنِي شَهْرَيْنِ ، قَالَ أَنْزَلَ أَبَا وَهْبٍ ، قَالَ : لَا وَاللَّهِ حَتَّى يَتَبَيَّنَ
لِي ، قَالَ : بَلْ لَكَ تَسِيرٌ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ ، فَنَزَلَ صَفْوَانُ ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَبْلَ
هُوَازِنَ ، وَخَرَجَ مَعَهُ صَفْوَانُ وَهُوَ كَافِرٌ ، وَأُرْسِلَ إِلَيْهِ يَسْتَعِيرُهُ سِلَاحًا فَأَعَارَهُ سِلَاحَهُ مِائَةَ دِرْعٍ
بِأَدَاتِهَا ، فَقَالَ صَفْوَانُ : طَوْعًا أَوْ كَرْهًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : عَارِيَةٌ رَادَةٌ فَأَعَارَهُ ،
فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَحَمَلَهَا إِلَى حَنِينٍ ، فَشَهِدَ حَنِينًا وَالطَّائِفَ ، ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ

- (صَلَّى) - إِلَى الْجِعْرَانَةِ ، فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - (صَلَّى) - يَسِيرُ فِي الْغَنَائِمِ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَمَعَهُ صَفْوَانُ بْنُ أُمِيَّةَ فَجَعَلَ صَفْوَانُ يَنْظُرُ إِلَى شَعْبٍ مَلِيٍّ نَعْمًا وَشَاءَ وَرِعَاءً فَأَدَامَ النَّظَرَ إِلَيْهِ وَرَسُولُ اللَّهِ - (صَلَّى) - يَرْمُقُهُ ، فَقَالَ أَبُو وَهَبٍ : يُعْجِبُكَ هَذَا الشَّعْبُ ؟ قَالَ : نَعَمْ هُوَ لَكَ وَمَا فِيهِ ، فَقَالَ صَفْوَانُ عِنْدَ ذَلِكَ : مَا طَابَتْ نَفْسُ أَحَدٍ بِمِثْلِ هَذَا إِلَّا نَفْسُ نَبِيٍّ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ .

الواقدي ، كر (١) .

١١ / ٤١١ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : هَاجَرْتُ وَأَنَا فِي بَطْنِ أُمِّي ، فَمَا كَانَ يُصِيبُهَا شَيْءٌ مِنَ الْأَذَى إِلَّا أَدْخَلَ عَلَيَّ أَلْمَ ذَلِكَ وَشِدَّتَهُ » .
كر (٢) .

١٢ / ٤١١ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ - (صَلَّى) - وَهُوَ يَحْتَجِمُ ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ! أَذْهَبَ بِهَذَا الدَّمِّ فَأَهْرَقُهُ حَيْثُ لَا يَرَاكَ أَحَدٌ ، وَفِي لَفْظٍ : فَوَارَهُ حَيْثُ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ ، فَلَمَّا بَرَزَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - (صَلَّى) - عَمَدًا إِلَى الدَّمِّ فَشَرِبَهُ ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ! مَا صَنَعْتَ ؟ قَالَ : جَعَلْتُهُ فِي أَحْفَى مَكَانٍ عَلِمْتُ أَنَّهُ خَافَ عَنِ النَّاسِ ، فَقَالَ : لَعَلَّكَ شَرِبْتَهُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : وَلِمَ شَرِبْتَ الدَّمَّ ؟ وَبِئْسَ لِلنَّاسِ مِنْكَ ، وَبِئْسَ لَكَ مِنَ النَّاسِ ، قَالَ أَبُو عَاصِمٍ : كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْقُوَّةَ الَّتِي بِهِ مِنْ ذَلِكَ الدَّمِّ » .
ع ، كر (٣) .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٦ ص ٤٠٢٩ ، ٤٣٢١ (ترجمة صفوان بن أمية) بلفظه ، ومجزءاً في روايات متعددة . والتصويب من تهذيب ابن عساكر .

(٢) أخرجه الحاكم في مستدرکه ج ٣ ص ٥٤٨ بلفظه مطولاً ، وقال : على شرط الشيخين ولم يخرجاه . وقال الذهبي : أخرجه البخاري ومسلم .

(٣) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٧ ص ٤٠١ بلفظه .

وفي المستدرک للحاكم ج ٣ ص ٥٥٤ كتاب (معرفة الصحابة) بلفظه ، ووافقه الذهبي في التلخيص . والتصويب من تهذيب ابن عساكر .

١٣/٤١١ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : اِحْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَأَعْطَانِي دَمَهُ ، قَالَ : اذْهَبْ لَا يَبْحَثُ عَنْهُ سَبْعٌ أَوْ كَلْبٌ أَوْ إِنْسَانٌ ، فَتَنَحَّيْتُ فَشَرِبْتُهُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : مَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ : صَنَعْتُ الَّذِي أَمَرْتَنِي ، قَالَ : مَا أَرَاكَ إِلَّا قَدْ شَرِبْتَهُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : مَاذَا تَلَقَى أُمَّتِي مِنْكَ ؟ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : فَيَرُونَ أَنَّ الْقُوَّةَ الَّتِي كَانَتْ فِي ابْنِ الزُّبَيْرِ مِنْ قُوَّةِ دَمِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - » .
ق ، فى كر (١) .

١٤/٤١١ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : بَلَغَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنَ الْعِبَادَةِ مَا لَمْ يَبْلُغْ أَحَدٌ ، وَجَاءَ سَيْلٌ فَحَالَ بَيْنَ النَّاسِ وَبَيْنَ الطَّوَافِ ، فَجَاءَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فَطَافَ بِالْبَيْتِ اسْبُوعًا سَبَاحَةً » .
كر (٢) .

١٥/٤١١ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : لَمَّا وَلَدْتَنِي أُمِّي أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ حَمَلْتَنِي وَذَهَبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَاسْتَقْبَلْنِي أَبِي الزُّبَيْرُ ، فَأَخَذَنِي مِنْهَا وَذَهَبَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَحَنَكْنِي » .
الزبير بن بكار ، كر (٣) .

١٦/٤١١ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمِنْبَرِ : هَذَا يَوْمٌ عَاشُورَاءَ فَصُومُوا ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ يَأْمُرُ بِصَوْمِهِ » .
ابن جرير (٤) .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٧ ص ٤٠١ قريباً منه ، وانظر ما قبله .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٧ ص ٤٠٤ بلفظه .

(٣) أخرجه المستدرک للحاکم ج ٣ ص ٥٤٨ فى کتاب (معرفة الصحابة) بنحوه مطولاً ، وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه .

وقال الذهبي : أخرجه البخارى ومسلم .

(٤) أورده الكامل فى ضعفاء الرجال للإمام عبد الله بن عدى ج ٣ ص ٥٣٣ ، ترجمة (نویر بن أبى فاختة سعيد

ابن جهمان) ، ويقال : ابن علاقة القدسى الكوفى مولى جعدة بن هبيرة يكنى أبا الجهم ، من طريق نویر ، عن

=

عبد الله بن الزبير - رضي الله عنه - بلفظه .

١١٤/١٧ - « عَنْ قَطَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يُوَاصِلُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ حَتَّى تَبَيَّنَ أَمْعَاؤُهُ » .

ابن جرير (١) .

١١٤/١٨ - « عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يُوَاصِلُ سَبْعَةَ أَيَّامٍ ، فَلَمَّا كَبُرَ جَعَلَهَا خَمْسًا ، فَلَمَّا كَبُرَ جِدًّا جَعَلَهَا ثَلَاثًا » .

ابن جرير (٢) .

١١٤/١٩ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْخُذُ الْإِنْسَانَ بِالْوُضُوءِ وَالشَّعْرِ وَالظُّفْرِ » .

ص (٣) .

١١٤/٢٠ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عَمْرٍ ، وَابْنَ الزُّبَيْرِ طَافَا بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ صَلَّىا رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ » .

= وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٣ ص ١٨٤ كتاب (الصيام) باب : في صيام عاشوراء من طريق ثوير ، عن عبد الله بن الزبير - رضي الله عنه - بلفظه ، وقال : رواه أحمد ، والبرار ، والطبراني في الكبير وثوير ضعيف .
(١) الأثر في الإصابة في تمييز الصحابة للعسقلاني ج ٦ ص ٨٧ حرف العين - القسم الأول : ترجمة عبد الله بن الزبير بن العوام - رضي الله عنه - بلفظ : « كان ابن الزبير يواصل سبعة أيام ، ثم يصبح اليوم الثامن وهو أليتنا » من طريق ابن أبي مليكة .

ومن طريق ميمون بن مهران قال : « رأيت ابن الزبير واصل من الجمعة إلى الجمعة » .

وفي المستدرک للحاكم ج ٣ ص ٥٤٩ كتاب (معرفة الصحابة) بلفظ : « قال : كان ابن الزبير يواصل سبعة أيام فيصبح يوم الثامن وهو أليتنا » .

يعني به : كأنه ليث ، ولم يعلق عليه بشيء ، وكذلك الذهبي .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٧ ص ٤٠٤ ترجمة (عبد الله بن الزبير) - رضي الله عنه - بلفظ : « يقال : إنه كان يواصل الصيام سبعة ، وكان يصوم بالمدينة فلا يفطر إلا بمكة ، وكان لا يفطر من الشهر إلا ثلاثة أيام » .

(٣) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ج ١ ص ٤٠١ رقم ١٧١٧ كتاب (الإيمان والإسلام من قسم الأفعال) فصل : في الشيطان ووسوسته بلفظه وعزوه .

٤١١ / ٢١ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزَّبِيرِ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْفَتْحِ أَسْلَمَتْ أُمُّ حَكِيمِ بِنْتُ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ امْرَأَةً عِكْرِمَةَ بْنِ أَبِي جَهْلٍ ، ثُمَّ قَالَتْ أُمُّ حَكِيمٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَدْ هَرَبَ عِكْرِمَةُ مِنْكَ إِلَى الْيَمَنِ ، وَخَافَ أَنْ تَقْتُلَهُ فَأَمَّنَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : هُوَ آمِنٌ ، فَخَرَجَتْ فِي طَلْبِهِ وَمَعَهَا غُلَامٌ لَهَا رُومِيٌّ فَرَاوَدَهَا عَنْ نَفْسِهَا ، فَجَعَلَتْ تُمْنِيهِ حَتَّى قَدِمَتْ بِهِ عَلَى حَيٍّ مِنْ عَكٍّ فَاسْتَعَانَتْهُمْ عَلَيْهِ فَأَوْثَقُوهُ رِبَاطًا وَأَدْرَكَتْ عِكْرِمَةَ وَقَدْ انْتَهَى إِلَى سَاحِلٍ مِنْ سَوَاحِلِ تِهَامَةَ ، فَركبَ الْبَحْرَ فَجَعَلَ نُوتِي السَّفِينَةِ يَقُولُ لَهُ : أَخْلِصْ ، قَالَ : أَيُّ شَيْءٍ أَقُولُ؟ قَالُوا : قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، قَالَ عِكْرِمَةُ : مَا هَرَبْتُ إِلَّا مِنْ هَذَا ، فَجَاءَتْهُ أُمُّ حَكِيمٍ عَلَى هَذَا مِنَ الْأَمْرِ فَجَعَلَتْ تَلْحِقُ إِلَيْهِ وَتَقُولُ : يَا بَنَ عَمٍّ ! جِئْتُكَ مِنْ عِنْدِ أَوْصِلِ النَّاسِ ، وَأَبْرَ النَّاسِ ، وَخَيْرِ النَّاسِ ، لَا تَهْلِكْ نَفْسُكَ ، فَوَقَفَ لَهَا حَتَّى أَدْرَكَتَهُ ، فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ اسْتَأْمَنْتُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، قَالَ : أَنْتِ فَعَلْتِ؟ قَالَتْ : نَعَمْ أَنَا كَلَّمْتُهُ فَأَمَّنَكَ ، فَرَجَعَ مَعَهَا ، وَقَالَتْ : مَا لَقَيْتُ مِنْ غُلَامِكَ الرَّومِيِّ؟! وَخَبَرْتَهُ خَبْرَهُ فَقَتَلَهُ عِكْرِمَةُ ، وَهُوَ يَوْمئِذٍ لَمْ يُسَلِّمْ ، فَلَمَّا دَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ مَكَّةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِأَصْحَابِهِ : يَا تَيْكُمُ عِكْرِمَةُ بِنْتُ أَبِي جَهْلٍ مُؤْمِنًا مَهْجِرًا فَلَا تَسُبُّوا أَبَاهُ ، فَإِنَّ سَبَّ الْمَيِّتِ يُؤْذِي الْحَيَّ ، وَلَا يَبْلُغُ الْمَيِّتَ ، وَقَالَ : وَجَعَلَ عِكْرِمَةُ يُطَلِّبُ امْرَأَتَهُ يُجَامِعُهَا فَتَأْبِي عَلَيْهِ وَتَقُولُ : أَنْتِ كَافِرٌ وَأَنَا مُسْلِمَةٌ ، فَيَقُولُ : إِنَّ أَمْرًا مَنَعَكَ مِنِّي لِأَمْرٍ كَبِيرٍ ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ - ﷺ - عِكْرِمَةَ وَتَبَّ إِلَيْهِ وَمَا عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - رِداءٌ فَرحًا بِعِكْرِمَةَ ، ثُمَّ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، فَوَقَفَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَمَعَهُ زَوْجَتُهُ مُنْتَقِبَةً ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّ هَذِهِ أَخْبَرْتَنِي أَنَّكَ أَمْتَنِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - :

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة، ج ١٤ ص ٢٥٨ رقم ١٨٢٩٦ كتاب « الرد على أبي حنيفة » من رواية عطاء

بزيادة « قبل صلاة الفجر » .

وذكر أن أبا حنيفة قال : « يصلي حتى تغيب أو تطلع » .

صَدَقْتُ ، فَأَنْتَ آمِنٌ ، قَالَ عِكْرِمَةُ : فَإِلَا مَ تَدْعُو يَا مُحَمَّدٌ؟ قَالَ : أَدْعُوكَ إِلَى أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْتَى رَسُولُ اللَّهِ ، وَأَنْ تُقِيمَ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَفْعَلَ وَتَفْعَلَ حَتَّى عَدَّ خِصَالَ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ عِكْرِمَةُ : وَاللَّهِ مَا دَعَوْتَ إِلَّا إِلَى الْحَقِّ وَأَمْرٍ حَسَنٍ جَمِيلٍ قَدْ كُنْتُ وَاللَّهِ فِينَا قَبْلَ أَنْ تَدْعُوَ إِلَيَّ مَا دَعَوْتَ إِلَيْهِ وَأَنْتَ أَصْدَقُنَا حَدِيثًا ، وَأَبْرَأُنَا بَرًّا ، ثُمَّ قَالَ عِكْرِمَةُ : فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، فَسَرَّ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! عَلَّمَنِي خَيْرَ شَيْءٍ أَقُولُهُ ، فَقَالَ : تَقُولُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، فَقَالَ عِكْرِمَةُ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - تَقُولُ : أَشْهَدُ اللَّهُ وَأَشْهَدُ مَنْ حَضَرَ أَنِّي مُسْلِمٌ مُهَاجِرٌ مُجَاهِدٌ ، فَقَالَ عِكْرِمَةُ ذَلِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لَا تَسْأَلْنِي الْيَوْمَ شَيْئًا أُعْطِيهِ أَحَدًا إِلَّا أُعْطَيْتَكَهُ ، قَالَ عِكْرِمَةُ : فَإِنِّي أَسْأَلُكَ أَنْ تَسْتَغْفِرَ لِي كُلَّ عِدَاوَةٍ عَادَيْتُكُمَهَا ، أَوْ مَسِيرٍ أَوْ ضَعْتُ فِيهِ ، أَوْ مَقَامٍ لَقَيْتُكَ فِيهِ ، أَوْ كَلَامٍ قُلْتُهُ فِي وَجْهِكَ ، أَوْ أَنْتَ غَائِبٌ عَنْهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ كُلَّ عِدَاوَةٍ عَادَانِيهَا ، وَكُلَّ مَسِيرٍ سَارَ فِيهِ إِلَى مَوْضِعٍ يُرِيدُ بِذَلِكَ الْمَسِيرِ إِطْفَاءَ نُورِكَ ، وَاغْفِرْ لَهُ مَا نَالَ مِنِّي مِنْ عَرَضٍ فِي وَجْهِهِ ، أَوْ أَنَا غَائِبٌ عَنْهُ ، فَقَالَ عِكْرِمَةُ : رَضِيتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! ثُمَّ قَالَ عِكْرِمَةُ : أَمَا ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَا أَدْعُ نَفْقَةً كُنْتُ أَنْفَقْتُهَا فِي صِدِّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا أَنْفَقْتُ ضَعْفَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَلَا قِتَالَ كُنْتُ أُقَاتِلُ فِي صِدِّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا ابْتَلَيْتُ ضَعْفَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ثُمَّ اجْتَنَدَ فِي الْقِتَالِ حَتَّى قُتِلَ شَهِيدًا ، فَردَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَمْرَآتَهُ بِذَلِكَ النَّكَاحِ الْأَوَّلِ ، قَالَ الْوَاقِدِيُّ عَنْ رَجَالِهِ : وَقَالَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو يَوْمَ حُنَيْنٍ : لَا يَخْتَبِرُهُمَا مُحَمَّدٌ - ﷺ - وَأَصْحَابُهُ ، قَالَ : يَقُولُ لَهُ عِكْرِمَةُ : إِنَّ هَذَا لَيْسَ يَقُولُ إِنَّمَا الْأَمْرُ بِيَدِ اللَّهِ وَلَيْسَ إِلَيَّ مُحَمَّدٌ - ﷺ - مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ إِنَّهُ أُدْبِلَ عَلَيْهِ الْيَوْمَ ، فَإِنَّ لَهُ الْعَاقِبَةَ غَدًا ، قَالَ : يَقُولُ سُهَيْلٌ : وَاللَّهِ إِنَّ عَهْدَكَ بِخِلَافِهِ لِحَدِيثٍ ، قَالَ : يَا أَبَا يَزِيدَ ! إِنَّا كُنَّا وَاللَّهِ نُوضِعُ فِي غَيْرِ شَيْءٍ ، وَعَقُولُنَا عَقُولُنَا تَعْبُدُ حَجْرًا لَا يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ .

الواقدي ، كر (١) .

٢٢ / ٤١١ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : مِنْ سُنَّةِ الْحَجِّ أَنْ يَرُوحَ الْإِمَامُ إِذَا زَالَتْ الشَّمْسُ فَيَخْطُبُ لِلنَّاسِ ، ثُمَّ يَنْزِلُ فَيَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ ، ثُمَّ يَقِفُ بِعِرْفَةَ ، ثُمَّ يَدْفَعُ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ » .

ابن جرير (١) .

٢٣ / ٤١١ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ خَثْعَمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنْ أَبِي أَدْرَكَهُ الْإِسْلَامُ وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ لَا يَسْتَطِيعُ رُكُوبَ الرَّحْلِ ، وَالْحَجُّ مَكْتُوبٌ عَلَيْهِ ، أَفَأَحْجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ : أَنْتَ أَكْبَرُ وَلَدِهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دَيْنٌ فَقَضَيْتَهُ أَكَانَ يُجْزَى عَنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَحُجَّ عَنْهُ » .

ابن جرير (٢) .

٢٤ / ٤١١ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ : وَرَبُّ هَذَا الْبَيْتِ الْحَرَامِ ، وَالْبَلَدِ الْحَرَامِ ، إِنَّ الْحَكَمَ بْنَ الْعَاصِ وَوَلَدَهُ مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ - » .

(١) أخرجه المستدرک للحاکم ج ٢ ص ٢٤١ ، ٢٤٢ کتاب (معرفة الصحابة) باب : ذکر مناقب عکرمة ابن أبی جهل من أحاديث متفرقة من رواية لعبد الله بن الزبير ، وعروة من طريق الأسود ، وعکرمة يكمل بعضها بعضاً ، وقال الحاکم في حديث عکرمة : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي فقال : ولكنه منقطع .

(٢) أخرجه الحاکم في المستدرک ج ١ ص ٤٦١ کتاب (المناسك) ، من طريق عبد الله بن الزبير - ﷺ - من حديث طويل ، وقال : هذا حديث على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي في التلخيص .

(٢) أخرجه مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٤ ص ٥ (مسند عبد الله بن الزبير بن العوام) - ﷺ - ، من رواية عبد الله بن الزبير بلفظه .

وأخرج نحوه مسلم في صحيحه كتاب (الحج) ج ٢ / ٩٧٣ ، ٧٩٤ برقمي ٤٠٧ ، ١٣٣٤ ، ١٣٣٥ باب : الحج عن العاجز لزمانة وهرم ونحوهما ، أو للموت ، والسائل امرأة من خثعم .

٤١١/٢٥ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : أَلَا إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ

حَوَارِيًّا ، وَالزُّبَيْرُ حَوَارِيٌّ » .

..... (٢)

(١) أخرجه ابن حجر في الإصابة في تمييز الصحابة ج ٢ ص ٢٧١ رقم ١٧٧٧ ، ترجمة (الحكم بن أبي العاص ابن أمية بن عبد شمس القرشي الأموي) ، قال ابن السكن : « يقال : إن النبي - ﷺ - دعا عليه ولم يثبت ذلك » .

وروى الفاكهي من طريق حماد بن سلمة ، حدثنا أبو سنان ، عن الزهري ، وعطاء الخرساني : « أن أصحاب النبي - ﷺ - دخلوا عليه وهو يلعن الحكم بن أبي العاص ، فقالوا : يا رسول الله : ما له ؟ قال : دخل على شق الجدار فكلح في وجهي ، فقالوا : أفلا نلعنه نحن ؟ قال : لا إلخ » .

وعن صالح بن أبي صالح ، حدثني نافع بن جبير بن مطعم ، عن أبيه قال : كنا مع النبي - ﷺ - فمر الحكم ابن أبي العاص ، فقال النبي - ﷺ - : « ويل لأمتي مما في صلب هذا » .

وروى ابن أبي خيثمة من حديث عائشة - رضى الله عنها - أنها قالت لمروان في قصة أخيها عبد الرحمن لما امتنع من البيعة ليزيد بن معاوية : « أما أنت يا مروان فأشهد أن رسول الله - ﷺ - لعن أباك وأنت في صلبه » .

وجاء في دلائل النبوة للبيهقي ج ٦ ص ٥١٢ باب : « ما جاء في رؤياه في ملك بنى أمية » من طريق عمرو ابن مرة وكانت له صحبة ، قال : جاء الحكم بن أبي العاص يستأذن على النبي - ﷺ - فعرف كلامه ، فقال : « ائذنوا له فيه ، أو ولد حية عليه لعنه الله ، وعلى من يخرج من صلبه ، إلا المؤمنون ، وقليل ما هم بشرّفون في الدنيا ويوضعون في الآخرة ، ذو مكر وخديعة يعظمون في الدنيا وما لهم في الآخرة من خلاق » .

انظر : أسد الغابة في ترجمة الحكم بن أبي العاص الأموي رقم ١٢١٧ .

(٢) أوردته مسند الإمام أحمد ج ٤ ص ٤ « مسند عبد الله بن الزبير بن العوام » ، من رواية عبد الله بن الزبير - رضى الله عنه - بلفظ : « أن النبي - ﷺ - قال : لكل نبي حوارى ، وحوارى الزبير وابن عمتي » .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٥١ كتاب (المناقب) مناقب الزبير بن العوام - رضى الله عنه - ، وقال : رواه أحمد والبخاري والطبراني ، وإسناد أحمد المتصل ورجاله رجال الصحيح .

وفى فتح الباري بشرح صحيح البخارى ج ٧ ص ٧٩ ، ٨٠ كتاب (معرفة الصحابة) باب : مناقب الزبير ابن العوام ، من رواية جابر بلفظه برقم ٣٧١٩ ، وعزاه فى الكنز (لابن جرير) ، وفى الأصل بدون عزو .

٢٦/٤١١ - « عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ : وَرَبُّ هَذِهِ الْبَيْتَةِ لِلْعَنِّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْحَكَمَ وَمَا وَلَدَ » .

كر (١) .

٢٧/٤١١ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَلْعَنُ الْحَكَمَ وَمَا وَلَدَ » .

كر (٢) .

٢٨/٤١١ - « عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : وَلَدُ الْحَكَمِ مَلْعُونُونَ » .

كر (٣) .

٢٩/٤١١ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَذَكَرَ النِّسَاءَ ، فَقَالَ : عَلَامَ يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ فَيَجْلِدُ امْرَأَتَهُ جِلْدَ الْعَبْدِ ؟ ، وَلَعَلَّهُ يَضَاجِعُهَا مِنْ يَوْمِهِ » .
ابن جرير (٤) .

(١) انظر : الحديث السابق .

(٢) انظر : الحديث السابق .

(٣) انظر : الحديث السابق .

(٤) أخرجه مسند الإمام أحمد بن حنبل ج ٤ ص ١٧ (حديث عبد الله بن زمعة - رضی الله تعالى عنه -) من روايته مع اختلاف يسير في اللفظ .

وأخرجه البخارى فى فتح البارى ج ٩ ص ٣٠٢ رقم ٥٢٠٤ كتاب (النكاح) باب : ما يكره من ضرب النساء عن عبد الله بن زمعة - رضي الله عنه - ولفظه : « لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ، ثم يجامعها فى آخر اليوم » .

(مُسْتَدْعِدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمِ الْمَازِنِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)

١٢/٤ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - تَوَضَّأَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ مَسَحَ

بِرَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ مَرَّتَيْنِ .

ش (١)

١٢/٤ - ٢ - « أَنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْرَجْنَا لَهُ مَا فِي تَوْرٍ ، مِنْ صُفْرِ

فَتَوَضَّأَ بِهِ .

ش (٢)

١٢/٤ - ٣ - « عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ : هَلْ تَسْتَطِيعُ

أَنْ تُرِينِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَتَوَضَّأُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَدَعَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ بَوْضُوءَ
فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ فَغَسَلَهُمَا مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَرَ ثَلَاثًا ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ
يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ ، بَدَأَ بِمَقْدَمِ رَأْسِهِ ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا
إِلَى قَفَاهُ ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ . »

مالك ، عب ، ض ، خ (٣)

(١) أورده مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٨ كتاب (الطهارة) باب : الوضوء كم مرة هو ؟ من رواية عبد الله ابن زيد - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بلفظه .

(٢) أورده مصنف ابن أبي شيبة ج ١ ص ٣٧ ، ٣٨ كتاب (الطهارة) باب : الوضوء في النحاس ، من رواية عبد الله بن زيد - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - صاحب رسول الله - ﷺ - ، بلفظه .
والصفر : النحاس الذي يعمل منه الأواني ، اه : مختار الصحاح .

(٣) أخرجه موطأ الإمام مالك ج ١ ص ١٨ كتاب (الطهارة) باب : العمل في الوضوء ، من رواية عمرو بن يحيى المازني ، عن أبيه مع اختلاف يسير في اللفظ .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ج ١ ص ٦ رقم ٥ كتاب (الطهارة) باب : المسح بالرأس ، من رواية عمرو ابن يحيى المازني ، عن أبيه ، عن جده عبد الله بن زيد - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - مختصراً .

وفي صحيح البخاري ج ١ ص ٥٨ كتاب (الطهارة) باب : مسح الرأس مرة ، من رواية عمرو بن يحيى ، عن أبيه قال : « شهدت عمرو بن أبي الحسن سأل عبد الله بن زيد عن وضوء النبي - ﷺ - . . . » الحديث مع اختلاف يسير في اللفظ .

٤١٢/٤ - « عَنْ حَبَّانَ بْنِ وَاسِعِ الْأَنْصَارِيِّ : أَنَّهُ آتَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ ابْنِ عَاصِمِ الْمَازِنِيِّ يَذْكُرُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَتَوَضَّأُ فَمَضْمُضٌ ، ثُمَّ اسْتَنْشَرَ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ الْيُمْنَى ثَلَاثًا ، وَالْأُخْرَى ثَلَاثًا ، وَمَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا » .
ض ، م ، د ، ت (١) .

٤١٢/٥ - « عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي حَسَنٍ أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ : أَسْتَطِيعُ أَنْ تَرِينِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَتَوَضَّأُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ فَأَكْفَأَ عَلَى يَدَيْهِ فغَسَلَهُمَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي التَّوْرِ فَمَضْمُضٌ وَاسْتَنْشَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يُمَضْمُضٌ وَيَسْتَنْشَرُ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَيْهِ فَاعْتَرَفَ بِهِمَا فغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدَيْهِ مَاءً فَمَسَحَ رَأْسَهُ فَأَدْبَرَ بِيَدَيْهِ وَأَقْبَلَ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَتَوَضَّأُ » .

= وفي صحيح مسلم ج ١ ص ٢١١ كتاب (الطهارة) باب : فى وضوء النبى - ﷺ - ، من طريق مالك ابن أنس ، عن عمرو بن يحيى مع اختلاف فى اللفظ .

والحديث فى سنن أبى داود ج ١ ص ٨٧ رقم ١١٨ كتاب (الطهارة) باب : صفة وضوء النبى - ﷺ - من رواية عمرو بن يحيى المازنى بلفظه .

(١) أخرجه صحيح مسلم ج ١ ص ٢١١ رقم ١٩ كتاب (الطهارة) باب : فى وضوء النبى - ﷺ - ، من رواية حبان بن واسع الأنصارى بلفظه .

والحديث فى سنن أبى داود ج ١ ص ٨٧ رقم ١٢٠ كتاب (الطهارة) باب : فى صفة وضوء النبى - ﷺ - ، عن عمرو بن الحارث : أن حبان بن واسع حدثه أن أباه حدثه ، أنه سمع عبد الله بن زيد بن عاصم المازنى يذكر أنه رأى رسول الله - ﷺ - فذكر وضوءه .

وأخرجه الترمذى فى سننه ج ١ ص ٢٦ ، ٢٧ رقم ٣٥ كتاب (الطهارة) باب : ما جاء أنه يأخذ لرأسه ماءً جديداً ، من رواية حبان بن واسع ، عن أبيه ، عن عبد الله بن زيد - رضى الله عنه - مختصراً .

قال أبو عيسى : حديث حسن صحيح .

ص (١)

٦/٤١٢ - « عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ - ﷺ - يَوْمَ خَرَجَ يَسْتَسْقِي ، فَحَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ يَدْعُو وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، ثُمَّ حَوَّلَ رِدَاءَهُ ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَقَرَأَ فِيهِمَا وَجَهراً . »

ش (٢)

٧/٤١٢ - « عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : يَا نَعَايَا الْعَرَبِ ! ثَلَاثًا ، إِنْ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الرِّيَاءَ وَالشَّهْوَةَ الْخَفِيَّةَ . »

ابن جرير (٣)

٨/٤١٢ - « عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيَّ رَسُولَهُ - ﷺ - يَوْمَ حُنَيْنٍ مَا أَفَاءَ قَسَمَ فِي النَّاسِ فِي الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا ، وَكَانَهُمْ وَجَدُوا إِذَا لَمْ يُصَبِّهِمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ ، فَخَطَبَهُمْ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ ! أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلَالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي ، وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَجَمَعَكُمْ اللَّهُ ، وَعَالَةٌ فَأَغْنَاكُمْ اللَّهُ بِي ، كَلِمًا قَالَ شَيْئًا قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ ، قَالَ : فَمَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَجِيبُوا ؟ قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ ، قَالَ : لَوْ شِئْتُمْ قُلْتُمْ : جِئْنَا كَذَا وَكَذَا أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ وَتَذْهَبُونَ

(١) أخرجه صحيح مسلم ج ١ ص ٢١٠ رقم ٢٣٥ كتاب (الطهارة) باب : في وضوء النبي - ﷺ - ، من رواية عمرو بن يحيى بن عمارة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن زيد الأنصاري (وكانت له صحبة) مع اختلاف يسير .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ج ٢ ص ٤٧٣ ، ٤٧٤ كتاب (الصلاة) ، باب : من كان يصلي صلاة الاستسقاء من طريق يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب ، عن الزهري ، عن عباد بن تميم ، عن عمر بلفظه ، ومن طريق يعلى بن عبيد ، عن عبد الله بن زيد - ﷺ - مختصراً .

(٣) أورده الإمام الغزالي في « إتحاف السادة المتقين على شرح إحياء علوم الدين » للزبيدي ج ٨ ص ٢٦٤ وقال الزبيدي : رواه ابن المبارك في « الزهد » كتاب (ذم الجاه والرياء) باب : بيان ذم الرياء .

بِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى رِحَالِكُمْ ، لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ
وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكَتُ وَادِي الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهُمْ ، الْأَنْصَارُ شِعَارٌ ، وَالنَّاسُ دِنَارٌ ، وَإِنَّكُمْ
سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ » .

ش (١)

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة، ج ١٢ ص ١٦٢ رقم (١٣٤١٩) كتاب (الفضائل) باب: في فضل الأنصار
مختصراً.

وفي صحيح البخاري، ج ٥ ص ٢٠٠، باب: غزوة الطائف.

(مُسْتَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ الْأَنْصَارِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١٣ / ٤ - ١ « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ مُؤَذِّنَ النَّبِيِّ ﷺ - يَشْفَعُ الْأَذَانَ وَالْإِقَامَةَ » .

ش (١) .

١٣ / ٤ - ٢ « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَهُ خَشَبَتَانِ ، فَقُلْتُ لَهُ فِي الْمَنَامِ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ - يُرِيدُ أَنْ يَشْتَرِيَ هَذَيْنِ الْعُودَيْنِ يَجْعَلُهُمَا نَاقُوسًا يُضْرَبُ بِهِ لِلصَّلَاةِ ، فَالْتَمَتَ إِلَيَّ صَاحِبُ الْعُودَيْنِ بِرَأْسِهِ ، فَقَالَ : أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ هَذَا ؟ فَاسْتَيْقِظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ وَرَأَى عُمْرًا مِثْلَ رُؤْيَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، فَسَبَقَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : قُمْ فَادْنُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنِّي قَطِيعُ الصَّوْتِ ، قَالَ : فَعَلَّمْ بِلَالًا مَا رَأَيْتَ ، فَعَلَّمَهُ ، فَكَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ » .

عب (٢) .

١٣ / ٤ - ٣ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - قَدْ هَمَّ بِالْبُوقِ وَأَمَرَ بِنَاقُوسٍ ، فَفُتِحَتْ فَأَرَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ فِي الْمَنَامِ قَالَ : رَأَيْتُ رَجُلًا عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَحْضَرَانِ يَحْمِلُ فِي يَدِهِ نَاقُوسًا ، فَقُلْتُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ! أَتَبِيعُ هَذَا لِلنَّاسِ ؟ قَالَ : وَمَا تَصْنَعُ بِهِ ؟ قُلْتُ : يُنَادِي بِهِ لِلصَّلَاةِ قَالَ : أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ ؟ قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : تَقُولُ : (اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، حَيَّ عَلَى

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة، ج ١ ص ٢٠٦ كتاب (الأذان) باب: من كان يشفع الإقامة ويرى أن يشيها.

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق، ج ١ ص ٤٦١ رقم ١٧٨٧ في (أبواب الأذان) باب: بدء الأذان، عن عبد الله بن زيد - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

الْفَلَاحِ ، اللهُ أَكْبَرُ ، اللهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ) ، ثُمَّ مَشَى هَنِيهَةً قَالَ : ثُمَّ تَقُولُ : (اللهُ أَكْبَرُ ، اللهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، اللهُ أَكْبَرُ ، اللهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، فَلَمَّا اسْتَبَقَطَتْ أُتِيَتْ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : إِنَّ أَحَاكُمُ قَدْ أَرَى رُؤْيَا فَاخْرُجْ مَعَ بِلَالٍ إِلَى الْمَسْجِدِ فَالْقُهَا عَلَيْهِ وَلِيُنَادِ بِهَا بِلَالٌ ، فَسَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الصَّوْتَ فَخَرَجَ ، فَاتَى رَسُولَ اللهِ - ﷺ - وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَقَدْ رَأَيْتُ مِثْلَ الَّذِي رَأَى » .

أبو الشيخ في الأذان (١) .

١٣ / ٤ - « كَانَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - قَدْ هَمَّهُ الْأَذَانُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يَأْمُرَ رِجَالًا فَيَقُومُونَ عَلَى الْأَطَامِ فَيَرْفَعُونَ الْمَسُوحَ وَيُشِيرُونَ إِلَى النَّاسِ بِالصَّلَاةِ ، حَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا (يَرَى) النَّائِمُ ، كَانَ رَجُلًا عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَحْضَرَانِ عَلَى سُورِ الْمَسْجِدِ يَقُولُ : اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ أَرْبَعًا ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ مَرَّتَيْنِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ مَرَّتَيْنِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ مَرَّتَيْنِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ مَرَّتَيْنِ ، اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، ثُمَّ قَامَ فَقَالَ مِثْلَهَا ، وَقَالَ فِي آخِرِهَا : قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، فَأَخْبَرْتُ رَسُولَ اللهِ - ﷺ - فَقَالَ : اذْهَبْ فَقُصِّصْهَا عَلَى بِلَالٍ فَفَعَلْتُ ، فَأَقْبَلَتِ النَّاسُ سُرْعَاءَ وَلَا يَدْرُونَ إِلَّا أَنَّهُ فَرَّغَ فَأَقْبَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَقَالَ : لَوْلَا مَا سَبَقَنِي بِهِ لِأَخْبَرْتُكَ إِنَّهُ قَدْ طَافَ بِي الَّذِي طَافَ بِهِ » .

أبو الشيخ (٢) .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ٤٥٥ رقم ١٧٧٤ (أبواب الأذان) باب : بدء الأذان ، مع اختلاف يسير في اللفظ .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ٤٦١ رقم ١٧٨٨ (أبواب الأذان) باب : بدء الأذان ، مع اختلاف يسير في اللفظ .

٥ / ٤١٣ - « اهْتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِالْأَذَانِ بِالصَّلَاةِ ، وَكَانَ إِذَا جَاءَ وَقْتُ الصَّلَاةِ صَعَدَ رَجُلٌ فَيُشِيرُ بِيَدِهِ ، فَمَنْ رَأَاهُ جَاءَ ، وَمَنْ لَمْ يَرَهُ لَمْ يَعْلَمْ بِالصَّلَاةِ ، فَاهْتَمَّ لِذَلِكَ هَمًّا شَدِيدًا ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَوْ أَمَرْتَ بِالْبُوقِ فَفَنُفِخَ فِيهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : فِعْلُ النَّصَارَى ، لَا ، فَقَالُوا : لَوْ أَمَرْتَ بِالْبُوقِ فَفَنُفِخَ فِيهِ ؟ فَقَالَ : فِعْلُ الْيَهُودِ ، لَا ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَهْلِي وَأَنَا مُعْتَمِّمٌ لِمَا رَأَيْتُ مِنْ اهْتِمَامِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي حَالِهِ حَتَّى إِذَا كَانَ اللَّيْلُ قَبْلَ الْفَجْرِ غَشِيَنِي مِنَ النَّعَاسِ ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَحْضِرَانِ وَأَنَا بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ ، فَقَامَ عَلَيَّ سَطْحُ الْمَسْجِدِ فَجَعَلَ أَصْبِعِيهِ فِي أُذُنِي وَنَادَى (*) . »

أبو الشيخ (١) .

٦ / ٤١٣ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : كَانَ أَذَانُ النَّبِيِّ - ﷺ - وَإِقَامَتُهُ مَثْنَى مَثْنَى . »

أبو الشيخ (٢) .

٧ / ٤١٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : جَاءَ بِلَالٌ ذَاتَ غَدَاةٍ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَامَ فَصَرَخَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ : الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، قَالَ سَعِيدٌ : فَأَدْخَلَ هَذِهِ الْكَلِمَةَ فِي التَّأْذِينِ إِلَى صَلَاةِ الْفَجْرِ . »

(*) بياض بالأصل .

(١) أخرجه نصب الراية ، ج ١ ص ٢٦٥ كتاب (الصلاة) ، مع اختلاف يسير في اللفظ .

وأخرجه ابن ماجه في سننه ، ج ١ ص ٢٣٢ رقم ٧٠٦ كتاب (الأذان والسنة فيها) باب : بدء الأذان ، مع زيادة في اللفظ .

(٢) أخرجه نصب الراية ، ج ١ ص ٢٦٦ كتاب (الصلاة) باب : الأذان ، الحديث الرابع بنحوه عن عبد الله بن زيد الأنصاري .

وأشار محققه إلى وجوده في (سنن أبي داود) باب : كيف الأذان ، ص ٨٢ ، والإمام أحمد في مسنده ، ج ٥ ص ٢٣٦ .

أبو الشيخ (١) .

١٣/٤ - ٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : رَأَيْتُ النَّدَاءَ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : أَلْقِهْ عَلَى بِلَالٍ ، فَأَلْقَيْتُهُ عَلَى بِلَالٍ فَأَذَّنَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : أَقِمَّ إِن شِئْتَ » .

أبو الشيخ (٢) .

١٣/٤ - ٩ - « عَنْ بَشِيرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : تَصَدَّقَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ زَيْدٍ بِمَالٍ لَمْ يَكُنْ لَهُ غَيْرُهُ ، فَدَفَعَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَجَاءَ أَبُوهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ تَصَدَّقَ بِمَالِهِ وَهُوَ الَّذِي كَانَ يَعِيشُ فِيهِ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ وَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَبِلَ مِنْكَ صَدَقَتَكَ وَرَدَّهَا عَلَى أَبِيكَ » .

الدلمي (٣) .

١٣/٤ - ١٠ - « عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ الَّذِي أُرِيَ الْأَذَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ » .

ص (٤) .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ٤٧٢ رقم ١٨٢٠ (أبواب الأذان) باب : الصلاة خير من النوم ، بنحوه مع اختلاف في الألفاظ ، ولم يذكر (قام وصرخ بأعلى صوته) عن سعيد بن المسيب .

(٢) أخرجه نصب الراية ، ج ١ ص ٢٦٦ كتاب (الصلاة) باب : الأذان ، الحديث الرابع ، بنحوه عن عبد الله بن زيد - رضي الله عنه .

(٣) أخرجه المستدرک للحاكم ، ج ٤ ص ٣٤٨ كتاب (الفرائض) باب : (رد الصدقة ميراثًا) عن بشير بن محمد بن عبد الله بن زيد - رضي الله عنه - عن جده .

وقال الحاكم : وهذا الحديث وإن كان إسناده صحيحًا على شرط الشيخين فيأني لا أرى بشير بن محمد الأنصاري سمع من جده عبد الله بن زيد ، وإنما ترك الشيخان حديث عبد الله بن زيد في الأذان والرؤيا التي قصها على رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - بهذا الإسناد لتقدم موت عبد الله بن زيد ، فقد قيل : إنه استشهد بأحد ، وقيل بعد ذلك ، ووافقه الذهبي على أن إسناده صحيح على شرط الشيخين .

(٤) أخرجه صاحب نيل الأوطار ، ج ١ ص ١٣٦ إلى رواية عبد الله بن زيد - رضي الله عنه - وأنها موجودة عند أهل السنن باب : (استحباب غسل اليدين قبل المضمضة) .

١١/٤١٣ - « حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرٍو ، وَحُمَيْدِ الْأَعْرَجِ ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ : أَنَّ
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : إِنَّهُ لَيْسَ لَنَا عَيْشٌ غَيْرَ هَذَا فَرَدَّهُ
عَلَيْهِمَا ، فَمَاتَ أَبُوهُ ، فَوَرَّثَهُ » .
..... (١)

(١) أخرجه مجمع الزوائد للهيتمي ، ج ٤ ص ٢٣٣ كتاب (الفرائض) باب : فيمن أعطى عطية ثم ورثها ، مع
اختلاف في اللفظ .

(مُسْتَدْرَجُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/٤١٤ - « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ بَيْنَ الرَّكْنِ وَالْحَجَرِ : رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً ، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ » .

ش ، د ، ن (١) .

٢/٤١٤ - « صَلَّى النَّبِيُّ - ﷺ - يَوْمَ الْفَتْحِ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَجَعَلَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ » .

عب ، د ، ن (٢) .

٣/٤١٤ - « صَلَّى النَّبِيُّ - ﷺ - الصُّبْحَ بِمَكَّةَ فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ « الْمُؤْمِنُونَ » حَتَّى إِذَا

جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى وَهَارُونَ أَوْ عِيسَى أَخَذَتْ النَّبِيُّ سِعْلَةً فَحَدَقَ (*) فَرَكَعَ » .

عب ، م ، د ، ن .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٤ ص ١٠٨ كتاب (الحج) باب : ما يدعو به الرجل بين الركن والمقام ، بلفظه عن عبد الله بن السائب .

وفي سنن أبي داود ج ٢ ص ٤٤٨ رقم ١٨٩٢ ، طبعة دار الحديث حمص في كتاب (مناسك الحج) باب : الدعاء في الطواف ، عن عبد الله بن السائب .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ٣٨٩ رقم ١٥١٨ كتاب (الصلاة) باب : موضع النعيلين في الصلاة إذا خلعا بلفظه .

وفي سنن أبي داود ، ج ١ ص ١٧٥ رقم ٦٤٨ ، ط دار إحياء التراث العربي - بيروت كتاب (الصلاة) باب : الصلاة في النعل .

وفي سنن النسائي ، ج ١ ص ٥٨ كتاب (الصلاة) باب : أين يضع الإمام نعليه إذا صلى بالناس ، عن عبد الله بن السائب بلفظه .

(*) أخرجه مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ١١٢ رقم ٢٧٠٧ كتاب (الصلاة) باب : القراءة في صلاة الصبح ، عن عبد الله بن المسيب بلفظه .

وفي صحيح مسلم ، ج ١ ص ٣٣٦ رقم ٤٥٥/١٦٣ كتاب (الصلاة) ، باب : القراءة في صلاة الصبح ، بلفظه ، وفيه (فرقع) بدل (فحذف) عن عبد الله بن السائب .

وفي سنن أبي داود ، ج ١ ص ٤٢٦ كتاب (الصلاة) باب : الصلاة في النعل ، بلفظه مع تغيير لفظ (فحذف) بالقاف إلى (فحذف) بالفاء .

٤/٤١٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : خَيْرُ قَتْلِ قَتَلِي

قُتِلَتْ تَحْتَ ظِلِّ السَّمَاءِ مِنْذُ خَلَقَ اللَّهُ خَلْقَهُ أَوْلَهُمْ هَابِيلُ الَّذِي قَتَلَهُ قَائِلُ اللَّعِينِ ظُلْمًا ، ثُمَّ قَتَلَى الْأَنْبِيَاءَ الَّذِينَ قَتَلَهُمْ أُمَّهَمُ الْمَبْعُوثَةُ إِلَيْهِمْ حِينَ قَالُوا : رَبَّنَا اللَّهُ وَدَعُوا إِلَيْهِ ، ثُمَّ مَوَّ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ ، ثُمَّ صَاحِبِ يُاسِينَ ، ثُمَّ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، ثُمَّ قَتَلَى بَدْرَ ، ثُمَّ قَتَلَى أَحَدَ ، ثُمَّ الْحُدَيْبِيَّةِ ، ثُمَّ قَتَلَى الْأَحْزَابِ ، ثُمَّ قَتَلَى حُنَيْنَ ، ثُمَّ قَتَلَى يَكُونُ مِنْ بَعْدِي تَقْتُلُهُمْ خَوَارِجُ مَارِقَةً فَاجِرَةً ، ثُمَّ ارْجِعْ إِلَى مَا شَاءَ اللَّهُ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ حَتَّى يَكُونَ مَلْحَمَةُ الرُّومِ قَتْلَاهُمْ كَقَتْلَى يَوْمِ أَحَدَ ، ثُمَّ مَلْحَمَةُ الدَّجَالِ قَتْلَاهُمْ كَقَتْلَى يَوْمِ الْحُدَيْبِيَّةِ ، ثُمَّ مَلْحَمَةُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ قَتْلَاهُمْ كَقَتْلَى يَوْمِ الْأَحْزَابِ ، ثُمَّ مَلْحَمَةُ الْمَلَا حِمِ ، قَتْلَاهُمْ كَقَتْلَى يَوْمِ حُنَيْنَ ، ثُمَّ لَا يَكُونُ بَعْدَ ذَلِكَ مَلْحَمَةٌ فِي الْإِسْلَامِ لِأَهْلِهَا فِيهَا إِلَى يَوْمٍ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ » .

نعيم بن حماد في الفتن ، وفيه : مسلمة بن علي الدمشقي متروك (١) .

٥/٤١٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ : حَضَرْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَوْمَ الْفَتْحِ فَصَلَّى

فِي قِبَلِ الْكَعْبَةِ ، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عَنْ يَسَارِهِ ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ سُورَةَ ﴿ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ ، فَلَمَّا جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى أَوْ عِيسَى أَخَذْتَهُ سِعْلَةً فَرَكَعَ » .

ش (٢)

(١) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١١ ص ٢٤٤ ، ٢٤٥ رقم ٣١٣٩٢ كتاب (الفتن) ذيل واقعة الجمل ، مع اختلاف قليل في الألفاظ .

وفي تقريب التهذيب ، ج ٢ ص ٢٤٩ رقم ١١٢٥ ترجمة (مسلمة بن علي الخنسي) بضم الحاء وفتح الشين المعجمة ، ثم نون أبو سعيد الدمشقي البلاطي ، متروك .

وقال في ميزان الاعتدال ، ج ٤ ص ١٠٩ رقم ٨٥٢٧ : مسلمة بن علي الخنسي ، شامي واه ، حدث عن يحيى ابن الحارث الذماری وجماعة ، تركوه ، قال دحيم : ليس بشيء ، وقال أبو حاتم : لا يشتغل به ، وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال النسائي : متروك .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ٥٠٥ ، ٥٠٦ رقم ١٨٧٩٦ كتاب (المغازي) باب : حديث فتح مكة ، بلفظه عن عبد الله بن السائب .

٦/٤١٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُصَلِّي إِذَا زَالَتْ
الشَّمْسُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ صَلَاةِ الظُّهْرِ لَيْسَ بَيْنَهُنَّ فَصْلٌ بِتَسْلِيمٍ ، فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ :
إِنَّهَا سَاعَةٌ تَفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، فَأُحِبُّ أَنْ يَصْعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ » .
ابن زنجوية ، وابن جرير ، والديلمي (١) .

(١) أخرجه شرح السنة للبغوي ، ج ٣ ص ٤٦٥ ، باب : من صلى قبل الظهر أربعاً وبعدها أربعاً ، عن عبد الله بن
السائب بنحوه .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب .

قال محقق شرح السنة : أخرجه الترمذي رقم ٤٧٨ كتاب (الصلاة) باب : ما جاء في الصلاة عند الزوال ،
وأخرجه الإمام أحمد ، ج ٣ ص ٤١١ ، وإسناده صحيح .

(مُسْتَدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسٍ - جُمُوعُهُ -)

١ / ٤١٥ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا أَرَادَ سَفَرًا قَالَ : اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعَثَاءِ السَّفَرِ ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ ، وَالْحُورِ بَعْدَ الْكُورِ ، وَدَعْوَةِ الْمُظْلُومِ ، وَسَوْءِ الْمَنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ . »
ابن جرير (١) .

٢ / ٤١٥ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسٍ قَالَ : لَا بَأْسَ أَنْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، فَإِذَا دَخَلَتْ (*) بِهِ فَلَا تَقْرُبَهُ . »
عب (٢) .

(١) أوردته إتحاف السادة المتقين على شرح إحياء علوم الدين للزبيدي ، ج ٤ ص ٣٢٥ ، ٣٢٦ كتاب (أسرار الحج) الباب الثاني في : (ترتيب الأعمال الظاهرة من أول السفر إلخ) ، قال الزبيدي : رواه الموطأ بلفظ : « اللهم أنت الصاحب في السفر ، والخليفة في الأهل ، اللهم أزلنا الأرض ، وهون علينا ، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر ، وكآبة المنقلب ، ومن سوء المنظر في المال والأهل » .

(*) هكذا في الأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق : « خلت » .

(٢) أوردته مصنف عبد الرزاق ١ / ١٠٧ رقم ٣٨٥ كتاب (الطهارة) باب : سؤر المرأة - عن عبد الله بن سرجس بلفظه ، عدا كلمة « دخلت » ففيه (خلت) .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ١ / ١٩٢ طبع الهند كتاب (الطهارة) عن عبد الله بن سرجس بنحوه ، وقال : هذا موقف ، وهو أولى بالصواب ، قال الشيخ : ويلغنى عن أبي عيسى الترمذي ، عن محمد بن إسماعيل البخاري أنه قال : حديث عبد الله بن سرجس في هذا الباب صحيح هو موقف ، ومن رفعه فهو خطأ .

ترجمة عبد الله برجس في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني ٢ / ٦٨ برقم ٤٦٩٦ .

(مُسْتَدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/٤١٦ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي عَشْرَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ مَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَالزُّبَيْرُ وَطَلْحَةُ ، وَغَيْرُهُمْ عَلَى جَبَلٍ حِرَاءٍ إِذْ تَحَرَّكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اسْكُنْ حِرَاءً ؛ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ » .

الحسن بن سفيان ، ويعقوب بن سفيان ، وابن منده ، كر (١) .

٢/٤١٦ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الصَّلَاةِ فِي بَيْتِي ، وَالصَّلَاةِ فِي الْمَسْجِدِ ؟ فَقَالَ : تَرَى مَا أَقْرَبَ بَيْتِي مِنَ الْمَسْجِدِ ، وَلَأَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصَلِّيَ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَلَاةً مَكْتُوبَةً » .

كر (٢) .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٤٣٥/٧ ، طبع بيروت ، وفي ترجمة عبد الله بن سعد بن أبي سرح ابن الحارث بن حبيب بن جزيمة أبو يحيى القرشي العامري أخو عثمان بن عفان من الرضاع ، له صحبة ، وذكر الحديث في الترجمة مع تفاوت سير .

وقال ابن عساكر : رواه ابن مندة ، اهـ .

ترجمة عبد الله بن سعد بن أبي سرح في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ١٠٠/٢ برقم ٤٧٠٢ - نشر مكتبة الكلبيات الأزهرية - .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٤٣٧/٧ ، ٤٣٨ في ترجمة عبد الله بن سعد الأنصاري الحرامي وذكر الحديث مع تفاوت في الألفاظ .

وانظر معج الزوائد للهيتمي ، ج ١٢ ص ٢٤٧ كتاب (الصلاة) باب : التطوع في البيوت ، فقد ذكر حديث زيد بن خالد الجهني عن رسول الله - ﷺ - قال : « صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها قبوراً » .

قال الهيتمي : رواه أحمد ، وفيه (ابن لهيعة) وفيه كلام ، وبقي رجاله رجال الصحيح .

(مُسْتَدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَحِيحَةَ بْنِ الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةِ الْأُمَوِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ -)

١٧/٤ - « عَنْ الْحَكَمِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - لِأُبَايَعَهُ ،

فَقَالَ : مَا اسْمُكَ ؟ قُلْتُ : الْحَكَمُ ، قَالَ : لَا بَلَّ أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ ، قَالَ : فَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَا رَسُولَ

اللَّهِ . »

خ في تاريخه ، وابن مندة ، قط في الأفراد ، كر (١) .

(١) أوردته تاريخ البخارى الكبير ، المجلد الثانى - القسم الثانى من الجزء الأول ص ٣٣٠ ، ٣٣١ برقم ٢٦٤٨ طبع بيروت ، فى ترجمة (الحكم بن سعيد) . الحديث بلفظه .

وفى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٤٣٨/٧ ، طبع بيروت ، فى ترجمة (عبد الله بن سعيد بن أحيحة بن العاص بن أمية الأموى) له صحبة ، وكان اسمه الحكم ، فسماه رسول الله - ﷺ - عبد الله ، واستعمله على سوق المدينة ، واستشهد يوم مؤته ، وقيل : يوم بدر وذكر الحديث بلفظه ، وقال : تفرد به عبيد بن عبد الرحمن الحنفى ، عن عمرو بن يحيى .

وقال ابن عساكر : رواه ابن منده ، والدارقطنى ، وقال البخارى : عبيد لى فيه بعض النظر .

وترجمة عبد الله بن سعيد فى (الاستيعاب فى معرفة الأصحاب) لابن عبد البر ٢٢٦/٦ برقم ١٥٥٦ على هامش الإصابة لابن حجر/ الناشر مكتبة الكليات الأزهرية .

وقال ابن عبد البر : هو عبد الله بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف ، كان اسمه فى الجاهلية الحكم ، فسماه رسول الله - ﷺ - عبد الله إلخ ... الترجمة .

(مُسْتَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١٨٤/١ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ : سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ - نِدَاءً وَهُوَ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَقَالَ : وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا يَشْهَدُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا بَرِيءٌ مِنَ النَّارِ » .

أبو الشيخ في الأذنان (١) .

١٨٤/٢ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ : أَنَّهُ سَمِعَ بِمَخْرَجِ النَّبِيِّ ﷺ - بِمَكَّةَ فَخَرَجَ فَلَقِيَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : أَنْتَ ابْنُ عَالِمٍ أَهْلٍ يَثْرِبَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَنَاشَدْتُكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى طُورِ سَيْنَاءَ ، هَلْ تَجِدُ صِفَتِي فِي الْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى مُوسَى ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : انْسُبْ لَنَا رَبَّكَ يَا مُحَمَّدٌ ؟ فَارْتَجِ النَّبِيَّ ﷺ - ، فَقَالَ لَهُ جَبْرِيلُ : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ * اللَّهُ الصَّمَدُ * لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ * وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ (*) فَقَالَ ابْنُ سَلَامٍ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، وَأَنَّ اللَّهَ مُظْهِرُكَ وَمُظْهِرُ دِينِكَ عَلَى الْأَدْيَانِ ، وَإِنِّي لِأَجِدُ صِفَتَكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا ﴾ (**). أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي ، سَمَّيْتُكَ الْمُتَوَكَّلَ ، لَيْسَ بِنَفْطٍ وَلَا غَلِيظٍ ، وَلَا سَخَابٍ فِي الْأَسْوَاقِ ، وَلَا يَجْزِي بِالسِّيَةِ مِثْلَهَا ، وَلَكِنْ يَعْفُو وَيَصْفَحُ ،

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ، ج ١ ص ٤٠٩ كتاب (الصلاة) ، باب : القول مثل ما يقول المؤذن عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - بنحوه .

وفي صحيح مسلم ، ج ١ ص ٢٨٨ رقم ٣٨٣/١٠ كتاب (الصلاة) ، باب : استحباب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه .. إلخ عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ - قال : « إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن » ، وفي الباب نحوه من حديث عمر بن الخطاب ، وعبد الله بن عمرو ، وسعد بن أبي وقاص - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - .

وانظر مجمع الزوائد للهيثمي ٥٩/٢ فقد أورده بنحوه عن عبد الله بن سلام .

وترجمة عبد الله بن سلام بن الحارث في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ١٠٨/٦ برقم ٤٧١٦ فقد ورد حديث نحوه في الترجمة .

(*) سورة الإخلاص ، الآيات (١ - ٤) .

(**) سورة الأحزاب ، الآية (٤٥) .

وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْمُعْجِزَةَ ، حَتَّى يَقُولَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيَفْتَحُوا أَعْيُنًا عُمِيًّا ، وَأَدَانًا صُمًّا ، وَقُلُوبًا غُفْلًا .

كر (١) .

٣ / ٤١٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : إِنِّي قَرَأْتُ الْقُرْآنَ وَالتَّوْرَةَ ، فَقَالَ : اقْرَأْ بِهَذَا لَيْلَةً ، وَبِهَذَا لَيْلَةً » .

كر (٢) .

٤ / ٤١٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ لَيْلَةً » .

ابن سعد ، كر ، وفيه ، والذي قبله إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى المدني ضعيف (٣) .

٥ / ٤١٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ أَنَّهُ كَانَ نَزَلَ بِعَمَد (*) لَهُ ، فَبَيْنَا هُوَ خَارِجٌ يُرِيدُ أَنْ يَجْتَنِيَ بِهَا رُطْبًا ، فَلَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَجَعَلَ يَلْتَفْتُ وَيَنْظُرُ إِلَى ظَهْرِهِ ، فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الْخَاتَمِ ، فَأَلْقَى لَهُ رِدَاءَهُ ، فَصَدَّقَهُ وَسَأَلَهُ عَنْ ثَلَاثِ آيَاتٍ » .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ١ / ٣٤٠ ، ٣٤١ - طبع بيروت - باب : ما جاء في الكتب من نعته وصفته وما يشرف الأنبياء عليهم الصلاة والسلام به أممها من بعثته ، عن عبد الله بن سلام مع تفاوت في الألفاظ ، وقال : « قلوبًا غلفًا » بدل « قلوبًا غفلاً » وهو الصواب .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٧ / ٤٥٠ ، ٤٥١ - طبع بيروت ، ترجمة (عبد الله بن سلام) وذكر الحديث بلفظه ، وقال : ورواه من طريق ابن سعد .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ٢ / ٢٧٠ كتاب (الصلاة) عن عبد الله بن سلام مع تفاوت يسير ، وذكر الحديث ، وقال الهيتمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه من لم أعرفه : عتاب بن إبراهيم وغيره اهـ .

(٣) انظر : الحديث السابق .

وترجمة إبراهيم بن أبي يحيى الأسلمي المدني في ميزان الاعتدال للذهبي ١ / ٥٧ - ٦١ برقم ١٨٩ .

قال عنه الذهبي : أحد العلماء الضعفاء ، وقال البخاري : تركه ابن المبارك والناس ، وكان يرى القدر وكان جهيمًا .

(*) هكذا بالأصل ، وفي الكنز ، ج ٢ ص ٣٨٩ - ٣٩٠ رقم ٣٥٤١٣ : « بعمه له فيينا هو يريد أن يجتنى لها رطبًا » .

كر (١)

٦/٤١٨ - « عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ نَسِيرٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - إِذْ سَمِعَ الْقَوْمَ وَهُمْ يَقُولُونَ : أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِيْمَانٌ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَحَجٌّ مَبْرُورٌ ، ثُمَّ بَدَأَ فِي الْوَادِي يَقُولُ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : وَأَنَا أَشْهَدُ ، وَلَا يَشْهَدُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا بَرِيءٌ مِنَ الشِّرْكِ » .

كر (٢)

٧/٤١٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ : مَا أُدْنَى فِي قَوْمٍ قَطُّ بَلِيلٍ إِلَّا أَمِنُوا الْعَذَابَ حَتَّى يُصْبِحُوا ، وَلَا نَهَارًا إِلَّا أَمِنُوا الْعَذَابَ حَتَّى يُمْسُوا » .

عب (٣)

٨/٤١٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ : الرَّبَا ثَلَاثٌ وَسَبْعُونَ حُوبًا (*) أَدْنَاهَا حُوبًا كَمَنْ آتَى أُمَّهُ فِي الْإِسْلَامِ ، وَدَرَاهِمٌ مِنَ الرَّبَا كَبِضْعٍ وَثَلَاثِينَ زَنْبِيَّةً » .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ٧/٤٤٧ - طبع بيروت ، عن عبد الله بن سلام بنحوه .

وفي الطبقات الكبرى لابن سعد ١/١٣٢ من القسم الأول - باب : ذكر خاتم النبوة الذي كان بين كنفى رسول الله - ﷺ - بنحوه ، عن عبد الله بن سرجس .

(٢) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمى ١/٥٩ كتاب (الإيمان) باب : أى الأعمال أفضل وأى الدين أحب إلى الله؟ عن عبد الله بن سلام ، مع تفاوت يسير .

وقال الهيثمى : رواه أحمد ، والطبرانى فى الكبير ، ورجال أحمد موثقون ، اهـ .

(٣) أخرجه مصنف عبد الرزاق ١/٤٨٧ رقم ١٨٧٣ كتاب (الصلاة) باب : فضل الأذان - عن عبد الله بن سلام بلفظه .

وانظر مجمع الزوائد للهيثمى ١/٣٢٨ كتاب (الأذان) باب : فضل الأذان عن معقل بن يسار ، بنحوه .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير ، وفيه (أغلب بن تميم) وهو ضعيف .

(*) الحوب : الإثم ، ومنه الحديث : « الربا سبعون حوبًا » نهاية ٢/٤٥٥ .

عب (١) .

١٨/٩ - « عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ : قَالَ أَبِي : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ :
يَأْهَلُ قِبَاءَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَتَى عَلَيْكُمْ فِي الطُّهُورِ خَيْرًا ، فَأَخْبِرُونِي ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نَجِدُ
عَلَيْنَا فِي التَّوْرَةِ الاسْتِنْجَاءَ بِالْمَاءِ » .
حم ، وأبو نعيم في المعرفة (٢) .

١٨/١٠ - « أَتَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمَسْجِدَ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى : مَسْجِدَ
قِبَاءَ ، فَقَامَ عَلَى بَابِهِ فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحْسَنَ إِلَيْكُمْ الثَّنَاءَ فِي الطُّهُورِ فَمَا طَهَّرْكُمْ ؟ قُلْنَا : يَا
رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّا أَهْلُ كِتَابٍ وَنَجِدُ الاسْتِنْجَاءَ عَلَيْنَا بِالْمَاءِ وَنَحْنُ نَفْعَلُهُ الْيَوْمَ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ
قَدْ أَحْسَنَ إِلَيْكُمْ الثَّنَاءَ فِي الطُّهُورِ ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ
الْمُطَهَّرِينَ ﴾ (*) » .

ش ، وأبو نعيم (٣) .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ٤٦١/١٠ رقم ١٩٧٠٦ كتاب (الجامع) باب : الكبائر ، عن عبد الله بن سلام ،
وذكر الحديث مع زيادة في ألفاظه .

وانظر سنن ابن ماجه ٧٦٤/٢ رقم ٢٧٤ طبع الحلبي ، عن أبي هريرة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بنحوه .
وقال في الزوائد : في إسناده نجیح بن عبد الرحمن أبو معشر متفق على تضعيفه .

(٢) أخرجه مسند الإمام أحمد ٦/٦ - طبع بيروت ، حديث محمد بن عبد الله بن سلام ، وذكر الحديث بنحوه .

وفي كتاب (معرفة الصحابة) لأبي نعيم الأصبهاني ٧٩/٢ ، ٨٠ - طبع السعودية بنحوه .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ١/٢١٣ كتاب (الطهارة) باب : الاستنجاء ، ذكر الحديث عن محمد بن عبد الله
ابن سلام مع تفاوت في الألفاظ .

وقال الهيثمي : رواه أحمد عن محمد بن عبد الله بن سلام ، ولم يقل عن أبيه كما قال الطبراني ، وفيه أيضاً ،
وقال في حديث الطبراني الذي قبله ، وقد اختلفوا فيه ، ولكنه وثقه أحمد ، وابن معين ، وأبو زرعة ،
ويعقوب بن شيبة اهـ .

(*) سورة التوبة ، الآية (١٠٨) .

(٣) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ١/١٥٣ كتاب (الطهارة) باب : من كان يقول إذا خرج من الغائط ، فليستنح

بالماء الحديث عن يوسف بن عبد الله بن سلام ، مع تفاوت في الألفاظ .

١١ / ٤١٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ : بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَانِي رَجُلٌ فَقَالَ لِي : قُمْ ، فَأَخَذَ بِيَدِي ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ ، فَإِذَا أَنَا بِجَوَادٍ عَنْ شِمَالِي . فَقَالَ : لَا تَأْخُذْ فِيهَا فَإِنَّهَا طُرُقُ أَصْحَابِ الشَّمَالِ ، وَإِذَا أَنَا بِجَوَادٍ عَنْ يَمِينِي ، فَقَالَ لِي : خُذْ هَاهُنَا ، وَآتَى جَبَلًا فَقَالَ لِي : اصْغِدْ ، فَجَعَلْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَصْغِدُ خَرَرْتُ عَلَى اسْتِي ، فَعَلْتُ ذَلِكَ مَرَارًا ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى أَتَى بِي عَمُودًا رَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ وَأَسْفَلُهُ فِي الْأَرْضِ ، وَفِي أَعْلَاهُ حَلَقَةٌ ، فَقَالَ لِي : اصْغِدْ فَوْقَ هَذَا ، فَقُلْتُ لَهُ : كَيْفَ أَصْغِدُ فَوْقَ هَذَا وَرَأْسُهُ فِي السَّمَاءِ ؟ فَأَخَذَ بِيَدِي فَرَحَلَ بِي فَإِذَا أَنَا مُتَعَلِّقٌ بِالْحَلَقَةِ ، ثُمَّ ضَرَبَ الْعَمُودَ فَخَرَّ وَبَقِيَتْ مُتَعَلِّقًا بِالْحَلَقَةِ حَتَّى أَصْبَحْتُ ، فَآتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - فَقَصَصْتُهُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : أَمَّا الطَّرِيقُ الَّتِي عَنْ يَمِينِكَ فَهِيَ طَرِيقُ أَصْحَابِ الْيَمِينِ ، وَأَمَّا الْجَبَلُ فَهُوَ مَنَازِلُ الشُّهَدَاءِ وَلَنْ تَنَالَهُ ، وَأَمَّا الْعَمُودُ فَهُوَ عَمُودُ الْإِسْلَامِ ، وَأَمَّا الْعُرْوَةُ فَهِيَ عُرْوَةُ الْإِسْلَامِ ، لَمْ تَزَلْ مُتَمَسِّكًا بِهِ حَتَّى بِي حَتَّى تَمُوتَ ، ثُمَّ قَالَ : أَتَدْرِي كَيْفَ خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ ؟ فَقَالَ : يَلِدُ فَلَانَ فَلَانًا ، وَيَلِدُ فَلَانٌ فَلَانًا أَجْلُهُ كَذَا وَكَذَا ، وَعَمَلُهُ كَذَا وَكَذَا ، وَرِزْقُهُ كَذَا وَكَذَا ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ » .

كر (١) .

= وفي كتاب (معرفة الصحابة) لأبي نعيم الأصبهاني ٨١ / ٢ رقم ٦٦١ - طبع السعودية ، عن محمد بن عبد الله بن سلام ، عن أبيه ، مع تفاوت يسير .
وانظر مجمع الزوائد للهيثمي ٢١٢ / ١ كتاب (الطهارة) ، باب : الاستنجاء بالماء بنحوه .
وانظر تعليق الهيثمي عليه في الحديث السابق ، فقد قال : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه شهر بن حوشب ، وقد اختلف فيه ، ولكنه وثقه أحمد ، وابن معين ، وأبو زرعة ، ويعقوب بن شيبة اهـ .
(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٧ / ٤٥٠ - طبع بيروت - ترجمة (عبد الله بن سلام) الحديث بنحوه .

وفى صحيح الإمام مسلم ٤ / ١٩٣٠ رقم ٢٤٨٤ / ١٤٨ - طبع الحلبي كتاب (فضائل الصحابة) فضائل عبد الله بن سلام - رضي الله عنه - مع زيادات في الألفاظ .

٤١٨ / ١٢ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنِّي رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ رَجُلًا جَاءَنِي فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَنْطَلَقَ بِي حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى طَرِيقَيْنِ : إِحْدَاهُمَا عَنْ يَمِينِي ، وَالْأُخْرَى عَنْ شِمَالِي ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَخَذَ الْيُسْرَى فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَلْحَقَنِي بِالْيُمْنَى ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى جَبَلٍ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَصْعَدَ فِيهِ ، فَجَعَلْتُ كُلَّمَا صَعِدْتُ وَقَعْتُ عَلَى اسْتِي فَأَبْكِي ، ثُمَّ انْطَلَقَ إِلَى عَمُودٍ فِي رَأْسِهِ حَلَقَةٌ ، فَضَرَبَنِي ضَرْبَةً بِرِجْلِهِ ، فَإِذَا أَنَا فِي رَأْسِ الْحَلَقَةِ مُتَمَسِكٌ بِالْحَلَقَةِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : نَامَتْ عَيْنُكَ ، أَمَا الَّذِي أَخَذْتَ يَمِينًا وَشِمَالًا فَإِنَّ الْيُسْرَى طَرِيقُ أَهْلِ النَّارِ ، وَالْيُمْنَى طَرِيقُ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَأَمَّا الْجَبَلُ فَإِنَّهُ عَمَلُ الشُّهَدَاءِ وَلَنْ تَبْلُغَهُ ، وَأَمَّا الْعَمُودُ فَعَمُودُ الْإِسْلَامِ ، وَأَمَّا الْحَلَقَةُ فَالْعُرْوَةُ الْوُثْقَى ، وَأَمَّا الضَّارِبُ فَمَلِكُ الْمَوْتِ ، تَمُوتُ وَأَنْتَ مُتَمَسِكٌ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : إِنْ اللَّهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - خَلَقَ آدَمَ ، فَقَالَ : هَذَا آدَمُ يُوَلِّدُ لَهْ فُلَانٌ ، وَيُوَلِّدُ لِفُلَانٍ فُلَانٌ ، وَلِفُلَانٍ فُلَانٌ ، قَالَ : مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ ، ثُمَّ أَرَاهُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ وَأَجَالَهِمْ » .

كر (١) .

= وفي المستدرک علی الصحیحین للحاکم ٣ / ٤١٤ ، ٤١٥ کتاب (معرفة الصحابة) ذکر الحدیث عن عبد الله ابن سلام مع بعض الزيادة والنقصان ، وقال الحاکم : صحیح مع شرط الشيخین ، ولم یخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وانظر : مسند الإمام أحمد ٥ / ٤٥٢ ، ٤٥٣ (حدیث عبد الله بن سلام - ﷺ -) ، فقد ذکر الحدیث بنحوه .

وفی صحیح الإمام البخاری ٥ / ٤٦ ، ٤٧ - طبع الحلبي کتاب (فضائل أصحاب النبي - ﷺ -) باب : (فضائل الأنصار) : عبد الله بن سلام ، و ذکر الحدیث مع تفاوت فی الألفاظ .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٧ / ٤٥٠ - طبع بيروت - ترجمة (عبد الله بن سلام) ، مع تفاوت فی بعض ألفاظه ، ولم يذكر الجزء الأخير فيه وهو : « إن الله - تبارك وتعالى - خلق آدم إلخ » .

وانظر : صحیح الإمام البخاری ٥ / ٤٦ ، ٤٧ - طبع الشعب - مناقب الأنصار - مناقب عبد الله بن سلام ، ففيها ما يؤيده .

١٣/٤١٨ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَيْبَةَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اللَّهُمَّ

الْعَنُ فُلَانًا ، وَاجْعَلْ قَلْبَهُ قَلْبَ سَوْءٍ ، وَأَمْلَأْ جَوْفَهُ مِنْ رَضْفٍ (*) جَهَنَّمَ .

الديلمي ، وفيه عبد الوهاب بن الضحاك متروك (١) .

(*) رصف جهنم : الرصف : الحجارة المحمأة على النار ، واحدها : رصفة ، اهـ : نهاية .

(١) ترجمة (عبد الوهاب بن الضحاك بن أبان السلمى العرضى) فى تهذيب التهذيب لابن حجر العسقلانى

٤٤٦/٦ - ٤٤٨ برقم ٩٣٠ .

وقال البخارى : عنده العجائب ، وقال أبو داود : كان يضع الحديث .

وقال النسائى : ليس بثقة متروك ، وقال العقيلى ، والدارقطنى ، والبيهقى : متروك .

وترجمة (عبد الله بن شبل الأنصارى) فى الإصابة فى تمييز الصحابة لابن حجر ١١٥/٦ ، ١١٦ رقم ٤٧٣٢ ،

وقد ذكر الحديث فى الترجمة .

قال : وروى أبو عروبة ، وابن أبى عاصم ، والبخارى من طريق شريح بن عبيد قال : قال يزيد بن حمير ، عن

عبد الله بن شبل ، عن رسول الله - ﷺ - قال : « اللَّهُمَّ الْعَن فُلَانًا ، وَاجْعَلْ قَلْبَهُ قَلْبَ سَوْءٍ ، وَأَمْلَأْ جَوْفَهُ مِنْ

رَضْفٍ جَهَنَّمَ . »

(مُسْتَدُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

١/٤١٩ - « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ » .

عب (١) .

٢/٤١٩ - « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي ، ثُمَّ تَنَحَّمَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ ، ثُمَّ دَلَّكَهَا

بِنَعْلِهِ وَهِيَ فِي رِجْلِهِ » .

عب (٢) .

٣/٤١٩ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ صِيَامِ الدَّهْرِ ؟

فَقَالَ : لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ ، أَوْ مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ » .

ابن جرير (٣) .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ١/٣٨٤ رقم ١٥٠٠ كتاب (الصلاة) باب : الصلاة في النعلين ، عن عبد الله بن الشَّخِيرِ ، عن أبيه بلفظه .

وفى مجمع الزوائد للهيتمي ٢/٥٦ كتاب (الصلاة) ، باب : الصلاة بالنعلين ، عن عبد الله بن الشَّخِيرِ بمعناه . وقال الهيتمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه الربيع بن بدر ، وهو ضعيف .

وترجمة (عبد الله بن الشَّخِيرِ) بكسر المعجمتين - الثانية ثقيلة - الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ٦/١١٦ برقم ٤٧٣٤ .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ١/٤٣٢ رقم ١٦٨٧ كتاب (الصلاة) باب : النخامة في المسجد ، عن عبد الله ابن الشَّخِيرِ ، عن أبيه بلفظه .

وأخرجه صحيح مسلم ج ١/٣٩٠ رقم ٥٨/٥٥٤ كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب : النهي عن البصاق في المسجد في الصلاة وغيرها بنحوه .

وانظر السنن الكبرى لليسهقي ٢/٢٩٣ كتاب (الصلاة) باب : من بزق وهو يصلي ، فقد أخرجه بمثل رواية مسلم .

(٣) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ١٨ ص ١١٣ ، رقم ٢١٦ بلفظ : « حدثنا معاذ بن المثني ، ثنا مسدد ، ثنا

إسماعيل بن إبراهيم ، ثنا الجريري ، عن أبي العلاء ، عن أخيه مطرف ، عن عمران بن حصين قال : قيل : يا رسول الله : إن فلاناً لا يفطر الدهر ؟ قال : لا صام ولا أفطر » .

ونحوه رقم ٢١٨ ص ١١٣ ، ١١٤ ، وحديث رقم ٢٢٧ ، ص ١١٦ .

٤/٤١٩ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ قَالَ : بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - فَتَذَكَّرُوا
الْأَعْمَالَ ، فَذَكَرُوا رَجُلًا يَصُومُ الدَّهْرَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : لَا صَامَ وَلَا أَفْطَرَ » .

ابن جرير (١) .

٥/٤١٩ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمْرَةَ بْنِ هُوْدَةَ قَالَ : أَشْهَدُ (لِحَاءِ) (الْأَقْعَسِ) بِنِ
سَلْمَةَ بِالْإِدَاوَةِ الَّتِي بَعَثَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَنْضَحُ بِهَا مَسْجِدَ (قَرَّانِ) (*) » .

أبو نعيم في المعرفة (٢) .

= وفي مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٤٢٦ ، عن عمران بن حصين (رضي الله عنه) ، وفي ص ٤٣١ بلفظ : « حدثنا
عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا إسماعيل ، أنا الجريري ، عن أبي العلاء بن الشخير ، عن مطرف ، عن عمران بن
حصين قال : قيل لرسول الله ﷺ - : إن فلاناً لا يفطر نهار الدهر . قال : لا أفطر ولا صام » .
وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ٤ ص ٢٩٥ ، ٢٩٦ رقم ٧٨٦٥ ، باب : صيام الدهر ، نحوه من حديث طويل
عن أبي قتادة .

وفي سنن أبي داود كتاب (الصوم) المجلد الثاني باب : في صوم الدهر تطوعاً (٥٣) - حديث رقم ٢٤٢٥
نحوه من حديث طويل عن أبي قتادة .

وفي صحيح مسلم ، ج ٢ ص ٨١٨ رقم ١٩٦ ، ١٩٧ كتاب (الصيام) باب : استحباب صيام ثلاثة أيام من
كل شهر ، وصوم يوم عرفة ، وعاشوراء ، والاثنين ، والخميس - نحوه من حديث طويل عن أبي قتادة .
وفي سنن النسائي ، ج ٤ ص ٢٠٦ ، ٢٠٧ : النهي عن صيام الدهر ، وذكر الاختلاف على مطرف بن عبد الله
في الخبر فيه ، عن قتادة ، عن مطرف بن عبد الله بن الشَّخِيرِ بلفظه من حديث طويل .

(١) انظر : المراجع السابقة في الحديث المتقدم رقم ٣ من المجموعة .

(*) ما بين الأقواس مصحح من الإصابة .

وقرآن : قرية باليمامة لبني سحيم ، انظر : مراصد الاضطلاع كما جاء في أسد الغابة رقم ٢١٣ .

(٢) أخرجه الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ، ج ١ ص ٩٤ ، ترجمة ٢٣٤ بلفظ : (الأقمس بن سلمة)

عداده في أهل اليمامة ، له صحبة قاله ابن حبان ، ويقال : اسمه الأقيصر بن سلمة الحنفي ، قال البيهقي :
حدثنا أحمد بن إسحاق ، حدثنا سليمان بن محمد ، حدثنا عمارة بن عقبة ، حدثنا محمد بن جابر ، عن
المنهال بن عبيد الله بن ضمرة بن هُوْدَةَ سمعت أبي يقول : أشهد لحاء الأقيصر بن سلمة بالإداوة التي بعث بها
رسول الله ﷺ - فَنَضَحَ بِهَا فِي مَسْجِدِ قَرَّانِ .

٦/٤١٩ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ الْمُتَنَفِّقِ قَالَ : وَصَفَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَطَلَبْتَهُ

بِمَكَّةَ ، فَقِيلَ : هُوَ بِنِي أَوْ بَعْرَفَاتٍ ، فَأَنْطَلَقْتُ إِلَيْهِ فَأَخَذْتُ بِخَطَامِ رَاحِلَتِهِ ، فَقُلْتُ : شَيْئَانِ
أَسْأَلُكَ عَنْهُمَا : مَا يُنْجِينِي مِنَ النَّارِ وَيُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ ؟ فَنَظَرَ إِلَيَّ إِلَى السَّمَاءِ وَقَالَ : لَئِنْ كُنْتُ
أَوْجَزْتَ الْمَسْأَلَةَ ، لَقَدْ أَعْظَمْتَ وَطَوَّلْتَ ، اعْبُدِ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا ، وَأَقِمِ الصَّلَاةَ
الْمَكْتُوبَةَ ، وَأَدِّ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ، وَصُمْ رَمَضَانَ ، وَمَا تُحِبُّ أَنْ يَفْعَلَهُ بِكَ النَّاسُ فَافْعَلْهُ
بِهِمْ ، وَمَا تَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ إِلَيْكَ النَّاسُ فَذَرِ النَّاسَ مِنْهُ . خَلَّ سَبِيلَ الرَّاحِلَةِ . »

الدليمي (١) .

٧/٤١٩ - « عَنْ صَابِرِ بْنِ سَالِمِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ ، ثَنَا أَبِي

سَالِمٍ ، حَدَّثَنِي أَبِي حُمَيْدٌ ، حَدَّثَنِي أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضُمْرَةَ : أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ رَسُولِ
اللَّهِ - ﷺ - فِي جَمَاعَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، أَكْثَرُهُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ إِذْ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - :

(١) أخرجه مسند الإمام أحمد ، ج ٦ ص ٣٨٣ من مسند القبائل (حديث ابن المتنفق - ﷺ -) بلفظ : « حدثنا
عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عفان ، ثنا همام قال : ثنا محمد بن جحادة قال : حدثني المغيرة بن عبد الله
اليشكري ، عن أبيه ، قال : انطلقت إلى الكوفة لأجل بغالاً ، قال : فأبیت السوق ولم تقم ، قال : قلت
لصاحب لي : لو دخلنا المسجد وموضعه يومئذ في أصحاب التمر ، فإذا فيه رجل من قيس يقال له : ابن
المتنفق وهو يقول : وصف لي رسول الله - ﷺ - رحلي ، فطلبته بنمي ، فقيل لي : هو بعرفات ، فأنتهيت إليه
فزاحمت عليه ، فقيل لي : إليك عن طريق رسول الله - ﷺ - ، فقال : يدعو الرجل أرب ماله ، قال :
فزاحمت عليه حتى خلصت إليه ، قال : فأخذت بخطام راحلة رسول الله - ﷺ - . أو قال زمامها هكذا حدث
محمد حتى اختلفت أعناق راحلتينا ، قال : فما يزني رسول الله - ﷺ - ، أو قال : ما غير علي هكذا حدث
محمد ، قال : قلت : نثنان أسألك عنهما : ما ينجيني من النار ، وما يدخلني الجنة ؟ قال : فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ
- ﷺ - إِلَى السَّمَاءِ ، ثُمَّ نَكَسَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ بِوَجْهِهِ ، قَالَ : لَئِنْ كُنْتُ أَوْجَزْتُ فِي الْمَسْأَلَةِ لَقَدْ أَعْظَمْتَ
وَأَطَوَّلْتَ فَاعْقِلْ عَنِّي إِذَا ، اعْبُدِ اللَّهَ لَا تُشْرِكْ بِهِ شَيْئًا ، وَأَقِمِ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ ، وَأَدِّ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ ، وَصُمْ
رَمَضَانَ ، وَمَا تُحِبُّ أَنْ يَفْعَلَهُ بِكَ النَّاسُ فَافْعَلْهُ بِهِمْ ، وَمَا تَكْرَهُ أَنْ يَأْتِيَ إِلَيْكَ النَّاسُ فَذَرِ النَّاسَ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ :

خَلَّ سَبِيلَ الرَّاحِلَةِ » ، وَفِي نَفْسِ ص ٣٨٣ ، ٣٨٤ نَحْوَهُ .

وفى مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ١ ص ٤٣ ، ٤٤ ، باب : أصول الدين وبيان فرائضه - بلفظه عن حجير ، عن
أبيه ، وكان يكنى أبا المتنفق .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفى إسناده حجير ، وهو ابن الصحابي ولم أر من ذكره .

سَيَطَّلِعُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذِهِ الْفَجَّةِ خَيْرٌ ذِي يُمْنٍ ، قَالَ : فَبَقِيَ الْقَوْمُ كُلَّ رَجُلٍ مِنْهُمْ يَرْجُو أَنْ يَكُونَ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ ، فَإِذَا هُمْ بِجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ قَدْ طَلَعَ عَلَيْهِمْ مِنَ الثَّنِيَّةِ ، فَجَاءَ حَتَّى سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَعَلَى أَصْحَابِهِ ، فَرَدُّوا عَلَيْهِ بِأَجْمَعِهِمُ السَّلَامَ ، ثُمَّ بَسَطَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَرَضَ رِدَائِهِ وَقَالَ لَهُ : عَلِيٌّ ذَا يَأْتِي جَرِيرٌ فَأَعُدْ ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! لَقَدْ رَأَيْنَا مِنْكَ الْيَوْمَ ، (فَنَظَرَ الْجَرِيرُ وَمَا رَأَيْنَاهُ مِنْكَ لِأَحَدٍ) قَالَ : (نَعَمْ هَذَا كَرِيمٌ قَوْمٌ ، وَإِذَا أَنْتُمْ كَرِيمٌ قَوْمٌ فَأَكْرَمُوهُ) .

الديلمي (١) .

(*) ما بين المعكوفين هكذا بلفظ المخطوطة ، وفي كشف الخفاء للعجلوني (مشار إليه) : ما لم نره لأحد وهو المناسب الكلام والله أعلم .

(١) أوردته إتحاف السادة المتقين ، ج ٦ ص ٢٦٥ بلفظه : « وروى أنه - ﷺ - دخل بعض بيوته فدخل عليه أصحابه حتى دحس وامتلأ ، فجاء جرير بن عبد الله البجلي فلم يجد مكاناً فقعده على الباب فلف رسول الله - ﷺ - رداءه فألقاه إليه وقال له : اجلس على هذا ، فأخذه جرير ووضع على وجهه وجعل يقبله ويبيكي ، ثم لفه ورمى به إلى النبي - ﷺ - وقال : ما كنت لأجلس على ثوبك أكرمك الله كما أكرمتني ، فنظر النبي - ﷺ - يميناً وشمالاً ، ثم قال : إذا أناكم كريم قوم فأكرموه » .

وفي كشف الخفاء للعجلوني ، ج ١ ص ٧٧ ، ٧٨ - الهمزة مع الذال المعجمة - ١٨٠ « إذا أناكم كريم قوم فأكرموه » ، قال في المقاصد : رواه ابن ماجه بسند ضعيف ، عن ابن عمر - رضيهما - مرفوعاً ، ورواه أبو داود ، عن الشعبي مرسلأ بسند ضعيف ، عن جرير البجلي قال : لما بُعث النبي - ﷺ - أتيته ، فقال : ما جاء بك ؟ قلت : جئت لأسلم ، فألقى إليّ كساءه وذكره .

وروى البزار بسند ضعيف أيضاً عن جرير قال : أتيت النبي - ﷺ - فبسط لي رداءه وقال : « اجلس على هذا ، فقلت : أكرمك الله كما أكرمتي ... فذكره النبي - ﷺ - » .

ورواه الحاكم عن جرير أيضاً بأبسط من هذا ، ولفظ : « أن النبي - ﷺ - دخل بعض بيوته ، فدخل عليه أصحابه حتى غصَّ المجلس بأهله وامتلأ فجاء جرير البجلي ، فلم يجد مكاناً فقعده على الباب ، فنزع رسول الله - ﷺ - رداءه فألقاه على وجهه وجعل يقبله ويبيكي ورمى به إلى النبي - ﷺ - يميناً وشمالاً ... فذكره » .

وروى الحكيم الترمذي ، وابن مندة ، والعسكري ، وآخرون بسند مجهول ، عن أبي عبد الله بن ضمرة أنه قال : « بينما أنا قاعد عند رسول الله - ﷺ - في جماعة إذا قال : سيطلع عليكم من هذه الثنية خير ذي يمن ، فإذا هو جرير بن عبد الله ... فذكر قصة طولها بعضهم ، وفيها فقالوا : يا نبي الله ! لقد رأينا منك ما لم نره لأحد ، فقال : نعم ، هذا كريم قوم ، فإذا أناكم كريم قوم فأكرموه إلى أن قال : وبهذه الطرق يتقوى وإن كانت مفرداتها ضعيفة » .

٤١٩/٨ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَدِيِّ الْهَجْرَانِيِّ ، عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَدِيِّ :
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - دَعَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ، فَعَمَّهُ وَأَرْخَى عَذْبَةَ الْعِمَامَةِ مِنْ خَلْفِهِ ، ثُمَّ
 قَالَ : هَكَذَا فَاعْتَمُوا ، فَإِنَّ الْعِمَامَةَ سِيْمَا الْإِسْلَامِ ، وَهِيَ حَاجِزٌ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ » .
 الديلمي (١) .

(١) ميزان الاعتدال في نقد الرجال لأبي عبد الله الذهبي ، ج ٢ ص ٣٩٦ ، ٣٩٧ - حديث رقم ٤٢٢٥ بلفظ : عن
 عبد الله بن بسر (ت ، ق) الحبراني الحمصي ، عن عبد الله بن بسر المازني الصحابي وغيره ، قال يحيى بن
 سعد العطان : رأيت وليس بشيء ، روى عن ابن بسر وأبي راشد الحبراني ، وقال أبو حاتم وغيره : ضعيف .
 وقال النسائي : ليس بثقة ، أبو الربيع السمان ، حدثنا عبد الله بن بسر ، عن أبي راشد الحبراني سمعت علياً
 - عليه السلام - يقول : عممى رسول الله - ﷺ - يوم غدير خم (*) بعمامة سدل طرفها على منكبي ، وقال : إن الله
 أمدنى يوم بدر ، ويوم حنين بملائكة معتمين هذه العمّة ، وقال : إن العمامة حاجز بين المسلمين والمشركين ،
 ثم تصفح الناس فإذا رجل بيده قوس عربية ، وإذا رجل بيده قوس فارسية ، فقال : عليكم بهذه وأشباهها
 ورماح القنا ، إنهما يؤيد الله لكم بهما في الأرض ، روى نحوه صالح بن الحكم عن عبد السلام بن هاشم -
 أحد المتروكين - عن عبد الله بن بسر .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ج ١٠ ص ١٤ كتاب (السبق والرمي) باب : التحريض على الرمي بلفظ :
 « حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك - رحمه الله - ، أنبأنا عبد الله بن جعفر ، ثنا يونس بن حبيب ، ثنا أبو
 داود ، ثنا الأشعث بن سعيد ، ثنا عبد الله بن بسر ، عن أبي راشد الحبراني ، عن عليّ - عليه السلام - قال : عممى
 رسول الله - ﷺ - يوم غدير خم بعمامة سدلها خلفي ، ثم قال : إن الله أمدنى يوم بدر وحنين بملائكة يعتمون
 هذه العمّة ، وقال : إن العمامة حاجزة بين الكفر والإيمان ، ورأى رجلاً يرمى بقوس فارسية ، فقال : ارم بها ،
 ثم نظر إلى قوس عربية ، فقال : عليكم بهذه وأمثالها ورماح القنا ، فإن بهذه يمكن الله لكم في البلاد ،
 ويؤيدكم في النصر ، أشعث : هو أبو الربيع السمان ، وليس بالقوي وخالفه إسماعيل بن عباس ، فرواه عن
 عبد الله بن بسر هذا ، عن عبد الرحمن بن عدى البهراني ، عن أخيه عبد الأعلى ، عن النبي - ﷺ - متقطعاً ،
 وعبد الله بن بسر هذا ليس بالقوي قاله أبو داود السجستاني وغيره » .

وفي المطالب العالية ، ج ٢ ص ٢٥٧ ، ٢٥٨ رقم ٢١٥٨ كتاب (اللباس والزينة) باب : الأمر بتنظيف
 البيوت ، بلفظ : « عَلِيٌّ : عممى رسول الله - ﷺ - يوم غدير خم بعمامة سدلها خلفي ، ثم قال : إن الله
 أمدنى يوم بدر وحنين بملائكة يعتمون هذه العمامة ، وقال : إن العمامة حاجزة بين الكفر والإيمان » (الحديث
 لأبي داود الطيالسي) ، وحديث رقم ٢١٥٩ بنحوه .

(*) غدير خم : بين مكة والمدينة ، خطب فيه الرسول - ﷺ - (ياقوت) .

(مُسْتَدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)

٤٢٠ / ١ - « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - تَوَضَّأَ فَعَرَفَ غُرْفَةً فَمَضْمَضَ مِنْهَا ، وَاسْتَنْثَرَ ، ثُمَّ غَرَفَ غُرْفَةً فَعَسَلَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ غَرَفَ غُرْفَةً فَعَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ، ثُمَّ غَرَفَ غُرْفَةً فَعَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى ، ثُمَّ غَرَفَ غُرْفَةً فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ وَأَدْخَلَهُمَا بِالسَّبَابَتَيْنِ ، وَخَالَفَ بِيَهَامِيهِ إِلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ فَمَسَحَ بَاطِنَهُمَا وَظَاهِرَهُمَا ، ثُمَّ غَرَفَ غُرْفَةً فَعَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ، ثُمَّ غَرَفَ غُرْفَةً فَعَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى » .

ش (١) .

٤٢٠ / ٢ - « اغْتَسَلَ بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي جَفْنَةٍ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِيَغْتَسِلَ مِنْهَا أَوْ لِيَتَوَضَّأَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنِّي كُنْتُ جُنْبًا ، فَقَالَ : إِنَّ الْمَاءَ لَا يَجْتَبُ » .

ش (٢) .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٣٨ كتاب (الطهارة) باب : من تمضمض واستنشق من كف واحدة بلفظه مختصراً .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٦٨ بلفظ : « حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو سلمة الخزازي قال : أنا ابن بلال ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار عن ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أنه تَوَضَّأَ فَعَسَلَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ أَخَذَ غُرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَمَضْمَضَ بِهَا وَاسْتَنْثَرَ ، ثُمَّ أَخَذَ غُرْفَةً فَجَعَلَ بِهَا هَكَذَا أَضَافَهَا إِلَى يَدِهِ الْأُخْرَى فَعَسَلَ بِهَا وَجْهَهُ ، ثُمَّ أَخَذَ غُرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَعَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُسْرَى ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ أَخَذَ غُرْفَةً مِنْ مَاءٍ ثُمَّ رَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى حَتَّى غَسَلَهَا ، ثُمَّ أَخَذَ غُرْفَةً أُخْرَى فَعَسَلَ بِهَا رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - » .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٣٣ كتاب (الطهارات) باب : الوضوء بفضل المرأة بلفظه .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٣٥ بلفظ : « عبد الله قال : أنبأنا أبي ، ثنا وكيع ، عن سفيان ، عن سماك ابن حرب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - : أن امرأة من أزواج النبي - ﷺ - اغتسلت من جنبابة ، فاغتسل النبي - ﷺ - أو تَوَضَّأَ مِنْ فَضْلِهَا » ، ونحوه الحديث الذي بعده .

٤٢٠ / ٣ - « أَنْ النَّبِيِّ ﷺ - اغْتَسَلَ مِنْ جَنَابَةٍ فَرَأَى لَمْعَةً لَمْ يُصِبْهَا الْمَاءُ ، (فَأَخَذَ) (*) بِجُمَّتِهِ (**) فَبَلَّهَا بِهِ » .

وفيه أبو علي الرجبي ، ق ، ورد من طريق آخر مرسل (١) .

٤٢٠ / ٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ - كِتْفًا ، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِمِسْحٍ كَانَ تَحْتَهُ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى » .
ش (٢) .

٤٢٠ / ٥ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنْ النَّبِيِّ ﷺ - أَكَلَ مِنْ عَظْمٍ أَوْ تَعَرَّقَ مِنْ ضِلْعٍ ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » .

(*) فأخذ بجُمَّتِهِ فَبَلَّهَا بِهِ ، صحح من مصنف ابن أبي شيبة .

(**) الجملة من شعر الرأس : ما سقط على المنكبين ، نهاية ، ج ١ ص ٣٠٠ .

(١) أخرجه مصنف ابن شيبة ، ج ١ ص ٤١ كتاب (الطهارة) في : الرجل يتوضأ أو يغتسل ، فينسى اللمعة من جسده بلفظه ، عن العلاء بن زيادة ، قال : اغتسل رسول الله ﷺ - من جنابة ، فرأى لمعة لم يصبها الماء ، فأخذ بجُمَّتِهِ فَبَلَّهَا بِهِ .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٤٣ بلفظ : « حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا علي بن عاصم ، ثنا أبو علي الرجبي ، عن عكرمة : أن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : اغتسل رسول الله ﷺ - من جنابة ، فلما خرج رأى لمعة على منكبه الأيسر لم يصبها الماء ، فأخذ من شعره فَبَلَّهَا ، ثم مضى إلى الصلاة » .

وفي مسند عبد بن حميد (١١٣) ، مسند ابن عباس - رضي الله عنه - ص ١٩٩ - حديث رقم ٥٧٠ بلفظ : « أخبرنا يزيد بن هارون ، ثنا المُستلم بن سعيد ، حدثنا أبو علي الرجبي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : اغتسل رسول الله ﷺ - من جنابة ، فرأى لمعة على منكبه لم يصبها الماء ، قال : فعصر شعره عليها ومسحها به » .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٤٧ كتاب (الطهارات) من كان لا يتوضأ مما مست النار ، بلفظه .

وفي مصنف عبد الرزاق ج ١ ص ١٦٤ باب : من قال لا يتوضأ مما مست النار رقم ٦٣٥ بلفظ : قال : أخبرنا معمر ، عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار : أنه سمع ابن عباس يقول : « توضأ رسول الله ﷺ - ثم احتز كتفًا فأكل ، ثم مضى إلى الصلاة ولم يتوضأ » ونحوه رقم ٦٣٣ ، ٦٣٤ ، ٣٣٦ من طرق متعددة .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٢٦ بلفظ : « حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يحيى ، عن مالك ، حدثني زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - : أن النبي ﷺ - أكل كتفًا ، ثم صلى ولم يتوضأ » ، وفي ص ٢٦٧ نحوه .

عب ، ش ، ص (١) .

٦/٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - خَرَجَ وَهُوَ يُرِيدُ الصَّلَاةَ ، فَمَرَّ بِقَدْرٍ تَفُورُ ، فَأَخَذَ مِنْهَا عَرِقًا أَوْ كَتَفًا فَأَكَلَهُ ، (ثُمَّ مَضْمَضَ) (*) ، ثُمَّ مَضَى إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » .

ش ، ص (٢) .

٧/٤٢٠ - « زُرْتُ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَوَافَقَتْ لَيْلَةَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى ، ثُمَّ نَامَ ، فَلَقَدْ سَمِعْتُ صَفِيرَهُ ، ثُمَّ جَاءَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُهُ بِالصَّلَاةِ ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً » .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٤٧ كتاب (الطهارة) من كان لا يتوضأ مما مست النار ، بلفظه .

وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ١٦٤ رقم ٦٣٧ ، باب : من قال : لا يتوضأ مما مست النار - بلفظ : « عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار أنه سمع ابن عباس - ﷺ - يقول : « بينما رسول الله - ﷺ - يأكل عرقاً أتاه المؤذن ، فوضعه وقام إلى الصلاة ولم يمس ماء » .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٢٧ نحوه عن ابن عباس - ﷺ - وفي ص ٢٥٤ بلفظ : « حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عفان ، ثنا حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - ﷺ - أن رسول الله - ﷺ - انتشل من قدر عظمًا ، فصلى ولم يتوضأ » ، وفي ص ٢٧٣ بلفظ : « حدثنا عبد الله ، حدثني أبي قال : ثنا حسين ، ثنا جرير ، عن أيوب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - ﷺ - أن النبي - ﷺ - انتهش عرقًا ، ثم صلى ولم يتوضأ » ، ومثله في ص ٢٧٩ ، ٢٨١ .

(*) ما بين القوسين من مصنف ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٤٧ ، ٤٨ ، كتاب (الطهارات) باب : من كان لا يتوضأ مما مست النار بلفظه .

وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ١٦٤ - رقم ٦٣٥ ، ٦٣٧ بلفظه عن ابن عباس - ﷺ - ونحوه رقم ٦٣٣ ، ٦٣٤ ، ٦٣٦ من طرق متعددة ، ونحوه رقم ٦٤٤ ص ١٦٦ مطولاً .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٤١ بلفظ : « حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا هشيم ، أنا جابر الجعفي ، ثنا أبو جعفر محمد بن علي ، عن عبد الله بن عباس - ﷺ - أن رسول الله - ﷺ - مر بقدر ، فأخذ منها عرقًا وكتفًا فأكله ، ثم صلى ولم يتوضأ » ، وفي ص ٢٤٤ نحوه .

ش (١)

٨ / ٤٢٠ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يَسْتَاكُ » .

ش (٢)

٩ / ٤٢٠ - « لَقَدْ كُنَّا نُوْمِرُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَنْزِلُ فِيهِ » .

ش (٣)

١٠ / ٤٢٠ - « لَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَأْمُرُ بِالسَّوَاكِ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيَنْزِلُ عَلَيْهِ فِيهِ » .

فيه .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ١٣٣ كتاب (الطهارات) باب : من قال : ليس على من نام ساجداً أو قاعداً وضوء ، بلفظه ، عن ابن عباس - ﷺ - .

وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٤٠٣ رقم ٣٨٦١ ، باب : الرجل يؤم الرجل - بلفظ : « عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : أخبرني عطاء ، عن ابن عباس - ﷺ - قال : بت ليلة عند خالتي ميمونة - ﷺ - فقام رسول الله - ﷺ - يُصَلِّي مستطوعاً من الليل ، فقام إلى القربة فتوضأ ، ثم قام يصلي ، فقامت لما رأيته صنع ذلك فتوضأت من القربة ، ثم قمت إلى الشق الأيسر ، فأخذ بيدي وراء ظهره ، فعدلني كذلك من وراء ظهره إلى الشق الأيمن ، قلت : أفي التطوع كان ذلك ؟ قال : نعم » ، ونحوه رقم ٣٨٦٨ ص ٤٠٦ عن ابن عباس - ﷺ - .

وفي مسند أحمد ، ج ١ ص ٢٢٠ بلفظ : « حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا سفيان ، عن عمرو ، عن كريب ، عن ابن عباس - ﷺ - بت عند خالتي ميمونة فقام النبي - ﷺ - من الليلة فتوضأ وضوءاً خفيفاً فقام فصنع ابن عباس كما صنع ، ثم جاء فقام فصلى ، فحوله فجعله عن يمينه ، ثم صلى مع النبي - ﷺ - ، ثم اضطجع حتى نفع ، فأنه المؤذن ، ثم قام إلى الصلاة ولم يتوضأ » ، وكذا ص ٢٤٢ نحوه ، وفي ص ٢٤٤ ، ٢٤٥ نحوه أيضاً .

وأورده مسند ابن حميد - مسند ابن عباس - ﷺ - ١١٣ ص ٢٠٩ ، ٢١٠ رقم ٦١٦ بلفظ : « أخبرني أبو الوليد ، ثنا حماد بن سلمة عن حميد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - ﷺ - : أن النبي - ﷺ - نام حتى سمع له غطيظ ، فقام فصلى ولم يتوضأ » قال عكرمة : « إن النبي - ﷺ - كان محفوظاً » .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ١٦٩ كتاب (الطهارات) باب : ما ذكره في السواك بلفظه عن ابن عباس - ﷺ - .

(٣) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ١٦٩ كتاب (الطهارات) باب : ما ذكره في السواك ، بلفظه ، عن ابن عباس - ﷺ - .

ش (١) .

١١ / ٤٢٠ - « عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : رَأَيْتُ يُعَلَى يُصَلِّي حَلْفَ الْمَقَامِ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ وَضْعٍ وَرَفَعٍ ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ ، فَقَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ : أَوْ لَيْسَ تِلْكَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - لَا أُمَّ لِعِكْرِمَةَ » .

ش (٢) .

١٢ / ٤٢٠ - « كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يُرَى بَيَاضَ إِبْطِهِ إِذَا سَجَدَ » .

عب ، ش (٣) .

١٣ / ٤٢٠ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ يَتَّقِي بِفَضُولِهِ حَرَّ الْأَرْضِ وَيَبْرَدَهَا » .

ش (٤) .

١٤ / ٤٢٠ - « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي فَضَاءٍ لَيْسَ بَيْنَ يَدَيْهِ شَيْءٌ » .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ١٧١ كتاب (الطهارات) باب : ما ذكره في السواك .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٣٣ نحوه .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٢٤٠ كتاب (الصلوات) باب : من كان يتم التكبير لا ينقصه في كل

رفع وخفض بلفظه .

(٣) أخرجه مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ١٦٩ رقم ٢٩٢٦ باب : السجود - حديث رقم ٢٩٢٤ بلفظه عن ابن

عباس - رضي الله عنه - ، وفي ص ١٧٠ نحوه .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٢٥٨ كتاب (الصلوات) باب : التجافي في السجود بلفظه ، ونحوه

الحديث الذي بعده ، عن منصور ، عن إبراهيم .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٣٣ بلفظه عن ابن عباس - رضي الله عنهما - .

(٤) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٢٦٩ كتاب (الصلوات) باب : في الرجل يسجد على ثوبه من الحر

والبرد بلفظه ، وتشهد له روايات أخرى في نفس المرجع ، ومثله في ص ٣١١ كتاب (الصلوات) باب : في

الصلوات في الثوب الواحد .

ش (١)

٤٢٠/١٥ - « جِئْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ عَلَى أَتَانَ وَالنَّبِيُّ - ﷺ - يُصَلِّي بِالنَّاسِ ، فَمَرَرْنَا عَلَى بَعْضِ الصَّفِّ ، فَزَلْنَا وَتَرَكَهَا تَرْتَعُ ، فَلَمْ يَقُلْ لَنَا شَيْئًا » .

ش (٢)

٤٢٠/١٦ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يُصَلِّي ، فَجَعَلَ جَدِي يُرِيدُ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ - ﷺ - فَجَعَلَ يَتَقَدَّمُ وَيَتَأَخَّرُ حَتَّى يَرَى الْجَدِيَّ (*) » .

ش (٣)

٤٢٠/١٧ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَعْلَمُنَا التَّشْهَدَ كَمَا يَعْلَمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ » .

ش (٤)

٤٢٠/١٨ - « أَمَرْنَا أَنْ نَبْنِيَ الْمَسَاجِدَ وَالْمَدَائِنَ شَرْقًا (**) » .

ش (٥)

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٢٧٨ كتاب (الصلوات) باب : من رخص في الفضاء أن يصلى بها بلفظه عن ابن عباس - ﷺ - .

وفي مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٢ ص ٦٣ ، باب : الصلاة إلى غير ستره بلفظ : « عن ابن عباس - ﷺ - : أن النبي - ﷺ - صلى في فضاء ليس بين يديه شيء » رواه أحمد ، وأبو يعلى ، وفيه الحجاج بن أرطاة ، وفيه ضعف .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١ ص ٢٧٨ كتاب (الصلاة) ، باب : من رخص في الفضاء أن يصلى بها ، عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

(*) حتى يرى الجدى هكذا بالمخطوطة . وفي مصنف ابن أبي شيبة : حتى نرى الجدى . ونزا في القاموس أى وتب ، وبابه عدا ، ونزوانا أيضاً بفتححتين . مختار الصحاح ص ٦٥٦ .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١ ص ٢٨٣ كتاب (الصلاة) ، باب : من كان يكره أن يمر الرجل بين يدي الرجل وهو يصلى عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١ ص ٢٩٤ كتاب (الصلاة) ، باب : من كان يعلم التشهد ويأمر بتعليمه ، عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

(**) شَرْقًا : جمع شُرْفَةٍ ، قال في المختار : شرفة القصر واحدة الشُرْفُ ، كعُرْفَةٍ وَعُرْفٌ .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١ ص ٣٠٩ كتاب (الصلاة) ، باب : في زينة المساجد وما جاء فيها ، عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

١٩/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - الْعِشَاءَ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى نَمْنَا ، ثُمَّ قُمْنَا ، ثُمَّ نَمْنَا ، فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ مَاءً ، فَنَظَرَ فِي السَّمَاءِ وَذَلِكَ شَطْرُ اللَّيْلِ أَوْ لَيْلَةٍ ، فَقَالَ : لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَجَعَلْتُ وَقْتَ هَذِهِ الصَّلَاةِ هَذَا الْحِينِ » .

عب ، ش ، وابن جرير (١) .

٢٠/٤٢٠ - « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - وَأَصْحَابُهُ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا ، ثُمَّ حَوَّكْتَ الْقِبْلَةَ بَعْدُ » .

ش (٢) .

٢١/٤٢٠ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - صَلَّى عَلَى بَسَاطٍ » .

ش (٣) .

٢٢/٤٢٠ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَسْجُدُ فِي (ص) » .

ش (٤) .

٢٣/٤٢٠ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - فِي سَفَرٍ فَعَرَسَ بِأَصْحَابِهِ فَلَمْ يُوقِظْهُمْ مَعَ تَعْرِيسِهِمْ إِلَّا الشَّمْسُ ، فَقَامَ فَأَمَرَ الْمُؤَدَّنَ فَأَذَّنَ وَأَقَامَ ، ثُمَّ صَلَّى » .

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، ج ١ ص ٥٥٧ رقم ٢١١٢ ، ٢١١٣ كتاب (الصلاة) باب : وقت العشاء الآخرة ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - بلفظه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١ ص ٣٣١ كتاب (الصلاة) باب : في العشاء الآخرة تعجل أو تؤخر ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - بلفظه .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١ ص ٣٣٤ كتاب (الصلاة) باب : في الرجل يصلي بعض صلواته لغير القبلة من قال : يعتد بها ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - بلفظه .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١ ص ٤٠٠ كتاب (الصلاة) باب : في الصلاة على الطنائف والبسط ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - بلفظه .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ٢ ص ٩ كتاب (الصلاة) باب : من قال : في (ص) سجدة وسجد فيها ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - بلفظه .

ش عن مسروق ، ش عنه عن ابن عباس - رضي الله عنه - (١) .

٢٤ / ٤٢٠ - « جَمَعْتُ الْمُحَكَّم عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - يَعْنِي الْمُفْصَلَ » .

ش (٢) .

٢٥ / ٤٢٠ - « بَتُّ ذَاتِ لَيْلَةٍ عِنْدَ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ، فَقَامَ النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - يُصَلِّي

مِنَ اللَّيْلِ ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَأَخَذَ بِذُؤَابَةِ كَأَنَّهُ لِي ، أَوْ بِرَأْسِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ » .

ش (٣) .

٢٦ / ٤٢٠ - « أَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - كَانَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا ، ثُمَّ يَقْعُدُ ، ثُمَّ يَقُومُ

فَيَخْطُبُ » .

ش (٤) .

٢٧ / ٤٢٠ - « أَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - دَخَلَ الْمَسْجِدَ بَعْدَمَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، وَأَبَى بَنَ

الْقَشْبِ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ ، فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكَبِيهِ ، فَقَالَ : ابْنُ الْقَشْبِ (*) أَتُصَلِّي الصُّبْحَ

أَرْبَعًا ؟ ! » .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ٢ ص ٨٢ كتاب (الصلاة) باب : في القوم ينسون الصلاة أو ينامون

عنها ، عن مسروق بلفظه ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١٠ ص ٥٠١ كتاب (الصلاة) باب : من قرأ القرآن على عهد النبي

- صلى الله عليه وسلم - عن ابن عباس - رضي الله عنه - بلفظه .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ٢ ص ٨٦ كتاب (الصلاة) باب : في الرجل يصلي مع الرجل ، يقيمه

عن يمينه ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - بلفظه .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ٢ ص ١١٣ كتاب (الصلاة) باب : من كان يخطب قائمًا ، عن ابن

عباس - رضي الله عنه - بلفظه .

(*) أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن الأثير ١ / ٦١ ، ترجمة رقم ٣٢ أبي بن القشيب ، قال ابن منده : أبي بن

القشيب « إن صح » - وذكر حديث ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - دخل

المسجد بعدما أقيمت الصلاة ، وأبى بن القشيب يصلي ركعتين ، فضرب بيده على منكبه وقال : « ابن القشيب

أتصلي أربعًا ؟ ! » قال أبو نعيم : وهم بعض الرواة ، فسماه أبا ، وإنما هو (ابن القشيب) .

ابن منده ، وأبو النعيم (١) .

٢٨ / ٤٢٠ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فَلَانٌ ، فَقَالَ :

جَعَلْتَنِي لِلَّهِ عَدْلًا ، قُلْ : مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ » .

ش ، حم ، ق (٢) .

٢٩ / ٤٢٠ - « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ فَإِذَا نَقَرَفِي النَّاقُورُ ﴾ (*) قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : كَيْفَ

أَنْعَمُ وَصَاحِبُ الْقَرْنِ قَدْ التَّقَمَ الْقَرْنَ وَحَنَى جَبْهَتَهُ لِيَسْتَمَعَ مَتَى يُؤْمَرُ فَيَنْفُخُ ؟ فَقَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ - ﷺ - : فَكَيْفَ نَقُولُ ؟ قَالَ : قُولُوا : حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ ، عَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْنَا » .

ش ، طب ، وابن مندوية ، وهو حسن (٣) .

٣٠ / ٤٢٠ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ فِي سَفَرٍ قَالَ : اللَّهُمَّ أَنْتَ

الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الْأَهْلِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الضَّيْعَةِ فِي السَّفَرِ ، وَالْكَابَةِ فِي الْمُنْقَلَبِ ، اللَّهُمَّ أَقْبِضْ لَنَا الْأَرْضَ ، وَهَوِّنْ عَلَيْنَا السَّفَرَ ، وَإِذَا أَرَادَ الرَّجُوعَ مِنَ السَّفَرِ قَالَ : تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ ، وَإِذَا دَخَلَ عَلَى أَهْلِهِ قَالَ : تَوْبًا تَوْبًا لِرَبِّنَا أَوْبًا ، لَا يَغَادِرُ عَلَيْنَا حَوْبًا » .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٢ ص ٢٥٢ كتاب (الصلوات) باب : في الرجل يدخل المسجد في الفجر ، بلفظ : « حدثنا حفص ، عن جعفر ، عن أبيه قال : دخل النبي - ﷺ - المسجد وأخذ بلال في الإقامة ، فقام ابن نجيبة - وفي الهامش ابن بدينة - يصلي ركعتين ، فضرب النبي - ﷺ - منكبه وقال : يا ابن القشْب ! تصلى الصبح أربعاً ! » ، وبعده روايات نحوه .

(٢) أخرجه مسند الإمام أحمد ١ / ٢١٤ ، ٢٨٣ ، ٣٤٧ بلفظه دون كلمة ، « وشاء فلان » عن ابن عباس - ﷺ - . وفي السنن الكبرى للبيهقي ٣ / ٢١٦ كتاب (الجمعة) باب : ما يكره من الكلام في الخطبة بلفظه ، عن ابن عباس - ﷺ - ولفظ : « وشاء فلان » من حديث قبله .

وفي إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين للزبيدي ، ج ٧ ص ٥٧٤ ، عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه ، وتاريخ بغداد للخطيب ، ج ٨ ص ١٠٥ عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

(*) سورة المدثر ، الآية (٨) الدعاء .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١٠ ص ٣٥٢ رقم ٩٦٣٦ كتاب (الدعاء) باب : ما يقول إذا وقع في الأمر العظيم ، عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

ش (١)

٣١ / ٤٢٠ - « عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيًّا بِأَلْقَائِمًا حَتَّى ارْتَخَى ، ثُمَّ تَوَضَّأَ
وَمَسَحَ نَعْلَيْهِ ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ وَجَعَلَهُمَا فِي كُمِّهِ ثُمَّ صَلَّى ، قَالَ مَعْمَرٌ :
فَأَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - بِمِثْلِ
صَنِيعِ عَلِيٍّ هَذَا » .

عب (٢)

٣٢ / ٤٢٠ - « سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مَنْ أَحْسَنُ النَّاسِ قِرَاءَةً ؟ قَالَ : مَنْ إِذَا قَرَأَ
رَأَيْتَ أَنَّهُ يَخْشَى اللَّهَ » .

خط في المتفق والمفترق ، وقال : تفرد بوصله عن مسعر إسماعيل بن عمر البجلي
نزيل أصبهان ، ورواه غيره عن مسعر مرسلًا ، عن طاووس لم يذكر فيه ابن عباس انتهى ،
وإسماعيل المذكور ، قال في المغنى : ضعفه غير واحد (٣) .

٣٣ / ٤٢٠ - « أَنَّى جِبْرِيلُ النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! مَنْ أَفْضَلُ أَصْحَابِكَ
عِنْدَكُمْ ؟ قَالَ : الَّذِينَ شَهِدُوا بَدْرًا ، قَالَ : كَذَلِكَ الْمَلَائِكَةُ الَّذِينَ فِي السَّمَوَاتِ أَفْضَلُهُمْ
عِنْدَنَا الَّذِينَ شَهِدُوا بَدْرًا » .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١٠ ص ٣٥٨ ، ٣٥٩ رقم ٩٦٥٥ كتاب (الدعاء) باب : في الرجل يريد
السفر ما يدعو به ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - بلفظه .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، ج ١ ص ٢٠١ رقم ٧٨٣ كتاب (الطهارة) باب : المسح على النعلين ، عن
أبي ظبيان الجنبى بلفظه .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، ج ٢ ص ٤٨٨ رقم ٤١٨٥ (في أبواب القراءة في الصلاة) باب : حسن
الصوت بلفظ عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : « حدثني عبد الكريم ، عن طاووس قال : سئل رسول الله
ﷺ - من أحسن الناس قراءة ؟ فقال : الذى إذا سمعت قراءته رأيت أنه يخشى الله ، وإنى والله ما سمعت
قراءة قط أطيّب من قراءة حبيب طاووس القائل .

ابن بشران (١) .

٤٢٠/٣٤ - « عَنْ عِكْرِمَةَ : أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ كَمْ يَكْفِي عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ مِنَ الْمَاءِ وَالْوَضُوءِ ؟ فَقَالَ : صَاعٌ لِلْغُسْلِ ، وَمُدٌّ لِلْوَضُوءِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَكْفِينِي ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا أُمَّ لَكَ قَدْ كَفَى مَنْ كَانَ خَيْرًا مِنْكَ ، قَالَ : مَنْ ؟ قَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - . »

عب (٢) .

٤٢٠/٣٥ - « عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ كُلَّ عَضْوٍ مِنْهُ غَسْلَةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يَفْعَلُهُ . »

عب (٣) .

٤٢٠/٣٦ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - تَوَضَّأَ وَضُوءَ بَيْنِ مَرَّةٍ وَثَلَاثًا . »

عب (٤) .

(١) ذكر الهيثمي صدر الحديث فقط في مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ٣٣٠ ، باب : ما جاء في أبي ذر - ﷺ - ولم أقف على بقيته .

والجزء الذي ذكره الهيثمي : « أتى جبريل - عليه السلام - النبي - ﷺ - فقال : يا محمد : إن الله يحب من أصحابك ثلاثة ... » عن الحسين بن علي - ﷺ - .

(٢) لم أقف عليه .

(٣) أخرجه مصنف عبد الرزاق ٤١/١ برقم ١٢٦ كتاب (الطهارة) باب : كم الوضوء من غسلة ، عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

وفي صحيح البخارى ٤٦/١ كتاب (الطهارة) باب : غسل الوجه باليدين من غرفة واحدة ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس - ﷺ - فى حديث طويل بمعناه .

(٤) أخرجه مصنف عبد الرزاق ٤٢/١ برقم ١٢٩ كتاب (الطهارة) باب : كم الوضوء غسلة ، عن ابن عباس - ﷺ - .

وفى صحيح البخارى ٤٩/١ كتاب (الطهارة) باب : الوضوء مرة مرة ، عن عطاء بن يسار ، عن ابن عباس - ﷺ - قال : « توضع الوضوء مرة مرة » ، وفى رواية ابن زيد : « أن النبي - ﷺ - توضع مرتين مرتين » .

٤٢٠ / ٣٧ - « مرَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى شَاةٍ لِمَوْلَاةٍ لِمَيْمُونَةَ مَيْتَةٍ ، فَقَالَ : أَفَلَا

اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَايَبَهَا ؟ قَالُوا : كَيْفَ وَهِيَ مَيْتَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : إِنَّمَا حُرِّمَ لَحْمُهَا » .

عب (١) .

٤٢٠ / ٣٨ - « أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ - ﷺ - اسْتَحَمَتْ مِنْ جَنَابَةِ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ

- ﷺ - فَتَوَضَّأَ مِنْ فَضْلِهَا ، فَقَالَتْ : إِنِّي اغْتَسَلْتُ مِنْهُ ، فَقَالَ : إِنَّ الْمَاءَ لَا يَنْجِسُهُ شَيْءٌ » .

عب (٢) .

٤٢٠ / ٣٩ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ وَاسِطَ النَّسَبِ فِي قُرَيْشٍ ، لَمْ يَكُنْ حَى مِنْ

أَحْيَاءِ قُرَيْشٍ إِلَّا وَقَدْ وَلَدُوهُ ، فَقَالَ اللَّهُ : ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ... ﴾ (*) ،
تُودُونِي لِقُرَابَتِي مِنْكُمْ ، وَتَحْفَظُونِي فِي ذَلِكَ » .

ابن سعد (٣) .

٤٢٠ / ٤٠ - « بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَأْكُلُ عَرَقًا (**) أَنَاهُ الْمُؤَدَّنُ فَوَضَعَهُ وَقَامَ إِلَى

الصَّلَاةِ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً » .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ١ / ٦٢ برقم ١٨٤ كتاب (الطهارة) باب : جلود الميتة إذا دبغت ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - بلفظه .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ١ / ١٠٩ رقم ٣٩٦ كتاب (الطهارة) باب : سؤر الحائض ، عن عكرمة ، بلفظه .

(*) سورة الشورى ، الآية (٢٣) .

(٣) أخرجه الطبقات الكبرى لابن سعد ١ / ٤ ، ذكر من انتمى إليه رسول الله - ﷺ - بلفظه : « أخبرنا داود ، عن الشعبي قال : أكثروا علينا في هذه الآية : ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى ... ﴾ فكتب إلى ابن عباس ، فكتب ابن عباس - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - كان واسط النسب في قريش لم يكن حى من أحياء قريش إلا وقد ولدوه ، فقال الله - تبارك وتعالى - : ﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ ... ﴾ ، تودوني لقرباتي ، وتحفظوني في ذلك ، وفي الباب روايات أخرى نحوه .

(**) العرق بالسكون : العظم إذا أخذ عنه معظم اللحم ، وجمعه : عرأق ، وهو جمع نادر ، يقال : عرقت العظم ، واعترفته ، وتعرفته إذا أخذت عنه اللحم بأسنانك ، نهاية ٣ / ٢٢٠ .

عب (١) .

٤٢٠ / ٤١ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ فِي بَيْتِهِ ، فَجَاءَهُ الْمُؤَدِّنُ فَمَامَ إِلَى

الصَّلَاةِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْبَابِ لَقِيَ بِصَحْفَةٍ فِيهَا خُبْزٌ وَلَحْمٌ ، فَرَجَعَ بِأَصْحَابِهِ فَأَكَلَ وَأَكَلُوا ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » .

عب (٢) .

٤٢٠ / ٤٢ - « أَنَّ رَجُلًا أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ وَبِهِ جِرَاحٌ فَاحْتَلَمَ وَاسْتَفْتَى فَأَمَرُوهُ أَنْ يَغْتَسِلَ ،

فَاغْتَسَلَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ : مَا لَكُمْ قَتَلْتُمُوهُ قَتَلْتُمْ اللَّهُ ، أَلَمْ يَكُنْ شِفَاءً أَلْعَى السُّؤَالَ ، قَالَ عَطَاءٌ : فَبَلَغَنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ : اغْتَسِلْ وَأَتْرِكْ مَوْضِعَ الْجِرَاحِ » .

عب ، ورواه حم ، د ، وابن جرير ، طب ، ك ، دون قول عطاء ، وزادك : لو غسل

جسده وترك حيث أصابه الجراح أجزاءه (٣) .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ١ / ١٦٤ برقم ٦٣٧ كتاب (الطهارة) باب : من قال لا يتوضأ مما مست النار ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - بلفظه .

وفي النهاية لابن الأثير ٣ / ٢٢٠ ، وفيه : « أنه تناول عرقاً ، ثم صلى ولم يتوضأ » .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ١ / ١٦٧ برقم ٦٤٦ كتاب (الطهارة) باب : من قال لا يتوضأ مما مست النار ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - بلفظه .

(٣) أخرجه مصنفه عبد الرزاق ١ / ٢٢٣ برقم ٧٦٦ ، ٨٦٧ كتاب (الطهارة) باب : إذا لم يجد الماء ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - الروايتان تكملان حديث المخطوطة .

وفي سنن ابن ماجه ١ / ١٨٩ برقم ٥٧٢ كتاب (الطهارة) باب : في المجروح تصببه الجنابة فيخاف على نفسه أن يغتسل ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - مع اختلاف في الألفاظ وتقديم وتأخير .

وفي سنن أبي داود ١ / ٢٤٠ برقم ٣٣٧ كتاب (الطهارة) باب : في المجروح يتيمم ، عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنه - مع اختلاف في الألفاظ .

وفي مسند الإمام أحمد ١ / ٣٣٠ ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - بلفظه مع تفاوت في الألفاظ .

وفي المستدرک للحاكم ١ / ١٧٨ كتاب (الطهارة) عن عبد الله بن عباس - رضي الله عنه - مع تفاوت في الألفاظ ، قال : وقد رواه الهقل بن زياد ، وهو من أثبت أصحاب الأوزاعي ولم يذكر سماع الأوزاعي من عطاء ، ولم يعلق عليه الذهبي .

٤٢٠/٤٣ - « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَغْتَسِلُ بِفَضْلِ مَيْمُونَةَ » .

عب (١) .

٤٢٠/٤٤ - « أَنْ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ إِذَا انْتَسَبَ لَمْ يُجَاوِزْ فِي نَسَبِهِ مَعْدُ بْنُ عَدْنَانَ بْنِ

أَدَدٍ » .

ابن سعد (٢) .

٤٢٠/٤٥ - « أَنْ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لِجَعْفَرٍ : أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي » .

ش ، حم (٣) .

٤٢٠/٤٦ - « دَعَا لِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يَزِيدَنِي عِلْمًا وَفَهْمًا » .

ش (٤) .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ١/ ٢٧٠ برقم ١٠٣٧ كتاب (الصلاة) باب : الجنب وغير الجنب يغتسلان جميعاً

، عن ابن عباس - ﷺ - وفيه زيادة : « وذلك أتى سألته عن الجنبين يغتسلان جميعاً » .

وفي صحيح مسلم ١/ ٢٥٧ برقم ٣٢٣ كتاب (الحيض) باب : القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ، وغسل الرجل والمرأة في إناء واحد في حالة واحدة ، وغسل أحدهما بفضل الآخر ، عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

(٢) أخرجه الطبقات الكبرى لابن سعد ١/ ٢٨ عن ابن عباس - ﷺ - بلفظ : « أخبرني أبي ، عن أبي صالح ،

عن ابن عباس ، أن النبي - ﷺ - : كان إذا انتسب لم يجاوز في نسبه معد بن عدنان بن أدد ، ثم يمسك ويقول : : كذب النسابون ، قال الله - عز وجل - : « ... وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا » { سورة الفرقان : الآية ٣٨ } قال ابن عباس : لو شاء رسول الله - ﷺ - أن يعلمه لعلمه .

وفي فتح الباري ٧/ ١٦٤ ، عن ابن عباس - ﷺ - بلفظ : « كان إذا انتسب لم يجاوز في نسبه معد بن عدنان » ، ولم يذكر كلمتي (ابن أدد) .

(٣) أخرجه مصنف ابن أبي شبة ١٢/ ١٠٥ برقم ١٢٢٥٠ كتاب (الفضائل) عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه ، وفي الباب بروايات مختلفة .

وفي مسند الإمام أحمد - ﷺ - ١/ ٩٨ عن علي - ﷺ - ضمن حديث طويل .

وفي صحيح البخاري ٣/ ٢٤٢ باب : كيف يكتب هذا ما صالح فلان ابن فلان وإن لم ينسبه إلى قبيلته ، بلفظه .

(٤) أخرجه مصنف ابن أبي شبة ١٢/ ١١١ برقم ١٢٢٧٠ كتاب (الفضائل) عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

٤٢٠/٤٧ - « كُنْتُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ فَوَضَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - طَهُورَهُ ، فَقَالَ :

مَنْ وَضَعَ هَذَا ؟ فَقَالَتْ مَيْمُونَةُ : عَبْدُ اللَّهِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ فَقِّهْ فِي الدِّينِ وَعَلِّمْهُ التَّوْبِيلَ » .

ش (١) .

٤٢٠/٤٨ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - صَلَّى فِي كِسَاءٍ مُخَالَفٍ بَيْنَ طَرَفَيْهِ فِي بَارِدٍ ،

يَتَّقَى بِالْكِسَاءِ خَصِرَ الْأَرْضِ كَهَيْئَةِ الْحَافِرِ » .

عب (٢) .

٤٢٠/٤٩ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي بَوْلِ الصَّبِيِّ : يُصَبُّ عَلَيْهِ مِثْلُهُ مِنَ الْمَاءِ ، كَذَلِكَ

صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِبَوْلِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ » .

عب (٣) .

٤٢٠/٥٠ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ١١١/١٢ برقم ١٢٢٧٣ كتاب (الفضائل) عن ابن عباس - رضي الله عنه - بلفظه .

وفي مسند الإمام أحمد - رضي الله عنه - ٣٢٨/١ عن ابن عباس - رضي الله عنه - مع تفاوت في الألفاظ .

وفي صحيح البخاري ٤٧/١ باب : وضع الماء عند الخلاء ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - مع اختلاف يسير .

وفي صحيح مسلم ١٩٢٧/٤ برقم ٢٤٧٧ كتاب (فضائل الصحابة) باب : فضائل عبد الله بن عباس - رضي الله عنه -

بمعناه .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ٣٥٠/١ برقم ١٣٦٩ كتاب (الصلاة) باب : ما يكفى الرجل من الثياب ، عن

ابن عباس - رضي الله عنه - مع خلاف يسير .

(٣) أخرجه مصنف عبد الرزاق ٣٨١/١ برقم ١٨٩٠ باب : بول الصبي ، عن عائشة - رضي الله عنها - بمعناه .

وفي فتح الباري لشرح صحيح البخاري ٣٢٥/١ كتاب (الوضوء) باب : بول الصبي ، عن عائشة أم

المؤمنين - رضي الله عنها - مع اختلاف في الألفاظ .

وفي صحيح مسلم ٢٣٧/١ برقم ٢٨٦ كتاب (الطهارة) باب : حكم بول الطفل الرضيع ، وكيفية غسله ،

عن عائشة - رضي الله عنها - بمعناه ، وفي الباب بروايات مختلفة .

- عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ جَعَلَ يُلْقَى عَلَى وَجْهِهِ طَرْفَ خَمِيصَةٍ (*) لَهُ فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ وَهُوَ يَقُولُ : لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : يُحَدِّثُ مِثْلَ الَّذِي فَعَلُوا .

عب (١) .

٥١ / ٤٢٠ - « جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - يَوْمًا عَلَى الْمَنْبَرِ عَلَيْهِ مَلْحَفَةٌ مُتَوَشِّحًا بِهَا ، عَاصِبًا رَأْسَهُ بِعَصَابَةٍ دُهْمًا (**) ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَكْتُرُونَ ، وَتَقِلُّ الْأَنْصَارُ حَتَّى يَكُونَ (يَكُونُوا) كَالْمِلْحِ فِي الطَّعَامِ ، فَمَنْ وُلِيَ مِنْ أَمْرِهِمْ شَيْئًا ، فَلْيَقْبَلْ مِنْ مُحْسِنِهِمْ ، وَيَتَجَاوَزْ عَنْ مُسِيئِهِمْ » .

ش (٢) .

٥٢ / ٤٢٠ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ : أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَمَرَ مُنَادِيَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي يَوْمٍ مَطِيرٍ ، فَقَالَ : إِذَا بَلَغْتَ حَى عَلَى الْفَلَاحِ فَقُلْ : أَلَا صَلُّوا فِي الرَّحَالِ ، فَقِيلَ لَهُ : مَا هَذَا؟ قَالَ : فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي » .

عب (٣) .

(*) خميصة : وهى ثوب خزٌّ ، أو صوف مُعَلَّمٌ ، وقيل : لا تسمى خميصة إلا أن تكون سوداء مُعَلَّمَةٌ ، وكانت مع لباس الناس قديمًا ، وجمعها : الخمائصُ ، نهاية ٢ / ٨٠ .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ٥ / ٤٣١ : بدء مرض رسول الله - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، مع اختلاف فى الألفاظ .

وفى صحيح البخارى ١ / ١١٢ باب : الصلاة فى البيعة ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، مع اختلاف فى الألفاظ .

(**) « أَذْهَامُ الشَّيْءِ (أَذْهِمًا مًا) : أَى أَسْوَدَ ، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿ مُدْهَامَتَانِ ﴾ : أَى سَوْدَاوَانٍ - مَخْتَارٌ ٢١٣ سورة الرحمن ، الآية ٦٤ | ويلاحظ أن لفظة المخطوطة (دهما) بينما فى مصنف عبد الرزاق (دسما) ، وفى الكنز (دهماء) كما ذكر صاحب المصنف فى المصدر التالى رقم (٢) .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبى شيبة ١٢ / ١٦٥ برقم ١٢٤٢٧ كتاب (الفضائل) عن ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - مع اختلاف يسير .

(٣) أخرجه مصنف عبد الرزاق ١ / ٥٠٠ برقم ١٩٢٣ كتاب (الصلاة) باب : الرخصة لمن سمع النداء ، عن ابن عباس - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - بلفظه .

٥٣/٤٢٠ - « أَنَّى جَبْرِيلُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ لَهُ : قُمْ فَصَلِّ ، (فَصَلَّى الظُّهْرَ) ، ثُمَّ جَاءَ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ فَقَالَ : قُمْ فَصَلِّ ، فَصَلَّى العَصْرَ ، ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ وَدَخَلَ اللَّيْلُ فَقَالَ : قُمْ فَصَلِّ ، فَصَلَّى المَغْرِبَ ، ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ فَقَالَ : قُمْ فَصَلِّ ، فَصَلَّى العِشَاءَ ، ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ أَضَاءَ الفَجْرُ فَقَالَ لَهُ : قُمْ فَصَلِّ ، فَصَلَّى الفَجْرَ ، ثُمَّ جَاءَهُ الغَدَّ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ فَقَالَ لَهُ : قُمْ فَصَلِّ ، فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ كَانَ ظِلُّ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلِيهِ فَقَالَ لَهُ : قُمْ فَصَلِّ ، فَصَلَّى العَصْرَ ، ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ وَدَخَلَ اللَّيْلُ فَقَالَ لَهُ : قُمْ فَصَلِّ ، فَصَلَّى المَغْرِبَ ، ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ فَقَالَ لَهُ : قُمْ فَصَلِّ ، فَصَلَّى العِشَاءَ ، ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ أَسْفَرَ فَقَالَ لَهُ : قُمْ فَصَلِّ ، فَصَلَّى الفَجْرَ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : هَذِهِ صَلَاةُ النَّبِيِّينَ قَبْلَكَ فَالزَّمْ » .

عب (١) .

٥٤/٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَعْتَمَ النَّبِيُّ - ﷺ - ذَاتَ لَيْلَةٍ بِالعِشَاءِ حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا ، فَقَامَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ فَقَالَ : الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، رَقَدَ النِّسَاءُ وَالعِصْبَانُ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ - ﷺ - كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الآنَ يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً وَأَضِعَا يَدَهُ عَلَى شِقِّ رَأْسِهِ يَمْسُحُ المَاءَ عَن شِقِّهِ ، فَقَالَ : لَوْلَا أَنِ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لِأَمْرَتِهِمْ أَنْ يُصَلُّوا هَكَذَا ، وَفِي لَفْظٍ فَقَالَ : وَاللَّهِ إِنَّهُ لَلْوَقْتُ لَوْلَا أَنِ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي » .

عب ، ص ، خ ، م ، ن ، وابن جرير (٢) .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق ٥٣٢/١ برقم ٢٠٢٩ كتاب (الصلاة) باب : المواقيت ، عن ابن عباس - ﷺ -

مع نقص في بعض الألفاظ وما بين القوسين من مصنف عبد الرزاق .

(٢) أخرجه صحيح البخارى ١٤١/١ كتاب (الصلاة) باب : النوم قبل العشاء لمن غلب ، عن ابن عباس - ﷺ -

مع تفاوت في الألفاظ ، ثم زاد البخارى : « لِأَمْرَتِهِمْ أَنْ يُصَلُّوا هَكَذَا ، فَاسْتَنْبَتُ عِطَاءَ كَيْفِ وَضَعِ النَّبِيِّ

- ﷺ - عَلَى رَأْسِهِ يَدُهُ كَمَا أَنبَأَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ - ﷺ - فَبَدَدَ لِي عِطَاءَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ شَيْئًا مِنْ تَبْدِيدِ ، ثُمَّ وَضَعَ

أَطْرَافَ أَصَابِعِهِ عَلَى قَرْنِ الرَّأْسِ ، ثُمَّ ضَمَّهَا يَمْرُهَا كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ حَتَّى مَسَّتْ إِبْهَامَهُ طَرَفَ الأُذُنِ مِمَّا بَلَى =

٤٢٠/٥٥ - « جئتُ إلى النبيِّ - ﷺ - في حجةِ الوداعِ ، أو قالَ : يومَ الفتحِ وهو

يُصلِّي ، وأنا والفضلُ بنُ عباسٍ مُرتدِّفان ، ففقطَعنا الصَّفَّ ونزلنا عنها ، ثمَّ وصلنا الصَّفَّ والأتانُ تمرُّ بينَ أيديهم فلم يقطعْ صلاتهم » .

عب (١) .

٤٢٠/٥٦ - « عن معمر بن قنادة قال : جاء رجلٌ إلى ابنِ عباسٍ فقالَ : إنِّي صلَّيتُ

مع فلان فكبَّرَ بنا اثنتين وعشرين تكبيرةً ، كأنه يريدُ بذلكَ عيِّه ، فقالَ ابنُ عباسٍ : وكلُّ (*) تلكَ سنةُ أبي القاسمِ - ﷺ - .

عب (٢) .

= الوجه على الصدغ وناحية اللحية لا يقصر ولا يبطش إلا كذلك ، وقال : لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم أن يصلوا هكذا .

ورواه الإمام مسلم في صحيحه ١/٤٤٤ برقم ٦٤٢ كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) عن ابن عباس - ﷺ - بمعناه ، وفي الباب بروايات متعددة .

وفي سنن النسائي ١/٢١٣ كتاب (الصلاة) باب : ما يستحب من تأخير العشاء ، عن حجاج ، عن ابن جريح برواية البخارى . وفي الباب بمعناه بروايات مختلفة .

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، ج ٢ ص ٢٩ رقم ٢٣٥٩ كتاب (الصلاة) باب : ما يقطع الصلاة ، من رواية ابن عباس - ﷺ - بلفظه ، وزاد : « أتانا » بعد « مرتدِّفان » ، وقال : « فلم تقطع صلاتهم » بدل « فلم يقطع صلاتهم » .

وأخرجه ابن أبي شعبة في مصنفه ج ١ ص ٢٨٠ كتاب (الصلاة) باب : من قال لا يقطع الصلاة شيء وإدراؤا ما استطعتم ، من رواية ابن عباس - ﷺ - ، مع اختلاف يسير في اللفظ .

(*) في المصنف : « ويحك » ولعلها الصواب .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ج ٢ ص ٦٥ رقم ٢٥٠٦ كتاب (الصلاة) باب : التكبير ، مع رواية ابن عباس - ﷺ - بلفظه ؛ إلا أنه قال : « ويحك تلك سنة أبي القاسم - ﷺ - » .

وأخرجه البخارى في صحيحه ج ١ ص ١٩٩ كتاب (الصلاة) ، باب : التكبير إذا قام من السجود ، من طريق عكرمة ، عن ابن عباس - ﷺ - قال عكرمة : « صليت خلف شيخ بمكة ، فكبَّرَ ثنتين وعشرين تكبيرة ،

فقلت لابن عباس - ﷺ - : إنه أحق ، فقال : نكلتك أمك ، سنة أبي القاسم - ﷺ - .

٥٧/٤٢٠ - « كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - يَقْرَأُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي الْفَجْرِ بِتَنْزِيلِ السَّجْدَةِ ، وَهَلْ

أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ » .

عب (١) .

٥٨/٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ قَالَ : ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ

لِلْمُسَافِرِ ، وَيَوْمٌ وَكَلِيلَةٌ لِلْمَقِيمِ » .

عب ، ش ، ص ، (٢) .

٥٩/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ الْجَوْيَرِيِّ الْجَرْمِيِّ قَالَتْ (*) : سَأَلْتُ بْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الْبَازِقِ ،

فَقَالَ : سَبَقَ مُحَمَّدٌ الْبَازِقَ » .

ش (٣) .

٦٠/٤٢٠ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : شَهِدْتُ رَجُلًا أَقَامَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ شَهْرًا ، فَسَأَلَهُ عَنْ

هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ كُلِّ يَوْمٍ : مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ ، لَا يَشْهَدُ جُمُعَةً وَلَا

جَمَاعَةً أَيْنَ هُوَ ؟ قَالَ : فِي النَّارِ » .

(١) أورده مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ١١٧ رقم ٢٧٢٨ كتاب (الصلاة) باب : القراءة في صلاة الصبح ، من رواية ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ، ج ١ ص ٣٠٧ مسند ابن عباس - ﷺ - من روايته بلفظه ، وكذلك ذكره في ص ٣١٦ من نفس الجزء .

وأخرجه أبو داود في سننه ، ج ١ ص ٦٤٨ رقم ١٠٧٤ كتاب (الصلاة) باب : ما يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة ، من رواية ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، ج ١ ص ٢٠٨ رقم ٨٠٢ كتاب (الطهارة) باب : كم يمسح على الخفين ، من رواية ابن عباس - ﷺ - بلفظه ، وفي الباب لغيره بنفس اللفظ .

وأخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه ، ج ١ ص ١٨٠ كتاب (الطهارة) باب : المسح على الخفين ، من رواية ابن عباس - ﷺ - بلفظه ، وفي الباب أحاديث بنفس اللفظ لابن عمر ، وابن مسعود - ﷺ - وكثير غيرهم .

(*) ابن الجويرية ... قالت . هكذا بالمخطوطة وفي المصنف : أبي الجويرية ... قال .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه ج ١٤ ص ٨١ رقم ١٧٦٣٥ كتاب (الأوتال) باب : أول ما فعل ، ومن فعله ، عن أبي الجويرية الجرهمي ، قال : « سألت ابن عباس - ﷺ - ... الأثر » بلفظه .

(و) (البازق) بفتح الذال : الخمر ، وهو اسمها بالفارسية تعريب « باذ » والمعنى : أى : لم تكن في زمانه ، أو سبق قوله فيها وفي غيرها من جنسها ، نهاية ١١١/١ بتصرف .

عب (١) .

٦١ / ٤٢٠ - « تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَبُو بَكْرٍ وَعُثْمَانُ ، وَأَوَّلُ مَنْ نَهَى عَنْهُ

مُعَاوِيَةَ » .

ش (٢) .

٦٢ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَوَّلُ الْعَرَبِ هَلَكَ قُرَيْشٌ وَرَبِيعَةٌ ، قَالُوا :

وَكَيْفَ ؟ قَالَ : أَمَّا قُرَيْشٌ فَيُهْلِكُهَا اللَّهُ ، وَأَمَّا رَبِيعَةٌ فَتُهْلِكُهَا الْحَمِيَّةُ » .

ش (٣) .

٦٣ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ الْقَلَمَ ، ثُمَّ خُلِقَتْ لَهُ النُّونُ ، وَهِيَ

الدَّوَاةُ » .

ش (٤) .

٦٤ / ٤٢٠ - « عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْتَةَ قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ : أَتَعْلَمُ أَيَّ آخِرِ سُورَةٍ

نَزَلَتْ جَمِيعًا ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ قَالَ : صَدَقْتَ » .

ش (٥) .

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، ج ١ ص ٥١٩ رقم ١٩٨٩ كتاب (الصلاة) باب : شهود الجماعة ، من رواية ابن عباس - (رضي الله عنه) - وله مثله في الباب مع اختلاف يسير في اللفظ ، وزيادة فيه من طريق الثوري .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١٤ ص ٩٧ رقم ١٧٧٠٢ كتاب (الأوائل) باب : ما فعل ومن فعله ، من رواية ابن عباس بلفظه .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١٤ ص ١٠٠ ، ١٠١ رقم ١٧٧١٩ كتاب (الأوائل) باب : أول ما فعل ومن فعله ، من رواية ابن عباس بلفظه .

إلا أنه قال : « فيهلكها الملك » بدل « فيهلكها الله » و (الحمية) : الأنفة والغيرة ، اهـ : نهاية ١ / ٤٤٧ .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١٤ ص ١٠١ رقم ١٧٧٢٣ كتاب (الأوائل) باب : ما فعل ومن فعله ، من رواية ابن عباس بلفظه .

وانظر رقم ١٧٧٢٢ عن ابن عباس بنحوه .

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ، ج ١٤ ص ١٠٤ رقم ١٧٧٣٢ كتاب (الأوائل) باب : ما فعل ومن فعله ، من طريق عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس بلفظه .

٤٢٠ / ٦٥ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَوَّلُ مَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ الْمَلَأَتْهُ » .

ش (١) .

٤٢٠ / ٦٦ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ ، وَالْخَنْزِيرُ ، وَالْيَهُودِيُّ ، وَالنَّصْرَانِيُّ ، وَالْمَجُوسِيُّ ، وَالْمَرْأَةُ الْحَائِضُ » .

عب (٢) .

٤٢٠ / ٦٧ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ الْحَائِضُ ، وَالْكَلْبُ

الْأَسْوَدُ » .

عب (٣) .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة كتاب (الأوائل) باب : ما فعل ومن فعله ، ج ١٤ ص ١٠٨ رقم ١٧٧٥١ من رواية ابن عباس ، بلفظه .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : ما يقطع الصلاة ، ج ٢ ص ٢٧ رقم ٢٣٥٢ من رواية معمر ، عن عكرمة ، وفي الحديث الذي يليه رقم ٢٣٥٣ من رواية ابن عباس ، مثله بلفظه .
وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الصلوات) باب : من قال يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار ٢٨١ / ١ ، ٢٨٢ بلفظه من طريق عكرمة .

وأخرجه أبو داود في سننه كتاب (الصلاة) باب : ما يقطع الصلاة ٤٥٣ / ١ ، وزاد : « ويجزىء عنه إذا مروا بين يديه على قذفه بحجر » .

وقال أبو داود : في نفسى من هذا الحديث شىء ، كنت أذاكر به إبراهيم غيره ، فلم أر أحدا جاء به هشام ولا يعرفه ، ولم أر أحدا جاء به عن هشام ، وأحسب الوهم من ابن أبي سمينة - يعنى محمد بن إسماعيل البصرى مولى بنى هاشم - والمنكر فيه ذكر المجوسى ، وفيه : على قذفه بحجر ، وذكر الخنزير ، وفيه نكارة اهـ .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : ما يقطع الصلاة ، ج ٢ ص ٢٨ رقم ٢٣٥٤ من رواية ابن عباس ، بلفظه .

وسأل أبو ذر رسول الله - ﷺ - : عن الكلب الأسود فقال إنه شيطان .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الصلوات) باب : من قال : يقطع الصلاة الكلب ، والمرأة ، والحمار ، عن عطاء مرسلا ، ولفظه : « لا يقطع الصلاة إلا الكلب الأسود والمرأة الحائض » .

وأخرجه أبو داود في سننه كتاب (الصلاة) باب : ما يقطع الصلاة ، ج ١ ص ٤٥٣ ، من رواية ابن عباس (رفعه) برقم ٧٠٣ .

وقال أبو داود : وقفه سعيد ، وهشام ، وهمام ، عن قتادة عن جابر بن زيد على ابن عباس .

٤٢٠ / ٦٨ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ أَوَّلُ الْمُزْمَلِ كَانُوا يَقُومُونَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِمْ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ، بَيْنَ أَوْلَاهَا وَآخِرِهَا سَنَةً » .
ش (١) .

٤٢٠ / ٦٩ - « عَنْ أَبِي حَمْزَةَ مَوْلَى بَنِي أَسَدٍ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلَاةَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ ، وَإِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرَّكُوعِ » .
عب (٢) .

٤٢٠ / ٧٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَا بُدَّ أَنْ يَقْرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ خَلْفَ الْإِمَامِ ، جَهْرًا أَوْ لَمْ يَجْهَرَ » .
عب (٣) .

٤٢٠ / ٧١ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : الْجَهْرُ ﴿ بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ قِرَاءَةُ الْأَعْرَابِ » .
عب (٤) .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الأوائل) باب : أول ما فعل ومن فعله ، ج ١٤ ص ١١٨ رقم ١٧٧٩١ من رواية ابن عباس ، بلفظه .

وزاد : « حتى نزل آخرها » قبل قوله : « بين أولها وآخرها » .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : التكبير ، ج ٢ ص ٦٩ من طريق هشيم ، أخبره أبو حمزة مولى بنى أسد قال : فذكره بلفظه برقم ٢٥٢٣ .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : من كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ، ج ١ ص ٢٣٥ من رواية أبي حمزة عن ابن عباس ، بلفظه .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : القراءة خلف الإمام ، ج ٢ ص ١٣٠ رقم ٢٧٧٣ من رواية ابن عباس ، بلفظه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الصلوات) باب : من رخص في القراءة خلف الإمام ، ج ١ ص ٣٧٣ من طريق عطاء عن ابن عباس قال : « لا تدع أن تقرأ... » الحديث .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : قراءة ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ، ج ٢ ص ٨٩ رقم ٢٦٠٥ ، بلفظه .

٧٢/٤٢٠ - « عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ ، وَابْنَ عُمَرَ كَانَا يَفْتَتِحَانِ بِبِسْمِ اللَّهِ

الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » .

عب (١) .

٧٣/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِذَا أَنْتَيْتَ سُلْطَانًا مَهِيْبًا تَخَافُ أَنْ يَسْطُوَ عَلَيْكَ

فَقُلْ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَعَزُّ مِنْ خَلْقِهِ جَمِيعًا ، اللَّهُ أَعَزُّ مِمَّا أَخَافُ وَأَحْذَرُ ، أَعُوذُ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مُمَسِّكِ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ أَنْ يَقَعْنَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ مِنْ شَرِّ عَبْدِكَ فَلَانَ وَجُنُودِهِ وَتَبَاعِهِ وَأَشْيَاعِهِ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ ، اللَّهُمَّ كُنْ لِي جَارًا مِنْ شَرِّهِمْ ، جَلَّ ثَنَاؤُكَ ، وَعَزَّ جَارُكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ » .

ش (٢) .

٧٤/٤٢٠ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : هَاجَتْ رِيحٌ فَسَبُّوْهَا ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا تَسَبُّوْهَا

فَإِنَّهَا تَجِيءُ بِالرَّحْمَةِ وَتَجِيءُ بِالْعَذَابِ ، وَلَكِنْ قُولُوا : اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا رَحْمَةً وَلَا تَجْعَلْهَا عَذَابًا » .

ش (٣) .

= وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الصلوات) باب : من كان لا يجهر ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ، ج ١ ص ٤١١ من رواية ابن عباس ، بلفظه .

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : قراءة : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ج ٢ ص ٩٢ ، رقم ٩٣ عن عمرو بن دينار ، بلفظه .

وقال أبو بكر : وصلى بنا معمر فاستفتح : الحمد لله رب العالمين .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الدعاء) باب : الرجل يخاف السلطان ما يدعو ، ج ١٠ ص ٢٠٣ رقم ٩٢٢٦ من رواية ابن عباس ، بلفظه .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الأذكار) باب : ما يقول إذا خاف سلطانا ، ج ١٠ ص ١٣٧ من رواية ابن عباس ، بلفظه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح .

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الدعاء) باب : ما يدعى به للريح إذا هبت ج ١٠ ص ٢١٧ رقم ٩٢٦٩ من طريق مجاهد ، عن ابن عباس ، بلفظه .

٧٥ / ٤٢٠ - « بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَقُولُ فِي سُجُودِهِ :

اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا ، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا ، وَاجْعَلْ أُمَّامِي نُورًا ، وَاجْعَلْ خَلْفِي نُورًا ، وَاجْعَلْ مِنْ تَحْتِي نُورًا ، وَأَعْظِمْ لِي نُورًا » .

ش (١) .

٧٦ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَوَّلُ مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ الْقَلَمُ ، ثُمَّ خَلَقَ النَّوْنَ ،

فَكَبَسَ (*) الْأَرْضَ عَلَى ظَهْرِ النَّوْنِ » .

= ويشهد له ما رفعه ابن عباس قال : كان رسول الله - ﷺ - إذا هاجت ريح استقبلها بوجهه وجنا على ركبتيه ومدَّ يديه وقال : « اللهم إني أسألك من خير هذه الرياح ، وخير مما أرسلت به ، وأعوذ بك من شرها ، وشر ما أرسلت به ، اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابًا ، اللهم اجعلها رياحًا ولا تجعلها ريحًا » . وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الأذكار) باب : ما يقول إذا هاجت الرياح ١٣٥ / ١٠ ، ١٣٦ ، وقال : رواه الطبراني وفيه حسين بن قيس الملقب بحنش وهو متروك ، وقد وثقه حصين بن نمير ، وبقيّة رجاله رجال الصحيح .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٠ ص ٢٢١ كتاب (الدعاء) باب : ما رخص للرجل يدعو به في سجوده رقم ٩٢٨٠ بلفظه عن ابن عباس .

وفى صحيح البخارى ، ج ٤ ص ١٠٠ كتاب (الدعوات) باب : الدعاء إذا انتبه من الليل - من حديث طويل .

وفى سنن النسائي ، ج ٢ ص ٢١٨ باب : الدعاء فى السجود ، الحديث بلفظه عن ابن عباس .

وفى سنن أبى داود ، ج ٢ ص ٩٤ كتاب (الصلاة) رقم ١٣٥٣ الحديث عن ابن عباس مع تقديم وتأخير فى بعض عباراته .

وفى المعجم الكبير للطبراني ، ج ١٢ ص ٦٠ رقم ١٢٤٧١ الحديث مختصرًا عن ابن عباس .

وفى صحيح مسلم ، ج ١ ص ٥٢٥ كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) باب : الدعاء فى صلاة الليل مع اختلاف فى عباراته برقم ٧٦٣ / ١٨١ .

وفى مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٣٧٣ الحديث لابن عباس مع اختلاف يسير ، وزيادة بعض جمل فى الدعاء .

وفى مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٤٠٤ باب : الرجل يؤم الرجل من حديث طويل رقم ٣٨٦٢ وفى ج ٣ ص ٣٧ الحديث برقم ٤٧٠٧ مع اختلاف فى بعض ألفاظه .

(*) كَبَسَ : الكِبَاسَةُ بالكسْرِ : العِذْقُ ، وَمِنَ التمر كالعنقود من العنب (مختار الصحاح) .

ش (١)

٧٧ / ٤٢٠ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - جَعَلَ لِلْفَارِسِ ثَلَاثَةَ أَسْهُمٍ ، سَهْمًا لَهُ ، وَسَهْمَيْنِ

لِفَرَسِهِ » .

ش (٢)

٧٨ / ٤٢٠ - « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ

لِمَنْ حَمَدَهُ ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَوَاتِ وَمِلءَ الْأَرْضِ ، وَمِلءَ مَا شِئْتَ

مِنْ شَيْءٍ بَعْدَ » .

عب (٣)

٧٩ / ٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : النَّفْخُ فِي الصَّلَاةِ بِمَنْزِلَةِ الْكَلَامِ » .

(١) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ١٠١ كتاب (الأوائل) الأحاديث رقم ١٧٧٢٢ ، ١٧٧٢٣ ، ولم يرد فيها عبارة « فكبس الأرض على ظهر النون » .

وفي إتحاف السادة المتقين للزبيدي ، ج ١ ص ٤٥٤ ، الحديث ما عدا عبارة (فكبس الأرض على ظهر النون) .
(النون) : الدواة .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ١٥١ كتاب (الرد على أبي حنيفة) ، الحديث رقم ١٧٩١١ بلفظه ، عن ابن عباس .

وفي صحيح مسلم ، ج ٣ ص ٣٨٣ كتاب (الجهاد والسير) باب : كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين ، رقم ١٧٦٢ / ٥٧ عن عبد الله بن عمر ، بنحوه .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ١٦٥ باب : ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع - رقم ٢٩٠٨ بلفظه .

وفي صحيح مسلم ، ج ١ ص ٣٤٧ كتاب (الصلاة) باب : ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع - رقم ٤٧٨ / ٢٠٦ لابن عباس من حديث طويل ، والرواية الثانية لابن عباس أيضاً ، بلفظه .

وفي ص ٣٤٦ رقم ٤٧٦ / ٢٠٢ لابن أبي أوفى ، بلفظه .

وفي سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٢٨٤ كتاب (إقامة الصلاة والسنة فيها) باب : ما يقول إذا رفع رأسه من الركوع - رقم ٨٧٨ الحديث بلفظه لابن أبي أوفى .

عب (١) .

٨٠ / ٤٢٠ - « عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : الإِغْتِصَابُ فِي الصَّلَاةِ هُوَ السُّنَّةُ » .

عب (٢) .

٨١ / ٤٢٠ - « عَنْ طَاوُسٍ قَالَ : قُلْنَا لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الإِغْتِصَابِ عَلَى الْقَدَمَيْنِ ، قَالَ : هِيَ

السُّنَّةُ ، فَقُلْنَا : إِنَّا لَنَرَاهُ جَفَاءً بِالرَّجْلِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : بَلْ هِيَ سُنَّةُ نَبِيِّكَ - ﷺ - » .

عب (٣) .

٨٢ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَا تَبْتَغِي (*) الصَّلَاةَ عَلَى أَحَدٍ إِلاَّ النَّبِيَّ » .

عب (٤) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ١٨٩ رقم ٣٠١٨ بلفظه عن ابن عباس .

وفي مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلوات) باب : في النفخ في الصلاة ٢ / ٢٦٤ ، بلفظه .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ١٩١ باب : الإغناء في الصلاة ، رقم ٣٠٣٢ ، بلفظه عن ابن

عباس .

وفي صحيح مسلم ، ج ١ ص ٣٨٠ ، ٣٨١ كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب : جواز الإغناء على

العقبين رقم ٥٣٦ / ٣٢ بنحوه .

وفي المختار : أقمى الكلب : جلس على إسته مفترشا رجله وناصباً يديه ، وقد جاء النهي عن الإغناء في

الصلاة ، وهو أن يضع إلبته على عقبه بين السجدين ، هذا تفسير الفقهاء ، وأما أهل اللغة فالإغناء عندهم :

أن يلصق الرجل إلبته بالأرض وينصب ساقيه ويتساند إلى ظهره وفي الحديث أنه - ﷺ - أكل مقعبا .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ١٩٢ باب : الإغناء في الصلاة رقم ٣٠٣٥ ، بلفظه ، عن ابن

عباس .

وفي صحيح مسلم ، ج ١ ص ٣٨٠ ، ٣٨١ كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب : جواز الإغناء على

العقبين رقم ٥٣٦ / ٣٢ بلفظه .

(*) (تَبْتَغِي) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ ، وَفِي عَبْدِ الرَّزَّاقِ (يَنْبَغِي) .

(٤) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٢١٦ باب : الصلاة على النبي - ﷺ - رقم ٣١١٩ ، بلفظه عن

ابن عباس ، إلا أنه قال : « يَنْبَغِي » مكان « تَبْتَغِي » .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الأدعية) باب : الصلاة على غيره - ﷺ - ١٠ / ١٦٧ ، بنحوه .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني موقوفا ، ورجاله رجال الصحيح .

٨٣/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمْ يَكُنْ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ نَبِيٌّ إِلَّا وَهُوَ فِيكُمْ

كَائِنٌ » .

نعيم بن حماد في الفتن (١) .

٨٤/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَفَعَ الصَّوْتُ بِالذِّكْرِ حِينَ يَنْصَرِفُ النَّاسُ مِنْ

الْمَكْتُوبَةِ كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا انْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتَهُ » .

عب (٢) .

٨٥/٤٢٠ - « عَنِ التَّمِيمِيِّ قَالَ : سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ تَحْرِيكِ أُصْبُعِهِ فِي الصَّلَاةِ ، فَقَالَ

: ذَلِكَ الْإِخْلَاصُ » .

عب (٣) .

٨٦/٤٢٠ - « عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الْإِبْتِهَالُ هَكَذَا ، وَيَسِّطُ يَدَيْهِ

وَيُظْهِرُهُمَا إِلَى وَجْهِهِ ، وَالِدُّعَاءُ هَكَذَا ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ تَحْتَ لَحْيَيْهِ ، وَالْإِخْلَاصُ هَكَذَا يُشِيرُ بِأُصْبُعِهِ » .

عب (٤) .

(١) لم يستدل عليه في المراجع التي بين أيدينا .

(٢) الحديث في صحيح البخاري (ط/ دار إحياء الكتب العربية) ج ١ ص ١٥٢ باب : (الذكر بعد الصلاة) ، بلفظه .

وفي صحيح مسلم ، ج ١ ص ٤١٠ كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) باب : الذكر بعد الصلاة ، بلفظه برقم ٥٨٣/١٢٢ .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٢٤٩ باب : رفع اليدين في الدعاء - رقم ٣٢٤٤ ، بلفظه . وفي السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الصلاة) باب : ما ينوي المشير بإشارته في التشهد ١٣٣/٢ ، فقد ورد بنحوه من طريقين .

(٤) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٢٥٠ باب : رفع اليدين في الدعاء - رقم ٣٢٤٧ ، بلفظه . وبنحوه أخرجه البيهقي عن ابن عباس مرفوعاً كتاب (الصلاة) باب : ما ينوي المشير بإشارته في التشهد ، ١٣٣/٢ .

٤٢٠/ ٨٧ - « عَنْ أَبِي الشَّعَثَاءِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ الْوَاحِدَةَ جَائِزَةٌ فِي الرِّضَاعِ إِذَا كَانَتْ مُرْضِعَةً ، وَتُسْتَحْلَفُ مَعَ شَهَادَتِهَا ، قَالَ وَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ : زَعَمَتْ فُلَانَةٌ أَنَّهَا أَرْضَعْتَنِي وَأَمْرَأَتِي وَهِيَ كَاذِبَةٌ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : انظُرُوا فَإِنْ كَانَتْ كَاذِبَةً فَسَيُصِيبُهَا بَلَاءٌ ، فَلَمْ يَحِلُّ الْحَوْلُ حَتَّى بَرَصَتْ تُدْيَاهَا » .

عب (١) .

٤٢٠/ ٨٨ - « صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ - عَلَى قَبْرِ بَعْدَ مَا دُفِنَ » .

ش (٢) .

٤٢٠/ ٨٩ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ، لَا يَجُوزُ بَيْعُهُ ، وَلَا هِبَتُهُ » .

عب (٣) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق، ج ٧ ص ٤٨٢، ٤٨٣ باب : (شهادة امرأة في الرضاع) رقم ١٣٩٧١ ، مع اختلاف في بعض ألفاظه ، وقال : « مرضية » بدل « مرضعة » ، وقال : « برص ثديها » بدل « برصت ثدياها » .

وأخرج نحوه سعيد بن منصور في سننه ، باب : ما جاء في ابنة الأخ من الرضاعة ١/ ٢٤٦ رقم ٩٩٤ ، عن الحسن مرسلًا ولفظه : « عن الحسن في المرأة إذا شهدت على رجل وامرأته أنها أرضعتها ، قال مرة : إن كانت مرضية ، وقال مرة : إن كانت عدلا استحلقت بالله أنها أرضعتها ، فإن حلفت فرق بينهما قال هشيم : ولا يؤخذ به .

وهو قول الجمهور كما في الفتح ٥/ ١٧٠ .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٣ ص ٣٦٠ كتاب (الجنائز) باب : في الميت يصلى عليه بعد ما دفن من فعله - بلفظه .

وفي صحيح البخاري ، ج ١ ص ٢٣١ كتاب (الجنائز) باب : الصلاة على القبر بعد ما يدفن ، فقد ورد الحديث بنحوه .

وفي سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٤٨٩ ، ٤٩٠ كتاب (الجنائز) باب : ما جاء في الصلاة على القبر - رقم ١٥٣٠ ، ١٥٣١ ، ١٥٣٢ أحاديث بلفظه مع اختلاف في بعض الألفاظ ، والأحاديث قبلها بنحوه .

وفي الحديث رقم ١٥٣٢ قال في الزوائد : إسناده حسن ، أبو سنان فمن دونه مختلف فيهم .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ٤ ، ٥ باب : بيع الولاء وهبته رقم ١٦١٤٥ ، بلفظه ، عن ابن عباس .

٩٠/٤٢٠ - « أَنْ رَجُلًا مَاتَ وَلَمْ يَدَعْ أَحَدًا يَرِثُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - ابْتَغُوا فَلَا (*) تَجِدُوا أَحَدًا يَرِثُهُ ؟ فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ - مِيرَاثُهُ إِلَى مَوْلَى لَهُ أَعْتَقَهُ الْمَيِّتُ » .

عب (١) .

٩١/٤٢٠ - « مَاتَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ - وَلَمْ يَتْرِكْ وَارِثًا إِلَّا عَبْدًا لَهُ فَأَعْتَقَهُ (***) فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ - مِيرَاثَهُ » .

عب (٢) .

٩٢/٤٢٠ - « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ يَقُودُ إِنْسَانًا بِخِزَامَةٍ (***) فِي أَنْفِهِ فَقَطَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ - بِيَدِهِ ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَقُودَ (يَقُودُهُ) (***) بِيَدِهِ » .

(*) هكذا بالأصل ، وفي مصنف عبد الرزاق (فلم) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ١٦ ، ١٧ باب : ميراث المولى مولاه رقم ١٦١٩١ ، مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٦ ص ٢٤٢ باب : ما جاء في المولى من أسفل تدور أحاديث هذا الباب في هذا المعنى .

وفي المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، ج ٤ ص ٣٤٦ كتاب (الفرائض) بنحوه ، عن عكرمة ، عن ابن عباس . وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه .

وقال الذهبي : ورواه حماد بن سلمة ، وابن عيينة ، عن عمرو فقال : عن عوسجة بدل عكرمة .

وفي سنن ابن ماجه كتاب (الفرائض) باب : من لا وارث له ، ج ٢ ص ٩١٥ رقم ٢٧٤١ بنحوه .

(**) (فأعتقه) هكذا في الأصل ، وفي السنن ، وعبد الرزاق (هو أعتقه) وفي المستدرک (أعتقه) .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ١٧ باب : ميراث الولاء رقم ١٦١٩٢ بلفظه .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٦ ص ٢٤٢ كتاب (الفرائض) باب : ما جاء في المولى من أسفل ، مع اختلاف يسير .

وفي المستدرک علی الصحیحین للحاکم ، ج ٤ ص ٣٤٧ كتاب (الفرائض) مع اختلاف يسير .

وفي سنن ابن ماجه كتاب (الفرائض) باب : من لا وارث له ج ٢ ص ٩١٥ رقم ٢٧٤١ مع اختلاف في بعض ألفاظه .

(***) خِزَامَةٌ : الْحِزَامَةُ هِيَ حَلْقَةٌ مِنْ شَعْرٍ تُجْعَلُ فِي وَتْرَةِ أَنْفِ الْبَعِيرِ يُشَدُّ فِيهَا الزَّمَامُ .

(****) ما بين القوسين استدركناه من مصنف عبد الرزاق .

عب (١) .

٩٣/٤٢٠ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - مَرَّ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ بِإِنْسَانٍ قَدْ رَبَطَ يَدَهُ إِلَى إِنْسَانٍ آخَرَ بِسَيْرٍ ، أَوْ بِخَيْطٍ ، أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ ، فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ - ﷺ - ، ثُمَّ قَالَ : قَدْ بَدَّ يَدَهُ » .

عب . طب (٢) .

٩٤/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى مَكَّةَ ، قَالَ : يَمْشِي ، فَإِذَا أَعْيَا رَكِبَ ، فَإِذَا كَانَ عَامًا قَابِلًا (*) مَشَى مَارِكِبًا ، وَرَكِبَ مَا مَشَى وَنَحَرَ (وَيَنْحَرُ) بَدَنَهُ » .

عب (٣) .

٩٥/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَنْ نَذَرَ أَنْ يَحُجَّ مَاشِيًا ، فَلْيَمْشِ مِنْ مَكَّةَ » .

عب (٤) .

٩٦/٤٢٠ - « أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَشْعَرَ فِي الْأَيْمَنِ وَسَلَّتِ الدَّمَ بِيَدِهِ » .

ش (٥) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٨ ص ٤٤٨ كتاب (الأيمان والنذور) باب : الخزامة رقم ١٥٨٦١ ، بلفظه .
(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٨ ص ٤٤٨ كتاب (الأيمان والنذور) باب : الخزامة رقم ١٥٨٦٢ ، بلفظه .
(*) عامًا قابلاً : هكذا بالمخطوطة . ولعل الصواب فإذا كان عامً قابلاً بالرفع . وكان هنا تامة وليست ناقصة . وما بين القوسين من مصنف عبد الرزاق .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٨ ص ٤٤٩ كتاب (الأيمان والنذور) باب : من نذر مشياً ثم عجز رقم ١٥٨٦٥ بلفظه .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ج ١٠ ص ٨١ كتاب (النذور) بنحوه ، عن ابن عباس .

(٤) الحديث في مصنف عبد الرزاق ٨ / ٤٥٠ رقم ١٥٨٦٨ كتاب (الأيمان والنذور) باب : من نذر مشياً ثم عجز ، وذكر الحديث بلفظه ما عدا كلمة (فليمش) فإنها في مصنف عبد الرزاق : (فليحج) عن ابن عباس .

(٥) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ١٤ / ١٥٥ كتاب (الرد على أبي حنيفة) رقم ١٧٩٢٦ بلفظه ، عن أبي حسان ، عن ابن عباس .

وأخرجه ابن ماجه في سننه ٢ / ١٠٣٤ رقم ٣٠٩٧ كتاب (المناسك) باب : إشعار البدن - بلفظ : (عن أبي حسان الأعرج ، عن ابن عباس ؛ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَشْعَرَ الْهَدْيَ فِي السَّنَامِ الْأَيْمَنِ ، وَأَمَاطَ عَنْهُ الدَّمَ) وقال عليٌّ في حديثه : بذى الخليفة ، وقلد نعلين .

٩٢٠/٩٧ - « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - لَاعَنَ بِالْحَمْلِ » .

ش (١) .

٩٢٠/٩٨ - « أَنَّ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - عَنْ نَذْرِ كَانَ عَلَى أُمِّهِ فَأَمَرَهُ

بِقَضَائِهِ » .

عب (٢) .

٩٢٠/٩٩ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَتْ الدِّيَةُ عَشْرًا مِنَ الْإِبِلِ ، وَعَبْدُ الْمُطَّلَبِ أَوْلُ

مَنْ سَنَّ دِيَةَ النَّفْسِ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ ، فَجُرَتْ فِي قُرَيْشٍ وَالْعَرَبِ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ ، وَأَقْرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ » .

ابن سعد ، الكلبى عن أبي صالح (٣) .

= ومعنى (أشعر الهدى) الإشعار : هو أن يطعن في أحد جانبي سنام البعير حتى يسيل دمها ليعرف أنها هدى . و (أماط) : أزال .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ١٥٧/١٤ رقم ١٧٩٣٢ كتاب (الرد على أبى حنيفة) ، بلفظه ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - .

وأخرجه البيهقى فى سننه الكبرى ٤٠٥/٧ كتاب (اللعان) باب : اللعان على الحمل ، بلفظه : عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن علقمة ، عن عبد الله - رضي الله عنه - .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ٤٥٨/٨ رقم ١٥٨٩٩ كتاب (الأيمان والنذور) باب : من نذر أن يطوف على ركبتيه ومات ولم ينفذه ، بلفظه ، عن ابن عباس .

وأخرجه البخارى ١٧٧/٨ كتاب (الأيمان والنذور) باب : من مات وعليه نذر ، بلفظ : (أن عبد الله بن عباس أخبره أن سعد بن عبادة الأنصارى استفتى النبى - ﷺ - فى نذر كان على أمه فتوفيت قبل أن تقضيه ، فأفتاه أن يقضيه عنها ، فكان سنة بعد) .

وأخرجه مسلم ١٢٦٠/٣ رقم ١٦٣٨/١ كتاب (النذر) باب : الأمر بقضاء النذر بلفظ : (عن ابن عباس أنه قال : استفتى سعد بن عبادة رسول الله - ﷺ - فى نذر كان على أمه ، توفيت قبل أن تقضيه ، قال رسول الله - ﷺ - : فاقضه عنها) .

(٣) الحديث فى الطبقات الكبرى لابن سعد ٥٤/١ بلفظ : (ذكر نذر عبد المطلب أن ينحر ابنه ، قال : أخبرنا محمد بن عمر ، قال : حدثنى عبد الرحمن بن الحارث ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : كانت الدية يومئذ عشراً من الإبل ، وعبد المطلب أول من سن دية النفس مائة من الإبل ، فجرت فى قريش والعرب مائة من الإبل ، وأقرها رسول الله - ﷺ - على ما كانت عليه » .

٤٢٠/ ١٠٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾

خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ - حَتَّى عَلَا الْمُرْوَةَ ، ثُمَّ قَالَ : يَا آلَ فَهْرٍ ، فَجَاءَتْهُ قُرَيْشٌ ، فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ : هَذِهِ فَهْرٌ عِنْدَكَ ، فَقَالَ : يَا بَنَ غَالِبٍ ، فَرَجَعَ بَنُو مُحَارِبٍ وَبَنُو الْحَرْثِ أَنَّهَا فَهْرٌ ، فَقَالَ : يَا آلَ لُؤَى بْنِ غَالِبٍ ، فَرَجَعَ بَنُو تَيْمِ الْأَدْرَمِ بْنِ غَالِبٍ ، فَقَالَ : يَا آلَ كَعْبِ ابْنِ لُؤَى ، فَرَجَعَ بَنُو عَامِرِ بْنِ لُؤَى ، فَقَالَ : يَا آلَ مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ ، فَرَجَعَ بَنُو عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ ، وَبَنُو سَهْمٍ ، وَبَنُو جُمَحِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ هَصِيصِ بْنِ كَعْبِ بْنِ لُؤَى ، فَقَالَ : يَا آلَ كِلَابِ بْنِ مُرَّةَ فَرَجَعَ بَنُو مَخْرُومِ بْنِ يَقْظَةَ بْنِ مُرَّةَ وَبَنُو تَيْمِ بْنِ مُرَّةَ ، فَقَالَ : يَا آلَ قُصَى ، فَرَجَعَ بَنُو زُهْرَةَ بْنِ كِلَابٍ ، فَقَالَ : يَا آلَ عَبْدِ مَنَافٍ ، فَرَجَعَ بَنُو عَبْدِ الدَّارِ بْنِ قُصَى وَبَنُو أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قُصَى ، وَبَنُو عَبْدِ بْنِ قُصَى ، فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ : هَذِهِ بَنُو عَبْدِ مَنَافٍ عِنْدَكَ ، فَقِيلَ : فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَنْذِرَ عَشِيرَتِي الْأَقْرَبِينَ ، وَأَنْتُمْ الْأَقْرَبُونَ مِنْ قُرَيْشٍ ، وَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنْ اللَّهِ حَظًّا ، وَلَا مِنْ الْآخِرَةِ نَصِيبًا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَأَشْهَدُ بِهَا لَكُمْ عِنْدَ رَبِّكُمْ ، وَيَدِينُ لَكُمْ بِهَا الْعَرَبُ ، وَتَذَلُّ لَكُمْ بِهَا الْعَجَمُ ، فَقَالَ أَبُو لَهَبٍ : تَبًّا لَكَ : فَلِهَذَا دَعَوْتَنَا ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ : ﴿ تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ ﴾ يَقُولُ : خَسِرَتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ .

ابن سعد (١) .

٤٢٠/ ١٠١ - « صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - ثَمَانِيًا جَمِيعًا ، وَسَبْعًا جَمِيعًا

بِالْمَدِينَةِ .»

(١) الحديث في الطبقات الكبرى لابن سعد ، ج ١ ص ١٣٣ في ذكر دعاء رسول الله ﷺ - الناس إلى الإسلام ، بنحوه مع اختلاف في الألفاظ ونقص في نهاية الحديث من قول : (خسرت يدا أبي لهب) عن عكرمة ، عن ابن عباس .

وأنظره بلفظه في نفس المصدر ص ٤٢ من طريق أبي صالح ، عن ابن عباس (في ذكر عبد مناف بن قصى) .

عب، ش، خ، م، د، ن (١) :

١٠٢/٤٢٠ - « أَنْ سَعْدَ بْنَ عَبَادَةَ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فِي نَذْرِ عَلَىٰ أُمِّهِ ، وَتُوَفِّيَتْ

قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ ، فَقَالَ : أَقْضِهِ عَنْهَا » .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ٥٥٥/٢ كتاب (الصلاة) باب : جمع الصلاة في الحضر ، برقم ٤٤٣٦ قال :

عن عمرو بن دينار أن أبا الشعثاء أخبره ، أن ابن عباس أخبره قال : صليت وراء رسول الله - ﷺ - ثمانياً جميعاً ، وسبعاً جميعاً بالمدينة ، قال ابن جريج : فقلت لأبي الشعثاء : إني لأظن النبي - ﷺ - آخر من الظهر قليلاً ، وقدم من العصر قليلاً ، قال أبو الشعثاء : وأنا أظن ذلك .

وأخرجه ابن أبي شيبه في مصنفه ٤٥٦/٢ كتاب (الصلوات) باب : من قال يجمع المسافر بين الصلاتين ، بلفظ : « عن عمرو ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس قال : صليت مع رسول الله - ﷺ - ثمانياً جميعاً ، وسبعاً جميعاً ، قال : قلت يا أبا الشعثاء أظن آخر الظهر وعجل العصر ، وآخر المغرب وعجل العشاء ، قال : وأنا أظن ذلك » .

وأخرجه البخاري في صحيحه كتاب (الصلاة) باب : من لم يتطوع بعد المكتوبة ، ٧٣/٢ بلفظ : « حدثنا سفيان ، عن عمرو قال : سمعت أبا الشعثاء جابراً قال : سمعت ابن عباس - رضي الله عنه - قال : صليت مع رسول الله - ﷺ - ثمانياً جميعاً وسبعاً جميعاً : قلت : يا أبا الشعثاء أظنه آخر الظهر وعجل العصر ، وعجل العشاء وآخر المغرب ، قال : وأنا أظنه » .

وأخرجه مسلم في صحيحه ٤٩١/١ كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) باب : الجمع بين الصلاتين في الحضر رقم ٧٠٥/٥٥ بلفظه : عن عمرو ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس قال : صليت مع النبي - ﷺ - ثمانياً جميعاً ، وسبعاً جميعاً قلت : يا أبا الشعثاء أظنه آخر الظهر وعجل العصر ، وآخر المغرب وعجل العشاء قال : وأنا أظن ذلك .

وأخرجه أبو داود في سننه ١٦/٢ رقم ١٢١٤ كتاب (الصلاة) باب : الجمع بين الصلاتين ، بلفظ : « عن عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس قال : صلى بنا رسول الله - ﷺ - بالمدينة ثمانياً وسبعاً ، الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء ، ولم يقل سليمان ومسدد (بنا) » .

وقال أبو داود : ورواه صالح مولى التوأمة ، عن ابن عباس قال : في غير مطر .

وأخرجه النسائي في سننه ٢٨٦/١ كتاب (الصلاة) باب : الوقت الذي يجمع فيه المقيم ، بلفظ : « عن عمرو ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس قال : صليت مع النبي - ﷺ - بالمدينة ثمانياً وسبعاً جميعاً ، آخر الظهر وعجل العصر ، وآخر المغرب وعجل العشاء » .

ش، خ، م، د، ت، ن، هـ (١) .

١٠٣/٤٢٠ - « فَرَّقَ النَّبِيُّ ﷺ - بَيْنَ الْمُتْلَاعَيْنِ » .

ش (٢) .

- (١) أخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٨٧ كتاب (الجنائز) باب : ما يتبع الميت بعد موته ، بلفظه ، عن ابن عباس .
وأخرجه البخارى فى صحيحه ٤/١٠ كتاب (الوصايا) باب: ما يستحب لمن يتوفى فجأة أن يتصدقوا عنه ،
وقضاء النذور عن الميت ، قال : « عن ابن عباس - رضي الله عنه - أن سعد بن عباد - رضي الله عنه - استفتى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -
فقال : إن أمى قد ماتت وعليها نذر ، فقال : اقضه عنها » .
وأخرجه البخارى أيضاً ٨/١٧٧ كتاب (الأيمن والنذور) باب : من مات وعليه نذر ، بلفظ مقارب ، عن
ابن عباس .
وأخرجه مسلم ٣/١٢٦٠ رقم ١٦٣٨/١ كتاب (النذر) باب : الأمر بقضاء النذر ، بلفظه ، عن ابن عباس .
وأخرجه أبو داود فى سننه ٣/٦٠٤ كتاب (الأيمن والنذور) باب : فى قضاء النذر عن الميت رقم ٣٣٠٧ مع
اختلاف يسير ، عن عبد الله بن عباس .
وأخرجه النسائى فى سننه ٦/٢٥٣ ، ٢٥٤ كتاب (الوصايا) باب : فضل الصدقة عن الميت ، بلفظه ، عن ابن
عباس ، ولكنه قال : « كان على أمه » .
وأخرجه ابن ماجه فى سننه ١/٦٨٩ رقم ١١٣٢ مع اختلاف يسير ، عن عبد الله بن عباس .
وأخرجه الترمذى فى جامعه (أبواب النذور) باب : قضاء النذر عن الميت ، ٣/٥١ رقم ١٥٨٦ بلفظه .
قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .
(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة ١٤/١٧٣ رقم ١٧٩٧٩ كتاب (الرد على أبى حنيفة) بلفظ : « قال : عن
عكرمة ، عن ابن عباس قال : فرق النبى - صلى الله عليه وسلم - بينهما » .
وذكره ابن أبى شيبة أيضاً فى مصنفه ١٠/١٦٤ رقم ٩١١٦ مع زيادة فى آخره ، وقال : رفض أن لا بيت لها
عليه ، ولا قوت من أجل أنهما يتفرقان من غير طلاق ولا متوفى عنها ، وقضى أن لا يدعى لأب ، ولا ترمى
هى ولا يرمى ولدها ، ومن رماها أو رمى ولدها فعليه الحد .
انظر : كتاب (أفضية رسول الله - صلى الله عليه وسلم -) عن عكرمة ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - .
وفى سنن أبى داود ٢/٦٨٤ رقم ٢٢٥١ كتاب (الطلاق) باب : فى اللعان بلفظ : « قال : حدثنا شعبان ، عن
الزهرى ، عن سهل بن سعد قال : مسدد : قال : شهدت المتلاعنين على عهد رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وأنا ابن
خمس عشرة و فرَّقَ بينهما رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حين تلاعنا ، وثم حديث مسدَّد وقال الآخرون : إنه شهد النبى
- صلى الله عليه وسلم - فرق بين المتلاعنين ، فقال الرجل كذبتُ عليها يا رسول الله إن أمسكتها ، لم يقل بعضها « عليها » .
قال أبو داود : « لم يتابع ابن عيينة أحد ، على أنه فرق بين المتلاعنين » .

١٠٤ / ٤٢٠ - « عَنْ يَحْيَى بْنِ الْعَلَاءِ ، عَنْ رُشْدَيْنِ بْنِ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ وَأُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ يَرِيدُ الْجِهَادَ وَأُمُّهُ تَمْنَعُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - عِنْدَ أُمِّكَ قَرًّا ، فَإِنَّ لَكَ مِنَ الْأَجْرِ عِنْدَهَا مِثْلَ مَا لَكَ فِي الْجِهَادِ ، قَالَ : وَجَاءَ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ : إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ نَفْسِي ، فَشَغَلَ النَّبِيُّ ﷺ - فَذَهَبَ الرَّجُلُ فَوَجَدَ يَرِيدٌ أَنْ يَنْحَرَ نَفْسَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي أُمَّتِي مَنْ يُوفِي بِالنَّذْرِ وَيَخَافُ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ، هَلْ لَكَ مَالٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : اهُدِ مِائَةَ نَاقَةٍ ، وَاجْعَلْهَا فِي ثَلَاثِ سِنِينَ ، فَإِنَّكَ لَا تَجِدُ مَنْ يَأْخُذُهَا مِنْكَ مَعًا ، وَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : إِنِّي رَسُولَةُ النَّسَاءِ إِلَيْكَ ، وَاللَّهِ مَا مِنْهُنَّ امْرَأَةٌ عَلِمَتْ أَوْ لَمْ تَعْلَمْ إِلَّا وَهِيَ تَهْوِي مُخْرَجِي إِلَيْكَ ، اللَّهُ رَبُّ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَاللَّهْمَنِّ ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ إِلَى الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ ، كُتِبَ الْجِهَادُ عَلَى الرَّجَالِ فَإِنْ أَصَابُوا أُجِرُوا ، وَإِنْ اسْتَشْهَدُوا كَانُوا أَحْيَاءَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ، فَمَا يَعْدِلُ ذَلِكَ مِنَ النَّسَاءِ ؟ قَالَ : طَاعَتُهُنَّ لِأَزْوَاجِهِنَّ ، وَالْمَعْرِفَةُ بِحَقُوقِهِنَّ ، وَقَلِيلٌ مِنْكُمْ يَفْعَلُهُ . »

عب ، وروى الحسن بن سفيان فى مسنده أوله إلى قوله : مستطيراً ، من طريق جبارة ابن المغلس ، عن مندل بن على ، عن رشدين ، وأورده من طريقه الجوزجاني فى الأباطيل ، وابن الجوزى فى الموضوعات فلم يصيبا ، ورشدين بن كريب روى له ت ، وضعفه قط وغيره ولم ينته حديثه إلى حد الوضع ، ويحسى بن العلاء روى له ، د ، هـ ، وهو متروك (١) .

(١) الحديث أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٦٣ / ٨ رقم ١٥٩١٤ كتاب (الأيمان والنذور) باب : من نذر لينحرن نفسه ، مع اختلاف يسير ، عن يحيى بن العلاء ، عن رشدين بن كريب مولى ابن عباس ، عن أبيه ، عن ابن عباس .

وفى مجمع الزوائد ١٨٩ / ٤ كتاب (الأيمان والنذور) باب : فيمن نذر أن يذبح نفسه أو ولده ، عن ابن عباس بلفظه ، مع تقديم بعض ألفاظ الحديث على بعض إلى قوله : فإنك لا تجد من يأخذها منك معاً .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى فى الكبير وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف جداً .

وأخرجه الهيثمى فى نفس المصدر الجزء الباقى من الحديث فى كتاب (النكاح) باب : ثواب المرأة على طاعتها لزوجها وقيامها على ماله وحملها ووضعها ، ص ٣٠٥ بلفظه ، عن ابن عباس .

١٠٥ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : عَلَيْكَ بِالْحَالِ الْمُرْتَحِلِ ، قَالَ : وَمَا الْحَالُ الْمُرْتَحِلُ ؟ قَالَ : صَاحِبُ الْقُرْآنِ يَضْرِبُ فِي أَوْلَاهِ حَتَّى يَبْلُغَ آخِرَهُ ، وَيَضْرِبُ فِي آخِرِهِ حَتَّى يَبْلُغَ أَوْلَاهُ كُلَّمَا حَلَّ ارْتَحَلَ » .
الرامهرمزي في الأمثال (١) .

١٠٦ / ٤٢٠ - « ذَكَرْتُ بَنِي تَمِيمٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : مِنْهَا الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - مَهْلًا يَا أَشْعَثُ فَإِنَّ تَمِيمًا رَجَالَنَا ، وَقَيْسًا فُرْسَانَنَا ، إِنَّ تَمِيمًا صَخْرَةٌ صَمَاءٌ لَا تَقْلُ وَلَا تَضْرُهَا عِدَاوَةٌ مِنْ عِدَاهَا ، وَهُمْ عِظَامُ الْهَامِ ، رُجْحُ الْأَحْلَامِ ، نُبْتُ الْأَقْدَامِ ، وَهُمْ قَتْلَةُ الدَّجَالِ ، وَأَنْصَارُ الدِّينِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ » .

الرامهرمزي في الأمثال ، وفيه عمرو بن الحصين ، عن ابن علقمة ، عن غالب بن عبد الله الجزري ، والثلاثة متروكون (٢) .

= وقال الهيثمي : رواه البزار وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف ، ثم ذكر الحديث بأكمله في ص ٣٠٥ ، ٣٠٦ من نفس المصدر ، عن ابن عباس .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه رشدين بن كريب وهو ضعيف .

(١) الرامهرمزي في الأمثال ٦ / ١٩٠ رقم ٨٥ ذكر الحديث بلفظه ، عن ابن عباس .

وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء ٦ / ١٧٤ في ترجمة (صالح بن بشير المري) عن قتادة ، عن زرارة بن أبي أوفى ، عن ابن عباس ، بلفظه ، وقال : غريب من حديث قتادة ، ولم يرو عنه فيما أرى إلا صالح .

وأخرجه القرطبي في تفسيره ١ / ٣٠ باب : ما جاء في فضل تفسير القرآن وأهله ، بلفظه عن ابن عباس .

وفي تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى للمباركفوري ٨ / ٢٧٤ رقم ٤٠١٨ أبواب القراءات عن رسول الله ﷺ - بلفظ : « عن قتادة ، عن زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عن ابن عباس قال : قال رجل يا رسول الله أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَيَّ ؟ قَالَ : الْحَالُ الْمُرْتَحِلُ » .

وقال الترمذى هذا حديث غريب لا نعرفه عن ابن عباس إلا من هذا الوجه .

وفي نفس المصدر ص ٢٧٥ رقم ٤٠١٩ قال : حدثنا محمد بن بشار ، أخبرنا مسلم بن إبراهيم ، أخبرنا صالح المري ، عن قتادة ، عن زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ، عن النبي ﷺ - نحوه بمعناه ولم يذكر فيه عن ابن عباس ، وهذا عندي أصح من حديث نصر بن على ، عن الهيثم بن الربيع .

(٢) (عمرو بن الحصين) ترجم له الذهبي في ميزان الاعتدال في نقد الرجال ٣ / ٢٥٢ ، ٢٥٣ رقم ٦٣٥١ قال : عَمْرُو بْنُ الْحَصِينِ (ق) عن محمد بن عبد الله بن علقمة .

١٠٧/٤٢٠ - « أَنْ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ - عَنِ الشَّهَادَةِ فَقَالَ : هَلْ تَرَى الشَّمْسَ ؟

عَلَى مِثْلِهَا فَاشْهَدْ أَوْ دَعْ » .

أبو سعد النقاش فى القضاة (١) .

١٠٨/٤٢٠ - « أَنْ النَّبِيِّ ﷺ - رَدَّ شَهَادَةَ رَجُلٍ فِي كَذْبَةٍ وَاحِدَةٍ » .

النقاش ، وفيه نوح بن أبى مريم ، عن إبراهيم الصائغ وهما متروكان (٢) .

= وقال أبو حاتم : ذاهب الحديث ، وقال أبو زرعة : واه ، وقال الدارقطنى : متروك ، وقال ابن عدى : حدث عن الثقات بغير حديث منكر .

كما ترجم الذهبى أيضاً (لغالب بن عبد الله الجزرى) فى ميزان الاعتدال ٣/٣٣١ رقم ٦٦٤٥ فقال : غالب ابن عبید الله العُقَيْلى الجزرى ، عن عطاء ، ومكحول ، ومجاهد ، وعنه يحيى بن حمزة ، ويعلى بن عبید ، وعمرو بن أيوب الموصلى ، وآخرون ، وسمع منه وكيع وتركه لكونه قال : حدثنا سعيد بن المسيب ، والأعمش . وقال ابن معين : ليس بثقة ، وقال الدارقطنى وغيره ، متروك .

وأورد الحديث الرامهرمزي فى الأمثال ، ج ٧ ص ٢٣٥ ، ٢٣٦ رقم ١١٤ فى جزء من حديث طويل ، عن أبى هريرة قال : ذكرت القبائل عند رسول الله ﷺ - فقالوا : يا رسول الله ما تقول فى هوازن ؟ قال : « زهرة تينع » ، قالوا : فما تقول فى بنى عامر ؟ قال : « جمل أزهر يأكل من أطراف الشجر » ، قالوا : ما تقول فى تميم ؟ قال : « أبى الله لتميم إلا خيراً : ثبت الأقدام ، عظام الهام ، رجح الأحلام ، هضبة حمراء لا يضرها من ناوأها ، أشد الناس على الرجال فى آخر الزمان » .

وذكر الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/٤٣ مثله باب : ما جاء فى قبائل العرب ، عن أبى هريرة .

وقال : الهيثمى : رواه الطبرانى فى الأوسط ، وفيه سلام بن صبح وثقه ابن حبان ، وبقيه رجاله رجال الصحيح .

وانظره فى تاريخ بغداد للخطيب ٩/١٩٥ فى ذكر من اسمه سلام ، بلفظ مقارب .

وانظر حلية الأولياء لأبى نعيم ٣/٦٠ والمطالب العالية ٤/١٦٠ .

(١) الحديث فى حلية الأولياء لأبى نعيم ٤/١٨ (ترجمة : طاوس بن كيسان) قال : عن طاووس ، عن ابن

عباس - رضي عنه - أن رجلاً سأل النبي ﷺ - عن الشهادة فقال : هل ترى الشمس ؟ قال : نعم ، قال : فعلى مثلها فاشهد أو دَعْ » ، وقال : غريب من حديث طاووس تفرد به عبید الله بن سلمة ، عن أبيه .

(٢) (نوح بن أبى مريم) ترجم له الذهبى فى ميزان الاعتدال ٤/٢٧٩ رقم ٩١٤٣ وقال : نوح بن أبى مريم (ت)

يزيد بن عبد الله ، أبو عصمة المروزي ، عالم أهل مرو ، وهو نوح الجامع ؛ لأنه أخذ الفقه عن أبى حنيفة ، وابن أبى ليلى ، والحديث عن حجاج بن أرطاة ، والتفسير عن الكلبي ، ومقاتل ، والمغازى ، عن ابن إسحاق ، وروى

عن الزهرى ، وابن المنكدر ، وعنه نعيم بن حماد وسويد بن نصر ، وحبان بن موسى المراززة وآخرون . =

« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُمْ ذَكَرُوا عِنْدَهُ اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً ثُمَّ الْأَمِيرَ ، فَقَالَ :
وَاللَّهِ إِنْ مَنَّا بَعْدَ ذَلِكَ السَّفَاحِ ، وَالْمَنْصُورِ ، وَالْمَهْدِيِّ يَدْفَعُهَا إِلَى عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ » .
نعيم بن حماد في الفتن (١) .

= وقال الإمام أحمد : لم يكن بذلك في الحديث ، وقال مسلم وغيره : متروك الحديث ، ثم قال البخاري :
منكر الحديث ، مات أبو عصمة سنة ثلاث وسبعين ومائة اهـ بتصرف .

وترجمة : (إبراهيم الصائغ) في تهذيب التهذيب لابن حجر ١٠٦/١ ، ١٠٧ رقم ١٨٥ ، وقال : إبراهيم بن
إسماعيل الصائغ ، عن الحجاج بن قُرَافِصَةَ ، وعنه يحيى بن يحيى النيسابوري ، قال : ابن أبي عاصم مات سنة
١٨٧ ، قلت : قال الذهبي : مجهول .

والحديث أخرجه ابن حجر في المطالب العالية ، عن موسى بن شيبَةَ كتاب (القضاء والشهادات) باب : من
لا تقبل شهادته وترد - ٢/٢٥٤ رقم ٢١٤٨ ، بلفظه .

وقال العقيلي : لا يتابع موسى بن شيبَةَ على هذا الحديث ولا يعرف إلا به ، وقد تكلموا في موسى هذا .
وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الشهادات) باب : من كان منكشف الكذب مظهره غير مستر به ،
لم تجز شهادته ١٠/١٩٦ من طريقين : الأول : عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن موسى بن شيبَةَ .
والثاني : عن ابن المبارك ، عن معمر ، عن موسى بن شيبَةَ .

وقال عن الطريق الثاني : وذا أصح ، وهو مرسل .

(١) الحديث في تاريخ بغداد للخطيب ١/٦٤ (من أخبار أمير المؤمنين أبي جعفر المنصور) ، قال : أخبرنا أبو
نعيم أحمد بن عبد الله الحافظ ، قال : نبأنا سليمان بن أحمد الطبراني . قال : نبأنا أبو زيد عبد الرحمن بن
حاتم المرادي . قال : نبأنا نعيم بن حماد ، قال : نبأنا الوليد بن مسلم ، عن شيخ ، عن يزيد بن الوليد الخزاعي ،
عن كعب قال : المنصور ، والمهدي ، والسفاح من ولد العباس .
وعن المنهال بن عمرو ، عن سعيد بن جبیر . قال : كنا عند ابن عباس فذكرنا المهدي وكان متضجعاً ، فاستوى
جالساً فقال : « منا السفاح ، ومنا المنصور ، ومنا المهدي » .

وفي ص ٦٣ نفس المصدر قال : عن الأعمش ، عن الضحاک بن مزاحم ، عن عبد الله بن عباس ، عن النبي
ﷺ - قال : « منا السفاح ، والمنصور ، والمهدي » .

وفي البداية والنهاية للحافظ ابن كثير ٦/٢٧٨ في (ذكر الأخبار عن دولة بني العباس) قال : يعقوب بن
سفيان : حدثني إبراهيم بن أيوب ، ثنا الوليد ، ثنا عبد الملك بن حميد ، عن أبي عتبة ، عن المنهال بن عمرو ،
عن سعيد بن جبیر قال : سمعت ابن عباس ونحن نقول : « ثنا عشر أميرا ، واثنان عشر ، ثم هي الساعة . فقال
ابن عباس : ما أجمعكم ؟ إن منا - أهل البيت - بعد ذلك : المنصور ، والسفاح ، والمهدي ، يرفعها إلى عيسى
ابن مريم . وهذا أيضاً موقوف ، وقد رواه البيهقي من طريق الأعمش ، عن الضحاک ، عن ابن عباس =

٤٢٠/١١٠ - « عَنِ ابْنِ وَهَبٍ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ وَعِنْدَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ ، إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ فِي حَاجَةٍ ، فَقَالَ : أَقْضِ حَاجَتِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَوَاللَّهِ إِنَّ مُؤَنَّتِي لَعَظِيمَةٌ ، وَإِنِّي أَبُو عَشْرَةٍ ، وَعَمُّ عَشْرَةٍ ، وَأَخُو عَشْرَةٍ ، فَلَمَّا أَدْبَرَ قَالَ مُعَاوِيَةُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَمَا تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : إِذَا بَلَغَ بَنُو الْحَكَمِ ثَلَاثِينَ رَجُلًا اتَّخَذُوا مَالَ اللَّهِ بَيْنَهُمْ دُولًا ، وَعِبَادَهُ خَوْلًا ، وَكِتَابَهُ دَغْلًا ، فَإِذَا بَلَغُوا تِسْعَةَ وَتِسْعِينَ وَأَرْبَعَمِائَةَ كَانَ هَلَاكُهُمْ أَسْرَعَ مِنْ لُوكِ التَّمْرِ ، وَفِي لَفْظٍ : مِنْ لُوكِ تَمْرَةٍ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، ثُمَّ إِنَّ مَرْوَانَ رَدَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مُعَاوِيَةَ فِي حَاجَةٍ ، فَلَمَّا أَدْبَرَ عَبْدَ الْمَلِكِ ، قَالَ مُعَاوِيَةُ : أَنشُدْكَ يَا بَنِي عَبَّاسٍ أَمَا تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - ذَكَرَ هَذَا ، فَقَالَ أَبُو الْجَبَابِرَةِ الْأَرْبَعَةَ ، قَالَ : اللَّهُمَّ نَعَمْ » .

ق ، في الدلائل ، كر (١) .

٤٢٠/١١١ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَا يَزَالُ هَذَا الْأَمْرُ فِي بَنِي أُمَيَّةَ مَا لَمْ يَخْتَلَفْ بَيْنَهُمْ رُمْحَانٍ ، خَرَجَتْ مِنْهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

= مرفوعاً : « منا السفاح ، والمنصور ، والمهدى » ، وهذا إسناد ضعيف ، والضحاك لم يسمع من ابن عباس شيئاً على الصحيح ، فهو منقطع ... والله أعلم .

وانظر فضائل الصحابة للإمام أحمد بن حنبل ٩٦٦/٢ رقم ١٨٩١ في فضائل عبد الله بن عباس - رضي الله عنه - عن المنهال ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس قال : « منا ثلاثة : منا السفاح ، ومنا المنصور ، ومنا المهدى » .

وقال المحقق : إسناده حسن كما يبدو لى رجاله كلهم ثقات غير فضيل بن مرزوق فهو صدوق بهم ، فلا ينزل حديثه عن درجة الحسن ، وميسرة ثقة ، والمنهال بن عمرو الأسدي ثقة أو صدوق .

(١) الحديث في دلائل النبوة للبيهقي ٥٠٨/٦ باب : ما جاء في إخباره بصفة بنى عبد الحكم بن أبى العاص إذا كثروا فكانوا كما أخبر ، مع اختلاف فى بعض ألفاظه ، وتقديم وتأخير ، عن ابن موهب .

وأخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد ٥/٢٤٣ كتاب (الخلاف) باب : فى أئمة الظلم والجور وأئمة الضلالة ، مع اختلاف يسير وزيادة فى بعض ألفاظه ..

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى وفيه ابن لهيعة وفيه ضعف وحديثه حسن .

نعيم (١)

١١٢/٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ لَهُ : هَلْ تَكُونُ لَكُمْ دَوْلَةٌ ؟ قَالَ ذَلِكَ ، وَذَلِكَ فِي آخِرِ الزَّمَانِ . قَالَ : فَمَنْ أَنْصَارُكُمْ ؟ قَالَ : أَهْلُ خُرَّاسَانَ ، قَالَ : وَلِبْنَى أُمِيَّةَ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ بَطْحَانَ ، وَلِبْنَى هَاشِمٍ مِنْ بَنِي أُمِيَّةَ بَطْحَانَ ، ثُمَّ يَخْرُجُ السُّفْيَانِيُّ » .

نعيم (٢)

١١٣/٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّيَّاتِ السُّودَ تَجِيءُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ فَأَكْرَمُوا الْفُرْسَ ، فَإِنَّ دَوْلَتَنَا مَعَهُمْ » .

وفيه داود بن عبد الجبار الكوفي متروك (٣)

(١) الأثر في البداية والنهاية للحافظ ابن كثير ٢٧٧/٦ في (ذكر الأخبار عن خلفاء بني أمية) قال : وقال نعيم بن حماد : حدثنا سفيان ، عن العلاء بن أبي العباس ، سمع أبا الطفيل ، سمع عليا يقول : « لا يزال هذا الأمر في بني أمية ما لم يختلفوا بينهم » .

(٢) الأثر في البداية والنهاية للحافظ ابن كثير ٢٧٨/٦ في (ذكر الأخبار عن دولة بني العباس) قال : قال يعقوب ابن سفيان : حدثني محمد بن خالد بن العباس ، ثنا الوليد بن مسلم ، حدثني أبو عبد الله ، عن الوليد بن هشام المعيطي ، عن أبان بن الوليد بن عقبة بن أبي معيط قال : قدم عبد الله بن عباس على معاوية وأنا حاضر ، فأجازه فأحسن جائزته ، ثم قال : يا أبا العباس هل لكم دولة ؟ فقال : اعفني يا أمير المؤمنين ، فقال : لتخبرني ، قال : نعم ، فأخبره قال : فمن أنصاركم ؟ قال : أهل خراسان ، ولبنى أمية من بني هاشم بطحات (*) ، رواه البيهقي .

وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة (ما جاء في الأخبار عن ملك بني العباس بن عبد المطلب) ٥١٣/٦ بمثل رواية ابن كثير .

(٣) الحديث في ميزان الاعتدال للذهبي ١٠/٢ رقم ٢٦٢٢ ذكر ترجمة لداود بن عبد الجبار الكوفي المؤدب وقال : داود بن عبد الجبار الكوفي المؤدب ، عن التابعين ، روى عباس ، عن ابن معين : ليس بثقة ، وقال مرة : يكذب ، قد رأته . وكان قائداً ببغداد ، وقال سعيد بن محمد الجرمي : كان مؤذناً للحسر ، سمعت منه . وقال البخاري : منكر الحديث . وقال النسائي : متروك . وقد روى الحديث في ترجمته قال : وفي تاريخ الخطيب من طريق عبد الله بن محمد بن منصور : حدثنا سويد ، حدثنا داود ، حدثنا أبو شراعة ، قال : كنا عند ابن عباس في البيت فقال : إذا خرجت الرايات السود فاستوصوا بالفرس خيراً ، فإن دولتنا معهم . فقال : أبو هريرة =

(*) البطحاء البطحية والأبطح والبطحاء : كل مكان متسع .

١١٤/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا مَاتَ الْخَامِسُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي فَالْهَرَجُ الْهَرَجُ حَتَّى يَمُوتَ السَّابِعُ ، قَالُوا : وَمَا الْهَرَجُ ؟ قَالَ : الْقَتْلُ ، كَذَلِكَ حَتَّى يَقُومَ الْمَهْدِيُّ » .

نعيم (١) .

١١٥/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا مَاتَتْ فَاطِمَةُ أُمُّ عَلِيٍّ ، خَلَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَمِيصَهُ ، وَأَلْبَسَهَا إِيَّاهُ ، وَأَضْطَجَعَ فِي قَبْرِهَا ، فَلَمَّا سُوِيَ عَلَيْهَا التُّرَابُ قَالَ بَعْضُهُمْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتَكَ صَنَعْتَ شَيْئًا لَمْ تَصْنَعْهُ بِأَحَدٍ ، قَالَ : إِنِّي أَلْبَسْتُهَا قَمِيصِي لِتَلْبَسَ مِنْ ثِيَابِ الْجَنَّةِ ، وَأَضْطَجَعْتُ مَعَهَا فِي قَبْرِهَا لِأُخَفِّفَ عَنْهَا مِنْ ضَغْطَةِ الْقَبْرِ ؛ إِنَّهَا كَانَتْ أَحْسَنَ خَلْقِ اللَّهِ صَنِيعًا إِلَيَّ بَعْدَ أَبِي طَالِبٍ » .

أبو نعيم في المعرفة ، والدليلي ، وسنده حسن (٢) .

= سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : إذا أقبلت الرايات السود من قبل المشرق فإن أولها فتنة ، وأوسطها هرج ، وآخرها ضلالة .

(١) لم أقف عليه فيما بين أيدينا من مراجع .

وأخرج أبو نعيم في حلية الأولياء ٩٩/٤ في ترجمة يزيد بن الأصم ، حديث بلفظ : عن يزيد بن الأصم ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله - ﷺ - : « تظهر الفتن ويكثر الهرج . قيل : وما الهرج يا رسول الله ؟ قال : القتل ، ويقبض العلم » ، فسمعه عمر بن الخطاب بأثره عن رسول الله - ﷺ - فقال : « أما أن قبض العلم ليس بشيء ينتزع من صدور الرجال ، ولكنه فناء العلماء » .

وانظر حلية الأولياء لأبي نعيم أيضًا ١٧٢/٨ في ترجمة عبد الله بن المبارك ، بلفظ : عن الحسن ، عن أسد بن الميمنى قال : غزونا مع أبي موسى الأشعري أصفهان فدولاما ، وقال : قال رسول الله - ﷺ - لا تقوم الساعة حتى يكثر الهرج ، قلنا : وما الهرج ؟ قال : « القتل » ثابت مشهور - رواه الحسن عن جماعة .

(٢) الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم في « معرفة علي بن أبي طالب » ج ١ ص ٢٧٨ ، ٢٧٩ رقم ٢٨٨ من رواية ابن عباس ، بلفظه .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (المناقب) « مناقب فاطمة بنت أسد أم علي بن أبي طالب - ﷺ - » ج ٩ ص ٢٥٧ من رواية ابن عباس ، بلفظه أيضًا .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه سعدان بن الوليد ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

١١٦/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنْ كَانَ خُرُوجُ السُّفْيَانِيِّ فِي سَبْعٍ وَثَلَاثِينَ كَانَ مُلْكُهُ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ » .

نعيم بن حماد (١) .

١١٧/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَا أَنْزَلَ اللَّهُ سُورَةً فِي الْقُرْآنِ إِلَّا كَانَ عَلِيٌّ أَمِيرَهَا وَشَرِيفَهَا ، وَلَقَدْ عَاتَبَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ مُحَمَّدٌ وَمَا قَالَ لِعَلِيٍّ إِلَّا خَيْرًا » .

أبو نعيم (٢) .

١١٨/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : نَامَ عَلِيٌّ عَلَيَّ فِرَاشِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَتَسَجَّيَ بِثَوْبِهِ ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَرْمُونَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - إِذْ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَخْرَجَ عَلِيٌّ رَأْسَهُ ، فَقَالَ : لَسْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ، أَدْرِكُ رَسُولَ اللَّهِ بَيْتَ مَيْمُونٍ ، فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَدَخَلَ مَعَهُ ، فَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَرْمُونَ عَلِيًّا فَيَتَضَرَّرُ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالُوا : إِنَّا كُنَّا نَرْمِي مُحَمَّدًا فَلَا يَتَضَرَّرُ وَأَنْتَ تَتَضَرَّرُ ، وَقَدْ اسْتَنْكَرْنَا ذَلِكَ مِنْكَ » .

أبو نعيم في المعرفة ، وفيه أبو بلج . خ فيه نظر (٣) .

(١) لم أعره عليه في المراجع التي بين أيدينا ، ونعيم بن حماد في الفتن غير موجود .

(٢) الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم (معرفة نسبة علي بن أبي طالب - ﷺ -) باب : معرفة إلام النبي - ﷺ - إياه أنه مقتول ، ج ١ ص ٢٩٨ رقم ٣٣٢ من رواية ابن عباس ، مع زيادة : « ولقد عاتب الله تعالى أصحاب النبي » .

وفي حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم في (علي بن أبي طالب) ج ١ ص ٦٤ من طريق الأعمش ، عن مجاهد ، عن ابن عباس بلفظ : قال : قال رسول الله - ﷺ - : « ما أنزل الله آية فيها يأبها الذين آمنوا إلا وعلى رأسها وأميرها » . وقال الشيخ - رحمه الله - : لم نكتبه مرفوعاً إلا من حديث ابن أبي خيثمة ، والناس رووه موقوفاً . وأخرجه الطبراني في الكبير (مرويات عكرمة عن ابن عباس) ١١/٢٦٤ رقم ١١٦٨٧ ، بمثل رواية الحلية . وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/١١٢ (مناقب علي بن أبي طالب - ﷺ -) باب : منه في منزلته ومؤاخاته .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه (عيسى بن راشد) وهو ضعيف .

(٣) الحديث في معرفة الصحابة لأبي نعيم (معرفة نسبة علي بن أبي طالب) معرفة إلام النبي - ﷺ - إياه أنه مقتول ، ج ١ ص ٣٠٥ رقم ٣٤٢ من رواية ابن عباس ، بلفظه ؛ إلا أنه قال : « بيئر ميمون » مكان « بيت ميمون » . =

٤٢٠/١١٩ - « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - رَدَّ ابْنَتَهُ زَيْنَبَ عَلَيَّ أَبِي الْعَاصِ بَعْدَ سِتِّينَ بِنِكَاحِهَا

الْأَوَّلِ » .

ش (١)

٤٢٠/١٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ - : رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أُمْسَيْتُ ،

فَقَالَ : لَا حَرَجَ ، وَقَالَ رَجُلٌ : حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ ، قَالَ : لَا حَرَجَ » .

ش ، وابن جرير (٢)

٤٢٠/١٢١ - « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ يُخْلَطَ التَّمْرُ وَالزَّيْبُ جَمِيعًا ، وَأَنْ

يُخْلَطَ الْبُسْرُ وَالزَّيْبُ جَمِيعًا ، وَكَتَبَ إِلَى أَهْلِ الشَّامِ جُرْشَ : يَنْهَاكُمْ عَنْ خَلْطِ التَّمْرِ
وَالزَّيْبِ » .

= وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده ، (مسند عبد الله بن عباس) ج ١ ص ٣٣٠ ، ٣٣١ من حديث
طويل ذكر فيه القصة كاملة .

وترجمة (أبي بلج) ، في الميزان برقم ٩٥٣٩ واسمه : يحيى بن سليم ، أو ابن أبي سليم ، أبو بلج الفزارى
الواسطى . وثقه ابن معين وغيره ، ومحمد بن سعد ، والنسائي ، والدارقطنى . وقال أبو حاتم : صالح
الحديث ، لا بأس به . وقال البخارى : فيه نظر ، وقال أحمد : روى حديثا منكرا ، وقال ابن حبان : كان
يخطئ . وقال الجوزجاني : غير ثقة اهـ : يتصرف .

(١) الحديث أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ج ١٤ ص ١٧٦ رقم ١٧٩٨٩ كتاب (الرد على أبي حنيفة) باب :
ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يجوز إلا أكثر من رواية ابن عباس ، بلفظه .

وانظر رقم ١٧٩٩٠ من نفس المصدر فقد رفعه الشعبي إلى النبي ﷺ - .

وأخرجه ابن ماجه في سننه ج ١ ص ٦٤٧ رقم ٢٠٠٩ كتاب (النكاح) باب : الزوجين يسلم أحدهما قبل
الآخر من رواية ابن عباس ، بلفظه .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ١٧٧ رقم ١٧٩٩٢ كتاب (الرد على أبي حنيفة) باب : وذكر
أن أبا حنيفة قال : يستأنف النكاح من رواية ابن عباس ، من طريق عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنه - بلفظه .

وأخرجه ابن ماجه في سننه كتاب (المناكح) باب : من قدم نسكا قبل نسك ، ج ٢ ص ١٠١٣ رقم ٣٠٥٠
من طريق خالد ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، مع تقديم وتأخير في اللفظ .

ش، م، ن (١) .

١٢٢/٤٢٠ - « عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ ، فَقَالَ :

نَهَى النَّبِيُّ ﷺ - عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى تَأْكُلَ مِنْهُ ، أَوْ يُؤْكَلَ مِنْهُ ، وَحَتَّى يُوزَنَ ، قُلْتُ : وَمَا يُوزَنُ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ : حَتَّى يُخْرَزَنَ . »

ش، خ، م (٢) .

١٢٣/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ - يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي حَرَمْتُ

الْمَدِينَةَ بِمَا حَرَمْتَ بِهِ مَكَّةَ . »

ش (٣) .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الأشربة) باب : فى الخليطين من البسر والتمر والزبيب من نهى عنه، ج ٧ ص ٥٣٧ رقم ٤٠٧٠ من رواية سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، بلفظه دون ذكر كلمة الشام .

وأخرجه مسلم فى صحيحه كتاب (الأشربة) باب : كراهة انتباز التمر والزبيب مخلوطين ، ج ٣ ص ١٥٧٦ رقم ١٩٩٠ من طريق سعيد بن جبير ، عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه دون ذكر كلمة الشام أيضاً .

وأخرجه النسائى فى سننه كتاب (الأشربة) باب : خليط التمر والزبيب ، ج ٨ ص ٢٩١ من رواية سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، مع اختلاف يسير فى اللفظ . وفى الباب أحاديث أخرى بنفس المعنى .

(٢) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الرد على أبى حنيفة) باب : وذكر أن أبا حنيفة قال : إن جاء صاحبها غرم له ، ج ١٤ ص ١٩٣ رقم ١٨٠٥١ من رواية أبى البختري بلفظه ، إلا أنه قال : « حتى يحرز » بدل « حتى يخزن » .

وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى كتاب (البيوع) باب : الوقت الذى يحل فيه بيع الثمار ، ج ٥ ص ٣٠١ من رواية أبى البختري ، بلفظه .

وأخرجه مسلم فى صحيحه كتاب (البيوع) فى باب : النهى عن بيع الثمار قبل بدء صلاحها بغير شرط القطع ، ج ٣ ص ١١٩٧ رقم ١٥٣٧ من رواية أبى البختري ، وقال : (حتى يُحْرَزَ) والمعنى أى : يخرص ، والحزر والحرص هو : التقدير .

وأخرجه البخارى فى صحيحه كتاب (السلم) باب : السلم فى النخل ، ج ٣ ص ١١٣ عن أبى البختري ، عن ابن عباس ، بلفظه .

(٣) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الرد على أبى حنيفة) باب : وذكر أن أبا حنيفة كره شرب أبوال الإبل ، ج ١٤ ص ٢٠٠ رقم ١٨٠٧٧ من رواية ابن عباس ، بلفظه .

٤٢٠/١٢٤ - « أَنْ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - وَهُوَ مُحْرَمٌ فَوَقَّصَتْهُ نَاقَتُهُ فَمَاتَ ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّوهُ فِي ثَوْبِيهِ ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَلْبِيًا » .

ش (١) .

٤٢٠/١٢٥ - « عَنْ النَّبِيِّ - ﷺ - أَنَّ مَوَالِيَّ بَرِيرَةَ اشْتَرَطُوا الْوَلَاءَ ، فَقَضَى النَّبِيُّ

- ﷺ - أَنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أُعْطِيَ الثَّمَنَ » .

ش (٢) .

٤٢٠/١٢٦ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مِنْ السَّنَةِ أَلَّا يَصَلِّيَ الرَّجُلُ بِالتَّيْمِمِ إِلَّا صَلَاةً

وَاحِدَةً ، ثُمَّ يَتَيَّمُ لِلصَّلَاةِ الْأُخْرَى » .

= وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الحج) باب : في حرمتها أى : المدينة ٣/ ٣٠١ عن ابن عباس ، بنحوه . وقال : رواه أحمد ، وإسناده حسن .

(١) الحديث فى مصنف ابن أبى شيبة كتاب (الرد على أبى حنيفة) باب : وذكر أن أباً حنيفة قال : لا بأس به ، ج ١٤ ص ٢٠٦ رقم ١٨١٠١ من رواية ابن عباس - رضي الله عنه - بلفظه .

وأخرجه ابن ماجه فى سننه كتاب (الحج) باب : المحرم يموت ، ج ٢ ص ١٠٣٠ رقم ٣٠٨٤ من رواية ابن عباس بزيادة « وجهه » أى : « لا تخمروا وجهه ولا رأسه » .

وأخرجه مسلم فى صحيحه كتاب (الحج) باب : ما يفعل بالمحرم إذا مات ، ج ٢ ص ٨٦٥ ، ٨٦٦ ، ٨٦٧ رقم ١٢٠٦/٩٣ ، ٩٤ ، ٩٥ من رواية ابن عباس ، بلفظه .. وانظر الباب حتى رقم ١٠٣ .

(٢) الحديث أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الرد على أبى حنيفة) باب : ذكر أن أباً حنيفة قال : لا يصلح ذلك . ج ١٤ ص ٢١٦ رقم ١٨١٣٧ من رواية ابن عباس ، مع اختلاف يسير فى اللفظ .

وانظر رقم ١٨١٣٦ من نفس المصدر ، فقد أخرجه عن عائشة ، بنحوه .

وأخرجه البخارى فى كتاب (الفتن) باب : بيع الولاء وهبته ، ج ٥ ص ١٦٧ رقم ٢٥٣٦ فتح البارى ، من طريق عثمان بن أبى شيبة من رواية عائشة - رضي الله عنها - قالت : « اشترت بـريرة فاشتراط أهلها ولاءها ، فذكرت

ذلك للنبي - ﷺ - فقال : أعتقها فإن الولاء لمن أعطى الورق ، فأعتقها ، فدعاها النبي - ﷺ - فخبرها من زوجها ، فقالت : لو أعطانى كذا وكذا ما تبّيتُ عنده ، فاخترت نفسها » .

عب (١)

١٢٧/٤٢٠ - « بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ - بِسَمَانِي عَشْرَةَ بَدَنَةً مَعَ رَجُلٍ ، وَأَمَرَهُ فِيهَا بِأَمْرِهِ ، فَنَاطَلَتْ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ أَرْحَفَ (*) عَلَيْنَا مِنْهَا شَيْءٌ ؟ قَالَ : انْحَرَهَا ثُمَّ اغْمَسَ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا ، ثُمَّ اجْعَلْ عَلَيَّ صَفْحَتَيْهَا ، وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُقُفَتِكَ . »

ش (٢)

١٢٨/٤٢٠ - « عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ مَعَاوِيَةَ أَوْتَرَ بِرِكَعَةٍ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، فَسُئِلَ عَنْهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ : أَصَابَ السَّنَةَ . »

ش (٣)

١٢٩/٤٢٠ - « عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ أَوْتَرَ بِرِكَعَةٍ . »

ش (٤)

(١) الحديث أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الطهارة) باب: التيمم لكل فريضة، ج ١ ص ٢٣١، ٢٣٢ من رواية ابن عباس، بلفظه.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الطهارة) باب: كم يصلى بتيمم واحد ٢١٥/١ رقم ٨٣٠ بلفظه، عن ابن عباس.

(*) (أزحف): أعيت ووقفت، يقال: أزحف البعير، فهو مزحف: إذا وقف من الأعياء، وأزحف الرجل: إذا أعيت دابته، كأن أمرها أفضى إلى الزحف، ١هـ: نهاية ٢/٢٩٨.

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الحج) باب: فيمن ساق هدياً واجباً فعطب، أيأكل منه؟ ج ٤ ص ٣٣ من رواية ابن عباس، مع اختلاف يسير في اللفظ.

(٣) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الرد على أبي حنيفة) باب: وذكر أن أبا حنيفة قال: الوتر فريضة، ج ١٤ ص ٢٤٧ رقم ١٨٢٥٥ من رواية عطاء، بلفظه.

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه مطولاً في باب: (كم الوتر) ٢٠/٣، ٢١ برقم ٤٦٤٠.

(٤) الأثر في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الرد على أبي حنيفة) باب: وذكر أن أبا حنيفة قال: إن شئت صليت ركعتين، وإن شئت أربعمائة وإن شئت ستاً لا تفصل بينهما، ج ١٤ ص ٢٤٨ رقم ١٨٢٦٢ من رواية عطاء، عن ابن عباس، بلفظه.

٤٢٠ / ١٣٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا نَعِيَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ - عَلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ، فَوَضَعَ عَبْدَ اللَّهِ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَلَى فَخْدَيْهِ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ جَبْرَيْلَ أَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى اسْتَشْهَدَ جَعْفَرًا وَأَنَّ لَهُ جَنَاحَيْنِ يَطِيرُ بِهِمَا مَعَ الْمَلَائِكَةِ فِي الْجَنَّةِ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ اخْلُفْ جَعْفَرًا فِي وِلْدِهِ . »

طب ، وأبو نعيم ، كر ، وفيه عمرو بن هارون متروك (١) .

٤٢٠ / ١٣١ - « عَنْ كِنَانَةَ قَالَ : أُرْسِلَنِي أَمِيرٌ مِنَ الْأُمَرَاءِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الْاسْتِسْقَاءِ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ - مُتَوَاضِعًا ، مُتَبَدِّلًا ، مُتَخَشِّعًا ، مُتَضَرِّعًا ، مُتَوَسِّلًا ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدِ ، وَلَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ هَذِهِ . »

ش (٢) .

٤٢٠ / ١٣٢ - « لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ صَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : إِنَّ لَهُ مُرْضِعًا تُرْضِعُهُ فِي الْجَنَّةِ ، وَقَالَ : لَوْ عَاشَ لَعَتَقْتُ أَوْحَالَهُ الْقِبْطَ ، وَمَا اسْتَرِقَ قِبْطِي . »

أبو نعيم (٣) .

(١) الحديث في مجمع الزوائد (مناقب جعفر بن أبي طالب) ج ٩ ص ٢٧٣ من رواية ابن عباس ، مع اختلاف يسير في اللفظ ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه عمر بن هارون وهو ضعيف وقد وثق ، وبقية رجاله ثقات .

وقد ورد بالأصل : وفيه عمرو بن هارون وفي المجمع (عمر بن هارون) وهو الصحيح ، انظر الميزان رقم ٦٢٣٧ .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلوات) باب : من كان يصلي صلاة الاستسقاء ، ج ٢ ص ٤٧٣ من رواية ابن عباس ، مع اختلاف يسير في اللفظ .

(٣) الحديث في سنن ابن ماجه كتاب (الجنائز) باب : ما جاء في الصلاة على ابن رسول الله ﷺ - وذكر

وفاته ، ج ١ ص ٤٨٤ رقم ١٥١١ من رواية ابن عباس بزيادة : « ولو عاش لكان صديقاً نبياً » .

وفي الزوائد : في إسناده إبراهيم بن عثمان أبو شيبة قاضي واسط ، قال فيه البخاري : سكتوا عنه .

وقال ابن المبارك : ارم به ، وقال ابن معين : ليس بشقة . وقال الإمام أحمد : منكر الحديث ، وقال النسائي : متروك الحديث .

١٣٣/٤٢٠ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يُوتِرُ بِثَلَاثٍ يَقْرَأُ فِيهِنَّ بِسَبِّحِ اسْمِ رَبِّكَ الْأَعْلَى ، وَقُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ، وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » .
ش (١) .

١٣٤/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ أَوَّلُ مَنْ أَدَّنَ فِي الْإِسْلَامِ بِلَالٌ ، وَأَوَّلُ مَنْ أَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ ، فَلَمَّا أَدَّنَ بِلَالٌ أَرَادَ أَنْ يَقِيمَ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ : أَنَا الَّذِي رَأَيْتُ الرَّؤْيَا ، فَأَدَّنَ بِلَالٌ وَيَقِيمُ أَيْضًا ؟ ! قَالَ : فَأَقِمِ أَنْتَ » .
أبو الشيخ في الأذان (٢) .

١٣٥/٤٢٠ - « عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مِنْ السُّنَّةِ أَنْ تُمَسَّ عَقَبَيْكَ إِيْتِكَ فِي الصَّلَاةِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ ، قَالَ طَاوُسٌ : رَأَيْتُ الْعَبَادَةَ يَقْعُونَ : ابْنَ عُمَرَ ، وَابْنَ عَبَّاسٍ ، وَابْنَ الزُّبَيْرِ » .

(١) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة كتاب (الصلاة) باب : في الوتر ما يقرأ فيه ، ج ٢ ص ٢٩٩ من رواية ابن عباس ، بلفظه . وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٢٤٣ باب : ما يقرأ في الوتر عدة أحاديث بمنله ، عن ابن مسعود ، وعن النعمان بن بشير ، وغيرهما .

(٢) الحديث في سنن البيهقي ١/٣٩٩ كتاب (الصلاة) باب : الرجل يؤذن وغيره يقيم ، بلفظ : أخبرنا أبو بكر بن فورك ، أنبا عبد الله بن جعفر بن أحمد ، حدثنا يونس بن حبيب ، حدثنا أبو داود الطيالسي ، حدثنا محمد بن عمرو الواقفي ، عن عبد الله بن محمد الأنصاري ، عن عمه عبد الله بن زيد أنه رأى الأذان في المنام ، فأتى النبي ﷺ - فذكر له ، قال : فأذن بلال ، قال : وجاء عمي إلى النبي ﷺ - فقال : يا رسول الله إني أرى الرؤيا ويؤذن بلال ؟ قال : فأقم أنت ، فأقام عمي » .
هكذا رواه أبو داود عن محمد بن عمرو (ورواه) معن ، عن ابن عمر الواقفي ، عن محمد بن سيرين ، عن محمد بن عبد الله بن زيد ، عن عبد الله بن زيد ، قال البخاري : فيه نظر .

ورواه بسند آخر عن عبد الله بن زيد قال : أتيت النبي ﷺ - فأخبرته كيف رأيت الأذان ؛ فقال : ألقه على بلال فإنه أئدى منك صوتًا ؛ فلما أذن بلال قدم عبد الله ، فأمره رسول الله ﷺ - فأقام .

وفى مسند أبي داود الطيالسي ٤/١٤٨ ترجمة عبد الله بن زيد بن عاصم الأنصاري ، من طريق محمد بن عمرو الواقفي ، عن عبد الله بن محمد الأنصاري ، عن عمه عبد الله بن زيد أنه رأى الأذان في المنام فأتى النبي ﷺ - فذكر ذلك له ، قال : فأذن بلال ، وجاء عمي إلى النبي ﷺ - فقال : يا رسول الله : إني أرى الرؤيا ويؤذن بلال . قال : فأقم أنت ؛ فأقام عمي .

عب (١)

١٣٦/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِذَا تَنَاطَبَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى

فِيهِ فَإِنَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ » .

عب (٢)

١٣٧/٤٢٠ - «بِت (نمت) عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ (ابْنَةُ الْحَارِثِ) ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ -

يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ، فَآتَى الْحَاجَةَ ، ثُمَّ جَاءَ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ نَامَ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَآتَى الْقِرْبَةَ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا بَيْنَ وَضُوءَيْنِ لَمْ يُكْثِرْ وَقَدْ أَبْلَغَ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ، وَتَمَطَّيْتُ كَرَاهِيَةً أَنْ يَرَانِي أَتَّقِيهِ - يَعْنِي أَرَأَيْتَهُ - ثُمَّ قُمْتُ فَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ ، فَأَخَذَ بِمَا يَلِي أُذُنِي حَتَّى أَدَارَنِي فَكُنْتُ عَنْ يَمِينِهِ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَتَتَامَتْ صَلَاتُهُ إِلَيَّ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً مِنْهَا رَكْعَتَا الْفَجْرِ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ ، ثُمَّ جَاءَ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ فَقَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (وَزَادَنِي يَحْيَى فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الثَّوْرِيِّ ، عَنْ سَلْمَةَ بِنِ كَهِيلٍ ، عَنْ كَرِيبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ :) وَكَانَ فِي دُعَائِهِ : « اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي سَمْعِي نُورًا ، وَفِي بَصَرِي نُورًا ، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا ، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا ، وَمَنْ فَوْقِي نُورًا ، وَمَنْ تَحْتِي نُورًا ، وَمَنْ بَيْنَ يَدَيِ نُورًا ، وَمَنْ خَلْفِي نُورًا ، وَأَعْظَمْ لِي نُورًا .

قال كُرَيْبٌ : وَسْتُ عِنْدِي فِي التَّابُوتِ : وَعَصَبِي ، وَمُخِّي ، وَدَمِي ، وَشَعْرِي ،

وَبَشْرِي ، وَعَظَامِي » .

عب (٣)

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ١٩١ ، ١٩٢ رقم ٣٠٣٣ كتاب (الصلاة) باب : الإقعاء في الصلاة ، بلفظه ، وانظر رقم ٣٠٣٠ منه .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ٢/ ٢٧٠ رقم ٣٣٢٣ كتاب (الصلاة) باب : التناؤب ، بلفظه .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٤٠٣ ، ٤٠٤ كتاب (الصلاة) باب : الرجل يؤم الرجل ، حديث رقم ٣٨٦٢ بلفظه ، وما بين الأقواس من مصنف عبد الرزاق ... وانظر رقم ٣٨٦٥ ، ٣٨٦٦ ، ٣٨٦٨ .

١٣٨/٤٢٠ - « بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوَسَادَةِ وَاضْطَجَعَ

النَّبِيُّ ﷺ - وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا ، فَتَمَّ النَّبِيُّ ﷺ - حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ ،
أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدَيْهِ ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ
الْخَوَاتِيمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مَعْلَقٍ (*) فَتَوَضَّأَ مِنْهَا ، فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ ، ثُمَّ
قَامَ يُصَلِّي ، فَصَنَعَتْ مُثْلَ مَا صَنَعَ ، ثُمَّ ذَهَبَتْ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِي وَأَخَذَ
بِأُذُنِي يَفْتَلُهَا فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَوْتَرَ فَاضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَهُ
الْمُؤَدِّنُ ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ .

مالك ، عب (١) .

١٣٩/٤٢٠ - « كُنْتُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ - يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ، فَقُمْتُ

مَعَهُ عَلَى يَسَارِهِ ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ صَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً ، حَزَرْتُ
قِيَامَهُ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ قَدْرَ ﴿ يَا أَيُّهَا الْمَزْمَلُ ﴾ .

عب (٢) .

١٤٠/٤٢٠ - « صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ - وَعَائِشَةُ خَلْفَنَا تُصَلِّي مَعَنَا » .

عب (٣) .

١٤١/٤٢٠ - « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - صَلَاةَ الْخَوْفِ بِنَدَى قَرْدٍ فَصَفَّ صَفًّا

خَلْفَهُ ، وَصَفًّا مُوَازِي الْعَدُوِّ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَةً ، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا ، ثُمَّ أَنْصَرَفُوا فَكَانَ
لِلنَّبِيِّ ﷺ - رَكَعَتَانِ ، وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْفَرِيضَةِ رَكَعَةٌ » .

(*) الشَّنُّ وَالشَّنَّةُ الْقَرِيبَةُ الْخَلْقُ وَجَمْعُ الشَّنِّ شِنَانٌ . مختار الصحاح ص ٣٠٦ .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٤٠٥ حديث رقم (٣٨٦٦) باب : الرجل يؤم الرجل ، بلفظه .

وفي موطأ الإمام مالك ، ج ١ ص ١٢١ ، ١٢٢ كتاب (صلاة الليل) حديث رقم ١١ ، بلفظه مع زيادة في

آخره : (ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين) .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٤٠٦ حديث رقم (٣٨٦٨) باب : الرجل يؤم الرجل ، بلفظه .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ٢/٤٠٧ حديث رقم ٣٨٧٥ بلفظه ، وعزاه إلى ابن عباس ، وزاد (وأنا إلى

جنب النبي ﷺ - نصلي معه) .

عب ، ش ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، ك (١) .

١٤٢/٤٢٠ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُسَافِرُ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ

فِيصَلِّي رَكَعَتَيْنِ » .

عب ، ت ، وقال : صحيح ، وابن جرير وصححه (٢) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٥١١ رقم ٤٢٥١ بلفظ : « عن عبد الرزاق ، عن الثوري ، عن أبي بكر بن أبي جهم ، عن عبد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس قال : صلى رسول الله - ﷺ - صلاة الخوف بذى قرد ، فصف صفًا خلفه ، وصفًا موازى العدو ، وقال : فصلى بالصف الذى معه ركعة ، ثم ذهب هؤلاء إلى مصف هؤلاء ، فصلى بهم ركعة ، ثم سلم عليهم جميعًا ، ثم انصرفوا ، فكان للنبي - ﷺ - ركعتان ، ولكل واحد من الفريقين ركعة » .

وفى مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٢ ص ٤٦١ كتاب (الصلوات) مثله ، بلفظ مقارب .

وفى الطبرى لابن جرير ، ج ٥ ص ١٥٨ فى بيان جواز الخوف وتأويل قوله - تعالى - : ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ... ﴾ إلخ ، بلفظ : « حدثنى يحيى قال : حدثنى سفيان قال : ثنى أبو بكر بن أبي الجهم ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عباس : أن رسول الله - ﷺ - صلى بذى قرد ، فصف الناس خلفه صفين ، صفًا خلف وصفًا موازى العدو ، فصلى بالذى خلفه ركعة ، ثم انصرف هؤلاء إلى مكان هؤلاء ، وجاء أولئك فصلى بهم ركعة ، ولم يقضوا » . وفى المستدرک للحاكم الجزء الأول ص ٣٣٥ كتاب (صلاة الخوف) بلفظ : « حدثنا أبو بكر بن إسحاق الفقيه ، أنبا محمد بن غالب ، ثنا أبو حذيفة ، ثنا سفيان ، وحدثنا أبو بكر بن إسحاق ، أنبا أبو المنثى ، ثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان بن أبى بكر بن أبى الجهم ، عن عبيد الله بن عتبة ، عن ابن عباس قال : صلى رسول الله - ﷺ - صلاة الخوف بذى قرد فصف خلفه صفًا وصفًا موازى العدو ، فصلى معه ركعة ثم ذهبوا إلى مصاف أولئك ، وجاء أولئك إلى مصاف هؤلاء ، وصلوا مع النبي - ﷺ - ركعة ، ثم سلم عليهم » . وقال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه بهذه الألفاظ ، ووافقه الذهبى على ذلك .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ٥١٦/٢ كتاب (الصلاة) باب : الصلاة فى السفر رقم ٤٢٧٠ بلفظه ، عن ابن عباس .

وفى جامع الترمذى ٢٩/٢ أبواب السفر ، باب : التقصير فى السفر حديث رقم ٥٤٥ بلفظ : « حدثنا قتيبة ، أخبرنا هشيم ، عن منصور بن زاذان ، عن ابن سيرين ، عن ابن عباس أن النبي - ﷺ - خرج من المدينة إلى مكة لا يخاف إلا رب العالمين فصلى ركعتين » قال الترمذى هذا حديث صحيح .

وفى سنن النسائى ، ج ٣ ص ١١٧ ، ١١٨ كتاب (تقصير الصلاة فى السفر) بلفظ : « أخبرنا محمد بن عبد الأعلى ، قال : حدثنا خالد ، قال : حدثنا ابن عون ، عن محمد ، عن ابن عباس قال : كنا نسير مع رسول الله - ﷺ - بين مكة والمدينة لا نخاف إلا الله - عز وجل - نصلى ركعتين » .

١٤٣/٤٢٠ - « عب عن ابن جريج قال : سأل حميدُ الضمريُّ ابنَ عباسٍ فقال : إنِّي

أُسَافِرُ أَقْصَرَ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ أَمْ أُتَمِّهَا ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَيْسَ يَقْتَصِرُهَا ، وَلَكِنْ تَمَامُهَا ،
وَسُنَّةُ النَّبِيِّ - ﷺ - . خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . آمِنًا لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ ، فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ حَتَّى
رَجَعَ ، ثُمَّ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ ، ثُمَّ خَرَجَ عُمَرُ آمِنًا لَا
يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ عُمَانُ ثَلَاثِي إِمَارَتِهِ أَوْ شَطْرَهَا ، ثُمَّ
صَلَاهَا أَرْبَعًا ، ثُمَّ أَخَذَ بِهَا بَنُو أُمَيَّةَ ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : فَلَبَّغَنِي أَنَّهُ أَوْفَى أَرْبَعًا بِمَنِّي قَطُّ مِنْ
أَجْلِ أَنْ أَعْرَابِيًّا نَادَاهُ فِي مَسْجِدِ الْحَيْفِ بِمَنِّي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا زِلْتُ أُصَلِّيْهَا رَكْعَتَيْنِ مُنْذُ
رَأَيْتُكَ عَامَ أَوَّلِ صَلَاتِهَا رَكْعَتَيْنِ ، فَخَشِيَ عُمَانُ أَنْ يَطْمَنَ (يَظُنَّ) جُهَّالُ النَّاسِ الصَّلَاةَ
رَكْعَتَيْنِ ، وَإِنَّمَا كَانَ أَوْفَاهَا بِمَنِّي قَطُّ » .

عب (١) .

١٤٤/٤٢٠ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ أَقْصَرَ الصَّلَاةِ إِلَى عَرَفَةَ أَوْ إِلَى

مِنَى ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ إِلَى الطَّائِفِ وَإِلَى جَدَّةَ ، وَإِلَى عُسْفَانَ ، وَلَا يَقْصِرُ الصَّلَاةَ إِلَّا فِي
الْيَوْمِ ، وَلَا يَقْصِرُ فِيمَا دُونَ ذَلِكَ ، فَإِنْ قَدِمْتَ عَلَى أَهْلِ لَكَ أَوْ مَا أَشْبَهَ فَأَتَمَّ الصَّلَاةَ » .

عب (٢) .

١٤٥/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِذَا سَافَرْتَ يَوْمًا إِلَى الْعِشَاءِ فَأَتَمَّ الصَّلَاةَ ، فَإِنْ

زِدْتَ فَأَقْصِرْ » .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٥١٨ رقم ٤٢٧٧ باب : الصلاة في السفر ، بلفظه - وما بين
القوسين تصحيحه من عبد الرزاق .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٥٢٤ باب : (في كم يقصر الصلاة ؟) رقم ٤٢٩٧ بلفظ : « عن
عبد الرزاق ، عن ابن عيينة ، عن ابن دينار ، عن عطاء قال : سألت ابن عباس : أقصر الصلاة إلى عرفة ؟ قال :
لا ، قلت : إلى منى ؟ قال : لا ، ولكن إلى جدّة ، وإلى عسفان ، وإلى الطائف ، فإن قدمت على أهل لك أو
على ماشية فأتم الصلاة » .

عب (١)

١٤٦/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِمَكَّةَ حَيْثُ فَتَحَ مَكَّةَ سَبْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً يُقْصِرُ الصَّلَاةَ حَتَّى إِذَا سَافَرَ إِلَى حُنَيْنٍ » .

عب ، ش (٢)

١٤٧/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِخَيْبَرَ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً يُقْصِرُ الصَّلَاةَ » .

عب (٣)

١٤٨/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ : الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، وَلَيْسَ يَطْلُبُ عِدْوًا وَلَا يَطْلُبُهُ عِدْوٌ » .

عب (٤)

(١) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٥٢٥ باب : فى كم يقصر الصلاة ؟ رقم ٤٢٩٩ بلفظه .

(٢) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٥٣٣ باب : الرجل يخرج فى وقت الصلاة رقم ٤٣٣٧ بلفظ : « عن عبد الرزاق ، عن ابن المبارك ، عن عاصم ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : أقام رسول الله ﷺ - بمكة سبع عشرة ليلة يقصر الصلاة » .

وفى مصنف ابن أبى شيبة ، ج ٢ ص ٤٥٣ كتاب (الصلوات - فى المسافر يطيل المقام فى المصر -) بلفظ : « حدثنا عبد الله بن أدريس ، عن محمد بن إسحاق ، عن الزهرى ، عن عبيد الله ، عن ابن عباس أن النبى ﷺ - قام حيث فتح مكة خمس عشرة ليلة يقصر الصلاة حتى سار إلى حنين » .

(٣) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٥٣٣ كتاب (الصلاة) باب : الرجل يخرج فى وقت الصلاة ، رقم ٤٣٣٨ بلفظه .

(٤) الحديث فى مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٥٤٨ باب : من نسى صلاة الحضر ، والجمع بين الصلاتين فى السفر ، رقم ٤٤٠٤ بلفظ : « عن عبد الرزاق ، عن محمد بن راشد ، عن عبد الكريم أبى أمية ، عن عطاء ، ومجاهد ، عن ابن عباس : أن رسول الله ﷺ - كان يجمع بين الصلاتين فى السفر : الظهر والعصر ، والمغرب والعشاء ، وليس يطلب عدواً ولا يطلبه عدو » .

١٤٩/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فِي السَّفَرِ ؟ (قُلْنَا : بَلَى) ، (قَالَ :) كَانَ إِذَا زَاغَتْ (لَهُ) الشَّمْسُ فِي مَنْزِلِهِ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ يَرْكَبَ ، وَإِذَا لَمْ تَزَعْ لَهُ فِي مَنْزِلِهِ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ (حَانَتْ) الْعَصْرُ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَإِذَا حَانَتْ (لَهُ) الْمَغْرِبُ وَهُوَ فِي مَنْزِلِهِ يَجْمَعُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ ، وَإِذَا لَمْ يَحِنْ لَهُ فِي مَنْزِلِهِ رَكِبَ حَتَّى إِذَا حَانَتْ الْعِشَاءُ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا . »

عب وابن جرير (١) .

١٥٠/٤٢٠ - « عَنْ صَالِحِ مَوْلَى التَّوَّامَةِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ سَفَرٍ وَلَا خَوْفٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : لِمَ تَرَاهُ فَعَلَ ذَلِكَ ؟ ، قَالَ : أَرَادَ التَّوَسُّعَةَ عَلَى أُمَّتِهِ . »

عب (٢) .

١٥١/٤٢٠ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ سَفَرٍ وَلَا خَوْفٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : وَلِمَ تَرَاهُ فَعَلَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرَجَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ . »

عب (٣) .

١٥٢/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنْ اللَّهُ أَنْزَلَ جُمْلَةَ الصَّلَاةِ ، وَأَنَّهُ فَرَضَ لِلْمُسَافِرِ

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٥٤٨ كتاب (الصلاة) باب : من نسي صلاة الحضر ، والجمع بين الصلاتين في السفر ، رقم ٤٤٠٥ بلفظه .

وفي سنن الدارقطني ، ج ١ ص ٣٨٨ باب : الجمع بين الصلاتين في السفر ، حديث رقم ١ بلفظه . وما بين الأقواس من مصنف عبد الرزاق .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٥٥٥ باب : جمع الصلاة في الحضر ، رقم ٤٤٣٤ بلفظه ، وانظر رقم ٤٤٣٥ .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٥٥٥ باب : جمع الصلاة في الحضر ، حديث رقم ٤٤٣٥ بلفظه . وانظر الحديث رقم ٤٤٣٤ .

صَلَاةً وَلِلْمُقِيمِ صَلَاةً فَلَا يَنْبَغِي لِلْمُقِيمِ أَنْ يُصَلِّيَ صَلَاةَ الْمُسَافِرِ ، وَلَا يَنْبَغِي لِلْمُسَافِرِ أَنْ يُصَلِّيَ صَلَاةَ الْمُقِيمِ .

عب (١) .

١٥٣/٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَامَ الْفَتْحِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ ثُمَّ أَفْطَرَ . »

عب ، ش (٢) .

١٥٤/٤٢٠ - « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَامَ الْفَتْحِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى مَرَّ بِغَدِيرٍ فِي الطَّرِيقِ وَذَلِكَ فِي نَحْرِ (*) الظَّهْرَةِ فَعَطَشَ النَّاسُ ، وَجَعَلُوا يَمْدُونَ أَعْنَاقَهُمْ وَتَوَقَّؤُا أَنْفُسَهُمْ إِلَيْهِ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ فَأَمْسَكَهُ عَلَى يَدِهِ حَتَّى رَأَى النَّاسَ ، ثُمَّ شَرِبَ فَشَرِبَ النَّاسُ . »

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٥٦١ ، ٥٦٢ كتاب (الصلاة) باب : من أتم في السفر ، حديث رقم ٤٤٦٦ بلفظ : « عن عبد الرزاق ، عن غالب بن عبيد الله قال : أخبرني حماد ، عن إبراهيم أن ابن مسعود قال : من صلى في السفر أربعا أعاد الصلاة ، قال غالب : وأخبرني ذلك السخيتاني أيوب بن تيممة ، أن ابن عباس قال : إن الله أنزل جملة الصلاة ، وأنه فرض للمسافر صلاة ، وللمقيم صلاة ، فلا ينبغي للمقيم أن يصلي صلاة المسافر ، ولا ينبغي للمسافر أن يصلي صلاة المقيم . »

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٥٦٣ باب : الصيام في السفر ، رقم ٤٤٧١ بلفظ : « عن عبد الرزاق ، عن معمر ، عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن ابن عباس قال : خرج رسول الله - ﷺ - عام الفتح في شهر رمضان فصام حتى بلغ الكديد ، ثم أفطر ، قال الزهري فكان الفطر آخر الأمرين . أخرجه الشيخان عن طريق ابن عيينة ، والبخاري عن طريق مالك كلاهما عن الزهري ، ولفظ البخاري : فكانوا يأخذون بالأحدث فالأحدث من رسول الله - ﷺ - . »

وأخرجه البيهقي من طريق القعنبي ، عن مالك ، ومن طريق غير واحد عن المصنف ، عن معمر أطول مما هنا ، وقال : رواه البخاري عن محمود بن غيلان ، ومسلم عن محمد بن رافع كلاهما عن عبد الرزاق ... انظر سنن البيهقي ٤/٢٤٠ كتاب (الصيام) باب : « جواز الفطر في السفر القاصر دون القصير . »

وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٣ ص ١٥ كتاب (الصوم) باب : من كره صيام رمضان في السفر ، بلفظ : « حدثنا ابن عيينة ، عن الزهري ، عن عبد الله ، عن ابن عباس أن النبي - ﷺ - صام عام الفتح حتى بلغ الكديد ، ثم أفطر ، وإنما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله - ﷺ - . »

(*) هو حين تبلغ الشمس منتهاها من الارتفاع كأنها وصلت إلى النحر وهو أعلى الصدر ، ٧/٥ النهاية .

عب (١)

١٥٥/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سَأَلَ سَعْدُ بْنُ عِبَادَةَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ نَذْرِ كَانَ عَلَى أُمِّهِ مَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَ ، فَأَمَرَهُ بِقَضَائِهِ ، وَفِي لَفْظٍ فَقَالَ : اقْضِ عَنْهَا . »

عب ، ض (٢)

١٥٦/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : تُوْفِيَتْ أُمُّ سَعْدِ بْنِ عِبَادَةَ ، وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا ، فَأَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّ أُمَّيْ تُوْفِيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا ، فَهَلْ يَنْفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا بِشَيْءٍ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ فَإِنِّي أُشْهِدُكَ أَنْ حَائِطَ الْمَخْرَفِ صَدَقَةٌ عَنْهَا . »

..... (٣)

١٥٧/٤٢٠ - « نَهَى النَّبِيُّ - ﷺ - عَنِ الرِّبَا (الدُّبَّاءِ) ، وَالنَّقِيرِ ، (وَالْمُرْتِ) ،

وَالْحَتَمِ . »

عب (٤)

١٥٨/٤٢٠ - « صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِأَصْحَابِهِ يَوْمًا ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ نَادَى رَجُلًا فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا رَجُلٌ شَارِبٌ ، فَدَعَا النَّبِيَّ - ﷺ - الرَّجُلَ فَقَالَ : مَا

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٢ ص ٥٦٤ كتاب (الصوم) باب : الصيام في السفر ، رقم ٤٤٧٣ بلفظه : وانظر رقم ٤٤٧١ .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ٥٨ كتاب (الوصايا) باب : قضاء نذر الميت ، رقم ١٦٣٣٣ بلفظه ، عن ابن عباس .

وفي سنن سعيد بن منصور ، ج ١ ص ١٢٣ كتاب (الوصايا) باب : هل يقضى الحى النذر عن الميت رقم ٤١٧ ، وفي الباب روايات أخرى .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ٥٩ كتاب (الوصايا) باب : الصدقة عن الميت - رقم ١٦٣٣٧ بلفظه ، عن ابن عباس .

(٤) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، ج ٩ ص ٢٠٠ كتاب (الأشربة) باب : الظروف والأشربة والأطعمة - رقم ١٦٩٢٧ بلفظه ، عن ابن عباس .

وما بين الأقواس من مصنف عبد الرزاق .

شَرِبْتُ؟ قَالَ: عَمَدْتُ إِلَى زَيْبٍ فَجَعَلْتُهُ فِي جَرٍّ حَتَّى إِذَا بَلَغَ شَرِبْتُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - يَا أَهْلَ الْوَادِي، أَلَا إِنِّي أَنهَاكُمْ عَمَّا فِي الْجَرِّ الْأَحْمَرِ، وَالْأَخْضَرِ، وَالْأَبْيَضِ، وَالْأَسْوَدِ مِنْهُ، لِيَتَّبِعُوا أَحَدَكُمْ فِي سِقَاءٍ، فَإِذَا خَشِيَهِ فَلْيَشْحُحْهُ بِالْمَاءِ» .

عب (١) .

١٥٩/٤٢٠ - «نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ - أَنْ يُنْبَذَ فِي جَرٍّ، أَوْ فِي قَرْعَةٍ، أَوْ فِي جَرَةٍ مِنْ رِصَاصٍ، أَوْ فِي جَرَةٍ مِنْ قَوَارِيرٍ، وَأَنْ لَا يُتَّبَعُوا إِلَّا فِي سِقَاءٍ يُوكُوُّ عَلَيْهِ» .

عب (٢) .

١٦٠/٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَأَلَ عَنْ الْبَادِقِ، فَقَالَ سَبَقَ مُحَمَّدُ الْبَادِقَ، وَمَا أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ» .

عب (٣) .

١٦١/٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَإِنَّهُ لَا يَرِثُهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مِيرَاثٌ غَيْرُهُ، وَإِنْ كَانَ وَالِدُهُ أَوْ وَلَدُهُ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنَّهُ لَيْسَ لِلْقَاتِلِ مِيرَاثٌ، وَقَضَى أَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ» .

عب (٤) .

١٦٢/٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - شَرِبَ مِنْ زَمْزَمَ مِنْ دَلْوٍ مِنْهَا وَهُوَ قَائِمٌ» .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق، ج ٩ ص ٢٠٧ كتاب (الأشربة) باب: الظروف والأشربة والأطعمة، رقم ١٦٩٤٩ بلفظه .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق، ج ٩ ص ٢٠٨ كتاب (الأشربة) باب: الظروف والأشربة والأطعمة، رقم ١٦٩٥٨ بلفظه، عن ابن عباس .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق، ج ٩ ص ٢٢٣، ٢٢٤ كتاب (الأشربة) باب: ما ينهى عنه من الأشربة، رقم ١٧٠١٤ بلفظه .

(٤) الحديث في مصنف عبد الرزاق، ج ٩ ص ٤٠٤ كتاب (العقول) باب: ليس للقاتل ميراث، رقم ١٧٧٨٧ بلفظه، عن ابن عباس .

عد ، خط فى المتفق (١) .

١٦٣/٤٢٠ - «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : تَصَدَّقَ عَلَىٰ بِخَاتَمِهِ وَهُوَ رَاقِعٌ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - لِلْسَّائِلِ مَنْ أَعْطَاكَ هَذَا الْخَاتَمَ ؟ قَالَ : ذَلِكَ الرَّاقِعُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﴾ قَالَ : وَكَانَ فِي خَاتَمِهِ مَكْتُوبًا * (سُبْحَانَ مَنْ فَخَّرَنِي بِأَنِّي لَهُ عَبْدٌ ، ثُمَّ كَتَبَ فِي خَاتَمِهِ : عَبْدُ اللَّهِ الْمَلِكُ » .

خط فى المتفق ، وفيه مطلب بن زياد وثقه حم ، وابن معين ، وقال أبو حاتم : لا يحتج به (٢) .

١٦٤/٤٢٠ - «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا زَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ - فَاطِمَةَ مِنْ عَلِيٍّ ، قَالَتْ فَاطِمَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ زَوَّجْتَنِي مِنْ رَجُلٍ فَقِيرٍ لَيْسَ لَهُ شَيْءٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - أَمَا تَرْضِينَ أَنْ اللَّهُ اخْتَارَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا أَبُوكَ ، وَالْآخَرُ زَوْجُكَ » .
خط وفيه ، وسنده حسن (٣) .

١٦٥/٤٢٠ - «عَنِ الْحَسَنِ مَوْلَى (ابْنِ) نَوْفَلٍ قَالَ : سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ طَلْقٍ أَمْرَاتِهِ تَطْلِيقَتَيْنِ ثُمَّ أُعْتِقَا أَيَّتَزَوَّجَهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قِيلَ عَنْ مَنْ ؟ قَالَ أَفْتَى بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - » .

(١) الحديث فى مسند الإمام أحمد (مسند عبد الله بن عباس) ، ج ١ ص ٢١٤ بلفظه .

(*) مكتوباً : بالنصب هكذا بالمخطوطة ولعل الصواب : مكتوب بالرفع واللفظة غير موجودة فى التفسير بالمأثور للسيوطى .

(٢) لم نقف على (خط ، فى المتفق) وإنما أشار السيوطى فى كتابه الدر المنثور ، ج ٣ ص ١٠٤ ، ١٠٥ فى تفسير قوله - تعالى - : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ... ﴾ الآية ... إلى وجوده ، فقال :

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وأبو الشيخ ، وابن مردويه ، عن ابن عباس فى قوله : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ... ﴾ الآية ... قال : نزلت فى على بن أبى طالب .

وفى الدر المنثور فى التفسير بالمأثور للسيوطى ، ج ٣ ص ١٠٤ بلفظه ولم نقف عليه فى غير ذلك .

(٣) ذكره صاحب مجمع الزوائد فى (مناقب على) باب : فى منزله ومؤاخاته ، ج ٥ ص ١١٢ وقال : رواه الطبرانى من رواية إبراهيم بن الحجاج ، عن عبد الرزاق ، قال الذهبى : إبراهيم هذا لا يعرف ببقية رجاله رجال الصحيح .

وفى المعجم الكبير للطبرانى فى مرويات عبد الله بن عباس ، ج ١١ ص ٩٤ رقم ١١١٥٣ بلفظه .

عب (١)

١٦٦/٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا لِبَنِي فُلَانٍ ، نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، يُقَالُ لَهُ : مُغِيثٌ ، وَاللَّهُ لَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَيْهِ الْآنَ ، يَتَّبِعَهَا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ يَبْكِي ، فَكَلَّمَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَرِيرَةَ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى زَوْجِهَا ، فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ : أَتَأْمُرُنِي بِذَلِكَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا شَفِيعٌ لَهُ ، فَقَالَتْ : لا ، وَاللَّهِ لَا أَرْجِعُ إِلَيْهِ أَبَدًا .»

عب (٢)

١٦٧/٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أُتِيَ النَّبِيُّ - ﷺ - بِمَاعِزٍ فَاعْتَرَفَ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : اذْهَبُوا ، ثُمَّ قَالَ : رُدُّوهُ فَاعْتَرَفَ مَرَّتَيْنِ حَتَّى اعْتَرَفَ أَرْبَعًا . فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : اذْهَبُوا بِهِ فَارْجُمُوهُ .»

عب (٣)

١٦٨/٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْبَكْرِ تُوْجِدُ عَلَى اللَّوْطِيَّةِ قَالَ : تُرْجَمُ .»

عب (٤)

١٦٩/٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : اقْتُلُوا الْفَاعِلَ وَالْمَفْعُولَ بِهِ ، يَعْنِي الَّذِي يَعْمَلُ بِعَمَلِ قَوْمِ لَوْطٍ ، وَمَنْ أَتَى بِهَيْمَةَ فَأَقْتُلُوهُ ، وَأَقْتُلُوا الْبَهِيمَةَ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَثَلَا يُعَيَّرُ أَهْلُهَا بِهَا ، وَمَتَى أَتَى ذَاتَ مَحْرَمٍ فَأَقْتُلُوهُ .»

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطلاق) باب : العبدین تفرقان بطلاق ، ثم يعتقان ، ج ٧ ص ٢٤٤ ، ٢٤٥ رقم ١٢٩٨٩ عن ابن عباس ، بلفظه وما بين القوسين من المصنف .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطلاق) باب : الأمة تعليق عند العبد ، ج ٧ ص ٢٥ رقم ١٣٠١٠ عن ابن عباس بلفظه .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطلاق) باب : الرجم والإحصان ، ج ٧ ص ٣٢٤ رقم ١٣٣٤٤ بلفظه ، عن ابن عباس .

(٤) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطلاق) باب : من عمل عمل قوم لوط ، ج ٧ ص ٣٦٤ رقم ١٣٤٩١ عن ابن عباس ، بلفظه .

عب (١) .

« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الَّذِي يَقَعُ فِي الْبَهِيمَةِ قَالَ : لَيْسَ عَلَيْهِ حَدٌّ . » ١٧٠ / ٤٢٠

عب (٢) .

« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يَفْرَضُ عَلَى مَمْلُوكِيهِ الْبَاءَةَ ، وَيَقُولُ : مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ زَوْجَتَهُ ، فَإِنَّهُ لَا يَزْنِي زَانٍ إِلَّا نَزَعَ اللَّهُ مِنْهُ رِبْقَةَ الْإِيمَانِ ، فَإِنْ شَاءَ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِ بَعْدَ رَدِّهِ ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَمْنَعَهُ مَنَعَهُ . »

عب (٣) .

« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَنِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ

نَسِيئَةً . »

عب (٤) .

« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ ، وَكُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ . »

عب (٥) .

« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِلَى حَنْظَلَةَ الرَّاهِبِ وَحَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ تَغَسِّلُهُمَا الْمَلَائِكَةُ . »

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطلاق) باب : من عمل عمل قوم لوط ، ج ٧ ص ٣٦٤ رقم ١٣٤٩٢ عن ابن عباس ، بلفظه .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطلاق) باب : الذي يأتي البهيمة ، ج ٧ ص ٣٦٦ رقم ١٣٤٩٧ عن ابن عباس ، بلفظه .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (الطلاق) باب : لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ج ٧ ص ٤١٧ رقم ١٣٦٨٧ عن ابن عباس ، بلفظه ، إلا لفظ (الإيمان) ففي عبد الرزاق : (الإسلام) .

(٤) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (السبوع) باب : بيع الحيوان بالحيوان ، ج ٨ ص ٢٠ رقم ١٤١٣٣ بلفظه ، عن ابن عباس .

(٥) الحديث في مسند الإمام أحمد (مسند عبد الله بن عباس) ج ١ ص ٣٣٢ بلفظه .

كر ، وفيه : أبو شيبة متروك (١) .

١٧٥ / ٤٢٠ - « عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الصَّنَعَانِيِّ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ،

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ صَحَبَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ ابْنُ ثَمَانَ عَشْرَةَ ، وَالنَّبِيُّ

- ﷺ - ابْنُ عَشْرِينَ وَهُمْ يَرِيدُونَ الشَّامَ فِي تِجَارَةٍ حَتَّى إِذَا نَزَلُوا مَنْزِلًا فِيهِ سِدْرَةٌ ، فَقَعَدَ

رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي ظِلِّهَا ، وَمَضَى أَبُو بَكْرٍ إِلَى رَاهِبٍ يُقَالُ لَهُ بِحَيْرًا يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ ،

فَقَالَ لَهُ : مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي فِي ظِلِّ السِّدْرَةِ ؟ فَقَالَ لَهُ ذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلَبِ ، فَقَالَ :

هَذَا وَاللَّهِ نَبِيُّ مَا اسْتَظَلَّ تَحْتَهَا بَعْدَ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ إِلَّا مُحَمَّدٌ ، وَوَقَعَ فِي قَلْبِ أَبِي بَكْرٍ

الْيَقِينَ وَالصَّدِيقُ ، فَلَمَّا نَبِيَّ النَّبِيِّ - ﷺ - اتَّبَعَهُ . »

ابن مندة ، كر : قال في المغنى : موسى بن عبد الرحمن الصنعاني دجال ، قال حب :

وضع على ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس كتاباً في التفسير (٢) .

١٧٦ / ٤٢٠ - « عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ لَا أَدْرَى أَبْلَغَ بِهِ النَّبِيُّ - ﷺ - قَالَ :

نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى تُطْلَعَ (*) . »

حب (٣)

١٧٧ / ٤٢٠ - « عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ قَالَ : قُلْتُ لَطَاوُسُ : لَوْ تَرَكْتُ الْمُخَابِرَةَ فَإِنَّهُمْ

يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - نَهَى عَنْهَا ، فَقَالَ أَبِي (أَى) عمرو أَخْبَرَنِي أَعْلَمُهُمْ يَعْنِي

ابْنَ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - لَمْ يَنْهَهُ (لَمْ يَنْهَ) عَنْهَا . »

(١) الحديث في السنن الكبرى لليهقي كتاب (الجنائز) باب : الجنب يستشهد في المعركة ، ج ٤ ص ١٥ بلفظه ،

عن ابن عباس .

(٢) أخرجه تهذيب ابن عساكر ، ج ١ ص ٢٧٠ ، ٢٧١ بلفظ مقارب .

(*) معنى تَطْلُعُ : في المختار باب طلع : وَالطَّلَعُ : طَلَعُ النَّخْلَةَ ، وَاطَّلَعَ النَّخْلَ : أَخْرَجَ طَلْعَهُ .

(٣) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (اليوع) باب : بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها ، بلفظه ، عن ابن

عباس ، ج ٨ ص ٦٣ رقم ٤٣١٨ .

١٧٨/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَصَابَتْ نَبِيَّ اللَّهِ - ﷺ - خَصَاصَةٌ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ عَلِيًّا ، فَخَرَجَ يَلْتَمِسُ عَمَلًا يُصِيبُ فِيهِ شَيْئًا لِيُغِيثَ بِهِ النَّبِيَّ - ﷺ - فَأَتَى بُسْتَانًا لِرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ ، فَاسْتَقَى لَهُ سَبْعَةَ عَشَرَ دَلْوًا ، كُلُّ دَلْوٍ بِتَمْرَةٍ ، فَخَيَّرَهُ الْيَهُودِيُّ عَلَى تَمْرَةٍ فَأَخَذَ سَبْعَ عَشْرَةَ عَجْوَةً ، فَجَاءَ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : مِنْ أَيْنَ لَكَ هَذَا يَا أَبَا الْحَسَنِ ؟ قَالَ : بَلَغَنِي مَا بَكَ مِنَ الْخَصَاصَةِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، فَخَرَجْتُ التَّمْسُ لَكَ عَمَلًا لِأُصِيبَ لَكَ طَعَامًا ، قَالَ : حَمَلَكَ عَلَيَّ هَذَا حُبُّ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، قَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - مَا مِنْ عَبْدٍ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِلَّا الْفَقْرُ أُسْرِعَ إِلَيْهِ مِنْ جَرِيَةِ السَّيْلِ عَلَيَّ وَجْهِهِ ، وَمَنْ أَحَبَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَلْيَعُدَّ لِلْبَلَاءِ تَجْفَافًا (*) وَإِنَّمَا يَعْنِي الصَّبْرُ .

كر ، وفيه حنث (٢) .

١٧٩/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - أَعْطَى زَيْنَبَ امْرَأَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ تَمْرًا أَوْ شَعِيرًا لِحَبِيبٍ (***) ، فَقَالَ لَهَا عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ : فَهَلْ لَكَ أَنْ أُعْطِيكَ مَكَانَهُ

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ، كتاب (البيوع) باب : المزارعة على الثلث والرابع ، ج ٨ ص ٩٧ ، ٩٨ رقم ١٤٤٦٦ بلفظه .

والتصويب ما بين الأقواس من المصنف لعبد الرزاق .

(*) تجفاف : في اللسان : مادة جفف قال : وفي الحديث أعد للفقير تجفافًا ، التجفاف ما جلل به الفرس من سلاح وآلة تقيه الجراح .

(٢) الحديث في تهذيب ابن عساکر ، ج ٢ ص ٢٠٨ بلفظه .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ، كتاب (الإجارة) باب : جواز الإجارة ، ج ٦ ص ١١٩ بلفظه .

وقال البيهقي : وروى عن يزيد بن زياد ، عن محمد بن كعب قال : حدثني من سمع علي بن أبي طالب فذكر بعض معنى هذه القصة .

وترجمة حنث : اسمه حسين بن قيس الرحبي الواسطي أبو علي ولقبه حنث : سمع عكرمة ، وعطاء .

قال عنه أحمد : متروك ، له حديث واحد حسن في قصة الشؤم ، وضعفه أبو زرعة ، وابن معين ، وغيرهما...

راجع تهذيب التهذيب ، ج ٢ ص ٣٦٤ ، وميزان الاعتدال ، ج ١ ص ٥٤٦ ط . الحلبي .

(***) هكذا بالأصل وفي مصنف عبد الرزاق (بخير) .

بِالْمَدِينَةِ وَآخِذَهُ لِرَقِيْقِي هُنَالِكَ؟ فَقَالَتْ حَتَّى أَسْأَلَ عُمَرَ، فَسَأَلْتَهُ، فَقَالَ: كَيْفَ بِالضَّمَانِ كَأَنَّهُ كَرِهَهُ.»

عب (١)

١٨٠ / ٤٢٠ - «عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا بْنَ عَبَّاسٍ أَرَأَيْتَ السَّاعَةَ الَّتِي ذَكَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْجُمُعَةِ، هَلْ ذَكَرَ لَكُمْ مِنْهَا؟ فَقَالَ: اللَّهُ أَعْلَمُ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بَعْدَ الْعَصْرِ خَلَقَهَا مِنْ أَدِيمِ الْأَرْضِ، كُلُّهَا تُسَمَّى آدَمَ، أَلَا تَرَى أَنَّ مِنْ وَلَدِهِ الْأَسْوَدَ وَالْأَحْمَرَ، وَالْخَبِيثَ وَالطَّيِّبَ، ثُمَّ عَاهَدَ إِلَيْهِ فَنَسِيَ، فَسَمَّى الْإِنْسَانَ، فَبِأَنَّ اللَّهَ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ حَتَّى أُهْبِطَ مِنَ الْجَنَّةِ.»

كر (٢)

١٨١ / ٤٢٠ - «عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ أَصْحَابُ ابْنِ عَبَّاسٍ: عَطَاءٌ، وَطَاوُسٌ، وَعِكْرَمَةُ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ وَابْنُ عَبَّاسٍ قَائِمٌ يُصَلِّي، فَقَالَ: هَلْ مِنْ مُفْتٍ؟ فَقُلْتُ: سَلْ، فَقَالَ إِنِّي كُلَّمَا بُلْتُ تَبِعَهُ الْمَاءُ الدَّافِقُ، فَقُلْنَا الَّذِي يَكُونُ مِنْهُ الْوَلَدُ؟ قَالَ: نَعَمْ فَقُلْنَا: عَلَيْكَ الْغُسْلُ، فَوَلَّى الرَّجُلُ وَهُوَ يَرْجِعُ فُجِعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ: يَا عِكْرَمَةُ عَلَيَّ بِالرَّجُلِ فَأَتَاهُ بِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ مَا أَفْتَيْتُمْ بِهِ هَذَا الرَّجُلَ عَنْ كِتَابِ اللَّهِ؟ قُلْنَا: لَا، فَعَنْ سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -؟ قُلْنَا: لَا: فَعَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -؟ قُلْنَا: لَا، فَعَنْ مَنْ؟ قُلْنَا عَنْ رَأْيِنَا، فَقَالَ، لِذَلِكَ يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - - فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ الرَّجُلِ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ مِنْكَ

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق كتاب (اليوم) باب: السُّقْتَجَةِ، ج ٨ ص ١٤٠، ١٤١ بلفظه.

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک مختصراً من طريق أبي موسى الأشعري، ج ٢ ص ٢٦١ وقال: هذا حديث

صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في التلخيص، وقال الذهبي: الخبيث والطيب صحيح.

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (السير) باب: مبتدأ الخلق، ج ٩ ص ٣ - بلفظ مقارب، وفيه

اختصار.

هَلْ تَجِدُ شَهْوَةً فِي قَلْبِكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: فَهَلْ تَجِدُ خَدْرًا فِي جَسَدِكَ؟ قَالَ: لَا، قَالَ: إِنَّمَا هَذِهِ أَبْرِدَةٌ، يَجْزِيكَ مِنْهُ الْوُضُوءُ» .

كر، وسنده حسن (١) .

١٨٢/٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - إِذَا جَلَسَ جَلَسَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ يَمِينِهِ، فَأَبْصَرَ أَبُو بَكْرٍ الْعَبَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَوْمًا مُقْبِلًا، فَتَنَحَّى لَهُ عَنْ مَكَانِهِ وَلَمْ يَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - مَا نَحَاكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَ: هَذَا عَمَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَسَرَّ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ - حَتَّى رَأَى ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ» .

كر، ولم أر في سنده من تكلم فيه (٢) .

١٨٣/٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِذَا جَاءَ الشِّتَاءُ دَخَلَ الْبَيْتَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَإِذَا جَاءَ الصَّيْفُ خَرَجَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَإِذَا لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا حَمَدَ اللَّهَ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، وَكَسَا الْخَلْقَ» .

كر (٣) .

١٨٤/٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ عَمَارَةَ ابْنَةَ حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأُمَّهَا سَلْمَى بِنْتَ عُمَيْسٍ كَانَتْ بِمَكَّةَ فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - كَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ عَلَى: تَتْرُكُ بِنْتَ عَمْنَانَ تَيْبَةً (بِنْتُ عَمِيَاءَ يَتِيمَةٌ) بَيْنَ أَظْهَرِ الْمُشْرِكِينَ، فَلَمْ يَنْهَهُ النَّبِيُّ ﷺ - عَنْ إِخْرَاجِهَا، فَخَرَجَ بِهَا فَتَكَلَّمَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ وَكَانَ وَصِيَّ حَمْزَةَ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ -

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه دون ذكر سبب ورود الحديث أى اكتفى على ما قاله رسول الله - ﷺ - في المقدمة باب: فضل العلماء والحث على طلب العلم، حديث ٢٢٢، ج ١ ص ٨١ .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير بلفظ: فقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد، ج ١١ ص ٧٨ حديث رقم ١١٠٩٩ .

وأخرجه ابن عساکر في تهذيبه، ج ٥ ص ٣٣٩ بلفظه مقتصرًا على نص حديث رسول الله - ﷺ - .

(٢) أخرجه ابن عساکر في تهذيبه، ج ٧ ص ٢٤٤، ٢٤٥ بلفظ مقارب .

(٣) أخرجه ابن عساکر في تهذيبه، ج ٥ ص ٣١١ في ترجمة الربيع بن يونس .

-عَلَيْهِ السَّلَامُ- أَخَى بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ ، فَقَالَ أَنَا أَحَقُّ بِهَا ابْنَةُ أَخِي ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ جَعَفَرٌ قَالَ :
 الْخَالَةُ وَالِدَةٌ وَأَنَا أَحَقُّ بِهَا لِمَكَانِ خَالَتِهَا عِنْدِي أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ ، فَقَالَ عَلِيٌّ أَلَا أَخْبِرَكُمْ
 (أَرَأَيْتُمْ) فِي ابْنَةِ عَمِّي وَأَنَا أَخْرَجْتُهَا مِنْ بَيْنِ أَظْهَرِ الْمُشْرِكِينَ ، وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَيْهَا نَسَبٌ
 دُونِي ، وَأَنَا أَحَقُّ بِهَا مِنْكُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- : أَنَا أَحْكَمُ بَيْنَكُمْ : أَمَا أَنْتَ يَا زَيْدُ
 فَمَوْلَى اللَّهِ وَرَسُولُهُ ، وَأَمَا أَنْتَ يَا عَلِيُّ فَأَخِي وَصَاحِبِي ، وَأَمَا أَنْتَ يَا جَعْفَرُ فَتَشْبِهُ خَلْقِي
 وَخَلْقِي ، وَأَنْتَ يَا جَعْفَرُ أَوْلَى بِهَا تَحْتِكَ خَالَتِهَا ، وَلَا تُنْكِحُ الْمَرْأَةَ عَلَى خَالَتِهَا ، وَلَا عَلَى
 عَمَّتِهَا فَقَضَى بِهَا لَجَعْفَرٍ ، فَلَمَّا قَضَى بِهَا لَجَعْفَرٍ ، فَحَجَلَ حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- . فَقَالَ
 النَّبِيُّ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- : مَا هَذَا يَا جَعْفَرُ ؟ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَ النَّجَاشِيُّ إِذَا أَرْضَى أَحَدًا قَامَ
 فَحَجَلَ حَوْلَهُ ، فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- : تَزَوَّجَهَا فَقَالَ : ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ ، فَزَوَّجَهَا رَسُولُ
 اللَّهِ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- . سَلَمَةَ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ ، فَكَانَ النَّبِيُّ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- يَقُولُ هَلْ جَرَّبَ (جَرَّبْتَ) سَلَمَةَ .

كر ، ورجاله ثقات ؛ سوى الواقدي (١) .

٤٢٠ / ١٨٥ - « عَنْ نَافِعِ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ قَالَ : وَضِعَتْ جِنَازَةٌ أُمَّ كَلْثُومٍ امْرَأَةَ عُمَرَ
 وَابْنِ لَهَا : يُقَالُ لَهُ : زَيْدٌ فَصَفَوْهُمَا جَمِيعًا وَفِي النَّاسِ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ ، وَأَبُو سَعِيدٍ
 الْخُدْرِيُّ ، وَأَبُو قَتَادَةَ فَوُضِعَ الْعُلَامُ مِمَّا يَلِي الْإِمَامَ فَأَنْكَرْتُ ، فَنَظَرْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَإِلَيْهِمْ
 فَقُلْتُ مَا هَذَا ؟ فَقَالُوا : هِيَ السَّنَةُ » .

يعقوب بن سفين ، كر (٢) .

(١) أخرجه ابن عساكر في تهذيبه ، ج ٥ ص ٤٥٩ - ٤٦٠ في ترجمة زيد بن حارثة ، والتصويب من نفس
 المرجع .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الصلاة) باب : كيف الصلاة على الرجال والنساء ، ج ٣ ص ٤٦٣
 حديث رقم ٦٣٣٦ ، ٦٣٣٧ بلفظه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الجنائز) باب : في جنازات الرجال والنساء من قال : الرجل مما يلي
 الإمام والنساء أمام ذلك ، ج ٣ ص ٣١٤ بلفظ مقارب .

وأخرجه ابن عساكر في تهذيبه ، ج ٦ ص ٣٠ في ترجمة زيد بن عمر ، بلفظ مقارب .

١٨٦/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَتْ عِدَّةُ أَهْلِ بَدْرٍ ثَلَاثِمِائَةً وَثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا ،

كَانَ الْمُهَاجِرُونَ سَبْعَةً وَسَبْعِينَ رَجُلًا ، وَالْأَنْصَارُ مِائَتَيْنِ وَسِتَّةً وَثَلَاثِينَ رَجُلًا ، وَكَانَ صَاحِبُ رَأْيَةِ الْمُهَاجِرِينَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَصَاحِبُ رَأْيَةِ الْأَنْصَارِ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ » .

كر (١) .

١٨٧/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ لَوَاءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَوْمَ بَدْرٍ مَعَ عَلِيٍّ

ابْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَلِوَاءِ الْأَنْصَارِ مَعَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ » .

كر (٢) .

١٨٨/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَتْ رَأْيَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي الْمَوَاطِنِ

كُلِّهَا ، رَأْيَةُ الْمُهَاجِرِينَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَرَأْيَةُ الْأَنْصَارِ مَعَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ حَتَّى كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ دُفِعَتْ رَأْيَةُ قُضَاعَةَ إِلَى أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ ، وَدُفِعَتْ رَأْيَةُ بَنِي سَلِيمٍ إِلَى خَالِدِ ابْنِ الْوَلِيدِ ، وَكَانَتْ رَأْيَةُ الْأَنْصَارِ مَعَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، وَرَأْيَةُ الْمُهَاجِرِينَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ » .

كر (٣) .

١٨٩/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - (*) جَمَعَ أَبَوَيْهِ لِأَحَدٍ

إِلَّا لِسَعْدٍ ، فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ : أَرْمِ سَعْدُ ، فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي » .

(*) سمعت النبي هكذا بالمخطوطة : ولعل الصواب ما سمعت النبي .

(١) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (المغازي) باب : في أي شهر كانت وقعة بدر ، وعدة من شهدها ، ج ٦ ص ٩٣ بلفظه ، وقال : رواه الطبراني ، وفيه : الحجاج بن أرطاة ، وهو مدلس .

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (المغازي) باب : فيمن حمل لواء يوم بدر ، ج ٦ ص ٩٢ ، ٩٣ بلفظه ، وقال : رواه الطبراني وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس ، وبقية رجاله ثقات .

(٣) ذكر الهيثمي جزءاً منه في مجمع الزوائد كتاب (المغازي) باب : في أي شهر كانت وقعة بدر وعدة من شهدها ، ج ٦ ص ٩٣ ، وقال : رواه الطبراني كذلك ، وفيه الحجاج بن أرطاة وهو مدلس .

كر ، وفيه أبو زهير عبد الرحمن بن معرا ، عن أبي سعد البقال ضعيفان (١) .

١٩٠ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ أَحَدِ قَالِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -

لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ : دُونَكَ نَحْوُ الْعَدُوِّ فَذَاكَ أَبِي وَأُمِّي ، وَكَانَ يَضَعُ سَهْمَهُ فِي كَبِدِ قَوْسِهِ
فَيَقُولُ : اللَّهُمَّ سَهْمُكَ وَفِي سَبِيلِكَ ، اللَّهُمَّ أَنْصِرْ رَسُولَكَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - اللَّهُمَّ
اسْتَجِبْ لِسَعْدٍ » .

كر ، وفيه المذكوران (٢) .

١٩١ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى حِرَاءَ فَتَزَلَزَلَ

الْجَبَلُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَثْبُتْ حِرَاءُ فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ ، أَوْ صَدِيقٌ ، أَوْ شَهِيدٌ ،
وَعَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَبُو بَكْرٌ ، وَعُمَرُ ، وَعُثْمَانُ ، وَعَلِيٌّ ، وَطَلْحَةُ ، وَالزُّبَيْرُ ، وَعَبْدُ
الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَفِيلٍ » .
ع ، والبغوى ، وابن شاهين فى الأفراد ، طب ، كر (٣) .

١٩٢ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ فِي قَرَابَةِ لِلْعَبَّاسِ ، فَجَاءَ قَوْمُهُ ، فَقَالُوا

لِنَلْطَمَنَهُ كَمَا لَطَمَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - الْعَبَّاسُ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ ، لَا تَسْبُوا أَمْوَاتَنَا فَتَوَدُّوا
أَحْيَاءَنَا » .

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه كتاب (فضائل الصحابة) باب : فى فضل سعد بن أبى وقاص - ﷺ - بلفظ
مقارب عن على - ج ٤ ص ١٨٧٦ حديث ٢٤١١ .

وأخرجه البخارى فى صحيحه ، من طريق على بن أبى طالب فى كتاب (الجهاد) باب : المجنّ ومن يتترس
بترس صاحبه ، ج ٢ ص ١٥٤ ط مكتبة زهران - بلفظه مقتصرًا على آخر الحديث .

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه كتاب (الفضائل) باب : فى فضائل سعد بن أبى وقاص ، من طريق عامر بن
سعد بن أبى وقاص ، عن أبيه ، بلفظ مقارب ، ج ٤ ص ١٨٧٦ حديث ٢٤١٢ .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى المقدمة باب : فضائل العشرة - ﷺ - ج ١ ص ٤٨ بلفظه .

وأخرجه أبو داود فى سننه كتاب (السنة) باب : فى الخلفاء ج ٤ ص ٢١١ حديث ٤٦٤٨ بلفظه .

وأخرجه الطبرانى فى الكبير ، ج ١ ص ٢٥٩ حديث ١١٦٧١ بلفظه .

وأخرجه أحمد فى مسنده ، ج ١ ص ١٨٨ ، ١٨٩ بلفظه .

وأخرجه مسلم فى صحيحه كتاب (فضائل الصحابة) باب : فى فضائل سعد بن أبى وقاص - ج ٤
ص ١٨٨٠ من طريق أبى هريرة - ﷺ - حديث ٢٤١٧ بلفظه ، غير أنه قال : (اسكن) بدل (اثبت) .

١٩٣/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ قَالَ : قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَقَدُ
 بَنَى عَدِيٌّ عَنْهُمْ الْحَارِثُ بْنُ وَهْبَانَ وَعُوَيْمِرُ بْنُ الْأَخْرَمِ ، وَحَبِيبُ بْنُ رَبِيعَةَ ابْنًا مَلَّةَ وَمَعَهُمْ
 رَهْطٌ مِنْ قَوْمِهِمْ ، فَقَالُوا : يَا مُحَمَّدُ نَحْنُ أَهْلُ الْحَرَمِ وَسَاكِنُوهُ (وَسَاكِنُوهُ) وَأَعَزُّ مَنْ بِهِ ،
 وَنَحْنُ لَا يَزِيدُ (نُرِيدُ) قِتَالَكَ وَلَوْ قَاتَلَكَ غَيْرُ قُرَيْشٍ قَاتَلْنَا مَعَكَ ، وَلَكِنَّا لَا نُقَاتِلُ قُرَيْشًا ،
 وَإِنَّا لَنُحِبُّكَ وَمَنْ أَنْتَ مِنْهُ ، وَقَدْ أَتَيْتَاكَ فَإِنْ أَصَبْتَ مِنَّا أَحَدًا خَطَا فَعَلَيْكَ دِيَتُهُ ، وَإِنْ أَصَبْنَا
 أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِكَ فَعَلَيْنَا دِيَتُهُ إِلَّا رَجُلًا مِّنَّا قَدْ هَرَبَ ، فَإِنْ أَصَبْتَهُ أَوْ أَصَابَهُ أَحَدٌ مِنْ
 أَصْحَابِكَ فَلَيْسَ عَلَيْنَا وَلَا عَلَيْكَ ، وَأَسْلَمُوا ، فَقَالَ : عُوَيْمِرُ بْنُ الْأَخْرَمِ : دَعُونِي آخِذٌ عَلَيْهِ .
 قَالُوا لَا ، مُحَمَّدٌ لَا يَغْدِرُ وَلَا يُرِيدُ أَنْ يَغْدِرَ بِهِ ، فَقَالَ حَبِيبٌ وَرَبِيعَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أُسِيدَ
 ابْنُ أَبِي أَنَاسٍ هُوَ الَّذِي هَرَبَ ، وَتَبَرَّأْنَا إِلَيْكَ مِنْهُ وَقَدْ نَالَ مِنْكَ ، فَأَبَاحَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -
 دَمَهُ ، وَبَلَغَ أُسَيْدًا قَوْلَهُمَا لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَآتَى الطَّائِفَ ، فَأَقَامَ بِهِ وَقَالَ لِرَبِيعَةَ وَحَبِيبِ .

فَمَا أَهْلَكَنَّ وَتَعِيشَ بَعْدِي فَإِنَّهُمَا عَدُوٌّ كَاشِحَانِ

فَلَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ كَانَ أُسَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَاسٍ فِيمَنْ أَهْدَرَ دَمَهُ ، فَخَرَجَ سَارِيَةً بِنُ زَيْنَمَ
 إِلَى الطَّائِفِ ، فَقَالَ لَهُ أُسَيْدٌ : مَا وَرَاءَكَ ؟ قَالَ : أَظْهَرَ اللَّهُ نَبِيَّهُ وَنَصَرَهُ عَلَى عَدُوِّهِ ، فَأَخْرَجُ
 يَا بْنَ أَخِي إِلَيْهِ ، فَإِنَّهُ لَا يَقْتُلُ مِنْ أَتَاهُ ، فَحَمَلَ أُسَيْدٌ أَمْرَاتَهُ وَخَرَجَ وَهِيَ حَامِلٌ تَنْتَظِرُ ، وَأَقْبَلَ
 فَأَلَقَتْ غُلَامًا عِنْدَ قَرْنِ الثَّعَالِبِ ، وَآتَى أُسَيْدٌ أَهْلَهُ فَلَبَسَ قَمِيصًا وَاعْتَمَ ، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ
 - ﷺ - وَسَارِيَةً قَائِمٌ بِالسَّيْفِ عِنْدَ رَأْسِهِ يَحْرُسُهُ ، فَأَقْبَلَ أُسَيْدٌ حَتَّى جَلَسَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ
 اللَّهِ - ﷺ - وَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ أَنْذَرْتُ دَمَ أُسَيْدٍ؟ قَالَ : نَعَمْ قَالَ أَنْقَبِلُ مِنْهُ إِنْ جَاءَكَ مُؤْمِنًا ؟

(١) أخرجه ابن عساكر في تهذيبه ، ج ٧ ص ٣٣٧ بلفظ مقارب .

وأخرجه الحاكم في المستدرک كتاب (معرفة الصحابة) باب : لا تسبوا أمواتنا ، فتؤذوا أحياءنا ، وقال هذا
 حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي ، وقال : صحيح .

قَالَ : نَعَمْ ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي يَدِ النَّبِيِّ - ﷺ - . فَقَالَ : هَذِهِ يَدِي فِي يَدِكَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . وَأَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَجُلًا يَصْرُحُ أَنَّ أُسَيْدَ بْنَ أَبِي أَنَاسٍ قَدْ آمَنَ ، وَقَدْ آمَنَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . وَمَسَحَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَجْهَهُ ، وَآلَقَى يَدَهُ عَلَى صَدْرِهِ ، فَيُقَالُ إِنَّ أُسَيْدًا كَانَ يَدْخُلُ الْبَيْتَ الْمُظْلَمَ فَيُضِيءُ ، وَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَاسٍ :

أَأَنْتَ الَّذِي تَهْدِي مَعْدًا لِدِينِهَا
فَمَا حَمَلْتُ مِنْ نَاقَةٍ فَبُوقُ كُورِهَا
وَإِكْسَى الْبَرْدِ الْحَالَ قَبْلَ ابْتِدَالِهِ
تَعَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ أَنَّكَ قَادِرٌ
تَعَلَّمَ أَنَّ الرُّكْبَ رَكْبَ عُوَيْمِرٍ
أَأَنْبِؤا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّ قَدْ هَجَوْتَهُ
سِوَى أَنَّنِي قَدْ قُلْتُ وَيْلَ أُمَّ فَتِيَةٍ
أَصَابَهُمْ مَنْ لَمْ يَكُنْ بِدِمَائِهِمْ
ذُوبٌ وَكُلْثُومٌ وَسَلَمَى تَبَايَعُوا

بَلِ اللَّهُ يَهْدِيهَا وَقَالَ لَكَ أَشْهَدُ
أَبْرًا وَأَوْفَى ذِمَّةً مِنْ مُحَمَّدٍ
وَأَعْطَى لِرَأْسِ السَّابِقِ الْمُتَجَرِّدِ
عَلَى كُلِّ حَيٍّ مُتَهَمِينَ وَمُنْجِدِ
هُمُ الْكَاذِبُونَ الْمُخْلَفُونَ كُلَّ مَوْعِدِ
فَلَا رَفَعْتَ سِوَطِي إِلَّا أَدَا يَدِي
أُصِيبُوا بِنَحْسٍ لَا بِطَائِرٍ أَسْعَدِي
كَفَاءً فَقَرَّتْ حَسْرَتِي وَتَبَلَدِي
جَمِيعًا فَإِنْ لَا تَدْمَعُ الْعَيْنُ أَكْمَدِ

فَلَمَّا أَشَدَّهُ أَأَنْتَ الَّذِي تَهْدِي مَعْدًا لِدِينِهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . بَلِ اللَّهُ يَهْدِيهَا ،
فَقَالَ الشَّاعِرُ : بَلِ اللَّهُ يَهْدِيهَا وَقَالَ لَكَ أَشْهَدُ .

المدايني ، كر (١) .

١٩٤ / ٤٢٠ - « عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَبَّى حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ

الْعَقَبَةَ » .

(١) أخرجه ابن عساكر في تهذيبه ، ج ٦ ص ٤٥ ، ٤٦ بلفظه في ترجمة سارية بن زنيم .

وما بين الأقواس استدركتاه من تهذيب ابن عساكر .

كر (١).

١٩٥/٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - صَدَّقَ أُمِّيَّةَ بَنِ أَبِي الصَّلْتِ فِي شَيْءٍ مِنْ شَعْرِهِ أَنْشَدَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْلِ أُمِّيَّةَ :
وَالشَّمْسُ تَطْلُعُ كُلَّ آخِرِ لَيْلَةٍ
تَأْتِي (*) فَمَا تَطْلُعُ لَنَا فِي رَسَلِهَا
فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - صَدَّقَ
حَمْرَاءَ يُصْبِحُ لَوْنُهَا يَتَوَرَدُ
إِلَّا مَعْذَبَةٌ وَإِلَّا تُجْلَدُ

حم ، ع ، ك (٢).

(١) الحديث أخرجه أبو داود في سننه كتاب (المناسك) باب : متى يقطع التلبية ؟ عن ابن عباس ، عن الفضل بن عباس - ﷺ - بلفظه ، حديث رقم ١٨١٥ ، ج ٢ ص ١٦٨ .
وأخرجه النسائي بلفظه من طريق الفضل بن عباس - ﷺ - في كتاب (المناسك) باب : التلبية في المسير ، ج ٥ ص ٢٦٨ .
وأخرجه ابن ماجه في كتاب (المناسك) باب : متى يقطع الحاج التلبية ، بلفظه ، عن ابن عباس - ﷺ - حديث رقم ٣٠٤٠ ، ج ٢ ص ١٠١١ .
وأخرجه الإمام أحمد في مسنده ، ج ١ ص ٢١٠ ، ٢١١ ، ٢١٦ .
(*) تأتي : من الإتيان في الأصل ، وكذا في مسند الإمام أحمد ، أما في سنن الدارمي وردت : (تأبي) بالياء الموحدة من الإباء والامتناع .

(٢) أخرجه الإمام أحمد في مسنده ، ج ١ ص ٢٥٦ بلفظه وبزيادة بيت من الشعر .
وأخرجه الدارمي في كتاب (الاستئذان) باب : في الشعر ، ج ٢ ص ٢٩٦ بلفظه ، وفي المرجعين زيادة هذا نصها :

« عن ابن عباس - ﷺ - قال : صَدَّقَ النَّبِيُّ - ﷺ - أُمِّيَّةَ بَنِ أَبِي الصَّلْتِ فِي بَيْتَيْنِ مِنْ شَعْرِهِ ، فَقَالَ :
زحل وثور تحت رجل يمينه والنسر للأخرى وليت مرصد
فقال النبي - ﷺ - : صدق . فقال :

والشمس تطلع كل آخر ليلة حمراء يصبح لونها يتورد
فقال النبي - ﷺ - : صدق . فقال قائل :

تأبي فما تطلع لنا في رسلها إلا مَعْذَبَةٌ وَإِلَّا تُجْلَدُ
فقال النبي - ﷺ - : صدق .

١٩٦/٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ تَطْلُعُ كُلَّ سَنَةٍ فِي ثَلَاثِمِائَةٍ وَسِتِّينَ كُوَّةً، تَطْلُعُ كُلَّ يَوْمٍ فِي كُوَّةٍ، لَا تَرْجِعُ إِلَى تِلْكَ الْكُوَّةِ إِلَى ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْعَامِ الْقَابِلِ، وَلَا تَطْلُعُ إِلَّا وَهِيَ كَارِهَةٌ فَتَقُولُ: رَبِّ لَا تَطْلِعْنِي عَلَى عِبَادِكَ، فَإِنِّي أَرَاهُمْ يَعْمَلُونَ بِمَعَاصِيكَ».

كر (١)

١٩٧/٤٢٠ - «عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أَرَأَيْتَ مَا جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فِي أُمِّيَّةِ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ: آمَنَ شِعْرُهُ وَكَفَرَ قَلْبُهُ؟ فَقَالَ: هُوَ حَقٌّ، فَمَا أَنْكَرْتُمْ مِنْ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: أَنْكَرْنَا قَوْلَهُ:

وَالشَّمْسُ تَطْلُعُ كُلَّ آخِرِ لَيْلَةٍ
حَمْرَاءَ يُصْبِحُ لَوْنُهَا يَتَوَرَّدُ
لَيْسَتْ بِطَالِعَةٍ لَهُمْ فِي رِسْلِهَا
إِلَّا مَعَذِبَةٌ وَإِلَّا تُجَلَّدُ

مَا بَالُ الشَّمْسِ تُجَلَّدُ؟ فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَطُّ حَتَّى يَنْخَسِهَا سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، فَيَقُولُونَ لَهَا: اطْلُعي، فَتَقُولُ: لَا أَطْلُعُ عَلَى قَوْمٍ يَعْبُدُونِي مِنْ دُونِ اللَّهِ، فَيَأْتِيهَا مَلَكٌ فَتَسْتَعِلُّ لِضِيَاءِ بَنِي آدَمَ، فَيَأْتِيهَا شَيْطَانٌ يُرِيدُ أَنْ يَصُدَّهَا مِنَ الطُّلُوعِ فَتَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْهِ، فَيَحْرِقُهُ اللَّهُ تَحْتَهَا، وَذَلِكَ قَوْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: - مَا طَلَعَتْ إِلَّا بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَلَا غَرَبَتْ إِلَّا بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ، وَمَا غَرَبَتْ الشَّمْسُ قَطُّ إِلَّا خَرَّتْ لَهِ سَاجِدَةٌ، فَيَأْتِيهَا

(١) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ١٢٣/٣ في ترجمة (أمية بن أبي الصلت) بلفظه، عن ابن

عباس - ﷺ - .

وقال ابن عساكر: لا نسلم صحة هذا الأثر عن ابن عباس - ﷺ - ولئن سلمنا صحته، فإن طلوع الشمس في الكواكب المذكورة هو مذهب أرسطو طاليس، ومن يقول بقوله: من أن للشمس اثني عشر برجاً، وكل برج ينقسم إلى ثلاثين درجة، فالمجموع ثلاثمائة وستون درجة، غاية الأمر أنه أطلق على الدرجة كوة، وأما كون طلوعها كارهات، فهو جار مجرى الخطابة والوعظ والعدول عن المقال إلى لسان الحال فليعلم. اهـ.

وفي تفسير القرطبي، طبع دار الكتب المصرية ١٥/٦٣ في تفسير سورة الصافات، الآية (٥) عن ابن عباس - ﷺ - بنحوه.

وقال القرطبي: ذكره أبو عمر في كتاب (التمهيد)، وابن الأباري في كتاب (الرد عن عكرمة).

شَيْطَانٌ يُرِيدُ أَنْ يَصُدَّهَا عَنِ السُّجُودِ ، فَتَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْهِ فَيُحْرِقُهُ اللهُ تَحْتَهَا ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ
الله - ﷺ - : وَلَا غَرْبَتْ إِلَّا بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ .

كر (١)

١٩٨/٤٢٠ - « عَنِ الْوَأَقْدِيِّ ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَبِيْبَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ ، عَنْ
عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ ، وَمُعَاذِ بْنِ
مُحَمَّدٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، وَإِسْمَاعِيلِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ
فَكَلُّ قَدْ حَدَّثَنِي مِنْ هَذَا الْحَدِيثِ بِطَائِفَةٍ ، وَعِبَارَةَ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي حَبِيْبَةَ قَالُوا : بَعَثَ رَسُولُ
الله - ﷺ - خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ مِنْ تَبُوكَ فِي أَرْبَعِمِائَةٍ وَعِشْرِينَ فَارِسًا إِلَى أُكَيْدِرِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ
بَدْوَمَةَ الْجَنْدَلِ ، وَكَانَ أُكَيْدِرُ بْنُ كَنْدَةَ قَدْ مَلَكَهُمْ وَكَانَ نَصْرَانِيًّا ، فَقَالَ خَالِدٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ،
كَيْفَ لِي بِهِ وَسَطَ بِلَادِ كَلْبٍ ، وَإِنَّمَا أَنَا فِي أَنْاسٍ يَسِيرٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - : سَتَجِدُهُ
يَصِيدُ الْبَقْرَ فَنَاحِدُهُ ، خَرَجَ خَالِدٌ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ حِصْنِهِ بِمَنْظَرِ الْعَيْنِ ، وَفِي لَيْلَةٍ مُقَمَّرَةٍ
صَائِفَةٍ وَهُوَ عَلَى سَطْحٍ لَهُ وَمَعَهُ امْرَأَتُهُ الرَّبَابُ بِنْتُ أَيْفِ بْنِ عَامِرٍ مِنْ كَنْدَةَ ، فَصَعِدَ عَلَى
ظَهْرِ الْحِصْنِ مِنَ الْحَرِّ وَقَيْتُهُ تَغْنِيهِ ، ثُمَّ دَعَا بِشَرَابٍ ، فَأَقْبَلَتِ الْبَقْرُ تَحْكُ بِقَرُونِهَا بَابَ
الْحِصْنِ ، فَأَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ الرَّبَابُ ، فَأَشْرَقَتِ الْحِصْنَ فَرَأَتِ الْبَقْرَ ، فَقَالَتْ : مَا رَأَيْتُ كَاللَّيْلَةِ
فِي اللَّحْمِ ، هَلْ رَأَيْتَ مِثْلَ هَذَا قَطُّ ؟ قَالَ : لَا ، ثُمَّ قَالَتْ : مَنْ يَتْرُكُ هَذَا ؟ قَالَ : لَا أَحَدٌ ،
قَالَ : يَقُولُ أُكَيْدِرُ : وَالله مَا رَأَيْتُ جَاءَتْنَا بَقْرٌ لَيْلًا غَيْرَ تِلْكَ اللَّيْلَةِ ، وَلَقَدْ كُنْتُ أُضْمِرُ لَهَا

(١) ورد الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٣/ ١٢٤ في ترجمة (أمية بن أبي الصلت عبد الله بن أبي

ربيعة) ، وقال ابن عساكر : يقال في هذا الأثر ما قيل في الذي قبله ، فانظر التعليق على الحديث السابق .

وفي الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٥/ ٦٣ ط دار الكتب المصرية في تفسير سورة الصافات ، عن عكرمة ،

عن ابن عباس - ﷺ - مع تفاوت يسير .

وقال القرطبي : لفظ ابن الأباري ، ثم ذكر رواية أخرى ص ٦٤ فانظرها .

والرسل - بكسر الراء المهملة - الهينة والثاني . اهـ : نهاية ٢/ ٢٢٢ .

(الْخَيْلَ) إِذَا أَرَدْتُ أَحْذَهَا شَهْرًا أَوْ أَكْثَرَ، ثُمَّ أَرْكَبُ بِالرَّجَالِ وَبِالْأَلَّةِ، فَنَزَلَ، فَأَمَرَ بِفَرَسِهِ فَأُسْرِجَ، وَأَمَرَ بِخَيْلٍ فَأُسْرِجَتْ، وَرَكِبَ مَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ مَعَهُ أَخُوهُ حَسَّانٌ وَمَمْلُوكَانِ لَهُ، فَخَرَجُوا مِنْ حَصْنِهِمْ بِمَطَارِدِهِمْ (فَلَمَّا فَصَلُوا) فِي الْحَصْنِ، وَخَيْلُ خَالِدٍ تَنْظُرُهُمْ لَا يَصْنَهُلُ فِيهَا فَرَسٌ وَلَا يَتَحَرَّكُ، فَسَاعَةً وَصَلَ أَخَذَتْهُ الْخَيْلُ، فَاسْتَأْسَرَ أُكَيْدِرُ، وَأَمْتَعَ حَسَّانُ، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، وَهَرَبَ الْمَمْلُوكَانِ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ، فَدَخَلُوا الْحَصْنَ وَكَانَ عَلَى حَسَّانِ قَبَاءُ دِيبَاجٍ مُخَوَّصٌ (*) بِالذَّهَبِ فَاسْتَسَلَبَهُ خَالِدٌ، فَبَعَثَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - مع عمرو بن أبيه الضمري، وقد كان رسول الله - ﷺ - قال لخالد بن الوليد: إن ظفرت بأكيدر فلا تقتله وأنت به إلي، فإن أبي فاقتلوه، فطأوعهم، وقال خالد بن الوليد لأكيدر: هل لك أن أُجبرك من القتل حتى أتى بك رسول الله - ﷺ - على أن تفتح لي دومة؟ قال: نعم، ذلك لك، فلما صالح خالد أكيدر، وأكيدر في وثاق وانطلق به خالد حتى أدناه من باب الحصن، نادى أكيدر أهله: افتحوا باب الحصن، فأرادوا ذلك فأبى عليهم مصاد أخو أكيدر، فقال أكيدر لخالد: تعلم والله ما يفتحون لي ما رأوني في وثاقك فخل عني، فلك الله والأمانة أن أفتح لك الحصن إن أنت صالحتني على أهله، قال خالد: فيأني أ صالحك، فقال أكيدر: إن شئت حكمتك وإن شئت حكمتني، قال خالد: بل نقبل منك ما أعطيت، فصالحه على ألفي بغير، وثمانمائة رأس، وأربعمائة درع، وأربعمائة رُمح على أن ينطلق به وأخيه إلى رسول الله - ﷺ - فيحكم فيهما حكمه، فلما قاضاه خالد على ذلك خلى سبيله، ففتح الحصن فدخله خالد وأوثق مصاد أخا أكيدر، وأخذ ما صالح عليه من الإبل والرقيق والسلاح، ثم خرج قافلاً إلى المدينة ومعه أكيدر ومصاد، فلما قدم بأكيدر على رسول الله - ﷺ - صالحه على الجزية، وحقن دمه ودم أخيه، وخلى سبيلهما، وكتب رسول الله - ﷺ - كتاباً (فيه أمانهم) وما صالحهم، وخطمه يومئذ بظفره .

(*) مُخَوَّصٌ: أَي مَنَسُوخٌ كَخَوْصِ النَّخْلِ وَهُوَ وَرَقُهُ: النَّهَابَةُ .

كر (١) .

١٩٩ / ٤٢٠ - «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ طَالُوتُ مِائَةَ أَلْفٍ وَثَلَاثَةَ آلَافٍ ، وَثَلَاثِمِائَةٍ ، وَثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا ، فَشَرَبُوا مِنَ النَّهْرِ كُلُّهُمْ إِلَّا ثَلَاثِمِائَةَ وَثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا عِدَّةَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - يَوْمَ بَدْرٍ » .

كر (٢) .

٢٠٠ / ٤٢٠ - «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ - ضِرَارَ بْنَ الْأَزْوَريِّ الْأَسَدِيَّ إِلَى عَوْفِ الْوَرَقَانِيِّ مِنْ بَنِي الصَّيْرَاءِ » .

كر (٣) .

٢٠١ / ٤٢٠ - «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - بَعَثَ صَفْوَانَ بْنَ بَيْضَاءَ فِي سَرِيَّةٍ

(١) الحديث في البداية والنهاية لابن كثير ١٧ / ٥ ، باب : بعثة خالد بن الوليد - ﷺ - إلى أكيدر دومة ، عنه مختصراً .

وفى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ١١٦ / ١ ، باب : غزاة النبي - ﷺ - تبوك بنفسه ، وذكر مكاتباته ومراسلاته منها إلى الملوك ، ذكره باختصار .

والحديث بنحوه في كتاب (السيرة النبوية) لابن هشام ، ج ٤ ص ١٦٩ ، ١٧٠ - طبع الحلبي .

وانظر : طبقات ابن سعد ١ / ٢ ص ١١٩ ، ١٢٠ ، باب : غزوة رسول الله - ﷺ - تبوك - الحديث بنحوه .

(٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٤٨ / ٧ بلفظ : « روى جويبر ، عن الضحاك ، عن ابن عباس - ﷺ - أنهم كانوا مائة ألف وثلاثة آلاف وثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً ، فشربوا منه كلهم إلا ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً عِدَّةَ الصحابة يوم بدر » .

وفى مجمع الزوائد للهيثمي ٧٣ / ٦ ، ٧٤ كتاب (المغازي - غزوة بدر) ، عن أبي أيوب الأنصاري ، حديث طويل ، ورد الحديث الذي معنا جزءاً منه ، وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وإسناده حسن .

وانظر مصنف ابن أبي شيبة ٣٨٣ / ١٤ كتاب (المغازي - غزوة بدر الكبرى ، ومتى كانت وأمرها) - حديث ١٨٥٧١ ، فيه ما يؤيده من رواية البراء بن عازب .

(٣) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٣ / ٧ - في ترجمة ضرار بن الأزور مالك بن الأوس بن خزيمة بن ربيعة الأسدي له صحبة ، روى عن النبي - ﷺ - وبعثه رسولاً إلى بعض بني الصدا .

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ قَبْلَ الْأَبْوَاءِ فَعَنَّمُوا ، وَفِيهِمْ نَزَلَتْ : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ... ﴾ (* الآية) .

ابن منده ، وقال : غريب ، كر (١) .

٢٠٢/٤٢٠ - « عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ لَأَحِقِ بْنِ حَمِيدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ فِي غَزْوَةٍ ، فَكَانَ يَتَنَاقَبُ أَصْحَابُ سُوقِ الْإِبِلِ ، فَإِذَا كَانَتْ نُوبَةُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَادًا بِالرِّكَابِ وَيَقُولُ زَيْدُ الْخَيْرِ وَمَا زَيْدٌ ، جُنْدَبٌ وَمَا جُنْدَبٌ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، رَأَيْنَاكَ تَذْكُرُ زَيْدًا وَجُنْدَبًا فَأَكْثَرْتَ مِنْ ذِكْرِهِمَا ، قَالَ : هُمَا رَجُلَانِ مِنْ أُمَّتِي ، أَمَّا أَحَدُهُمَا فَسَبَقَهُ بَعْضُ جَسَدِهِ أَوْ يَدِهِ إِلَى الْجَنَّةِ ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَيَفْرُقُ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ ، فَأَمَّا زَيْدٌ فَأُصِيبَتْ يَدُهُ يَوْمَ جُلُولَاءَ ، وَقُتِلَ يَوْمَ الْجَمَلِ ، وَأَمَّا جُنْدَبٌ فَإِنَّهُ مَرَّ بِالْوَلِيدِ بْنِ عْتَبَةَ فَإِذَا بِسَاحِرٍ يَلْعَبُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَحَمَلَ سَيْفَهُ وَجَاءَ فَضْرَبَ السَّاحِرَ فَقَتَلَهُ » .

كر (٢) .

(* سورة البقرة ، الآية (٢١٧) .

(١) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي ١١/٩ ، ١٢ كتاب (السير) ، باب : ما جاء في نسخ العفو عن المشركين ونسخ النهي عن القتال حتى يقاتلوا والنهي عن القتال في الشهر الحرام ، من رواية جندب بن عبد الله بمعناه . وفي مجمع الزوائد للهيثمي ١٩٨/٦ ، ١٩٩ كتاب (المغازي) ، باب : سرية عبد الله بن جحش ، بلفظ : «عن ابن عباس - ﷺ - في قوله - عز وجل - : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ﴾ ، قال : بعث رسول الله - ﷺ - عبد الله بن فلان في سرية ، فلحقوا عمرو بن الحضرمي بطن نخلة ، قال : وذكر الحديث بطوله .

وقال الهيثمي : رواه البزار ، وفيه (أبو سعيد البقال) وهو ضعيف .

وقد ذكره الهيثمي من رواية جندب بن عبد الله قبل هذه الرواية مباشرة .

(٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٤١٣/٣ ، ٤١٤ في ترجمة (جندب بن عبد الله) ، ويقال : ابن كعب ، عن عبد الله بن الحارث له صحبة ، مع تفاوت في الألفاظ .

وأخرجه الحافظ ، عن ابن عباس ، وابن عمر - ﷺ - ، وفيه : «وأما زيد فأصيبته يده يوم جلولاء» ، وفيه : «وأما جندب فإنه رأى ساحراً عند الوليد بن عتبة يلعب بين يديه ، يدخل في است الحمار ويخرج من قبل دبره ، فحمل سيفه وجاء فضرب عنقه فقتله» .

٢٠٣/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَسْلَمَتِ أُمُّ أَبِي بَكْرٍ ، وَأُمُّ عُمَانَ ، وَأُمُّ طَلْحَةَ ، وَأُمُّ الزُّبَيْرِ ، وَأُمُّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَأُمُّ عَامِرٍ (*) بِنِ يَاسِرٍ » .
 كر (١) .

٢٠٤/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ فِي الطَّوَافِ ، فَقَالَ : يَا أَبَا سُفْيَانَ كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ هِنْدَ كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : أَفْشَتُ عَلَى هِنْدٍ سِرِّي ، لِأَفْعَلَنَّ بِهَا وَلَا أَفْعَلَنَّ ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ طَوَافِهِ لَحِقَّ أَبَا سُفْيَانَ ، فَقَالَ : يَا أَبَا سُفْيَانَ لَا تَكَلِّمْ هِنْدًا فَإِنَّهَا لَمْ تُفْشِ مِنْ سِرِّكَ شَيْئًا ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ، هَذِهِ هِنْدٌ طَيَّبْتُهَا (***) أَنْ تَكُونَ أَفْشَتُ سِرِّي ، مَنْ أَبْبَأَكَ مَا فِي نَفْسِي؟! » .
 كر (٢) .

٢٠٥/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قِيلَ لِصَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَهُوَ بِأَعْلَى مَكَّةَ : إِنَّهُ لَا

= ورواه ابن منده ، عن بريدة ، وفيه أنه قال : « أما جندب فيضرب ضربة يكون فيها أمة » ، وفيه : « أنه رأى سحرًا يريهم أنه يحيى ويميت ، فقتله ، وقال له : أحيى نفسك الآن ؟ » فقال الناس : خارجي ، فقال : لست بخارجي من عرفني فأنا الذي ، ومن لم يعرفني فأنا جندب ، وكان ذلك بالكوفة ... إلخ .
 (*) هكذا بالأصل ، وفي الكنز ١٣/٦٢٢ برقم ٣٧٥٨٣ : « أم عمار » .
 (١) الحديث في مجمع الزوائد ٩/٤١ كتاب (المناقب) ، باب : ما جاء في أبي بكر الصديق - ﷺ - بلفظ : « عن ابن عباس - ﷺ - قال : أسلمت أم أبي بكر ، وأم عثمان ، وأم طلحة ، وأم الزبير ، وأم عبد الرحمن بن عوف ، وأم عمار بن ياسر ، وإنما سمي عتيق ابن عثمان لحسن وجهه » .
 وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه عبد الله بن شبيب ، وهو ضعيف . اهـ .
 (***) هكذا بالأصل ، وفي كتاب (الضعفاء) للعقيلي ٣/٥٧ ، طبع بيروت بلفظ : « ظنتها » .
 (٢) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٦/٤٠٦ بنحوه .
 وفي كتاب (الضعفاء الكبير) للعقيلي ، طبع بيروت ٣/٥٧ في ترجمة (عبد الواحد الحجبي) وذكر الحديث عنه ، عن أبيه ، عن وهب ابن منبه ، عن عبد الله بن عباس - ﷺ - مع تفاوت يسير .
 وقال : ولا يتابع عبد العزيز عليه ثقة .

دِينَ لِمَنْ لَمْ يَهَاجِرْ؟ فَقَالَ: لَا أَصِلُ إِلَى بَيْتِي حَتَّى أَقْدِمَ الْمَدِينَةَ، فَنَزَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ يَا أَبَا وَهْبٍ إِلَيَّ أَبَاطِحَ مَكَّةَ فَفَرُّوا (*) عَلَى سَكَنِكُمْ (**)، فَقَدْ انْقَطَعَتِ الْهَجْرَةُ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ، فَإِنْ اسْتَنْفَرْتُمْ فَأَنْفَرُوا .

كر (١)

٢٠٦/٤٢٠ - « عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - فَقَالَ: مَا لِي عَهْدٌ بِأَهْلِي مُذْ عَفَّارِ النَّخْلِ، فَوَجَدْتُ رَجُلًا مَعَ امْرَأَتِي، وَكَانَ زَوْجَهَا مُصْفَرًّا حَمَشًا سَبَطَ الشَّعْرَ، وَالَّذِي رُمِيَ بِهِ خَدَلَجٍ إِلَى السَّوَادِ، جَعْدًا قَطَطًا مُسْتَهَمًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ -: اللَّهُمَّ بَيْنَ، ثُمَّ لَاعَنَ بَيْنَهُمَا، فَجَاءَتْ بَوْلِدٌ يُشَبِّهُ الَّذِي رُمِيَ بِهِ، فَقَالَ ابْنُ شَدَّادٍ ابْنُ الْهَادِ لِابْنِ عَبَّاسٍ: أُمِّي الْمَرْأَةُ الَّتِي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -: لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُهَا؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ أَعْلَنْتْ فِي الْإِسْلَامِ .

عب (٢)

(*) هكذا بالأصل، وفي الكنز ٦٧٩/١٦ برقم ٤٦٣١٢: « ففروا مسكنكم » .

(**) هكذا بالأصل: « على سكنكم »، وفي السنن الكبرى: « على ملتكم » .

(١) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٤٣١/٦ في ترجمة (صفوان بن أمية بن وهب) مع تفاوت في الألفاظ .

وأخرجه الطبراني في الكبير ٥٤/٨، ٥٥، رقمي ٧٣٢٤، ٧٣٢٥ من حديثين متكاملين .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ١٦/٩، ١٧ كتاب (السير) باب: الرخصة في الإقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة، عن ابن عباس - رضي الله عنه - مع تفاوت يسير .

(٢) الحديث في مصنف عبد الرزاق ١١٧/٧ كتاب (النكاح) باب: لا يجتمع المتلاعنان أبداً، حديث ١٢٤٥١، ١٢٤٥٢ عن القاسم بن محمد، عن ابن عباس - رضي الله عنه - من حديثين متكاملين .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ٧/٧٤٠٧ باب: اللعان على الحمل، عن ابن عباس - رضي الله عنه - مع تفاوت في الألفاظ .

وقال البيهقي: رواه أبو الزناد، عن القاسم بن محمد، عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه سمع رسول الله ﷺ - لاعن بين العجلاني وامرأته وكانت حاملاً، وكان الذي رميت به ابن السحماء، وفي الباب أحاديث بنحوه .

٢٠٧/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَسْلَمَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ النَّبِيِّ - ﷺ - وَزَوْجَهَا الْعَاصُ بْنُ الرَّبِيعِ مُشْرِكٌ ، فَأَسْلَمَ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَأَقْرَهُمَا النَّبِيُّ - ﷺ - عَلَى نِكَاحِهِمَا » .
عب (١) .

٢٠٨/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَسْلَمَتْ امْرَأَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ - ﷺ - ثُمَّ جَاءَ زَوْجُهَا الْأَوَّلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : إِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ مَعَهَا وَعَلِمْتُ بِإِسْلَامِي مَعَهَا ، فَنَزَعَهَا النَّبِيُّ - ﷺ - مِنْ زَوْجِهَا الْآخِرِ ، وَرَدَّهَا إِلَى زَوْجِهَا الْأَوَّلِ » .
عب (٢) .

٢٠٩/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - « لَأَغْزُونَ قُرَيْشًا ثَلَاثًا ، ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ » .
خط في المتفق (٣) .

(١) الحديث في مصنف عبد الرزاق ١٦٨/٧ كتاب (النكاح) باب : متى أدرك الإسلام من نكاح أو طلاق ، رقم ١٢٦٤٤ ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - ﷺ - مع تفاوت يسير .

وفى السنن الكبرى للبيهقي ١٨٧/٧ كتاب (النكاح) ، باب : من قال : لا يفسخ النكاح بينهما بإسلام أحدهما إذا كانت مدخولاً بها حتى تنقضى عدتها قبل إسلام المتخلف منهما ، نحوه ، عن ابن عباس - ﷺ - وأخرج الترمذي في جامع الصحيح (أبواب النكاح) ، باب : ما جاء في الزوجين المشركين يسلم أحدهما ٣٠٥/٢ رقم ١١٥٢ عن ابن عباس - ﷺ - نحوه .

وقال الترمذي : هذا حديث ليس بإسناده بأس ، ولكن لا نعرف وجه هذا الحديث ، ولعله قد جاء هذا من قبل داود بن حصين ، من قبل حفظه .

(٢) ورد هذا الأثر في مصنف عبد الرزاق ١٦٨/٧ ، ١٦٩ حديث رقم ١٢٦٤٥ كتاب (النكاح) ، باب : متى أدرك الإسلام من نكاح أو طلاق ؟ عن عكرمة ، عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

وانظر السنن الكبرى للبيهقي ١٨٨/٧ كتاب (النكاح) ، باب : من قال : لا يفسخ النكاح بينهما بإسلام أحدهما إذا كانت مدخولاً بها حتى تنقضى عدتها قبل إسلام المتخلف منهما ، عن ابن عباس - ﷺ - مع تفاوت في الألفاظ .

(٣) ورد هذا الأثر في تاريخ بغداد للخطيب ٧/٤٠٤ برقم ٣٩٤٨ ، طبع مطبعة السعادة بمصر ، عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه ، في ترجمة (الحسن بن قتيبة الخزاعي) .

٤٢٠/٢١٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: يُوشِكُ الْمُطَّلِعُ أَنْ يَطْلُعَ قَبْلَ لَهُ: وَمَا الْمُطَّلِعُ؟

قَالَ: مُنَادٍ يُنَادِي السَّاعَةَ، فَمَا مِنْ حَيٍّ وَلَا مَيِّتٍ إِلَّا كَأَنَّمَا يُنَادِي عِنْدَ أُذُنِهِ.»

خط فيه (١).

٤٢٠/٢١١ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الصِّيَامِ، فَقَالَ: لِأَحَدِنَاكَ حَدِيثًا

هُوَ عِنْدِي فِي التَّخْتِ (*) الْمَخْزُونِ إِنْ أَرَدْتَ صِيَامَ خَلِيفَةِ الرَّحْمَنِ دَاوُدَ، كَانَ مِنْ أَعْبَدِ النَّاسِ وَأَشْجَعِ النَّاسِ، وَكَانَ لَا يَفْرُ إِذَا لَاقَى، وَكَانَ يَقْرَأُ الزُّبُورَ بِأَثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ صَوْتًا يَلُونَ فِيهِنَّ، فَيَقْرَأُ قِرَاءَةً يُطْرِبُ الْمَحْمُومَ، وَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُبْكِيَ نَفْسَهُ اجْتَمَعَتْ دَوَابُّ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَوْلَ مَحْرَابِهِ فَيُنْصِتْنَ لِقِرَائَتِهِ، وَيَبْكِينَ لِبُكَائِهِ، وَكَانَ يَسْجُدُ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي آخِرِ اللَّيْلِ سَجْدَةً يَتَضَرَّعُ فِيهَا إِلَى اللَّهِ وَيَسْأَلُ حَاجَتَهُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِنْ أَفْضَلَ الصِّيَامِ صِيَامُ أَخِي دَاوُدَ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا، وَإِنْ أَرَدْتَ صِيَامَ ابْنِهِ سُلَيْمَانَ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَمِنْ وَسَطِهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَمِنْ آخِرِهِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَكَانَ يَسْتَفْتِحُ الشَّهْرَ بِالصِّيَامِ، وَوَسَطَهُ بِالصِّيَامِ، وَآخِرَهُ بِالصِّيَامِ، وَإِنْ أَرَدْتَ صِيَامَ عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ، فَكَانَ يَصُومُ الدَّهْرَ فَلَا يَفْطِرُ، وَكَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَلَا يَرْقُدُ، وَكَانَ يَلْبَسُ الشَّعْرَ، وَيَأْكُلُ الشَّعِيرَ، وَيَبِيتُ حَيْثُ أُمْسَى، وَلَا يَخْبِسُ شَيْئًا لَعْدَ، وَكَانَ رَامِيًا إِذَا أَرَادَ الصَّيْدَ لَمْ يُخْطِئْهُ، وَكَانَ يَمُرُّ بِمَجَالِسِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَمَنْ كَانَتْ لَهُ إِلَيْهِ حَاجَةٌ قَضَاهَا، وَكَانَ يَنْظُرُ إِلَى الشَّمْسِ، فَإِذَا رَأَاهَا قَدْ غَرَبَتْ قَامَ فَصَفَّ بَيْنَ قَدَمَيْهِ فَلَا يَزَالُ قَائِمًا لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - حَتَّى يَرَاهَا قَدْ طَلَعَتْ،

= قال الخطيب: هكذا رواه الحسن بن قتيبة، عن مسعر، وخالفه بن عيينة، فرواه عن مسعر، عن سماك،

عن عكرمة، عن النبي - ﷺ - لم يذكر فيه ابن عباس - ﷺ - وقد رواه سفيان الثوري، وشريك، عن عبد

الله، عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس - ﷺ - .

(١) ورد هذا الأثر في (المستدرک علی الصحیحین) للحاکم ٤٣٧/٢ (تفسیر سورة غافر)، عن ابن عباس

- ﷺ - بلفظ: «ينادي مناد بين يدي الساعة: يا أيها الناس أتتكم الساعة، فيسمعها الأحياء والأموات،

وينزل الله إلى السماء الدنيا، فينادي: لمن الملك اليوم؟ لله الواحد القهار.»

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في التلخيص.

(*) التخت: وعاء تصان فيه الثياب. اهـ. قاموس ١٥٠/١.

فَكَانَ هَذَا شَأْنَهُ حَتَّى رَفَعَهُ اللهُ إِلَيْهِ ، وَإِنْ أَرَدْتَ صِيَامَ أُمِّهِ مَرِيماً ، فَإِنَّهَا كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَيْنِ وَتُفْطِرُ يَوْمًا ، وَإِنْ أَرَدْتَ صِيَامَ خَيْرِ الْبَشَرِ النَّبِيِّ الْعَرَبِيِّ الْقُرْشِيِّ أَبِي الْقَاسِمِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَكَانَ يَصُومُ فِي كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَيَقُولُ : هِيَ صِيَامُ الدَّهْرِ ، وَهِيَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ .

ابن زنجويه ، كر ، وفيه أبو فضالة الفرج (*) بن فضالة ضعيف (١) .

٢١٢/٤٢٠ - «ابن إسحاق ، حَدَّثَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِمَرِّ الظَّهْرَانِ ، قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَقَدْ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - إِلَى الْمَدِينَةِ .

ق ، كر (٢) .

٢١٣/٤٢٠ - «الوَأَقْدِيُّ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ : سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عُتْبَةَ يُخْبِرُ عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بِمَرِّ الظَّهْرَانِ ، قَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : وَاصْبِحَ قُرَيْشُ ! وَاللَّهِ لئن دَخَلَهَا رَسُولُ اللَّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عَنْوَةً إِنَّهُ لَهَلَاكُ قُرَيْشٍ آخِرَ الدَّهْرِ ، قَالَ : فَأَخَذْتُ بَغْلَةً رَسُولِ اللَّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - الشَّهْبَاءَ فَرَكِبْتُهَا ، وَقَالَ : التَّمْسُ خَطَابًا أَوْ إِنْسَانًا أَبْعَثُ (***) إِلَى قُرَيْشٍ يَتَلَقَّوْا (***) رَسُولَ اللَّهِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قَبْلَ أَنْ

(*) ترجمة (فرج بن فضالة) في تهذيب التهذيب ٨/ ٢٦٠ - ٢٦٢ برقم ٤٨٥ وقال : هو فرج بن فضالة بن النعمان ابن نعيم التنوخي القضاعي أبو فضالة الحمصي ، ويقال : الدمشقي ، قال عنه بن معين : ضعيف الحديث ، وقال البخاري ومسلم : منكر الحديث ، وقال النسائي : ضعيف . اهـ : بتصرف .

(١) ورد هذا الأثر في البداية والنهاية لابن كثير - طبع دار الفكر العربي ٢/ ١٦ - قصة داود ، وما كان في أيامه ، ثم فضائله ، ودلائل نبوته وإعلامه ، عن ابن عباس - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - مع تفاوت في الألفاظ .

(٢) ورد هذا الأثر في السنن الكبرى للبيهقي ٩/ ١١٩ كتاب (السير) باب : فتح مكة حرسها الله ، عن ابن عباس - عَلَيْهِمَا السَّلَامُ - ضمن حديث طويل بنحوه .

وفي تهذيب تاريخه دمشق لابن عساكر ٦/ ٤٠٠ بنحوه .

وانظر الحديث التالي .

(**) في كنز العمال «أبعثه» .

(***) في كنز العمال «يتلقون» .

يَدْخُلَهَا عَلَيْهِمْ عَنَوَةً ، قَالَ : فَوَاللَّهِ إِنِّي لَفِي الْأَرَاكِ أَبْتَعِي إِنْسَانًا إِذْ سَمِعْتُ كَلَامًا يَقُولُ : وَاللَّهِ
 إِنْ رَأَيْتُ كَاللَّيْلَةِ فِي النَّيِّرَانِ ، قَالَ : يَقُولُ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ : بِهِذِهِ (*) وَاللَّهُ خُرَاعَةٌ حَاشَتْهَا
 الْحَرْبُ ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : خُرَاعَةٌ أَقْلٌ وَأَذَلُّ مِنْ أَنْ تَكُونَ هَذِهِ نَيْرَانَهُمْ ، وَعَشِيرَتَهُمْ ، قَالَ :
 وَإِذَا (**) بِأَبِي سُفْيَانَ ، فَقُلْتُ : أَبَا حَنْظَلَةَ ؟ فَقَالَ : لَبَّيْكَ (***) أَبَا الْفَضْلِ ، وَعَرَفَ
 صَوْتِي : مَا لَكَ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ؟ فَقُلْتُ : وَيَلَيْكَ ؛ هَذَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - (فِي عَشْرَةِ
 آلَافٍ) (****) فَقَالَ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي مَا تَأْمُرُنِي ؟ هَلْ مِنْ حِيلَةٍ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ تَرَكَبُ
 عَجْزٌ (١) هَذِهِ الْبَغْلَةَ فَتَذْهَبُ بِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَإِنَّهُ وَاللَّهِ إِنْ ظَفَرَ بِكَ دُونَ رَسُولِ
 اللَّهِ - ﷺ - لَتَقْتُلَنَّ ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : وَأَنَا وَاللَّهِ أَرَى ذَلِكَ ، قَالَ : وَرَجَعَ بُدَيْلٌ وَحَكِيمٌ ، ثُمَّ
 رَكِبَ خَلْفِي ، ثُمَّ وَجَّهَتْ بِهِ ، كَلَّمَا مَرَّ بِنَارٍ مِنْ نَارِ الْمُسْلِمِينَ قَالُوا : مَنْ هَذَا ؟ فَإِذَا رَأَوْنِي
 قَالُوا : عَمُّ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى بَعْلَتِهِ ، حَتَّى مَرَرْتُ بِنَارِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَلَمَّا رَأَنِي
 قَامَ ، فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ فَقُلْتُ : الْعَبَّاسُ ، قَالَ : فَذَهَبَ يَنْظُرُ ، فَرَأَى أَبَا سُفْيَانَ خَلْفِي ، فَقَالَ :
 أَبَا سُفْيَانَ عَدُوُّ اللَّهِ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَمَكَّنَ مِنْكَ بِلَا عَهْدٍ وَلَا عَقْدٍ (*****) ، ثُمَّ خَرَجَ نَحْوَ
 رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَشْتَدُّ ، وَرَكَضَتْ الْبَغْلَةَ حَتَّى اجْتَمَعْنَا جَمِيعًا عَلَى بَابِ قُبَّةِ النَّبِيِّ
 - ﷺ - قَالَ : فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - وَدَخَلَ عُمَرُ عَلَيَّ أَثَرِي ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ
 اللَّهِ ! هَذَا أَبُو سُفْيَانَ عَدُوُّ اللَّهِ قَدْ أَمَكَّنَ اللَّهُ مِنْهُ بِلَا عَهْدٍ ، وَلَا عَقْدٍ ، فَدَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَهُ ؟
 قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي قَدْ أَجْرْتُهُ ، قَالَ : ثُمَّ لَزِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَقُلْتُ : وَاللَّهِ

(*) فِي كَنْزِ الْعَمَالِ « هَذِهِ » .

(**) فِي كَنْزِ الْعَمَالِ « فَإِذَا » .

(***) فِي كَنْزِ الْعَمَالِ « يَا لَبَّيْكَ » .

(****) مَا بَيْنَ الْقَوْسَيْنِ مِنَ الْكَنْزِ ، وَابْنُ عَسَاكِرِ .

(١) عَجْزٌ : الْعَجْزُ - بَضْمُ الْجِيمِ - مُؤَخَّرُ الشَّيْءِ ، يَذْكَرُ وَيؤنثُ وَهُوَ لِلرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ جَمِيعًا ، وَجَمْعُهُ : أَعْجَازٌ -

وَالْعَجْرَةُ : لِلْمَرْأَةِ الْخَاصَّةِ ، مُخْتَارُ الصَّحَاحِ ص ٣٢٧ .

(*****) وَرَدَ هَذَا الْأَثَرُ فِي كَنْزِ الْعَمَالِ بِبَعْضِ الْأَفَاطِ زِيَادَةً .

لَا يَتَّجِحِ أَحَدٌ اللَّيْلَةَ دُونِي ، فَلَمَّا أَكْثَرَ عُمْرُ فِيهِ ، قُلْتُ : مَهْلًا يَا عُمَرُ ! فَإِنَّهُ وَاللَّهِ لَوْ كَانَ رَجُلٌ
 مِنْ بَنِي عَدِيِّ بْنِ كَعْبٍ مَا قُلْتُ هَذَا ، وَلَكِنَّهُ أَحَدُ بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : مَهْلًا يَا أَبَا
 الْفَضْلِ ، فَوَاللَّهِ لِإِسْلَامِكَ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ إِسْلَامِ رَجُلٍ مِنْ وَلَدِ الْخَطَّابِ لَوْ أَسْلَمَ ، فَقَالَ
 رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - اذْهَبْ بِهِ (*) فَقَدْ أَجْرْتُهُ لَكَ ، فَلَيِّسْتُ (**) عِنْدَكَ ، حَتَّى تَمُرُوا (***) بِهِ
 عَلَيْنَا إِذَا أَصْبَحْتَ فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ بِهِ ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : وَيْحَكَ أَبَا
 سُفْيَانَ ! أَلَمْ يَأْنِ لَكَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ لِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ ، قَالَ : يَا أَبِي أَنْتَ مَا أَحْلَمَكَ وَأَكْرَمَكَ وَأَعْظَمَ
 عَفْوِكَ ، قَدْ كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي أَنْ لَوْ كَانَ مَعَ اللَّهِ إِلَهٌ لَقَدْ أَغْنَى شَيْئًا ، قَالَ : يَا أَبَا سُفْيَانَ أَلَمْ
 يَأْنِ لَكَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ قَالَ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي مَا أَحْلَمَكَ وَأَكْرَمَكَ وَأَعْظَمَ عَفْوِكَ ،
 أَمَا هَذِهِ فَوَاللَّهِ إِنَّ فِي النَّفْسِ مِنْهَا لَشَيْئًا بَعْدُ ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : فَقُلْتُ : وَيْحَكَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ
 إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ (****) فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ قَدْ عَرَفْتَ أَبَا
 سُفْيَانَ وَحَبَّهُ الشَّرْفُ وَالْفَخْرُ ، أَجَلْ (*****) لَهُ شَيْئًا ، قَالَ : نَعَمْ ، مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ
 فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَغْلَقَ دَارَهُ فَهُوَ آمِنٌ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِلْعَبَّاسِ بَعْدَمَا خَرَجَ :
 احْبِسْهُ بِمَضِيقِ الْوَادِي إِلَى خَطْمِ الْجَبَلِ حَتَّى تَمُرَّ بِهِ جُنُودُ اللَّهِ فَيَرَاهَا ، قَالَ الْعَبَّاسُ : فَعَدَلْتُ
 بِهِ فِي مَضِيقِ الْوَادِي إِلَى خَطْمِ الْجَبَلِ ، فَلَمَّا جَبَسْتُ أَبَا سُفْيَانَ قَالَ : غَدْرًا يَا بَنِي هَاشِمِ ! ،
 فَقَالَ الْعَبَّاسُ : إِنَّ أَهْلَ النَّبُوءَةِ لَا يَغْدُرُونَ وَلَكِنْ لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : فَهَلَا
 بَدَأْتَ بِهَا أَوْلًا ، فَقُلْتُ : إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةٌ فَكَانَ أَفْرَحَ (*****) لِرَوْعِي ، قَالَ الْعَبَّاسُ :
 أَلَمْ (*****) أَكُنْ أَرَاكَ تَذْهَبُ هَذَا الْمَذْهَبَ وَعَبَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَصْحَابَهُ ، وَمَرَّتْ

(*) في كنز العمال « ذهب به » .

(**) في كنز العمال « فليست » .

(***) في كنز العمال « تغدو » .

(****) ورد هذا الأثر في كنز العمال ببعض ألفاظ زيادة .

(*****) في كنز العمال « اجعل » .

(*****) في كنز العمال « أروع » .

(*****) في كنز العمال « لم » .

الْقَبَائِلُ عَلَى قَادَتِهَا، وَالْكَتَّابُ عَلَى رَايَاتِهَا، فَكَانَ أَوَّلُ مَنْ قَدِمَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - خَالِدُ
ابْنُ الْوَلِيدِ فِي بَنِي سُلَيْمٍ، وَهُمْ أَلْفٌ وَفِيهِمْ لُؤَاءٌ يَحْمِلُهُ عَبَّاسُ بْنُ مُرْدَاسٍ، وَلُؤَاءٌ يَحْمِلُهُ
خَفَافُ بْنُ نَدْبَةَ، وَرَايَةٌ يَحْمِلُهَا الْحَجَّاجُ بْنُ عَلَاطٍ، قَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَنْ هَؤُلَاءُ؟ قَالَ
الْعَبَّاسُ: خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: الْغُلَامُ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا حَادَى خَالِدٌ بِالْعَبَّاسِ وَإِلَى جَنْبِهِ
أَبُو سُفْيَانَ كَبُرُوا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَضَوْا، ثُمَّ مَرَّ عَلَى أَثَرِهِ، الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ فِي خَمْسِمِائَةِ مِنْهُمْ
مُهَاجِرُونَ وَأَفْنَاءُ النَّاسِ، وَمَعَهُ رَايَةٌ، فَلَمَّا حَادَى أَبَا سُفْيَانَ كَبُرَ ثَلَاثًا وَكَبَّرَ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ:
مَنْ هَذَا؟ قَالَ: الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، قَالَ: ابْنُ أُخْتِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَمَرَّتْ نَفْرُ غِفَارٍ فِي
ثَلَاثِمِائَةِ يَحْمِلُ رَايَتَهُمْ أَبُو ذَرٍّ، (وَيُقَالُ: إِيْمَاءُ بْنُ دَحْضَةَ) (*) فَلَمَّا حَادَوْهُ كَبُرُوا ثَلَاثًا،
فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءُ؟ قَالَ: أَسْلَمٌ، قَالَ: يَا أَبَا الْفَضْلِ! مَا لِي (***) وَلَا أَسْلَمٌ؟ مَا كَانَ بَيْنَنَا
وَبَيْنَهَا تَرَةً (***) قَطُّ، قَالَ الْعَبَّاسُ: هُمْ قَوْمٌ مُسْلِمُونَ، دَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ، ثُمَّ مَرَّتْ بَنُو
كَعْبِ بْنِ عَمْرٍو فِي خَمْسِمِائَةِ يَحْمِلُ رَايَتَهُمْ بَشْرُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: مَنْ هَؤُلَاءُ؟ قَالَ: بَنُو
كَعْبِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: نَعَمْ هَؤُلَاءُ حُلَفَاءُ مُحَمَّدٍ، فَلَمَّا حَادَوْهُ كَبُرُوا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَرَّتْ مَزِينَةُ
فِي أَلْفٍ فِيهَا ثَلَاثَةُ أَلْوِيَةٍ وَفِيهَا مِائَةٌ فَرَسٍ يَحْمِلُ أَلْوِيَتَهَا النُّعْمَانُ بْنُ مُقَرِّنٍ، وَبِلَالُ بْنُ
الْحَارِثِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو فَلَمَّا حَادَوْهُ كَبُرُوا، فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءُ؟ قَالَ: مَزِينَةُ، قَالَ: يَا
أَبَا الْفَضْلِ! مَا لِي وَلِمَزِينَةَ قَدْ جَاءَتْنِي تَقَعُّعٌ مِنْ شَوَاهِقِهَا، ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةُ فِي ثَمَانِمِائَةِ مَعَ
قَادَتِهَا فِيهَا أَرْبَعَةُ أَلْوِيَةٍ: لُؤَاءٌ مَعَ أَبِي زُرْعَةَ مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ، وَلُؤَاءٌ مَعَ سُوَيْدِ بْنِ صَخْرٍ،
وَلُؤَاءٌ مَعَ رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ، وَلُؤَاءٌ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرِ فَلَمَّا حَادَوْهُ كَبُرُوا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَرَّتْ كِنَانَةُ
بَنُو لَيْثٍ وَضَمْرَةَ، وَسَعْدُ بْنُ بُكَيْرٍ فِي مِائَتَيْنِ يَحْمِلُ رَايَتَهُمْ أَبُو وَقْدِ اللَّيْثِيُّ فَلَمَّا حَادَوْهُ كَبُرُوا
ثَلَاثًا، فَقَالَ: مَنْ هَؤُلَاءُ؟ قَالَ: بَنُو بَكْرٍ (قَالَ) نَعَمْ أَهْلُ سُؤْمٍ، وَاللَّهُ هُمُ الَّذِينَ غَزَانَا مُحَمَّدٌ
بِسَبَبِهِمْ، أَمَا وَاللَّهِ مَا سُورَتْ فِيهِ وَلَا عَلِمْتُهُ، وَلَقَدْ كُنْتُ لَهُ كَارِهًا حَيْثُ بَلَغَنِي، وَلَكِنَّهُ أَمْرٌ

(*) ما بين القوسين غير موجود في ابن عساکر، وقس كنز العمال (إيماء بن دحضة).

(**) ورد هذا الأثر في كنز العمال ببعض ألفاظ زيادة.

(***) ترة: الترة: النقص. وقيل: التبة. النهاية ج ١ ص ١٨٩.

حُمَّ (*) ، قَالَ الْعَبَّاسُ : قَدْ خَارَ اللَّهُ لَكَ فِي غَزْوِ مُحَمَّدٍ ﷺ - لَكُمْ وَدَخَلْتُمْ فِي الْإِسْلَامِ كَافَّةً ، قَالَ الْوَأْقِدِيُّ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حِمَّاسٍ قَالَ : مَرَّتْ بَنُو لَيْثٍ وَحَدَهَا ، وَهُمُ مَائَتَانِ وَخَمْسُونَ يَحْمِلُ لُؤَاءَهَا الصَّعْبُ بْنُ جَنَامَةَ ، فَلَمَّا مَرَّ كَبَرُوا ثَلَاثًا ، فَقَالَ : مَنْ هَؤُلَاءِ ؟ قَالَ : بَنُو لَيْثٍ وَحَدَهَا ، ثُمَّ مَرَّتْ أَشْجَعُ ، وَهُمُ آخِرُ مَنْ مَرُّوا بِهِ ثَلَاثِمِائَةَ مَعَهُمْ لُؤَاءٌ يَحْمِلُهُ مَعْقِلُ بْنُ سَنَانَ ، وَلُؤَاءٌ مَعَ نَعِيمِ بْنِ مَسْعُودٍ ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : هَؤُلَاءِ كَانُوا أَشَدَّ الْعَرَبِ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ - فَقَالَ الْعَبَّاسُ : أَدْخَلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ قُلُوبِهِمْ ، فَهَذَا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ : مَا مَضَى (بَعْدُ) بَعَثْتُ مُحَمَّدًا ؟ قَالَ الْعَبَّاسُ : لَمْ يَمْضِ بَعْدُ ، لَوْ رَأَيْتُ الْكِتَابَةَ الَّتِي فِيهَا مُحَمَّدٌ ﷺ - رَأَيْتُ الْحَدِيدَ وَالْخَيْلَ وَالرَّجَالَ ، وَمَا لَيْسَ لِأَحَدٍ بِهِ طَاقَةٌ ، قَالَ : أَظُنُّ وَاللَّهِ يَا أَبَا الْفَضْلِ ! وَمَنْ لَهُ بِهِؤُلَاءِ طَاقَةٌ ؟ ! فَلَمَّا طَلَعَتْ كِتَابَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - الْخَضْرَاءُ طَلَعَ سَوَادٌ وَعَبْرَةٌ مِنْ سَنَابِكِ الْخَيْلِ ، وَجَعَلَ النَّاسُ يَمْرُونَ ، كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ : مَا مَرَّ مُحَمَّدٌ ﷺ - فَيَقُولُ الْعَبَّاسُ : لَا ، حَتَّى (مَرَّ) يَسِيرُ عَلَى نَاقَتِهِ الْقِصْوَاءِ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ ، وَأُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ وَهُوَ يُحَدِّثُهُمَا ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فِي كِتَابَتِهِ الْخَضْرَاءُ فِيهَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ ، فِيهَا الرِّيَّاتُ وَالْأَلْوِيَّةُ مَعَ كُلِّ بَطَلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَلُؤَاءُ فِي الْحَدِيدِ لَا يَرَى مِنْهُمْ إِلَّا الْحَدَقَ وَلِعَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِيهَا زَجَلٌ (*) ، وَعَلَيْهِ الْحَدِيدُ بِصَوْتِ عَالٍ وَهُوَ يَزَعُهَا ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : يَا أَبَا الْفَضْلِ ، مَنْ هَذَا الْمُتَكَلِّمُ ؟ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، قَالَ : لَقَدْ أَمَرَ (***) أَمْرُ بَنِي عَدِيٍّ بَعْدُ - وَاللَّهِ - قَلَّةٌ وَذَلَّةٌ ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا أَبَا سُفْيَانَ ! إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ مَا يَشَاءُ بِمَا يَشَاءُ ، وَإِنَّ عُمَرَ مِمَّنْ يَرْفَعُهُ الْإِسْلَامُ ، وَيُقَالُ فِي الْكِتَابَةِ : أَلْفَا ذِرَاعٍ ، وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - رَأْيَتُهُ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ ، فَهُوَ أَمَامَ الْكِتَابَةِ ، فَلَمَّا مَرَّ سَعْدُ بِرَأْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ - نَادَى : يَا أَبَا سُفْيَانَ ! الْيَوْمَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ ، الْيَوْمَ تَسْتَحِلُّ الْحَرَمَةَ ،

(*) حُمَّ : حُمُّ الشَّيْءِ ، وَأُحِمَّ - عَلَى مَا لَمْ يَسْمَى فَاعِلُهُ فِيهِمَا - أَى : قَدَّرَ فَهُوَ مَحْمُومٌ . مَخْتَارُ الصَّحَاحِ ص ١٢٠ .

(**) زَجَلٌ - الزَّجَلُ - بِفَتْحَتَيْنِ : الصَّوْتُ يُقَالُ : سَحَابٌ (زَجَلٌ) أَى ذُو رَعْدٍ . مَخْتَارُ الصَّحَاحِ ص ٢٦٩ .

(***) أمرٌ : وفيه حديث أبي سفيان « لقد أمر أمر ابن أبي كبشة » أى كثر وارتفع شأنه ، يعنى النبى ﷺ -

الْيَوْمَ أَذَلَّ اللَّهُ قُرَيْشًا ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى إِذَا حَادَى بِأَبِي سُفْيَانَ نَادَاهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَمَرْتَ بِقَتْلِ قَوْمِكَ ؟ زَعَمَ سَعْدٌ ، وَمَنْ مَعَهُ حِينَ مَرَرْنَا . قَالَ : يَا أَبَا سُفْيَانَ ! الْيَوْمَ يَوْمُ الْمَلْحَمَةِ (الْيَوْمَ) تَسْتَحِلُّ الْحَرَمَةَ ، الْيَوْمَ أَذَلَّ اللَّهُ قُرَيْشًا ، وَإِنِّي أَنْشُدُكَ اللَّهَ فِي قَوْمِكَ فَأَنْتَ أَكْبَرُ النَّاسِ ، وَأَوْصَلُ النَّاسِ ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا نَأْمَنُ سَعْدًا أَنْ تَكُونَ مِنْهُ فِي قُرَيْشِ صَوْلَةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ : يَا أَبَا سُفْيَانَ ! الْيَوْمَ يَوْمُ الْمَرْحَمَةِ ، الْيَوْمَ أَعَزَّ اللَّهُ فِيهِ قُرَيْشًا ، قَالَ : وَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى سَعْدٍ فَعَزَلَهُ وَجَعَلَ اللَّوَاءَ إِلَى قَيْسٍ وَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنَّ اللَّوَاءَ لَمْ يَخْرُجْ مِنْ سَعْدٍ حِينَ صَارَ لِابْنِهِ ، فَأَبَى سَعْدٌ أَنْ يُسَلَّمَ اللَّوَاءَ إِلَّا بِالْأَمَارَةِ مِنَ النَّبِيِّ - ﷺ - فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَيْهِ بِعِمَامَتِهِ ، فَعَرَفَهَا سَعْدٌ ، فَدَفَعَ اللَّوَاءَ إِلَى ابْنِهِ قَيْسٍ .

كر (١)

٢١٤ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَقَعَ فِي أَبِي لِلْعَبَّاسِ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَطَمَهُ الْعَبَّاسُ ، فَجَاءَ قَوْمُهُ فَقَالُوا : وَاللَّهِ لَنَلْطَمَنَّهُ كَاللَّطْمَةِ حَتَّى لَيْسُوا السَّلَاحَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فَغَضِبَ ، فَجَاءَ فَصَعِدَ الْمَنْبَرَ فَقَالَ : مَنْ أَنَا ؟ فَقَالُوا : أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ، قَالَ : فَإِنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ لَا تَسْبُوا أَمْوَاتَنَا فَتُوذُوا أَحْيَاءَنَا ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ غَضَبِكَ ، فَاسْتَغْفِرْ لَنَا ، فَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ . »

كر (٢)

٢١٥ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : هَذِهِ السَّرَاطِينُ الَّتِي عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ وَكَلَّهَا اللَّهُ بِالْمَوْجِ ، لَا يُغْرِقُ السَّاحِلَ . »

(١) ورد هذا الأثر في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٦ / ٤٠٠ - ٤٠٤ طبع بيروت ، الحديث مع تفاوت في ألفاظه .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٧ / ٢٣٧ ، عن ابن عباس - ﷺ - الحديث مع تفاوت يسير من روايتين .

قال ابن عساكر : ورواه الحافظ بنحو الأول من طريق الخرائطي ، والخطيب والباغندي ، ورواه من طريق الإمام أحمد ، ورواه الحافظ من طريقه عن ابن عباس - ﷺ - مرفوعاً .

كر (١)

٢٠٤/٢١٦ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! مَا لَنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ ؟ قَالَ : لِي النَّبُوءَةُ وَلَكُمْ الْخِلَافَةُ ، بِكُمْ يُفْتَحُ هَذَا الْأَمْرُ ، وَبِكُمْ يُخْتَمُ ، قَالَ : وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - لِلْعَبَّاسِ : مَنْ أَحْبَبَكَ نَالَتَهُ شَفَاعَتِي ، وَمَنْ أَبْغَضَكَ فَلَا نَالَتَهُ شَفَاعَتِي . »

كر (٢)

٢٠٤/٢١٧ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا حَاصَرَ النَّبِيُّ ﷺ - الطَّائِفَ خَرَجَ رَجُلٌ مِنَ الْحِصْنِ فَاحْتَمَلَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - لِيُدْخِلَهُ الْحِصْنَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - مَنْ يَسْتَنْقِذُ (*) فَلَهُ الْجَنَّةُ ، فَقَامَ الْعَبَّاسُ فَمَضَى ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : امْضِ وَمَعَكَ جَبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ ، فَمَضَى فَاحْتَمَلَهُمَا جَمِيعًا حَتَّى وَضَعَهُمَا بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ - . »

(١) بالأصل : « لا يعرف » وفي الكنز ١٨٦/١٤ رقم ٣٨٣١٧ « لا يفرق » ولعله الصواب ، والأثر لم يعثر عليه في ابن عساکر .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر - ترجمة العباس بن عبد المطلب - رَوَاهُ - عم رسول الله - ﷺ - ج ٧ ص ٢٤٦ ، ٢٤٧ بلفظه .

وأخرجه تاريخ بغداد ، للخطيب البغدادي ، ج ٣ ص ٣٤٩ - ترجمة رقم ١٤٥٣ « أمير المؤمنين المهتدي » بلفظ : « ... عن ابن أبي لیلی ، عن داود بن علی ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : قال العباس : يا رسول الله ! ما لنا في هذا الأمر ؟ قال : لي النبوة ولكم الخلافة ، بكم يفتح هذا الأمر ، وبكم يختم . هذا آخر حديث ابن الفضل ، وزاد ابن رزق قال : قال النبي ﷺ - للعباس : من أحبك نالته شفاعتي ، ومن أبغضك فلا نالته شفاعتي . »

وأخرجه البداية والنهاية في التاريخ ، للإمام الحافظ ابن كثير ، ج ١١ ص ٢٣ بلفظ : « ... حدثني علي بن هشام بن طراح ، عن محمد بن الحسن الفقيه ، عن ابن أبي لیلی - وهو داود بن علي ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : قال العباس : يا رسول الله ! ما لنا في هذا الأمر ؟ قال : لي النبوة ولكم الخلافة ، بكم يفتح هذا الأمر وبكم يختم . وقال للعباس : من أحبك نالته شفاعتي ، ومن أبغضك لا نالته شفاعتي . »

(*) كذا بالأصل ، وفي المراجع المذكورة : « من يَسْتَنْقِذُهُ وله الجنة ؟ » .

كر (١)

٢٠/٢١٨ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَ الْعَبَّاسُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : إِنَّكَ تَرَكْتَ فِينَا ضِعَاثَيْنِ مُنْذُ صَنَعْتَ الَّذِي صَنَعْتَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - لَا تَبْلُغُوا الْخَيْرَ - أَوْ قَالَ : الْإِيمَانَ - حَتَّى يُحِبُّكُمْ اللَّهُ وَلِقَرَابَتِي ، أَتَرْجُو سَلِيمٌ - حَى مِنْ مُرَادٍ - شَفَاعَتِي ، وَلَا تَرْجُو بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ شَفَاعَتِي .»

كر (٢)

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ، ج ٧ ص ٢٤٣ - العباس بن عبد المطلب - ﷺ - عم رسول الله - ﷺ - بلفظه .

ولسان الميزان ، ج ٥ ص ١١١ ، ترجمة رقم ٣٧٨ (محمد بن الحارث القرشي الكوفي) بلفظ : (عبد الله) ابن عمر ، ابن مشكد أنه حدثنا محمد بن الحارث ، حدثنا محمد بن مسلم ، حدثني إبراهيم بن ميسرة عن بن طاووس ، عن أبيه ، عن ابن عباس - ﷺ - قال : « لما حاصر رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - الطائف خرج رجل من الحصن واحتمل رجلاً من الصحابة ليدخله الحصن ، فقال النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - من يستنقذه وله الجنة ؟ فقام العباس فمضى ، فقال رسول الله - ﷺ - امض ومعك جبريل وميكائيل ، فمضى واحتملها جميعاً حتى وضعهما بين يدي النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - وكأنه موضوع انتهى . ذكره العقيلي فقال : مجهول بالنقل وحدثه غير محفوظ ، ثنا ابن ناجية ، ثنا مشكد انه به ، وقال أبو عبد الله ابن مندة ، حدث عن ابن أبي الزناد ، وعن محمد بن مسلم بحدِيث غريب .

والضعفاء الكبير ، للعقيلي ، ج ٤ ص ٤٦ ، ترجمة ١٥٩٧ - محمد بن الحارث القرشي (كوفي) مجهول بالنقل ، حديثه غير محفوظ ، وساق الحديث بلفظه .

وميزان الاعتدال ، ج ٣ ص ٥٠٤ ، ترجمة رقم ٧٣٣٧ - محمد بن الحارث القرشي الكوفي ، عن محمد بن مسلم الطائفي لا يعرف ، وخبره منكر ، وساق الحديث بلفظه ، وقال : وكأنه موضوع .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ، ج ٧ ص ٢٤٢ ، ٢٤٣ - العباس بن عبد المطلب - ﷺ - عم رسول الله - ﷺ - بلفظ : « وأخرج من طريق الخطيب ، عن عائشة - ﷺ - قالت : أتى العباس رسول الله - ﷺ - فقال : يا رسول الله ! إنا لنعرف الضغائن في أناس من وقائع أوقعناها ، فقال رسول الله - ﷺ - أما والله أنهم لا يبلغون خيراً حتى يحبوكم لقرايتي ، ثم قال : ترجو سلهف شفاعتي ، ولا يرجوها بنو عبد المطلب ، وفي رواية سلهم ، وهم حى من مراد ، قال الخطيب : ورواه أبو نعيم ، عن الثوري فأرسله ، ولم يذكر فيه ابن عباس - ﷺ - ، ورواه أبو داود ، عن أبي الضحى مرسلأ ، ورواه العقيلي ، عن ابن عباس - ﷺ - مرفوعاً .

٢١٩/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِلَى الْعَبَّاسِ يَعُودُهُ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَالْعَبَّاسُ عَلَى سَرِيرٍ لَهُ ، فَأَخَذَ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ - فَأَقْعَدَهُ فِي مَكَانِهِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ - : رَفَعَكَ اللَّهُ يَا عَمُّ ! » .

كر (١) .

٢٢٠/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ أَنْ يَصُفُّوا صَفَّيْنِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلِيٍّ ، ثُمَّ بِيَدِ الْعَبَّاسِ ، ثُمَّ مَشَى بَيْنَهُمْ ، ثُمَّ ضَحَكَ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ : مِمَّ ضَحَكْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : إِنْ جِبْرِيلَ أَخْبَرَنِي أَنَّ اللَّهَ بَاهَى بِالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ أَهْلَ السَّمَوَاتِ السَّبْعِ ، وَبَاهَى بِكَ يَا عَلِيُّ (وَبِكَ) (*) يَا عَبَّاسَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ » .

كر (٢) .

٢٢١/٤٢٠ - « عَنْ عَلِيٍّ الْأَوْدِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ الْجِهَادَ فَقَالَ : أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْجِهَادِ ؟ تَجِيءُ مَسْجِدًا فَتَتَعَلَّمُ فِيهِ الْقُرْآنَ وَالْفِقْهَ فِي الدِّينِ أَوْ قَالَ : السُّنَّةَ » .

ابن زنجويه (٣) .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ، ج ٧ ص ٢٣٩ ، العباس بن عبد المطلب - ﷺ - عم رسول الله - بلفظه .

(*) ما بين القوسين من تهذيب ابن عساکر .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لان عساکر ، ج ٧ ص ٢٤٠ ، العباس بن عبد المطلب - ﷺ - عم رسول الله - بلفظه .

(٣) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر ، ج ١ ص ٣١ ، ٣٢ - باب : تفضيل العلماء على الشهداء بلفظ : «حدثنا عبد الله بن محمد ، والحسن بن محمد بن عثمان ، ويعقوب بن سفيان ، وأدم ، وشريك ، وليث بن أبي سليم ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن الأزدي قال : سألت ابن عباس - ﷺ - عن الجهاد ، فقال : ألا أدلك على خير من الجهاد ؟ فقلت : بلى ، قال : تبنى مسجداً وتعلم فيه الفرائض والسنة والفقہ في الدين » .

٢٢٢/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَحْفُ بِالَّذِينَ يُصَلُّونَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، وَهِيَ صَلَاةُ الْأَوَّابِينَ » .

ابن زنجويه (١) .

٢٢٣/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ يَتَغَى فَضْلَهُ إِلَّا صِيَامَ رَمَضَانَ ، وَهَذَا الْيَوْمَ ، يَوْمَ عَاشُورَاءَ » .

ابن زنجويه (٢) .

٢٢٤/٤٢٠ - « عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مُزَاحِمٍ قَالَ : نَظَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى قَوْمٍ مُنْخَبِنِ بِيَابِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : لَوْ يَعْلَمُ الرَّكْبُ بِمَنْ أَنَاخُوا لَعَلِمُوا أَنَّ سَيْرَ جَعُوا بِالْفَضْلِ بَعْدَ الْمَغْفِرَةِ » .

(١) إتحاف السادة المتقين ، ج ٥ ص ١٨١ ، باب : فضيلة إحياء ما بين العشاءين ، بلفظ : « قيل لعبد الله مولى رسول الله - ﷺ - هل كان رسول الله - ﷺ - يأمر بصلاة غير المكتوبة ؟ قال : ما بين المغرب والعشاء ، وقال - ﷺ - ما بين المغرب والعشاء تلك صلاة الأوابين » . وفي ص ١٥١ (بيان أورد الليل) في قوله - تعالى - : ﴿ وَمَنْ آتَاءَ اللَّيْلَ فَسَبِّحْ ﴾ [سورة طه ، الآية ١٣٠] ، وهي صلاة الأوابين ، وهي المراد بقوله - تعالى - : ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ ﴾ [سورة السجدة ، الآية ١٦] روى ذلك عن الحسن ، وأسنده ابن أبي زيادة إلى رسول الله - ﷺ - أنه سئل عن هذه الآية . فقال - ﷺ - : « الصلاة بين العشاءين ، ثم قال - ﷺ - عليكم بالصلاة بين العشاءين ، فإنها مذهبة لملاغات النهار ومهذبة آخره » . والملاغة : جمع ملغاة من اللغو .

(٢) أخرجه النسائي في سننه ، ج ٤ ص ٢٠٤ كتاب (الصيام) صوم النبي - ﷺ - بلفظ : « أخبرنا قتيبة قال : حدثنا سفيان ، عن عبيد الله أنه سمع ابن عباس - ﷺ - وسئل عن صيام يوم عاشوراء . قال : ما علمت النبي - ﷺ - صام يوماً يتحرى فضله على الأيام إلا هذا اليوم ، يعني شهر رمضان ، ويوم عاشوراء » .
ومسند أحمد ، ج ١ ص ٢٢٢ بلفظ : « حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا سفيان قال : أخبرني عبيد الله بن أبي يزيد منذ سبعين سنة قال : سمعت ابن عباس - ﷺ - يقول : ما علمت رسول الله - ﷺ - صام يوماً يتحرى فضله على الأيام غير يوم عاشوراء ، وقال سفيان مرة أخرى : إلا هذا اليوم ، يعني عاشوراء وهذا الشهر ، شهر رمضان » . وفي ص ٣١٣ بلفظه وفيه : « شهر رمضان » .

٢٢٥ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَاحِبِ مُوسَى وَأَخِيهِ وَالْمُصَدِّقِ بِمَا جَاءَ بِهِ مُوسَى ، أَلَا إِنَّ اللَّهَ قَالَ لَكُمْ : يَا مَعْشَرَ يَهُودَ وَأَهْلَ التَّوْرَةِ ! وَإِنَّكُمْ لَتَجِدُونَ ذَلِكَ فِي كِتَابِكُمْ ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ ... ﴾ ﴿ * ﴾ الْآيَةَ ، وَإِنِّي أَنشُدْكُمْ بِاللَّهِ وَبِالَّذِي أُنزِلَ عَلَيْكُمْ ، وَأُنشُدْكُمْ بِالَّذِي أَطْعَمَ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى ، وَآيِسَ الْبَحْرَ لِأَبَائِكُمْ حَتَّى أَتَجَاكُمْ مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ إِلَّا أَخْبَرْتُمُونِي هَلْ تَجِدُونَ فِيمَا أُنزِلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَوْمِنُوا بِمُحَمَّدٍ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ، وَأَدْعُوكُمْ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ . »

ابن إسحاق ، وأبو نعيم (٢)

(١) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٣ ص ٢٧٧ ، باب : فضل الحج ، بلفظ : « عن ابن عباس - ﷺ - قال : سمعت النبي - ﷺ - يقول : لو يعلم أهل الجمع بمن حلوا لاستبشروا بالفضل بعد المغفرة » رواه الطبراني في الكبير ، وفي إسناده من لم أعرفه .

والمعجم الكبير للطبراني ، ج ١١ ص ٥٣ ، حديث رقم ١١٠٢١ بلفظ : « حدثنا العباس بن محمد المجاشعي الأصبهاني ، ثنا محمد بن أبي يعقوب الكرماني ، ثنا أبو مطيع ، قاضي بلخ ، عن الحسن ، يعني ابن عمارة ، عن الحكم ، عن طاووس ، عن ابن عباس - ﷺ - قال : قال رسول الله - ﷺ - لو يعلم أهل الجمع بمن حلوا ، أو بمن نزلوا لاستبشروا بالفضل من ربهم بعد المغفرة » ، وفي حديث رقم ١١٠٢٢ بلفظ : « ... عن ابن عباس - ﷺ - قال : سمعت رسول الله - ﷺ - وهو بمنى يقول : لو يعلم أهل الجمع بمن حلوا لاستبشروا بالفضل بعد المغفرة . »

(*) سورة الفتح ، الآية ٢٩ .

(٢) أخرجه السنن الكبرى للبيهقي ، ج ١٠ ص ١٨٠ كتاب (الشهادات) باب : كيف يحلف أهل الذمة والمستأمنون بلفظ : « أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، ثنا أحمد بن عبد الجبار ، ثنا يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، حدثني حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - ﷺ - قال : كتب رسول الله - ﷺ - إلى يهود : من محمد رسول الله ، أخي موسى وصاحبه بعثه الله بما بعثه به ، إنني أنشدكم بالله وما أنزل على موسى يوم طور سيناء ، وفلق لكم البحر ، وأنجاكم وأهلك عدوكم ، وأطعمكم المن والسلوى ، وظلل عليكم الغمام ، هل تجدون في كتابكم أني رسول الله - ﷺ - إليكم وإلى الناس كافة ؟ فإن كان ذلك كذلك فاتقوا الله وأسلموا ، وإن لم يكن عندكم فلا تباعة عليكم . »

٢٢٦/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَتَمَثَّلُ بِالشَّعْرِ : وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَزُودِ » .

ابن جرير ، كر (١) .

٢٢٧/٤٢٠ - « إِنَّمَا كَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ - الثَّوْبَ الْمُصَمَّتَ مِنَ الْحَرِيرِ ، فَأَمَّا الْعَلَمُ مِنَ الْحَرِيرِ أَوْ السُّدَى لِلثَّوْبِ فَلَيْسَ بِهِ بِأَسٌ » .

ابن جرير ، هب عن ابن عباس (٢) .

(١) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ١١ ص ٢٨٨ ، حديث رقم ١١٧٦٣ بلفظه : « حدثنا موسى بن هارون ، ثنا إسحاق بن راهويه ، قال : قلت لأبي أسامة ، أحدثكم زائدة ، عن سماك بن حرب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : إن من الشعر حكماً ، وإن من البيان سحراً ، وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتمثل من الأشعار : ويأتيك بالأخبار من لم تزود » .

ومجمع الزوائد ، ج ٨ ص ١٢٨ ، باب : جواز الشعر والاستماع له ، بلفظ : « وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتمثل بالأشعار : ويأتيك بالأخبار من لم تزود » رواه البزار ، والطبراني في أثناء حديث ورجالهما رجال الصحيح .

والمتخب من مسند عبد بن حميد ص ٢٠٩ ، حديث رقم ٦١٤ بلفظ : « حدثني ابن أبي شيبة ، ثنا أبو أسامة ، عن زائدة ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتمثل من الأشعار . « ويأتيك بالأخبار من لم تزود » .

وكشف الأستار عن زوائد البزار ، ج ٣ ص ٥ ، حديث رقم ٢١٠٦ ، باب : التمثيل بالشعر ، بلفظ : « حدثنا يوسف بن موسى ، ثنا أبو أسامة ، عن زائدة ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتمثل من الأشعار « ويأتيك بالأخبار من لم تزود » قال البزار : تفرد زائدة بهذا ، ورواه غيره ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن عائشة - رضي الله عنها - .

(٢) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ، ج ١١ ص ١٥ ، حديث رقم ١٠٨٨٨ بلفظ : « حدثنا سهل بن موسى شيران ، ثنا أحمد بن عبدة الضبي ، ثنا محمد بن حمران ، ثنا إسماعيل ، عن عمرو بن دينار ، عن طاووس ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : إنما نهى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن مصمت الحرير ، وأما ما كان سداه قطناً أو كتاناً فلا بأس به .

وفي حديث رقم ١١٩٣٩ ص ٣٣٩ بلفظ : « حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا مسلم بن سلام ، ثنا عبد السلام بن حرب ، عن مالك بن دينار ، عن عكرمة قال : كان ابن عباس - رضي الله عنه - يلبس الخنز ، فقيل له ، فقال : إنما نهى عن المصمت » .

٢٢٨/٤٢٠ - «إِنَّمَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمُصَّمَّتَ مِنَ الْحَرِيرِ ، فَأَمَّا مَا كَانَ

لُحْمَتَهُ قُطْنٌ وَسَدَاهُ حَرِيرٌ ، وَلُحْمَتُهُ حَرِيرٌ وَسَدَاهُ قُطْنٌ فَلَا بَأْسَ بِهِ » .

هب ، عن ابن عباس (١) .

٢٢٩/٤٢٠ - «إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْمُصَّمَّتِ إِذَا كَانَ حَرِيرًا » .

= وفي حديث رقم ١٢٢٣٢ ص ٤٣٤ ، ٤٣٥ عن ابن عباس - ﷺ - نحوه .

ومجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٥ ص ١٤٥ ، باب : استعمال الحرير لعلّة بلفظ : « وعن عكرمة قال : كان ابن عباس - ﷺ - يلبس الخنز ، ف قيل له ، فقال : إنما نهى عن المصمت - أي الخالص من الحرير - » رواه الطبراني ورجاله ثقات .

عن ابن عباس - ﷺ - قال : « إنما نهى رسول الله - ﷺ - عن مصمت الحرير ، وأما ما كان سداه كئاناً أو قطعاً فلا بأس به » رواه الطبراني ، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي ، وهو ضعيف .

ومسند أحمد ، ج ١ ص ٢١٨ بلفظ : « حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا مروان ، ثنا خصيف ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : إنما نهى رسول الله - ﷺ - عن الثوب المصمت من خز ، قال ابن عباس - ﷺ - : أما السدى والعلم فلا نرى به بأساً » ، وفي ص ٣١٣ بلفظ : « حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا محمد بن بكر ، ثنا ابن جريج ، أخبرني عكرمة بن خالد ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس - ﷺ - قال : إنما نهى رسول الله - ﷺ - عن الثوب المصمت حريراً » ، والحديث الذي بعده بلفظ : « إنما نهى رسول الله - ﷺ - عن الثوب المصمت » ، وفي ص ٣٢١ نحوه .

وسنن البيهقي ، ج ٣ ص ٢٧٠ كتاب (صلاة الخوف) ، باب : الرخصة في العلم وما يكون في نسجه قز وقطن ، أو كتان وكان القطن الغالب ، بسنده ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - ﷺ - قال : « إنما كره نبي الله - ﷺ - الثوب المصمت من الحرير فأما العلم من الحرير أو سدى الثوب فليس به بأس » .

وبسنده عن عكرمة ، وسعيد بن جبیر ، عن ابن عباس - ﷺ - قال : نهى رسول - ﷺ - عن الحرير المصمت ، فأما أن يكون سداه أو لحمته حريراً فلا بأس بلبسه « كذا قاله أبو عاصم ، عن ابن جريج ، وقيل عنه هذا في الخبر ، فأما الثوب الذي سداه حرير ولحمته ليس حريراً فليس بمصمت ، ولا نرى به بأساً » .

(١) أخرجه المعجم الكبير للطبراني ج ١١ ص ٤٣٤ ، ٤٣٥ حديث رقم ١٢٢٣٢ بلفظ : سعيد بن جبیر عن ابن

عباس - ﷺ - ، « حدثنا أبو سلم الكشي ثنا أبو عاصم ، عن ابن جريج ، عن خصيف ، عن عكرمة وسعيد ابن جبیر ، عن ابن عباس - ﷺ - قال : إنما نهى رسول الله - ﷺ - عن الحرير المصمت ، فأما أن يكون سداه أو لحمته حريراً فلا بأس بلبسه ، ونهى عن الإناء الفضة » .

ك ، هب ، عن ابن عباس (١) .

٢٣٠ / ٤٢٠ - « قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِهِ مُسَافِرًا صَلَّى

رَكَعَتَيْنِ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ » .

ابن جرير ، وصححه (٢) .

(١) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٥ ص ١٤٥ ، باب : استعمال الحرير لعله بلفظ : « وعن عكرمة قال : كان ابن عباس يلبس الخنز ، فقبل له ، فقال : إنما نهى رسول الله - ﷺ - عن المصمت - أى الخالص من الحرير - » رواه الطبراني ورجاله ثقات . انظر : ص ٢٢٦ من هذه المجموعة .

ومسند المعجم الكبير للطبراني ، ج ١٢ ص ٧٠ ، حديث رقم ١٢٥٠٥ بلفظ : « حدثنا موسى بن هارون ، ثنا أبي ، ثنا محمد بن بكر البرساني ، ثنا ابن جريج ، عن عكرمة بن خالد ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس - ﷺ - قال : نهى رسول الله - ﷺ - عن المصمت حريراً » ولفظه حديث رقم ١٢٦٨٥ عن ابن عباس - ﷺ - .

(٢) أخرجه مسند أحمد ، ج ١ ص ٢٢٣ - مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب - ﷺ - عن النبي - ﷺ - بلفظ : « حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو معاوية ، ثنا عاصم الأحول ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - ﷺ - قال : سافر رسول الله - ﷺ - فأقام تسع عشرة بصلوى ركعتين ركعتين ، قال ابن عباس : فنحن إذا سافرنا فأقمنا تسع عشرة صلينا ركعتين ركعتين ، فإذا أقمنا أكثر من ذلك صلينا أربعاً » .

وفى ص ٢٤١ بلفظ : « حدثنا عبد الله ، حدثنا أبي ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن أبي الصفر ، عن سعيد بن شفى ، عن ابن عباس - ﷺ - قال : جعل الناس يسألونه عن الصلاة فى السفر ؟ فقال : كان رسول الله - ﷺ - إذا خرج من أهله لم يصل إلا ركعتين حتى يرجع إلى أهله » .

وفى ص ٢٨٥ بلفظ : « حدثنا عبد الله قال : وجدت هذا الحديث فى كتاب أبي ، ثنا حجاج ، ثنا شعبة عن أبي إسحاق ، عن أبي السف ، عن سعيد بن شفى ، عن ابن عباس : أنهم جعلوا يسألونه عن الصلاة فى السفر ، فقال ابن عباس : كان النبي - ﷺ - إذا خرج من أهله لم يزد على ركعتين حتى يرجع » .

والمعجم الكبير للطبراني ، ج ١٢ ص ١٤٣ رقم ١٢٧١٢ سعيد بن شفى ، عن ابن عباس - ﷺ - بلفظ : « ... عن سعيد بن شفى الهمداني قال : سألت ابن عباس عن الصلاة فى السفر ؟ فقال : كان رسول الله - ﷺ - إذا خرج من أهله مسافر صلى ركعتين حتى يرجع إلى أهله » .

والمنتخب من مسند عبد بن حميد ص ٢٢١ ، حديث رقم ٦٦٢ نحوه ، عن ابن عباس - ﷺ - ، وكذا حديث رقم ٦٩٦ ص ٢٣١ نحوه عن ابن عباس - ﷺ - .

٢٣١/٤٢٠ - « عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ قُلْتُ : كَيْفَ أُصَلِّي إِذَا

كُنْتُ بِمَكَّةَ إِذَا لَمْ أُصَلِّ مَعَ الْإِمَامِ ؟ قَالَ : رَكَعَتَيْنِ سُنَّةَ أَبِي الْقَاسِمِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - » .

م ، ن ، وابن جرير (١) .

٢٣٢/٤٢٠ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنَّمَا صَلَّى النَّبِيُّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -

الصَّلَاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ ، لِأَنَّهُ أَنَاهُ مَالٌ فَقَسَّمَهُ ، فَشَغَلَهُ عَنِ الرَّكَعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَصَلَاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ ، ثُمَّ لَمْ يَعُدْ ، وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُحَلِّفُهُ بِاللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لَمْ يَصَلِّهِمَا قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا » .

ابن جرير (٢) .

(١) أخرجه صحيح مسلم ، ج ١ ص ٤٧٩ حديث رقم ٦٨٨/٧ كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) باب : صلاة المسافرين وقصرها ، بلفظه عن ابن عباس - عَلَيْهِ السَّلَامُ - .

وفي سنن النسائي ، ج ٣ ص ١١٩ ، باب : - الصلاة بمكة - بلفظ : « حدثنا محمد بن عبد الأعلى في حديثه ، عن خالد بن الحارث قال : حدثنا شعبة ، عن قتادة قال : سمعت موسى وهو ابن سلمة قال : قلت لابن عباس - عَلَيْهِ السَّلَامُ - : كيف أصلي بمكة إذا لم أصل في جماعة ؟ قال : ركعتين سنة أبي القاسم - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ومن طريق إسماعيل بن مسعود بسنده : أن موسى بن سلمة حدثهم أنه سأل ابن عباس - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قلت : تفوتني الصلاة في جماعة وأنا بالبطحاء ما ترى أن أصلي ؟ قال : ركعتين سنة أبي القاسم - عَلَيْهِ السَّلَامُ - .

ومسند أحمد ، ج ١ ص ٢٢٦ ، ٢٢٧ - مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب - عَلَيْهِ السَّلَامُ - عن النبي - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بلفظ : « حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا يحيى ، عن هشام ، ثنا قتادة ، عن موسى بن سلمة قال : قلت لابن عباس - عَلَيْهِ السَّلَامُ - إذا لم تدرك الصلاة في المسجد كم تصلي بالبطحاء ؟ قال : ركعتين ، تلك سنة أبي القاسم - عَلَيْهِ السَّلَامُ - .

وفي ص ٢٩٠ بلفظ : « حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عفان ، ثنا شعبة ، قال قتادة : أنبأني قال : سمعت موسى بن سلمة قال : سألت ابن عباس - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قال : قلت : إني أكون بمكة ، فكيف أصلي ؟ قال : ركعتين سنة أبي القاسم - عَلَيْهِ السَّلَامُ - » ، ويلفظه في نفس الصفحة ، وكذا في ص ٣٦٩ .

وفي ترجمة الكبير للطبراني ، ج ١٢ ص ٢٠٢ حديث رقم ١٢٨٩٤ ، ترجمة (موسى بن سلمة) عن ابن عباس - عَلَيْهِ السَّلَامُ - بلفظه ، وحديثي رقمي ١٧٨٩٥ ، ١٢٨٩٦ ، ص ٢٠٢ ، ٢٠٣ نحوه .

(٢) أخرجه السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٢ ص ٤٥٧ كتاب (الصلاة) ، باب : ذكر البيان إن هذا النهي مخصوص ببعض الصلوات دون بعض ، وأنه يجوز في هذه الساعات كل صلاة لها سبب بلفظ : (أنبأ) أبو عبد الله =

٤٢٠ / ٢٣٣ - « عن ابن عباس قال : كَانَ حَلَالٌ فِي طَرْفِ (*) حَلَالٍ ، وَكَانَ حَرَامٌ

فِي كُلِّ طَرْفٍ (** حَرَامٌ » .

ابن جرير (١) .

٤٢٠ / ٢٣٤ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَعَثَنِي الْعَبَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَتَيْتَهُ

= الحافظ ، ثنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ، ثنا علي بن إبراهيم النسوي ، ثنا حرمله بن يحيى ، ثنا أبو عبد الله ابن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، عن بكر ، عن كريب مولى ابن عباس أن عبد الله بن عباس ، وعبد الرحمن بن الأزهر ، والمسور بن مخرمة أرسلوه إلى عائشة زوج النبي - ﷺ - فقالوا : اقرأ عليها السلام منا جميعاً وسلها عن الركعتين بعد العصر ، أنا أخبرنا أنك تصليها ، وقد بلغنا إن رسول الله - ﷺ - نهى عنها ، قال ابن عباس : وكنت أضرب الناس مع عمر بن الخطاب - ﷺ - عليها ، قال كريب : فدخلت عليها ، وبلغتها ما أرسلوني به إلى عائشة - ﷺ - فقالت : سل أم سلمة ، فخرجت إليهم فأخبرتهم بقولها ، فردوني إلى أم سلمة بمثل ما أرسلوني به إلى عائشة ، فقالت أم سلمة : سمعت رسول الله - ﷺ - ينهى عنها ، ثم رأته يصليها ، أما حين صلاهما ، فإنه صلى العصر ، ثم دخل وعندى نسوة من بنى حرام من الأنصار ، فصلاهما ، فأرسلت إليه الجارية ، فقلت : قومي بجنبه وقولي له : تقول أم سلمة : يا رسول الله ! إنى أسمعك تنهى عن هاتين الركعتين وأراك تصليهما ، فإن أشار بيده ، فاستأخرى عنه ، قالت : ففعلت الجارية ، فأشار بيده فاستأخرت عنه ، فلما انصرف قال : يا بنت أبي أمية ! سألت عن الركعتين بعد العصر أنه أتاني من عبد القيس بالإسلام من قومهم ، فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان « رواه البخارى فى الصحيح ، عن يحيى بن سليمان ، عن ابن وهب ، ورواه مسلم عن حرمله ، وفى نفس الصفحة روايات أخرى مختصرة جداً .

(*) فى الأصل « طرف » وفى المراجع والمصادر « ظرف » .

(**) النهاية لابن الأثير ، ج ٣ ص ١٥٧ مادة (ظرف) فى حديث عمر - ﷺ - : « إذا كان اللص ظريفاً لم يقطع » أى إذا كان بليغاً جيد الكلام عن نفسه بما يسقط عنه الحد ، والظرف فى اللسان : البلاغة ، وفى الوجه : الحسن ، وفى القلب : الذكاء .

(١) مصنف ابن أبى شيبة ، ج ٧ ص ٥٢٠ ، حديث رقم ٤٠٠١ كتاب (الأثرية) بلفظ : « حدثنا أبو بكر قال :

حدثنا أبو الأحوص ، عن طارق بن عبد الرحمن ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : كل حلال فى ظرف حلال ، وكل حرام فى ظرف حرام » .

وحديث رقم ٤٠٠٥ بلفظ : « حدثنا أبو بكر قال : حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبى خالد ، عن بجيلة ، عن ابن عباس قال : « كل حلال فى كل ظرف حلال ، وكل حرام فى كل ظرف حرام » .

مُنْسِيًا ، وَهُوَ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا صَلَّى رَكَعَتَيْنِ (*) الْفَجْرَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ تَهْدِي بِهَا قَلْبِي ، وَتَجْمَعُ بِهَا أَمْرِي ، وَتَلْمُ بِهَا شَعْنِي (***) وَتُصَلِّحُ بِهَا غَايَتِي ، وَتَرْفَعُ بِهَا شَاهِدِي ، وَتُرْزِقُنِي بِهَا عَمَلِي ، وَتُلْهِمُنِي بِهَا رُشْدِي ، وَتَرُدُّ بِهَا أَلْفَتِي وَتَعْصِمُنِي بِهَا مِنْ كُلِّ سُوءٍ ، اللَّهُمَّ اعْطِنِي إِيمَانًا وَيَقِينًا لَيْسَ بَعْدَهُ كُفْرٌ ، وَرَحْمَةً أَنْالُ بِهَا شَرَفَ كَرَامَتِكَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْفَوْزَ فِي الْقَضَاءِ ، وَنُزُلَ الشُّهَدَاءِ ، وَعَيْشَ السُّعْدَاءِ ، وَالنَّصَرَ عَلَى الْأَعْدَاءِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَنْزِلْ بِكَ حَاجَتِي وَإِنْ قَصَرَ رَأْيِي ، وَضَعُفَ عَمَلِي ، افْتَقَرْتُ إِلَى رَحْمَتِكَ ، فَاسْأَلُكَ يَا قَاضِيَ الْأُمُورِ ، وَيَا شَافِيَ الصُّدُورِ كَمَا تُجِيرُ (***) بَيْنَ الْبُحُورِ ، أَنْ تُجِيرَنِي مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ ، وَمِنْ دَعْوَةِ الثُّبُورِ (***) ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقُبُورِ ، اللَّهُمَّ (مَا قَصَرَ) عَنْهُ رَأْيِي ، وَلَمْ تَبْلُغْهُ نِيَّتِي ، وَلَمْ تَبْلُغْهُ مَسْأَلَتِي مِنْ خَيْرٍ وَعَدْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ ، أَوْ خَيْرَ أَنْتَ مُعْطِيهِ أَحَدًا مِنْ عِبَادِكَ ، فَإِنِّي أَرْغَبُ إِلَيْكَ فِيهِ وَأَسْأَلُكَ بِرَحْمَتِكَ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، اللَّهُمَّ ذَا الْحَبْلِ الشَّدِيدِ ، وَالْأَمْرِ الرَّشِيدِ أَسْأَلُكَ الْأَمْنَ يَوْمَ الْوَعِيدِ ، وَالْجَنَّةَ يَوْمَ الْخُلُودِ مَعَ الْمُقَرَّبِينَ الشُّهُودِ ، الرَّكَّعِ السُّجُودِ ، الْمُؤْمِنِينَ بِالْعُهُودِ ، إِنَّكَ رَحِيمٌ وَدُودٌ ، وَإِنَّكَ تَفْعَلُ مَا تُرِيدُ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا هَادِينَ مُهْتَدِينَ غَيْرَ ضَالِّينَ وَلَا مُضِلِّينَ ، سَلْمًا لِأَوْلِيَائِكَ ، وَعَدْوًا لِأَعْدَائِكَ ، نُحِبُّ بِحَبْلِكَ مَنْ أَحَبَّكَ ، وَنُعَادِي بَعْدَاوَتِكَ مَنْ خَالَفَكَ ، اللَّهُمَّ هَذَا الدُّعَاءُ وَعَلَيْكَ الْإِجَابَةُ ، وَهَذَا الْجَهْدُ وَعَلَيْكَ التُّكْلَانُ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي نُورًا فِي قَلْبِي ، وَنُورًا فِي قَبْرِي ، وَنُورًا مِنْ بَيْنِ يَدَيِ ، وَنُورًا مِنْ خَلْفِي ، وَنُورًا عَنْ يَمِينِي ، وَنُورًا عَنْ شِمَالِي ، وَنُورًا مِنْ فَوْقِي ، وَنُورًا مِنْ تَحْتِي ، وَنُورًا فِي سَمْعِي ، وَنُورًا فِي بَصَرِي ، وَنُورًا فِي شَعْرِي ، وَنُورًا فِي بَشْرِي ، وَنُورًا فِي

(*) لعله ركعتي الفجر .

(**) النهاية ج ٢ ص ٤٧٨ بمعنى (أى تجمع بها ما تفرق في أمرى) .

(***) جار من البحور : منعها من طغيانها ، ج ١ ص ٩٩ .

(***) دعوة الثبور - بضم الثاء - هو الهلاك ، وقد بُر ، يُبْر ، نُورًا النهاية ، ج ١ ص ٢٠٦ .

لَحْمِي، وَنُورًا فِي دَمِي، وَنُورًا فِي عِظَامِي، اللَّهُمَّ أَعْظِمْ لِي نُورًا، وَأَعْظِمْنِي نُورًا، وَاجْعَلْ لِي نُورًا، سُبْحَانَ الَّذِي تَعَطَّفَ بِالْعِزِّ وَقَالَ بِهِ، سُبْحَانَ الَّذِي لَبَسَ الْمَجْدَ وَتَكْرَمَ بِهِ، سُبْحَانَ الَّذِي لَا يَنْبَغِي التَّسْبِيحُ إِلَّا لَهُ، سُبْحَانَ ذِي الْفَضْلِ وَالنَّعَمِ، سُبْحَانَ ذِي الْمَجْدِ وَالْكَرَمِ، سُبْحَانَ ذِي الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ» .

ت ، غريب ، طب ، ومحمد بن نصر ، كر (١) .

٢٣٥ / ٤٢٠ - « يَا أَبَا حَازِمٍ إِنَّمَا الصَّدَقَةُ خَمْسٌ ، وَإِلَّا فَعَشْرٌ ، وَإِلَّا فَخَمْسٌ عَشْرَةٌ ، وَإِلَّا فَعَشْرُونَ ، وَإِلَّا فَخَمْسٌ وَعَشْرُونَ ، وَإِلَّا فَثَلَاثُونَ ، وَإِلَّا فَخَمْسٌ وَثَلَاثُونَ ، فَإِنْ كَثُرَتْ فَأَرْبَعُونَ » .

حم ، ع ، ويعقوب بن سفيان ، والمنجنيقي في مسنده ، وابن سعد ، والبغوي ، والباوردي ، وابن قانع ، طب ، ض عن ذياب بن عبيد بن حنظلة بن حذيم ، عن جده (٢) .

(١) أخرجه الترمذي في سننه ، ج ٥ ص ١٤٧ ، ١٤٨ ، حديث رقم ٣٤٧٩ (أبواب الدعاء) ، باب منه بلفظ : « حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ، أخبرنا محمد عمران بن أبي ليلى قال : حدثني أبي قال : حدثني ابن أبي ليلى ، عن داود ابن علي هو ابن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، عن جده ابن عباس قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول ليلة حين فرغ من صلاته : اللهم إني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي ... » الحديث بلفظه . قال الترمذي : هذا حديث غريب لا نعرفه مثل هذا من حديث ابن أبي ليلى إلا من هذا الوجه ، وقد روى شعبة ، وسفيان الثوري ، وسلمة بن كهيل ، عن كريب ، عن ابن عباس ، عن النبي - ﷺ - بعض هذا الحديث ، ولم يذكره بطوله .

وفى المعجم الكبير للطبراني ، ج ١٠ ص ٣٤٣ ، ٣٤٤ رقم الحديث ١٠٦٦٨ بلفظ : « حدثنا عمر بن حفص السدوسي ، حدثنا عاصم بن علي ، حدثنا قيس بن الربيع ، عن ابن أبي ليلى ، عن داود بن علي ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عباس قال : بعثني العباس إلى رسول الله - ﷺ - فأتيته ممسياً وهو في بيت خالتي ميمونة ، فقام رسول الله - ﷺ - يصلي من الليل ، فلما صلى ركعتين قبل الفجر قال : « اللهم إني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي ... » الحديث بلفظه مع تقديم وتأخير وزيادة .

وانظر نحوه في تهذيب ابن عساكر ، ج ٥ ص ٢٠٧ ، ٢٠٨ ترجمة (داود بن علي بن عبد الله بن عباس) .

(٢) مجمع الزوائد ، ج ٣ ص ١٣٠ - باب : الصدقة المحففة - بلفظ : « عن حنظلة قال : قلت : يا رسول الله ! إن في حجرى يتيماً وقد تصدقت عليه بمائة من الإبل ، فرأينا الغضب في وجهه وقال : إنما الصدقة خمس ، وإلا فعشر ، وإلا فخمس عشرة حتى بلغ أربعين » رواه الطبراني في الكبير . قال الهيثمي : رواه أحمد أطول من هذا ، وأنه كانت وصية ولم تجزها الورثة ، ويأتي في الوصايا وإسناده حسن .

٢٣٦/٤٢٠ - « يَا أَبَا الْحَسَنِ أَفَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ ، وَيَنْفَعُ بِهِنَّ

مَنْ عَلمَهُ ، وَيُثَبِّتُ مَا تَعَلَّمْتَ فِي صَدْرِكَ ؟ (قَالَ : أَجَلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَعَلَّمَنِي . قَالَ : إِذَا
كَانَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَقُومَ فِي ثُلْثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ فَإِنَّهَا سَاعَةٌ مَشْهُودَةٌ ،
وَالدُّعَاءُ فِيهَا مُسْتَجَابٌ ، وَقَدْ قَالَ أَخِي يَعْقُوبُ لِبَنِيهِ : ﴿ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي ﴾ (*)
يَقُولُ : حَتَّى تَأْتِيَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ ، فَإِنِ لَمْ تَسْتَطِعْ قُومَ فِي وَسْطِهَا ، فَإِنِ لَمْ تَسْتَطِعْ قُومَ فِي
أَوَّلِهَا فَصَلِّ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ : تَقْرَأُ فِي الرُّكْعَةِ الْأُولَى (بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةِ يس ، وَفِي
الرُّكْعَةِ الثَّانِيَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَحَمِّ الدِّخَانِ ، وَفِي الرُّكْعَةِ الثَّلَاثَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَالْمِ تَنْزِيلِ
السَّجْدَةِ ، وَفِي الرُّكْعَةِ الرَّابِعَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، وَتَبَارَكَ الْمُفْصَلُ) فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ التَّشْهِدِ
فَاَحْمَدِ اللَّهَ وَأَحْسِنِ الثَّنَاءَ عَلَى اللَّهِ وَصَلِّ عَلَىِّ وَأَحْسِنِ وَعَلَى سَائِرِ النَّبِيِّينَ ، وَاسْتَغْفِرْ
لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَإِخْوَانِكَ الَّذِينَ سَبَقُوكَ بِالْإِيمَانِ ، ثُمَّ قُلْ فِي آخِرِ ذَلِكَ : اللَّهُمَّ
ارْحَمْنِي بِتَرْكِ الْمَعَاصِي أَبَدًا مَا أَبْقَيْتَنِي وَارْحَمْنِي أَنْ أَتَكَلَّفَ مَا لَا يَعْنِينِي ، وَارْزُقْنِي حُسْنَ
النَّظَرِ فِيمَا يُرْضِيكَ عَنِّي ، اللَّهُمَّ بَدِيعِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَالْعِزَّةِ الَّتِي لَا
تُرَامُ ، أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ ! يَا رَحْمَنُ ! بِجَلَالِكَ وَنُورِ وَجْهِكَ أَنْ تُلْزِمَ قَلْبِي حِفْظَ كِتَابِكَ كَمَا
عَلَّمْتَنِي ، وَارْزُقْنِي أَنْ أَتْلُوهُ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي يُرْضِيكَ عَنِّي ، اللَّهُمَّ بَدِيعِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ
ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَالْعِزَّةِ الَّتِي لَا تُرَامُ ، أَسْأَلُكَ بِجَلَالِ اللَّهِ يَا رَحْمَنُ بِجَلَالِكَ ، وَنُورِ
وَجْهِكَ أَنْ تُنَوِّرَ بِكِتَابِكَ بَصْرِي ، وَأَنْ تُطْلِقَ بِهِ لِسَانِي ، وَأَنْ تُفْرِّجَ بِهِ عَن قَلْبِي ، وَأَنْ تُشْرَحَ
بِهِ صَدْرِي ، وَأَنْ (تَغْسِلَ) بِهِ بَدَنِي ، فَإِنَّهُ لَا يَعْنِينِي عَلَى الْحَقِّ غَيْرُكَ ، وَلَا يُؤْتِيهِ إِلَّا أَنْتَ ،
وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ ، يَا أَبَا الْحَسَنِ تَفَعَّلْ ذَلِكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ أَوْ خَمْسًا أَوْ
سَبْعًا بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَالَّذِي بَعَثَنِي (بِالْحَقِّ) مَا أَخْطَأَ مُؤْمِنًا قَطُّ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَوَاللَّهِ مَا
لَبِثَ عَلَىِّ إِلَّا خَمْسًا أَوْ سَبْعًا حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ ، فَقَالَ : يَا

= وفي طبقات ابن سعد ، ج ٧ ص ٥٠ ، ٥١ - حذيم بن حنيفة التميمي بلفظه من حديث طويل .

وفي مسند أحمد ، ج ٥ ص ٦٧ ، ٦٨ - بقية حديث حنظلة بن حذيم - ﷺ - بلفظه مطولاً .

(*) سورة يوسف الآية : ٩٨ .

رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي كُنْتُ فِيمَا خَلَا لَا أَخْذُ إِلَّا أَرْبَعَ آيَاتٍ وَنَحْوَهُنَّ ، فَإِذَا قَرَأْتَهُنَّ عَلَى نَفْسِي تَفَلَّتَنَ وَأَنَا أَتَعَلَّمُ الْيَوْمَ أَرْبَعِينَ آيَةً وَنَحْوَهَا ، فَإِذَا قَرَأْتُهَا عَلَى نَفْسِي فَكَأَنَّمَا كِتَابُ اللَّهِ بَيْنَ عَيْنَيَّ ، وَلَقَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ الْحَدِيثَ فَإِذَا رَدَدْتُهُ تَفَلَّتَ ، وَأَنَا الْيَوْمَ أَسْمَعُ الْأَحَادِيثَ ، فَإِذَا تَحَدَّثْتُ بِهَا لَمْ أَخْرِمْ مِنْهَا حَرْفًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عِنْدَ ذَلِكَ : (مُؤْمِنٌ وَرَبٌّ الْكَعْبَةِ أَبَا الْحَسَنِ) .

ت حسن غريب ، طب ، وابن السنن في عمل يوم وليلة ، ك ، وتعقب عن ابن عباس ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات ، فتعقب ، وقال الذهبي : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ شاذ ، أَخَافُ لَا يَكُونُ مُصْنُوعًا ، وَقَدْ حَيْرَنِي وَاللَّهِ جَوْدَةُ سَنَدِهِ (١) .

(١) أخرجه الجامع الصحيح للترمذى ، ج ٥ ص ٢٢٣ إلى ٢٢٥ حديث رقم ٣٦٤١ ، أبواب الدعوات ، باب ٥ في دعاء الحفظ ، حديث رقم ٣٦٤١ - ط دار الفكر بلفظ : حدثنا أحمد بن الحكم ، أخبرنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، أخبرنا الوليد بن مسلم ، أخبرنا ابن جريج ، عن عطاء بن رباح ، وعكرمة مولى ابن عباس أنه قال : « بينما نحن عند رسول الله - ﷺ - إذا جاءه على بن أبي طالب فقال : بأبي أنت وأمي ، تفلت هذا القرآن من صدري فما أجدني أقدر عليه ، فقال له رسول الله - ﷺ - يا أبا الحسن ! ... الحديث بلفظه وزيادة ، وما بين الأقواس من الترمذى ، وقال الترمذى : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الوليد بن مسلم » .

والطبراني في الكبير ، ج ١١ ص ٣٦٧ ، ٣٦٨ ، ٣٦٩ من طريق الحسين بن إسحاق التستري بتحديث أبي صالح ، وعكرمة بلفظ الترمذى دون زيادة .

وابن السنن في عمل يوم وليلة ص ١٦٩ حديث رقم ٥٨٠ ، باب : الدعاء لحفظ القرآن ، بلفظ : « أخبرنا عبد الله بن محمد بن مسلم ، ومحمد بن حريم بن مروان قالا : حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا محمد بن إبراهيم القرشي ، حدثنا أبو صالح ، حدثنا عكرمة ، عن ابن عباس ، عن عكرمة قال : وساق الحديث بلفظه دون زيادة الترمذى مع اختلاف في بعض ألفاظه .

والمستدرک للحاكم ، ج ١ ص ٣١٦ ، ٣١٧ ، باب : صلاة حفظ القرآن ودعاؤه بلفظ : « أخبرنا أبو النضر محمد بن محمد الفقيه ، وأبو الحسن أحمد بن محمد العنزى قالا : حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي ، وحدثني أبو بكر محمد بن جعفر المزكى ، حدثنا محمد بن إبراهيم العبدى قالا : حدثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا ابن جريج ، عن عطاء بن أبي رباح ، وعكرمة مولى ابن عباس ، عن ابن عباس ، وساق الحديث بلفظ الترمذى وزيادته وقال : هذا حديث صحيح على شرط =

٢٣٧/٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَرَدْتُ أَنْ أَعْرِفَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ

اللَّيْلِ ، فَسَأَلْتُ عَنْ لَيْلَتِهِ فَقِيلَ : لِمَيْمُونَةَ الْهَلَالِيَّةِ ، فَاتَيْتُهَا فَقُلْتُ : إِنِّي تَنَحَّيْتُ عَنْ الشَّيْخِ ، فَفَرَشْتُ لِي فِي جَانِبِ الْحُجْرَةِ ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ ، دَخَلَ فِي مَنْزِلِهِ ، فَحَسَّ حَسِيًّا ، فَقَالَ : يَا مَيْمُونَةُ ! مَنْ ضَيْفُكَ قَالَتْ : ابْنُ عَمِّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! - ﷺ - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ ، قَالَ : فَأَوَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِلَى فِرَاشِهِ ، فَلَمَّا كَانَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ خَرَجَ إِلَى الْحُجْرَةِ فَقَلَّبَ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ وَجْهَهُ ، ثُمَّ قَالَ : نَامَتِ الْعِيُونُ ، وَغَارَتِ النُّجُومُ ، وَاللَّهُ حَيُّ قَيُّومٌ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى فِرَاشِهِ ، فَلَمَّا كَانَ فِي ثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ خَرَجَ إِلَى الْحُجْرَةِ فَقَلَّبَ فِي أَفْقِ السَّمَاءِ وَجْهَهُ ، وَقَالَ : نَامَتِ الْعِيُونُ ، وَغَارَتِ النُّجُومُ ، وَاللَّهُ حَيُّ قَيُّومٌ ، ثُمَّ عَمَدَ إِلَى قُرْبَةٍ فِي نَاحِيَةِ الْحُجْرَةِ فَحَلَّ سَقَابِيهَا (*) ، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ وَضُوءَهُ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى مُصَلَّاهُ ، فَكَبَّرَ وَقَامَ حَتَّى قُلْتُ : لَنْ يَرُكَّعَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَقُلْتُ : لَنْ يَرِفَعَ صُلْبُهُ ، ثُمَّ رَفَعَ صُلْبَهُ ، ثُمَّ سَجَدَ فَقُلْتُ : لَنْ يَرِفَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ جَلَسَ ، فَقُلْتُ : لَنْ يَعُودَ ، ثُمَّ سَجَدَ ، فَقُلْتُ : لَنْ يَقُومَ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ كُلُّ رَكَعَةٍ دُونَ الَّتِي قَبْلَهَا ، يَفْصِلُ

= الشَّيْخِينَ ، وَلَمْ يَخْرُجْ ، قَالَ الذَّهَبِيُّ : صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا ، وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مِنْكَرٌ شَاذٌ أَخَافُ أَلَّا يَكُونَ مَوْضُوعًا ، وَقَدْ حَيْرَنِي وَاللَّهُ جُودَةُ سُنْدِهِ ؛ فَإِنَّ الْحَاكِمَ قَالَ فِيهِ : حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْفَقِيهِ ، وَأَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدِ الْعِزَّى قَالَا : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ (ح) ، وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمَزْكِيِّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو أَيُّوبَ سَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّمَشْقِيُّ ، حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، فَذَكَرَهُ مُصَرِّحًا بِقَوْلِهِ : حَدَّثَنَا بِنُ جَرِيحٍ ، فَقَدْ حَدَّثَ بِهِ سَلِيمَانٌ قَطْعًا وَهُوَ ثَبَتَ فَاللَّهُ أَعْلَمُ .
وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي الْمَوْضُوعَاتِ ، ج ٢ ص ١٣٨ (صَلَاةُ لِحْفِظِ الْقُرْآنِ) مِنْ طَرِيقَيْنِ : الْأَوَّلُ طَرِيقُ ظَفَرِ بْنِ عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ ، عَنْ عِكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مُخْتَصِرًا ، وَقَالَ هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصُحُّ : مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ مَجْرُوحٌ ، وَأَبُو صَالِحٍ لَا نَعْلَمُهُ إِلَّا إِسْحَاقَ بْنَ نَجِيحٍ وَهُوَ مَتْرُوكٌ ، وَالطَّرِيقُ الْآخِرُ أَبُو الْقَاسِمِ الْجَرِيرِيُّ ، عَنْ أَبِي طَالِبِ الْعِشَارِيِّ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الدَّارِقَطْنِيُّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ الْمُقْرِي ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدِ الْعِطَارِ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عِمَارٍ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، عَنْ جَرِيحٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِلَفْظِ التِّرْمِذِيِّ وَزِيَادَتِهِ .

(*) فِي كَنْزِ الْعَمَالِ (شَنَاقِهَا) .

فِي كُلِّ ثَلَاثِينَ بِالتَّسْلِيمِ ، وَصَلَّى ثَلَاثًا أَوْ تَرَ بِهِنَّ بَعْدَ الْاِثْنَيْنِ ، وَقَامَ فِي الْوَاحِدَةِ الْأُولَى ، فَلَمَّا
 رَكَعَ الرَّكْعَةَ الْآخِرَةَ فَاعْتَدَلَ قَائِمًا مِنْ رُكُوعِهِ قَنْتَ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ رَحْمَةً مِنْ
 عِنْدِكَ تَهْدِي بِهَا قَلْبِي ، وَتَجْمَعُ بِهَا أَمْرِي ، وَتَلْمُ بِهَا شَعْيِي ، وَتَرُدُّ بِهَا أَلْفَتِي ، وَتَحْفَظُ بِهَا
 غَيْبَتِي ، وَتُزَكِّي بِهَا عَمَلِي ، وَتُلْهَمُنِي بِهَا رُشْدِي ، وَتَعْصِمُنِي بِهَا مِنْ كُلِّ سُوءٍ ، وَأَسْأَلُكَ
 إِيْمَانًا لَا يَرْتَدُّ ، وَبِقِيْنًا لَيْسَ بَعْدَهُ كُفْرٌ ، وَرَحْمَةً مِنْ عِنْدِكَ أَنْالُ بِهَا شَرَفَ كَرَامَتِكَ فِي الدُّنْيَا
 وَالْآخِرَةِ ، أَسْأَلُكَ الْفَوْزَ عِنْدَ الْقَضَاءِ ، وَمَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ ، وَعَيْشَ السُّعْدَاءِ ، وَمُرَافَقَةَ الْأَنْبِيَاءِ ،
 إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا قَاضِيَ الْأُمُورِ وَيَا شَافِيَ الصُّدُورِ ، كَمَا تُجِيرُ بَيْنَ
 الْبُحُورِ أَنْ تُجِيرَنِي مِنْ عَذَابِ السَّعِيرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْقُبُورِ ، وَدَعْوَةِ الثُّبُورِ ، اللَّهُمَّ مَا قَصَرَ عَنْهُ
 عَمَلِي ، وَلَمْ تَبْلُغْهُ مَسْأَلَتِي مِنْ خَيْرٍ وَعَدْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ ، أَوْ أَنْتَ مُعْطِيهِ أَحَدًا مِنْ عِبَادِكَ
 الصَّالِحِينَ ، وَأَسْأَلُكَ وَأَرْغَبُ إِلَيْكَ فِيهِ رَبَّ الْعَالَمِينَ ، اللَّهُمَّ (اجْعَلْنَا) هِدَاةً مُهْتَدِينَ غَيْرَ
 ضَالِّينَ سَلْمًا لِأَوْلِيَانِكَ حَرْبًا لِأَعْدَائِكَ ، نُحِبُّكَ وَنُعَادِي بَعْدَاوَتِكَ مِنْ خَالَفَكَ ، اللَّهُمَّ إِنِّي
 أَسْأَلُكَ بِوَجْهِكَ الْكَرِيمِ ذِي الْجَلَالِ الشَّدِيدِ ، الْأَمْنِ مِنْ يَوْمِ الْوَعِيدِ ، وَالْجَنَّةِ يَوْمَ الْخُلُودِ ،
 مَعَ الْمُقَرَّبِينَ الشُّهُودِ ، الْمُؤْمِنِينَ بِالْعُهُودِ ، إِنَّكَ رَحِيمٌ وَدُودٌ ، إِنَّكَ تَفْعَلُ مَا تُرِيدُ ، اللَّهُمَّ هَذَا
 الدُّعَاءُ وَعَلَيْكَ الْإِجَابَةُ ، وَهَذَا الْجَهْدُ وَعَلَيْكَ التُّكْلَانُ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ
 الْعَظِيمِ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْ لِي نُورًا فِي سَمْعِي وَبَصَرِي وَمُخِّي وَعَظْمِي وَشَعْرِي وَبَشْرِي ، وَمِنْ
 بَيْنَ يَدَيَّ وَمِنْ خَلْفِي ، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي ، اللَّهُمَّ أَعْطِنِي نُورًا وَزِدْنِي نُورًا ، وَزِدْنِي
 نُورًا وَزِدْنِي نُورًا ، ثُمَّ قَالَ : سُبْحَانَ مَنْ لَبَسَ الْعِزَّ وَقَالَ بِهِ ، سُبْحَانَ الَّذِي تَعَطَّفَ بِالْمَجْدِ
 وَتَكَرَّمَ بِهِ ، سُبْحَانَ مَنْ لَا يَنْبَغِي التَّسْبِيحُ إِلَّا لَهُ ، سُبْحَانَ مَنْ أَحْصَى كُلَّ شَيْءٍ بِعِلْمِهِ ،
 سُبْحَانَ ذِي الْفَضْلِ وَالطَّوْلِ ، سُبْحَانَ ذِي الْمَنِّ وَالنِّعَمِ ، سُبْحَانَ ذِي الْقُدْرَةِ وَالْكَرَمِ ، ثُمَّ
 سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَكَانَ فَرَاغُهُ مِنْ وِثْرِهِ وَقْتَ رُكْعَتِي النَّجْرِ ، فَكَرَعَ فِي مَنْزِلِهِ ، ثُمَّ

خَرَجَ بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ الصُّبْحِ .

كر (١)

٢٣٨/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لَحْمًا ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ

يَتَوَضَّأَ » .

كر (٢)

٢٣٩/٤٢٠ - « عَنْ أَسْبَاطٍ ، عَنْ السُّدِّيِّ قَالَ : كَانَ مَلِكٌ وَكَانَ لَهُ ابْنٌ يُقَالُ لَهُ

الْخَضْرُ وَإِلْيَاسُ أَخُوهُ ، فَقَالَ النَّاسُ لِلْمَلِكِ : إِنَّكَ قَدْ كَبِرْتَ وَابْنُكَ الْخَضْرُ لَيْسَ يَدْخُلُ فِي مَلِكٍ ، فَلَوْ زَوَّجْتَهُ لَكِي يَكُونَ وَلَدُهُ مَلِكًا بَعْدَكَ ، فَقَالَ لَهُ : يَا بَنِيَّ ! تَزَوَّجْ ، قَالَ : لَا أُرِيدُ ، قَالَ : لَا بُدَّ لَكَ ، قَالَ : فَزَوَّجْنِي ، فَزَوَّجَهُ امْرَأَةً بَكْرًا ، فَقَالَ لَهَا الْخَضْرُ : إِنَّهُ لَا حَاجَةَ لِي فِي النِّسَاءِ ، فَإِنِ شِئْتَ عَبَدْتَ اللَّهَ مَعِيَ وَأَنْتِ فِي طَعَامِ الْمَلِكِ وَنَفَقَتِهِ ، وَإِنِ شِئْتَ طَلَّقْتِكِ ؟ قَالَتْ : بَلَى أَعْبُدُ اللَّهَ مَعَكَ ، قَالَ : فَلَا تَظْهَرِي سِرِّي ، فَإِنَّكَ إِنِ حَفَظْتِ سِرِّي حَفَظَكَ اللَّهُ ،

(١) أخرجه سنن الترمذى فى الجامع الصحيح ، ج ٥ ص ١٤٧ ، ١٤٨ رقم ٣٣٧٩ فى أبواب الدعوات - باب ٣٠ منه ، وساق الحديث مطولاً مع تقديم وتأخير وزيادة وقال : هذا حديث غريب لا نعرف مثل هذا من حديث ابن أبى لىلى إلا من هذا الوجه ، وقد روى شعبة ، وسفيان الثورى ، عن سلمة بن كهيل ، عن كريب ، عن ابن عباس ، عن النبى - ﷺ - بعض هذا الحديث ولم يذكره بطوله . انظر : فتح البارى ، ج ١١ ص ١١٦ ، ١١٧ ، ١١٨ ، ١١٩ ، باب الدعاء إذا انتبه من الليل رقم ٦٣١٦ ، ٦٣١٧ .

وفى تاريخ تهذيب دمشق لابن عساکر ، ج ٥ ص ٢٠٧ ، ٢٠٨ ، ترجمة داود بن على بن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب أبو سليمان الهاشمى ، كان فى الحميمة من أرض الشراة من البلقاء ، ولى إمرة الكوفة فى زمن ابن أخيه أبى العباس بن السفاح ، ثم ولاء المدينة بأغلب لفظه مع تقديم وتأخير وزيادة ونقص .

(٢) أخرجه مصنف عبد الرزاق ، ج ١ ص ١٦٤ ، باب : من قال : لا يتوضأ مما مست النار ، حديث رقم ٦٥٣ بلفظه ، و٦٣٧ ، ٦٤٢ ، ٦٤٦ ، ٦٥٣ ، ٦٥٤ ، ٦٥٥ نحوه .

وفى سنن البيهقى ، ج ١ ص ١٥٣ كتاب (الطهارة) ، باب : ترك الوضوء مما مست النار بسنده ، عن عطاء ابن يسار ، عن عبد الله بن عباس : « أن رسول الله - ﷺ - أكل كتف شاة ، ثم صلى ولم يتوضأ » قال البيهقى : رواه البخارى فى الصحيح ، عن عبد الله بن يوسف ، ورواه مسلم عن القعنبنى ، والبيهقى بسنده ، عن محمد بن على ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : « إن رسول الله - ﷺ - أكل كتفًا أو لحمًا ، ثم صلى ولم يتمضمض ولم يمس ماء ، قال البيهقى : رواه مسلم فى الصحيح ، عن زهير بن حرب ، عن يحيى بن سعيد القطان .

وَأَنَّ أَظْهَرْتَ عَلَيْهِ أَهْلَكَ اللَّهُ ، فَكَانَتْ مَعَهُ سَنَةً لَمْ تَلِدْ ، فَدَعَاهَا الْمَلِكُ ، فَقَالَ لَهَا : أَنْتِ شَابَةٌ وَأَبْنِي شَابٌ ، فَأَيْنَ الْوَلَدُ وَأَنْتِ مِنْ نِسَاءِ وَلَدٍ ؟ فَقَالَتْ : إِنَّمَا الْوَلَدُ بِأَمْرِ اللَّهِ ، وَدَعَا الْخَضِرُ فَقَالَ لَهُ : أَيْنَ الْوَلَدُ يَا بَنِيَّ ؟ ! قَالَ : الْوَلَدُ بِأَمْرِ اللَّهِ ، فَقِيلَ لِلْمَلِكِ : فَلَعَلَّ هَذِهِ الْمَرْأَةُ عَقِيمٌ لَا تَلِدُ ، فَزَوَّجَهُ امْرَأَةً قَدْ وُلِدَتْ ، فَقَالَ لِلْخَضِرِ : طَلَّقْ هَذِهِ ، قَالَ : تَفَرَّقُ بَيْنِي وَبَيْنَهَا وَقَدْ اغْتَبَطْتُ بِهَا ، فَقَالَ : لِأَبَدٍ مِنْ طَلَاقِهَا فَطَلَّقَهَا ، ثُمَّ زَوَّجَهُ نَيْسًا قَدْ وُلِدَتْ ، فَقَالَ لَهَا الْخَضِرُ كَمَا قَالَ لِلأُولَى ، فَقَالَتْ : بَلْ أَكُونُ مَعَكَ ، فَلَمَّا كَانَ الْحَوْلُ دَعَاهَا ، فَقَالَ : إِنَّكَ نَيْبٌ قَدْ وُلِدْتَ قَبْلَ ابْنِي فَأَيْنَ وَلَدُكَ ؟ فَقَالَتْ : هَلْ يَكُونُ الْوَلَدُ إِلَّا مِنْ بَعْلِ وَبَعْلِي مُشْتَغَلٌ بِالْعِبَادَةِ لَا حَاجَةَ لَهُ فِي النِّسَاءِ ، فَغَضِبَ لذلِكَ وَقَالَ : اطْلُبُوهُ ، فَهَرَبَ ، فَطَلَبَهُ ثَلَاثَةً ، فَأَصَابَهُ اثْنَانِ مِنْهُمْ فَطَلَبَ إِلَيْهِمَا أَنْ يُطْلِقَاهُ فَأَيًّا ، وَجَاءَ الثَّلَاثُ فَقَالَ : لَا تَذْهَبَا بِهِ فَلَعَلَّهُ يَضْرِبُهُ وَهُوَ وَلَدُهُ ، فَاطْلِقَاهُ ، ثُمَّ جَاءُوا إِلَى الْمَلِكِ فَأَخْبِرَهُ الْاِثْنَانِ أَنَّهُمَا أَخَذَاهُ ، وَأَنَّ الثَّلَاثَ أَخَذَهُ مِنْهُمَا ، فَحَبَسَ الثَّلَاثَ ، ثُمَّ فَكَّرَ الْمَلِكُ فَدَعَا الْاِثْنَيْنِ فَقَالَ : أَنْتُمَا خَوْفَتُمَا ابْنِي حَتَّى هَرَبَ فَذَهَبَ ، فَأَمَرَ بِهِمَا فِقْتِلَا ، وَدَعَا بِالْمَرْأَةِ ، فَقَالَ لَهَا : أَنْتِ هَرَبْتِ ابْنِي وَأَفْشَيْتِ سِرَّهُ ، لَوْ كَتَمْتِ عَلَيْهِ لِأَقَامَ عِنْدِي ، فَقَتَلَهَا وَأَطْلَقَ الْمَرْأَةَ الأُولَى وَالرَّجُلَ ، فَذَهَبَتِ الْمَرْأَةُ فَاتَّخَذَتْ عَرِيشًا عَلَى بَابِ الْمَدِينَةِ ، فَكَانَتْ تَحْتَطِبُ وَتَبِيعُهُ وَتَقْوَتُ بِشِمْنِهِ ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِنَ الْمَدِينَةِ فَقِيرٌ فَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ : وَأَنْتِ تَعْرِفُ اللَّهَ ؟ قَالَ : أَنَا صَاحِبُ الْخَضِرِ ، قَالَتْ : وَأَنَا امْرَأَةُ الْخَضِرِ ، فَتَزَوَّجَهَا وَوَلِدَتْ لَهُ وَكَانَتْ مَاشِطَةً لِابْنَةِ فِرْعَوْنَ ، فَقَالَ أَسْبَاطُ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّهَا بَيْنَمَا هِيَ تُمَشِّطُ ابْنَةَ فِرْعَوْنَ سَقَطَ الْمَشْطُ مِنْ يَدِهَا ، فَقَالَتْ سُبْحَانَ رَبِّي ! فَقَالَتِ ابْنَةُ فِرْعَوْنَ : أَبِي ؟ قَالَتْ : لَا ، رَبِّي وَرَبُّ أَبِيكَ ، فَقَالَتْ : أَخْبِرْ أَبِي ! قَالَتْ نَعَمْ ، فَأَخْبَرَتْهُ ، فَدَعَا بِهَا وَقَالَ : ارْجِعِي فَأَبْتُ ، فَدَعَا بِبَقْرَةٍ مِنْ نَحَاسٍ وَأَخَذَ بَعْضَ وَلَدِهَا فَرَمَى بِهِ فِي الْبَقْرَةِ وَهِيَ تَعْلَى ، ثُمَّ قَالَ : تَرْجِعِينَ ؟ فَقَالَتْ : لَا ، فَأَخَذَ الْوَلَدَ الْآخَرَ حَتَّى أَلْقَى أَوْلَادَهَا أَجْمَعِينَ ، ثُمَّ قَالَ لَهَا : تَرْجِعِينَ ؟ قَالَتْ : لَا ، فَأَمَرَ بِهَا ، فَقَالَتْ : إِنْ لِي حَاجَةٌ ؟ قَالَ : وَمَا هِيَ ؟ قَالَتْ : إِذْ أَلْقَيْتَنِي فِي الْبَقْرَةِ فَأَمَرَ بِالْبَقْرَةِ أَنْ

تُحْمَلُ ، ثُمَّ تُكْفَأُ فِي بَيْتِي الَّذِي عَلَى بَابِ الْمَدِينَةِ ، وَتُنْحَى الْبَقْرَةَ وَتَهْدِمُ الْبَيْتَ عَلَيْنَا حَتَّى يَكُونَ قُبُورَنَا ، فَقَالَ : نَعَمْ ، إِنَّ لَكَ عَلَيْنَا حَقًّا ، فَفَعَلَ بِهَا ذَلِكَ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي فَشَمَمْتُ رَائِحَةَ طَيْبَةٍ فَقُلْتُ : يَا جَبْرِيلُ ! مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : هَذَا رِيحُ مَا شِطَّةِ فِرْعَوْنَ وَوَلَدِهَا .
 كر (١) .

٢٤٠ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : فَحَطَّ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَخَرَجَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى بَقِيعِ الْعُرُقُدِ مُعْتَمًا بِعِمَامَةِ سَوْدَاءَ قَدْ أَرَخَى طَرْفَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْآخِرَ بَيْنَ مَنْكَبَيْهِ مُتَكِّئًا فَرَسًا عَرَبِيَّةً ، فَاسْتَقْبَلَ الْقَبِيلَةَ ، فَكَبَّرَ وَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَكَعَتَيْنِ جَهَرَ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ ، قَرَأَ فِي الْأُولَى ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾ ، وَالثَّانِيَةَ ﴿ وَالضُّحَى ﴾ ثُمَّ قَلَبَ رِدَاءَهُ لَتَنْقَلِبَ السَّنَةُ ، ثُمَّ حَمَدَ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ صَاحَتْ بِلَادُنَا ، وَاعْبَرْتَ أَرْضَنَا ، وَهَامَتْ دَوَابُّنَا ، اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْبَرَكَاتِ مِنْ أَمَاكِنِهَا ، وَنَاشِرَ الرَّحْمَةِ مِنْ مَعَادِنِهَا بِالْبَعِيثِ الْمُغِيثِ ، أَنْتَ الْمُسْتَغْفَرُ لِلْآثَامِ فَاسْتَغْفِرُكَ لِلْجِمَاتِ مِنْ ذُنُوبِنَا ، وَتَتُوبُ إِلَيْكَ مِنْ عَظِيمِ خَطَايَانَا اللَّهُمَّ أَرْسِلْ السَّمَاءَ عَلَيْنَا مَدْرَارًا ، وَاكفَا (*) مَعزُوزًا مِنْ تَحْتِ عَرْشِكَ مِنْ حَيْثُ يُنْفَعُنَا غَيْثًا مُغِيثًا دَارِعًا (***) ، رَائِعًا مُمْرِعًا (***) طَبَقًا غَدَقًا خَصْبًا تُسْرِعُ لَنَا بِهِ النَّبَاتَ ، وَتُكْثِرُ لَنَا بِهِ الْبَرَكَاتَ ، وَتُقْبِلُ بِهِ الْخَيْرَاتَ ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ فِي كِتَابِكَ : ﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ ﴾ (***) اللَّهُمَّ فَلَا حَيَاةَ لَشَيْءٍ خُلِقَ مِنَ الْمَاءِ إِلَّا

(١) أخرجه تاريخ تهذيب دمشق لابن عساکر ، ج ٥ ص ١٥١ ، ١٥٢ ، ١٥٣ ذكر من اسمه الخضر .

وانظر كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٤ رقم ٣٧٨٣٥ .

(*) واكفأ : وكف البيت وكفأ ووكيفأ وتوكافأ ، أى : قطر ، وناقه وكوف ، أى : غزيرة . مختار الصحاح ١٤٤١ / ٤ .

(***) دارعًا : فى حديث أبى رافع « فعل غمره فدرع مثلها » أى ألبس درعًا من نار ، ودرع المرأة : قميصها . وادرعها إذا لبسها . النهاية ج ٢ ص ١١٤ .

(***) ممرعًا : الرعي - بالفتح - النماء والزيادة ، وأرض مريعة - بالفتح - بوزن مبيعة : أى مخصبة . مختار الصحاح ص ٢١١ .

(***) سورة الأنبياء ، الآية ٣٠ .

بِالْمَاءِ ، اللَّهُمَّ قِنَطَ النَّاسِ ، أَوْ مَنْ قَنَطَ مِنْهُمْ ، وَسَاءَ ظَنُّهُمْ ، وَهَامَتْ بِهِائِمُهُمْ ، وَعَجَّتْ عَجِيجَ (الثكلى) عَلَى أَوْلَادِهَا ، إِذْ حَبَسَتْ عَنَّا قَطْرَ السَّمَاءِ فَدَقَّتْ لِدَلِّكَ عَظْمَهَا وَذَهَبَ لَحْمُهَا ، وَذَابَ شَحْمُهَا ، اللَّهُمَّ أَرْحَمَ أُنَيْنِ الْأَنَّةِ ، وَحَنِينِ الْحَانَةِ ، وَمَنْ لَا يَحْمِلُ رِزْقَهُ غَيْرَكَ ، اللَّهُمَّ أَرْحَمَ الْبِهَائِمِ الْحَائِمَةِ ، وَالْأَنْعَامِ السَّائِمَةِ ، وَالْأَطْفَالَ الصَّائِمَةَ ، اللَّهُمَّ أَرْحَمَ الْمَشَايخِ الرُّكَّعِ ، وَالْأَطْفَالَ الرُّضَّعِ وَالْبِهَائِمِ الرُّتَّعِ ، اللَّهُمَّ زِدْنَا قُوَّةَ إِلَى قُوَّتِنَا ، وَلَا تَرُدْنَا مَحْرُومِينَ ، إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ، فَمَا فَرَّخَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - حَتَّى جَادَتِ السَّمَاءُ ، حَتَّى هَمَّ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ كَيْفَ يَنْصَرِفُ إِلَى مَنْزِلِهِ ، فَعَاشَتْ الْبِهَائِمُ ، وَأَخْصَبَتِ الْأَرْضُ ، وَعَاشَ النَّاسُ ، كُلُّ ذَلِكَ بِبَرَكَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - .

كر ، ورجاله ثقات (١) .

٢٠ / ٢٤١ - «عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أُنزِلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ سَنَةً ، ثُمَّ مَكَثَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً ، وَكَانَ بِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ ، فَقَبِضَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً .»
ش (٢) .

(١) سبق هذا الحديث في العدد الثلاثين من الجزء الأول في السنن القولية من نسخة جمع الجوامع المطبوعة عام ١٩٧٩ برقم ٥١٥ - ٩٧٦٥ بلفظ : « اللهم صاحت بلادنا ، واغبرت أرضنا ، وهامت دوابنا ، اللهم منزل البركات من أماكنها ، وناشر الرحمة من معادنها بالغيث المغيث ... أنت المستغفر من الآثام ، ونستغفرك للحمات ... » الحديث بطوله الخطابي في غريب الحديث ، وابن عساكر عن ابن عباس هذا في قوله ، ومرضى ، والظاهرية ، وزادت التونسية - ﷺ - ، ولم يعلق عليه بشيء سوى معانى الكلمات .

(٢) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٣ ص ٥٣ حديث رقم ١٥٧٣٥ كتاب (التاريخ) بلفظه .
وفي مصنف عبد الرزاق ، ج ٣ ص ٥٩٨ حديث رقم ٦٧٨٤ كتاب (الجنائز) باب : عُمر النبي ﷺ - وعُمر أصحابه ، بلفظ عبد الرزاق ، عن إسماعيل ، عن عبد الله ، عن هشام بن حسان ، عن ابن سيرين ، عن ابن عباس قال : « نزل الوحي على النبي ﷺ - وهو ابن أربعين ، وأقام بمكة ثلاث عشرة ، وبالمدينة عشرًا ، وتوفى ابن ثلاث وستين .» .

وفي مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ٢٨٩ ، ٢٩٠ رقم ١٨٣٩٣ كتاب (المغازي) : ما جاء في النبي ﷺ - (ابن كم كان حين أنزل عليه ؟) ، عن هشام بن عروة ، عن ابن عباس بلفظه .

٢٤٢/٤٢٠ - « عَنْ عَمَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ -

بُعِثَ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ ، وَأَقَامَ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ ، فَقُبِضَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ » .

ش (١) .

٢٤٣/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفًا لِلنَّبِيِّ ﷺ - يَوْمَ

عَرَفَةَ ، وَكَانَ الْفَتَى يَلَاحِظُ النِّسَاءَ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ - يَصْرِفُ وَجْهَهُ بِيَدِهِ ، وَيَقُولُ : ابْنُ أَخِي ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ مَنْ غَضَّ فِيهِ بَصْرَهُ ، وَحَفِظَ فَرْجَهُ وَلِسَانَهُ غَفِرَ لَهُ » .

ابن زنجويه (٢) .

٢٤٤/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَالَ : مَنْ طَافَ خَمْسِينَ

سَبْعًا ، خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » .

(١) أخرجه مصنف بن أبي شيبة ، ج ١٤ ص ٢٩١ كتاب (الغازي) حديث رقم ١٨٣٩٨ بلفظه ، وانظر رقم ١٨٣٩٩ ، ورقم ١٨٣٩٦ ، ص ٢٩٠ .

(٢) أخرجه مسند الإمام أحمد بن حنبل ، ج ١ ص ٣٥٦ بلفظ : « حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، حدثنا وكيع ، عن سكين بن عبد العزيز ، عن أبيه ، عن ابن عباس : أن النبي ﷺ - رأى الفضل بن عباس يلاحظ امرأة عشية عرفة ، فقال النبي ﷺ - هكذا بيده على عين الغلام ، قال : إن هذا يوم من حفظ فيه بصره ولسانه غفر له » .

وفى المعجم الكبير للطبراني ، ج ١٢ ص ٢٣٢ رقم ١٢٩٧٤ ترجمة (عبد العزيز) عن ابن عباس رقم بلفظ : حدثنا محمد بن علي بن شعيب السمسار ، حدثنا خالد بن خداس ، حدثنا سكين بن عبد العزيز ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عباس قال : كان الفضل بن العباس رديف النبي ﷺ - : (إن هذا يوم من ملك فيه سمعه وبصره ولسانه غفر له) .

وفى تاريخ بغداد للخطيب ، ج ١ ص ٢٤٢ رقم ٦٠ ترجمة (محمد بن إسحاق البغوي) بسنده ، عن ابن عباس : أن النبي ﷺ - قال للفضل بن عباس يوم عرفة (يوم جمعة) : (يا ابن أخي !! إن هذا يوم من ملك فيه سمعه وبصره غفر له ما تقدم من ذنبه) .

ابن زنجويه (١) .

٢٤٥ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : مَا مِنْ عَمَلٍ أَزْكَى عِنْدَ اللَّهِ ، وَلَا أَعْظَمَ مَنْزِلَةً مِنْ خَيْرٍ يُعْمَلُ فِي الْعَشْرِ مِنَ الْأَضْحَى ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَلَا مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ ؟ قَالَ : وَلَا مَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ إِلَّا مَنْ لَمْ يَرْجِعْ بِنَفْسِهِ وَلَا بِمَالِهِ » .

ابن زنجويه (٢) .

٢٤٦ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى ذِي الْكَلَاعِ اسْمِيفِعَ (*) بَنِي بَاكُورًا ، وَإِلَى ذِي ظَلِيمٍ حَوْشَبِ بْنِ طَخْمَةَ » .
كر (٣) .

(١) أخرجه مصنف عبد الرزاق كتاب (المناكس) ج ٥ ص ٥٠٠ ، حديث رقم ٩٨٠٩ بلفظ : عن عبد الرزاق ، عن ابن المبارك ، عن شريك ، عن أبي إسحاق ، عن عبد الله بن سعيد بن جبير ، عن أبيه ، عن ابن عباس قال : (من طاف بالبيت خمسين سبوعاً كان كيوم ولدته أمه) .

(٢) أخرجه سنن الدرامي ، ج ١ ص ٣٥٧ حديث رقم ١٧٨١ ، باب (٥٢) (فضل العمل في العشر) ، بلفظ : أخبرنا يزيد بن هارون ، أنا أصعق ، عن القاسم بن أبي أيوب ، عن سعيد بن عباس ، عن النبي - ﷺ - : (ما من عمل أزكى عند الله عز وجل ، ولا أعظم أجراً من خير يعمله في عشر الأضحى ، قيل : ولا الجهاد في سبيل الله ؟ قال : ولا الجهاد في سبيل الله - عز وجل - إلا رجل خرج بنفسه وماله ، فلم يرجع من ذلك بشيء . قال : وكان سعيد بن جبير إذا دخل أيام العشر اجتهد اجتهاداً شديداً حتى ما يكاد يقدر عليه) .

(*) هو ذو الكلاع ، وهو اسميفع بن باكورا (وأسميفع بفتح أوله وسكون المهملة ، وفتح ثالثة وسكون التحتانية بفتح الفاء بعدها مهملة - كذا ضبطه في الإصابة ، وسميفع بفتحين) ، وهو ذو الكلاع الأكبر بن النعمان أبو شرحيل ، ويقال : أبو شرحيل الحميري الأحاطي ابن عم كعب الأخبار .

(٣) أخرجه تهذيب دمشق لابن عساکر ، ج ٥ ص ١٧ ترجمة : حوشب بن طخمة ذو ظليم (بالتصغير) ويقال : حوشب بن النياضي بن غسان بن ذي ظليم بن ذي أستانر مسمان ، ويقال : حوشب ذو ظليم بن عمرو بن شرحيل ويتنهي نسبه إلى حمير بن سبأ الألهاني ، أدرك النبي - ﷺ - ، ولم يره وراسله رسول الله - ﷺ - - بجرير بن عبد الله ، قال ابن عساکر : قال أبو عمرو بن عبد البر : اتفق أهل السير أن النبي - ﷺ - بعث إلى حوشب جرير بن عبد الله ليتظاهر هو وذو الكلاع ، وفيروز على قتال الأسود العنسي الكذاب . =

٢٤٧/٤٢٠ - « عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -

أَوَّلُ مَنْ نَصَبَ أَنْصَابَ الْحَرَمِ ، مَرَّ بِهِ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَوَضَعَهَا ، ثُمَّ جَدَّهَا إِسْمَاعِيلُ ، ثُمَّ جَدَّهَا قُصَى ، ثُمَّ جَدَّهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ ابْنُ الْخَطَّابِ بَعَثَ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ مِنْ قُرَيْشٍ : مَخْرَمَةَ بْنَ نُوفَلٍ ، وَسَعِيدَ بْنَ يَرْبُوعٍ (*) وَحَوَيْطَبَ بْنَ عَبْدِ الْعُزَّى ، وَأَزْهَرَ بْنَ عَبْدِ عَوْفٍ ، فَنَصَبُوا أَنْصَابَ الْحَرَمِ .

كر (١)

٢٤٨/٤٢٠ - « السُّدِّيُّ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ

خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيَّ عَلَى سَرِيَّةٍ ، وَمَعَهُ فِي السَّرِيَّةِ عَمَارُ بْنُ يُاسِرٍ قَالَ : فَخَرَجُوا حَتَّى أَتَوْا قَرِيبًا مِنَ الْقَوْمِ الَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يُصَبِّحُوهُمْ ، نَزَلُوا فِي بَعْضِ اللَّيْلِ ، قَالَ : وَجَاءَ الْقَوْمُ النَّذِيرُ فَهَرَبُوا حَيْثُ بَلَغَهُمْ ، قَالَ : فَأَقَامَ رَجُلٌ مِنْهُمْ كَانَ قَدْ أَسْلَمَ هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ ، فَأَمَرَ أَهْلَهُ فَتَحَمَّلُوا ، وَقَالَ : قِفُوا حَتَّى آتِيَكُمْ ، ثُمَّ جَاءَ حَتَّى دَخَلَ عَمَّارٌ فَقَالَ : يَا أَبَا الْيَقْظَانَ ! إِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ وَأَهْلُ بَيْتِي ، فَهَلْ ذَلِكَ نَافِعِي إِنْ أَنَا أَقَمْتُ ، فَإِنَّ قَوْمِي قَدْ هَرَبُوا حَيْثُ سَمِعُوا بِكُمْ ، قَالَ : فَقَالَ لَهُ : يَا عَمَّارُ ! فَأَقِمْ فَأَنْتَ آمِنٌ فَأَنْصَرَفَ الرَّجُلُ هُوَ وَأَهْلُهُ ، قَالَ : فَصَبَّحَ خَالِدُ الْقَوْمِ فَوَجَدَهُمْ قَدْ ذَهَبُوا ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ هُوَ وَأَهْلُهُ ، فَقَالَ لَهُ

= وفي أسد الغابة لابن الأثير ٢/٧٠/١٢٩٨ ترجمة : حوشب بن طخينة ، وقيل : طخمة بن عمرو بن شرحبيل بن عبيد بن عمرو بن حوشب ويعرف بذي طليم ... أسلم على عهد رسول الله - ﷺ - وعداده في أهل اليمن ، واتفق أهل السير والمعرفة بالحديث أن النبي - ﷺ - بعث إليه جرير بن عبد الله البجلي ، وكتب على يده كتاباً إليه ، ليتظاهر هو وذو الكلاع ، وفيروز الديلمي ، ومن أطاعهم على قتل الأسود الكذاب العنسي .

(*) انظر تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٦ ص ١٨١ ترجمة سعيد بن يربوع .

(١) وفي سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد للإمام محمد بن يوسف الصالحى ، ج ٥ ص ٣٧٣ ، باب : ذكر أمره - ﷺ - بتجديد الحرم يوم الفتح بلفظ : روى الأزرقى ، عن محمد بن الأسود ، ومحمد بن عمر ، عن شيوخه قالوا : (أول من نصب أنصاب الحرم إبراهيم كان جبريل - ﷺ - . يدلله على مواضعها ، فلم تحرك حتى كان إسماعيل - ﷺ - . فجدها ، ثم لم تحرك حتى كان قصى بن كلاب فجدها ، ثم لم تحرك حتى كان يوم الفتح ، فبعث رسول الله - ﷺ - . تميم بن أسد الخزاعى فجدد أنصاب الحرم .

عَمَّارٌ: إِنَّهُ لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَى الرَّجُلِ قَدْ أَسْلَمَ ، قَالَ : وَمَا أَنْتَ وَذَلِكَ أَنْجِيرٌ عَلَىَّ وَأَنَا الْأَمِيرُ ؟
 قَالَ : نَعَمْ أُجِيرُ عَلَيْكَ وَأَنْتَ الْأَمِيرُ ، إِنْ الرَّجُلُ قَدْ آمَنَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ يَذْهَبُ كَمَا ذَهَبَ
 أَصْحَابُهُ ، فَأَمَرْتُهُ بِالْمَقَامِ لِإِسْلَامِهِ ، فَتَنَزَّعَا فِي ذَلِكَ حَتَّى تَشَاتَمَا ، فَلَمَّا قَدَمَا الْمَدِينَةَ اجْتَمَعَا
 عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَذَكَرَ عَمَّارُ الرَّجُلَ وَمَا صَنَعَ ، فَأَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَمَانَ
 عَمَّارَ ، وَنَهَى يَوْمَئِذٍ أَنْ يُجِيرَ أَحَدٌ عَلَى أَمِيرٍ ، فَتَشَاتَمَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ خَالِدٌ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَيَشْتُمُنِي هَذَا الْعَبْدُ عِنْدَكَ ؟ أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَا مَا شَتَمَنِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 ﷺ - كُفَّ يَا خَالِدُ عَنْ عَمَّارٍ فَإِنَّهُ مِنْ يُغْضُ عَمَّارًا يُغْضُهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَشْتُمِ عَمَّارًا يَشْتُمِهِ
 اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - وَمَنْ يَلْعَنُ عَمَّارًا يَلْعَنُهُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - ثُمَّ قَامَ عَمَّارٌ فَوَلَّى ، فَاتَّبَعَهُ خَالِدُ بْنُ
 الْوَلِيدِ حَتَّى أَخَذَ بَثْوِيهِ ، فَلَمْ يَزَلْ يَتْرَضَاهُ حَتَّى رَضِيَ ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : ﴿ أَطِيعُوا اللَّهَ
 وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ ﴾ (*) مِنْكُمْ ﴿ أَمْرَاءَ السَّرَايَا ﴾ ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ
 فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ (***) فَيَكُونُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ هُوَ الَّذِي يَحْكُمُ فِيهِ ، ذَلِكَ خَيْرٌ
 وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ، يَقُولُ : خَيْرٌ عَاقِبَةُ أَمْرٍ .

ابن جرير ، كر (١) .

٢٤٩/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : اجْتَمَعَ الْكُفَّارُ
 يَتَشَاوَرُونَ فِي أَمْرِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَا لَيْتَنِي بِالْغُوطَةِ بِمَدِينَةِ يُقَالُ لَهَا : دِمَشْقُ
 حَتَّى آتِيَ الْمَوْضِعَ مُسْتَعْتَاتِ الْأَنْبِيَاءِ ، حَيْثُ قُتِلَ ابْنُ آدَمَ أَخَاهُ ، فَاسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُهْلِكَ قَوْمِي
 فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ، فَأَنَاهُ جَبْرِيلُ فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! آتِيَ إِلَى بَعْضِ جِبَالِ مَكَّةَ ، فَأَوَى إِلَى بَعْضِ
 غَارَاتِهَا فَإِنَّهَا مَعْقَلُكَ مِنْ قَوْمِكَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ - وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّى آتَى الْجَبَلَ فَوَجَدَا
 غَارًا كَثِيرَ الدَّوَابِّ . »

(*) ، (***) سورة النساء من الآية ٥٩ .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ١٠٣/٥ ، ١٠٤ بلفظه واختلاف يسير .

وفي مشكل الآثار للطحاوي ٤/٢٥٥ بلفظه قريباً منه مختصراً .

كر (١) .

٢٥٠ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا وُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ - عَقَّ عَنْهُ عَبْدُ الْمُطَّلَبِ بِكَيْشٍ ، وَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا ، فَقِيلَ لَهُ : يَا أَبَا الْحَارِثِ ! مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ تُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا ؟ وَلَمْ تُسَمِّهِ بِاسْمِ آبَائِهِ ؟ قَالَ : أَرَدْتُ أَنْ يَحْمَدَهُ اللَّهُ فِي السَّمَاءِ ، وَيَحْمَدَهُ النَّاسُ فِي الْأَرْضِ » .

كر (٢) .

٢٥١ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ إِذَا انْتَهَى إِلَى مَعْدِنِ بْنِ عَدْنَانَ أُمْسِكَ وَقَالَ : كَذَبَ النَّسَابُونَ ، قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿ وَقُرُونًا بَيْنَ ذَلِكَ كَثِيرًا ﴾ (*) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَوْ شَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ يَعْلَمَهُ لَعَلَّمَهُ » .

كر (٣) .

٢٥٢ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالِ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَقُلْتُ : فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي أَيْنَ كُنْتَ وَآدَمُ فِي الْجَنَّةِ ؟ فَتَبَسَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ ، ثُمَّ قَالَ : كُنْتُ فِي صَلْبِهِ وَهَبَطَ إِلَى الْأَرْضِ وَأَنَا فِي صَلْبِهِ ، وَرَكِبَ بِي السَّفِينَةَ فِي صَلْبِ أَبِي نُوحٍ ، وَقَذَفَ بِي فِي صَلْبِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ، لَمْ يَلْتَقِ أَبُوَايَ قَطُّ عَلَى سِفَاحٍ ، وَلَمْ يَزَلِ اللَّهُ يُنْقِلُنِي مِنَ الْأَصْلَابِ » .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٢٣٦/١ (باب ذكر فضل المساجد المقصودة بالزيارة كالربوة ، ومقام إبراهيم ، وكهف جبريل ، والمغارة) بلفظه .

(٢) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ٢٨٣/١ بلفظ : « فلما كان اليوم السابع من ولادته - ﷺ - ذبح عنه ودعا قريشاً ، فلما أكلوا قالوا : يا عبد المطلب ! أرأيت ابنك هذا الذي أكرمنا على وجهه ما سميته ؟ قال: سميته محمداً ، قالوا : فلم رغبت به عن أسماء أهل بيته ؟ قال : أردت أن يحمده الله في السماء وخلقهُ في الأرض » من حديث طويل .

وفى دلائل النبوة لليهقي ، ج ١ ص ٩٣ من حديث طويل بلفظ : فلما كان اليوم السابع ذبح عنه ودعا له قريشاً ، فلما أكلوا ... بلفظ الحديث المذكور .

(*) سورة الفرقان الآية ٣٨ .

(٣) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ١ ص ٢٧٩ ، ٢٨٠ بلفظه .

الْحَسَنَةَ إِلَى الْأَرْحَامِ الطَّاهِرَةِ مُصَفَّى مُهَذَّبًا لَا تَشَعَّبُ شُعْبَتَانِ إِلَّا كُنْتُ فِي خَيْرِهِمَا ، قَدْ
أَخَذَ اللَّهُ بِالنَّبُوَّةِ مِيثَاقِي وَبِالْإِسْلَامِ عَهْدِي ، وَنُشِّرَ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ ذِكْرِي ، وَبَيْنَ كُلِّ نَبِيٍّ
صِفَتِي ، تُشْرِقُ الْأَرْضَ بِنُورِي ، وَالْعَمَامُ لَوَجْهِهِ ، وَعَلَّمَنِي كِتَابَهُ ، وَرَفَى بِي فِي سَمَائِهِ ،
وَشَقَّ لِي اسْمًا مِنْ أَسْمَائِهِ ، فَذُو الْعَرْشِ مُحَمَّدٌ ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ ، وَوَعَدَنِي أَنْ يَجْبُونِي
بِالْحَوْضِ وَالْكَوْثَرِ ، وَأَنْ يَجْعَلَنِي أَوَّلَ شَافِعٍ وَأَوَّلَ مُشْفَعٍ ، ثُمَّ أَخْرَجَنِي مِنْ خَيْرِ قَرْنٍ لِأُمَّتِي
(وَهُمْ) الْحَمَادُونَ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ ، وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَقَالَ حَسَّانُ
ابْنُ ثَابِتٍ فِي النَّبِيِّ ﷺ - :

مَنْ قَبْلَهَا طُبَّتْ فِي الظَّلَالِ وَفِي	مُسْتَوْدَعٍ حَيْثُ يُخْصَفُ الْوَرَقُ
ثُمَّ سَكَنْتَ الْبِلَادَ لَا بَشَرٌ	أَنْتَ وَلَا نَطْفَةٌ وَلَا عَلَقٌ
مَطْهَرٌ تَرْكَبُ السَّفِينِ وَقَدْ	أَلْجَمَ أَهْلَ الضَّلَالَةِ الْعَرَقُ
تُنْقَلُ مِنْ صُلْبٍ إِلَى رَحِمٍ	إِذَا قَضَى طَبَقٌ بَدَأَ طَبَقٌ

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - يَرْحَمُ اللَّهُ حَسَّانَ ، فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : وَجَبَتِ الْجَنَّةُ
لِحَسَّانٍ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ .

كر ، وقال : هذا حديث غريب جداً ، والمحفوظ أن هذه الأبيات للعباس ، قلت :
وَفِي إِسْنَادِهِ سَلَامٌ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَدَائِنِيِّ ، قَالَ عَدُوٌّ : عَامَّةٌ مَا يَرُودُهُ لَا يَتَّبَعُ عَلَيْهِ (١) .

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق لابن عساکر ، ج ١ ص ٣٤٩ ، باب : ذكر طهارة مولده وطيب أصله وكرم محتده
- ﷺ - بلفظه ، وقال ابن عساکر : وهذا الأثر روى من وجه غريب جداً ، والمحفوظ أن هذه الأبيات للعباس .

وفى البداية والنهاية لابن كثير ، ج ٢ ص ٢٥٨ بلفظ : روى الحافظ أبو القاسم بن عساکر من طريق أبي
الحسن بن أبي الحديد ، أخبرنا محمد بن أبي نصر ، أخبرنا عبد السلام بن محمد بن أحمد القرشي ، حدثنا
أبو حصين محمد بن إسماعيل بن محمد التميمي ، حدثنا محمد بن عبد الله الزاهد الخراساني ، حدثني
إسحاق بن إبراهيم بن سنان ، حدثنا سلام بن سليمان أبو العباس المكفوف المدائني ، حدثنا ورقاء بن عمر بن
أبي نجیح ، عن عطاء ومجاهد ، عن ابن عباس قال : سألت رسول الله ﷺ - وساق الحديث بلفظه ، وقال
ابن كثير : قال الحافظ ابن عساکر : هذا الحديث غريب جداً .

٢٥٣/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : وُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ - مَسْرُورًا مَخْتُونًا » .

عد ، كر (١) .

٢٥٤/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : وُلِدَ نَبِيُّكُمْ ﷺ - يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَنَبِيٌّ يَوْمَ

الْاِثْنَيْنِ ، وَخَرَجَ مِنْ مَكَّةَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَفَتَحَ مَكَّةَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَنَزَلَتْ سُورَةُ الْمَائِدَةِ : ﴿ ... الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ... ﴾ (*) ، وَرَفَعَ الْحَجَرَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَتَوَفَّى يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ » .

كر (٢) .

= قلت : بل منكر جداً والمحفوظ أن هذه الأبيات للعباس - ﷺ - ثم أوردتها من حديث أبي السكن زكريا ابن يحيى الطائي ، قلت : ومن الناس من يزعم أنها للعباس بن مرداس السلمى فانه أعلم ما بين الأقواس من ابن عساكر .

(١) أخرجه فى الطبقات الكبرى لابن سعد ج ١ ص ٦٤ ، باب : ذكر مولد رسول الله - ﷺ - بلفظه .

وفى البداية والنهاية لابن كثير ، ج ٢ ص صفة مولده الشريف ص ٢٦٥ بلفظ : وقال البيهقى : أنبأنا أبو عبد الله الحافظ ، أنا أبو بكر محمد بن أحمد بن حاتم الدرابدوى بمر ، حدثنا أبو عبد الله البوشندى ، حدثنا أبو أيوب سليمان بن سلمة الخبائرى ، حدثنا يونس بن عطاء بن عثمان بن ربيعة بن زياد بن الحارث الصدائى بمصر ، حدثنا الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، عن أبيه العباس بن عبد المطلب - ﷺ - قال : (ولد رسول الله - ﷺ - مختوناً مسروراً) .

وفى تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٢/٣٥٠ باب : ذكر طهارة مولده ، وطيب أصله وكرم محتده - ﷺ - بلفظ : (قال ابن عباس : ولد مختوناً مسروراً) .

وفى الكامل للضعفاء لابن عدى ، ج ٢ ص ٥٧٧ ترجمة (جعفر بن عبد الواحد الهاشمى) بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثنا جعفر قال : قال لنا صفوان بن هبيرة ، ومحمد بن بكر البرسانى ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن ابن عباس قال : (ولد النبى - ﷺ - مسروراً مختوناً) .

(*) سورة المائدة من الآية (٣) .

(٢) أخرجه ابن عساكر فى تهذيب تاريخ دمشق الكبير ١/٢٨١ ، باب : ذكر مولد النبى - ﷺ - ، وقال : رواه البيهقى بسنده إلى ابن عباس وذكر الحديث بلفظه .

وأخرجه البيهقى فى دلائل النبوة ١/٢٣٣ ، باب : ما جاء فى اليوم والشهر والسنة التى توفى فيها رسول الله - ﷺ - وأورد الحديث بلفظه .

٢٥٥/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : وُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ - يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَمَاتَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ ، وَدُفِنَ يَوْمَ الْثَلَاثَاءِ » .
كر (١) .

٢٥٦/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : وُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ - يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ فِي رَبِيعِ الْاَوَّلِ » .
كر (٢) .

٢٥٧/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : وُلِدَ النَّبِيُّ ﷺ - عَامَ الْفِيلِ » .
كر (٣) .

= وأخرجه المعجم الكبير للطبراني ٢/٢٣٦، ٢٣٧ رقم ١٢٩٨٤ ترجمة (حش الصنعاني) عن ابن عباس .
وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١/١٩٦ ، باب : التاريخ بلفظه وقال : وفيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف ،
وبقية رجاله ثقات من أهل الصحيح .
(١) أخرجه ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير ١/٢٨١ ، باب : ذكر مولد النبي ﷺ - بنحوه مع
اختلاف يسير ، وانظر التعليق على الحديث السابق .
(٢) أخرجه ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير ١/٢٨١ مع اختلاف يسير وقال : وقد اختلفت الرويات
في شهر مولده الشريف وفي عام ولادته أيضاً ... فمن قائل : إنه ولد يوم الاثنين لاثنتي عشرة ليلة من شهر
ربيع الأول .
وأخرجه البيهقي في دلائل النبوة ١/٧٣ (جماع أبواب مولد النبي ﷺ -) ، باب : بيان اليوم الذي ولد
فيه رسول الله ﷺ - عن ابن عباس باختصار إلى قوله : « يوم الاثنين » .
وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ١/١٩٦ ، باب : التاريخ بنحوه مطولاً ، وقال : رواه أحمد ، والطبراني
في الكبير ، وفيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف ، وبقية رجاله ثقات من أهل الصحيح .
(٣) أخرجه ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير ، ج ١ ص ٢٨١ ، وأخرجه الهيثمي في مجمع
الزوائد ١/١٩٦ كتاب (العلم) باب : التاريخ بلفظ : وعن ابن عباس قال : « ولد رسول الله ﷺ - عام
الفيل » .
وقال الهيثمي : رواه البزار والطبراني في الكبير ، ورجاله موثقون .
وفي دلائل النبوة للبيهقي ١/٦٥ ، باب : العام الذي ولد فيه رسول الله ﷺ - ، ذكر الحديث بلفظه ، عن
ابن عباس - ﷺ - .

٢٥٨/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ يُصْبِحُونَ رُمَصًا (*)

غَمَصًا (***) ، وَيُصْبِحُ مُحَمَّدٌ - ﷺ - صَقِيلًا دِهِينًا » .

كر (١) .

٢٥٩/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ أَبُو طَالِبٍ يُقَرَّبُ إِلَى الصَّبِيَانِ

مَصْحَفَتَهُمْ (***) أَوَّلَ الْبُكْرَةِ فَيَجْلِسُونَ وَيَتَهَيَّبُونَ وَيَكْفُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَدَهُ لَا يَتَهَيَّبُ مَعَهُمْ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَمَهُ عَزَلَ لَهُ طَعَامَهُ عَلَى حِدَةٍ » .

كر (٢) .

٢٦٠/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ قُرَيْشًا أَتَوْا كَاهِنَةً ، فَقَالُوا لَهَا : أَخْبِرِينَا بِأَشْبَهَانَا

بِصَاحِبِ الْمَقَامِ - يَعْنُونَ إِبْرَاهِيمَ - ، فَقَالَتْ : إِنْ أَنْتُمْ جَزَرْتُمْ كَبِشًا عَلَى هَذِهِ السَّهْلَةِ ، ثُمَّ مَشَيْتُمْ عَلَيْهَا أَتْبَاتِكُمْ ، قَالَ : فَجَزَرُوا ، ثُمَّ مَشَى النَّاسُ عَلَيْهَا ، فَأَبْصَرَتْ أُمَّرَ مُحَمَّدٍ - ﷺ - ، فَقَالَتْ : هَذَا أَقْرَبُكُمْ إِلَيْهِ شَبْهًا ، فَمَكَّثُوا بَعْدَ ذَلِكَ عِشْرِينَ سَنَةً أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا - ﷺ - » .

= وأخرجه الحاكم في المستدرک ٦٠٣/٢ كتاب (التاريخ) بلفظه عن ابن عباس ، وقال الحاكم : هذا حديث

صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

(*) رمص (الرمص) - بفتحين - : وسخ يجتمع في الموق ، فإن سال فهو غمص ، وإن جمد فهو رمص -

(الموق) الذي يلبس فوق الخف فارسي معرب - انظر : مختار الصحاح ص ٢٥٦ ، ٦٣٩ .

(**) غمص (الغمص) - بفتحين - : الرمص . انظر : مختار الصحاح ص ٤٨١ .

(١) أخرجه ابن عساکر (تهذيب تاريخ دمشق الكبير) ٢٨٤/١ ، باب : ذكر مولد النبي - عليه الصلاة والسلام -

ومعرفة من كفله ، وما كان من أمره قبل أن يوحى الله إليه ... بلفظ : « وقال ابن عباس : كان بنو أبي طالب

يصبحون غمصاً رمصاً ، ويصبح رسول الله - ﷺ - صقيلاً دهيناً » .

(***) مصحفتهم هكذا بالمخطوطة ولعل الصواب : صحفتهم والصفحة هي القصعة التي يوضع فيها الطعام

وهي تشيع الخمسة وجمعها (صحاف) مختار الصحاح ص ٣٥٧ .

(٢) أخرجه ابن عساکر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير ٢٨٤/١ ، باب : ذكر مولد النبي - ﷺ - ... وقال ابن

عباس أيضاً : « كان أبو طالب يقرب إلى الصبيان بصحفتهم أول البكرة ، فيجلسون ويتهبون ورسول الله

- ﷺ - يكف يده لا يتهب معهم ، فلما رأى ذلك عمه عزل له طعامه على حدة » .

كر (١)

٢٦١/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ : حِينَ خَلَقَ اللهُ جَنَّةَ عَدْنٍ ، خَلَقَ فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ، ثُمَّ قَالَ لَهَا : تَكَلَّمِي ، فَقَالَتْ : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ (*) .

كر (٢)

٢٦٢/٤٢٠ - « عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - : أَنْزَلَتِ الصُّحُفُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ فِي لَيْلَتَيْنِ مِنْ رَمَضَانَ ، وَأُنزِلَ الزَّبُورُ عَلَى دَاوُدَ فِي سِتٍّ ، وَأُنزِلَ (***) التَّوْرَةُ عَلَى مُوسَى لَثَمَانَ عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ ، وَأُنزِلَ الْفُرْقَانُ عَلَى مُحَمَّدٍ لِأَرْبَعٍ وَعَشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ . »

كر (٣)

٢٦٣/٤٢٠ - « الْأَعْمَشُ ، عَنِ الضَّحَّاكِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ - ﷺ - : « مِنَّْا السَّفَاحُ ، وَمِنَّْا الْمَنْصُورُ ، وَمِنَّْا الْمَهْدِيُّ . »

(١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ٣٦٨/١ باب : وفود قريش على سيف بن ذي يزن ، وأورد الحديث بلفظه من رواية ابن أبي شيبه ، عن ابن عباس .
(*) سورة المؤمنون من الآية (١) .

(٢) أخرجه ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير ١٧٧/٥ ، ترجمة (الخليل بن عبد القهار) قال : وأخرج من طريقه عن ابن عباس مرفوعاً (حين خلق الله جنة عدن خلق فيها ما لا عين رأت ، ولا أذن سمعت ، ولا خطر على قلب بشر ، ثم قال لها : تكلمي ، فقالت : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ قال محمد بن الحسن بن قتيبة : ما كتبت في الإسلام عن شيخ أبهى ، ولا أهيى ، ولا أنبل من الخليل ومن أبي الحناجر ... إلخ) .
وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير ١٨٤/١١ رقم ١١٤٣٩ من حديث عن عطاء ، عن ابن عباس بلفظ مماثل ، وقال المحقق رواه الطبراني في الأوسط ٤٧٦ مجمع البحرين من هذا الطريق ، ومن طريق آخر في مجمع الزوائد للهيتمي ٣٩٧/١٠ وإسناد الطبراني في الأوسط جيد .
(***) وأنزل التوراة هكذا بالمخطوطة . وفي ابن عساكر : وأنزل التوراة .

(٣) أخرجه ابن عساكر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير ١٩١/٥ في ترجمة من اسمه داود بلفظ : وأخرج الحافظ ونمام عن ابن عباس مرفوعاً ، وأورد الحديث بلفظه .

كر (١)

٢٦٤/٤٢٠ - « عَنْ الْمَهْدِيِّ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ، حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ جَدِّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : وَاللَّهِ لَوْ لَمْ يَبْقَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ لِأَدَالِ اللَّهِ مِنْ بَنِي أُمِّيَّةَ لَيَكُونَنَّ مِنَّا السَّفَاحُ ، وَالْمَنْصُورُ ، وَالْمَهْدِيُّ » .

كر (٢)

٢٦٥/٤٢٠ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَمَّا كَانَ النَّبِيُّ - ﷺ - وَأَهْلُ بَيْتِهِ بِالشَّعْبِ ، أَتَى أَبِي النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! أَرَى أُمَّ الْفَضْلِ قَدْ اشْتَمَلَتْ عَلَيَّ حَمْلًا ، فَقَالَ : لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَقَرَّ أَعْيُنَكُمْ - فَأْتِي بِهِ النَّبِيُّ - ﷺ - وَأَنَا فِي خِرْقَةٍ فَحَنَكَنِي بِرِيقِهِ ، قَالَ مُجَاهِدٌ : فَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا حَنَكَ بِرِيقِ النَّبِيِّ - ﷺ - غَيْرَهُ » .

كر (٣)

(١) أخرجه البداية والنهاية للحافظ ابن كثير ٢٧٨/٦ فصل (ذكر الأخبار عن دولة بني العباس) قال : وقد رواه البيهقي من طريق الأعمش ، عن الضحاك ، عن ابن عباس مرفوعاً : منا السفاح ، والمنصور ، والمهدي ، وهذا إسناد ضعيف ، والضحاك لم يسمع من ابن عباس شيئاً على الصحيح ، فهو منقطع .

(٢) في الموضوعات لابن الجوزي ٣/٢٨٠ بلفظ : عن محمد بن سيرين قال : قال ابن عباس : « يأتي من ولدي السفاح ، ثم الثاني المنصور على الأعداء ، ثم الثالث المهدي ، ثم الرابع الجواد ، ثم ذكر رجلاً ، ثم قال : بلى المؤمن المعمر الطيب المطيب الشاب الأزهر يملك أربعين سنة » .

قال ابن الجوزي : هذا مما عملت يد أبي الحسين الشيباني ، ولا شك أنه قد أشار بهذا إلى القادر . قال الدارقطني : كان الشيباني يكذب .

وفي الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعية لمحمد بن علي الشوكاني ، الطبعة الأولى رقم ١٦٥ بلفظ : « يا عباس ، إذا كانت سنة خمس وثلاثين ، فهي لك ولولدك : منهم السفاح ، ومنهم المنصور ، ومنهم المهدي ، وقال : وهو موضوع .

(٣) أخرجه البداية والنهاية للحافظ ابن كثير ٣١٧/٨ ، ٣١٨ في أحداث سنة ثمان وستين ، وقال : وفيها توفي عبد الله بن عباس ترجمان القرآن ... إلخ ، بلفظ : عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : لما كان رسول الله - ﷺ - في الشعب جاء أبي إلى رسول الله - ﷺ - فقال له : يا محمد ! أرى أم الفضل قد اشتملت على حمل ، فقال : لعل الله أن يقَرَّ أعْيُنكم » ، قال : فلما ولدتني أتى بي رسول الله - ﷺ - وأنا في خِرْقَةٍ ، فحَنَكَنِي بِرِيقِهِ ، قَالَ مُجَاهِدٌ : فَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا حَنَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِرِيقِهِ غَيْرَهُ .

٢٦٦/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ فَقَالَ : أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَمْزَحُ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : مَا كَانَ مَزَاحَهُ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كَسَا النَّبِيُّ ﷺ - بَعْضَ نِسَائِهِ ثَوْبًا وَاسِعًا ، فَقَالَ : الْبِسِيهِ وَاحْمَدِي اللَّهَ ، وَجَرَى مِنْ ذَلِكَ هَذَا كَذِيلِ الْعُرُوسِ » .
 كر ، وضعفه (١) .

٢٦٧/٤٢٠ - « عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ حُمَيْدٍ قَالَ : كُنَّا مَعَ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ صَالِحٍ بَدِمَشْقَ ، فَأَصَابَ كِتَابًا فِي دِيْوَانِ دِمَشْقَ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ - مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، سَلَامٌ عَلَيْكَ ، وَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، عَصَمَنَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ بِالتَّقْوَى أَمَّا بَعْدُ : فَقَدْ جَاءَنِي كِتَابُكَ ، فَلَمْ أَسْمَعْ مِنْهُ إِلَّا خَيْرًا ، وَذَكَرْتَ شَأْنَ الْمَوَدَّةِ بَيْنَنَا ، وَإِنَّكَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَمَوْدُودٌ فِي صَدْرِي مِنْ أَهْلِ الْمَوَدَّةِ الْخَالِصَةِ وَالْخَاصَّةِ ، وَإِنِّي لِلْخَلَّةِ الَّتِي بَيْنَنَا لِرَاعٍ ، وَلِصَالِحِهَا لِحَافِظٌ ، وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ، أَمَّا بَعْدُ : فَإِنَّكَ مِنْ ذَوِي النَّهْيِ مِنْ قُرَيْشٍ ، وَأَهْلِ الْحِلْمِ وَالْخُلُقِ الْجَمِيلِ مِنْهَا ، فَلْيَصْدُرْ رَأْيُكَ بِمَا فِيهِ النَّظَرُ لِنَفْسِكَ وَالتَّقِيَّةُ عَلَى دِينِكَ ، وَالتَّشَفُّعُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ ؛ فَإِنَّهُ خَيْرٌ لَكَ وَأَوْفَرُ لِحِظِّكَ فِي دُنْيَاكَ وَآخِرَتِكَ ،

= وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/٢٧٥ كتاب (المناقب) ، باب : مناقب عبد الله بن عباس - رضي الله عنه - بلفظ: عن ابن عباس قال : « لما كان النبي ﷺ - بالشَّعب أتى أبي إلى النبي ﷺ - فقال : يا محمد ! ما أرى أم الفضل إلا قد اشمطت على جميل ، قال : لعل الله أن يقر أعيننا بغلام ، فأتى بي النبي ﷺ - وأنا في خرقة ، فحنكني » ، قال مجاهد : لا نعلم أحدًا حنك بريق النبوة غيره .
 قال الهيثمي : رواه الطبراني متصلاً ، ورجاله وثقوا ، وفيهم ضعف ، ورواه مختصراً بإسناد منقطع .
 وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير ١٠/٢٨٧ رقم ١٠٥٦٦ في أحاديث عبد الله بن العباس بلفظه .
 (١) أخرجه تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ٧/٤٤٠ في ترجمة (عبد الله بن سعيد) ، حدث بأطرابلس عن أبيه ، بلفظ .

وأخرج الحافظ من طريقه عن ابن عباس أن رجلاً سأله ، فقال : أكان النبي ﷺ - يمزح ؟ فقال عبد الله : نعم ، فقال الرجل : ما كان مزاحه ؟ فقال ابن عباس : كسا النبي ﷺ - بعض نسائه ثوباً واسعاً وقال : البسبه واحمدى الله ، وجرى من ذلك هذا كذيل العروس .

قال الحافظ : لا أعرف عبد الله بن سعيد هذا ، وأظنه عبيد الله بن سعيد بن كثير ، فإن كان هذا ، فقد توفي سنة ثلاث وسبعين ومائتين .

وَقَدْ سَمِعْتُكَ تَذْكُرُ شَانَ عُمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، فَاعْلَمْ أَنَّ انْبِعَانَكَ فِي الطَّلَبِ بِدَمِهِ فُرْقَةٌ ، وَسَمْتُكَ
لِلدَّمَاءِ ، وَأَنْتَهَاكُ لِلْمَحَارِمِ وَهَذَا لِعَمْرِ اللَّهِ ضَرَرٌ عَلَى الْإِسْلَامِ وَأَهْلِهِ ، وَإِنَّ اللَّهَ سَيَكْفِيكَ أَمْرٌ
سَافِكِي دَمِ عُمَانَ ، فَتَأَنَّ فِي أَمْرِكَ ، وَاتَّقِ اللَّهَ رَبَّكَ ؛ فَقَدْ يُقَالُ : إِنَّكَ تُرِيدُ الْإِمَارَةَ ، وَتَقُولُ :
إِنَّ مَعَكَ وَصِيَّةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِذَلِكَ ، فَقَوْلُ نَبِيِّ اللَّهِ الْحَقُّ ، فَتَأَنَّ فِي أَمْرِكَ ، وَلَقَدْ
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ لِلْعَبَّاسِ : إِنَّ اللَّهَ يَسْتَعْمَلُ مِنْ وَلَدِكَ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا ،
مِنْهُمْ السَّفَّاحُ ، وَالْمَنْصُورُ ، وَالْمَهْدِيُّ ، وَالْأَمِينُ ، وَالْمُؤْتَمِنُ ، وَآمِيرُ الْعُصْبِ ، أَفْتَرَانِي
أَسْتَعْجِلُ الْوَقْتَ أَوْ أَنْتَظِرُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَقَوْلُهُ الْحَقُّ ؟ وَمَا يُرِدُ اللَّهُ مِنْ أَمْرٍ يَكُنْ ،
وَلَوْ كَرِهَ الْعَالَمُ ذَلِكَ ، وَإِيمُ اللَّهِ لَوْ أَشَاءُ لَوْ جَدْتُ مُتَقَدِّمًا وَأَعْوَانًا وَأَنْصَارًا ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ
لِنَفْسِي مَا أَنْتَهَاكَ عَنْهُ ، فَرَأَيْتَ اللَّهَ رَبَّكَ ، وَاحْتَلَفَ مُحَمَّدًا - ﷺ - فِي أُمَّتِهِ خِلَافَةً صَالِحَةً ،
فَأَمَّا شَأْنُ ابْنِ عَمِّكَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فَقَدْ اسْتَقَامَتْ لَهُ عَشِيرَتُهُ ، وَلَهُ سَابِقَتُهُ وَحَقُّهُ ، وَيَحِقُّ
(وَنَحْنُ) لَهُ عَلَى الْحَقِّ أَعْوَانٌ ، وَنُصْحًا لَكَ (وَنُصَالِحُكَ لَهُ) وَلَهُ وَلِجَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ ،
وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، وَكَتَبَ عِكْرِمَةُ لَيْلَةَ الْبَدْرِ مِنْ صَفْرِ سَنَةِ ثَلَاثِينَ .

كر (١) .

٢٦٨ / ٤٢٠ - « عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ : صَعِدَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْمِنْبَرَ فَقَالَ : أَيُّهَا
النَّاسُ ... هَلْ سَمِعَ مِنْكُمْ أَحَدٌ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يُفَسِّرُ ﴿ حَم - عَسَق ﴾ (*) فَوَثَبَ أَبُو
ذَرٍّ فَقَالَ : أَنَا ، فَقَالَ : حَم : اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَقَالَ : عَيْنٌ ؟ فَقَالَ : عَيْنُ
الْمُشْرِكُونَ عَذَابَ يَوْمِ بَدْرٍ ، قَالَ : فَسَيْنٌ ؟ قَالَ : ﴿ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيُّ مُنْقَلَبٍ
يَنْقَلِبُونَ ﴾ (*) ، قَالَ : فَخَافُ ؟ قَالَ : قَارِعَةٌ بَيْنَ السَّمَاءِ تُصِيبُ النَّاسَ . »

(١) أخرجه تاريخ تهذيب دمشق الكبير لابن عساكر ٧/ ٣٧٢ ترجمة (عبد الله حماد بن رواحة) بلفظه وما بين
القوسين أثبتناه من المصدر المذكور .

(*) سورة الشورى الآيتان (١ ، ٢) .

(* *) سورة الشعراء الآية (٢٢٧) .

ع ، كر (١) .

٢٦٩/٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَجْلِسُ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا سَعْدُ ! وَقَالَ آخَرُ : يَا سَعْدُ ! (وَقَالَ آخَرُ : يَا سَعْدُ) (*) فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَا جُمِعَ ثَلَاثَةٌ سَعُودٍ فِي حَدِيثٍ إِلَّا سَعِدَ أَهْلُهُ . »
كر (٢) .

٢٧٠ / ٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَمَّا دَخَلَ الْمَدِينَةَ قَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْ لَنَا بِهَا قَرَارًا وَرِزْقًا حَسَنًا . »
الديلمي (٣) .

(١) أخرجه المطالب العالمة بزوائد المسانيد الثمانية للحافظ ابن حجر العسقلاني ج ٣/٣٦٨ رقم ٢٧٢٨ كتاب (التفسير) ، باب : سورة الشورى ﴿ حم - عسق ﴾ بلفظ : أبو معاوية قال : سعد عمر المنبر ، فقال : أيها الناس هل سمع أحد منكم من رسول الله - ﷺ - تفسير ﴿ حم - عسق ﴾ فوثب ابن عباس فقال : أنا ، فقال : « حم : اسم من أسماء الله - عز وجل - قال : فعين ؟ قال : « عَيْنَ الْمُشْرِكُونَ عَذَابَ يَوْمِ بَدْر » قال : فسین ؟ قال : ﴿ فسيعلم الذين ظلموا أي متقلب يتقلبون ﴾ ، قال : ففاف ؟ فجلس ، وسكت ، فقال عمر : أتشدكم بالله ، هل سمع أحد منكم ؟ فوثب أبو ذر ، فقال كما قال ابن عباس ، قال : ففاف ؟ قال : « قارعة من السماء ، تصيب الناس » لأبي يعلى .

قال البوصيري : رواه أبو يعلى بسند ضعيف لضعف الحسن بن يحيى الخشني (٢/١٨٠) .

(*) ما بين القوسين غير موجود بالمخطوطة وقد أثبتناه من كنز العمال ج ١٦ ص ٥٩٠ . وهو الصواب المناسب لسياق الحديث في متناه .

(٢) أخرجه كنز العمال للمتمقى الهندي ، ج ١٦ ص ٥٩٠ رقم ٤٥٩٧٢ بلفظه ، وعزاه إلى (ابن عساكر) كتاب (النكاح) - باب الأسماء والكنى - .

(٣) أخرجه إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين للزبيدي ٤/٤٣١ ، فصل : في سنن الرجوع من السفر ، قال : (فينبغي أن يستعمل هذه السنة في رجوعه إلى وطنه) ، وإذا أشرف على مدينته فليحرك دابته وليقل : « اللهم اجعل لنا بها قراراً ، ورزقاً حسناً » ، وانظر إتحاف السادة المتقين ٦/٤١٢ الحادى عشر في آداب الرجوع من السفر : كان النبي - ﷺ - إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة ... ثم قال : وإذا أشرف على مدينته فليقل : اللهم اجعل لنا بها قراراً ورزقاً حسناً ، ثم ليرسل إلى أهله من يخبرهم بقدمه .

وفي عمل يوم ولية لابن السني ص ١٧٥ رقم ٥٢٦ ، باب : ما يقول إذا أشرف على مدينة قال : عن قيس بن سالم أنه سمع أبا أمامة يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قلنا : يا رسول الله ! ما كان يتخوف القوم حيث كانوا يقولون إذا أشرفوا على المدينة : « اجعل لنا فيها رزقاً وقراراً » ، قال : كانوا يتخوفون جور الولاة « وفي نفس المصدر رقم ٥٣٠ انظره .

وفي كنز العمال للمتمقى الهندي ، ج ٤ ص ١٣٥ رقم ٣٨١٥٧ بلفظه ، وعزاه إلى (الديلمي) .

٢٧١ / ٤٢٠ - « الْمُعَافَى بْنُ زَكَرِيَّا الْجَرِيرِيُّ ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ حَمْدَانَ الصَّيْدَلَانِي ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ الْوَاسِطِي ، ثنا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَنبَأَنَا خَالِدُ الْحَذَاءُ ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - فَضَّلَ الْمُرْسَلِينَ عَلَى الْمُقْرَبِينَ لَمَّا بَلَغَتْ السَّمَاءُ السَّابِعَةَ ، لَقِينِي مَلَكٌ مِنْ نُورٍ عَلَى سَرِيرٍ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَرَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : سَلِّمْ عَلَيْكَ صَفِيٌّ وَنَبِيٌّ فَلَا تَقُمْ عَلَيْهِ ، وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لِتَقُومَنَّ فَلَا تَقْعُدَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

خط ، والدليمي ، قال في المغني : محمد بن سلمة الواسطي ، عن يزيد ، ضعفه

اللالكائي ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (١) .

٢٧٢ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ : قُمْ يَا مُعَاوِيَةُ فُصَّارِعُهُ ، فَقَامَ فُصَّارِعُهُ فَصَرَعَهُ مُعَاوِيَةُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - إِنَّ مُعَاوِيَةَ لَا يُصَارِعُ أَحَدًا إِلَّا صَرَعَهُ مُعَاوِيَةُ » .

الدليمي (٢) .

(١) أخرجه تاريخ بغداد للنخيط ٣/ ٣٠٦ ، ٣٠٧ ، ترجمة رقم ١٣٩٧ في ترجمة : محمد بن مسلمة الظيالي الواسطي قال : أخبرني أحمد بن محمد العتيقي ، وأبو طاهر محمد بن عبد الواحد بن محمد البيهقي قالوا : حدثنا المعافى بن زكريا الجريري ، حدثنا محمد بن حمدان بن الصيدلاني ، حدثنا محمد بن مسلمة الواسطي ، حدثنا يزيد بن هارون ، حدثنا خالد الحذاء ، عن أبي قلابة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ - ... وذكر الحديث مع اختلاف يسير ، وقال : هذا الحديث باطل موضوع ، ورجال إسناده كلهم ثقات سوى محمد بن مسلمة .

وأخرجه الكتاني في تنزيه الشريعة ، المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة ١/ ٣٢٥ ، ٣٢٦ رقم ١٠ وقال : باطل موضوع ، ورجاله ثقات سوى محمد بن مسلمة الواسطي ، ورأيت هبة الله الطبري يضعف بن مسلمة ، وكذا سمعت أبا محمد الخلال يقول : هو ضعيف جداً .

(٢) أخرجه الفردوس بمأثور الخطاب للدليمي ١/ ٢٣٢ رقم ٨٩١ بلفظه عن ابن عباس .

قال المحقق في جمع الجوامع ٧٠٩٥ : وعزاه السيوطي للدليمي ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : « جاء أعرابي إلى النبي ﷺ - فقال : قم يا معاوية فصارعه ، فقام معاوية فصارعه ، فصرعه معاوية ، فقال ذلك » .

٢٧٣/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعْدَ خُرُوجِهِ مِنَ الطَّائِفِ بَسْتَةَ أَشْهُرٍ ، ثُمَّ أَمَرَ اللَّهُ بِغَزْوَةِ تَبُوكَ ، وَهِيَ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ سَاعَةَ الْعُسْرَةِ ، وَذَلِكَ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ ، وَقَدْ كَثُرَ أَصْحَابُ النَّفَاقِ ، وَكَثُرَ أَصْحَابُ الصُّفَّةِ ، وَالصُّفَّةُ : بَيْتٌ كَانَ لِأَهْلِ الصَّدَقَةِ يَجْتَمِعُونَ فِيهِ ، فَتَأْتِيهِمْ صَدَقَةُ النَّبِيِّ - ﷺ - وَالْمُسْلِمِينَ ، وَإِذَا حَضَرَ غَزْوٌ وَعَهْدَ الْمُسْلِمُونَ إِلَيْهِمْ ، فَاحْتَمَلَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ ، أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ بِشِيعِهِ ، فَجَهَّزُوهُمْ وَغَزَوْا مَعَهُمْ ، وَاحْتَسَبُوا عَلَيْهِمْ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْمُسْلِمِينَ بِالنَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْحَسْبَةِ ، فَأَنْفَقُوا احْتِسَابًا ، وَأَنْفَقَ رِجَالٌ غَيْرَ مُحْتَسِبِينَ ، وَحَمَلَ رِجَالٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ ، وَبَقِيَ أَنَاسٌ ، وَأَفْضَلُ مَا تَصَدَّقَ بِهِ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، تَصَدَّقَ بِمِائَتِي أُوقِيَّةٍ ، وَتَصَدَّقَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِمِائَةِ أُوقِيَّةٍ ، وَتَصَدَّقَ عَامِرُ الْأَنْصَارِيِّ بِتِسْعِينَ مِنْ تَمْرٍ ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي لَا أَرَى عَبْدَ الرَّحْمَنِ إِلَّا قَدْ احْتَوَبَ (*) مَا تَرَكَ لِأَهْلِهِ شَيْئًا ، فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - هَلْ تَرَكَتَ لِأَهْلِكَ شَيْئًا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، أَكْثَرَ مِمَّا أَنْفَقْتُ وَأَطْيَبُ ، قَالَ : مَا وَعَدَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنَ الرِّزْقِ وَالْخَيْرِ » .

ابن عائذ ، كر (١) .

٢٧٤/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : أَنَا مُحَمَّدٌ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ بْنِ قُصَيِّ بْنِ كِلَابِ بْنِ مُرَّةَ بْنِ كَعْبِ ابْنِ لُؤَيٍّ بْنِ غَالِبِ بْنِ فِهْرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ بْنِ مَدْرِكَةَ بْنِ إِلْيَاسِ بْنِ مُضَرَ ابْنِ نِزَارِ بْنِ مَعَدِّ بْنِ عَدْنَانَ بْنِ آدِّ بْنِ آدِّ بْنِ الْهَمَيْسَعِ بْنِ يَشْحَبِ بْنِ نَبْتِ بْنِ حَمَلِ بْنِ قَيْذَارِ ابْنِ إِسْمَاعِيلِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ تَارِحِ بْنِ نَاحُورِ بْنِ أَشْوَعِ بْنِ فَالِغِ بْنِ عَابِرٍ ، وَهُوَ هُوْدُ النَّبِيُّ ، ابْنُ شَالِحِ بْنِ أَرْفَخْشَدِ بْنِ سَامِ بْنِ نُوحِ بْنِ لَمَكِ بْنِ مَتُوشَلِحِ بْنِ أَخْنُوخَ ، وَهُوَ إِدْرِيسُ بْنُ قَيْنَانَ بْنِ أَنْوَشِ بْنِ شِيثِ بْنِ آدَمَ » .

(*) احتوب : ارتكب الإثم ، ابن عساکر ، ج ١ ص ١٠٧ .

(١) أخرجه ابن عساکر في تهذيب تاريخ دمشق الكبير ١/١٠٦ ، ١٠٧ في غزاة النبي - ﷺ - تبوك بنفسه ، وذكر مكاتباته ، مع اختلاف يسير ، عن ابن عباس .

الدليمي ، وفيه إسماعيل بن يحيى كذاب (١) .

٢٧٥ / ٤٢٠ - « مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَلَهُ دَعْوَةٌ ، كُلُّهُمْ قَدْ تَنَجَّرَهَا فِي الدُّنْيَا ، وَإِنِّي ادَّخَرْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، أَلَا وَإِنِّي سَيِّدٌ وَلَدَ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ ، وَأَوَّلُ مَنْ تَشْتَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ ، وَبِيَدِي لَوَاءُ الْحَمْدِ تَحْتَهُ آدَمُ ، فَمَنْ دُونَهُ وَلَا فَخْرَ ، وَيَشْتَدُّ كَرْبُ ذَلِكَ الْيَوْمِ عَلَى النَّاسِ ، فَيَقُولُونَ : (انْطَلِقُوا بِنَا إِلَى آدَمَ أَبِي الْبَشَرِ فَلْيَشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَنَا ، فَيَأْتُونَ آدَمَ ، فَيَقُولُونَ) أَنْتَ الَّذِي خَلَقْتَ اللَّهُ بِيَدِهِ ، وَأَسْكَنْكَ جَنَّتَهُ ، وَأَسْجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ ، فَاشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَنَا ، فَيَأْتُونَ آدَمَ ، فَيَقُولُ : إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ ، إِنِّي أُخْرِجْتُ مِنَ الْجَنَّةِ بِخَطِيئَتِي ، وَإِنِّي لَا يَهْمُنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي ، وَلَكِنْ أَتُّوا نُوْحًا أَوَّلَ النَّبِيِّينَ ، فَيَأْتُونَ نُوحًا ، فَيَقُولُونَ : اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَنَا ، فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَاكُمْ ، إِنِّي دَعَوْتُ دَعْوَةً أَغْرَقَتْ أَهْلَ الْأَرْضِ ، وَإِنِّي لَا يَهْمُنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي ، وَلَكِنْ أَتُّوا إِبْرَاهِيمَ خَلِيلَ اللَّهِ (فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ) فَيَقُولُونَ : اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَنَا ، فَيَقُولُ : إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ ، إِنِّي كَذَبْتُ فِي الْإِسْلَامِ ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ ، وَإِنِّي لَا يَهْمُنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي ، وَاللَّهُ مَا حَاوَلَ بِهِنَّ إِلَّا عَن دِينِ اللَّهِ قَوْلُهُ : ﴿ إِنِّي سَقِيمٌ ﴾ (*) ، وَقَوْلُهُ : ﴿ ... بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا ﴾ (**) وَقَوْلُهُ لِسَارَةَ : (قُولِي) إِنَّهُ أَخِي ، وَلَكِنْ أَتُّوا مُوسَى عَبْدًا

(١) أخرجه الدليمي في الفردوس بمأثور الخطاب ١ / ٤١ رقم ٩٤ باب (ذكر أخبار جاءت عن النبي - ﷺ -

في مناقبه - ﷺ -) ، ورد الحديث مختصرًا ، عن ابن عباس .

ترجمة (إسماعيل بن يحيى) في ميزان الاعتدال للذهبي ١ / ٢٥٣ رقم ٩٦٥ قال : إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله بن طلحة بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق ، أبو يحيى التيمي ، عن أبي سنان الشيباني ، وابن جريج ، ومُسَعَّرُ بِالْأَبَاطِيلِ .

قال صالح بن محمد جزرة : كان يضع الحديث ، وقال الأزدي : ركن من أركان الكذب ؛ لا تحل الرواية عنه . ثم قال أبو علي النيسابوري الحافظ ، والدارقطني ، والحاكم ، والحاكم : كذاب ، قلت : مُجْمَعٌ عَلَى تَرْكِهِ . اهـ . بتصرف . ما بين القوسين من المراجع وكنز العمال .

(*) سورة الصافات ، الآية (٨٩) .

(**) سورة الأنبياء الآية (٦٣) .

اصْطَفَاهُ اللهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَلَامِهِ ، فَيَأْتُونَ مُوسَى ، فَيَقُولُونَ : اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَنَا فَيَقُولُ : لَسْتُ هُنَاكُمْ ، إِنِّي قَتَلْتُ نَفْسًا بغيرِ نَفْسٍ ، وَإِنَّهُ لَا يَهْمُنِي الْيَوْمَ إِلَّا نَفْسِي ، وَلَكِنْ أَتُوا عِيسَى رُوحَ اللهِ وَكَلِمَتَهُ ، فَيَأْتُونَ عِيسَى فَيَقُولُونَ : اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَنَا ، فَيَقُولُ : إِنِّي لَسْتُ هُنَاكُمْ ، إِنِّي أَتُخَذْتُ وَأُمِّي الْهَيْبِينَ مِنْ دُونِ اللهِ ، وَلَكِنْ أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ مَتَاعًا فِي وَعَاءٍ قَدْ خُتِمَ عَلَيْهِ ، أَكَانَ يُوصَلُ إِلَى مَا فِي الْوِعَاءِ حَتَّى يُفْضَ (الْخَاتَمُ) ، فَيَقُولُونَ : لَا ، فَيَقُولُ : إِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ حَضَرَ الْيَوْمَ وَقَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ ، فَيَأْتِينِي النَّاسُ ، فَيَقُولُونَ : اشفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّنَا حَتَّى يَقْضِيَ بَيْنَنَا ، فَيَقُولُ : أَنَا لَهَا حَتَّى يَأْذَنَ اللهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى ، فَإِذَا أَرَادَ اللهُ أَنْ يَقْضِيَ بَيْنَ خَلْقِهِ نَادَى مُنَادٌ : أَيُّنَ أَحْمَدُ وَأُمَّتُهُ ؟ فَأَقُومُ وَتَتَّبِعُنِي أُمَّتِي غُرٌّ مُحَجَّلُونَ مِنْ أَثَرِ (الْوَضُوءِ) الطُّهُورِ ، فَتَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوْلُونَ ، أَوَّلَ مَنْ يُحَاسِبُ وَتَفْرَجُ لَنَا الْأُمَمُ عَنْ طَرِيقِنَا وَتَقُولُ الْأُمَمُ : كَادَتْ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَنْ تَكُونَ أَنْبِيَاءَ كُلِّهَا ، فَأَنْتَهَى إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَاسْتَفْتَحَ ، فَيُقَالُ : مَنْ هَذَا ؟ فَأَقُولُ : أَحْمَدُ ، فَيُفْتَحُ لِي فَأَنْتَهَى إِلَى رَبِّي وَهُوَ عَلَى كُرْسِيِّهِ ، فَأَخِرُّ سَاجِدًا فَأَحْمَدُ رَبِّي بِمَحَامِدٍ لَمْ يَحْمَدْهُ (أَحَدٌ بِهَا) قَبْلِي ، وَلَا يَحْمَدُهُ بِهَا أَحَدٌ بَعْدِي ، فَيَقُولُ لِي : ارْفَعْ رَأْسَكَ ، وَقُلْ تَسْمَعُ ، وَسَلْ تُعْطَى ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعَ ، فَيُقَالُ : فَأَخْرَجَ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ كَذَا وَكَذَا ، فَانْطَلَقَ فَأَخْرَجَهُمْ ، ثُمَّ أَرْجَعُ إِلَى رَبِّي فَأَخِرُّ سَاجِدًا ، فَيُقَالُ لِي : ارْفَعْ رَأْسَكَ وَقُلْ تَسْمَعُ ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعَ ، وَسَلْ تُعْطَى ، فَيُحَدِّثُ لِي حَدًّا فَأَخْرَجَهُمْ .

حم (*) عن ابن عباس (١) .

(*) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٤ ص ٦٣٣ ، ٦٣٤ ، ٦٣٥ ، رقم ٣٩٧٥٤ بلفظه ، وعزاه إلى (ط ، حم) .
(١) الحديث في مسند الإمام أحمد (مسند عبد الله بن عباس) ١ / ٢٨١ ، ٢٨٢ مع اختلاف يسير ، وزيادة في بعض ألفاظه .

أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ / ٣٧٢ ، ٣٧٣ كتاب (البعث) باب : في الشفاعة ، عن أبي نضرة قال : سمعت ابن عباس يخطب على منبر البصرة ، قال : « قال رسول الله - ﷺ - ... » وذكر الحديث مع اختلاف في بعض ألفاظه ، وزيادة في آخره ، وقال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، وأحمد ، وفيه على بن يزيد ، وقد وثق على ضعفه ، وبقي رجالهما رجال الصحيح .

٢٧٦/٤٢٠ - « عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ هَاشِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ ، أُنْبَأَ أَبِي ، عَنْ

جِدِّي ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . « إِنَّ فِي أَحَادِيثِ الْأَوَّلِينَ عَجَبًا ، حَدَّثَنِي حَاضِنِي أَبُو كَبْشَةَ ، عَنْ مَشِيخَةِ خَزَاعَةَ : أَنَّهُمْ أَرَادُوا دَفْنَ سَلُولِ بْنِ حَبْشِيَّةَ ، وَكَانَ سَيِّدًا فِيهِمْ مُطَاعًا ، قَالَ : فَانْتَهَى بِنَا الْحَفَرُ إِلَى أَرْجٍ (*) لَهُ بَلَقٌ (* *) فَإِذَا رَجُلٌ عَلَى سَرِيرٍ شَدِيدِ الْأَذْمَةِ (* * *) كَثُ اللَّحْيَةِ عَلَيْهِ ثِيَابٌ كَتَقَعَقِ الْجُلُودِ ، وَعِنْدَ رَأْسِهِ كِتَابٌ بِالْمُسْنَدِ (* * *) : أَنَا سَيْفُ دَوِ النَّوْنِ مَأْوَى الْمَسَاكِينِ ، وَمُسْتَعَاثُ الْغَارِمِينَ ، وَرَأْسُ مَثُوبَةِ الْمُسْتَصْرِخِينَ ، أَخَذَنِي الْمَوْتُ غَصًّا ، وَأَوْرَدَنِي بِقُوَّتِهِ أَرْضًا ، وَقَدْ أَعْيَا الْمُلُوكَ الْجَبَابِرَةَ الْأَبَالِخَةَ (* * *) وَالْقَسَاوِرَةَ (* * *) » .

الدليمي ، وقال : البلق : الباب بلغة اليمن ، والمسند : خط الحمير ، والأبالخة :

المتكبرون ، القساورة : جمع قسورة ، وهو الأسد ، ويشبه الرجل الشجاع به (١) .

(*) أَرْجٍ لَهُ بَلَقٌ : الْأَرْجُ : بَيْتٌ يَبْنِي طَوْلَهُ .

(* *) بَلَقٌ : قَالَ الدَّيْلَمِيُّ فِي الْحَدِيثِ رَقْمَ ١١١٣ قَسَمَ الْأَفْعَالِ . الْبَلَقُ : الْبَابُ بِلُغَةِ الْيَمَنِ .

(* * *) (الْأَذْمَةُ) (الْأَذْمَةُ) - بَفَتْحِ الْهَمْزَةِ وَالذَّالِ - : بَاطِنُ الْجِلْدِ الَّذِي يَلِي اللَّحْمَ وَالْبَشِيرَةَ ظَاهِرَهَا . اِهـ : مَخْتَارُ

الصَّحَاحِ .

وَالْأَذْمَةُ - بَضْمِ الْهَمْزَةِ وَسُكُونِ الدَّالِ : السُّمْرُ . اِهـ مَخْتَارُ الصَّحَاحِ ص ٥٦٣ .

(* * * *) الْمُسْنَدُ : خَطُّ الْحَمِيرِ .

(* * * * *) الْأَبَالِخَةُ : الْمُتَكَبِّرُونَ .

(* * * * *) الْقَسَاوِرَةُ : جَمْعُ قَسَوْرَةٍ ، وَهُوَ الْأَسَدُ وَيُشَبَّهُ الرَّجُلَ الشَّجَاعَ بِهِ .

انظر إلى كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٥ ص ٦٨٨ ، ٧٠٠ ، ٧٠١ رقمي ٤٢٧٥٦ ، ٤٢٨٠٠ بلفظه .

(١) ترجمة (محمد بن السائب الكلبي) في تهذيب التهذيب ، ج ٩ ص ١٧٨ .

محمد بن السائب بن بشر بن عمرو بن عبد الحارث بن عبد العزى الكلبي أبو النصر الكوفي النسابة المفسر من

عبدو ، قال معتمر بن سليمان ، عن أبيه : كان بالكوفة كذابان أحدهما الكلبي .

وعنه قال : قال ليث بن أبي سليم : كان بالكوفة كذابان أحدهما الكلبي ، والآخر السدي .

وقال الدوري عن يحيى بن معين : ليس بشيء .

٢٧٧ / ٤٢٠ - «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَلَا أُنبِئُكُمْ بِأَكْرَمِ النَّاسِ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؟ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : أَكْرَمُ النَّاسِ عَلَى اللَّهِ رَجُلٌ نَظَرَ إِلَى امْرِئٍ هُوَ دُونَهُ فَقَضَى حَاجَتَهُ .»

الدليمى ، وفيه داود (*) بن المُحَبَّر (١) .

٢٧٨ / ٤٢٠ - «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِعَلِيٍّ : أَنْتَ أَمَامِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيُدْفَعُ إِلَيَّ لِيُؤَاهُ الْحَمْدُ ، فَادْفَعُهُ إِلَيْكَ ، وَأَنْتَ تَدُودُ النَّاسَ عَنْ حَوْضِي .»

كر (٢) وقال : فيه أبو حذيفة إسحاق (***) بن بشر ، ضعيف .

= وقال عبد الواحد بن غياث ، عن ابن مهدي : جلس إلينا أبو جَزَاءَ عَلَى بَابِ أَبِي عمرو بن العلاء فقال : أشهد أن الكلبى كافر .

وقال أبو عاصم : زعم لى سفيان الثورى قال : قال الكلبى : ما حدثت عن أبى صالح ، عن ابن عباس فهو كذب فلا ترووه .

قال الأصمعى ، عن قرّة بن خالد : كانوا يروون أن الكلبى يزرف معنى يكذب ... إلخ .

(*) انظر : ترجمة (داود بن المحبّر) فى ميزان الاعتدال ، ج ٢ رقم ٢٦٤٦ قال : داود بن للمحبر بن قحدم أبو سليمان البصرى ، روى عن شعبة وهمام ، وجماعة ، وعن مقاتل بن سليمان ، وعنه : أبو أمية ، والحارث ابن أبى أسامة ، وجماعة .

قال لأحمد : لا يدرى ما الحديث ، وقال ابن المدينى : ذهب حديثه ، وقال أبو زُرْعَةَ وغيره : ضعيف ، وقال أبو حاتم : ذاهب الحديث ، غير ثقة ، وقال الدارقطنى : متروك ، وقال أبو داود : ثقة شبه الضعيف . اهـ : بتصريف .

(١) انظر كنز العمال للمتنقى الهندى ، ج ٦ ص ٥٩٥ رقم ١٧٠٤٤ بلفظه ثم عزاه إلى (الدليمى) .

(٢) أخرجه كنز العمال للمتنقى الهندى ، ج ١٣ ، ص ١٤٥ رقم ٣٦٤٥٥ بلفظه وسنده .

(***) الكامل فى ضعفاء الرجال لابن عدى ، ترجمة (إسحاق بن بشر أبو حذيفة البخارى) - المجلد الأول ص ٣٣١ .

قال عنه : روى عن ابن جريج والثورى وغيرهما ما لا يرويه غيره ، وذكر بعض الأحاديث ، وقال الشيخ : وهذه الأحاديث مع غيرها مما يرون إسحاق بن بشر هذا غير محفوظة كلها ، وأحاديثه منكورة إما إسناداً أو متناً لا يتابعه أحد عليها .

٢٧٩ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - خَيْرُ أُمَّتِي الَّذِينَ يَعْفُونَ إِذَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنَ الْبَلَاءِ شَيْئًا ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَآيُ بَلَاءٍ هُوَ ؟ قَالَ : الْعَشَقُّ » .

الدليلى (١) .

٢٨٠ / ٤٢٠ - « عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهِكٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ فِي جَنَازَةٍ ، فَقَالَ : إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ بِبِكَاءِ الْحَيِّ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّ الْمَيِّتَ لَا يُعَذَّبُ بِبِكَاءِ الْحَيِّ » .

ابن جرير فى تهذيبه (٢) .

٢٨١ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَعْزُو ، فَقَالَ : عَلَيْكَ بِالشَّامِ وَأَهْلِهِ ، ثُمَّ الزَّمْ مِنَ الشَّامِ عَسْقَلَانَ (*) ، فَإِنَّهَا إِذَا دَارَتْ الرَّحَى فِي أُمَّتِي كَانَ أَهْلُهَا فِي رَاحَةٍ وَعَافِيَةٍ » .

الدليلى (٣) .

(١) أخرجه مسند الفردوس للدليلى ، مخطوطة بمكتبة الجمع ص ١٤٣ ، بلفظ قريب ، ورقم المخطوط ٢٤٠ خاص ٢٥٧ عام بمكتبة الأزهر .

(٢) أخرجه صحيح مسلم ، ج ٢ ص ٦٤١ رقم ٩٢٧/٢٢ كتاب (الجنائز) باب : الميت يعذب ببكاء أهله عليه . وانظر كنز العمال ، ج ١٥ ص ٧٢٨ رقم ٤٢٩٠٠ كتاب (الموت من قسم الأفعال) باب : البكاء بلفظه وسنده .

(*) عسقلان : بفتح أوله وسكون ثانيه ثم قاف وآخره نون ، وهو اسم أعجمى وهى مدينة بالشام من أعمال فلسطين . معجم البلدان ، ج ٤ ص ١٢٤ .

(٣) تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساکر ، ج ١ ص ٣١ ، فقد ذكر الحديث عن ابن عباس ، مع اختلاف يسير فى بعض ألفاظه .

وانظر مسند الفردوس للدليلى - مخطوط بمكتبة مجمع البحوث الإسلامية (مكتبة السنة) رقم خاص ٢٤٠ عام ٢٥٧ من حديث ص ٢٠٠ ، وانظر أيضًا كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٤ ص ١٦٥ رقم ٣٨٢٤٧ بلفظه وسنده .

٢٨٢ / ٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : عَمَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلِيًّا بِالسَّحَابِ ، قَالَ لَهُ : يَا عَلِيُّ ! الْعِمَائِمُ تَيْجَانُ الْعَرَبِ ، وَالْأَحْتِبَاءُ حَيْطَانُهَا ، وَجُلُوسُ الْمُؤْمِنِ فِي الْمَسْجِدِ رِبَاطَةٌ » .

الديلمي (١) .

٢٨٣ / ٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : الْحَجَرُ الْأَسْوَدُ يَدُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ ، فَمَنْ مَسَّهُ فَإِنَّمَا يَبِيعُ اللَّهَ » .

ابن جرير في تهذيبه (٢) .

٢٨٤ / ٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَا بَنَ عَبَّاسِ ! لَا تُحَدِّثْ حَدِيثًا لَا يَحْتَمِلُهُ عَقُولُهُمْ ، فَيَكُونُ فِتْنَةً عَلَيْهِمْ » .

(١) أخرجه الفردوس بمأثور الخطاب للديلمي ، ج ٣ ص ٨٧ رقم ٤٢٤٦ عن علي .

ومسند الشهاب ، ج ١ ص ٧٥ رقم ٦٨ ، الحديث بلفظه : عن علي .

والحديث في الجامع الصغير برقم ٥٧٢٣ من رواية القضاة ، والديلمي : عن علي بلفظه ، ورمز له المصنف بالصحة .

قال المناوي : قال العامري : غريب ، وقال السخاوي : سنده ضعيف ، وذلك لأن فيه حنظلة السدوسي ، قال الذهبي : تركه القطان ، وضعفه النسائي ، ورواه أيضاً أبو نعيم ، وعنه تلقاه الديلمي ، فلو عزاه المصنف للأصل كان أولى . اهـ .

وقد ذكر عقب هذا الحديث ، حديث عن ابن عباس رقم ٥٧٢٤ بلفظ : « العمامة تيجان العرب ، فإذا وضعوا العمامة وضعوا عزهم » ، وعزاه إلى الديلمي في الفردوس ، ورمز له بالضعف .

وانظر مسند الفردوس للديلمي - مخطوط بمكتبة مجمع البحوث الإسلامية (مكتبة السنة) رقم خاص ٢٤٠ عام ٢٥٧ من حديث ٢٠٧ .

وأخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٥ ص ٤٨٣ رقم ٤١٩١٢ بلفظه وسنده .

(٢) مسند الفردوس للديلمي ، مخطوط بمكتبة الأزهر رقم ٩٥ خاص ، ٦٦٠ عام ص ١٤٠ الحديث بنحوه ، وله روايتان إحداهما عن أنس بن مالك والثانية عن جابر .

وانظر كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ١٤ ص ١٠٦ رقم ٣٨٠٧٢ باب : الكعبة . بلفظه وسنده .

الدليلى (١) .

٢٠ / ٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَا جَرِيرُ ! إِنِّي أُحَدِّثُكَ الدُّنْيَا وَحَلَاوَةَ رِضَاعِهَا ، وَمَرَارَةَ فِطَامِهَا» .

الدليلى (٢) .

٢٠ / ٤٢٠ - «عَنْ عَمْرِو بْنِ صَبِيحِ النَّاجِي ، عَنْ بَشْرِ بْنِ عَطَاء ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَيْنَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - ذَاتَ يَوْمٍ جَالِسًا ، إِذْ دَخَلَ عَلَيْهِ عَكَافٌ وَكَانَ مِنْ سَادَةِ قَوْمِهِ ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَرَدَّ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا عَكَافُ ! هَلْ لَكَ زَوْجَةٌ ؟ قَالَ : اللَّهُمَّ لَا ، قَالَ : وَلَا جَارِيَةٌ ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : وَأَنْتَ مُوسِرٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : أَنْتَ إِذْنٌ مِنْ إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ ، وَإِنْ كُنْتَ مِنْ رَهْبَانَ النَّصَارَى فَأَنْتَ مِنْهُمْ ، وَإِنْ كُنْتَ مَنَّا فَإِنَّ شَأْنَنَا التَّزْوِيجُ ، وَيَحْكُ يَا عَكَافُ ! إِنَّ شَرَارَكُمْ عَزَابُكُمْ ، وَمَا لِلشَّيْطَانِ مِنْ سِلَاحٍ هُوَ أَبْلَغُ فِي الصَّالِحِينَ مِنَ الْمُتَعَزِّبِينَ إِلَّا الْمُتَزَوِّجِينَ مِنْهُمْ فَأَوْلئكُ هُمُ الْمَبْرُؤُونَ (*) مِنْهُمْ الْمُطَهَّرُونَ ، وَيَحْكُ يَا عَكَافُ ! أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُنَّ صَوَاحِبُ دَاوُدَ ، وَيُوسُفَ ، وَكُرْسُفَ ، وَيَحْكُ يَا عَكَافُ ! تَزَوَّجْ وَإِلَّا فَإِنَّكَ مِنَ الْمَذْبُوبِينَ (**) ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ! زَوَّجْنِي ، فَلَمْ يَبْرَحْ حَتَّى زَوَّجَهُ ابْنَةَ كُثُومِ الْحَمِيرِيِّ (***)» .

(١) أخرجه الفردوس بمأثور الخطاب للدليلى ، ج ٥ ص ٣٥٩ رقم ٨٤٣٤ الحديث بلفظه ، عن ابن عباس ، وقال محققه : إسناده هذا الحديث في زهر الفردوس ٤ / ٣٣٣ قال : أخبرنا الحداد ، أخبرنا أبو نعيم ، حدثنا أبو سعيد أحمد بن محمد بن إبراهيم الفقيه بنيسابور ، أخبرنا أحمد بن العباس بن حمزة ، حدثنا محمد بن مهاجر البغدادي ، حدثنا حماد بن خالد ، عن ابن ثوبان ، عن عمه ، عن ابن عباس مرفوعاً .
تسديد القوس : أسنده عن ابن عباس .

(٢) أخرجه الفردوس بمأثور الخطاب للدليلى ، ج ٥ ص ٤٠٩ رقم ٨٥٧٦ عن ابن عباس بلفظ : « يا جرير ! أسلم تسلم يا جرير ! إنى أسلمت أحذرك الدنيا وحلاوة رضاءها ومرارة فطامها » ، وأظنها « إن » ، وهو المناسب .

(*) في الفردوس (المبدؤون) .

(**) في الفردوس (المذبذبين) .

(***) في الفردوس (الحميدية) .

٢٨٧ / ٤٢٠ - « عَنْ مَنَّالٍ ، عَنْ رَشِيدِينَ (*) بِنِ كَرِيبٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - يُقَالُ لَهَا : لَيْتَهُ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! أَنَا وَأَفْدَةُ النِّسَاءِ إِلَيْكَ ، مَا مِنْ امْرَأَةٍ تَسْمَعُ مَقَالَتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا سَرَّهَا ذَلِكَ ، اللَّهُ رَبُّ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ ، وَآدَمُ أَبُو الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ ، وَحَوَاءُ أُمُّ الرَّجَالِ وَالنِّسَاءِ ، كَتَبَ اللَّهُ الْجِهَادَ عَلَى الرَّجَالِ ، فَإِنْ اسْتَشْهَدُوا كَانُوا أَحْيَاءَ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ، وَإِنْ مَاتُوا وَقَعَ أَجْرُهُمْ عَلَى اللَّهِ ، وَإِنْ رَجَعُوا أَجْرَهُمْ اللَّهُ ، وَنَحْنُ - النِّسَاءُ - نَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى ، وَنُدَاوِي الْجَرْحَى فَمَا لَنَا مِنَ الْأَجْرِ ؟ فَقَالَ : يَا وَأَفْدَةُ النِّسَاءِ ! إِنَّ طَاعَةَ الزَّوْجِ وَالْاعْتِرَافَ بِحَقِّهِ يَعْدِلُ ذَلِكَ كُلَّهُ » .

٢٨٨ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَخْلُقُ الْقُرْآنُ فِي قُلُوبِهِمْ ، يَتَهَافَتُونَ تَهَافُتًا ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! وَمَا تَهَافُتُهُمْ ؟ قَالَ : يَقْرَأُ أَحَدُهُمْ فَلَا يَجِدُ حِلَاوَةً وَلَا لَذَّةً ، يَبْدَأُ أَحَدُهُمْ بِالسُّورَةِ وَإِنَّمَا نَهْمَتُهُ آخِرُهَا ، فَإِنْ عَمِلُوا مَا نُهُوا عَنْهُ قَالُوا : رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا ، وَإِنْ تَرَكَوْا الْفَرَائِضَ قَالُوا لَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ وَنَحْنُ لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا ، أَمْرُهُمْ رَجَاءٌ وَلَا خَوْفٌ فِيهِمْ ، أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ : ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا ﴾ (* *) » .

(١) أخرجه الفردوس بمأثور الخطاب للديلمى ، ج ٥ ص ٤١٩ رقم ٨٦١١ الحديث من أول قوله : « يا عكاف إن شراركم عزابكم ... » الحديث ، مع اختلاف في بعض ألفاظه .

(*) ترجمة (رشدين بن كريب) انظر ميزان الاعتدال في نقد الرجال للذهبي ، ج ٢ ص ٥١ رقم ٢٧٨١ - وهو مولى ابن عباس . عن أبيه - قال أحمد : منكر الحديث .

وقال ابن المديني وجماعة : ضعيف ، وقال البخاري : منكر الحديث .

(٢) أخرجه الفردوس بمأثور الخطاب للديلمى ، ج ٥ ص ٣٩٩ رقم ٨٥٤٤ الحديث من أول قوله : « يا وافدة النساء ... إلخ » بلفظه .

(***) سورة محمد ، الآية (٢٤) .

٢٨٩ / ٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَيْسَ بِوَاجِبٍ ، وَمَنْ اغْتَسَلَ فَهُوَ خَيْرٌ ، ثُمَّ قَالَ : كَانَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - يَلْبَسُونَ الصُّوفَ (وَكَانَ الْمَسْجِدَ ضَيْفًا فَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ ، فَعَرَقَ النَّاسُ فِي الصُّوفِ) (*)) فَثَارَ رِيحُ الصُّوفِ حَتَّى كَادَ يُؤْذِي بَعْضَهُمْ بَعْضًا حَتَّى بَلَغَتْ أَرْوَاحَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِذَا كَانَ هَذَا الْيَوْمَ فَاغْتَسِلُوا وَلَيْمَسَ أَحَدُكُمْ أَطْيَبَ مَا يَجِدُ مِنْ طَيِّبٍ أَوْ دُهْنَةٍ .»

ابن جرير (٢) .

٢٩٠ / ٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ - ﷺ - عَلَى شُهَدَاءِ أُحُدٍ ، صَلَّى (***) عَلَى حَمْرَةَ بِنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ .»

كر (٣) .

(١) أخرجه الفردوس بمأثور الخطاب للديلمى ، ج ٥ ص ٤٤٨ ، ٤٤٩ رقم ٨٧٠١ ، الحديث مع اختلاف فى بعض ألفاظه .

(*) أخرجه فى كنز العمال للمتقى الهندى ، ج ٨ ص ٣٨٠ - ٣٨١ رقم ٢٣٣٥٣ ببعض الزيادة التى بين الأقواس ، وسنده .

(٢) وأخرجه المستدرک على الصحيحين للحاكم ، ج ١ ص ٢٨٠ ، ٢٨١ كتاب (الجمعة) ، باب : الغسل يوم الجمعة من الطيب ، الحديث بلفظه عن ابن عباس مع اختلاف يسير فى مقدمته .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط البخارى ، ووافقه الذهبى فى التلخيص .

(٣) أخرجه الهيمى فى مجمع الزوائد كتاب (الجنائز) باب : التكبير على الجنابة ٣/ ٣٥ حديث عن ابن عباس - رضيه - : « أن رسول الله - ﷺ - صلى على قتلى أحد ، فكبر تسعاً تسعاً ، ثم سبعاً سبعاً ، ثم أربعاً أربعاً حتى لحق بالله .»

قال الهيمى : رواه الطبرانى فى الكبير والأوسط ، وإسناده حسن .

وفى كنز العمال للمتقى الهندى ، ج ٤ ص ٥٩٥ رقم ١١٧٣٩ بلفظه وسنده ، باب : فى فضل الشهادة وأنواعها (الشهادة الحقيقية) .

(**) هكذا بالأصل ولعل الصواب (ثم صلى) .

٢٩١ / ٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - يَسْأَلُهُ ، فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَا يُعْطِيهِ ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهِ وَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَسْأَلُ عَبْدٌ وَلَهُ أُوقِيَةٌ أَوْ عَدْلٌ ذَلِكَ إِلَّا سَأَلَ إِلْحَاقًا » .

ابن جرير (١) .

٢٩٢ / ٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَعْرِضُ الْكُتَابَ فِي رَمَّضَانَ عَلَى جَبْرِيلَ ، فَيُصْبِحُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مِنَ اللَّيْلَةِ الَّتِي يَعْرِضُ فِيهَا مَا يَعْرِضُ وَهُوَ أَجْوَدُ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ لَا يُسْأَلُ شَيْئًا إِلَّا أُعْطَاهُ » .

ابن جرير (٢) .

٢٩٣ / ٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَفَى بِالْمَرْءِ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَكُونَ فَاجِرًا ، أَوْ يَكُونَ بَخِيلًا » .

ابن جرير (٣) .

٢٩٤ / ٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - سَمْنٌ وَأَقِطٌ (*) وَصَبَّ (**) فَأَكَلَ مِنَ السَّمْنِ وَالْأَقِطِ وَقَالَ لِلصَّبِّ : إِنَّ هَذَا شَيْءٌ مَا أَكَلْتُهُ » .

(١) مسند الإمام أحمد ، ج ٤ ص ٤٦ ، باب : « حديث رجل من بني أسد » قال : عن رجل من بني أسد قال : قال رسول ﷺ - : « من سأل وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلحاقاً » .
وانظر مسند أحمد ٥ / ٤٣٠ فقد ذكره بنحوه .

وانظر كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٦ ص ٦٢٥ رقم ١٧١٣١ بلفظه وسنده .

(٢) مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٣١ ، الحديث عن ابن عباس مع اختلاف يسير في بعض ألفاظه .

وانظر كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٢ ص ٢٩١ رقم ٤٠٣٣ بلفظه وسنده .

(٣) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٣ ص ٨٠٣ رقم ٨٨١٣ كتاب (الأخلاق من قسم الأفعال) باب : البخل بلفظه وسنده .

(*) وَأَقِطٌ : الأقطُ : لبن محمض بجمد حتى يستحجر ، ويطبخ أو يطبخ به . المعجم الوجيز مجمع اللغة العربية ص ٣١ .

(**) وَصَبَّ : الصَّبُّ : حيوان من جنس الزواحف من رتبة الغطاء ، غليظ الجسم خشنة ، وله ذنب عريض

خشن ملتو ، يكثر في صحارى الأقطار العربية ، ويقال أعقد من ذنب الضب . المعجم الوجيز مجمع اللغة

العربية ص ٣٧٦ .

ابن جرير (١) .

٢٩٥ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أُنْهِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَقْطُ ، وَسَمَنْ ، وَصَبُّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَمَا هَذَا فَلَيْسَ بِأَرْضِنَا ، مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ فَلْيَأْكُلْ ، فَأَكَلَ عَلَى خَوَانِهِ (*) وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ » .

ابن جرير (٢) .

٢٩٦ / ٤٢٠ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : طَافَ ابْنُ عُمَرَ بِالْبَيْتِ بَعْدَ الصُّبْحِ ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ ، وَطَافَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِالْبَيْتِ بَعْدَ الْعَصْرِ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ » .

ابن جرير (٣) .

٢٩٧ / ٤٢٠ - « عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ الْهُذَلِيِّ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَلَى الْخَفَيْنِ ، فَقَالَ : ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمَسَافِرِ ، وَيَوْمٌ وَلَيْلَةٌ لِلْمُقِيمِ ، وَعَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُ » .

ابن جرير (٤) .

(١) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ج ٤٥١ رقم ٤١٧٨٧ بلفظه وسنده .

(*) خَوَانِهِ (الخَوَانُ - بالكسر - الذى يؤكل عليه ، وبالضم (الخَوَانُ) لغة فيه ، نقلها الفارابى ، وقال : الكسر أفصح (اهـ - مختار) الصحاح) ص ١٩٣ ، ١٩٤ .
(الأقطُ) : اللبن الجاف (الرايب) .

(٢) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٥ ص ٤٥١ رقم ٤١٧٨٨ بلفظه وسنده .

(٣) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٥ ص ١٨٢ ، ١٨٣ رقم ١٢٥٣٧ بلفظه وسنده كتاب (الحج من قسم الأفعال - باب : ركعتى الطواف .

(٤) أخرجه مصنف ابن أبى شيبة ١/ ١٨٠ كتاب (الطهارات) باب : فى المسح على الخفين ، عن عبيدة ، عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن ابن عباس قال : للمسافر ثلاث ، وللمقيم يوم وليلة ، وفى الباب بمعناه أحاديث كثيرة .

وانظر كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٩ ص ٦١٧ رقم ٢٧٦٦٨ ، ٢٧٦٦٩ بلفظه وسنده كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) فصل : فى المسح على الخفين .

٢٩٨ / ٤٢٠ - «عَنْ مُقْسِمٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ : قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَدْ مَسَحَ قَبْلَ الْمَائِدَةِ ، فَهَلْ مَسَحَ بَعْدَ الْمَائِدَةِ ؟ فَسَكَتَ سَعْدٌ» .

ابن جرير (١) .

٢٩٩ / ٤٢٠ - «عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : امْسَحْ عَلَى الْخَفَيْنِ وَإِنْ دَخَلْتَ الْخَلَاءَ» .

ابن جرير (٢) .

٣٠٠ / ٤٢٠ - «عَنْ طَاوُسٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : امْسَحْ إِذَا أَدَخَلْتَ رِجْلَيْكَ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ» .

ابن جرير (٣) .

٣٠١ / ٤٢٠ - «عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَنْزَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ - ﷺ - عَشْرًا بِمَكَّةَ ، وَعَشْرًا بِالْمَدِينَةِ ؟ فَقَالَ : مَنْ يَقُولُ ذَلِكَ ؟ لَقَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ عَشْرًا وَخَمْسًا وَسِتِينَ وَأَكْثَرَ» .

(١) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ١ ص ٢٦٧ ، باب : (المسح على الخفين) ذكر الحديث عن ابن عباس بلفظ : عن ابن عباس أنه قال : ذكر المسح على الخفين عند : عمر ، وسعد ، وعبد الله بن عمر ، فقال عمر : سعد أفضه منك ، فقال عبد الله بن عباس : يا سعد ! إنا لا نتكر أن رسول الله - ﷺ - مسح ، ولكن هل مسح منذ نزلت المائدة ؟ فإنها أحكمت كل شيء ، وكانت آخر سورة نزلت من القرآن ، ألا تراه قال : فلم يتكلم أحد ؟

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط .

وانظر كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٩ ص ٦١٧ رقم ٢٧٦٧٠ بلفظه وسنده كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) فصل : في المسح على الخفين .

(٢) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٩ ص ٦١٧ رقم ٢٧٦٧١ بلفظه وسنده كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) فصل : في المسح على الخفين .

وأخرجه مصنف عبد الرزاق ١ / ١٩٨ برقم ٧٧٢ كتاب (الطهارات) عن عطاء بمعناه ولكن بلفظ مطول .

(٣) أخرجه كنز العمال للمتقى الهندي ، ج ٩ ص ٦١٧ رقم ٢٧٦٧٢ بلفظه وسنده كتاب (الطهارة من قسم الأفعال) فصل : في المسح على الخفين .

ش (١) .

٣٠٢ / ٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : خَرَجَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ وَمَعَهُ امْرَأَتُهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ فَوَلَدَتْ لَهُ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ عَبْدَ اللَّهِ ، وَمُحَمَّدَ ابْنَ جَعْفَرٍ » .

ابن مندة ، وقال : غريب بهذا الإسناد ، كر (٢) .

٣٠٣ / ٤٢٠ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ : قَدْ قَدِمَ حَسَّانُ اللَّعِينُ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَا هُوَ بَلَعِينٌ ؛ قَدْ جَاهَدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - بِسَيْفِهِ وَلِسَانِهِ » .
ع ، كر (٣) .

(١) أخرجه مصنف ابن أبي شيبة ١٤ / ٢٩١ برقم ١٨٣٩٩ كتاب (المغازي) ، باب : ما جاء في النبي - ﷺ -
ابن كم كان حين أنزل عليه ، عن سعيد بن جبيرة بلفظه :

حدثنا عبد الله بن نمير قال : حدثنا العلاء بن صالح قال : حدثنا المنهال بن عمرو ، عن سعيد بن جبيرة أن رجلاً أتى ابن عباس فقال :

« أنزل على النبي - عليه الصلاة والسلام - عشراً بمكة ، وعشرًا بالمدينة ؟ فقال : من يقول ذلك ؟ لقد أنزل عليه بمكة عشراً ، وخمساً وستين ، وأكثر » .

(٢) السيرة النبوية لابن هشام ، ج ١ ص ٣٤٦ ، باب : من خرج إلى أرض الحبشة من بني هاشم قال :

ومن بني هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن مهرة ، جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم ، معه امرأته أسماء بنت عميس بن النعمان بن كعب بن مالك بن قحافة بن خنعم ، ولدت له بأرض الحبشة عبد الله بن جعفر ، رجل .

وفي البداية والنهاية لابن كثير ، مجلد ٢ ، ج ٣ ص ٨١ ، ط - دار الغد العربي ، باب (هجرة من هاجر من أصحاب رسول الله - ﷺ - إلى أرض الحبشة فراراً بدينهم من الفتنة) ، فقد ذكر من هاجر من الصحابة ، ومنهم جعفر بن أبي طالب .

قال ابن إسحاق : ثم خرج جعفر بن أبي طالب ومعه زوجته أسماء بنت عميس وولدت له بها عبد الله بن جعفر ، وتتابع المسلمون حتى اجتمعوا بأرض الحبشة .

(٣) أخرجه تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٤ ص ١٣١ بلفظ : عن عائشة قالت :

وجاء رجل إلى ابن عباس فقال له : قد جاء حسان اللعين ، فقال : ما هو بلعين ، لقد جاهد مع رسول الله - ﷺ - بلسانه ونفسه » .

٣٠٤ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَا تَسْبُوا حَسَانَ بْنَ ثَابِتٍ ، فَإِنَّهُ كَانَ يَنْصُرُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بِلِسَانِهِ وَيَدِهِ . »
 كر (١) .

٣٠٥ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - خَرَجَ وَقَدِ رَشَّ حَسَانَ فَنَاءَ أُطْمَهُ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - سَمَاطِينَ ، وَبَيْنَهُمْ جَارِيَةٌ لِحَسَانَ يُقَالُ لَهَا : سِيرِينَ ، مَعَهَا مَزْهَرٌ لَهَا تَغْنِيهِمْ وَهِيَ تَقُولُ فِي غَنَائِهَا : هَلْ عَلَيَّ وَيَحْكُمَا إِنْ لَهَوْتُ مِنْ حَرَجٍ ؟ فَتَبْسِمُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَقَالَ : لَا حَرَجَ . »

كر ، وفيه عبد الرحمن بن الحارث الملقب جحدر ، وقال عد : يسرق الحديث (٢) .

٣٠٦ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَ الْعَبَّاسُ يُعَوِّدُ النَّبِيَّ - ﷺ - فِي مَرَضِهِ ، فَرَفَعَهُ فَأَجْلَسَهُ عَلَى السَّرِيرِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - رَفَعَكَ اللَّهُ يَا عَمُّ ! ثُمَّ قَالَ الْعَبَّاسُ : هَذَا عَلَيٌّ يَسْتَأْذِنُ ، وَدَخَلَ مَعَهُ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : هَؤُلَاءِ وَلَدُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ : وَهُمْ وَلَدُكَ يَا عَمُّ ! فَقَالَ : أَتُحِبُّهُمْ ؟ قَالَ : أَحَبُّكَ اللَّهُ كَمَا أَحَبَّهُمْ . »
 كر (٣) .

(١) أخرجه تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٤ ص ١٣٢ في ترجمة (حسان بن ثابت) عن عروة ، عن أبيه أن النبي - ﷺ - قال : « لا تسبوا حساناً فإنه يكافح عن الله وعن رسوله - ﷺ - » .

(٢) أخرجه تاريخ دمشق لابن عساكر ، ج ٤ ص ١٣٦ في ترجمة (حسان بن ثابت) عن ابن عباس - رضيهما - ، مع خلاف يسير ، وبلفظ : « وقال ابن عباس : خرج النبي - ﷺ - ، وقد رش حسان فناء أطمه ، والصحابة سماطين وبينهم جارية لحسان يقال لها : سيرين ، معها مزهر لها ، تغنيهم وهي تقول في غنائها :

هل عليَّ ويحكم
 إن لهوت من حرج

فتبسم رسول الله - ﷺ - وقال : لا حرج . »

وسماطان : في حديث الإيمان : « حتى سلم من طرف السَّمَّاطِ ، والسَّمَّاط : الجماعة من الناس والنخل . والمراد به في الحديث الجماعة الذين كانوا جلوساً عن جانبه .

النهاية ٤٠١ / ٢ .

(٣) أخرجه تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ٢٠٦ ترجمة (الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب) ، فقد ذكر الحديث عن ابن عباس بلفظ :

٣٠٧/٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ - حَامِلَ الْحَسَنِ عَلَى عَاتِقِهِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا غُلَامُ ! نِعْمَ الْمُرْكَبُ رَكِبْتَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - وَنِعْمَ الرَّكَّابُ هُوَ » .

كر (١) .

٣٠٨/٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - فَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ وَاسْتَعَطَّ » .

كر (٢) .

٣٠٩/٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : وَقَّتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ الْعَقِيقَ » .

= وأخرج الحافظ عن ابن عباس أنه قال : جاء العباس يعود النبي ﷺ - في مرضه ، فرفعه فأجلسه على السرير ، فقال له : « رفعك الله يا عم ! ثم قال العباس : هذا على يستأذن ، فدخل ودخل معه الحسن والحسين ، فقال له العباس : هؤلاء ولدك يا رسول الله ! قال : وهم ولدك يا عم ! قال : أنحبهم ؟ قال : أحبك الله كما أحبهم .

(١) أخرجه تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ٤ ص ٢١٠ ، ٢١١ ترجمة (الحسن بن علي بن أبي طالب بن عبد المطلب) ذكر الحديث عن ابن عباس بلفظه .

وأخرج أبو يعلى ، عن ابن عباس قال : خرج النبي ﷺ - وهو حامل الحسن على عاتقه ، فقال له رجل : يا غلام ! نعم المركب ركبت ، فقال رسول الله ﷺ - : « ونعم الراكب » .

(٢) أخرجه في سنن أبي داود ، ج ٤ ص ٧٠٨ برقم ٣٤٢٣ كتاب (البيوع : الإجارة) باب : في كسب الحجام ، عن ابن عباس بلفظه ، وزاد أبو داود : « ولو علمه خبيثاً لم يعطه » .

وأخرجه البخاري في صحيحه ٨٣/٣ في (البيوع) في ذكر الحجام ، عن ابن عباس - ﷺ - بلفظ : « احتجم النبي ﷺ - وأعطى الذي حجمه ، ولو كان حراماً ما لم يعطه » .

وفي مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٥٠ (مسند ابن عباس) ذكر الحديث عن ابن عباس بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا أبو داود ، عن زمعة ، عن ابن طاووس ، عن أبيه ، عن ابن عباس : « أن رسول الله ﷺ - احتجم وأعطى الحجام أجره » .

ابن جرير (١) .

٤٢٠ / ٣١٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ لَا تَذْهَبَ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ مِنَّا غُلَامًا شَابًا يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ لَمْ يَلْبَسِ الْفِتْنَ ، وَلَمْ تَلْبَسْهُ الْفِتْنُ ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَخْتَمَ اللَّهُ بِنَا هَذَا الْأَمْرَ كَمَا فَتَحَهُ بِنَا ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَبَا عَبَّاسٍ ! عَجَزَتْ عَنْهَا شَيْوُخُكُمْ وَتَرَجَّوْهَا لِشِبَابِكُمْ ؟ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ » .

كر (٢) .

٤٢٠ / ٣١١ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَتَخَمَّمُ فِي يَمِينِهِ » .

كر (٣) .

(١) أخرجه سنن أبي داود ، ج ٢ ص ٣٥٥ برقم ١٧٤٠ كتاب (المناسك - الحج) عن ابن عباس بلفظ : حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان ، عن يزيد بن أبي زيادة ، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن ابن عباس قال : « وَقَتَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ الْعَقِيقَ » . وأخرجه الترمذى ، ج ٢ ص ١٦٤ برقم ٨٣٣ باب : (ما جاء فى مواقيت الإحرام لأهل الآفاق ، عن ابن عباس بلفظ :

حدثنا أبو كريب ، أخبرنا وكيع ، عن سفيان ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن محمد بن علي ، عن ابن عباس : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - وَقَتَّ لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ الْعَقِيقَ » .

وفى السنن الكبرى للبيهقى ، ج ٥ ص ٢٨ كتاب (الحج) ، باب : ميقات أهل العراق ، فقد ذكر الحديث عن ابن عباس بلفظ : (وأخبرنا) أبو علي الروذبارى ، أنبأ محمد بن بكر ، ثنا أبو داود ، ثنا أحمد بن حنبل ، ثنا وكيع ، ثنا سفيان ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن ابن عباس قال : « وَقَتَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ الْعَقِيقَ » .

وذكره ابن عدى فى الكامل فى ضعفاء الرجال ، ج ٣ ص ٨٨٨ ترجمة (خالد بن يزيد) ذكر الحديث ، عن ابن عباس بلفظ : « وَقَتَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - لِأَهْلِ الْمَشْرِقِ الْعَقِيقَ » .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الفتن ص ٢٢٨ ، باب فى (نسبة المهدي) بلفظ :

عن أبي معبد ، عن ابن عباس قال : « المهدي شاب منا أهل البيت . قال : عجز عنها شيوخكم ، ويرجوها شبابكم ؟ قال : الله يفعل ما يشاء » .

(٣) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمى ، ج ٥ ص ١٥٣ ، باب : (ما جاء فى الخاتم) ذكر الحديث عن ابن عباس بلفظ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَتَخَمَّمُ فِي يَمِينِهِ » .

وقال الهيثمى : رواه الطبرانى من طريقين ضعيفين .

٣١٢/٤٢٠ - «عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ : سَمِعْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ وَنَحْنُ نَقُولُ : اثْنَا عَشَرَ
 أَمِيرًا ثُمَّ لَا أَمِيرَ ، وَاثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا ثُمَّ هِيَ السَّاعَةُ ، فَقَالَ : مَا أَحْمَقُكُمْ ! إِنَّ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ
 الْمَنْصُورِ وَالسَّفَاحِ وَالْمَهْدِيِّ ، يَدْفَعُهَا إِلَى عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ .»
 كر (١) .

٣١٣/٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - يَوْمَ أَحَدٍ إِلَّا أَرْبَعَةٌ
 أَحَدُهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ .»
 كر (٢) .

٣١٤/٤٢٠ - «عَنْ أَبِي ظِيَّانَ قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَيُّ الْقِرَاءَتَيْنِ تَعُدُّونَ أَوَّلَ ؟
 قُلْنَا : قِرَاءَةَ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : لَا ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يُعْرَضُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ فِي كُلِّ
 رَمَضَانَ إِلَّا الْعَامَ الَّذِي قُضِيَ فِيهِ ، فَإِنَّهُ عُرِضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ ، فَحَضَرَهُ عَبْدُ اللَّهِ فَشَهِدَ مَا نُسَخَ
 مِنْهُ وَمَا بَدَّلَ ، وَإِنَّمَا شَقَّ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ مَا نُسَخَ مِنْهُ وَمَا بَدَّلَ ، وَإِنَّمَا شَقَّ ذَلِكَ عَلَى
 ابْنِ مَسْعُودٍ لِأَنَّهُ عَدَلَ عَنْهُ مَعَ فَضْلِهِ وَسَنَّهُ ، وَفَوَّضَ ذَلِكَ إِلَى مَنْ هُوَ بِمَنْزِلَةِ ابْنِهِ ، وَإِنَّمَا وَلَّى
 عُثْمَانَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ لِحُضُورِهِ غَيْبَةَ عَبْدِ اللَّهِ ، وَلِأَنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ الْوَحْيَ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -
 وَكَتَبَ الصُّحُفَ فِي عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ .»

(١) أخرجه تاريخ بغداد للخطيب ، ج ١ ص ٦٤ رقم ٥ باب (من أخبار أمير المؤمنين أبي جعفر المنصور) رقم ٥ ،
 فقد ذكر عن سعيد بن جبيرة بسنده ، قال :

أخبرني علي بن أحمد الرزاز ، قال : أنبأنا زهير بن معاوية ، عن ميسرة - يعني ابن حبيب - عن المنهال بن
 عمرو ، عن سعيد بن جبيرة ، قال : كنا عند ابن عباس فذكرنا المهدي ، وكان منضجاً فاستوى جالساً ، فقال :
 « منا السفاح ، ومنا المنصور ، ومنا المهدي » بلفظ مختصر .

وأورده أبو نعيم في الفتن ص ٢٤٧ ، باب : الفتن (ما يكون بعد المهدي) عن ابن عباس بلفظ : عن سعيد بن
 جبيرة ، عن ابن عباس - ﷺ - أنهم ذكروا عنده اثني عشر خليفة ، ثم الأمير ، فقال ابن عباس : « والله إن منا
 بعد ذلك : السفاح ، والمنصور ، والمهدي يدفعها إلى عيسى ابن مريم .»

(٢) أخرجه مجمع الزوائد للهيثمي ، ج ٦ ص ١١٤ كتاب (المغازي) ، باب منه : في وقعة أحد ، فقد ذكر
 الحديث عن ابن عباس - ﷺ - بلفظ :

« ما بقي مع النبي - ﷺ - يوم أحد إلا أربعة أحدهم : عبد الله بن مسعود ، وزاد : فأين كان علي - ﷺ - ؟
 قال : بيده لواء المهاجرين .»

وقال الهيثمي : رواه البزار والطبراني ، وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني ، وهو ضعيف .

كر (١) .

٣١٥ / ٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ (*) ، قَالَ : الْكُرْسِيُّ : مَوْضِعُ الْقَدَمَيْنِ ، وَلَا يُقَدَّرُ قَدْرَ الْعَرْشِ شَيْءٌ » .

قط في الصفات (٢) .

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، ج ٩ ص ٤٤ ، باب : (كان جبريل يعرض القرآن على النبي - ﷺ -) .
فقد ذكر الحديث عن ابن عباس من طريق مجاهد بلفظ : « عن ابن عباس قال : أى القراءتين ترون كان آخر القراء ؟ قالوا : قراءة زيد بن ثابت ، فقال : لا ، إن رسول الله - ﷺ - كان يعرض القرآن كل سنة على جبريل ، فلما كان فى السنة التى قبض فيها عرضه عليه مرتين ، وكانت قراءة ابن مسعود آخرهما » .
وعند مسدد فى مسنده من طريق إبراهيم النخعى : « أن ابن عباس سمع رجلاً يقول : الحرف الأول ، فقال : ما الحرف الأول ؟ قال : إن عمر بعث ابن مسعود إلى الكوفة معلماً ، فأخذوا بقراءته ، فغير عثمان القراءة ، فهم يدعون قراءة ابن مسعود الحرف الأول ، فقال ابن عباس : إنه لآخر حرف عرض به النبي - ﷺ - على جبريل » .

وأخرج النسائى من طريق أبى ظبيان قال : « قال لى ابن عباس : أى القراءتين نقرأ ؟ قلت : القراءة الأولى قراءة ابن أم عبد - يعنى عبد الله بن مسعود - قال : بل هى الأخيره ، إن رسول الله - ﷺ - كان يعرض على جبريل ... » الحديث إلى آخره فحضر ذلك ابن مسعود فعلم ما نسخ من ذلك وما بدل ، وإسناده صحيح .
ويمكن الجمع بين القولين بأن تكون العرضتان الأخيرتان وقعتا بالحرفين المذكورين ، فيصح إطلاق الأخيرة على كل منهما .

(*) سورة البقرة ، الآية ٢٥٥ .

(٢) فى الدر المنثور للسيوطى ١٦ / ٢ فى تفسير قوله تعالى : ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ | سورة البقرة الآية : ٢٥٥ | عن ابن عباس - ﷺ - قال : كرسية موضع قدمه ، والعرش لا يقدر قدره ، وعن ابن عباس أيضاً قال : الكرسي موضع القدمين ، والعرش لا يقدر أحد قدره .

وفى الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ، ج ٣ ص ٢٧٦ ، ٢٧٧ تفسير قوله تعالى : ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ﴾ | سورة البقرة الآية : ٢٥٥ | ، فقد ذكر فيه لابن عباس أنه فسر الكرسي بالعلم إذ قال : « كرسية علمه » .

= وقال أبو موسى الأشعري : الكرسي موضع القدمين ، وله أطيظ كأطيظ الرجل .

٣١٦/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ وَرْدَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَقَعَ مِنْ عَذْقِ نَخْلَةٍ فَمَاتَ ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِمِيرَاتِهِ ، فَقَالَ : انظُرُوا لَهُ ذَاتَ قَرَابَةٍ ، قَالُوا : مَا لَهُ ذُو قَرَابَةٍ ، قَالَ : انظُرُوا (للمساربحا) لَهُ فَأَعْطَوْهُ مِيرَاتَهُ - عَنِ - : بَلَدِيَا لَهُ » .

الدليمي (١) .

٣١٧/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُمْ تَمَارَوْا فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ - يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ أُمُّ الْفَضْلِ بَلْبِنٌ وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ فَشَرِبَهُ » .

ابن جرير وصححه (٢) .

٣١٨/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - كَانَ يَتَعَوَّذُ فِي دُبْرِ الصَّلَاةِ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفِتَنِ بَاطِنِهَا وَظَاهِرِهَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْأَعْوَرِ الْكَذَّابِ » .

ابن جرير (٣) .

= وقال البيهقي : قد روينا أيضاً في هذا عن ابن عباس ، وذكرنا أن معناه فيما يروى أنه موضوع من العرش موضع القدمين من السرير ، وليس فيه إثبات المكان لله تعالى .

وفي ص ٢٧٨ قال ابن عطية في قول أبي موسى : « الكرسي موضع القدمين » يريد هو من عرش الرحمن كموضع القدمين من أسرة الملوك .

وقال الحسن بن أبي الحسن : هو العرش نفسه ، وهذا ليس بمرضى .

والذي تقتضيه الأحاديث أن الكرسي مخلوق بين يدي العرش ، والعرش أعظم منه .

(١) ورد في كنز العمال ج ١١ ص ٧١ رقم ٣٠٦٦١ لفظ « فانظروا همشريا له بدلاً من عبارة « للمسار بحاله » . ورد في السنن الكبرى للبيهقي في كتاب (الفرائض) ، باب : من جعل ميراث من لم يدع وارثاً ولا مولى في بيت المال ، ج ٦ ص ٢٤٣ .

(٢) ورد في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١٠ ص ٣٩٧ رقم ١٠٨٠٥ عن ابن عباس ، وقال المحقق : ورواه الترمذي ٧٤٧ من طريق آخر وقال : حسن صحيح .

(٣) ورد في التاريخ الكبير للبخاري - باب : البراء ، المجلد الثاني ، القسم الثاني من الجزء الأول ص ١١٩ رقم ١٨٩٦ .

والإمام أحمد مسند عبد الله بن العباس ، ج ١ ص ٢٩٢ ، ٢٩٣ بلفظه .

٤٢٠/٣١٩ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - كَانَ يَتَعَوَّذُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ أَرْبَعٍ يَقُولُ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْأَعْوَرِ الْكَذَّابِ » .

ابن جرير (١) .

٤٢٠/٣٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لِأَنَّ يَمْتَلِي جَوْفَ الرَّجُلِ قِيحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَ شِعْرًا » .

ابن جرير (٢) .

٤٢٠/٣٢١ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقْفُونَ بِالْمُرْدَلْفَةِ حَتَّى إِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَكَانَتْ عَلَى رُءُوسِ الْجِبَالِ كَأَنَّهَا الْعَمَائِمُ عَلَى رُءُوسِ الرِّجَالِ دَفَعُوا ، فَخَالَفَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ - فَدَفَعَ حِينَ أَسْفَرَ كُلَّ شَيْءٍ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ » .

ابن جرير (٣) .

(١) ورد في التاريخ الكبير للبخارى ، المجلد ٢ ، القسم الثاني من الجزء الأول ص ١١٩ رقم ١٨٩٦ بلفظه ، وانظر الحديث السابق .

(٢) ورد في المعجم الكبير للطبراني في مرويات مالك بن عمير السلمى ، ج ١٩ ص ٢٩٤ ، ٢٩٥ رقم ٦٥٥ بنحوه .

وصحيح البخارى ، ج ٨ ص ٤٥ ، باب : ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصدّه عن ذكر الله والعلم والقرآن ، عن ابن عمر بلفظه .

(٣) ورد في السنن الكبرى للبيهقي فى كتاب (الحج) ، باب : الدفع من المزدلفة قبل طلوع الشمس ، ج ٥ ص ١٢٥ عن المسور بن مخرمة .

صحيح ابن خزيمة فى كتاب (الحج) باب : الدفع من المشعر الحرام ومخالفة أهل الشرك والأوثان فى دفعهم فيه ، عن عمر بن الخطاب بلفظ : كان المشركون لا يفيضون من جمع حتى تشرق الشمس على ثبير ، فخالفهم النبى - ﷺ - ، فأفاض قبل أن تطلع الشمس ، ج ٤ ص ٢٧١ بتحقيق مصطفى الأعظمى وقال : رواه البخارى فى الحج ١٠٠ من طريق أبى إسحاق .

وأورده البخارى فى كتاب (الحج) باب : متى يُدفع من جمع ، عن عمر بن الخطاب من طريق أبى إسحاق ، ج ٢ ص ٢٠٤ ، ط (الشعب) .

٣٢٢/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - وَقَفَ بَغْلَسَ حَتَّى إِذَا أَبْصَرَ النَّاسَ مَوَاضِعَ أَقْدَامِهِمْ ، وَحَوَافِرِ دَوَابِّهِمْ ، وَأَخْفَافِ الْإِبِلِ ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يُبْصِرُ مَوْضِعَ قَدَمِيهِ دَفَعَ إِلَى مِنِي . »

ابن جرير (١) .

٣٢٣/٤٢٠ - « عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ : أَقْصِرُ الصَّلَاةَ إِلَى عَرَفَةَ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : إِلَى بَطْنِ مُرٍّ؟ قَالَ : لَا ، قَالَ : إِلَى جَدَّةٍ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : إِلَى الطَّائِفِ؟ قَالَ : نَعَمْ . »

ابن جرير (٢) .

٣٢٤/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : تُقْصِرُ الصَّلَاةَ فِي مَسِيرَةِ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ . »

ابن جرير (٣) .

٣٢٥/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : لَا تَفُوتُ صَلَاةً حَتَّى يُنَادَى بِالْأُخْرَى . »

ص (٤) .

٣٢٦/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَا بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَقْتُ : وَمَا بَيْنَ الْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَقْتُ ، وَمَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ وَقْتُ . »

(١) ورد في السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الحج) ، باب : من خرج من المزدلفة بعد نصف الليل ، ج ٥ ص ١٢٤ بنحوه عن أم حبيبة .

(٢) ورد في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الصلاة) باب : في مسيرة كم يقصر الصلاة ، ج ٢ ص ٤٤٥ عن عطاء بنحوه ، وعن عطاء جزء منه .

(٣) ورد في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الصلاة) باب : في مسيرة كم يقصر الصلاة ، ج ٢ ص ٤٤٣ عن ابن عباس .

(٤) ورد في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الصلاة) ، باب : من قال لا يفوت الصلاة حتى يدخل وقت الأخرى ، وما بينهما وقت ج ١ ص ٣٣٤ عن ابن عباس .

ض (١)

٣٢٧/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ - فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مَرَّةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَصَبَّ عَلَى يَدَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ مَرَّةً ، ثُمَّ أَخَذَ مِلْءَ كَفِّهِ مِنْ مَاءٍ ، فَرَشَّ عَلَى قَدَمَيْهِ وَهُوَ مُتَّعِلٌ » .

ض (٢)

٣٢٨/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كَيْفَ أَصْبَحْتَ ؟ قَالَ : بَخِيرٍ مِنْ رَجُلٍ لَمْ يَعُدْ مَرِيضًا ، وَلَمْ يَشِيعْ جَنَازَةً ، وَلَمْ يُصْبِحْ صَائِمًا » .

هب (٣)

٣٢٩/٤٢٠ - « عَنْ عَطَاءٍ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ ، وَابْنَ عَبَّاسٍ طَافَا بَعْدَ الْعَصْرِ وَصَلِيَا » .

ش (٤)

٣٣٠/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَهْلَ بَدْرٍ كَانُوا ثَلَاثِمِائَةً وَثَلَاثَةَ عَشَرَ ، الْمَاهَجِرُونَ مِنْهُمْ خَمْسَةٌ وَسَبْعُونَ ، وَكَانَتْ هَزِيمَةُ بَدْرٍ لِسَبْعِ عَشْرَةَ مِنْ رَمَضَانَ لَيْلَةَ جُمُعَةٍ » .

ش (٥)

(١) ورد في السنن الكبرى للبيهقي في كتاب (الصلاة) باب : آخر وقت الظهر وأول وقت العصر ، عن ابن عباس ، ج ١ ص ٣٦٦ .

(٢) ورد في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١٠ ص ٣٧٩ رقم ١٠٧٥٩ بنحوه عن ابن عباس .

(٣) ورد في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الجنائز) ، باب : عيادة المريض ج ٣ ص ٥٩٣ رقم ٦٧٦٦ بنحوه .

وفي المطالب العالية ، باب : ما يقول (إذا قيل له) : كيف أصبحت ، ج ٢ ص ٣٩٨ رقم ٢٥٦٩ عن ابن عباس بلفظه .

وقال المحقق : قال الهيثمي : إسناده حسن (٣٠٠ / ٢) .

(٤) ورد في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الرد على أبي حنيفة) ، ج ١٤ ص ٣٥٧ رقم ١٨٢٩٣ بلفظه عن عطاء .

(٥) ورد في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) ، ج ١٤ ص ٣٨٢ رقم ١٨٥٦٦ عن ابن عباس .

٤٢٠ / ٣٣١ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا قُتِلَ حَمْرَةَ يَوْمَ أُحُدٍ أَقْبَلَتْ صَفِيَّةٌ تَطْلُبُهُ لَا تَدْرِي مَا صَنَعَ ، فَلَقِيَتْ عَلِيًّا وَالزُّبَيْرَ ، فَقَالَ عَلِيُّ لِلزُّبَيْرِ : اذْكُرْ لَأُمِّكَ ، وَقَالَ الزُّبَيْرُ : اذْكُرْ لَعَمَّتِكَ ، قَالَ (*) مَا فَعَلَ حَمْرَةَ ؟ ، فَأَرِيَاهَا أَنَّهُمَا لَا يَدْرِيَانِ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - فَقَالَ : إِنِّي لَا أَخَافُ عَلَى عَقْلُهَا ، فَوَضَعَ يَدُهُ عَلَى صَدْرِهَا وَدَعَا لَهَا ، فَاسْتَرْجَعَتْ وَبَكَتْ ، ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَلَيْهِ وَقَدْ مَثَلَ بِهِ ، فَقَالَ : لَوْلَا جَزَعُ النِّسَاءِ لَتَرَكْتُهُ حَتَّى يُحْشَرَ مِنْ حَوَاصِلِ الطَّيْرِ وَبَطُونِ السَّبَاعِ ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْقَتْلِ فَجَعَلَ يُصَلِّي عَلَيْهِمْ ، فَيَضَعُ تِسْعَةَ وَخَمْسَةَ فَيُكَبِّرُ عَلَيْهِمْ سَبْعَ تَكْبِيرَاتٍ ، ثُمَّ يَرْفَعُونَ وَيَتْرَكُ حَمْرَةَ ، ثُمَّ جَاءَ تِسْعَةَ فَكَبَّرَ عَلَيْهِمْ سَبْعًا حَتَّى فَرَغَ مِنْهُمْ .
ش ، طب (١) .

٤٢٠ / ٣٣٢ - « عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّهُ خَرَجَ فِي جَنَازَةِ فِيهَا ابْنُ عَبَّاسٍ فَصَلَّى عَلَيْهَا ، فَأَنْصَرَفَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِحَاجَتِهِ ، فَضَرَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَنْكِبِي ، قَالَ أَتَدْرِي بِكُمْ أَنْصَرَفَ هَذَا ؟ قُلْتُ : لَا أَدْرِي ، قَالَ : أَنْصَرَفَ بَقِيرَاطُ ، فَقُلْتُ : وَمَا الْقِيرَاطُ ؟ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَقُولُ : مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَأَنْصَرَفَ قَبْلَ أَنْ يَفْرَغَ مِنْهَا كَانَ لَهُ قِيرَاطٌ ، فَإِنْ انْتَهَرَ حَتَّى يَفْرَغَ مِنْهَا كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ ، وَالْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، ثُمَّ قَالَ : أَتَعْجَبُ مِنْ قَوْلِي : مِثْلُ أُحُدٍ ؟ !!! ، حَقٌّ لِعِظَمَةِ رَبَّنَا أَنْ يَكُونَ قِيرَاطُهُ مِثْلَ أُحُدٍ ، وَيَوْمَهُ كَأَلْفِ سَنَةٍ .
هب (٢) .

(*) قال : ما فعل حمزة ؟ هكذا بالمخطوطة . والصواب : قالت ما فعل حمزة ؟ وهو المناسب للسياق لأن صفة -توضيحا- هي التي سألت .
(١) ورد في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) ، ج ١٤ ص ٤٠٤ رقم ١٨٦٣٣ بلفظه عن ابن عباس .
وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير في (باب من اسمه حمزة) استشهاد حمزة - ﷺ - يوم أحد ، ج ٣ ص ١٥٥ ، ١٥٦ رقم ٢٩٣٤ .
وقال المحقق : رواه البزار (١ / ١٦٢) ، وعزاه إلى المجمع (٦ / ١١٨) وقال : وفي إسناده (يزيد بن أبي زياد) وهو ضعيف .
(٢) ورد في مصنف عبد الرزاق في كتاب (الجنائز) ، باب : فضل اتباع الجنائز ، ج ٣ ص ٤٥١ برقم ٦٢٧٢ عن ابن عباس مختصراً .

٣٣٣ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ فِي الْمَنِيِّ : كُنَّا نَمْسَحُهُ بِالْإِذْخِرِ ، أَوْ قَالَ

بِالصُّوفِ » .

ض (١) .

٣٣٤ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ فِي الْمَنِيِّ : إِنَّمَا هُوَ كَالنُّخَاعَةِ أَوْ كَالنُّخَامَةِ ،

وَإِنَّمَا يُجْزِيكَ أَنْ تَنْحِيهِ عَنْكَ بِخِرْقَةٍ أَوْ إِذْخِرَةٍ » .

ض (٢) .

٣٣٥ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا الْمَيِّتُ فِي الْقَبْرِ إِلَّا

كَالغَرِيقِ الْمَتَغَوِّثِ يَنْتَظِرُ دَعْوَةَ تَلْحَقُهُ مِنْ أَبِي أَوْ أُمٍّ أَوْ أَخٍ أَوْ صَدِيقٍ ، فَإِذَا لَحِقَتْهُ كَانَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيَدْخُلُ عَلَى أَهْلِ الْقُبُورِ مِنْ دَعَاءِ أَهْلِ الْأَرْضِ أَمْثَالَ الْجِبَالِ ، وَإِنَّ هَدِيَّةَ الْأَحْيَاءِ إِلَى الْأَمْوَاتِ الْاسْتِغْفَارُ لَهُمْ » .

أبو الشيخ في فوائده ، هب وقال : غريب تفرد به ، وفيه محمد بن جابر بن عياش

المصيص ، وقال في الميزان : لا أعرفه ، قال : وهذا الخبر منكر جداً (٣) .

٣٣٦ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَحْضُرُونَ أَحَدَكُمْ إِذَا عَطَسَ ، فَإِذَا

(١) ورد في إتحاف السادة المتقين في الطهارة ، ج ٢ ص ٣١٩ بنحوه .

(٢) ورد في إتحاف السادة المتقين في الطهارة ، ج ٢ ص ٣١٩ ، قال الزبيدي عن ابن عباس : سئل النبي - ﷺ -

عن المنى يصيب الثوب ، فقال : « إنما هو بمنزلة المخاط أو البراق ، وإنما يكفيك أن تمسحه بخيرقة أو بإذخرة » .

(٣) ورد في إتحاف السادة المتقين ، ج ١٠ ص ٣٦٧ ذكره الغزالي ، وقال الزبيدي : قال العراقي : رواه الديلمي في

مسند الفردوس من حديث ابن عباس ، وفيه الحسن بن علي بن عبد الواحد ، حدث عن هشام بن عمار

بحديث باطل ، اهـ ، قلت : لفظ الديلمي « ما الميت في قبره إلا شبه الغريق المتغوث ينتظر دعوة من أب أو أم

أو ولد أو صديق ثقة ، فإذا لحقته كان أحب إليه من الدنيا وما فيها ، وإن الله عز وجل ليدخل على أهل القبور

من دعاء أهل الدنيا أمثال الجبال ، وإن هدية الأحياء للأموات الاستغفار لهم والصدقة عنهم » ، ورواه البيهقي

في الشعب ، قال : وقال أبو علي الحسين بن علي الحافظ : هذا حديث غريب من حديث عبد الله بن المبارك .

لم يقع عند أهل خراسان .

قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ : رَبِّ الْعَالَمِينَ ، فَإِذَا قَالَ : رَبِّ الْعَالَمِينَ ، قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ : يَرْحَمُكَ اللَّهُ .

هب (١) .

٣٣٧ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : الْجُنُبُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ أَوْ يَطْعَمَ فَلْيَتَوَضَّأْ » .

ض (٢) .

٣٣٨ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - فَجَاءَ مِنَ الْغَائِطِ ، فَأَتَيْتُ بِطَعَامٍ ، فَقَالُوا لَهُ : أَلَا تَتَوَضَّأُ ؟ فَقَالَ : لَمْ أُصَلِّ فَاتَوَضَّأْ » .

ض (٣) .

٣٣٩ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - خَرَجَ الْخَلَاءَ وَقُرْبَ إِلَيْهِ الطَّعَامُ ، وَعَرَضُوا عَلَيْهِ الْوُضُوءَ ، فَقَالَ : إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ » .

(١) الحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (الأدب) باب : في العطاس وما يقول العطاس وما يقال له ، ج ٨ ص ٥٧ من رواية ابن عباس مع اختلاف يسير في اللفظ .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط .

(٢) الحديث في مجمع الزوائد في كتاب (الطهارة) باب : فيمن أراد النوم والأكل والشرب وهو جنب ، ج ١ ص ٢٧٤ بلفظ : « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - رَخَّصَ لِلْجُنُبِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ أَنْ يَتَوَضَّأَ » .

قال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه يوسف بن خالد السمطي ، قال فيه ابن معين : كذاب خبيث عدو الله . وفي الباب عن أبي هريرة ، والسيدة عائشة - رضي الله عنهما - بلفظه ومعناه .

(٣) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي في كتاب (الطهارة) باب : فرض الطهور للصلاة ، ج ١ ص ٤٢ من رواية ابن عباس بلفظه .

وقال البيهقي : رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن عيينة .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند عبد الله بن عباس) ج ١ ص ٢٢٢ من روايته مع اختلاف يسير في اللفظ .

وفي شرح السنة للبخاري في باب : المحدث يأكل قبل أن يتوضأ ، ج ٢ ص ٤٠ رقم ٢٧٢ من رواية ابن عباس بلفظه ، وقال : هذا حديث صحيح أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة ، عن سفيان بن عيينة .

وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب (الحيض) باب : جواز أكل المحدث الطعام وأنه لا كراهة في ذلك ، وأن الوضوء ليس على الفور ، ج ١ ص ٢٨٢ ، حديث رقم ١١٩ ، ٣٧٤ / ١٢٠ .

ض (١)

٣٤٠ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : وَجِبَ الْوُضُوءُ عَلَى كُلِّ نَائِمٍ إِلَّا مَنْ خَفَقَ بِرَأْسِهِ خَفَقَةً أَوْ خَفَقَتَيْنِ وَهُوَ قَائِمٌ أَوْ قَاعِدٌ » .

ض (٢)

٣٤١ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيُّ جُلَسَائِنَا خَيْرٌ ؟ قَالَ : مَنْ يَذْكُرْكُمْ اللَّهُ رُؤْيْتُهُ ، وَزَادَ فِي عِلْمِكُمْ مَنْطِقَهُ ، وَذَكَرْكُمْ الْآخِرَةَ عَمَلُهُ » .

هب ، وضعفه (٣)

٣٤٢ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ لِأَبِي ذَرٍّ : يَا أَبَا ذَرٍّ ، أَيُّ عُرَى الْإِيمَانِ أَوْثَقُ ؟ قَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : الْمَوَالَاةُ فِي اللَّهِ ، وَالْحُبُّ فِي اللَّهِ ، وَالْبُغْضُ فِي اللَّهِ » .

هب (٤)

٣٤٣ / ٤٢٠ - « عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ لِي : عَادَ فِي اللَّهِ وَوَالٍ فِي اللَّهِ ، فَإِنَّهُ لَا يُنَالُ وَلَايَةَ اللَّهِ إِلَّا بِذَلِكَ ، وَلَا يَجِدُ رَجُلٌ طَعَمَ الْإِيمَانَ وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصِيَامُهُ حَتَّى يَكُونُوا (*) كَذَلِكَ » .

(*) يكونوا : هكذا بالمخطوطة . وفي مجمع الزوائد : يكون . ولعله المناسب للسياق .

(١) ورد الحديث في سنن النسائي في كتاب (الطهارة) باب : الوضوء لكل صلاة ، ج ١ ص ٧٣ من رواية ابن عباس - رضي الله عنه - مع اختلاف يسير في اللفظ ، غير أنه قال : « إنما أمرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة » .

(٢) ورد الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (الطهارة) ، باب : من قال : ليس على من نام ساجداً أو قاعداً وضوء ، ج ١ ص ١٣٣ من رواية ابن عباس ، ولم يذكر قائماً أو قاعداً .

(٣) لم أقف عليه فيما بين أيدينا من مراجع .

(٤) ورد الحديث في المعجم الكبير للطبراني فيما رواه عكرمة عن ابن عباس - رضي الله عنه - ج ١١ ص ٢١٥ رقم ١١٥٣٧ من رواية ابن عباس بلفظه .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (الإيمان) باب : من الإيمان الحب لله والبغض لله ، ج ١ ص ٩٠ عن ابن مسعود مثله .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير ، وفيه عقيل بن الجعد ، قال البخاري : منكر الحديث .

هب (١) .

٣٤٤ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَأَصْحَابُهُ فِي الْهُدْنَةِ الَّتِي كَانَتْ قَبْلَ الصُّلْحِ الَّذِي كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ ، وَالْمُشْرِكُونَ عِنْدَ بَابِ النَّدْوَةِ مِمَّا يَلِي الْحَجْرَ ، وَقَدْ تَحَدَّثُوا أَنَّ بَرَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَأَصْحَابَهُ جَهْدًا وَهَزَلًا ، فَلَمَّا اسْتَلَمُوا ، قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْهُمْ قَدْ تَحَدَّثُوا أَنَّ بَكُمْ جَهْدًا وَهَزَلًا ، فَارْمَلُوا (*) ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ حَتَّى يَرَوْا أَنَّ بَكُمْ قُوَّةً ، فَلَمَّا اسْتَلَمُوا الْحَجْرَ رَفَعُوا أَرْجُلَهُمْ فَرَمَلُوا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : أَلَيْسَ زَعَمْتُمْ أَنَّ بِيَهُمْ هَزَلًا وَجَهْدًا وَهُمْ لَا يَرْضُونَ بِالْمَشْيِ حَتَّى يَسْعَوْا سَعِيًّا » .

ض (٢) .

٣٤٥ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ شَاعِرًا أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا بِلَالُ اقْطَعْ لِسَانَهُ عَنِّي ، فَأَعْطَاهُ أَرْبَعِينَ دِرْهَمًا وَحِلَّةً ، فَقَالَ : قَطَعَ اللَّهُ لِسَانِي » .

كر (٣) .

(١) مجمع الزوائد كتاب (الإيمان) ، باب : من الإيمان الحب لله والبغض لله ، ج ١ ص ٩٠ من رواية مجاهد عن ابن عمر مع اختلاف يسير .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير ، وفيه ليث بن أبي سليم .
والأكثر على ضعفه .

(*) (الرمل في المختار بفتحيتين : الهرولة ، ورمل بين الصفا والمروة يرمل بالضم رملاً ، ورملاً بفتح الراء والميم فيهما) .

(٢) الحديث في مصنف ابن أبي شيبة في كتاب (المغازي) ، باب : غزوة الحديبية ، ج ١٤ ص ٤٣٦ و ٤٣٧ من رواية ابن عباس مع اختلاف يسير في اللفظ برقم ١٨٦٩١ .

وأخرجه أحمد في مسنده (مسند ابن عباس) ج ١ ص ٣٥٦ بنحوه .

(٣) الحديث في السنن الكبرى للبيهقي في كتاب (الشهادات) ، باب : ما جاء في إعطاء الشعراء ، ج ١٠ ص ٢٤١ عن عكرمة مع اختلاف يسير في اللفظ .

وقال البيهقي : هذا منقطع (وروى) عن محمد بن مسلم عن عمرو موصولاً بذكر ابن عباس ، وليس بمحفوظ .

وذكره العجلوني في كشف الخفا ، ج ١ ص ١٨٢ رقم ٤٨٤ في حديث : « اقطعوا لسانه عني » .

وروى فيه عن عكرمة بلفظه وقال : هما مرسلان .

٣٤٦/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ تَبُوكَ فَقَالَ : مَا مِنَ النَّاسِ رَجُلٌ أَخَذَ بَعْنَانَ فَرَسَهُ فَيَجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَيَجْتَنِبُ شُرُورَ النَّاسِ ، وَمِثْلُ رَجُلٍ بَادَى فِي غَنَمِهِ يَقْرِي ضَيْفَهُ وَيُؤَدِّي حَقَّهُ » .

هب (١) .

٣٤٧/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنَّ الَّذِينَ طَلَبُوا النَّبِيَّ - ﷺ - وَأَبَا بَكْرٍ صَعَدُوا الْجَبَلَ ، فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَنْ يَدْخُلُوا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَتَيْنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : (يَا أَبَا بَكْرٍ) لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ، وَأَنْقَطَعَ الْأَثَرُ ، فَذَهَبُوا يَمِينًا وَشِمَالًا » .

ابن شاهين (٢) .

٣٤٨/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَوَّلُ مَنْ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عُمَيْرُ بْنُ عَفَّانَ ، كَمَا هَاجَرَ لُوطٌ إِلَى إِبْرَاهِيمَ » .
عق ، عد ، كر (٣) .

(١) الحديث في المعجم الكبير للطبراني فيما رواه ابن شهاب عن ابن عباس ، ج ١٢ ص ٢١٢ رقم ١٢٩٢٤ من رواية ابن عباس مع اختلاف يسير في اللفظ .

وأخرج الترمذى في (أبواب الجهاد) ، باب : ما جاء أى الناس خير ، ج ٣ ص ١٠٢ رقم ١٧٠٣ من رواية ابن عباس بمعناه .

وقال الترمذى : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ، ويروى هذا الحديث من غير وجه عن ابن عباس ، عن النبي - ﷺ - .

(٢) أخرج بمعناه ابن أبى شيبة فى مصنفه فى كتاب (المغازى) ، « باب : ما قالوا فى مهاجر النبي - ﷺ - وأبى بكر و قدوم من قدم » ج ١٤ ص ٣٢٧ ، ٣٢٨ من طريق عبيد الله بن موسى عن البراء بن عازب من حديث طويل فيه بعض من لفظ الحديث ومعناه برقم ١٨٤٥٩ .

كما أخرج مثل لفظ ابن أبى شيبة الإمام أحمد بن حنبل فى مسنده (مسند البراء بن عازب) ، ج ١ ص ٢ ، ٣ عن البراء .

(٣) الحديث فى الضعفاء للعقيلي فى ترجمة (عبد الملك بن عبد الرحمن من ولد عتاب بن أسيد ، ج ٣ ص ٢٧ رقم ٩٨١ من رواية ابن عباس بلفظه غير أنه لم يذكر « إبراهيم » .

وقال : ليس له من حديث ابن جريج أصل ، وفيه رواية من غير هذا الطريق من وجه يقارب هذا .

٣٤٩ / ٤٢٠ - « عَنْ عُثْمَانَ بْنِ دَاوُدَ ، عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ مَرْحَمٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

قَالَ : قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا نَسْمَعُ مِنْكَ نُحَدِّثُ بِهِ كُلَّهُ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ إِلَّا أَنْ يُحَدِّثَ يَوْمًا حَدِيثًا لَا تَضْبِطُهُ عُقُولُهُمْ فَيَكُونُ عَلَى بَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ ، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَكْنُ أَشْيَاءَ يُفْشِيهَا إِلَى قَوْمٍ » .

عق ، كر ، قال عق : عثمان بن داود مجهول ينقل الحديث ، ولا يتابع على حديثه

ولا يعرف إلا به (١) .

٣٥٠ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَدِمَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ

- ﷺ - قَرَابَةٌ مِنَ النِّسَاءِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَرَّحِبًا بِرَجُلٍ غَنِمَ وَسَلِمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : عَائِشَةُ ، وَهِيَ حَلْفَةُ جَالِسَةٍ ، قَالَ : لَمْ أَعْنِ مِنَ النِّسَاءِ ، وَإِنَّمَا عَنَيْتُ مِنَ الرِّجَالِ ، قَالَ : فَأَبُوهَا إِذْنٌ » .

..... (٢) .

٣٥١ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - وَإِذَا عُثْمَانُ جَالِسٌ يُبْكِي

= والحديث في الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدى ترجمة (عبد الله بن داود النجار الواسطي يكنى أبا محمد) ، ج ٤ ص ١٥٥٦ من رواية ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في باب : (هجرة عثمان - ﷺ -) ، ج ٩ ص ٨١ من رواية أنس - ﷺ - بلفظ : « إن عثمان لأول من هاجر إلى الله بأهله بعد لوط » .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه الحسن بن زياد البرجمي ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات ، وفي الباب عن زيد بن ثابت .

(١) الحديث في الضعفاء الكبير للحافظ العقيلي ترجمة (عثمان بن داود) ، ج ٣ ص ٢٠١ رقم ١٢٠٠ من رواية ابن عباس مع اختلاف يسير في اللفظ .

(٢) الحديث في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية للحافظ ابن حجر في كتاب (المناقب) فضل أبي بكر الصديق - ﷺ - ج ٤ ص ٣٤ رقم ٣٨٨٨ من رواية ابن عباس - ﷺ - مع اختلاف يسير في اللفظ .

قال البوصيري : في سنده نافع أبو هرمرز الجمال وهو ضعيف ، وله شاهد من حديث أم سلمة ، وفي المسند : نافع متروك .

عَلَى أُمِّ كَلْثُومٍ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - صَاحِبَاهُ - يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : مَا يُمَكِّيكَ يَا عَثْمَانُ ؟ قَالَ : أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَنَّهُ انْقَطَعَ صَهْرِي مِنْكَ ، قَالَ : لَا تَبْكِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ عِنْدِي مِائَةَ بِنْتٍ تَمُوتُ وَاحِدَةً بَعْدَ وَاحِدَةٍ زَوْجَتُكَ أُخْرَى حَتَّى لَا يَبْقَى مِنَ الْمِائَةِ شَيْءٌ ، هَذَا أَخْبَرَنِي جَبْرِيلُ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ - أَمَرَنِي أَنْ أُزَوِّجَكَ أُخْتَهَا رُقِيَّةَ ، وَجَعَلَ صَدَاقَهَا مِثْلَ صَدَاقِ أُخْتِهَا » .
 كر ، وقال : كذا قال ، المحفوظ أن الأولى رقية (١) .

٣٥٢ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ أُزَوِّجَ كَرِيمَتِي مِنْ عَثْمَانَ » .
 عد ، قط ، كر (٢) .

٣٥٣ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَمَرَنِي رَبِّي أَنْ أُزَوِّجَ كَرِيمَتِي مِنْ عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ » .
 (٣) .

(١) لم أقف عليه في المراجع المتاحة .

(٢) الحديث في الكامل في ضعفاء الرجال للحافظ ابن عدى في ترجمة (عمير بن عمران الحنفي - بصرى) ج ٥ ص ١٧٢٥ من رواية ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

(ومن طريق عمير بن عمران عن ابن جريج ، وقال عن عمران : حدث بالبواطيل عن الثقات وخاصة عن ابن جريج) .

والحديث في المعجم الصغير للطبراني في « باب من اسمه حباب » ج ١ ص ١٤٨ من طريق عمير بن عمران بلفظه عن ابن عباس .

وقال : لم يروه عن ابن جريج إلا عمير : تفرد به محمد بن حرب .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (المناقب) ، باب : تزويجه - ﷺ - ج ٩ ص ٨٣ من رواية ابن عباس بلفظه .

وقال : رواه الطبراني في الصغير والأوسط ، وفيه عمير بن عمران الحنفي وهو ضعيف بهذا الحديث وغيره .

(٣) انظر : الحديث السابق ومصادره .

٣٥٤/٤٢٠- « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أُمَّ كُثُومٍ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : زَوْجُ فَاطِمَةَ خَيْرٌ مِنْ زَوْجِي ، فَأَسْكَتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مَلِيًّا ، ثُمَّ قَالَ : زَوْجُكَ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، وَيُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ، فَأَرَيْتَكَ لَوْ دَخَلْتَ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتَ مَنْزِلَهُ لَمْ تَرَى أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يَعْلُوهُ فِي مَنْزِلِهِ . » .
 كر (١) .

٣٥٥/٤٢٠- « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : يَا عَائِشَةُ أَلَا تَسْتَحِي مِمَّنْ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ ؟ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَسْتَحِي مِنْ عُثْمَانَ . » .
 الروياني ، عد ، كر (٢) .

٣٥٦/٤٢٠- « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَطَّلِعُ عَلَيْكُمْ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَطَّلَعَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، وَفِي لَفْظٍ : أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَدَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ . » .
 كر ، وابن النجار (٣) .

(١) الحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد في كتاب (المناقب) باب : جامع في فضل عثمان وبشارته بالجنة ، ج ٩ ص ٨٨ من رواية ابن عباس - ﷺ - مع اختلاف يسير في اللفظ .
 قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله وثقوا وفيهم خلاف .
 (٢) الحديث في الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي في ترجمة (النضر بن عبد الرحمن الخزاز) ، ج ٧ ص ٢٤٨٧ من رواية ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

(٣) يؤيده ما في مجمع الزوائد للهيثمي ٥٧/٩ كتاب (المناقب) باب : فيما ورد من الفضل لأبي بكر وعمر وغيرهما من الخلفاء وغيرهم ، بلفظ : « عن جابر بن عبد الله قال : خرج رسول الله - ﷺ - زائرًا لسعد بن الربيع الأنصاري ، ومنزله بالأسواق ، فبسطت امرأته لرسول الله - ﷺ - تحت صور من نخل ، فجلس رسول الله - ﷺ - وجلسنا معه ، فقال رسول الله - ﷺ - : يطلع الآن عليكم رجل من أهل الجنة ، فطلع أبو بكر ، ثم قال : يطلع عليكم رجل من أهل الجنة فطلع عمر ، ثم قال : يطلع عليكم رجل من أهل الجنة فطلع عثمان . » .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله وثقوا وفي بعضهم خلاف اهـ ، وفي الباب أحاديث أخرى بمعناه .

النَّاسَ فَقَالَ : قَدْ أَفْلَحَ بِلَالٌ ؛ قَدْ رَأَيْتَ لَهُ كَذَا وَكَذَا ، قَالَ : وَلَقِيَهُ مُوسَى فَرَحَّبَ بِهِ ، فَقَالَ : مَرَحِبًا بِالنَّبِيِّ الْأُمِّيِّ ، قَالَ : وَهُوَ رَجُلٌ أَدَمٌ طَوَالَ سَبَطِ شَعْرِهِ مَعَ أُذُنَيْهِ أَوْ فَوْقَهُمَا ، فَقَالَ : يَا جِبْرِيلُ مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : هَذَا مُوسَى ، ثُمَّ مَضَى فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَرَحَّبَ بِهِ ، فَقَالَ : مَنْ هَذَا يَا جِبْرِيلُ ؟ قَالَ : هَذَا عِيسَى ، ثُمَّ مَضَى فَلَقِيَهُ شَيْخٌ جَلِيلٌ مَهِيْبٌ فَرَحَّبَ بِهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، وَكُلُّهُمْ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا جِبْرِيلُ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا أَبُوكَ إِبْرَاهِيمُ ، فَنَظَرَ فِي النَّارِ فَإِذَا قَوْمٌ يَأْكُلُونَ الْجِيفَ ، قَالَ : مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيلُ ؟ قَالَ : هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ لَحُومَ النَّاسِ ، وَرَأَى رَجُلًا أَزْرَقَ جَعْدًا شَعْنًا إِذَا رَأَيْتَهُ ، قَالَ مَنْ هَؤُلَاءِ يَا جِبْرِيلُ ؟ قَالَ : هَذَا عَاقِرُ النَّاقَةِ ، فَلَمَّا أَنْ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ - الْمَسْجِدَ الْأَقْصَى قَامَ يُصَلِّي ، ثُمَّ أَلْتَفَتَ فَإِذَا النَّبِيُّونَ أَجْمَعُونَ مَعَهُ ، فَلَمَّا أَنْصَرَفَ جِيءَ بِقَدَحَيْنِ : أَحَدُهُمَا عَنِ الْيَمِينِ ، وَالْآخَرُ عَنِ الشَّمَالِ ، فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ ، وَالْآخَرُ عَسَلٌ ، فَأَخَذَ اللَّبَنَ فَشَرِبَهُ فَقَالَ الَّذِي مَعَهُ الْقَدَحُ : أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ .

ق في البعث ، وفيه قابوس بن أبي ظبيان ضعيف (١) .

٤٢٠ / ٣٦٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَرْوَاحُ الشُّهَدَاءِ فِي أَجْوَافِ طَيْرٍ خُضِرَ تَعَلَّقُ مِنْ

ثَمَرِ الْجَنَّةِ » .

عب ، ض ، ق في البعث (٢) .

(١) ترجمة قابوس في المعنى للذهبي ٥١٧/٢ - طبع دمشق برقم ٤٩٧٥ ، وقال : قابوس بن أبي ظبيان .

قال النسائي وغيره : ليس بالقوي .

وفي تفسير القرآن العظيم لابن كثير ١٤/٣ - تفسير سورة الإسراء - عن ابن عباس - رضي الله عنه - مع تفاوت في الألفاظ من رواية الإمام أحمد .

وقال ابن كثير : إسناده صحيح ، ولم يخرجوه .

والحديث أخرجه أحمد في مسنده (مسند عبد الله بن عباس - رضي الله عنه) - ٢٥٧/١ مع اختلاف يسير .

وذكره الهيثمي برواية أحمد باختصار ٣٠٠/٩ وقال : رواه أحمد ، ورجاله رجال الصحيح غير قابوس ، وقد وثق ، وفيه ضعف .

(٢) ورد في مصنف عبد الرزاق ٥/٢٦٤ طبع الهند كتاب (الجهاد) ، باب : أجر الشهادة ، حديث رقم ٩٥٥٧

عن ابن عباس يقول : « أرواح الشهداء تُحوَّلُ في طير خضر تعلق من ثمر الجنة » .

٤٢٠ / ٣٦١ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سَبَّ رَجُلٌ امْرَأَةً يَوْمَ خَيْبَرَ فَحَمَلَهَا خَلْفَهُ فَنَازَعَتْهُ قَائِمَ سَيْفِهِ فَقَتَلَهَا ، فَأَبْصَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَ : مَنْ قَتَلَ هَذِهِ ؟ فَأَخْبَرُوهُ ، فَنَهَى عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ » .

ش (١) .

٤٢٠ / ٣٦٢ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَامَ الْفَتْحِ لَمَّا جَاءَهُ الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بِأَبِي سُفْيَانَ فَأَسْلَمَ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ يُحِبُّ الْفَخْرَ ، فَلَوْ جَعَلْتَ لَهُ شَيْئًا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، مَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ » .

ش (٢) .

٤٢٠ / ٣٦٣ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : هَذِهِ حَرَامٌ - يَعْنِي مَكَّةَ - حَرَّمَهَا اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ، وَوَضَعَ هَذَيْنِ الْأَخْشَبَيْنِ ، لَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي ، وَلَمْ تَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، لَا يُعْضَدُ شَوْكُهَا ، وَلَا يُنْفَرُ » .

= وفي السنن الكبرى للبيهقي ١٦٣/٩ كتاب (السير) ، باب : فضل الشهادة في سبيل الله - عزَّ وجلَّ - عن ابن عباس مطولاً .

وفي سنن سعيد بن منصور ٢/٢١٦ ، حديث رقم ٢٥٦١ عن ابن عباس مع تفاوت يسير في بعض الألفاظ .
(١) ورد في مصنف ابن أبي شيبة ١٤/٤٧٠ كتاب (المغازي) ، باب : غزوة خيبر ، حديث رقم ١٨٧٤٣ عن ابن عباس بلفظه .

وفي مجمع الزوائد ٥/٣١٦ كتاب (الجهاد) ، باب : ما نهى عن قتله من النساء وغير ذلك عن ابن عباس ، مع تفاوت يسير ، ثم ذكر حديثاً آخر عن ابن عباس بمعناه .

وقال الهيثمي فيهما : في إسنادهما الحجاج بن أرطاة وهو مدلس .

(٢) ورد في مصنف ابن أبي شيبة ١٤/٤٩٦ كتاب (المغازي) ، فتح مكة برقم ١٨٧٦٩ بلفظه عن ابن عباس - رضي الله عنه - .

وفي السنن الكبرى للبيهقي ٩/١١٨ كتاب (السير) ، باب : فتح مكة - حرسها الله - عن ابن عباس - رضي الله عنه - بلفظه .

صَيْدَهَا ، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا ، وَلَا تُرْفَعُ لُقْطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ ، فَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
 إِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ لَا صَبْرَ لَهُمْ عَنِ الْإِذْخِرِ لَقَيْنِهِمْ وَأَبْيَاتِهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِلَّا
 الْإِذْخَرَ .

ش (١) .

٣٦٤ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قُتِلَ رَجُلٌ مِنْ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ أُحُدٍ ، فَأَرَادَ
 الْمُشْرِكُونَ أَنْ يَدُوهُ ، فَأَبَى ، فَأَعْطَوْهُ حَتَّى بَلَغَ الدِّيَةَ ، فَأَبَى » .

ش (٢) .

٣٦٥ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَامَ الْفَتْحِ لِعَشْرِ
 مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ » .

ش (٣) .

٣٦٦ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَأْكُلُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ، ثُمَّ
 يُصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ » .

(١) ورد في مصنف ابن أبي شيبة ٤٩٧ / ١٤ كتاب (المغازي) ، حديث فتح مكة رقم ١٨٧٧٠ عن ابن عباس
 - ﷺ - مع تفاوت يسير .

وفي سنن الدارقطني ٢٣٥ / ٤ عن ابن عباس - ﷺ - مع تفاوت يسير أيضاً .

(لا بعضل شوکها) أى : لا يرفع ولا يمنع ، اهد نهاية .

(لقينهم) قال في النهاية : وفي حديث العباس - ﷺ - « إلا الإذخر فإنه لقينونا » جمع قين ، وهو الحداد
 والصانع .

(٢) ورد في مصنف ابن أبي شيبة ٣٩٥ / ١٤ كتاب (المغازي) باب : « هذا ما حفظ أبو بكر في أحد ... إلخ » ،
 حديث رقم ١٨٦٠٧ عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

(٣) ورد في مصنف ابن أبي شيبة ٥٠٣ / ١٤ كتاب (المغازي) : فتح مكة ، حديث رقم ١٨٧٨٨ عن ابن عباس
 - ﷺ - بلفظه .

وفي مجمع الزوائد كتاب (المغازي) ، باب : غزوة الفتح ١٦٤ / ٢ أورده عن ابن عباس - ﷺ - ضمن
 حديث طويل ، قال الهيثمي في آخره : « رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه الحكم بن عبد الملك ، وهو ضعيف .

٣٦٧ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - شَرِبَ لَبَنًا ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَتَمَضَّمْضَمَّ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ لَهُ دَسْمًا » .

ض ، خ ، م ، د ، ت ، ن ، هـ ، وابن جرير (٢) .

٣٦٨ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمَ الطَّائِفِ كُلَّ مَنْ خَرَجَ إِلَيْهِ مِنْ رَقِيقِ الْمُشْرِكِينَ » .

(١) ورد في مصنف ابن أبي شيبة ٤٧ / ١ كتاب (الطهارات) باب : من كان لا يتوضأ مما مست النار عن ابن عباس - ﷺ - بلفظ : « أن رسول الله - ﷺ - أكل من عظم أو تعرق من ضلع ، ثم صلى ولم يتوضأ » . وفي صحيح الإمام مسلم ٢٧٣ / ١ كتاب (الطهارة) ، باب : نسخ الوضوء مما مست النار ، حديث ٣٥٤ / ٩١ عن ابن عباس - ﷺ - بلفظ : « أن رسول الله - ﷺ - أكل كتف شاة ، ثم صلى ولم يتوضأ » ، وفي الباب أحاديث كثيرة بهذا المعنى عن ابن عباس - ﷺ - وغيره . وانظر المعجم الكبير للطبراني ٣٤٠ / ١٠ ، حديث رقم ١٠٦٥٧ .

(٢) ورد في صحيح الإمام البخاري ٦١ / ١ ، طبع الشعب كتاب (الطهارة) ، باب : هل يمضمض من اللبن بلفظ : « عن ابن عباس - ﷺ - أن رسول الله - ﷺ - شرب لبنًا فمضمض وقال : إن له دسماً » ، وقال البخاري : تابعه يونس وصالح بن كيسان عن الزهري . وفي صحيح الإمام مسلم ٢٧٤ / ١ ، طبع الحلبي كتاب (الطهارة) ، باب : نسخ الوضوء مما مست النار ، حديث ٣٥٨ / ٩٥ عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

وفي سنن أبي داود ١٣٥ / ١ كتاب (الطهارة) ، باب : (في) الوضوء من اللبن ، حديث ١٩٦ عن ابن عباس - ﷺ - مع تفاوت يسير .

وفي سنن الترمذي ٦٠ / ١ ، طبع بيروت كتاب (الطهارة) باب : ما جاء في المضمضة من اللبن عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه برقم ٩٨ .

وفي الباب : عن سهل بن سعد الساعدي وأم سلمة - ﷺ - .

وقال أبو عيسى : وهذا حديث حسن صحيح .

وفي سنن النسائي ١٠٩ / ١ ، طبع المطبعة الأميرية (باب المضمضة من اللبن) عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

ومعنى (الدسم) : قال في المصباح : الدسم : الودك من لحم وشحم .

وفي سنن ابن ماجه ١٦٧ / ١ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي كتاب (الطهارة) ، باب : المضمضة من شرب اللبن عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه برقم ٤٩٨ .

ش (١) .

٣٦٩ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : خَرَجَ غُلَامَانِ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - يَوْمَ الطَّائِفِ فَأَعْتَقَهُمَا ، أَحَدُهُمَا أَبُو بَكْرَةَ ، فَكَانَا مَوْلِيَيْهِ » .

ش (٢) .

٣٧٠ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ الطَّائِفِ نَزَلَ الْجِعْرَانَةَ ، فَقَسَمَ بِهَا الْغَنَائِمَ ، ثُمَّ اعْتَمَرَ مِنْهَا ، وَذَلِكَ لِلْيَلْتَيْنِ مِنْ سُؤَالٍ » .

ش (٣) .

٣٧١ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَ إِلَى مُؤْتَةَ فَاسْتَعْمَلَ زَيْدًا ، فَإِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ ، فَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَأَبْنُ رَوَاحَةَ ، فَتَخَلَّفَ ابْنُ رَوَاحَةَ يُجْمَعُ مَعَ النَّبِيِّ - ﷺ - ، فَارَاهُ النَّبِيُّ - ﷺ - فَقَالَ : مَا خَلَّفَكَ ؟ قَالَ : أَجْمَعُ مَعَكَ ، قَالَ : لَعْدُوَةٌ أَوْ رُوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

ش (٤) .

(١) ورد في مصنف ابن أبي شيبة ٥٠٩ / ١٤ كتاب (المغازي) فتح مكة حديث رقم ١٨٨٠١ عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

(٢) ورد في مصنف ابن أبي شيبة ٥٠٩ / ١٤ كتاب (المغازي) ، حديث رقم ١٨٨٠٢ عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

(٣) ورد في مصنف ابن أبي شيبة ٥١١ / ١٤ كتاب (المغازي) ، حديث رقم ١٨٨٠٩ عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

وفي المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية ٢٥٠ / ٤ ، باب : غزوة حنين ، حديث رقم ٤٣٦٩ عن ابن عباس - ﷺ - مع تفاوت يسير ، وعزاه لأبي بكر بن أبي شيبة .

(٤) ورد في مصنف ابن أبي شيبة ٥١٢ / ١٤ كتاب (المغازي) ، باب : ما حفظت في غزوة مؤتة ، حديث رقم ١٨٨١١ عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

وأخرجه أحمد في مسنده (مسند عبد الله بن عباس - ﷺ -) ٢٥٦ / ١ .

وانظر المعجم الكبير للطبراني ٣٨٨ / ١١ ، حديث رقم ١٢٠٨١ عن ابن عباس - ﷺ - بلفظ قريب .

٤٢٠ / ٣٧٢ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَا قَاتَلَ النَّبِيَّ ﷺ - قَوْمًا حَتَّى يَدْعُوَهُمْ » .

ابن النجار (١) .

٤٢٠ / ٣٧٣ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - صَلَاةَ الْخَوْفِ بَدَى قَرْدَ - أَرْضٍ مِنْ أَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ - فَصَفَّ النَّاسَ خَلْفَهُ صَفَيْنِ ، صَفٌّ خَلْفَهُ ، وَصَفٌّ يُوَارِي الْعَدُوَّ ، فَصَلَّى بِالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ رُكْعَةً ، ثُمَّ نَهَضَ هَوْلَاءَ إِلَى مَصَافٍ هَوْلَاءَ ، وَهَوْلَاءَ إِلَى مَصَافٍ هَوْلَاءَ ، فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَةً » .

ش (١) .

٤٢٠ / ٣٧٤ - « يَا غُلَامُ أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ لَعَلَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِنَّ : أَحْفَظْ اللَّهَ يَحْفَظْكَ ، أَحْفَظْ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ ، تَعَرَّفْ إِلَى اللَّهِ فِي الرَّخَاءِ يَعْرِفَكَ فِي الشَّدَّةِ ، فَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ ، وَإِذَا اسْتَعْنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ ، فَقَدْ جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ ، فَلَوْ اجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ اللَّهُ لَكَ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ ، أَوْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَكْتُبْهُ » .

(١) ورد في المستدرک علی الصحیحین للحاکم ١٥ / ١ ، طبع السعودیة کتاب (الإیمان) بلفظ : « عن ابن عباس - ﷺ - قال : ما قاتل رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قوماً حتى دعاهم » .

قال الحاکم : هذا حدیث صحیح من حدیث الثوری ولم یخرجاه ، وقد احتج مسلم بأبی نجیح والد عبد الله ، واسمه یسار ، وهو من موالی المکیین .

وقد روى عن علی بن أبی طالب - ﷺ - عن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - بهذا اللفظ ، واتفقا جمیعاً علی إخراج حدیث عبد الله بن عون ، كتبت إلى نافع مولی عبد الله بن عمر أسأله عن القتال قبل الدعاء ، فكتب إلى أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - أغار علی بنی المصطلق الحدیث ، وفيه وكانت الدعوة قبل القتال .

وسکت عنه الذهبی .

(٢) ورد فی مصنف ابن أبی شیبة ٥٣٨ / ١٤ کتاب (المغازی) ، باب : ما جاء فی غزوة ذی قرد ، حدیث رقم ١٨٨٤٩ عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

وأخرجه الإمام أحمد فی مسنده (مسند عبد الله بن عباس - ﷺ -) ٢٣٢ / ١ مع اختلاف یسیر ، وأصل صلاة الخوف فی الصحاح .

الله عَلَيْكَ لَمْ يَقْدُرُوا عَلَيْهِ ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَعْمَلَ لَهِ بِالرَّضَى فِي الْيَقِينِ فَافْعَلْ ، فَإِنْ لَمْ تَسْتَطِعْ فَإِنَّ الصَّبْرَ عَلَى مَا تَكَرَّهُ خَيْرٌ كَثِيرٌ ، وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ ، وَأَنَّ الْفَرْجَ مَعَ الْكُرْبِ ، وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْرًا .

هناد ، هب ، حل (١) .

٣٧٥ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - طَافَ بِالْبَيْتِ عَلَى بَعِيرٍ يَسْتَلِمُ

الرُّكْنَ بِمَحَجَنٍ ، وَعَبَدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ أَخَذُ بِعُرْوَةِ يَقُولُ :

خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَنْ سَبِيلِهِ	خَلُّوا ؛ فَكُلُّ الْخَيْرِ مَعَ رَسُولِهِ
نَحْنُ ضَرَبْنَاكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ	ضَرَبْنَا يُزِيلُ الْهَامَ عَنْ مَقِيلِهِ
وَيَذْهَلُ الْخَلِيلُ عَنْ خَلِيلِهِ	يَارَبِّ إِنِّي مُؤْمِنٌ بِقِيلِهِ

فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : أَوْ هَاهُنَا يَا بْنَ رَوَاحَةَ أَيضًا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَوْ

مَا تَعْلَمَنَّ ، أَوْ لَا تَسْمَعُ مَا قَالَ ؟ فَمَكَثَ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : هِيَ يَا بْنَ رَوَاحَةَ ! قُلْ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ ، نَصَرَ عَبْدَهُ ، وَأَعَزَّ جُنْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ .

(١) ورد في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم ٣١٤ / ١ ، طبع مكتبة الخانجي بمصر ، في ترجمة عبد الله ابن عباس - ﷺ - مع تفاوت يسير .

وفي المستدرک علی الصحیحین للحاکم ٥٤١ / ٣ كتاب (معرفة الصحابة) عن ابن عباس - ﷺ - مع تفاوت في ألفاظه .

وقال الحاكم : هذا حديث كبير عال من حديث عبد الملك بن عمير عن ابن عباس - ﷺ - إلا أن الشيخين - ﷺ - لم يخرجوا شهاب بن خراش ، ولا القداح في الصحیحین ، وقد روى الحديث بأسانيد عن ابن عباس - ﷺ - غير هذا .

وقال الذهبي : قلت : لأن القداح ، قال أبو حاتم : متروك ، والآخر مختلف فيه ، وعبد الملك لم يسمع من ابن عباس - ﷺ - فيما أرى .

وانظر المعجم الكبير للطبراني ٢٣٨ / ١٢ ، حديث ١٢٩٨٨ عن ابن عباس - ﷺ - مختصراً .

وأخرجه الترمذی بلفظ قريب ٧٦ / ٤ رقم ٢٦٣٥ طبع بيروت .

وقال الترمذی : هذا حديث حسن صحيح .

كر (١) .

٣٧٦ / ٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شَبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً » .

ش (٢) .

٣٧٧ / ٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - : صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يَقْرَأَ فِيهِمَا

(إِلَّا) بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ » .

ق في كتاب القراءة (٣) .

(١) ورد في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ٣٩٤ / ٧ ، طبع بيروت في ترجمة عبد الله بن رواحة بن ثعلبة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن عمرو بن امرئ القيس الأنصاري الصحابي ، شهد بدرًا والعقبة ، وأحد النقباء ، وأحد الأمراء في واقعة مؤتة ، واستشهد بها ، وذكر الحديث في ترجمته مع تفاوت يسير .
ثم قال ابن عساكر : يقولون : هذا الحديث خطأ ؛ فإن ابن رواحة لم يحضر فتح مكة ، وإنما استشهد بمؤتة ، انتهى .

(٢) أورده ابن أبي شيبة في مصنفه ٢٤ / ١٥ رقم ١٩٠٠٥ كتاب (الفتن) بلفظه عن ابن عباس .

وقال المحقق : أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٣٠ / ١١ من طريق أيوب عن أبي رجاء .

وأخرجه مسلم في صحيحه ١٤٧٧ / ٣ رقم ١٨٤٩ / ٥٥ كتاب (الإمارة) ، باب : وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن ... عن أبي رجاء ، عن ابن عباس - ﷺ - يرويه قال : قال رسول الله - ﷺ - :
« من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر ؛ فإنه من فارق الجماعة شبراً ، فمات ، فميتة جاهلية » .

وأخرجه البخاري في صحيحه في كتاب (الأحكام) ، باب : السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية ، ج ٩ ص ٧٨ مع اختلاف يسير عن رواية مسلم ، عن ابن عباس - ﷺ - .

(٣) ورد في السنن الكبرى للبيهقي ٦١ / ٢ كتاب (الصلاة) ، باب : الاختصار على فاتحة الكتاب بلفظه عن عبد

الله بن عباس - ﷺ - وقال البيهقي : وكذلك رواه عبد الملك بن الخطاب ، عن حنظلة السدوسي إلا أنه قال :
« صلى صلاة لم يقرأ فيها إلا بفاتحة الكتاب » .

وفي مجمع الزوائد ١١٥ / ١ كتاب (الصلاة) باب : القراءة في الصلاة ، بلفظ : « وعن ابن عباس أن رسول الله - ﷺ - : جاء فصلى ركعتين لم يقرأ فيهما إلا بأَمِّ الْكِتَابِ » .

وقال الهيثمي : رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في الكبير والبخاري ، وفيه حنظلة السدوسي ، ضعفه ابن معين وغيره ، ووثقه ابن حبان .

٣٧٨ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : كُلُّ صَلَاةٍ لَا يُقْرَأُ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا وَرَاءَ الْإِمَامِ » .
ق فيه (١) .

٣٧٩ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَا تُصَلِّ صَلَاةً إِلَّا قَرَأْتَ فِيهَا مِنَ الْقُرْآنِ ، فَإِنْ لَمْ تَقْرَأْ فَفَاتِحَةَ الْكِتَابِ » .
ق فيه (٢) .

٣٨٠ / ٤٢٠ - « عَنِ الْغَيْزَارِيِّ بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : اقْرَأْ خَلْفَ الْإِمَامِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ » .
ق فيه ، وصححه (٣) .

٣٨١ / ٤٢٠ - « عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كُلُّ صَلَاةٍ قَرَأَ فِيهَا إِمَامُكَ فَاقْرَأْ مِنْهُ مَا قَلَّ أَوْ كَثُرَ ، وَلَيْسَ كِتَابَ اللَّهِ قَلِيلًا » .

(١) ورد في مصنف ابن أبي شيبة ١ / ٣٦٠ كتاب (الصلاة) باب : من قال : لا صلاة إلا بفاتحة الكتاب ، ومن قال : وشيء معها ، بلفظ : « قال جابر بن عبد الله : من لم يقرأ في كل ركعة بأمر القرآن فلم يصل ، إلا خلف الإمام » .

(٢) ويشهد له ما ورد في السنن الكبرى للبيهقي ٢ / ٣٧ كتاب (القرآن) ، باب : فرض القراءة في كل ركعة بعد التعوذ ، بلفظ :

عن أبي عثمان النهدي ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : « أمرني رسول الله - ﷺ - : أن أنادي : لا صلاة إلا بقرآن : بفاتحة الكتاب فما زاد » .

وانظر تاريخ بغداد للخطيب ٤ / ٢١٦ رقم ١٩٠٨ ترجمة (أحمد بن عبد الله أبي علي بن اللجلاج ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - بلفظ : « لا صلاة إلا بقراءة ولو بفاتحة الكتاب » ، تفرد بروايته هذا الشيخ ، أي : أحمد بن عبد الله ، عن نعيم ، ولا نعلمه يروى عن أبي حنيفة إلا بهذا الإسناد .

(٣) ورد في السنن الكبرى للبيهقي ٢ / ١٦٩ كتاب (الصلاة) ، باب من قال : يقرأ خلف الإمام فيما يجهر وفيما يسر بلفظه عن ابن عباس - رضي الله عنه - .

وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب (الصلاة) ، باب : من رخص في القراءة خلف الإمام ١ / ٣٧٥ بلفظه عن ابن عباس - رضي الله عنه - .

٣٨٢ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - يَدْعُو النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأُمَّهَاتِهِمْ سِتْرًا مِنْهُ عَلَى عِبَادِهِ ، وَأَمَّا عِنْدَ الصِّرَاطِ ، فَإِنَّ اللَّهَ يُعْطِي كُلَّ مُؤْمِنٍ نُورًا ، وَكُلَّ مُؤْمِنَةٍ نُورًا ، وَكُلَّ مُنَافِقٍ نُورًا ، فَإِذَا اسْتَوَوْا عَلَى الصِّرَاطِ سَلَبَ اللَّهُ نُورَ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ ، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ : ﴿ انظُرُونَا نَقْتَبِسَ مِنْ نُورِكُمْ ﴾ (*) ، وَقَالَ الْمُؤْمِنُونَ : ﴿ رَبَّنَا أَتَمِّمْ لَنَا نُورَنَا ﴾ (**). فَلَا يَذْكُرُ عِنْدَ ذَلِكَ أَحَدٌ أَحَدًا » .

طب (٢) .

٣٨٣ / ٤٢٠ - « عَنْ وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَنْ وَهْبِ عَنِ الْحَسَنِ ، عَنْ سَبْعَةِ رَهْطٍ شَهِدُوا بَدْرًا كُلُّهُمْ رَفَعُوا الْحَدِيثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - . قَالَ : إِنْ اللَّهُ يَدْعُو نُوحًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْلَ النَّاسِ ، فَيَقُولُ : مَاذَا أَجَبْتُمْ نُوحًا ؟ فَيَقُولُونَ : مَا دَعَانَا وَمَا بَلَّغْنَا ، وَلَا نَصَحْنَا وَلَا أَمَرْنَا وَلَا نَهَانَا ، فَيَقُولُ نُوحٌ : دَعَوْتُهُمْ يَا رَبِّ دُعَاءَ فَاشِيَاءٍ فِي الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ، أُمَّةً بَعْدَ أُمَّةٍ حَتَّى انْتَهَى إِلَى خَاتَمِ النَّبِيِّينَ أَحْمَدَ ، فَانْتَسَخَهُ وَقَرَأَهُ وَأَمَنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى لِلْمَلَائِكَةِ : ادْعُوا أَحْمَدَ وَأُمَّتَهُ ، فَيَأْتِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . وَأُمَّتُهُ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ، فَيَقُولُ نُوحٌ لِمُحَمَّدٍ وَأُمَّتِهِ : هَلْ تَعْلَمُونَ أَنِّي بَلَّغْتُ قَوْمِي الرِّسَالَةَ وَاجْتَهَدْتُ لَهُمْ بِالنَّصِيحَةِ ، وَجَهَدْتُ أَنْ أَسْتَنْقِذَهُمْ مِنَ النَّارِ سِرًّا وَجَهَارًا ، فَلَمْ يَزِدْهُمْ دُعَائِي إِلَّا فِرَارًا ، فَيَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : فَإِنَّا نَشْهَدُ بِمَا أَشْهَدْتَنَا بِهِ ، إِنَّكَ فِي جَمِيعِ مَا قُلْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ ، فَيَقُولُ قَوْمُ نُوحٍ : وَأَنَّى عَلِمْتَ هَذَا يَا أَحْمَدُ أَنْتَ وَأُمَّتُكَ ، وَنَحْنُ أَوْلَى الْأُمَّمِ ،

(١) لم نعره عليه ، ولكن راجع مصنف ابن أبي شيبة ، ج ١ ص ٣٧٣ كتاب (الصلاة) ، باب : من رخص في القراءة خلف الإمام .

(*) سورة الحديد ، الآية (١٣) . (**) سورة التحريم ، الآية (٨) .

(٢) ورد في المعجم الكبير للطبراني ١٢٢ / ١١ رقم ١١٢٤٢ في رواية عبد الله بن أبي مليكة عن ابن عباس - رضيهما - مع اختلاف يسير ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ / ٣٥٩ كتاب (البعث) باب ما جاء في الميزان والصراط والورود بلفظ رواية الطبراني عن ابن عباس - رضيهما - وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه إسحاق بن بشر أبو حذيفة وهو متروك .

وَأَنْتَ وَأُمَّتُكَ آخِرُ الْأُمَّمِ؟ فَيَقُولُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ ﴾ (*) قَرَأَ السُّورَةَ حَتَّى خَتَمَهَا ، فَإِذَا خَتَمَهَا قَالَتْ أُمَّتُهُ : نَشْهَدُ أَنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ ، فَيَقُولُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عِنْدَ ذَلِكَ : ﴿ وَأَمَّا زَوْا الْيَوْمَ أَيُّهَا الْمُجْرِمُونَ ﴾ (**) ، فَهُمْ أَوَّلُ مَنْ يَمْتَارُ فِي النَّارِ » .
ك (١) .

٣٨٤ / ٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - كَانَ يَدْعُو عِنْدَ الْكَرْبِ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْحَلِيمُ الْكَرِيمُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَوَاتِ السَّعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ » .
ابن جرير (٢) .

(*) سورة نوح ، الآية (١) .

(**) سورة يس ، الآية (٥٩) .

(١) ورد في المستدرک للحاکم ٥٤٧/٢ ، ٥٤٨ کتاب (التاریخ) ، باب : شهادة نبینا - ﷺ - وأمته يوم القيامة على إبلاغ نوح - عليه السلام - قومه ، مع اختلاف يسير وزيادة فيه . وسكت عنه الحاكم . وقال الذهبي في التلخيص : قلت : إسناده واه . وترجمة (وهب بن منبه) هو أبو عبد الله اليماني ، صاحب القصص من أبحار علماء التابعين ، ولد في خلافة عثمان - رضی اللہ عنہ - - حديثه عن أخيه همام في الصحيحين ، روى عن ابن عباس ، وعبد الله بن عمرو ، وروى عنه عمرو بن دينار ، وعوف الأعرابي ، وأقاربه ، وكان ثقة صادقاً ، كثير النقل من كتب الإسرائيليات . قال العجلي : ثقة ، تابعي ، كان ... ثم ضعفه الفلاس وحده ، ووثقه جماعة ، اهـ بتصرف . ميزان الاعتدال ٣٥٢ / ٤ ، ٣٥٣ رقم ٩٤٣٣ .

(٢) ورد في فتح الباري بشرح صحيح البخاري ١٤٥ / ١١ كتاب (الدعوات) باب : الدعاء عند الكرب رقم ٦٣٤٥ بلفظ : « عن ابن عباس - رضی اللہ عنہما - قال : كان النبي - ﷺ - يدعو عند الكرب يقول : لا إله إلا الله العظيم الحليم ، لا إله إلا الله رب السموات والأرض ورب العرش العظيم » . وفي حديث رقم ٦٣٤٦ نفس المصدر والصفحة ، عن ابن عباس - رضی اللہ عنہما - : « أن رسول الله - ﷺ - كان يقول عند الكرب : لا إله إلا الله العظيم الحليم ، لا إله إلا الله رب العرش العظيم ، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم » وقال وهب : حدثنا شعبة عن قتادة ... مثله . =

٣٨٥ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - أَخَذَ بَعْضَادَتِي بِأَبِيهِ وَنَحْنُ فِي الْبَيْتِ ، فَقَالَ : يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؛ فَيَكُمُ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ ؟ قَالُوا : ابْنُ أُخْتٍ لَنَا ، قَالَ : ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ ، ثُمَّ قَالَ : يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، إِذَا نَزَلَ بِكُمْ كَرْبٌ أَوْ جَهْدٌ أَوْ لَأْوَاءٌ فَقُولُوا : اللَّهُ اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ . »

ابن جرير (١) .

٣٨٦ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمَّرَاءُ يَعْرِفُونَ وَيُنْكِرُونَ ، فَمَنْ نَاوَاهُمْ نَجَا ، وَمَنْ اعْتَزَلَهُمْ سَلِمَ أَوْ كَادَ ، وَمَنْ خَالَطَهُمْ هَلَكَ . »

ش (٢) .

٣٨٧ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : « أَيَّتُكُنَّ صَاحِبَةَ الْجَمَلِ الْأَدْبَبِ ؟ يُقْتَلُ حَوْلَهَا قَتْلَى كَثِيرَةٌ تَنْجُو بَعْدَ مَا كَادَتْ . »

ش (٣) .

= وانظر عمل اليوم والليلة لابن السني ص ٢٠٣ رقم ٦٥٧ ، ٦٥٨ .

(١) الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠ / ١٣٧ كتاب (الأذكار) ، باب : ما يقول إذا أصابه هم ، بلفظ : « عن ابن عباس - ﷺ - قال : أخذ رسول الله - ﷺ - بعضادتي الباب ونحن في البيت ، فقال : يا بني عبد المطلب ، إذا نزل بكم كرب أو جهد أو لأواء ، فقولوا : الله الله ربنا لا نشرك به شيئاً . »

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط والكبير ، وفيه صالح بن عبد الله أبو يحيى ، وهو ضعيف .

(٢) ورد في مصنف ابن أبي شيبة ١٥ / ٢٤٣ رقم ١٩٥٨٩ كتاب (الفتن) بلفظ : « يحيى بن أبي كثير قال : حدثنا المياح بن بسطام الحنظلي قال : حدثنا ليث بن أبي سليم عن طاوس ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله - ﷺ - : « إنها ستكون أمراء يعرفون وينكرون ، فمن بارأهم نجأ ، ومن اعتزلهم سلم أو كاد ، ومن خالطهم هلك . »

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه (باب السمع والطاعة) ١١ / ٣٢٩ ، ٣٣٠ برقمي ٢٠٦٨٠ ، ٢٠٦٨١ مع اختلاف يسير ، والأول مرسل عن ابن طاوس عن أبيه .

(٣) ورد في مصنف ابن أبي شيبة ١٥ / ٢٦٥ رقم ١٩٦٣١ كتاب (الجمال) بلفظ : « عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله - ﷺ - : « أيتكُنَّ صاحبة الجمال الأدب ، يقتل حولها قتلى كثيرة تنجو بعد ما كادت . »

وأخرجه ابن حجر في المطالب العالية ٤ / ٢٩٧ رقم ٤٤٦٤ باب : (وقعة الجمال) بلفظ : « ابن عباس رفعه قال : قال رسول الله - ﷺ - : « ليت شعري ... » وذكر الحديث .

٣٨٨ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : الْمُشْرِكِينَ حَتَّى

فَاتَتْهُمْ الصَّلَاةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : شَغَلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ ، مَلَأَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ وَأَجْوَأَفَهُمْ نَارًا » .

ق في عذاب القبر (١) .

= قال حبيب الرحمن الأعظمي : قال الهيثمي : رواه البزار ، ورجاله ثقات ٢٣٤ / ٧ ، وقال البوصيري : رواه ابن أبي شيبه ، ورواته ثقات .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الفتن) ، باب : فيما كان في الجمل وصفين وغيرهما ٢٣٤ / ٧ بنحوه وقال : رواه البزار ورجاله ثقات .

ومعنى (الأدب) : أصله : الأدبُ ، وهو الكثير وبر الوجه ، اهـ : نهاية ٩٦ / ٢ .

(١) أورده البيهقي في سننه الكبرى ١ / ٤٦٠ كتاب (الصلاة) ، باب : من قال : هي صلاة العصر ، أورد ثلاثة

أحاديث : الأول والثاني عن عليّ - رضي الله عنه - قال النبي - ﷺ - : « شغلونا عن صلاة الوسطى صلاة العصر ، ملائكة قبورهم وأجوافهم ناراً » ، وقال : أخرجه مسلم من حديث أبي معاوية عن الأعمش .

والثاني : عن زرّ بن حبیش قال : قيل لرجل : سل علياً عن صلاة الوسطى ، فسأله ، فقال : كنا نرى أنها صلاة الفجر حتى سمعت رسول الله - ﷺ - يوم الأحزاب يقول : « شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس ملائكة قبورهم وأجوافهم ناراً » .

والثالث : عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول يوم الخندق : « شغلونا عن صلاة الوسطى صلاة العصر ملائكة قبورهم ناراً » وقال : رواه مسلم في الصحيح عن عون بن سلام .

وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ١ / ٣٠٩ كتاب (الصلاة) ، باب : في الصلاة الوسطى بلفظ : « وعن ابن عباس قال : قاتل النبي - ﷺ - عدواً ، فلم يفرغ منهم حتى أصر العصر عن وقتها ، فلما رأى ذلك قال : اللهم من حبسنا عن الصلاة الوسطى فاملاً بيوتهم ناراً ، واملأ قبورهم ناراً » أو نحو ذلك . قال الهيثمي : رواه أحمد والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجاله موثقون .

وأخرجه مسلم في صحيحه ١ / ٤٣٧ رقم ٢٠٦ / ٢٢٨ كتاب (المساجد ومواضع الصلاة) ، باب : الدليل لمن قال : الصلاة الوسطى هي صلاة العصر ، بلفظ : « عن عبد الله قال : حبس المشركون رسول الله - ﷺ - عن

صلاة العصر حتى احمرت الشمس أو اصفرت ، فقال رسول الله - ﷺ - : شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ملائكة أجوافهم ، وقبورهم ناراً » أو قال : « حشا الله أجوافهم وقبورهم ناراً » ، وفي الباب أكثر

من حديث عن عليّ - رضي الله عنه - في هذا المعنى .

٤٢٠ / ٣٨٩ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - رَأَى خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ فَنَزَعَهُ فَطَرَحَهُ وَقَالَ : يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ إِلَى جَمْرَةٍ مِنْ نَارٍ فَلْيَجْعَلْهَا فِي يَدِهِ . »
 م (١)

٤٢٠ / ٣٩٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - رَجُلٌ بِيَجَارِيَةِ سَوْدَاءَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا رَقَبَةٌ مُؤْمِنَةٌ فَهَلْ تَجْزِي هَذِهِ عَنْهَا ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَيْنَ اللَّهُ ؟ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ ، فَقَالَ : مَنْ أَنَا ؟ قَالَتْ : رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ، قَالَ : أَعْتَقَهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ . »
 ز (٢)

٤٢٠ / ٣٩١ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : طَافَ النَّبِيُّ - ﷺ - بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ أَتَى السَّقَايَةَ فَقَالَ : اسْقُونِي ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ لِعَلِيٍّ : أَنْتَ أَخِي وَصَاحِبِي ، وَقَالَ لِبِجَعْفَرٍ : أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخَلْقِي . »

(١) ورد في صحيح مسلم ٣/ ١٦٥٥ رقم ٥٢ / ٢٠٩٠ كتاب (اللباس والزينة) ، باب : تحريم خاتم الذهب على الرجال ، ونسخ ما كان من إباحته في أول الإسلام ، بلفظه عن ابن عباس - ﷺ - وزاد في آخره : « فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله - ﷺ - : خُذْ خَاتَمَكَ انْتَفِعْ بِهِ ، قَالَ : لَا ، وَاللَّهِ لَا آخِذُهُ أَبَدًا ، وَقَدْ طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - . »

(٢) ورد في كشف الأستار عن زوائد البزار للهيثمي : ١ / ٢٨ ، ٢٩ رقم ٣٧ كتاب (الإيمان) ، باب : الشرائع ، بلفظ : « حدثنا أبو كريب ، ثنا أبو معاوية عن سعيد بن المرزبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : جاء رجل إلى النبي - ﷺ - ومعه جارية له سوداء ، فقال : إن علي رقبته - أحسبه قال - : مؤمنة ، فهل يجزي عن هذه ؟ فقال لها : أين الله ؟ قالت بيدها : إلى السماء ، قال : من أنا ؟ قالت : أنت رسول الله - ﷺ - ، قال رسول الله - ﷺ - : أعتقها فإنها مؤمنة . »

قال المحقق : قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط والبزار بإسنادين متن أحدهما مثل هذا ، والآخر ، فقال لها : أين الله ؟ فأشارت بيدها إلى السماء ، قال : من أنا ؟ قالت : رسول الله - ﷺ - . فيه سعيد بن المرزبان ، وهو ضعيف يلدس وعننه ، وفيه محمد بن أبي ليلي وهو سيء الحفظ وقد وثقه (مجمع الزوائد : ٤ / ٢٤٤ ، وانظر رقم ١٣ من نفس المصدر) .

انظر : مجمع الزوائد ٤ / ٢٤٤ كتاب (العتق) ، باب : في الرقبة المؤمنة .

٣٩٢ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : تَضَيَّفْتُ مُيْمُونَةَ وَهِيَ لَيْلَتُنِي لَا تُصَلِّي فَبَاءَتْ بِكِسَاءٍ ، ثُمَّ جَاءَتْ بِكِسَاءٍ آخَرَ فَطَرَحَتْهُ عِنْدَ رَأْسِ الْفِرَاشِ ، ثُمَّ اضْطَجَعَتْ وَمَدَّتِ الْكِسَاءَ عَلَيْهَا ، وَبَسَطَتْ لِي بَسِيطًا إِلَى جَنْبِهَا فَتَوَسَّدْتُ مَعَهَا عَلَى وَسَادَتِهَا ، فَبَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - وَقَدْ صَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ، فَاَنْتَهَى إِلَى الْفِرَاشِ ، فَأَخَذَ خِرْقَةً عِنْدَ رَأْسِ الْفِرَاشِ فَانْزَرَ بِهَا وَخَلَعَ ثَوْبِيهِ فَعَلَقَهُمَا ، ثُمَّ دَخَلَ مَعَهَا فِي لِحَافِهَا حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ قَامَ إِلَى سِقَاءٍ مُعَلَّقٍ فَحَمَلَهُ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ مِنْهُ ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ فَأَصَبَّ عَلَيْهِ ، ثُمَّ كَرِهْتُ أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ مُسْتَبْقِظًا ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى الْفِرَاشِ فَأَخَذَ ثَوْبِيهِ ، وَخَلَعَ الْخِرْقَةَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَامَ يُصَلِّي ، فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ ، ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ ، فَتَنَاوَلَنِي بِيَدِهِ مِنْ وَرَائِهِ فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً ، ثُمَّ جَلَسَ وَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَأَصْغَى بِخَدِّهِ إِلَى خَدِّي حَتَّى سَمِعْتُ نَفْسَ النَّائِمِ ، ثُمَّ جَاءَ بِلَالٌ فَقَالَ : الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَامَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَأَخَذَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ وَأَخَذَ بِلَالٌ فِي الْإِقَامَةِ » .

(١) ورد في مصنف ابن أبي شيبة ٩ / ١٢٠ رقم ٦٧٥٣ كتاب (الأدب) ، باب : فيما آخى النبي - ﷺ - بينه وبينه ، بلفظ : « عن ابن عباس أن النبي - ﷺ - قال لعلي : إنه أخى وصاحبي » .
وانظر في مصنف ابن أبي شيبة أيضاً ١٢ / ٨٦ رقم ١٢١٩٠ بنفس السند ، ولفظه من رواية ابن عباس - ﷺ - السابقة .

وفي صفحة ١٠٥ ج ١٢ رقم ١٢٢٥٠ ذكر بقية الحديث عن ابن عباس - ﷺ - بلفظ : « أن النبي - ﷺ - قال لجعفر : أشبهت خلقي وخلقي » .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده (مسند عبد الله بن عباس) ج ١ ص ٢٣٠ ضمن حديث قال : « عن ابن عباس قال : لما خرج رسول الله - ﷺ - من مكة خرج عليُّ بابنة حمزة ، فاخصم فيها عليٌّ وجعفر وزيد إلى النبي - ﷺ - فقال عليُّ : ابنة وأنا أخرجتها ، وقال جعفر : ابنة عمي وخالتها عندي ، وقال زيد : ابنة أخي ، وكان زيد مؤاخياً لحمزة ، أخى بينهما رسول الله - ﷺ - ، فقال رسول الله - ﷺ - لزيد : أنت مولاي ومولاها ، وقال عليٌّ : أنت وصاحبي ، وقال لجعفر : أشبهت خلقي وخلقي وهي إلى خالنتها » .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٤ / ٣٢٤ كتاب (النكاح) ، باب : الحضانة ، بلفظ رواية أحمد عن ابن عباس - ﷺ - وقال الهيثمي : رواه أحمد وأبو يعلى ، وفيه الحجاج بن أرتاة وهو مدلس .

ابن النجار (١) .

٣٩٣/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلْبَةِ الدِّينِ وَغَلْبَةِ العَدُوِّ ، وَمِنْ بَوَارِ الأَيِّمِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ المَسِيحِ الدَّجَالِ » .
كر (٢) .

٣٩٤/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ أَخَذَ بِرِكَابِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ : إِنَّا أُمِرْنَا أَنْ نَأْخُذَ بِرِكَابِ مُعَلِّمِنَا وَذَوِي أَسْنَانِنَا » .

(١) أورده البيهقي في سننه الكبرى ٧/٣ كتاب (الصلاة) باب : عدد ركعات قيام النبي - ﷺ - وصفتها عن مالك ، عن مخزومة بن سليمان ، عن كريب مولى ابن عباس : « أن عبد الله بن عباس أخبره أنه بات عند ميمونة زوج النبي - ﷺ - » الحديث مع اختلاف في بعض ألفاظه ، وقال : رواه البخاري في الصحيح عن القعني ، ورواه مسلم عن يحيى ابن يحيى عن مالك .

وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٦/٣ رقم ٤٧٠٧ باب : صلاة النبي - ﷺ - من الليل ووتره ، بلفظ مقارب عن كريب عن ابن عباس - ﷺ - .

وأخرجه أبو داود في سننه كتاب (الصلاة) باب : في صلاة الليل ٩٨/٢ ، ٩٩ رقم ١٣٦٤ عن مخزومة بن سليمان أن كريباً مولى ابن عباس - ﷺ - أخبره أنه قال : سألت ابن عباس : كيف كانت صلاة رسول الله - ﷺ - بالليل ؟ بلفظ مقارب .

وقال الخطابي : وأخرجه مختصراً ومطولاً : البخاري في الوتر ٣٠/٢ ، ومسلم في الصلاة ، باب : الدعاء في صلاة الليل ، حديث رقم ٧٦٣ ، والنسائي وابن ماجه والترمذي .

وأخرجه البخاري ٣٠/٢ باب : ما جاء في الوتر عن مخزومة بن سليمان عن كريب إلخ .
وأخرجه مسلم ٥٢٨/١ رقم ١٨١ ، ١٨٢ ، ١٨٣ ، ١٨٤/١٧٦٣ باب : الدعاء في صلاة الليل وقيامه عن كريب عن ابن عباس فانظره .

(٢) ورد في المعجم الصغير للطبراني ١٠٢/٢ بلفظ : حدثنا محمد ابن حكيم التستري القاضي ، حدثنا يعقوب بن إسحاق أبو يوسف القلوسى ، حدثنا عباد بن زكريا الصريمى ، حدثنا هشام بن حسان عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : كان النبي - ﷺ - يقول : « اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين ، ومن بوار الأيم » ، وقال : لم يروه عن هشام ابن حسان إلا عباد بن زكريا .

وأخرجه الطبراني في معجمة الكبير ٣٢٣/١١ رقم ١٨٨٢ في مرويات عكرمة عن ابن عباس - ﷺ - .
الحديث بلفظه .

ابن النجار (١) .

٣٩٥/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ وَنَحْنُ بِمِنَى :
لَوْ يَعْلَمُ أَهْلُ الْجَمْعِ بِمَنْ حَلُّوا لِاسْتَبْشَرُوا بِالْفَضْلِ بَعْدَ الْمَغْفِرَةِ » .

عد ، وقال : هذا غير محفوظ ، ابن النجار (٢) .

٣٩٦/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - سئِلَ عَمَّنْ قَدِمَ نُسْكَهُ شَيْئًا قَبْلَ
شَيْءٍ فَجَعَلَ يَقُولُ : لَا حَرَجَ ، لَا حَرَجَ » .

ابن جرير ، وأبو نعيم في تاريخه ، وابن النجار (٣) .

= وأخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ١٤٣/١٠ كتاب (الأذكار) ، باب : ما يستفاد منه بلفظ : وعن ابن
عباس أن النبي - ﷺ - كان يقول : « اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين ، وغلبة العدو ، ومن بوار الأيام ،
ومن فتنة الدجال » .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الصغير والأوسط والكبير ، وفيه عباد بن زكريا الصريمي ولم أعرفه ، وبقيه
رجال رجال الصحيح .

(١) ورد في مجمع الزوائد ٣٤٥/٩ كتاب (المناقب) ، باب : ما جاء في زيد بن ثابت - رضِيَ اللهُ عنه - قال : « وعن
الشعبي أن زيد بن ثابت كبر على أمه أربعاً ، ثم أتى بدابته ، فأخذ له ابن عباس بالركاب ، فقال له زيد : دعه -
أو ذره - فقال ابن عباس : هكذا يفعل بالعلماء والكبراء » .

قال الهيثمي : رواه الطبراني ورجال رجال الصحيح غير رزين الرماني وهو ثقة .

(٢) ورد في الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدى ٢٢٨٣/٦ في ترجمة (محمد بن يونس الجمال المحرمي)
أورد الحديث بلفظه عن ابن عباس - رضِيَ اللهُ عنه - .

وقال ابن عدى : وهذا أيضاً غير محفوظ ، ولمحمد بن يونس أحاديث أخرى من طراز ما ذكرت وهو ممن
يسرق أحاديث الناس .

وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير ٥٣/١١ رقم ١١٠٢٢ من مرويات طاوس عن ابن عباس مثله .

وقال المحقق في المجمع ٢٧٧/٣ : وفي إسناده من لم أعرفه .

وانظر رقم ٢١ من نفس المصدر .

(٣) أخرجه أحمد في مسنده ، ج ١ ص ٢١٦ بلفظه عن ابن عباس - رضِيَ اللهُ عنه - أيضاً .

وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، باب : ذكر من قدم نسكاً قبل نسكاً جاهلاً بذكر خير مختصر غير متقصى ،
والدليل على أن لا فدية له ، ج ٤ ص ٢٠٨ ، ٢٠٩ ، حديث رقم ٢٩٥٠ .

٣٩٧/٤٢٠- « عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ ، ثَنَا الْمَيْمُونُ ، ثَنَا أَبِي الرَّشِيدِ ، ثَنَا الْمَهْدِيُّ ، ثَنَا الْمَنْصُورُ ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ ، عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ لِلْعَبَّاسِ : إِذَا كَانَ غَدَاةَ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ فَكُنْ فِي مَنْزِلِكَ حَتَّى آتِيكَ ، فَعَدَا عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ - وَعَلَيْهِ مَلَاعَةٌ لَهُ مِنَ الْكِتَانِ وَالْقُطْنِ ، فَأَخَذَ بَعْضَادَتِي الْبَابِ فَقَالَ : هَلْ فِيكُمْ غَيْرُكُمْ؟ قَالُوا : لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا مَوَالِينَا ، قَالَ : مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ ، فَجَمَعْنَا إِلَيْهِ ، فَقَالَ : تَدَانُوا فَمَسَلْنَا بِمَلَاعَتِهِ ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ هَذَا عَمِّي وَصِنُو أَبِي فَاسْتُرْهُ وَوَلَدَهُ مِنَ النَّارِ كَسْتَرِي إِيَّاهُمْ بِمَلَاعَتِي هَذِهِ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ : فَوَاللَّهِ لَقَدْ أَمَّنَ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى اسْتَكْفَى (أُسْكُفَةً) (*) الْبَابِ .

ابن النجار (١) .

٣٩٨/٤٢٠- « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ لِسَلْمَانَ : لَا يُخْتَصُّ يَوْمُ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ وَلَيْلَتِهَا ، يَعْنِي بِقِيَامٍ » .

ابن النجار (٢) .

(*) التصويب من تهذيب ابن عساکر .

(١) أخرجه في تهذيب ابن عساکر في ترجمة العباس بن عبد المطلب - ﷺ - ج ٧ ص ٢٣٨ بلفظ مقارب .
 (٢) أخرجه مسلم في كتاب (الصوم) ، باب : كراهة الصيام يوم الجمعة منفرداً عن جابر بن عبد الله ، وعن أبي هريرة - ﷺ - من طرق مختلفة بلفظ مقارب ، ج ٢ ص ٨٠١ ، حديث ١٤٦ ، ١٤٧ ، ١٤٨ .
 وأخرجه أبو داود في كتاب (الصوم) ، باب : النهي أن يخص يوم الجمعة بصوم ، ج ٢ ص ٣٢٠ بلفظ مقارب .
 وأخرجه الترمذی في كتاب (الصوم) ، باب : ما جاء في كراهية صوم الجمعة وحده ، ج ٢ ص ١٢٣ عن أبي هريرة - ﷺ - بلفظ : « لا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلا أن يصوم قبله أو يصوم بعده » ، وفي الباب عن عليّ وجابر وجنادة الأزدي وجويرية وأنس ، وعبد الله ابن عمرو - ﷺ - .
 قال أبو عيسى : حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أهل العلم يكرهون أن يخص يوم الجمعة بصيام لا يصوم قبله ولا بعده ، وبه يقول أحمد وإسحاق .
 وأخرجه أحمد في مسنده ، ج ٦ ص ٤٤٤ بلفظه مع تقديم وتأخير .

٣٩٩/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا تَزَوَّجَ عَلِيٌّ فَاطِمَةَ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :-
أَعْطَاهَا شَيْئًا ؟ قَالَ : مَا عِنْدِي ، قَالَ : فَأَيْنَ دَرْعُكَ الْحُطْمِيَّةُ » .
ابن جرير (١) .

٤٠٠/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَفَرَضَ لَهَا هَلْ لَهُ أَنْ
يَدْخُلَ بِهَا وَلَمْ يُعْطِهَا شَيْئًا ؟ قَالَ : لَا يَدْخُلُ بِهَا حَتَّى يُعْطِهَا شَيْئًا وَلَوْ نَعْلِيهِ » .
ابن جرير (٢) .

٤٠١/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِذَا تَزَوَّجَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَدْخُلَ
عَلَيْهَا حَتَّى يُعْطِهَا وَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا إِحْدَى نَعْلَيْهِ فَلْيُخْلَعَهُمَا (*) فَلْيُعْطِهَا إِيَّاهَا » .
ابن جرير (٣) .

٤٠٢/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - الْمَسْجِدَ مَتَوَكِّئًا

(١) أخرجه أبو داود في كتاب (النكاح) ، باب : في الرجل يدخل بامرأته قبل أن ينقدها (شيئًا) ، ج ٢
ص ٢٤٠ ، حديث رقم ٢١٢٥ بلفظه .

وأخرجه النسائي في كتاب (النكاح) ، باب : تحلة الخلوة ، ج ٦ ص ١٢٩ ، ١٣٠ بلفظه .

وأخرجه أحمد في مسنده ، ج ١ ص ٨٠ بلفظ مقارب .

(الحطمية) بضم الحاء المهملة وفتح الطاء : أى التى تحطم السيوف أى تكسرها ، وقيل : هى العريضة الثقيلة ،
وقيل : هى منسوبة إلى بطن من عبد القيس ، يقال : حطمة بن محارب كانوا يعملون الدروع وهذا أشبه
الأقوال ، كذا فى النهاية فى غريب الحديث والأثر لابن الأثير ، ج ١ ص ٤٠٢ طبعة الحلبي .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه كتاب (النكاح) ، باب : ما يحل للرجل من امرأته ولم يقدم شيئًا ، ج ٦ ص
١٨٢ بمعناه ، حديث رقم ١٠٤٣١ .

وأخرجه ابن أبى شيبة فى كتاب (النكاح) ، باب : من قال : لا يدخل بها حتى يعطيها شيئًا ، ج ٤ ص ١٩٨
بلفظ مقارب .

(*) هكذا بالمخطوطة والتصويب من مسند الشهاب .

(٣) أخرجه ابن أبى شيبة فى كتاب (النكاح) ، باب : من قال : لا يدخل بها حتى يعطيها شيئًا ، ج ٤ ص ١٩٨ بلفظه .

وأخرجه عبد الرزاق فى كتاب (النكاح) ، باب : ما يحل للرجل من امرأته ولم يقدم شيئًا ، ج ٦ ص ١٨٢
بمعناه وحديث رقم ١٠٤٣١ .

(مُتَوَكِّئًا) (*) وَهُوَ يَقُولُ: أَيُّكُمْ يَسْرُهُ أَنْ يَقِيَهُ اللهُ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ؟ ثُمَّ قَالَ: أَلَا إِنَّ عَمَلَ الْجَنَّةِ حَزَنٌ بِرَبْوَةٍ ثَلَاثًا، أَلَا إِنَّ عَمَلَ النَّارِ أَوْ قَالَ الدُّنْيَا سَهْلٌ (بِشَهْوَةٍ) ثَلَاثًا، وَالسَّعِيدُ مَنْ وُقِيَ الْفِتْنَ، وَمَنْ ابْتُلِيَ فَصَبَرَ فَيَالِهَا ثُمَّ يَا لَهَا .

هب (١)

٤٢٠/٤٠٣ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ، فَنَادَى فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ: لَا تَصُومُوا هَذِهِ الْأَيَّامَ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ أَكْلِ وَشُرْبٍ» .
ابن السكن، وأبو نعيم (٢)

٤٢٠/٤٠٤ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - نَهَى عَلِيًّا أَنْ يَقْرَأَ وَهُوَ رَاغِبٌ وَسَاجِدٌ» .

ابن جرير (٣)

(*) هكذا بالمخطوطة والتصويب من مسند الشهاب .

(١) أخرجه مسند الشهاب للقضاة، ج ٢ ص ١٩٩، ٢٠٠، حديث رقم ١١٨٠ .

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، ج ٢ ص ٥١٣ بلفظه، وفي ج ٣ ص ٤٩٤، وفي الرواية قال قتادة: فذكر لنا المنادي كان بلالاً .

وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه، ج ١١ ص ٢٣٢ حديث رقم ١١٥٨٧ .

وأخرجه مسلم في كتاب (الصيام)، باب: تحريم صوم أيام التشريق ج ٢ ص ٨٠٠ بلفظ مقارب، حديث رقم ١٤٤ .

وأخرجه الترمذي في كتاب (الصوم)، باب: ما جاء في كراهية صوم أيام التشريق، ج ٢ ص ١٣٥ بلفظ مقارب .

وأخرجه ابن ماجه في كتاب (الصيام)، باب: ما جاء في النهي عن صيام أيام التشريق، ج ١ ص ٥٤٨، حديث رقم ١٧١٩، ١٧٢٠ .

(٣) أخرجه أحمد في مسنده، ج ١ ص ٨٢ بلفظه مع زيادة (يقرأ القرآن) .

وأخرجه العجلي في الضعفاء الكبير في ترجمة (علي بن عيسى الجندی)، قال العجلي: وهذا يروى عن ابن عباس - ﷺ - عن النبي بإسناد جيد أجود من هذا .

٤٢٠/٤٠٥- « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ : بَيْنَمَا هُوَ بِالْبَصْرَةِ وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَيْهَا اسْتَعْمَلَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ ، فَأَنْطَلَقَ إِلَى الْمَسْجِدِ ، وَالنَّاسُ مَعَهُ ، فَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ يُطِيلُ فِيهِنَّ الْقِرَاءَةَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، ثُمَّ كَبَّرَ أَرْبَعًا يُطِيلُ فِيهِنَّ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، ثُمَّ كَبَّرَ أَرْبَعًا يُطِيلُ فِيهِنَّ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا يُطِيلُ فِيهِنَّ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، ثُمَّ قَامَ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا يُطِيلُ فِيهِنَّ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، ثُمَّ كَبَّرَ أَرْبَعًا يُطِيلُ فِيهِنَّ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، فَكَانَتْ أَرْبَعًا وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ ، وَقَالَ : هَذِهِ صَلَاةُ الْآيَاتِ . »

ابن جرير (١) .

٤٢٠/٤٠٦- « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ الْأَرْضَ إِذَا زُلْزِلَتْ بِالْبَصْرَةِ ، فَقَامَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَصَلَّى بِهِمْ فَرَكَعَ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ . »

ابن جرير (٢) .

٤٢٠/٤٠٧- « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ : صَلَّى بِنَا ابْنِ عَبَّاسٍ بِالْبَصْرَةِ فِي زَلْزَلَةٍ كَانَتْ فَصَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ : هَكَذَا صَلَاةُ الْآيَاتِ . »

= وأخرجه مسلم في كتاب (الصلاة) ، باب : النهي عن قراءة القرآن ، وهو حديث طويل ، ج ١ ص ٣٤٨ ، حديث رقم ٢٠٧ .

وأخرجه النسائي في كتاب (التطبيق) ، باب : تعظيم الرب في الركوع من طريق ابن عباس - رضي الله عنه - ج ٢ ص ١٨٩ ، ١٩٠ .

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه كتاب (الصلاة) ، باب : الآيات ، ج ٣ ص ١٠١ بلفظه مختصراً .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى بلفظ مقارب كتاب (صلاة الاستسقاء) ، باب : من صلى في الزلزلة بزيادة عدد الركوع والقيام قياساً على صلاة الخسوف ، ج ٣ ص ٣٤٣ .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في باب : الآيات ، ج ٣ ص ١٠١ ، ١٠٢ بلفظ مقارب ، وانظر الحديث قبله .

ابن جرير (١) .

٤٢٠ / ٤٠٨ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ صَلَّى يَوْمَ كُسِفَتِ الشَّمْسُ رُكْعَتَيْنِ فِي صَفَّةٍ زَمَزَمَ ،

فِي كُلِّ رُكْعَةٍ أَرْبَعِ رُكْعَاتٍ » .

ابن جرير (٢) .

٤٢٠ / ٤٠٩ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - يَشْرَبُ وَهُوَ قَائِمٌ » .

ابن جرير (٣) .

٤١٠ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : نَاوَلْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - دَلْوًا مِنْ زَمَزَمَ فَشَرِبَ

وَهُوَ قَائِمٌ » .

ابن جرير (٤) .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (صلاة الخسوف) ، باب : من صلى في الزلزلة بزيادة عدد الركوع

والقيام قياساً على صلاة الخسوف ، ج ٣ ص ٣٤٣ بلفظه .

وأخرجه عبد الرزاق ، باب : الآيات ، ج ٣ ص ١٠٢ ، حديث رقم ٤٩٣١ ، ٤٩٣٢ بلفظه .

وأخرجه ابن أبي شيبة في كتاب (الصلاة) ، باب : في الصلاة في الزلزلة ، ج ٢ ص ٤٧٢ بلفظ مقارب ،

وانظر الحديث قبله .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ، باب : الآيات ، ج ٣ ص ١٠٢ ، ١٠٣ ، حديث رقم ٤٩٣٤ .

(٣) أخرجه ابن عدى في الكامل ، ج ٣ ص ١٠٤٧ من طريق بشير بن غالب عن الحسين بن علي - ﷺ - بلفظه .

وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد كتاب (الصلاة بالتعليل) ، ج ٢ ص ٥٥ بزيادة « وقاعدًا ، ويصلى متعلماً

وحافياً ، ويتفل عن يمينه وعن شماله » ، وقال : رواه في الأوسط ورجاله ثقات .

وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الصداق) ، باب : ما جاء في الأكل والشرب ، ج ٧ ص ٢٨٢

بلفظه .

وأخرجه مسلم في كتاب (الأشربة) ، باب : في الشرب من زمزم قائماً ، حديث رقم ١١٩ ، بلفظ مقارب .

(٤) أخرجه مسلم في كتاب (الأشربة) ، باب : في الشرب من زمزم قائماً ، ج ٣ ص ١٦٠٢ ، حديث رقم

(١١٨) بلفظ مقارب .

وأخرجه البيهقي في كتاب (الحج) باب : الشرب في الطواف ، ج ٥ ص ٨٦ .

وقال البيهقي : رواه مسلم في الصحيح عن محمد بن مثنى بن وهب .

٤٢٠/٤١١ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - اسْتَسْقَى ، فَأَتَى مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ » .

ابن جرير (١) .

٤٢٠/٤١٢ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - مَرَّ بِزَمْزَمَ فَاسْتَسْقَى ، فَأَتَيْتَهُ بِدَلْوٍ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ » .

ابن جرير (٢) .

٤٢٠/٤١٣ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا بَكْرَ الصِّدِّيقَ صَحَبَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَهُوَ ابْنُ ثَمَانَ عَشْرَةَ ، وَالنَّبِيُّ - ﷺ - ابْنُ عَشْرِينَ سَنَةً ، وَهُمْ يُرِيدُونَ الشَّامَ فِي تِجَارَةٍ ، حَتَّى إِذَا نَزَلُوا مَنْزِلًا فِيهِ سِدْرَةٌ ، قَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي ظِلِّهَا وَمَضَى أَبُو بَكْرٍ إِلَى رَاهِبٍ يُقَالُ لَهُ : بَحِيرًا يَسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ ، فَقَالَ لَهُ : مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي فِي ظِلِّ السِّدْرَةِ ؟ قَالَ : ذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَقَالَ : هَذَا وَاللَّهِ نَبِيُّ مَا اسْتَظَلَّ تَحْتَهَا بَعْدَ عَيْسَى إِلَّا مُحَمَّدٌ ، فَوَقَعَ مِنْ ذَلِكَ فِي قَلْبِ أَبِي بَكْرٍ الْيَقِينُ وَالْتِصْدِيقُ ، فَلَمَّا نَبِيَ النَّبِيُّ - ﷺ - اتَّبَعَهُ » .

أبو نعيم (٣) .

(١) أخرجه البيهقي في كتاب (الحج) ، باب : الشرب في الطواف ج ٥ ص ٨٦ .

وأخرجه في كتاب (الصدقات) ، باب : ما جاء في الأكل والشرب ، ج ٧ ص ٢٨٢ .

وأخرجه مسلم في كتاب (الأشربة) ، باب : في الشرب من زمزم قائمًا ، ج ٣ ص ١٦٠٢ بلفظه ، حديث رقم (١٢٠) .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى كتاب (الحج) ، باب : الشرب في الطواف ، ج ٥ ص ٨٦ .

وله أيضًا كتاب (الصدقات) ، باب : ما جاء في الأكل والشرب قائمًا ج ٧ ص ٢٨٢ بلفظه من طرق كلهم عن ابن عباس - ﷺ - .

وأخرجه مسلم في كتاب (الأشربة) ، باب : في الشرب من زمزم قائمًا ، ج ٣ ص ١٦٠٢ بلفظه ، حديث رقم (١٢٠) .

(٣) أخرجه في تهذيب ابن عساكر ، ج ١ ص ٢٧٠ ، ٢٧١ بلفظ مقارب .

٤٢٠/٤١٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - صَلَّى عِنْدَ الْكُسُوفِ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ » .

ابن جرير (١) .

٤٢٠/٤١٥ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَ تَمِيمَ بْنَ أَسَدِ الْخُزَاعِيِّ يُجَدِّدُ أَنْصَابَ (*) الْحَرَمِ ، وَكَانَ إِبْرَاهِيمُ وَضَعَهَا ، يُرِيهَا إِيَّاهُ جِبْرِيلُ » .
أبو نعيم ، قال فى الإصابة : إسناده حسن (٢) .

٤٢٠/٤١٦ - « عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : قَدِمْتُ الْبَصْرَةَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، وَهُوَ عَامِلٌ عَلَيْهَا ، فَقُلْتُ لَهُ حِينَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ : أَتَيْتُ بَارِحًا إِلَيْكُمْ قَرِيبَةً ، وَلَا قُرْبَ بِالْأَرْحَامِ مَا لَمْ يَقْرُبْ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَنْ قَالَهَا ؟ قُلْتُ : أَبُو أَحْمَدَ بْنَ جَحْشٍ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَهَلْ تَدْرِي مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ لَهُ : صَدَقْتَ » .
كر (٣) .

٤٢٠/٤١٧ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَلَغَ تَبُوكَ فَبَعَثَ مِنْهَا عَلْقَمَةَ بْنَ مُجَزَّرٍ إِلَى فِلَسْطِينَ » .
كر (٤) .

(١) أخرجه ابن أبى شيبة فى مصنفه كتاب (الصلاة) ، باب : صلاة الكسوف ، كم هى ؟ ج ٢ ص ٤٦٧ بلفظه .
غير أن رواية ابن أبى شيبة فيها : (صلينا مع رسول الله - ﷺ - ...) بدلاً من : (أن النبى - ﷺ - صلى عند الكسوف ...) .

(*) أنصاب : أى قواعد وأساس الحرم .

(٢) ذكره ابن حجر فى الإصابة فى تمييز الصحابة ، ترجمة (تميم بن أسد الخزاعى) ، ج ١ ص ٣٠٤ بلفظه ، طبعة الكليات الأزهرية .

وأخرجه أبو نعيم فى معرفة الصحابة فى ترجمة (تميم بن أسد) ، ج ٣ ص ١٩٩ ، ٢٠٠ بلفظه .

(٣) لم أقف عليه فى ابن عساكر نظراً لعدم اكتمال أجزائه ، ولا فى غيره .

(٤) تهذيب تاريخ دمشق الكبير لابن عساكر ، ج ١ ص ١٠٧ ، باب : غزاة النبى - ﷺ - تبوك بنفسه ، وذكر مكاتباته ومراسلاته منها إلى الملوك ، فقد جاء فيها ونزلت هذه السورة (سورة براءة) بالبيان والتفصيل فى شأن رسول الله - ﷺ - تخبر نبياً من اتبعه حتى بلغ تبوك ، فبعث منها علقمة بن مجزّر المدلىجى إلى فلسطين ... إلخ .

٤٢٠/٤١٨ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - أَرَدَفَ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ مِنْ عَرَفَةَ إِلَى مُزْدَلِفَةَ ، ثُمَّ أَرَدَفَ الْفَضْلَ بْنَ عَبَّاسٍ مِنْ مُزْدَلِفَةَ إِلَى مِنَى ، فَذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ الْفَضْلَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ يَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ . »

ابن جرير (١) .

٤٢٠/٤١٩ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : يُمَسِّكُ الْحَاجُّ عَنِ التَّلْبِيَةِ إِذَا رَمَى جَمْرَةَ

الْعَقَبَةِ . »

ابن جرير (٢) .

٤٢٠/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَعَنَ اللَّهُ فُلَانًا ؛ إِنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنِ التَّلْبِيَةِ فِي هَذَا الْيَوْمِ - يَعْنِي يَوْمَ عَرَفَةَ - إِنْ عَلِيًّا كَانَ يُلَبِّي فِيهِ . »

ابن جرير (٣) .

٤٢٠/٤٢١ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي ابْنَ آدَمَ فَيَقُولُ : دَعِ التَّلْبِيَةَ ، وَهَلِّ وَكَبِّرْ لَتُحْيِيَ الْبِدْعَةَ وَتُمِيتَ السُّنَّةَ . »

ابن جرير (٤) .

(١) ورد في سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ١٠١١ كتاب (المناسك) ، باب : متى يقطع الحاج التلبية ، الحديث رقم ٣٠٤٠ عن ابن عباس - ﷺ - قال : « قال الفضل بن عباس : كنت ردف النبي - ﷺ - فما زلت أسمعه يُلَبِّي حتى رمى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ، فلما رماها قطع التلبية . »

وفي صحيح البخارى كتاب (الحج) ، باب : الركوب والارتداف فى الحج عن ابن عباس - ﷺ - « أن أسامة - ﷺ - كان ردف النبي - ﷺ - من عرفة إلى المزدلفة ، ثم أردف الفضل من المزدلفة إلى منى ، قال : فكلاهما قال : لم يزل النبي - ﷺ - يُلَبِّي حتى رمى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ . »

(٢) ورد فى تاريخ بغداد للخطيب ، ج ٢ ص ٣٤٦ فى ترجمة محمد بن عبد الملك ابن زنجويه ، ذكر الحديث عن ابن عباس بلفظ : « عن عكرمة عن ابن عباس قال : إن النبي - ﷺ - لم يزل يُلَبِّي حتى رمى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ . » وفى الجزء الثالث ص ٣٠٩ الحديث عن عطاء ، عن ابن عباس « أن رسول الله - ﷺ - لَبَّى حتى رمى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ » ، وهى رواية عن عكرمة ، عن ابن عباس ج ٧ ص ٣٨ .

(٣) انظر : الحديث بعد التالى .

(٤) ورد فى كنز العمال للمتقى الهنذى ، ج ٥ حديث رقم ١٢٤٢٩ ، وعزاه لابن جرير .

٤٢٠/٤٢٢ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ أَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ بِعَرَفَةَ ، فَقَالَ : لَعَنَ اللَّهُ فَلَانًا ، عَمَدُوا إِلَيَّ أَعْظَمَ أَيَّامِ الْحَجِّ فَمَحَوُوا زِينَتَهُ ، وَإِنَّمَا زِينَةُ الْحَجِّ التَّلْبِيَةُ » .
ابن جرير (١) .

٤٢٠/٤٢٣ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سُئِلَ أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ؟ فَقَالَ : لَا ، فَقَالَ : لَعَلَّهُ كَانَ يَقْرَأُ سِرًّا فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ نَفْسِهِ ، فَقَالَ : هَذِهِ سِرٌّ مِنَ الْأُولَى ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - عَبْدًا مَأْمُورًا ، بَلَّغَ مَا أُرْسِلَ بِهِ ، وَمَا اخْتَصَنَا شَيْءٌ دُونَ النَّاسِ ، لَيْسَ ثَلَاثًا : أَمَرْنَا أَنْ نُسَبِّحَ الْوُضُوءَ ، وَلَا نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ ، وَلَا يُنْزَى حِمَارٌ عَلَى فَرَسٍ » .

ابن جرير (٢) .

٤٢٠/٤٢٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ » .
ابن جرير (٣) .

(١) في مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢١٧ الحديث بلفظ : حدثنا عبد الله ، حدثني أبي قال : ثنا إسماعيل ، ثنا أيوب قال : لا أدرى أسمعته من سعيد بن جبير أم نبثته عنه ، قال : أتيت على ابن عباس بعرفة وهو يأكل رماتًا ، فقال : أفطر رسول الله ﷺ - بعرفة بعثت إليه أم الفضل بلبن فشربه وقال : « لعن الله فلانًا عمدوا إلى أعظم أيام الحج فمحوا زينته ، وإنما زينة الحج التلبية » .

(٢) ورد في مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٤٩ عن عبد الله بن عبيد الله ابن عباس قال : « دخلت أنا وفتية من قريش على ابن عباس قال : فسألوه هل كان رسول الله ﷺ - يقرأ في الظهر والعصر؟ قال : لا ، قال : فقالوا : فلعله كان يقرأ في نفسه ، قال : هذه سر ، إن رسول الله ﷺ - كان عبدًا مأمورًا بَلَّغَ مَا أُرْسِلَ بِهِ ، وإنه لم يخصنا دون الناس إلا بثلاث : أمرنا أن نسبح الوضوء ، ولا نأكل الصدقة ، ولا ننزى حمارًا على فرس » .

وفي ص ٢٢٥ الحديث مع اختلاف يسير بدءًا من قول ابن عباس - ﷺ - قال : « كان رسول الله ﷺ - عبدًا مأمورًا ... إلخ » مع زيادة في آخره .

(٣) في سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٣٤٠ باب : الجمع بين الصلاتين في السفر رقم ١٠٧٠ الحديث رواية عن معاذ ابن جبل - رضِيَ اللهُ عَنْهُ - بلفظه .

٤٢٠/٤٢٥ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ ، بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، وَالظُّهْرِ وَالْعَصْرِ » .
ابن جرير (١) .

٤٢٠/٤٢٦ - « عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ وَيَقُولُ : هِيَ السَّنَةُ » .
ابن جرير (٢) .

٤٢٠/٤٢٧ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : عَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ ، وَشِعَابُهَا مَوْقِفٌ ، وَارْتَفَعُوا عَنْ عَرَفَةَ » .
ابن جرير (٣) .

٤٢٠/٤٢٨ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَنْ أَفَاضَ مِنْ (عَرَفَةَ *) فَلَا حَجَّ لَهُ » .

= وأخرجه مسلم في صحيحه ١/٤٩٠ رقم ٧٠٥/٥١ عن ابن عباس - ﷺ - بلفظ قريب .
وأخرج حديث معاذ - ﷺ - كذلك برقم ٧٠٥/٥٣ .

(١) ورد في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١١ ص ٦٩ الحديث رقم ١١٠٧١ مع اختلاف يسير .
وفي مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢١٧ الحديث بلفظه عن عطاء عن ابن عباس - ﷺ - .

(٢) ورد في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١٢ ص ١٨١ ، ١٨٢ رقم ١٢٨٢٦ عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس - ﷺ - قال : « من السنة الجمع بين الصلاتين في السفر » .

(٣) ورد في تفسير القرآن العظيم لابن كثير ، ج ١ ص ٢٤٢ تفسير قوله تعالى : ﴿ فَإِذَا أَقَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ ﴾ [سورة البقرة الآية : ١٩٨] عن زيد بن أسلم أن رسول الله - ﷺ - قال : « عرفة كلها موقف ، وارتفعوا عن عرفة ، وجمع كلها موقف إلا محسراً » من رواية عبد الله ابن المبارك بسنده إلى زيد بن أسلم . قال ابن كثير : هذا حديث مرسل .

وورد أيضاً عن موسى ، عن جبير بن مطعم ، عن النبي - ﷺ - قال : « كل عرفات موقف ، وارتفعوا عن عرفات ، وكل مزدلفة موقف ، وارتفعوا عن محسر ، وكل فجاج مكة منحرف ، وكل أيام التشريق ذبح » من رواية الإمام أحمد في مسنده .

(*) هكذا بالأصل ، وفي كنز العمال بلفظ : (عُرْنَةُ) وهو الصواب .

ابن جرير (١) .

٤٢٠ / ٤٢٩ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - رَاحَ إِلَى الْمَوْقِفِ ، ثُمَّ وَقَفَ وَوَقَفَ النَّاسُ ، فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ دَفَعَ وَدَفَعَ النَّاسُ مَعَهُ » .

ابن جرير (٢) .

٤٢٠ / ٤٣٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقِفُونَ بِعَرَفَةَ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ عَلَى رُءُوسِ الْجِبَالِ كَانَتْهَا الْعِمَائِمُ عَلَى رُءُوسِ الرَّجَالِ دَفَعُوا ، فَأَخَّرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - الْوُقُوفَةَ حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ » .

ابن جرير (٣) .

٤٢٠ / ٤٣١ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - مِنْ عَرَفَاتٍ وَهُوَ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ بِالْوَقَارِ وَالسَّكِينَةِ ، فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِإِيْجَافٍ (*) الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ ، قَالَ : فَمَا رَأَيْتَهُ نَاقَتُهُ رَافِعَةٌ يَدَاهَا عَادِيَةٌ حَتَّى أَتَى مِنِّي » .

ابن جرير (٤) .

(١) كنز العمال، ج ٥ حديث رقم ١٢٥٥١ .

(٢) يؤيد هذا :

ما جاء في صحيح مسلم، ج ٢ ص ٨٨٦ برقم ١٤٧/١٢١٨ كتاب (الحج)، باب: حجة النبي - ﷺ - ، « فأجاز رسول الله - ﷺ - حتى أتى عرفة، فوجد القبلة قد ضربت له بنمرة، فنزل بها، حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له، فأتى بطن الوادي ... إلخ » من حديث جابر - رضى الله عنه - . ومثله في سنن ابن ماجه، ج ٢ ص ١٠٢٤ كتاب (المناسك)، باب: حجة رسول الله - ﷺ - من حديث جابر - رضى الله عنه - أيضاً برقم ٣٠٧٤ .

(٣) تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ج ١ ص ٢٤١ ورد الحديث بلفظه، في تفسير قوله تعالى: ﴿ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ ﴾ {سورة البقرة الآية: ١٩٨} من رواية ابن أبي حاتم بسنده إلى ابن عباس - رضى الله عنه - .

(*) إيجاف الخيل والإبل: الإيجاف: الإسراع في السير .

(٤) ورد في سنن أبي داود، ج ٢ ص ٤٧٠ كتاب (المناسك)، باب: الدفعة من عرفة ٦٤ - الحديث ١٩٢٠ عن ابن عباس - رضى الله عنه - قال: أفاض رسول الله - ﷺ - من عرفة وعليه السكينة ورفده أسامة - رضى الله عنه - وقال: « أيها الناس =

٤٢٠ / ٤٣٢ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - مِنْ عَرَفَاتٍ أَوْضَعَ النَّاسُ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - مُنَادِيًا ، فَنَادَى : أَيُّهَا النَّاسُ ، لَيْسَ الْبِرُّ بِإِيضَاعِ الْخَيْلِ وَالرَّكَّابِ . »

ابن جرير (١) .

٤٢٠ / ٤٣٣ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَفْضَتْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - وَكَانَ يَفِيضُ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ . »

ابن جرير (٢) .

٤٢٠ / ٤٣٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَفَاضَ النَّبِيُّ ﷺ - وَأَوْضَعَ النَّاسُ عَنْ يَمِينٍ وَعَنْ شِمَالٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : لَيْسَ الْبِرُّ بِإِيضَاعِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ ، وَلَكِنَّ الْبِرَّ السَّكِينَةُ . »

ابن جرير (٣) .

٤٢٠ / ٤٣٥ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - إِذَا دَفَعَ شَتَقَ (*) »

= عليكم بالسكينة ، فإن البر ليس بإيجاف الخيل والإبل ، قال : فما رأيتها رافعة يدها عادية حتى أتى جمعاً ، زاد وهب : ثم أرفد الفضل بن العباس وقال : « أيها الناس ، إن البر ليس بإيجاف الخيل والإبل فعليكم بالسكينة » ، قال : فما رأيتها رافعة يديها حتى أتى منى .

وانظر مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٧٧ الحديث بمثل رواية أبي داود مع اختلاف يسير .

(١) ورد في مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢٥١ الحديث بلفظه عن ابن عباس - ﷺ - مع زيادة « لا » بين الخيل والركاب .

(٢) يؤيده ما في :

مصنف ابن أبي شيبة ، ج ٤ ص ٨١ كتاب (الحج) ، باب : في الإيضاع في واد محسر ، عن أسامة بن زيد - ﷺ - « أن النبي ﷺ - أفاض وعليه السكينة ، وأمرهم بالسكينة ، وأوضع في وادي محسر » .

(٣) ورد في مسند الإمام أحمد ، ج ١ ص ٢١١ عن ابن عباس ، عن الفضل بن عباس - ﷺ - وكان رديف النبي ﷺ - حين أفاض من عرفة قال : « فرأى الناس يوضعون ، فأمر مناديه ، فننادى : ليس البر بإيضاع الخيل والإبل فعليكم بالسكينة » .

(*) (شتق ناقتة) أى : ضم وضيق .

نَاقَتُهُ حَتَّىٰ إِنِّ فَاسَ رَأْسِهَا لَتُصِيبُ وَاسِطَةَ رَحْلِهِ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ وَهُوَ يَقُولُ : السَّكِينَةُ .
السَّكِينَةُ » .

ابن جرير (١) .

٤٢٠ / ٤٣٦ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - دَفَعَ مِنْ عَرَافَاتٍ وَدَفَعَ النَّاسَ مَعَهُ ،
فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ كُفُّوا رُءُوسَ نَاقَتِهِ يُصِيبُ وَجْهَهُ ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ » .

ابن جرير (٢) .

(١) فى سنن ابن ماجه ، ج ٢ ص ١٠٢٦ كتاب (المناسك) ، باب : حجة الوداع ، فقد ذكر هذا ضمن الحديث
رقم ٣٠٧٤ مع اختلاف يسير .

وفى صحيح مسلم ، ج ٢ ص ٨٩٠ ، ٨٩١ كتاب (الحج) ، باب : حجة النبى - ﷺ - فقد ورد هذا ضمن
حديث طويل برقم ١٢١٨ مع اختلاف يسير .
كلاهما من حديث جابر - رضى الله عنه - .

(٢) ورد فى صحيح البخارى ٢ / ٢٠١ كتاب (الحج) ، باب : أمر النبى - ﷺ - بالسكينة عند الإفاضة وإشارته
إليهم بالصوت ، بلفظ : « حدثنا سعيد بن أبى مریم ، حدثنا إبراهيم بن سويد ، حدثنى عمرو بن أبى عمرو
مولى المطلب ، أخبرنى سعيد بن جبیر مولى والبة الكوفى ، حدثنى ابن عباس - رضى الله عنه - أنه دفع مع النبى
- ﷺ - يوم عرفة ، فسمع النبى - ﷺ - وراءه زجراً شديداً وضرباً وصوتاً للإبل ، فأشار بصوته إليهم وقال :
أيتها الناس ، عليكم بالسكينة ، فإن البر ليس بالإبضاع » . أوضاعوا : أسرعوا ، خلالكم : من التخلل بينكم .
وفجرنا خلالهما : بينهما .

وفى المعجم الكبير للطبرانى ، ج ١١ ص ١٥٨ رقم ١١٣٥٥ بسنده من طريق على بن عبد العزيز ، عن عطاء ،
عن ابن عباس - رضى الله عنه - بلفظ : « يا أيها الناس عليكم بالسكينة ، يا أيها الناس عليكم بالسكينة » .
وفى مسند أحمد رقم ٢١٩٣ ص ٣٧ ، ٣٨ ج ٤ بسنده من طريق يونس عن عطاء عن ابن عباس - رضى الله عنه -
بلفظ الطبرانى .

وفى مجمع الزوائد ج ٣ ص ٢٥٦ بسند عن ابن عباس - رضى الله عنه - بلفظ الطبرانى ، وقال الهيثمى : رواه أحمد
ورجاله رجال الصحيح .

انظر : النسائى ، ج ٥ ص ٢٥٧ ، ٢٥٨ (كيف السير من عرفة) - الأمر بالسكينة فى الإفاضة من عرفة عن ابن
عباس - رضى الله عنه - بنحوه .

٤٢٠/٤٣٧ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي طُفْتُ بِالْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ

أُرْمَى؟ قَالَ: لَا حَرَجَ. »

ابن جرير (١).

٤٢٠/٤٣٨ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَقَالَ: يَا رَسُولَ

اللَّهِ زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى؟ قَالَ: أَرْمٍ وَلَا حَرَجَ، قَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى؟ قَالَ: أَرْمٍ وَلَا حَرَجَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْتُ أَوْ نَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمَى؟ قَالَ أَرْمٍ وَلَا حَرَجَ. »

ابن جرير (٢).

(١) في تهذيب الآثار لابن جرير، ج ١ ص ٢٢١ رقم الحديث ٣٥٩ بلفظه.

وفي المعجم الكبير للطبراني، ج ١١ ص ١٧٨ حديث رقم ١١٤١٧ بلفظ: « حدثنا محمد بن أحمد أبو جعفر الترمذى، ثنا سعيد بن عمرو الأشعثى، ثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن ابن خثيم، أخبرني عطاء عن ابن عباس أن رجلاً قال: يا رسول الله طفت بالبيت قبل أن أرمى، قال: لا حرج. »

(٢) ورد في تهذيب الآثار لابن جرير، ج ١ ص ٢٢١ رقم ٣٥٥ إلى ٣٦٠ بلفظ: « حدثني سليمان بن عبد الجبار قال:

حدثني أحمد بن يونس قال: حدثنا أبو بكر بن عباس عن عبد العزيز بن رفيع قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ - فقال: يا رسول الله، زرت قبل أن أرمى؟ قال: أرم ولا حرج. قال: حلقت قبل أن أرمى؟ قال: أرم ولا حرج. »

وفي الحديث رقم ٣٦١ ص ٢٢٢ نفس المرجع بلفظ: « حدثنا أبو كريب قال: حدثنا عبد الرحيم، عن إسماعيل بن مسلم، عن عطاء، عن ابن عباس قال: جاءت الرعاء إلى رسول الله ﷺ - ليلاً، فقالوا: يا رسول الله إنا شغلنا أن نرمي الجمار نهاراً؟ قال: الآن ارموا ولا حرج، قال: ثم أتاه آخر فقال: إني ذبحت قبل أن أرمى الجمرة؟ قال: لا حرج، ثم أتاه رجل آخر فقال: إني حلقت قبل أن أذبح؟ قال: لا حرج. »

قال ابن جرير: وقد وافق ابن عباس - ﷺ - في رواية هذا الخبر عن رسول الله ﷺ - جماعة، نذكر ما صح عندنا من ذلك سنده وساق الحديث رقم ٣٦٢، ٣٦٣، ٣٦٤، ٣٦٥، ٣٦٦، ٣٦٧، ٣٦٨، ٣٦٩، ٣٧٠، ٣٧١، ٣٧٢، ٣٧٣، ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٦، ٣٧٧ بطرق متعددة عن عطاء عن جابر، وعن عبید الله ابن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب، وعن عيسى بن طلحة، عن عبد الله بن عمرو، وعن أسامة بن شريك، وأبي سعيد الخدري - ﷺ - .

وفي صحيح البخارى ج ٢ ص ٢١٢، باب الذبح قبل الحلق، بلفظ: « حدثنا أحمد بن يونس، أخبرنا أبو بكر عن عبد العزيز بن رفيع، عن عطاء، عن ابن عباس - ﷺ - قال رجل للنبي ﷺ - : زرت قبل أن أرمى قال: لا حرج، قال: حلقت قبل أن أذبح؟ قال: لا حرج، قال: ذبحت قبل أن أرمى، قال: لا حرج. »

٤٢٠ / ٤٣٩ - « عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّ أَبِي لَمْ يَحِجَّ فَأَفَاحِجَّ عَنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ إِنَّكَ (*) لَمْ تَزِدْهُ خَيْرًا لَمْ تَزِدْهُ شَرًّا » .
ابن جرير (١) .

٤٢٠ / ٤٤٠ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً نَذَرَتْ أَنْ تَحِجَّ فَمَاتَتْ ، فَأَتَى أَحْوَهَا النَّبِيَّ - ﷺ - فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُخْتِكَ دَيْنٌ أَكُنْتَ قَاضِيَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَاللهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ » .
ابن جرير (٢) .

= وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ١١ ص ١٥٦ ، ١٥٧ ، حديث رقم ١١٣٥٠ موجزًا نحوه ، وكذا حديث رقم ١١٨٧٠ ص ٣٢٠ نحوه أيضًا .
وفي ج ١٢ ص ٦٤ حديث رقم ١٢٤٨٢ بلفظه مختصرًا .
(*) هكذا بالأصل ، والصواب كما في رواية المعجم الكبير للطبراني ، ج ١٢ ص ٢٤٥ حديث رقم ١٣٠٠٩ بلفظ : « إن لم تزده » .

(١) وفي مجمع الزوائد ، ج ٣ ص ٢٨٢ كتاب (الحج) ، باب : فيمن مات وعليه حج ، بلفظ : « عن أنس بن مالك قال : جاء رجل إلى النبي - ﷺ - فقال : إن أبي مات ولم يحج حجة الإسلام ؟ فقال رسول الله - ﷺ - : أَرَأَيْتَ لو كان على أهلك دين أكنْت تقضيه عنه ؟ قال : نعم ، قال : فإنه دين عليه فاقضه » . قال الهيثمي : رواه البزار والطبراني في الأوسط والكبير وإسناده حسن .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ١٢ ص ٢٤٥ ، حديث رقم ١٣٠٠٩ بلفظ : « حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، ثنا أبي أنا عبد الرزاق أنا سفيان الثوري ، عن الشيباني ، عن يزيد بن الأصم ، عن ابن عباس أن رجلاً سأل النبي - ﷺ - ، فقال : يا رسول الله أحج عن أبي ؟ فقال : نعم إن لم تزده خيراً لم تزده شراً » .
وفي مسند أحمد ، ج ١ ص ٢٤٤ بلفظ : « وقال ابن عباس : سأل رسول الله - ﷺ - الجهني ، فقال : يا رسول الله إن أبي شيخ كبير ولم يحجج ، قال : حج عن أهلك » .

سنن النسائي ، ج ٥ ص ١١٧ ، ١١٨ ، باب : تشبيه قضاء الحج بقضاء الدين نحوه .
(٢) ورد في صحيح البخاري ، ج ٨ ص ١٧٧ كتاب (الأيمن والنذور) ، باب : من مات وعليه نذر ، حدثنا آدم ، حدثنا شعبة ، عن أبي بشر قال : سمعت سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس - ﷺ - قال : « أتى رجل النبي - ﷺ - فقال له : إن أختي نذرت أن تحج وإنها ماتت ، فقال النبي - ﷺ - : لو كان عليها دين أكنْت قاضيهِ؟ قال : نعم ، قال : فاقض الله فهو أحق بالقضاء » .
=

٤٢٠/٤٤١- « عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ خَتَمِ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ وَأَنَّهُ لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّحْلِ ، أَفَأَحْجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .
ابن جرير (١) .

= وفي السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٥ ص ١٧٩ كتاب (الحج) ، باب : النيابة في الحج عن المعصوب والميت ، بلفظ : « أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أخبرني عبد الرحمن بن الحسن القاضي ، ثنا إبراهيم بن الحسين ، ثنا آدم ، ثنا شعبة ، ثنا أبو بشر جعفر بن أبي وحشية وهو جعفر بن إياس قال : سمعت سعيد بن جبيرة يحدث عن ابن عباس قال : أتى رجل إلى النبي - ﷺ - فقال له : إن أختي نذرت أن تحج وأنها ماتت ، فقال له النبي - ﷺ - : أرأيت لو كان عليها دين أكنت قاضيه ؟ قال : نعم ، قال : فاقضوا الله فهو أحق بالوفاء » .
رواه البخاري في الصحيح عن آدم بن أبي إياس ، وأخرجه مسلم من حديث بريدة بن حصيب عن النبي - ﷺ - .

وفي ج ٦ ص ٢٧٧ كتاب (الوصايا) ، باب : الحج عن الميت وقضاء ديونه ، بلفظه عن ابن عباس - ﷺ - .
وفي المعجم الكبير للطبراني ج ١٢ ص ٥٠ ، حديث رقم ١٢٤٤٣ بلفظه عن ابن عباس - ﷺ - مع اختلاف يسير .

وكذا الحديث الذي بعده رقم ١٢٤٤ .

وفي مسند أحمد ، ج ١ ص ٢٣٩ ، ٢٤٠ ، مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب عن النبي - ﷺ - بلفظه .

وفي سنن النسائي ، ج ٥ ص ١١٦ ما جاء في الحج عن الميت الذي نذر أن يحج ، بلفظ : « أخبرنا محمد بن بشار قال : حدثنا محمد ، قال : حدثنا شعبة ، عن أبي بشر قال : سمعت سعيد بن جبيرة يحدث عن ابن عباس أن امرأة نذرت أن تحج فماتت ، فأتى أخوها النبي - ﷺ - فسأله عن ذلك ، فقال : أرأيت لو كان على أختك دين أكنت قاضيه ؟ قال : نعم ، قال : فاقضوا الله فهو أحق بالوفاء » .

(١) ورد في السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٦ ص ٢٧٧ كتاب (الوصايا) ، باب : الحج عن الميت وقضاء ديونه عنه ، بلفظ : « أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان ، أنا أحمد بن عبيد الصفار ، ثنا عبيد بن شريك ، ثنا صفوان بن صالح ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا شعيب بن رزيق ، قال : سمعت عطاء الخراساني عن أبي الغوث بن الحصين الخثعمي قال : قلت يا رسول الله إن أبي أدركته فريضة الله في الحج ، وهو شيخ كبير لا يتمالك على الراحلة ، فما ترى الحج عنه ؟ قال : نعم فحج عنه ، قال : يا رسول الله ، وكذلك من مات من أهلينا ولم يوص بالحج فيحج عنه ؟ قال : نعم وتؤجرن ، قال : ويتصدق عنه ويصام عنه ؟ قال : نعم والصدقة أفضل ، وكذلك في النذر والمشي إلى المسجد » .

= هذا مرسل بين عطاء الخراساني ومن فوقه ، ومعناه موجود في الحديث الثابت قبله .

٤٢٠/٤٤٢ - « عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا قَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ أَبِي مَاتَ وَلَمْ يَحِجَّ أَفَأَحِجُّ عَنْهُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : أَرَأَيْتَ أَنْ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دَيْنٌ أَكُنْتُ قَاضِيَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَحَقُّ اللَّهِ أَحَقُّ » .

ابن جرير (١) .

٤٢٠/٤٤٣ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ - امْرَأَةٌ مِنْ جَهَيْنَةَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَلَمْ تَحِجَّ أَفَأَحِجُّ عَنْهَا ؟ فَقَالَ : أَرَأَيْتِ

= انظر : المسند للإمام أحمد ، ج ٥ ص ١٢٨ ، حديث رقم ٣٣٧٧ نحوه ، ومسند أحمد ، ج ١ ص ٢٤٤ عن ابن عباس - ﷺ - نحوه أيضاً .

وانظر المعجم الكبير للطبراني ، ج ١٢ ص ٢٤٥ ، حديث رقم ١٣٠٠٩ عن ابن عباس - ﷺ - نحوه .
وفي سنن النسائي ، ج ٥ ص ١١٨ ما جاء في حج المرأة عن الرجل ، تشبيه قضاء الحج بقضاء الدين ، بلفظ : « أخبرنا مجاهد بن موسى بن هشيم ، عن يحيى بن أبي إسحاق ، عن سليمان بن يسار ، عن عبد الله بن عباس أن رجلاً سأل النبي ﷺ - أن أبى أدركه الحج وهو شيخ كبير لا يثبت على راحلته ، فإن شددته خشيت أن يموت أفحج عنه ؟ قال : أَرَأَيْتَ لو كان عليه دين فقضيته أكان مجزياً ؟ قال : نعم ، قال : فحج عن أبيك » . انظر : التعليق السابق .

(١) ورد في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١١ ص ١٠٩ ، حديث رقم ١١٢٠٠ بلفظ : « حدثنا عبد الله بن أحمد ، حدثني أبي ، ثنا روح بن عباد ، ثنا زكريا بن إسحاق ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن عباس أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ - فقال : إن أبى شيخ كبير لا يستطيع أن يحج أفأحج عنه ؟ قال : نعم ، أَرَأَيْتَ لو كان عليه دين فقضيت عنه أفلا يجزى عنه ؟ فإنما هذا مثل هذا » .

وورد في المسند للإمام أحمد تحقيق الشيخ/ أحمد شاكر ، ج ٥ ص ١٢٨ ، حديث رقم ٣٣٧٧ بلفظ : « حدثنا إسماعيل ، أخبرنا يحيى بن أبي إسحاق قال : حدثني ، وقال مرة : حدثني سليمان بن يسار قال : حدثني أحد ابني العباس ، إما الفضل وإما عبد الله قال : كنت رديف النبي ﷺ - ، فجاء رجل فقال : إن أبى أو أُمى - قال يحيى : وأكبر ظنى أنه قال : أبى - كبير ولم يحج ، فإن أنا حملته على بعير لم يثبت عليه ، وإن شددته عليه لم آمن عليه أفأحج عنه ؟ قال : أكنت قاضياً ديناً لو كان عليه ؟ قال : نعم ، قال : فأحج عنه » .

وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ١٢ ص ١٥ حديث رقم ١٢٣٣٢ بلفظ : « حدثنا أحمد بن يحيى بن خالد ابن حيان الرقي قال : حدثني أبي ، ثنا سعيد بن عمرو ، عن الأعمش ، عن مسلم البطين ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ - فقال : إن أبى مات ولم يحج ، أفأحج عنه ؟ قال : لو كان على أبيك دين أكنت قاضيه ؟ قال : نعم . قال : فدين الله أحق أن يقضى » .

لَوْ كَانَ عَلَيَّ أُمَّكَ دِينَ فَقَضَيْتَهُ أَكَانَ يَجْزِي عَنْهَا؟ قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى.»

ابن جرير (١).

٤٢٠/٤٤٤ - «عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ: إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لَمْ يَحُجَّ أَفَأَحُجُّ عَنْهُ؟ فَقَالَ: لَوْ كَانَ عَلَيَّ أَبِيكَ دِينَ فَقَضَيْتَهُ عَنْهُ أَكَانَ يَجْزِي عَنْهُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: حُجَّ عَنْهُ.»

ابن جرير (٢).

(١) ورد في المعجم الكبير للطبراني، ج ١١ ص ٢٣٦، ٢٣٧ حديث رقم ١١٦٠١ بلفظ: «حدثنا ابن إسحاق التستري، ثنا محمود بن غيلان، ثنا الفضل بن موسى، عن ابن جرير، عن الحكم بن إبان عن عكرمة، عن ابن عباس قال: أتى رجل النبي - ﷺ - فقال: أمت ماتت ولم تحج ولم توصى، أفأحج عنها؟ قال: رأيت لو كان على أمك دين فقضيته»، وفي ج ١٢ حديث رقم ١٢٥١٢ بلفظ عن سعيد ابن جبيرة. وفي المسند للإمام أحمد تحقيق الشيخ/ أحمد شاكر، ج ٥ ص ١٢٨، ١٢٩ حديث رقم ٣٣٧٧ نحوه، ومسند أحمد، ج ١ ص ٢١٩ نحوه عن ابن عباس - ﷺ -.

وفي سنن النسائي، ج ٥ ص ١١٦ ما جاء في الحج عن الميت الذي لم يحج باب: الحج عن الميت الذي لم يحج، بلفظ: «أخبرنا عمران بن موسى قال: حدثنا عبد الوارث قال: حدثنا أبو التياح قال: حدثني موسى بن سلمة الهذلي أن ابن عباس قال: أمرت امرأة سنان بن سلمة الجهني أن يسأل رسول الله - ﷺ - أن أمها ماتت ولم تحج، أفيجزى عن أمها أن تحج عنها؟ قال: نعم، لو كان على أمها دين فقضته عنها ألم يكن يجزى عنها فلتحج عن أمها.»

(٢) ورد في المعجم الكبير للطبراني، ج ١١ ص ١٤٩ حديث رقم ١١٣٢٣ بلفظ: «حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، حدثني أبي (ح)، وحدثنا عبد الرحمن بن سلم الرازي، ثنا سهل بن عثمان، ثنا علي بن سهر كلاهما عن ابن أبي ليلى، عن عطاء، عن ابن عباس قال: أتى النبي - ﷺ - رجل فقال: يا رسول الله أبي شيخ كبير لم يحج، أفأحج عنه؟ قال: رأيت لو كان على أبيك دين كنت قاضيه؟ قال: نعم، قال: فحج عنه.»

انظر: حديث رقم ١١٢٠٠ ص ١٠٩ نحوه من طريق آخر.

وفي السنن الكبرى للبيهقي، ج ٤ ص ٣٢٩ كتاب (الحج)، باب: المضمون في بدنه لا يثبت على مركب وهو قادر على من يطيعه أو يستأجره فيلزمه فريضة الحج، نحوه من طرق متعددة.

وفي ج ٦ ص ٢٧٧ كتاب (الوصايا)، باب: الحج عن الميت وقضاء ديونه عنه، نحوه.

٤٢٠/٤٤٥- « عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ قَالَ : قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ : أَكُونُ فِي هَذِهِ الْمَغَازِي

فَأَعْنَمُ فَأَعْتَقَ عَنْ أُمِّي أَفِيحْزِيءُ عَنْهَا ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَمَرْتُ امْرَأَةَ سَنَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَهَنِّيَّ أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ أُمِّهَا تُوَفِّيتُ وَلَمْ تَحِجَّ أَفِيحْزِيءُ عَنْهَا أَنْ تَحِجَّ عَنْهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّهَا دِينَ أَكَانَ يُحْزِيءُ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَلْيَحِجَّ عَنْهَا ابْنُهَا » .

ابن جرير (١) .

= وفي سنن النسائي ، ج ٨ ص ٢٢٩ (الحكم بالنسب والتمثيل) ، وذكر الاختلاف على الوليد بن مسلم في حديث ابن عباس - ﷺ - ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي إسحاق فيه ، بلفظه مع اختلاف يسير .
وفي مسند عبد بن حميد ص ٢٠٨ حديث رقم ٦١١ - ١١٣ ، مسند ابن عباس - ﷺ - نحوه ، وكذا بلفظه حديث رقم ٦٣٢ ص ٢١٣ .

وفي سنن النسائي ، ج ٥ ص ١١٨ ما جاء في حج المرأة عن الرجل ، نحوه من حديث طويل عن ابن عباس - ﷺ - .

(١) ورد في مسند أحمد ، ج ١ ص ٢٧٩ ، مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب ، عن النبي - ﷺ - بلفظ : «حدثنا عبد الله ، حدثني أبي ، ثنا عفان ، ثنا حماد بن سلمة ، أنا أبو التياح ، عن موسى بن سلمة قال : حججت أنا وسنان بن سلمة ومع سنان بدنة ، فأزحفت عليه فعسى بشأنها ، فقلت : لئن قدمت مكة لأستبحين(*) عن هذا قال : فلما قدمنا مكة ، قلت : انطلق بنا إلى ابن عباس ، فدخلنا عليه وعنده جارية وكان لي حاجتان ولصاحبي حاجة ، فقال : ألا أخليك ؟ قلت : لا ، فقلت : كان معي بدنة فأزحفت علينا ، فقلت : لئن قدمت مكة لأستبحين عن هذا ، فقال ابن عباس : بعث رسول الله - ﷺ - بالبدن مع فلان وأمره فيها بأمره ، فلما قفأ(**) رجعت فقال : يا رسول الله ما أصنع بما أرحف على منها ؟ قال : انحرها واصبغ نعلها في دمه واضربه على صفحتها ولا تأكل منها أنت ولا أحد من رفقتك ، قال : فقلت له : أكون في هذه المغازي فأعنم فأعتق عن أُمِّي ، أفيجزيء عنها أن أعنتق ؟ فقال ابن عباس : أمرت امرأة سنان بن عبد الله الجهني أن يسأل رسول الله - ﷺ - عن أمها توفيت ولم تحج أبجزي عنها أن تحج عنها ، فقال النبي - ﷺ - : أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّهَا دِينَ أَكَانَ يُحْزِيءُ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَلْتَحِجَّ عَنْهَا ، وَسْأَلَهُ عَنْ مَاءِ الْبَحْرِ ؟ فَقَالَ : مَاءُ الْبَحْرِ طَهُورٌ » .

(*) من البحث .

(**) قفأ - بفتح القاف وتشديد الفاء في النهاية - (أى ذهب مولياً ، وكأنه من القفا : أى أعطاه قفاه وظهره) .
انظر : المسند ، ج ٤ ص ١٧٨ ، ١٧٩ حديث رقم ٢٥١٨ ، تحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر .

٤٢٠/٤٤٦ - « عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَنَعٍ

اسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ ، وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، فَهَلْ يَقْضَى أَنْ أَحْجَّ عَنْهُ ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : نَعَمْ حُجِّي عَنْ أَبِيكَ ، أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَيْتَهُ عَنْهُ أَلَا تَرَيْنَ أَنَّكَ قَدْ أَدَيْتَ عَنْهُ ؟ قَالَتْ : بَلَى ، قَالَ : فَحَقُّ اللَّهِ أَحَقُّ » .

ابن جرير (١) .

٤٢٠/٤٤٧ - « عَنْ أَبِي جَمْرَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُمْ عَنْ بَدْءِ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ :

بَلَّغَهُ أَنَّ رَجُلًا خَرَجَ بِمَكَّةَ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، فَبَعَثَ أَخَاهُ فَقَالَ : انْطَلِقْ إِلَى مَكَّةَ حَتَّى تَأْتِيَنِي بِخَبْرِهِ ، وَذَكَرَ قِصَّةَ إِسْلَامِهِ أَنَّهُ انْطَلَقَ حَتَّى أَتَى مَكَّةَ مَعَهُ سَنَةٌ فِيهَا مَأْوُهُ وَزَادَهُ ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَلَمْ يَسْأَلْ أَحَدًا عَنْ شَيْءٍ وَلَمْ يَلْقَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - وَكَانَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ حَتَّى أَمْسَى ، فَمَرَّ بِهِ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : أَمَا أَنْ لِلرَّجُلِ أَنْ يَعْرِفَ مَنْزِلَهُ ، فَمَرَّ بِهِ مَعَهُ عَلَى أَثَرِهِ حَتَّى دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - وَأَخْبَرَهُ خَبْرَهُ ثُمَّ أَسْلَمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْنِي بِمَا شِئْتُ ، قَالَ : ارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ خَبْرِي ، فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا كُنْتُ لَأَرْجِعَ حَتَّى أَصْرُخَ بِالْإِسْلَامِ ، فَخَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَاحَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّ

(١) ورد في سنن النسائي ، ج ٨ ص ٢٢٨ (الحكم بالنسبية والتمثيل) ، وذكر الاختلاف على الوليد بن مسلم في

حديث ابن عباس بلفظ :

(. . .) عن سليمان بن يسار ، عن عبد الله بن عباس قال : كان الفضل بن عباس رديف رسول الله - ﷺ -

فجاءته امرأة من خنعم تستفتيه ، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه وجعل رسوله الله - ﷺ - يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر ، فقالت : يا رسول الله ، إن فريضة الله - عز وجل - على عبادة في الحج أدركت أبي شيخًا كبيرًا لا يستطيع أن يثبت على الراحلة أفأحج عنه ؟ قال : نعم وذلك في حجة الوداع .

وفي الحديث روايات كثيرة من طرق عن ابن عباس - رضيهما - ، ولفظه في الحديث الذي قبله والذي بعده .

انظر : السنن الكبرى للبيهقي ، ج ٥ ص ١٧٩ كتاب (الحج) ، باب : النيابة في الحج عن المعصوب والميت عن سليمان بن يسار .

مُحَمَّدًا عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : صَبَّ الرَّجُلُ ، صَبَّ الرَّجُلُ ، ثُمَّ قَامُوا إِلَيْهِ فَضَرَبُوهُ حَتَّى سَقَطَ .

أبو نعيم (١) .

٤٤٨ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - جَيْشًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ وَأَنْ يُطِيعُوا ، فَسَارَ فَنَزَلَ مَنْزِلًا فَوَجَدَ عَلَيْهِمْ فِي بَعْضِ الْأُمُرِ فَقَالَ : أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَكُمُ النَّبِيُّ - ﷺ - أَنْ تُطِيعُونِي ؟ قَالُوا : بَلَى ، قَالَ وَهُمْ عِنْدَ غَيْضَةٍ ، قَالَ : فَإِنِّي أَعَزَّمُ عَلَيْكُمْ أَنْ يَقُومَ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ حَتَّى يَحْمِلَ وَفِرَهُ (*) مِنْ هَذِهِ الْغَيْضَةِ (**) حَتَّى تَجْمَعُوهُ ، فَجَمَعُوهُ فَأَوْقَدُوا فِيهِ النَّارَ حَتَّى صَارَتْ نَارًا ضَخْمَةً ، ثُمَّ قَالَ : عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ إِلَّا وَقَعْتُمْ فِيهَا ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِنَّمَا نَفَرْنَا مِنَ النَّارِ ، وَقَامَ آخَرُونَ لِيَقْعُوا فِيهَا فَمَنَعَهُمُ الْآخَرُونَ ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - ذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ لِلَّذِينَ أَبَوْا : مَا مَنَعَكُمْ أَنْ تَقْعُوا فِيهَا ؟ فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ مِنَ النَّارِ نَفَرْنَا ، وَقَالَ لِلآخَرِينَ : مَا حَمَلَكُمْ عَلَى أَنْ

(١) ورد في حلية الأولياء للحافظ أبي نعيم . ج ١ ص ١٥٨ ، ١٥٩ (٢٦ أبو ذر الغفاري) بلفظه : « حدثنا حبيب بن الحسن ، ثنا أبو سلم الكشي ، ثنا عمرو بن حكيم ، ثنا المثنى بن سعيد ، ثنا أبو جمره ، وساق الحديث بلفظه وقصته .

وفي معجم الطبراني ، ج ١٢ ص ٢٢٦ ، ٢٢٧ حديث رقم ١٢٩٥٩ بسند قريب من سند الحلية بلفظه .

وفي فتح الباري على صحيح البخاري ، ج ٦ ص ٥٤٩ ، ٥٥٠ - ١٠ باب : قصة إسلام أبي ذر الغفاري - ﷺ - ١١ - باب قصة زمزم ، ، حديث رقم ٣٥٢٢ بلفظ : « حدثنا زيد هو ابن أحزم ، قال أبو قتبية : سلم بن قتيبة ، حدثني مثنى بن سعيد القصير قال : حدثني أبو جمره قال : قال لنا ابن عباس : ألا أخبركم بإسلام أبي ذر ؟ قلنا : بلى ، قال : قال أبو ذر : كنت رجلاً من غفار ، فبلغنا أن رجلاً قد خرج من مكة يزعم ، فقلت لأخي : انطلق إلى هذا الرجل كلمه وائتني بخبره ، وساق الحديث مطولاً بقصته » ، ورقم ٣٨٦١ ، ج ٧ ص ١٧٣ - ٣٣ - باب إسلام أبي ذر الغفاري بلفظ : « حدثني عمر بن عباس ، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي ، حدثنا المثنى عن أبي جمره عن ابن عباس - ﷺ - وساق الحديث بقصته وطوله » .

(*) وَفِرَهُ : الْوَقْرُ بِالْكَسْرِ : الْمَحْمَلُ . (المختار ٥٨٠ ب) .

(**) الْغَيْضَةُ : بِالْفَتْحِ : الْأَجْمَةُ ، وَهُوَ مَغِيضٌ مَا يَجْتَمِعُ فِيهِ الشَّجَرُ ، وَالْجَمْعُ : غِيَاضٌ وَأَغْيَاضٌ . (المختار

(٣٨٢) ب .

تَقَعُوا فِيهَا؟ فَقَالُوا: أَمَرْتَنَا أَنْ نَطِيعَهُ فَعَزَمَ عَلَيْنَا أَنْ نَفْعَ فِيهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ -: أَمَا أَنْتُمْ فَقَدْ أَحْسَنْتُمْ حِينَ مَنَعْتُمُوهُمْ، وَأَمَا أَنْتُمْ فَلَوْ وَقَعْتُمْ فِيهَا مَا خَرَجْتُمْ مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ» .

ابن جرير (١) .

٤٢٠ / ٤٤٩ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: لَيَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ أَقْوَامٌ مِنْ أُمَّتِي يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرِّمِيَّةِ » .

ابن جرير (٢) .

(١) ورد في الإصابة لابن حجر، ج ٦ ص ٥٤ ترجمة رقم ٤٦١٣ عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي بن سعد ابن سهم القرشي أبو حذافة بلفظه .

وفي الصحيح عن ابن عباس: أن النبي - ﷺ - أمره على سرية وساق الحديث مختصراً .
وفي مسند أحمد، ج ١ ص ٨٢ بلفظ: « حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا أبو معاوية، ثنا الأعمش، عن سعد ابن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمى، عن عليّ - رضى الله عنه - قال: بعث رسول الله - ﷺ - سرية واستعمل عليهم رجلاً من الأنصار، قال: فلما خرجوا قال: وجد عليهم فى شىء، فقال: قال لهم: أليس قد أمركم رسول الله - ﷺ - أن تطيعونى؟ قالوا: بلى، قال: فقال: اجمعوا حطباً، ثم دعا بنار فأضرمها فيه، ثم قال: عزمت عليكم لتدخلنّها، قال: فهَمَّ القوم أن يدخلوها، قال: فقال لهم شاب منهم: إنما فررتم إلى رسول الله - ﷺ - من النار، فلا تعجلوا حتى تلقوا النبي - ﷺ - فإن أمركم أن تدخلوها فادخلوا، قال: فرجعوا إلى النبي - ﷺ - فأخبروه، فقال لهم: لو دخلتموها ما خرجتم منها أبداً إنما الطاعة فى المعروف» .
انظر: ص ١٢٤ نحوه عن عليّ - رضى الله عنه - .

وفي صحيح البخارى، ج ٩ ص ٧٨، ٧٩، باب: السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، نحوه عن عليّ - رضى الله عنه - أيضاً .

صحيح مسلم، ج ٣ ص ١٤٦٥ كتاب (الإمارة)، باب: وجوب طاعة الأمراء فى غير معصية، وتحريمها فى المعصية، حديث رقم ٣١ - ١٨٣٤ عن ابن عباس - رضى الله عنه - .

انظر: حديث ٣٩ - ١٨٤٠، ٤٠ (...). ص ١٤٦٩ نحوه عن عليّ - رضى الله عنه - .

(٢) مسند أحمد، ج ١ ص ٢٥٦ بلفظ: « حدثني أبي، ثنا عبد الله بن محمد بن أبى شيبة وسمعت أنا من عبد الله ابن محمد، ثنا أبو الأحوص عن سماك، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: كان رسول الله - ﷺ - إذا أراد أن يخرج إلى سفر قال: اللهم أنت صاحب فى السفر والخليفة فى الأهل، اللهم إني أعوذ بك من الضينة فى السفر والكآبة فى المنقلب، اللهم اطو لنا الأرض وهون علينا السفر، وإذا أراد الرجوع قال: آيئون =

٤٢٠ / ٤٥٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ : سَيَخْرُجُ قَوْمٌ مِنَ الْإِسْلَامِ خُرُوجَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، عَرَضَتْ لِلرَّجَالِ فَرَمَوْهَا فَأَمْرَقَ أَحَدُهُمْ سَهْمَهُ مِنْهَا فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَأَتَاهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ لَمْ يَتَعَلَّقْ بِنَصْلِهِ مِنَ الدَّمِ شَيْءٌ ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْقَدَحِ فَلَمْ يَرَهُ يَتَعَلَّقُ مِنَ الدَّمِ بِشَيْءٍ ، فَقَالَ : إِنِّي إِنْ كُنْتُ أَصَبْتُ فَإِنَّ بِالرَّيْشِ وَالْفُوقَيْنِ شَيْئًا مِنَ الدَّمِ ، فَنَظَرَ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا يَتَعَلَّقُ بِالْفُوقَيْنِ وَالرَّيْشِ ، قَالَ : كَذَلِكَ يَخْرُجُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ » .
ابن جرير (١) .

٤٢٠ / ٤٥١ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَسَمِعَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ يَذْكُرُونَ الْقَدَرَ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ قَدْ أَحَدْتُمْ فِي شُعْبَتَيْنِ بَعِيدَتَيِ الْغَوْرِ ، فِيهَا هَلَكُ أَهْلُ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِكُمْ ، وَلَقَدْ أُخْرِجَ يَوْمًا كِتَابًا فَقَالَ وَهُوَ يَقْرَأُ : هَذَا كِتَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، فِيهِ تَسْمِيَةُ أَهْلِ النَّارِ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ وَعَشَائِرِهِمْ ، مُجْمَلٌ عَلَى آخِرِهِ ، لَا

= تائبون عابدون لربنا حامدون ، وإذا دخل في أهله قال : توبا توبا لربنا أوبا لا يغادر علينا حوبًا ، وقال رسول الله - ﷺ - : ليقرأن القرآن أقوام من أمتى يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية » .
وقال رسول الله : « لا تستقبلوا ولا تحفلوا ولا يتعق بعضكم لبعض » .

وفي سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٦١ ، حديث رقم ١٧١ - ١٢ باب ذكر الخوارج ، بلفظ : « حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، وسويد بن سعيد قالا : ثنا أبو الأحوص عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله - ﷺ - : ليقرأن القرآن ناس من أمتى يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية » .

وفي مجمع الزوائد ، ج ٦ ص ٢٣٢ كتاب (قتال أهل البغي) ، باب : ما جاء في الخوارج ، بلفظ : « عن ابن عباس قال : قال رسول الله - ﷺ - : ليقرأن القرآن أقوام من أمتى يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية » ، قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح .

(١) ورد في المستدرک للحاكم ، ج ٢ ص ١٤٨ كتاب (قتال أهل البغي) بلفظ : « سعيد بن بشير عن قتادة ، عن علي الناجي ، عن أبي سعيد الخدري - رضی اللہ عنہ - عن النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - قال : مثلهم مثل رجل يرمى رمية فيتوخى السهم حيث وقع ، فأخذه فنظر إلى فوقه فلم ير به دسمًا ولا دمًا ، ثم نظر إلى ريشه فلم ير به دسمًا ولا دمًا ، ثم نظر إلى نصله فلم ير به دسمًا ولا دمًا كما لم يتعلق به شيء من الدسم والدم ، كذلك لم يتعلق هؤلاء بشيء من الإسلام » ذكره الذهبي ولم يعلق عليه .

انظر : التعليق السابق .

يَنْقُصُ مِنْهُمْ أَحَدٌ، فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ، ثُمَّ أُخْرِجَ كِتَابًا آخَرَ فَقَرَأَهُ عَلَيْهِمْ، كِتَابٌ مِنَ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِيهِ تَسْمِيَةُ أَهْلِ الْجَنَّةِ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ وَقَبَائِلِهِمْ وَعَشَائِرِهِمْ مُجْمَلٌ عَلَى آخِرِهِ لَا يَنْقُصُ مِنْهُمْ أَحَدٌ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ» .

ابن جرير (١) .

٤٥٢/٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ

رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَسْتَاكُ» .

كر (٢) .

٤٥٣/٤٢٠ - «عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - قَالَ: اللَّهُمَّ أَعِزَّ

الْإِسْلَامَ بِأَبِي جَهْلٍ بِنِ هِشَامٍ أَوْ بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَأَصْبَحَ عُمَرُ، فَعَدَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَسْلَمَ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ طَاهِرًا» .

كر (٣) .

(١) ورد في مسند أحمد، ج ٢ ص ١٦٧، بلفظ: «حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا هاشم بن القاسم، ثنا ليث، حدثني أبو قبيل المعافري عن شقي الأصبحي، عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله - ﷺ - قال: خرج علينا رسول الله - ﷺ - وفي يده كتابان، فقال: أتدرون ما هذان الكتابان؟ قال: قلنا: لا، إلا أن تخبرنا يا رسول الله، قال للذي في يده اليمنى، هذا كتاب من رب العالمين تبارك وتعالى بأسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم، ثم أجمل على آخرهم لا يزداد فيهم ولا ينقص منهم أبداً، ثم قال للذي في يساره: هذا كتاب أهل النار بأسمائهم وأسماء آبائهم وقبائلهم، ثم أجمل على آخرهم لا يزداد فيهم ولا ينقص منهم أبداً، فقال أصحاب رسول الله - ﷺ - فلاى شىء إذا تعمل، إن هذا أمر قد فرغ منه، قال رسول الله - ﷺ -: سددوا وقاربوا، فإن صاحب الجنة يختم له بعمل الجنة وإن عمل أى عمل، وإن صاحب النار ليختم له بعمل أهل النار وإن عمل أى عمل، ثم قال بيده فقبضها، ثم قال: فرغ ربكم - عز وجل - من العباد، ثم قال باليمنى، فنبذ بها فقال: فريق فى الجنة، ونبذ باليسرى فقال: فريق فى السعير» .

(٢) ورد في مسند أحمد، ج ١ ص ٢١٨ بلفظ: «حدثنا عبد الله، حدثني أبي، ثنا غنام بن على العامرى، ثنا الأعمش، عن حبيب بن ثابت عن سعيد بن جبیر، عن ابن عباس قال: كان رسول الله - ﷺ - يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَسْتَاكُ» .

(٣) ورد في شرح السنة للبخارى، ج ١٤ ص ٩٢، ٩٣ باب: فضائل عمر بن الخطاب - رضى الله عنه - من الحديث =

٤٢٠ / ٤٥٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - لِعِمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ : تَقْتُلُكَ

الْفِئَةُ الْبَاغِيَّةُ » .

كر (١)

= رقم ٣٨٨٥ بلفظ : عن ابن عباس ، عن النبي - ﷺ - قال : « اللهم أعز الإسلام بأبى جهل أو بعمر بن الخطاب ، فأصبح عمر ، فغدا على النبي - ﷺ - فأسلم » ، قال البغوي : هذا حديث غريب .
وفي طبقات ابن سعد ، ج ٣ ص ٢٥٤ ، ٢٥٥ عن ابن عباس - ﷺ - نحوه .

وفي المستدرک للحاکم ، ج ٣ ص ٨٣ كتاب (معرفة الصحابة) من مناقب أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - ﷺ - عن ابن عباس - ﷺ - مختصراً ، وقال هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ووافقه الذهبي .
وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ١٠ ص ١٩٦ ، ١٩٧ ، حديث رقم ١٠٣١٤ نحوه عن عبد الله بن مسعود - ﷺ - .

وفي ج ١١ منه ص ٢٥٥ رقم ١١٦٥٧ بلفظ من طريقين : الأول عبد الله بن أحمد ، عن أبي كريب ، والثاني من طريق أحمد بن يحيى بن خالد بن حيان الرقي ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي - ﷺ - قال :
اللهم أيد الإسلام بعمر بن الخطاب أو بأبى جهل بن هشام « زاد أبو كريب في حديثه : « فأصبح عمر ، فغدا على رسول الله - ﷺ - فأسلم يومئذ » قال أبو كريب في حديثه : « اللهم أعز الإسلام » ، وانظر الترمذی ٣٧٦٦ ، والطبرانی ١١ / ١١٦٥٧ ص ٢٥٥ .

(١) ورد في المستدرک للحاکم ، ج ٢ ص ١٤٩ كتاب (قتال أهل البغي) بلفظ : « حدثنا أبو أحمد الحسين بن على التميمي ، ثنا أبو القاسم عبد الله بن محمد البغوي ، ثنا أبو كامل الجحدري ، ثنا عبد العزيز بن المختار ، ثنا خالد الخذاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس - ﷺ - أنه قال له ولابنه على : انطلقا إلى أبي سعيد فاسمعا منه حديثه في شأن الخوارج ، فانطلقا ، فإذا هو في حائط له بصلح فلما رأنا أخذ رداءه ، ثم احتبى ، ثم أنشأ يحدثنا حتى علا ذكره في المسجد ، فقال : كنا نحمل لبنة لبنة وعمار يحمل لبنتين لبنتين ، فرآه النبي - ﷺ - فجعل ينفض التراب عن رأسه ويقول : يا عمار ألا تحمّل لبنة لبنة كما يحمل أصحابك ؟ قال : إني أريد الأجر عند الله ، قال : فجعل ينفض ويقول : ويح عمار تقتله الفئة الباغية ، قال : ويقول عمار أعوذ بالله من الفتن « هذا حديث صحيح على شرط البخاري ، ولم يخرجاه بهذه السياقة ، قال الذهبي : أخرجه البخاري .
وفي صحيح مسلم ، ج ٤ ص ٢٢٣٥ كتاب (الفتن وأشراف الساعة) - ١٨ - باب : لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقبر الرجل ، فيتمنى أن يكون مكان الميت من البلاء ، حديث رقم ٧٠ (٢٩١٥) نحوه عن أبي سعيد الجحدري - ﷺ - .

وفي المطالب العالية ، ج ٤ ص ٣٠٤ ، باب : مقتل عمار بصفين وقوله - ﷺ - : « تقتل عماراً الفئة الباغية »
حديث رقم ٤٤٧٧ - ٤٤٨٦ نحوه من طرق متعددة .

٤٢٠/٤٥٥ - « عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ اللَّهُمَّ
 أَعِزَّ الْإِسْلَامَ بِعُمَرَ » .
 كر (١) .

٤٢٠/٤٥٦ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا طُعِنَ عُمَرُ قَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَبَشِرْ فَقَدْ دَعَا
 لَكَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يُعِزَّ بِكَ الدِّينَ ، وَالْمُسْلِمُونَ مُخْتَبِتُونَ بِمَكَّةَ فَلَمَّا أَسْلَمْتَ كَانَ
 إِسْلَامَكَ عِزًّا » .
 كر (٢) .

٤٢٠/٤٥٧ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمَّا أَسْلَمَ عُمَرُ نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ -
 فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ لَقَدْ اسْتَبَشَرَ أَهْلُ السَّمَاءِ بِإِسْلَامِ عُمَرَ » .

(١) ورد في المستدرک للحاکم ج ٣ ص ٨٣ کتاب (معرفة الصحابة) بسنده عن نافع ، عن ابن عمر - ﷺ - عن
 ابن عباس - ﷺ - عن النبي - ﷺ - أنه قال : « اللهم أعز الإسلام بعمر خاصة » وقال الحاكم : هذا حديث
 صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .

قال الذهبي : ورواه شباية عنه ولفظه مرفوعاً : « اللهم أيد الدين بعمر » صحيح ، وروى هذا الحديث من
 طرق أخرى غير ابن عباس - ﷺ - انظر : التعليق السابق .

وفي مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ٦١ ، ٦٢ باب : مناقب عمر بن الخطاب - ﷺ - بلفظه من عدة طرق في باب :
 في إسلامه - ﷺ - .

وفي سنن ابن ماجه ، ج ١ ص ٣٩ فضل عمر - ﷺ - حديث رقم ١٠٥ بلفظ : « حدثنا محمد بن عبيد أبو
 عبيد المدني ثنا عبد الملك بن الماجشون ، حدثني الزنجي بن خالد عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن عائشة
 - ﷺ - قالت : قال رسول الله - ﷺ - : « اللهم أعز الإسلام بعمر عن الخطاب خاصة » .

وفي طبقات ابن سعد ، ج ٣ ص ١٩٢ (إسلام عمر - رحمه الله -) نحوه من حديث طويل .
 وفي المعجم الكبير للطبراني ، ج ٢ ص ٩٣ حديث رقم ١٤٢٨ من حديث طويل عن ثوبان .

(٢) ورد في مجمع الزوائد ، ج ٩ ص ٧٥ ، باب : وفاة عمر - ﷺ - من حديث طويل جاء فيه : « ... فقال ابن
 عباس : وإن قلت فجزاك الله خيراً أليس قد دعا رسول الله - ﷺ - أن يعز الله بك الدين والمسلمين إذ
 يخافون بمكة ، فلما أسلمت كان إسلامك عزاً ... » الحديث بطوله .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن .
 انظر : التعليقات السابقة .

قط في الأفراد، كر (١).

٤٥٨/٤٢٠ - « قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ : ثَنَا ابْنُ حَمِيدٍ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْقُوبَ ، عَنْ حَمَادٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : الدُّنْيَا جُمُعَةٌ مِنْ جُمَعِ الآخِرَةِ سَبْعَةَ آلَافِ سَنَةٍ ، فَقَدْ مَضَى سِتَّةَ آلَافِ سَنَةٍ وَمِئُوسَنَةٍ ، وَلَيَاتِيَنَّ عَلَيْهَا مِئُوسَنَةٌ لَيْسَ عَلَيْهَا مَوْحِدٌ » .

..... (٢)

٤٥٩/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ فِي سَرِيَّةٍ وَمَعَهُ فِي السَّرِيَّةِ عَمَارُ بْنُ يُاسِرٍ إِلَى حَيٍّ مِنْ قُرَيْشٍ أَوْ قَيْسٍ حَتَّى إِذَا دَنَوْا مِنَ الْقَوْمِ جَاءَهُمُ النَّذِيرُ فَهَرَبُوا وَثَبَتْ رَجُلٌ مِنْهُمْ كَانَ قَدْ أَسْلَمَ هُوَ وَأَهْلُ بَيْتِهِ ، فَقَالَ لِأَهْلِهِ : كُونُوا عَلَيَّ رَجُلٌ حَتَّى آتِيَكُمْ ، فَأَنْطَلِقَ حَتَّى دَخَلْتُ فِي الْعَسْكَرِ فَدَخَلَ عَلَيَّ عَمَارُ بْنُ يُاسِرٍ فَقَالَ يَا أَبَا الْيَقْظَانَ إِنِّي قَدْ أَسَلَمْتُ وَأَهْلُ بَيْتِي فَهَلْ ذَلِكَ نَافِعِي ؟ أَمْ أَذْهَبُ كَمَا ذَهَبَ قَوْمِي ؟ فَقَالَ لَهُ عَمَارُ : أَقِمِ فَأَنْتَ آمِنٌ فَرَجَعَ الرَّجُلُ وَأَقَامَ وَصَبَحَهُمْ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَوَجَدَ الْقَوْمَ قَدْ نَذَرُوا وَذَهَبُوا ، فَأَخَذَ الرَّجُلُ فَقَالَ لَهُ عَمَارُ : إِنَّهُ لَيْسَ لَكَ عَلَى الرَّجُلِ سَبِيلٌ ، إِنِّي قَدْ أَمَنْتَهُ وَقَدْ أَسَلَمَ ، قَالَ : وَمَا أَنْتَ وَذَلِكَ أَنْجِيرٌ عَلَيَّ وَأَنَا الْأَمِيرُ ؟ قَالَ : نَعَمْ أُجِيرُ عَلَيْكَ وَأَنْتَ الْأَمِيرُ ، إِنْ الرَّجُلُ قَدْ أَسَلَمَ وَلَوْ شَاءَ لَذَهَبَ كَمَا ذَهَبَ قَوْمُهُ ، فَتَنَازَعَا فِي ذَلِكَ حَتَّى قَدِمَا الْمَدِينَةَ فَاجْتَمَعَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَذَكَرَ عَمَارُ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِ الرَّجُلِ ، فَاجَّارَ أَمَانَ عَمَارَ وَنَهَى يَوْمَئِذٍ أَنْ يُجِيرَ رَجُلٌ عَلَيَّ أَمِيرٌ ، فَتَنَازَعَ عَمَارٌ وَخَالِدٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - حَتَّى تَشَاتَمَا ، فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ : يَشْتَمُنِي هَذَا الْعَبْدُ عِنْدَكَ ، أَمَا وَاللَّهِ لَوْلَاكَ مَا شَتَمَنِي ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : كُفَّ يَا خَالِدُ عَنْ عَمَارَ ، فَإِنَّهُ مِنْ بِيْعَضِ عَمَارٍ يُبْغِضُهُ اللَّهُ ، وَمَنْ يَلْعَنَ عَمَارًا يَلْعَنُهُ اللَّهُ ، وَقَامَ عَمَارٌ فَأَنْطَلِقَ فَاتَّبَعَهُ خَالِدٌ فَأَخَذَ بِثَوْبِهِ فَلَمْ يَزَلْ يَتْرَضَاهُ حَتَّى

(١) ورد في الكامل لابن عدى في ضعفاء الرجال في الكلام عن عبد الله بن خراش بن حوشب الشيباني، ج ٤ ص ١٥٢٥ عن ابن عباس - ﷺ - بلفظه .

(٢) في كشف الخفاء، ج ٢ ص ٤٣٥ عن ابن عباس - ﷺ - جزء من الحديث .

ورد في تاريخ الطبري في المقدمة (في القول في الزمان ما هوج ١ ص ٥ بلفظه عن ابن عباس - ﷺ - .

رَضِيَ عَنْهُ قَالَ : وَفِيهِ نَزَلَتْ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾ - يَعْنِي أُمَرَاءَ السَّرَايَا ﴿ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ ﴾ (*) حَتَّى يَكُونَ الرَّسُولُ - ﷺ - هُوَ الَّذِي يَقْضِي فِيهِ .

كر ، وسنده حسن (١) .

٤٢٠ / ٤٦٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - بِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَرَغَبَ فِيهَا حَتَّى قَالَ : عَلَيْكُمْ بِصَلَاةِ اللَّيْلِ وَلَوْ رَكْعَةً وَاحِدَةً . »

ابن جرير (٢) .

٤٢٠ / ٤٦١ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ مَا مَثَلُكُمْ فِي الْمَلَائِكَةِ وَمَثَلُكُمْ فِي الْأَنْبِيَاءِ : أَمَا مَثَلُكَ أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ فِي الْمَلَائِكَةِ كَمَثَلِ مِيكَائِيلَ يَنْزِلُ بِالرَّحْمَةِ وَمَثَلُكَ فِي الْأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ إِبْرَاهِيمَ إِذْ كَذَبَهُ قَوْمُهُ فَصَنَعُوا بِهِ مَا صَنَعُوا ، قَالَ : ﴿ فَمَنْ تَبِعَنِي فَإِنَّهُ مِنِّي وَمَنْ عَصَانِي فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ (***) ، وَمَثَلُكَ يَا عُمَرُ فِي الْمَلَائِكَةِ كَمَثَلِ جَبْرِيلَ يَنْزِلُ بِالْبَأْسِ وَالشَّدَّةِ وَالنَّقْمَةِ عَلَى أَعْدَاءِ اللَّهِ ، وَمَثَلُكَ فِي الْأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ نُوحٍ إِذْ قَالَ : ﴿ رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا ﴾ (****) . »

عد ، كر (٣) .

(*) سورة النساء الآية : (٥٩) .

(١) ورد في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر في الكلام (عن سيف الله خالد بن الوليد) ج ٥ ص ١٠٣ ، ١٠٤ .

(٢) ورد في المعجم الكبير للطبراني ، ج ١١ ص ٢١٢ في مرويات عكرمة عن ابن عباس - ﷺ - رقم ١١٥٣٠ .

(**) سورة إبراهيم الآية (٣٦) .

(***) سورة نوح الآية (٢٦) .

(٣) ورد في حلية الأولياء في الكلام عن سعيد بن جبيرة ، عن ابن عباس بلفظه ، ج ٤ ص ٣٤ ، وقال : غريب من

حديث سعيد بن جبيرة ، تفرد به رباح ، عن ابن عجلان .

وابن عدى في الكامل في ضعفاء الرجال ، ج ٣ ص ١٠٣١ في الحديث عن (رباح بن أبي معروف بن أبي

سارة مكى) عن ابن عباس ، وقال ابن عدى : وكان ذكر قبله حديثاً آخر .

قال الشيخ : وهذان الحديثان لا يرويهما بهذا الإسناد غير رباح .

٤٢٠ / ٤٦٢ - « عَنْ عَطَاءَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ اللَّهُ أَيْدَنِي بِأَرْبَعَةِ وُزَرَاءَ ، قُلْنَا : مَنْ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ وُزَرَاءَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : اثْنَيْنِ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ ، وَاثْنَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، قُلْنَا : مَنْ هَؤُلَاءِ الْاِثْنَيْنِ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ ، قُلْنَا : مَنْ هَؤُلَاءِ الْاِثْنَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَوْ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا ؟ قَالَ : أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . »

خط ، كر وقالوا : تفرد بروايته محمد بن مجيب ، عن وهيب ، عن عطاء (١) .

٤٢٠ / ٤٦٣ - « عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ لِي وَزِيرَيْنِ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ ، وَوَزِيرَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، فَوَزِيرَايَ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ ، وَوَزِيرَايَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . »

كر (٢) .

٤٢٠ / ٤٦٤ - « عَنْ لَيْثٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لِكُلِّ نَبِيٍّ وَزِيرَانِ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ وَأَهْلِ الْأَرْضِ ، وَوَزِيرَايَ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ ، وَوَزِيرَايَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . »

كر (٣) .

(١) ورد الحديث في المعجم الكبير للطبراني في مرويات عطاء عن ابن عباس - ﷺ - ج ١١ ص ١٧٩ رقم ١١٤٢٢ .

وفي حلية الأولياء في مرويات (وهيب بن الورد) ج ٨ ص ١٦٠ عن وهيب المكي ، عن عطاء بن أبي رباح ، عن ابن عباس - ﷺ - .

وقال أبو نعيم : غريب من حديث وهيب ، لم نكتبه إلا من حديث عبد الرحمن بن نافع .

(٢) انظر : الحديث السابق رقم ١١٤٢٢ ، وهذا الحديث متابع له .

(٣) الحديث في المعجم الكبير للطبراني في مرويات عطاء عن ابن عباس - ﷺ - ج ١١ ص ١٧٩ رقم ١١٤٢٢ بلفظ : قال رسول الله - ﷺ - : « إِنْ اللَّهُ تَعَالَى أَيْدَنِي بِأَرْبَعَةِ وُزَرَاءَ نَقَبَاءَ ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعِ ؟ قَالَ : اثْنَيْنِ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ ، وَاثْنَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ، فَقُلْنَا : مَنْ الْاِثْنَيْنِ مِنْ أَهْلِ السَّمَاءِ ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ ، قُلْنَا : مَنْ الْاِثْنَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ ؟ قَالَ : أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . »

٤٢٠/٤٦٥ - « عَنْ يَعْقُوبَ الْعَمِيِّ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمُغِيرَةِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ،

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : نَزَلَ جَبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَالَ : أَقْرَ (*) عُمَرُ مِنْ رَبِّهِ السَّلَامُ
وَأَعْلَمُهُ أَنَّ رِضَاءَهُ حُكْمٌ ، وَغَضَبُهُ عِزٌّ .

عد ، كر ، قال عد : لم يقل عن ابن عباس غير إسماعيل بن أبان ، ورواة جماعة عن
يعقوب ، عن جعفر ، عن سعيد بن جبير مرسلًا ، ورواه بعضهم عن يعقوب فقال عن
أنس (١) .

٤٢٠/٤٦٦ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : نَظَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى عُمَرَ بْنِ

الْخَطَّابِ فَتَبَسَّمَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : يَا بْنَ الْخَطَّابِ : أَتَدْرِي لِمَ تَبَسَّمْتُ إِلَيْكَ ؟ قَالَ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ
أَعْلَمُ ، قَالَ : إِنَّ اللَّهَ بَاهَى مَلَائِكَتَهُ لَيْلَةَ عَرَفَةَ بِأَهْلِ عَرَفَةَ عَامَةً ، وَبَاهَى بِكَ خَاصَّةً .
كر (٢) .

٤٢٠/٤٦٧ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ اللَّهُ بَاهَى بِالنَّاسِ

يَوْمَ عَرَفَةَ عَامَةً ، وَبَاهَى بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ خَاصَّةً .
كر (٣) .

= وفي مجمع الزوائد كتاب (المناقب) باب : (فيما ورد من الفضل لأبي بكر وعمر وغيرهما من الخلفاء
وغيرهم ج ٩ ص ٥١ بلفظ المعجم السابق .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني ، وفيه محمد بن مجيب الشقي وهو كذاب ، ورواه البزار بمعناه ، وفيه
عبد الرحمن بن مالك بن مغول وهو كذاب .

وبهذين الراويتين الكذابين يكون موضوعًا .

(*) أقر : أقرىء كما في الكامل ج ٦ ص ٢٢٨٩ .

(١) ورد في الكامل في ضعفاء الرجال في مرويات محمد بن الوليد بن أبان الفلانسى البغدادي ج ٦ ص ٢٢٨٩ .

(٢) الحديث في المعجم الكبير للطبراني ج ١١ ص ١٨٢ رقم ١١٤٣٠ ، وانظر الحديث بعده ، وفيه تخريجه من (كر) .

وفي مجمع الزوائد كتاب (المناقب) باب : منزلة عمر عند الله ورسوله - ﷺ - ج ٩ ص ٦٩ .

(٣) الحديث في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ترجمة (الحسن بن أحمد بن عبد الواحد ، وهو جزء من
حديث ج ٤ ص ٢٨٧) .

وفي المعجم الكبير للطبراني في (مرويات عطاء عن ابن عباس) ج ١١ ص ١٨٢ رقم ١١٤٣٠ .

٤٢٠/٤٦٨ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ نُجَالِسُ ؟ قَالَ : مَنْ يَزِيدُ فِي عِلْمِكُمْ مَنَظِقَهُ وَيُرْعِبُكُمْ فِي الْآخِرَةِ عَمَلُهُ ، وَيُزَهِّدُكُمْ فِي الدُّنْيَا فَعَلُهُ » .

ابن النجار ، وفيه مبارك بن حسان ، قال الأزدي : رمى بالكذب (١) .

٤٢٠/٤٦٩ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : نَزَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - الْوَحْيُ وَهُوَ ابْنُ

أَرْبَعِينَ سَنَةً ، فَمَكَثَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً ، ثُمَّ أُمِرَ بِالْهَجْرَةِ فَهَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَمَكَثَ بِهَا عَشْرَ سِنِينَ ، ثُمَّ تَوَفَّى » .

ابن النجار (٢) .

٤٢٠/٤٧٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ » .

ابن النجار (٣) .

٤٢٠/٤٧١ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - عَنْ بِسْمِ

اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، فَقَالَ : هُوَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ ، وَمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اسْمِ اللَّهِ الْأَكْبَرِ إِلَّا كَمَا بَيْنَ سَوَادِ الْعَيْنِ وَبَيَاضِهَا » .

ابن النجار (٤) .

(١) الحديث في الكامل في ضعفاء الرجال ترجمة (مبارك بن حسان) ج ٦ ص ٢٣٢٤ ، عن ابن عباس بلفظ : « قيل : يا رسول الله ، أي جلسائنا خير قال : من ذكركم بالله رؤيته ، وزاد في عملكم ، وذكركم بالآخرة عمله » .

(٢) ورد في مصنف بن عبد الرزاق ج ٣ ص ٥٩٨ ، باب : عُمَرُ النَّبِيِّ - ﷺ - وَعُمَرُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ رَقْم ٦٧٨٤ عن ابن عباس - ﷺ - بنحوه .

وفي البداية والنهاية لابن كثير في ذكر عمره - عليه الصلاة والسلام - وقت بعثته وتاريخها ج ٣ ص ٤ عن ابن عباس - ﷺ - بنحوه .

(٣) سنن أبي داود في كتاب (الصيام) باب : في الرخصة في ذلك ج ٢ ص ٧٧٣ رقم ٢٣٧٢ عن عكرمة ، عن ابن عباس - ﷺ - .

(٤) المستدرک للحاکم فی کتاب (فضائل القرآن) ج ١ ص ١٣٨ ، وقال الحاکم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

٤٢٠ / ٤٧٢ - «قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ: أَنْبَأَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْأَشْقَرِ فِي كِتَابِهِ أَنَّ أَبَا الْفَضْلِ الْأَشْيَبِ أَخْبَرَهُ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو الْقَاسِمِ الزَّيْنِ، أَنْبَأَنَا وَالِدِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمُقْعَدُ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي خَرَّاسَانَ الْمَقْلُوجِ، حَدَّثَنِي الْأَثَرِيُّ بِبَغْدَادَ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَهْرَانَ بْنِ الْوَلِيدِ أَبُو سَعِيدِ الْأَصْبَهَانِيِّ، أَنْبَأَ الْأَحَدَبُ، ثَنَا الْأَصَمُّ، ثَنَا الضَّرِيرُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ الْأَعْوَرِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ الْأَعْمَى أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً الْأَحَدَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ الْحَسَنِ قَاضِي الْمُسَيَّبَةِ، وَالْأَصَمُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَصْرِ الْأَنْطَاكِيِّ، وَالضَّرِيرُ أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَالْأَعْمَشُ سُلَيْمَانَ بْنُ مَهْرَانَ، وَالْأَعْوَرُ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، وَالْأَعْرَجُ الْحَكِيمُ، وَالْأَعْمَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ.»

(١)

٤٢٠ / ٤٧٣ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - أَرْبَعُمِائَةَ رَجُلٌ أَوْ أَرْبَعُمِائَةَ أَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْأَزْدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ -: مَرَحَبًا بِالْأَزْدِ، أَحْسَنُ النَّاسِ وَجُوهًا، وَأَشْجَعُهُمْ قُلُوبًا، وَأَعْظَمُهُمْ أَمَانَةً، شِعَارِكُمْ يَا مِيرُور.»

عد، كر (٢).

(١) ورد في المعجم الكبير للطبراني في مرويات عطاء عن ابن عباس - ﷺ - ج ١١ ص ١٧٠ رقم ١١٣٩٤ . وفي مجمع الزوائد كتاب (الطهارة) باب : ما جاء في الوضوء عن عبد الله بن عمرو - ﷺ - ج ١ ص ٢٣٢ . قال الهيثمي : رواه البزار والطبراني في الأوسط ، وزاد ثم قام فضلي ، وفيه مندل بن علي ، ضعفه أحمد وابن المديني وابن معين في رواية ، ووثقه في أخرى .

وأخرجه أحمد في مسنده ج ١ ص ٢٣٣ مسند ابن عباس - ﷺ - .

(٢) ورد في الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدى في (مرويات عمر بن صالح بصري يكنى أبا حفص) ج ٥ ص ١٦٨٨ .

وفي المعجم الكبير للطبراني في (مرويات أبو جمزة عن ابن عباس) ج ١٢ ص ٢٢٢ رقم ١٢٩٤٨ .

وفي مجمع الزوائد ج ١٠ ص ٥٠ كتاب (المناقب) باب : ما جاء في دوس .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، وفيه عمرو بن صالح الأزدي ، وهو متروك .

٤٢٠/٤٧٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِقَتْلِ سِتَّةٍ فِي الْحَرَمِ :
الْحِدَاةِ ، وَالْغُرَابِ ، وَالْحَيَّةِ ، وَالْعَقْرَبِ ، وَالْفَأْرَةَ ، وَالْكَلْبِ الْعَقُورِ » .
عد ، كر (١) .

٤٢٠/٤٧٥ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ
اللَّهِ مَنْ خَيْرُ النَّاسِ ؟ فَقَالَ : رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - . قَالَ : ثُمَّ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : إِذَا عَدَّ
الصَّالِحُونَ فَاتَ بِأَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : إِذَا عَدَّ الْمُجَاهِدُونَ
فَاتَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، ثُمَّ قَالَ : عُمَرُ مَعِيَ حَيْثُ حَلَلْتُ ، وَأَنَا مَعَ عُمَرَ حَيْثُ حُلَّ ، وَمَنْ
أَحَبَّ عُمَرَ فَقَدْ أَحَبَّنِي ، وَمَنْ أَبْغَضَ عُمَرَ فَقَدْ أَبْغَضَنِي » .
عق ، وابن مردويه ، كر (٢) .

٤٢٠/٤٧٦ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فِي
ابْنَةِ حَمْزَةَ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا ، وَذَكَرَ مِنْ جَمَالِهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : إِنَّهَا ابْنَةُ أُخِي مِنْ
الرِّضَاعَةِ ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا حَرَّمَ مِنَ النَّسَبِ » .
ابن جرير (٣) .

٤٢٠/٤٧٧ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : فَجَرَتْ أُمَّةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ لِعَلِيِّ :
حُدِّهَا فَكَفَّ عَنْهَا ، ثُمَّ جَلَّدَهَا خَمْسِينَ ، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - فَأَخْبَرَهُ ، فَقَالَ :
أَصَبْتُ » .

(١) ورد في الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدى في مرويات (عمر بن صالح) ج ٥ ص ١٦٨٨ .
(٢) ورد في الضعفاء الكبير للعقيلي في الكلام عن عبد الواحد بن أبي عمرو الأسدي ج ٣ ص ٥٦ رقم ١٠١٦ .
(٣) ورد في المعجم الكبير للطبراني في مرويات (سعيد بن المسيب عن ابن عباس) ج ١٠ ص ٣٥٣ رقم
١٠٦٩٧ .

ابن جرير (١) .

٤٢٠/٤٧٨ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - عَلِيًّا أَنْ يُقَسِّمَ بَدَنَهُ فَقَسَمَهَا أَعْضَاءً ، ثُمَّ أَنَاهُ فَقَالَ : اقْسِمُ جُلُودَهَا وَجَلَالَهَا » .

ابن جرير (٢) .

٤٢٠/٤٧٩ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - فَقَالَ : أَعْتِقُ عَنْ أُمِّي وَقَدْ مَاتَتْ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

(١) ورد في مجمع الزوائد ج ٦ ص ٢٥٢ باب : الحامل يجب عليها الحد ، عن ابن عباس قال : « فجزت خادم لآل رسول الله ﷺ - فقال : يا عليّ حدها ، قال : فتركها حتى وضعت ما في بطنها ، ثم جلدها خمسين ، ثم أتى رسول الله ﷺ - فذكر ، فقال : أصبت » .
قال الهيثمي : رواه أبو يعلى ، وفيه منديل وهو ضعيف .

(٢) ورد في المعجم الكبير للطبراني ج ١١ ص ٩٤ ، ٩٥ - حديث رقم ١١١٥٦ بلفظ : « حدثنا الحسن بن علي العمري ، حدثنا محمد بن حميد الرازي ، حدثنا هارون بن المغيرة ، حدثنا عنبسة ، عن زكريا بن خالد ، عن ابن نجيح ، عن مجاهد ، عن ابن عباس قال : أمر النبي ﷺ - علياً أن يقسم هديه ، فقسمها أعضاء ، ثم أتاه فقال : قسم جلالها وجلودها » .

وفي مجمع الزوائد ج ٣ ص ٢٥٥ باب : في الهدى ، بلفظ : « وعن ابن عباس قال : أهدى رسول الله ﷺ - في حجته مائة بدنة نحر منها ثلاثاً وثلاثين بدنة بيده ، ثم أمر علياً - عليه السلام - فنحر ما بقي منها وقال : اقسم لحومها وجلودها بين الناس ولا تعط جزاراً منها شيئاً ، وخذ لنا من كل بعير حذبة واحدة من لحم ، ثم اجعلها في قدر واحد حتى نأكل من لحمها ونحسو من مرقها ، ففعل » .
قال الهيثمي : رواه أحمد ، وفيه رجل لم يسم .

وفي مسند أحمد ، تحقيق الشيخ شاكر رقم ٢٣٥٩ ، ص ١٠٦ ، ١٠٧ بلفظ : « حدثني يعقوب ، حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال : حدثني رجل عن عبد الله بن أبي نجيح ، عن مجاهد بن حبر ، عن ابن عباس قال : أهدى رسول الله ﷺ - في حجة الوداع مائة بدنة ، نحر منها ثلاثين بدنة بيده ، ثم أمر علياً فنحر ما بقي منها وقال : اقسم لحومها وجلالها وجلودها بين الناس ، ولا تعطين جزاراً منها شيئاً ، وخذ لنا من كل بعير حذبة من لحم ، ثم اجعلها في قدر واحدة حتى نأكل من لحمها ونحسو من مرقها ففعل » .
(الحذبة) بضم الحاء وسكون الذال : القطعة من اللحم تقطع طولاً . اهـ شاكر .

ابن جرير (١) .

٤٢٠ / ٤٨٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ أَبِي مَاتَ

أَفَأَعْتَقُ عَنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

ابن جرير (٢) .

٤٢٠ / ٤٨١ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ الْحَجَّاجَ بْنَ عِلَاطٍ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

سَيْفَهُ ذَا الْفَقَّارِ ، وَدِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ أَهْدَى لَهُ بَغْلَتَهُ الشَّهْبَاءَ » .

ابو نعيم (٣) .

٤٢٠ / ٤٨٢ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَرَّ حَارِثَةُ بْنُ النُّعْمَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -

وَمَعَهُ جَبْرِيلُ يُنَاجِيهِ فَلَمْ يُسَلِّمْ ، فَقَالَ جَبْرِيلُ : مَا مَنَعَهُ أَنْ يُسَلِّمَ ؟ إِنَّهُ لَوْ سَلَّمَ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ ،

ثُمَّ قَالَ : إِنَّهُ مِنَ الثَّمَانِينَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : وَمَا الثَّمَانُونَ ؟ قَالَ : تَفَرُّ النَّاسُ عَنْكَ

(١) ورد في سنن البيهقي ج ٦ ص ٢٧٩ كتاب (الوصايا) باب : ما جاء في العتق عن الميت بسنده من حديث

طويل بلفظ : « أن سعد بن عبادة قال لرسول الله - ﷺ - : إن أمي هلكت ، فهل ينفعها أن أعتق عنها ؟

فقال رسول الله - ﷺ - : نعم أعتق عنها » .

قال البيهقي : هذا مرسل (ورواه هشام بن حسان) عن الحسن عن النبي - ﷺ - مرسلًا ببعض معناه .

ورواية أخرى للبيهقي بلفظ : « أخبرناه أبو الحسين بن بشران ببغداد ، أن أخبرنا أبو جعفر الرزار ، ثنا محمد

ابن عبيد الله - يعني ابن المنادي - ثنا إسحاق الأزرق ، ثنا هشام بن حسان ، عن الحسن : أن سعدًا أتى النبي

- ﷺ - فقال : يا رسول الله : إن أم سعد كانت تحب الصدقة وتحب العتاقة ، فهل لها أجر إن تصدقت عنها

أو أعتقت ؟ قال : نعم » .

(٢) ورد في المعجم الكبير للطبراني ج ١٢ ص ١٣٣ ، ١٣٤ حديث رقم ١٢٦٨٣ بلفظ : « حدثنا الحسين بن

إسحاق التستري ، ثنا القاسم بن دينار ، ثنا عبيد بن سعيد القرشي عن سفيان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن

ابن عباس قال : قال رجل : يا رسول الله : إن أبي مات أفأعتق عنه ؟ قال : نعم » .

(٣) ورد في سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد للإمام محمد بن يوسف الصالحى الشامى ، تحقيق المجلس

الأعلى للشئون الإسلامية ، ج ٧ ص ٥٨١ ، ٥٨٢ ، الباب الثانى فى سيفه - ﷺ - بلفظ : تنبيه : روى ابن

عدى عن ابن عباس - رضيهما - أن الحجاج بن علاط أهدى لرسول الله - ﷺ - ذا الفقار » .

والحجاج بن علاط بن خالد بن ثويرة بن هلال السلمى مات فى خلافة عمر بن عبد العزيز .

(انظر : الإصابة / ١ / ٣١٣) .

غَيْرَ ثَمَانِينَ فَيَصْبِرُونَ مَعَكَ ، وَرَزَقَهُمْ وَرَزَقُ أَوْلَادِهِمْ عَلَى اللَّهِ فِي الْجَنَّةِ ، فَلَمَّا رَجَعَ حَارِثَةُ سَلَّمَ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَلَا سَلَّمْتَ حِينَ مَرَرْتَ ؟ قَالَ : رَأَيْتُ مَعَكَ إِنْسَانًا فَكَّرَيْتُ أَنْ أَقْطَعَ حَدِيثَكَ ، قَالَ : وَرَأَيْتَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : ذَاكَ جَبْرِيلُ وَقَدْ قَالَ وَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ جَبْرِيلُ .

طب ، وأبو نعيم (١) .

٤٢٠/٤٨٣ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِيُعَمِّرَ لِلْقَوْمِ الدِّيَارَ ، وَيُكَثِّرَ لَهُمُ الْأَمْوَالَ ، وَمَا نَظَرَ إِلَيْهِمْ مِنْذُ خَلَقَهُمْ بَغْضًا لَهُمْ ، قِيلَ : فَكَيْفَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : بِصِلَتِهِمْ أَرْحَامَهُمْ » .

ابن جرير ، والشيرازي في الألقاب ، طب ، ك (٢) .

(١) ورد في مجمع الزوائد ج ٩ ص ٣١٤ ، باب : فضل حارثة بن النعمان - ﷺ - بلفظه . قال الهيثمي : رواه الطبراني والبرز بنحوه ، وإسناده حسن رجاله كلهم وتقا وفي بعضهم خلاف .

وأخرجه الهيثمي برواية من طرق رجالها رجال الصحيح .

وفي المعجم الكبير للطبراني ج ٣ ، ترجمة رقم ٢٦٢ (حارثة بن النعمان الأنصاري) حديث رقم ٣٢٢٥ بلفظه ، وانظر الحديث رقم ٣٢٢٦ .

مسند الإمام أحمد ج ٥ / ٤٣٣ نحوه .

وفي الاستيعاب لابن عبد البر على هامش الإصابة ، باب : حارثة رقم ٤٥٥ نحوه عن ابن عباس - ﷺ - .

(٢) ورد في المستدرک للحاكم ج ٤ كتاب (البر والصلة) بلفظ : « حدثنا أبو جعفر البغدادي ، حدثنا يحيى بن

عثمان البصري ، حدثنا عمران بن موسى الرملي ، وهو ابن أبي عمران ، حدثنا أبو خالد سليمان بن حيان

الأحمر ، حدثني داود بن أبي هند ، عن الشعبي ، عن ابن عباس - ﷺ - قال : قال رسول الله - ﷺ - : إن

الله ليعمر القوم الزمان ويكثر لهم الأموال ، وما نظر إليهم منذ خلقهم بغضاً لهم ، قالوا : وكيف ذلك يا

رسول الله ؟ قال : بصلتهم لأرحامهم » . قال الحاكم - رحمه الله - : عمران الرملي من زهاد المسلمين وعبادهم

كان حفظ هذا الحديث عن أبي خالد الأحمر فإنه غريب صحيح .

قال الذهبي : تفرد به عمران بن موسى الرملي الزاهد عن أبي خالد قال : وإن كان حفظه فهو صحيح .

وفي المعجم الكبير للطبراني ج ١٢ ص ٨٥ ، ٨٦ الشعبي عن ابن عباس ، حديث رقم ١٢٥٥٦ بلفظ :

« حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح ، ومطلب بن شعيب الأزدي ، وأبو الجارود مسعود بن محمد الرملي ،

قالوا : ثنا عمران بن هارون الرملي ، حدثني سليمان بن حسان أبو خالد الأحمر ، حدثني داود بن أبي هند ، =

٤٢٠ / ٤٨٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : يَا مَعْاشِرَ قُرَيْشٍ لَا تَغْلِبَنَّكُمُ الْمَوَالِي عَلَى التِّجَارَةِ ، فَإِنَّ الرِّزْقَ عَشْرُونَ بَابًا ، تِسْعَةَ عَشَرَ مِنْهَا لِلتَّاجِرِ ، وَبَابٌ وَاحِدٌ لِلصَّانِعِ ، وَمَا أَمْلَقَ تاجرٌ صَدُوقٌ إِلَّا فَاجِرٌ حَلَّافٌ مُهِينٌ » .
ابن النجار ، وفيه مندل (١) .

٤٢٠ / ٤٨٥ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَحْتَجِمُ ثَلَاثًا فِي الْأَخْدَعَيْنِ أَوْ بَيْنَ الْكَتِفَيْنِ ، حَجَمَهُ غُلامٌ لِبَنِي بِيَاضَةَ ، فَقَالَ لَهُ : أَبُو هِنْدٌ وَكَانَ يُودِي إِلَى أَهْلِهِ كُلِّ يَوْمٍ مَدًّا وَنَصْفًا ، فَشَفَعَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَوَضَعُوا عَنْهُ نِصْفَ مَدٍّ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُعْطِي الْحِجَامَ أَجْرَهُ ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ » .
أبو نعيم (٢) .

= عن الشعبي ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله - ﷺ - : إِنْ آتَى عَزَّ وَجَلَّ - ليعمر بالقوم الديار ويشمر لهم الأموال وما نظر إليهم منذ خلقهم بغضًا لهم ، قيل : وكيف ذلك يا رسول الله ؟ قال : بصلتهم أرحامهم .
وفي مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٥٢ بلفظ : « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ آتَى ليعمر بالقوم الديار ، ويشمر لهم الأموال وما نظر إليهم منذ خلقهم بغضًا لهم ، قيل : وكيف ذلك يا رسول الله ؟ قال : لتضييعهم أرحامهم ، وقال الهيثمي : (زواه الطبراني وإسناده حسن) .
(١) ورد في الفردوس بمأثور الخطاب للهيثمي ج ٥ ص ٢٧٨ حديث رقم ٨٢٠٥ بلفظ : « ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : إِنْ آتَى ليعمر بالقوم الديار ، ويشمر لهم الأموال وما نظر إليهم منذ خلقهم بغضًا لهم ، قيل : وكيف ذلك يا رسول الله ؟ قال : بصلتهم أرحامهم ، وقال الهيثمي : (زواه الطبراني وإسناده حسن) .
وفي ميزان الاعتدال ج ٤ ص ١٨٠ رقم ٨٧٥٧ مندل بن علي العنزى (ق - د) الكوفي .
قال أبو حاتم : شيخ ، وقال أبو زرعة : لين ، وقال أحمد : ضعيف ، وقال العجلي : جائر الحديث يتشيع ، قال الذهبي : مات سنة ثمان وستين ومائة (١٦٨) .

(٢) ورد في المعجم الكبير للطبراني ج ١٢ ص ٩٥ حديث رقم ١٢٥٨٦ بلفظ : « حَدَّثَنَا أَبُو الْحَصِينِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَاضِي ، ثنا أحمد بن يونس ، ثنا زهير ، عن جابر ، عن عامر ، عن ابن عباس قال : كان رسول الله - ﷺ - يَحْتَجِمُ ثَلَاثًا فِي الْأَخْدَعَيْنِ ، وَبَيْنَ الْكَتِفَيْنِ يَحْجِمُهُ غُلامٌ لَهُ مِنْ بِيَاضَةَ يُقَالُ لَهُ : أَبُو هِنْدٌ ، وَكَانَ يُودِي إِلَى أَهْلِهِ كُلِّ يَوْمٍ مَدًّا وَنِصْفًا فَشَفَعَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فَوَضَعُوا عَنْهُ نِصْفَ مَدٍّ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يُعْطِي الْحِجَامَ أَجْرَهُ وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ » .

٤٢٠ / ٤٨٦ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَلَى رَجُلٍ فَرَأَى فَخَذَهُ خَارِجَةً ، فَقَالَ لَهُ : غَطِّ فَنَحْدِكَ فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنَ عَوْرَتِهِ » .

ابن جرير (١) .

٤٢٠ / ٤٨٧ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي بَيْتِهِ لَيْسَ عَلَيْهِ إِلَّا إِزَارٌ فَطَرَحَهُ بَيْنَ رِجْلَيْهِ ، وَفَخَذَاهُ خَارِجَتَانِ ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لَهُ فَدَخَلَ ، ثُمَّ جَاءَ عُمَرُ فَأَذِنَ لَهُ فَدَخَلَ ، ثُمَّ جَاءَ عَثْمَانُ فَأَذِنَ لَهُ ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - قَامَ مُسْرِعًا حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى عَائِشَةَ ، فَلَمَّا خَرَجَ الْقَوْمُ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ دَخَلَ عَلَيْكَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَلَمْ تُغَيِّرْ حَالَكَ ، فَلَمَّا جَاءَ عَثْمَانُ قُمْتَ ، فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ أَلَا نَسْتَحِي مِمَّنْ تَسْتَحِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ ، إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَسْتَحِي مِنْ عَثْمَانَ » .

ابن جرير (٢) .

(١) ورد في المنتخب من مسند عبد بن حميد ص ٢١٥ حديث رقم ٦٤٠ بلفظه ، وفي السنن القولية : « غط فخذك يا جرهد فإن الفخذ عورة » .

وفي مسند الحميدي ج ٢ ص ٣٧٨ ، ٣٧٩ ، حديث جرهد الأسلمي - ﷺ - حديث رقم ٨٥٧ بلفظ : حدثنا الحميدي ، قال : حدثنا سالم أبو النضر قال : حدثني زرة بن مسلم بن جرهد ، عن جده جرهد قال : مر بي رسول الله - ﷺ - وأنا في المسجد وعلى بردة وقد انكشفت فخذى ، فقال النبي - ﷺ - : « غط فخذك يا جرهد فإن الفخذ عورة » .

(٢) ورد في المعجم الكبير للطبراني ج ١١ ص ٢٥٤ حديث رقم ١١٦٥٦ بلفظ : « حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ، ثنا أبو كريب ، ثنا يونس بن بكير ، عن النضر أبي عمر ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : جلس رسول الله - ﷺ - في بيته ليس عليه إلا إزار فطرحه بين رجليه وفخذه خارجتان ، فجاء أبو بكر يستأذن عليه فأذن له فدخل ، ثم جاء عمر فأذن له فدخل ، ثم جاء عثمان فأذن له ، فلما رآه النبي - ﷺ - قام مسرعًا حتى دخل البيت ، فشق ذلك على عائشة ، فلما خرج القوم قالت : يا رسول الله ، دخل أبو بكر وعمر فلم تغير عن حالتك ، فلما دخل عثمان قمت ، فقال : يا عائشة ألا أستحي ممن تستحي منه الملائكة ، إن الملائكة تستحي من عثمان » .

٤٢٠/٤٨٨ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ شَتَمَ النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - : مَنْ يَكْفِينِي عَدُوِّي ؟ فَقَامَ الزَّبِيرُ فَقَالَ : أَنَا فَبَارَزَهُ فَقَتَلَهُ » .

ابن جرير (١) .

٤٢٠/٤٨٩ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - لَعَنَ الْمُحَلَّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ » .

ابن جرير (٢) .

٤٢٠/٤٩٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - عَنِ الْمُحَلَّلِ ؟ قَالَ :

لَا (*) إِلَّا نِكَاحَ رَغَبَةٍ لَا نِكَاحَ دُلْسَةٍ ، لَا اسْتَهْزَاءَ بِكِتَابِ اللَّهِ ، ثُمَّ يَذُوقُ الْعُسَيْلَةَ » .

= وأخرجه مسلم في صحيحه ، ج ٤ ص ١٨٦٦ رقم ٢٤٠١ بسنده عن عائشة - ﷺ - ، بلفظ : « أن عائشة قالت : كان رسول الله - ﷺ - مضطجعاً في بيتي ، كاشفاً عن فخذه ، أو ساقيه ، فاستأذن أبو بكر فأذن له ، وهو على تلك الحال فتحدث ، ثم استأذن عمر فأذن له ، وهو كذلك فتحدث ، ثم استأذن عثمان ، فجلس رسول الله - ﷺ - وسوى ثيابه ، قال محمد : ولا أقول ذلك في يوم واحد فدخل فتحدث ، فلما خرج قالت عائشة : دخل أبو بكر فلم تهتش له ولم تباله ، ثم دخل عمر فلم تهتش له ولم تباله ، ثم دخل عثمان فجلست وسويت ثيابك ، فقال : ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة » .

(١) ورد في مصنف عبد الرزاق ، ج ٥ ص ٢٣٧ ، باب : السلب والمبارزة ، حديث رقم ٩٤٩٧ بلفظ : « عبد الرزاق عن ابن جريج ، عن رجل ، عن عكرمة مولى ابن عباس : أن النبي - ﷺ - سبه رجل من المشركين ، فقال : من يكفيني عدوي ؟ فقال الزبير : أنا فبارزه الزبير فقتله ، فأعطاه النبي - ﷺ - سلبه » .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه كتاب (النكاح) ١/٦٢٢ ، باب : ٣٣ (المحلل والمحلل له) حديث رقم ١٩٣٤ بلفظ : « حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا أبو عامر عن زمعة بن صالح ، عن صالح بن وهران ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : لعن رسول الله - ﷺ - المحلل والمحلل له » .

(والمحلل والمحلل له) : الأول من الإحلال ، والثاني من التحليل وهما بمعنى واحد . والمحلل : من تزوج مطلقة الغير ثلاثاً لتحل له والمحلل له : هو المطلق ، والجمهور على أن النكاح بنية التحليل يقتضى عدم الصحة ، وانظر الحديث الذي بعده ١٩٣٥ مثله عن علي ، و١٩٣٦ عن عقبه بن عامر مطولاً .

وفى سنن أبي داود ، ج ٢ ص ٥٦٢ ، باب (١٦) التحليل ، حديث رقم ٢٠٧٦ بلفظ : حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا زهير ، حدثني إسماعيل عن عامر ، عن الحارث ، عن علي - ﷺ - قال : إسماعيل : وأراه قد رفعه إلى النبي - ﷺ - أن النبي - ﷺ - قال : « لعن الله المحلل والمحلل له » .

(*) لا إلا نكاح ... هكذا بالمخطوطة . وفي المصدر التالي : لا نكاح إلا نكاح رغبة .

ابن جرير (١) .

٤٢٠ / ٤٩١ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - الْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ ، وَفِي لَفْظٍ : وَالْمُوتَشِمَةَ ، وَالْوَأَصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ » .

ابن جرير (٢) .

٤٢٠ / ٤٩٢ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - الْوَاشِمَةَ وَالْمَوْشُومَةَ ، وَالْوَأَشِرَةَ وَالْمُسْتَوْشِرَةَ ، وَالْوَأَصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ ، وَالْمُتَمِّصَةَ وَالْعَاضِيَةَ وَالْمُسْتَعْضِيَةَ » .

ابن جرير (٣) .

(١) أورده الطبراني في الكبير ، ج ١١ ص ٢٢٦ حديث رقم ١١٥٦٧ بلفظ : حدثنا أحمد بن سهل بن أيوب الأهوازي ، ثنا إسحاق بن محمد الفروي ، ثنا إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن ابن عباس أن النبي ﷺ - سئل عن المحلل قال : « لا نكاح إلا نكاح رغبة لا نكاح دُلْسَةٍ ولا مستهزء بكتاب الله لم يذق العسيلة » .

(٢) ورد في فتح الباري ، ج ١٠ ص ٣٧٨ ، باب : الموصولة ، والواشمة والمستوشمة .

أورده الطبراني في الكبير ، ج ١١ ص ٢٦١ ، حديث رقم ١١٦٧٨ بلفظ : حدثنا علي بن عبد العزيز ، حدثنا أبو نعيم ، حدثنا زيد أبو أسامة ، حدثني عكرمة عن ابن عباس قال : « لعن رسول الله ﷺ - المحلثين من الرجال والمذكورات من النساء ، والواشمة والموتشمة ، والواصلة والموصولة » .

(٣) ورد في سنن النسائي ، ج ٧ هذا الحديث يجمع عدة أحاديث : الوصلة والمستوصلة بسنده عن أسماء بنت أبي بكر ، وعن ابن عمر - ﷺ - بلفظ : « لعن رسول الله ﷺ - الوصلة والمستوصلة ، والواشمة والموتشمة » وعن نافع بلفظ : « أنه بلغه أن رسول الله ﷺ - لعن الوصلة والمستوصلة ، والواشمة والمستوشمة » ، وعن عائشة - ﷺ - بلفظ : « لعن الله الوصلة والمستوصلة ، والمتنمصات » ، وعن عبد الله بن مسعود - ﷺ - بلفظ : « لعن رسول الله ﷺ - الواشمت والموتشمت ، والمتنمصات ، والمتفلجات للحسن المغيرات » وعن عائشة - ﷺ - بلفظ : « نهى رسول الله ﷺ - عن الواشمة والمستوشمة ، والواصلة والمستوصلة ، والنامصة والمتنمصة » ، وعن الشعبي عن الحارث بلفظ : « لعن رسول الله ﷺ - أكل الربا وموكله وشاهده وكتبه ، والواشمة والموتشمة ، قال : إلا من داء ، قال : نعم ، والحال والمحلل له » .

انظر : ص ١٤٥ ، ١٤٦ ، ١٤٧ ، ١٤٨ .

٤٢٠/٤٩٣ - « عَنْ أُمِّ عُمَانَ ابْنَةَ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ تَحْلِقَ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا ، وَقَالَ : الْحَلْقُ مُثَلَّةٌ » .

ابن جرير (١) .

٤٢٠/٤٩٤ - « عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - الْحَالِقَةَ » .

ابن جرير (٢) .

٤٢٠/٤٩٥ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - بِالْقَاحَةِ (*) بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَهُوَ صَائِمٌ مُحْرَمٌ » .

= وفي سنن أبي داود ، ج ٤ ص ٣٩٧ ، ٣٩٨ ، ٣٩٩ كتاب (الترجل) : أحاديث أرقام ٤١٦٨ ، ٤١٦٩ ، ٤١٧٠ بلفظه ما عدا لفظة : « الواشرة والمتوشرة ، والعاضهة والمتعضهة » .

قال أبو داود : وتفسير الواصلة : التي تصل الشعر بشعر النساء ، والمتوصلة : المعمول بها ، والنامصة : التي تنقش الحاجب حتى ترفقه ، والمنتمصة : المعمول بها ، والواشمة : التي تجعل الخيلان في وجهها بكحل أو مداد ، والمستوشمة : المعمول بها .

(١) ورد في سنن الدارقطني ، ج ٢ ص ٢٧١ ، حديث رقم ١٦٦ بلفظ : حدثنا أبو محمد بن صاعد ، نا إبراهيم بن يوسف الصيرفي ، نا أبو بكر بن عياد ، عن ابن عطاء يعني يعقوب ، عن صفية بنت أبي شيبة ، عن أم عثمان ، عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « ليس على النساء حلق إنما على النساء التقصير » .

وأورده الطبراني في الكبير ١١/٢٥٠ رقم ١٣٠١٨ مثل رواية الدارقطني ، حديث ١٦٥ المذكور .

ورود في سنن أبي داود ، ج ٢ ص ٥٠٢ رقم ١٩٨٤ ، ١٩٨٥ بلفظ حديث الدارقطني والطبراني .

وفي سنن الترمذي ، ج ٢ ص ١٩٨ ، باب ٧٤ : ما جاء في كراهية الحلق للنساء ، حديث رقم ٩١٧ بلفظ : حدثنا محمد بن موسى الجرشى البصرى ! أخبرنا أبو داود الطيالسي ، أخبرنا همام عن قتادة عن خِلاس بن عمرو ، عن عليّ - رضي الله عنه - قال : « نهى رسول الله - ﷺ - أن تحلق المرأة رأسها » .

قال أبو عيسى الترمذي : حديث عليّ فيه اضطراب ، وروى هذا الحديث عن حماد بن سلمة عن قتادة ، عن عائشة - رضي الله عنها - أن النبي - ﷺ - : « نهى أن تحلق المرأة رأسها » والعمل على هذا عند أهل العلم : لا يرون على امرأة حلقاً ويرون أن عليها التقصير » .

ورواية عليّ - رضي الله عنه - أخرجه النسائي ٨/١٣٠ ، باب : النهى عن حلق المرأة رأسها .

(٢) انظر : الحديث قبله .

(*) النهاية : مادة قوح (فيه أن رسول الله - ﷺ - احتجم بالقاحه وهو صائم) وهو اسم موضع بين مكة والمدينة على ثلاث مراحل منها وهو من قاحة الدار أى وسطها مثل ساحتها وباحتها : اهـ ج ٤ ص ١١٩ وانظر التعليق على الحديث رقم ٤٨٣ من المجموعة .

٤٢٠/٤٩٦ - «عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مَهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَرْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ - وَقَدْ أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَعَلَى ثِيَابٍ بَيْضٍ وَهُوَ يَنَاجِي دِحْيَةَ الْكَلْبِيَّ فِيمَا ظَنَنْتُ، وَكَانَ جَبْرِيلَ وَلَا أَدْرَى، فَقَالَ جَبْرِيلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ - يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَذَا ابْنُ عَبَّاسٍ أَمَا إِنَّهُ لَوْ سَلَّمَ عَلَيْنَا لَرَدَدْنَا عَلَيْهِ، أَمَا إِنَّهُ شَدِيدٌ وَضَحَ الثِّيَابِ وَالْمَلْبَسِ (وَلَتَلَبَّسَ ذُرِّيَّتَهُ مِنْ بَعْدِهِ السَّوَادَ فَلَمَّا عَرَجَ جَبْرِيلُ وَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ - قَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تُسَلِّمَ إِذْ مَرَرْتَ أَنْفًا؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَرَرْتُ بِكَ وَأَنْتَ تُنَاجِي دِحْيَةَ الْكَلْبِيَّ فَكَرِهْتُ أَنْ أَقْطَعَ نَجْوَاكُمَا بَرْدَكُمَا عَلَيَّ السَّلَامَ، قَالَ: لَقَدْ أَثْبَتَ النَّظَرَ، ذَلِكَ جَبْرِيلُ وَلَيْسَ أَحَدٌ رَأَاهُ غَيْرَ نَبِيٍّ إِلَّا وَدَهَبَ بَصَرُهُ، وَبَصْرُكَ ذَاهِبٌ وَهُوَ مُرْدُودٌ عَلَيْكَ يَوْمَ وَفَاتِكَ، قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأُدرِجَ فِي أَكْفَانِهِ انْقَضَ طَائِرُ أَبِيضٍ فَأَتَى بَيْنَ أَكْفَانِهِ وَطَلَبَ فَلَمْ يَوْجِدْ، فَقَالَ عِكْرَمَةُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ:

(١) ورد في سنن أبي داود كتاب (الصوم) ج ٢ ص ٧٧٣، ٧٧٤ باب: في الرخصة في ذلك، حديث رقم ٢٣٧٢ مختصراً ورقم ٢٣٧٣ بلفظ: حدثنا حفص بن عمر، حدثنا شعبة عن زيد بن أبي زياد في مقسم عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ - احتجم وهو صائم محرم .

وأورد الطبراني في الكبير ج ١١ ص ٣١٧ حديث رقم ١١٨٥٩، ١١٣٦٠ بلفظه عن عكرمة عن ابن عباس . وورد في سنن الترمذي ج ٣ ص ١٣٨ حديث رقم ٧٧٤ بلفظ: حدثنا أحمد بن منيع، أخبرنا عبد الله بن أدريس عن يزيد بن أبي زياد في مقسم عن ابن عباس: أن النبي ﷺ - احتجم فيما بين مكة والمدينة وهو محرم صائم .

ابن جرير، ج ١ ص ٥٢٦ رقم ٨٣٤ بلفظ: حدثنا ابن بشار قال: حدثنا محمد بن خالد بن عثمة قال: حدثنا سليمان بن بلال قال: حدثني علقمة بن أبي علقمة أنه سمع عبد الرحمن الأعرج يحدث أنه سمع عبد الله ابن بَحْيَةَ يقول: (احتجم رسول الله ﷺ - بلحى جمل من طريق مكة وهو محرم وسط رأسه) وهذا الخبر رواه البخاري في كتاب (الحج) أبواب المحصر باب (الحجامة للمحرم) الفتح ج ٤/٤٤ وفي كتاب (الطب): باب الحجامة على الرأس الفتح ج ١٠/١٢٧، ١٢٨ وابن ماجه في الطب باب: موضع الحجامة وأحمد في المسند ج ٥/٣٤٥ من طريق ابن سلمة الخزاعي عن سليمان .

(ولحى جمل) (ولحيا جمل بالثنية) وورد بهما في رواية هذا الحديث وهي موضع بطريق مكة كما جاء في الخبر وقيل: هي عقبة الجحفة على سبعة أميال من السقيا وقيل هو ماء ... اهـ محمود شاكر .

أَحْمَقَى أَنْتُمْ؟ هَذَا بَصْرُهُ الَّذِي وَعَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - أَنْ يُرَدَّ عَلَيْهِ يَوْمَ وَفَاتِهِ فَلَمَّا أَتَوْا بِهِ الْقَبْرَ وَوَضِعَ فِي لَحْدِهِ تَلَّقَى بِكَلِمَةٍ سَمِعَهَا مَنْ كَانَ عَلَى شَفِيرِ الْقَبْرِ ﴿يَأْتِيهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ أَرْجِعِي إِلَيَّ رَبِّكَ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً ، فَأَدْخُلِي فِي عِبَادِي وَأَدْخُلِي جَنَّتِي﴾ .
 كر (١) .

٤٢٠/٤٩٧ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى» .

ابن جرير (٢) .

٤٢٠/٤٩٨ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ - ﷺ - قَالَ : عَمَلُ ابْنِ آدَمَ هُوَ لَهُ غَيْرُ

(١) أوردته الطبراني في الكبير ج ١٠ ص ٢٩٢ حديث رقم ١٠٥٩٦ بلفظه مع اختلاف ج ١٢ ص ١٨٥ رقم ١٢٨٣٦ وفي جزء ١٠ رقم ١٠٥٨٤ بمعناه .

وفي مسند أحمد تحقيق الشيخ شاکر رقم ٢٦٧٩ قريبا منه وقال الشيخ شاکر : إسناده صحيح وهو في مجمع الزوائد ٢٧٦/٩ وقال : رواه أحمد والطبراني بأسانيد ورجالها رجال الصحيح ومثله رقم ٢٨٤٨ .

(٢) ورد في سنن ابن ماجه ج ٢ ص ٤١٨ طبع الحلبي كتاب (الصلاة) باب : ما جاء في صلاة الليل ركعتين

حديث رقم ١٣٢١ عن ابن عباس بلفظ : قال : كان النبي - ﷺ - يصلي بالليل ركعتين ركعتين ، وفي الباب عن ابن عمر قال : كان رسول الله - ﷺ - يصلي من الليل مثنى مثنى . برقم ١٣١٨ .

وفي صحيح البخاري ج ٢/٣١ كتاب (الصلاة) باب : ما جاء في الوتر طبع الشعب .

عن ابن عمر : بلفظ : كان النبي - ﷺ - يصلي من الليل مثنى مثنى ، ويوتر بركعة ، ويصلي الركعتين قبل صلاة الغداة وكان الأذان بأذنيه ... قال حماد : أي سرعته .

وفي صحيح الإمام مسلم ج ١ ص ٥١٩ طبع الحلبي كتاب (صلاة المسافرين) باب : صلاة الليل مثنى مثنى ، والوتر ركعة من آخر الليل حديث ١٥٧ / ٧٤٩ عن ابن عمر بلفظ مقارب : للفظ البخاري ، ضمن حديث طويل .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ج ٢ ص ٢٤١ كتاب (الصلاة) باب عدد الوتر بلفظ : عن ابن عباس قال : بت عند رسول الله - ﷺ - فلما طلع الفجر الأول قام فأوتر بتسع ركعات يسلم من كل ركعتين .

قال الهيتمي : رواه الطبراني في الكبير وفيه عباد بن منصور ، وفيه كلام .

وفي مجمع الزوائد للهيتمي ج ٢ ص ٢٦٤ كتاب (الصلاة) باب : صلاة الليل والنهار مثنى مثنى ، عن ابن عباس بلفظ : قال : قال رسول الله - ﷺ - : صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل .

قال الهيتمي : رواه الطبراني في الكبير وفيه ليث بن أبي سليم ، وهو ثقة ، ولكنه مدلس .

الصَّيَامُ هُوَ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ ، وَالصَّيَامُ جَنَّةٌ لِلْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، كَمَا يَقِي أَحَدَكُمْ سِلَاحَهُ فِي الدُّنْيَا ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمَسْكِ ، وَالصَّائِمُ يَفْرَحُ فَرَحَتَيْنِ حِينَ يَفْطِرُ فَيَطْعَمُ وَيَشْرَبُ ، وَحِينَ يَلْقَانِي فَأَدْخِلُهُ الْجَنَّةَ .

ابن جرير (١) .

٤٢٠/٤٩٩ - «عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يُصَلِّي الضُّحَى يَوْمًا وَيَدْعُهَا عَشْرَةَ

أَيَّامٍ» .

ابن جرير (٢) .

٤٢٠/٥٠٠ - «عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ، فَصَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، سَلَّمَ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ» .

ابن جرير (٣) .

٤٢٠/٥٠١ - «عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ

(١) ورد في تهذيب تاريخ دمشق لابن عساكر ج ٧ ص ٣٤٩ طبع بيروت ، عن ابن عباس بنحوه ، في ترجمة (عبد الله بن الحارث بن نوفل بن عبد المطلب ... إلخ) .

ويؤيده ما في فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ج ٤ ص ١١٨ كتاب (الصيام) باب : هل يقول : إني صائم إذا شُتِمَ ؟ .

حديث ١٩٠٤ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - يقول : قال رسول الله - ﷺ - قال الله : كل عمل ابن آدم له ، إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به ، والصيام جنة ، وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب ، فإن سابه أحد أو قاتله فليقل : إني امرؤ صائم ، والذي نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك ، للصائم فرحتان يفرحهما : إذا أفطر فرح وإذا لقي ربه فرح بصومه .

(٢) ورد في إتخاف السادة المتقين بشرح علوم الدين للزبيدي ج ٣ ص ٣٦٧ ، باب : صلاة الضحى بلفظ : أن عكرمة « سئل عن صلاة ابن عباس الضحى ، فقال : كان يصلها اليوم ويدعها العشر » .

(٣) ورد في صحيح مسلم كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) باب : الدعاء في صلاة الليل وقيامه ج ١ ص ٥٢٨ رقم ٧٦٣ / ١٨٥ عن ابن عباس مع اختلاف يسير .

فَجَاءَ النَّبِيَّ - ﷺ - بَعْدَ مَا أَمْسَى ، فَقَالَ : أَصَلَّى الْغُلَامُ ؟ قَالَ : نَعَمْ فَاضْطَجَعَ حَتَّى مَضَى مِنْ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ بِفَضْلَةٍ ثُمَّ اشْتَمَلْتُ بِإِزَارِي ، ثُمَّ قُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ وَهُوَ يُصَلِّي فَأَخَذَ بِأُذُنِي أَوْ رَأْسِي فَأَدَارَنِي حَتَّى أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ صَلَّى سَبْعًا أَوْ خَمْسًا أَوْ تَرَ بِهِنَّ لَمْ يُسَلِّمْ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ » .

ابن جرير (١) .

٥٠٢ / ٤٢٠ - « عَنِ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَقُلْتُ : لَا نُظَرَنَّ إِلَى النَّبِيِّ - ﷺ - فَقَامَ مِنَ اللَّيْلِ ، فَقُمْتُ مَعَهُ ، فَبَالَ وَتَوَضَّأَ وَضُوءًا خَفِيفًا ثُمَّ عَادَ ، ثُمَّ قَامَ فَبَالَ وَتَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ تَوَضَّأْتُ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَقُمْتُ حَلْفَهُ ، فَأَهْوَى بِيَدِهِ وَأَخَذَ بِرَأْسِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ إِلَى جَنْبِهِ فَصَلَّى أَرْبَعًا أَرْبَعًا ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلَاثٍ ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى سَمِعْتَهُ يَنْفُخُ ، ثُمَّ أَتَاهُ الْمُؤَدِّنُ ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يُحَدِّثْ وَضُوءًا » .

ابن جرير (٢) .

٥٠٣ / ٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَمْ يَبْتَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْخَمْرِ حَدًّا ، فَشَرِبَ رَجُلٌ فَلَقِي فِي فَجٍّ يَمِيلُ ، فَأَنْطَلِقَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُجَلَدَ ، فَلَمَّا حَادَى دَارَ الْعَبَّاسِ انْفَلَتَ فَدَخَلَ الدَّارَ وَالتَزَّمَ الْعَبَّاسَ مِنْ وِرَائِهِ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ - ﷺ - فَضَحِكَ وَقَالَ : أَفَعَلَهَا ؟ وَلَمْ يَسْأَلْ عَنْهُ » .

(١) ورد في سنن أبي داود ج ٢ / ص ٩٥ كتاب (الصلاة) باب : في صلاة الليل ، حديث رقم ١٣٥٦ عن ابن عباس مع تفاوت في الألفاظ يسير .

(٢) يؤيد ذلك ما ورد في صحيح مسلم كتاب (صلاة المسافرين وقصرها) باب : صلاة الليل وعدد ركعات النبي - ﷺ - في الليل ... إلخ ١ / ٥٠٩ رقم ١٢٥ / ٧٣٨ عن عائشة - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - في صفة صلاة النبي - ﷺ - في رمضان ، حيث قالت : ما كان رسول الله - ﷺ - يزيد في رمضان ولا في غيره على إحدى عشر ركعة ، يصلي أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلي أربعاً ، فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلي ثلاثاً .

فقال عائشة : فقلت : يا رسول الله أتنام قبل أن توتر ؟ فقال : « يا عائشة : إن عيني تنام ولا ينام قلبي » .

ابن جرير (١) .

٥٠٤ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - فِي الْخَمْرِ إِلَّا أَحْيَرًا لَقَدْ غَزَا غَزْوَةَ تَبُوكَ فَغَشَى حُجْرَتَهُ مِنَ اللَّيْلِ سَكْرَانٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : لِيَقُمْ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَلْيَأْخُذْ بِيَدِهِ حَتَّى رُدَّهُ إِلَى رَحْلِهِ » .

ابن جرير (٢) .

٥٠٥ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - : أَيْعَجَزُ أَحَدُكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ أَنْ يَقُولَ : (بِسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنِي ، فَإِنْ قَضَى بَيْنَهُمَا وَلَدَ لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ أَبَدًا » .

ز (٣) .

(١) ورد في سنن أبي داود ج ٤ / ٦١٩ ، ٦٢٠ حديث رقم ٤٤٧٦ عن ابن عباس مع تفاوت في الألفاظ يسير .
وقال أبو داود : هذا مما تفرد به أهل المدينة حديث الحسن بن علي (هذا) .

وفي المعجم الكبير للطبراني ج ١١ / ص ٢٣٥ حديث رقم ١١٥٩٧ عن ابن عباس مع تفاوت في الألفاظ .
وانظر فتح الباري بشرح صحيح البخاري لابن حجر ج ١٢ / ٧٢ كتاب (الحدود) باب : الضرب بالجريد
والنعال - عن ابن عباس بنحوه .

(٢) ورد في فتح الباري ج ١٢ / ٧٢ كتاب (الحدود) باب : الضرب بالجريد والنعال عن ابن عباس بلفظه ، ونسبه
إلى الطبراني في الكبير .

وأخرجه البيهقي في سننه كتاب (الأشربة والحد فيها) باب : ما وجد منه ريح شراب أو لقي سكران ج ٨
ص ٣١٥ بلفظ قريب ، من رواية ابن عباس .

قال البيهقي : وهذا إن صح فقول ابن عباس : « لم بيت في الخمر حدًا » يعني : لم يوقته لفظًا ، وقد وقته
فعلًا ، وذلك يرد ، وإنما لم يعرض له - والله أعلم - بعد دخوله دار العباس من أجل أنه لم يكن ثبت عليه الحد
بإقرار منه أو شهادة عدول ، وإنما لقي الطريق يميل فظن به السكر ، فلم يكشف عنه ، وتركه ، والله أعلم .

(٣) ورد في مسند الإمام أحمد ج ١ ص ٢٤٣ عن ابن عباس ، بلفظ : قال : قال رسول الله - ﷺ - : « أَيْعَجَزُ
أَحَدُكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ أَنْ يَقُولَ : (بِسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنِي ، فَإِنْ أَتَى قَضَى
بَيْنَهُمَا فِي ذَلِكَ وَلَدًا لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ أَبَدًا » .

٥٠٦/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ - يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَيْسَ الْبِرُّ فِي إِيجَافِ الْإِبِلِ ، وَلَا فِي إِيْضَاعِ الْخَيْلِ ، وَلَكِنْ سَيْرًا جَمِيلًا تَوَطَّؤُا ضَعِيفًا ، وَلَا تُؤْذُوا مُسْلِمًا . »

ز (١) .

٥٠٧/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : لَا (*) يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ لَا يَبْقَى فِي الْجَنَّةِ أَهْلُ عُرْفَةَ ، وَلَا أَهْلُ دَارٍ إِلَّا قَالُوا : مَرَحِبًا لِنَا إِنِّيْنَا ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَرَى هَذَا الرَّجُلَ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : أَنْتَ هُوَ يَا أَبَا بَكْرٍ . »

(١) ورد في صحيح الإمام البخارى طبع الشعب ج ٢/٢٠١ كتاب (الحج) باب : أمر النبي ﷺ - بالسكينة عند الإفاضة وإشارته لهم بالسوط ، الحديث عن ابن عباس بمعناه .

وفي إتحاف السادة المتقين شرح علوم الدين للزبيدي ج ٤ ص ٣٨٦ كتاب (الحج) عن ابن عباس بلفظ : أن النبي ﷺ - دفع فسمع من ورائه زجرًا شديدًا وضربًا للإبل ، فأشار بسوط إليهم ، وقال : أيها الناس عليكم بالسكينة فإن البر ليس بالإيضاع ، وعند أبي داود فإن البر ليس بالإيجاف ، وفيه دليل على استحباب الرفق في الدفع بالإبل ، وإبقاء عليهم لئلا يجحفوا بأنفسهم وقوله : « عليكم بالسكينة ، قيل : إنما قال ذلك في ذلك الوقت الذى لم يجد فجوة » .

وفي مسند الإمام أحمد ج ١ ص ٢٧٧ عن ابن عباس مطولاً ، بنحوه .

وفي صحيح ابن خزيمة ج ٤/ ص ٢٦٥ طبع بيروت كتاب (الحج) باب : ذكر البيان أن إيجاف الخيل والإبل والإيضاع فى السير فى الدفعة من عرفة ليس البر ، والدليل على أن البر السكينة فى السير بمثل اللفظة التى ذكرت أنها لفظ عام مراده خاص - حديث ٢٨٤٤ عن ابن عباس مختصراً . وقال محققه : إسناده صحيح .

وانظر سنن أبي داود ج ٢ ص ٤٧٠ ، ٤٧١ حديث رقم ١٩٢٠ كتاب (الحج) باب : الدفع عن عرفة فقد أخرج عن ابن عباس مختصراً .

وفي سنن النسائي ج ٥ ص ٢٥٧ طبع المطبعة المصرية بالأزهر كتاب (الحج) باب : فرض الوقوف بعرفة عن ابن عباس مختصراً أيضاً وفى الكنز ج ٥ ص ٢٠٨ برقم ١٢٦٢١ وقد رمز له بـ (ن) .

والإيضاع : الحمل على سرعة السير . والإيجاف : الحث على السير . اهـ نهاية .

(*) هكذا بالأصل ، وفى المعجم الكبير للطبرانى « يدخل » وفى الكنز برقم ٢٣٦٢٨ « يدخل الجنة رجل » وهو الصحيح .

ابن النجار (١) .

٥٠٨ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - ابْنَتَهُ زَيْنَبَ عَلَى زَوْجِهَا

أَبَى الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ بَعْدَ سِتِّ سِنِينَ بِالنِّكَاحِ الْأَوَّلِ ، لَمْ يُحَدِّثْ شَيْئًا » .

ابن النجار (٢) .

٥٠٩ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - كَلَّمَا جَلَسَ لِلصَّلَاةِ

اسْتَنَّ » .

كر (٣) .

٥١٠ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : يَوْمَ الْفِطْرِ يَوْمُ الْجَوَائِزِ » .

(١) ورد في المعجم الكبير للطبراني ج ١١ ص ٩٨ حديث رقم ١١١٦٦ عن ابن عباس .

وفي مجمع الزوائد ج ٩ ص ٤٦ كتاب (المناقب) فضائل أبي بكر ، باب : جامع في فضله - عن ابن عباس بلفظه - .

وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، ورجاله رجال الصحيح غير أحمد بن أبي بكر السالمي وهو ثقة .

(٢) ورد في سنن أبي داود ج ٢ ص ٦٧٥ طبع سورية كتاب (الطلاق) باب : إلى متى ترد عليه امرأته إذا أسلم بعدها - حديث رقم ٢٢٤٠ عن ابن عباس . مع اختلاف في ألفاظه .

وقال أبو داود : قال محمد بن عمرو في حديثه : « بعد ست سنين وقال الحسن بن علي : « بعد سنتين » . وفي سنن ابن ماجه ج ١ ص ٦٤٧ كتاب (النكاح) باب : الزوجين يسلم أحدهما قبل الآخر حديث رقم ٢٠٠٩ عن ابن عباس ، ولكن بلفظ : « بعد سنتين » .

وفي سنن الترمذي ج ٢ ص ٣٠٥ كتاب (النكاح) باب : ما جاء في الزوجين المشركين يسلم أحدهما حديث رقم ١١٥٢ عن ابن عباس قال : رد النبي - ﷺ - ابنته زينب على أبي العاص بن الربيع بعد ست سنين ، بالنكاح الأول ، ولم يحدث نكاحًا .

قال الترمذي : هذا حديث ليس بإسناده بأس ، ولكن لا نعرف وجه هذا الحديث ولعله قد جاء هذا من قبل داوود بن حصين من قبل حفظه . اهـ .

(٣) ورد في كتاب المصنف لابن أبي شيبة كتاب (الطهارة) ج ١ ص ١٦٩ باب : ما ذكر في السواك بلفظ : عن ابن عباس قال : كان رسول الله - ﷺ - يصلي ركعتين ثم يستاك .

٥١١/٤٢٠ - « سَيَجِيءُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ أَقْوَامٌ تَكُونُ وُجُوهُهُمْ وَجُوهُ الْأَدَمِيِّينَ ، وَقُلُوبُهُمْ قُلُوبَ الشَّيَاطِينِ ، أَمْثَالِ الذَّنَابِ الضَّوَارِي ، لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ شَيْءٌ مِنَ الرَّحْمَةِ ، سَفَاكِينَ لِلدَّمَاءِ لَا يَرَعُونَ عَنْ قَبِيحٍ ، إِنْ تَابَعْتَهُمْ وَأَرَبُوكَ (*) وَإِنْ تَوَارَيْتَ عَنْهُمْ اغْتَابُوكَ ، وَإِنْ حَدَّثُوكَ كَذْبُوكَ ، وَإِنْ ائْتَمَّتْهُمْ حَانُوكَ ، صَبِيَّهُمْ عَارِمٌ ، وَشَابُهُمْ شَاطِرٌ ، وَشَيْخُهُمْ لَا يَأْمُرُ بِمَعْرُوفٍ وَلَا يَنْهَى عَنِ مُنْكَرٍ ، الْاِعْتِرَازُ بِهِمْ ذُلٌّ ، وَطَلَبُ مَا فِي أَيْدِيهِمْ فَقْرٌ ، الْحَلِيمُ فِيهِمْ غَاوِي ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ فِيهِمْ مُتَّهَمٌ ، الْمُؤْمِنُ فِيهِمْ مُسْتَضْعَفٌ ، وَالْفَاسِقُ فِيهِمْ مُشْرَفٌ ، السُّنَّةُ فِيهِمْ بَدْعَةٌ ، وَالْبَدْعَةُ فِيهِمْ سُنَّةٌ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ يَسْلُطُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ شِرَارَهُمْ ، وَيَدْعُو خِيَارَهُمْ فَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ » .

طب ، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات (٢) .

(١) ورد في مجمع الزوائد ج ٢ ص ٢٠١ كتاب (الصلاة) باب : فضل يوم العيد عن سعيد بن أوس الأنصاري عن أبيه قال : قال رسول الله - ﷺ - : إذا كان يوم عيد الفطر وقفت الملائكة على أبواب الطريق فنادوا : اغدوا يا معشر المسلمين إلى رب كريم يمن بالخير ثم يثيب عليه الجزيل ، لقد أمرتم بقيام الليل فقمتم ، وأمرتم بصيام النهار فصمتم وأطعتم ربكم ، فاقبضوا جوائزكم ، فإذا صلوا نادى مناد : ألا إن ربكم قد غفر لكم فارجعوا راشدين إلى رحلكم فهو يوم الجائزة ، ويسمى ذلك اليوم في السماء يوم الجائزة .
وفي رواية : « رب رحيم » بدل « رب كريم » فقال : قد غفرت لكم ذنوبكم كلها .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير وفيه جابر الجعفي وثقه الثوري وروى عنه هو وشعبة ، وضعفه الناس وهو متروك .

(*) معنى واربوك : أى خادعوك من الورب وهو الفساد نهاية ج ٥ ص ١٧٢ .

(٢) ورد في المعجم الكبير للطبراني ج ١١ ص ٩٩ حديث رقم ١١١٦٩ عن ابن عباس بلفظه .

وفي مجمع الزوائد ج ٧ ص ٢٣٦ كتاب (الفتن) باب : كان في أمارات الساعة ، عن ابن عباس مع تفاوت سير .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني في الكبير وفيه محمد بن معاوية النيسابوري وهو متروك .
وفي كتاب (الموضوعات) لابن الجوزي ج ٣ ص ١٩٠ طبع المكتبة السلفية بالمدينة المنورة كتاب (الفتن) باب : تغير الناس في آخر الزمان مع تفاوت سير .

وقال ابن الجوزي : هذا حديث موضوع على رسول الله - ﷺ - وهو معروف بمحمد بن معاوية .

قال أحمد والدارقطني : هو كذاب ، وقال النسائي : متروك الحديث . اهـ .

٥١٢/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : بَعَثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَرَوْهُ بَنُ عَامِرِ الْجُذَامِيِّ بِإِسْلَامِهِ ، وَأَهْدَى لَهُ بَغْلَةً بِيضَاءً ، وَكَانَ عَامِلًا لِقَبْصَرَ مَلِكِ الرُّومِ عَلَى مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ ، وَكَانَ مَنْزِلُهُ عَمَّانَ (*) وَمَا حَوْلَهَا ، فَلَمَّا بَلَغَ الرُّومَ ذَلِكَ مِنْ أَمْرِهِ قَتَلُوهُ » .
ابن منده ، كر (١) .

٥١٣/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : أَسْلَمَ غَيْلانُ بْنُ سَلَمَةَ وَتَحْتَهُ عَشْرَةُ نِسْوَةٍ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ يُمْسِكَ أَرْبَعًا ، وَيَفَارِقَ سَائِرَهُنَّ ، قَالَ : وَأَسْلَمَ صَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ وَعِنْدَهُ ثَمَانُ نِسْوَةٍ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - أَنْ يُمْسِكَ أَرْبَعًا ، وَيَفَارِقَ سَائِرَهُنَّ » .
كر (٢) .

(*) و(عمان) : بلد بالشام . اهـ : قاموس .
(١) ورد في مجمع الزوائد ج ٩ ص ٣٨٠ كتاب (المناقب) باب : ما جاء في فروة بن نعامة ويقال : ابن عامر الجذامي - رحمته - ذكر الحديث مطولاً . عن ابن عباس .
وقال الهيثمي : رواه الطبراني وفيه عبد الله بن سلمة الربيعي ضعفه أبو زرعة . اهـ .
وترجمة فروة بن عامر الجذامي في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ج ٨ ص ١١٢ برقم ٧٠١٤ من القسم الثالث ... وقال : هو فروة بن عامر الجذامي أو ابن عمرو وهو أشهر من أسلم في عهد النبي ﷺ - ولم يتقل أن اجتمع به وسمى أبو عمر جد الناقرة ، قال ابن اسحاق : وبعث فروة بن عمرو بن الناقرة البناي الجذامي إلى النبي ﷺ - رسولاً بإسلامه ، وأهدى له بغلة بيضاء وكان فروة عاملاً للروم على من يليهم من العرب ، وكان منزله معان (*) ، وما حولها ، من أرض الشام فبلغ الروم بإسلامه فطلبوه - فحبسوه ، ثم قتلوه ، فقال في ذلك أبياتاً منها قوله :

أبلغ سراة المسلمين بأني سلم لربي أعظمي وبناني

قال ابن حجر : وأخرج ابن شاهين ، وابن منده قصته من طريق الزهري عن عبيد الله بن عبد الله ، عن ابن عباس بسند ضعيف إلى الزهري .

(٢) ترجمة غيلان بن سلمة بن مُعْتَب بن مالك بن كعب بن سعد بن عوف بن ثقفيف الثقفي ، في الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر ج ٨ ص ٦٣ - ٦٩ من القسم الرابع طبع المكتبات الأزهرية - وذكر الحديث في الترجمة .
وورد في سنن الترمذى ج ٢ ص ٢٩٨ ، ٢٩٩ (أبواب النكاح) باب : ما جاء في الرجل يسلم وعنده عشر نِسوة - طبع بيروت - حديث رقم ١١٣٨ عن عبد الله بن عمر : أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وله عشر نِسوة في الجاهلية ، فأسلمن معه ، فأمره النبي ﷺ - أن يتخير منهن أربعاً .

(*) و(معان) : موضع في طريق حجاج الشام إلى الحجاز .

٥٢٠/٥١٤ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : مَشَيْتُ وَعُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي بَعْضِ أَرْقَةَ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ لِي : يَا بْنَ عَبَّاسٍ أَظُنُّ الْقَوْمَ اسْتَصْغَرُوا صَاحِبَكُمْ إِذْ لَمْ يُولُوهُ أَمْرُكُمْ ، فَقُلْتُ : وَاللَّهِ مَا اسْتَصْغَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِذْ اخْتَارَهُ لِسُورَةِ بَرَاءَةِ يَقْرُؤُهَا عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ ، فَقَالَ لِي : الصَّوَابُ تَقُولُ ، وَاللَّهِ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - يَقُولُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ : مَنْ أَحَبَّكَ أَحْبَبَنِي ، وَمَنْ أَحْبَبَنِي أَحَبَّ اللَّهَ ، وَمَنْ أَحَبَّ اللَّهَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ مُدْلًا » .

كر ، وقال هذا إسناد معروف ، ومتن منكر ، ورجال الإسناد مشاهير سوى أبي القاسم عيسى بن الأزهر المعروف ببليبل فإنه غير مشهور ، وعبد الرزاق يتشيع (١) .

٥٢٠/٥١٥ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِنْ الْجَنَّةَ لَتُنْجَدُ وَتَزِينُ مِنَ الْحَوْلِ إِلَى الْحَوْلِ لِدُخُولِ شَهْرِ رَمَضَانَ ، فَإِذَا كَانَ أَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ هَبَّتْ رِيحٌ مِنْ تَحْتِ الْعَرْشِ يُقَالُ لَهَا الْمَثِيرَةُ ، تَصْفِقُ وَرَقَ أَشْجَارِ الْجَنَّةِ ، وَتُغْلِقُ الْمَصَارِيحَ فَيَسْمَعُ لِذَلِكَ طَيْنٌ لَمْ يَسْمَعْ السَّامِعُونَ أَحْسَنَ مِنْهُ فَتَبْرُزُ الْحُورُ الْعَيْنُ وَيَقْفِنُ بَيْنَ شَرَفِ الْجَنَّةِ فَيُنَادِينَ : هَلْ مِنْ خَاطِبٍ إِلَى اللَّهِ فَيُزَوِّجُهُ ؟ ثُمَّ يَقْلُنَ : يَا رِضْوَانَ مَا هَذِهِ اللَّيْلَةُ ؟ فَيُجِيبُهُمُ بِالْتَّلْبِيَةِ فَيَقُولُ : يَا خَيْرَاتُ حَسَانُ هَذِهِ أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ فَتُحْتُ أَبْوَابُ الْجَنَانِ لِلصَّائِمِينَ مِنْ أُمَّةِ أَحْمَدَ ، وَيَقُولُ اللَّهُ : يَا رِضْوَانَ أَفْتَحُ أَبْوَابَ الْجَنَانِ ، يَا مَالِكُ أَغْلِقْ أَبْوَابَ

= قال الترمذى : هكذا رواه معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه ، وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : هذا حديث غير محفوظ والصحيح ما روى شعيب بن أبي حمزة وغيره .

عن الزهري وحمزة قال ، حَدَّثْتُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوَيْدِ الشَّقْفِيِّ أَنَّ غَيْلَانَ بْنَ سَلْمَةَ أَسْلَمَ وَعِنْدَهُ عَشْرُ نِسْوَةٍ قَالَ مُحَمَّدٌ : وَإِنَّمَا حَدِيثُ الزَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ ثَقِيفٍ طَلَّقَ نِسَاءَهُ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : لَتَرَا جَعْنَ نِسَاءَكَ ، أَوْ لَأَرْجَمَنَّ قَبْرَكَ ، كَمَا رَجَمَ قَبْرُ أَبِي رِغَالٍ وَالْعَمَلُ عَلَى حَدِيثِ غَيْلَانَ بْنِ سَلْمَةَ عِنْدَ أَصْحَابِنَا ، مِنْهُمْ الشَّافِعِيُّ ، وَأَحْمَدُ ، وَإِسْحَاقُ ، أَد .

وحديث صفوان بن أمية جاء ضمن حديث طويل عن عكرمة مولى بن عباس في مصنف عبد الرزاق ج ٧ ص ١٦٣ ، ١٦٤ رقم ١٢٦٢٥ باب : من فرق الإسلام بينه وبين امرأته . إلا أنه قال : وجاء الإسلام وعند صفوان بن أمية بن خلف ست نساء وعدهن .

(١) لم أقف عليه فيما تيسر لى من المراجع ، وقد حكم عليه ابن شاكر .

الْجَحِيمِ عَنِ الصَّائِمِينَ مِنْ أُمَّةٍ أَحْمَدَ ، يَا جِبْرِيلُ اهْبِطْ إِلَى الْأَرْضِ فَصَفِّدْ مَرَدَّةَ الشَّيَاطِينِ
وَعَلِّمَهُمُ بِالْأَغْلَالِ ، ثُمَّ أَفْذِفْ بِهِمْ فِي لُجَجِ الْحَارِ حَتَّى لَا يُفْسِدُوا عَلَى أُمَّةٍ حَبِيبِي صِيَامَهُمْ ،
وَيَقُولُ اللَّهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ : هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأَعْطِيهِ سُؤْلَهُ؟ هَلْ مِنْ
تَائِبٍ فَأَتُوبَ عَلَيْهِ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ؟ مَنْ يَقْرُضُ الْمَلِيءَ غَيْرَ الْمُعَدِّمِ ، الْوَفَى غَيْرَ
الْمُظْلُومِ ، وَاللَّهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ أَلْفُ أَلْفٍ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ ، فَإِذَا كَانَ
لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ أَعْتَقَ فِي كُلِّ مِنْهَا أَلْفُ أَلْفٍ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ ، كُلُّهُمْ قَدْ اسْتَوْجَبُوا الْعَذَابَ ، فَإِذَا
كَانَ فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ أَعْتَقَ اللَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ بَعْدَ مَا أَعْتَقَ أَوَّلَ الشَّهْرِ إِلَى
آخِرِهِ ، فَإِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْقَدَرِ يَأْمُرُ اللَّهُ جِبْرِيلَ فَيَهْبِطُ فِي كِبْكَبَةٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ إِلَى الْأَرْضِ وَمَعَهُ
لِوَاءٌ أَحْضَرُ فَيَرْكُزُهُ عَلَى ظَهْرِ الْكَعْبَةِ ، وَلَهُ سِتْمَائَةٌ جَنَاحَ ، مِنْهَا جَنَاحَانِ لَا يَنْشُرُهُمَا إِلَّا فِي
لَيْلَةِ الْقَدَرِ ، فَيَنْشُرُهُمَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَيَجَاوِزَانِ الْمَشْرِقَ وَالْمَغْرِبَ ، وَيَبِثُّ جِبْرِيلُ الْمَلَائِكَةَ فِي
هَذِهِ الْأُمَّةِ فَيَسْلَمُونَ عَلَى كُلِّ قَائِمٍ وَقَاعِدٍ وَمُصَلٍّ وَذَاكِرٍ ، وَيُصَافِحُونَهُمْ وَيُؤْمِنُونَ عَلَى
دُعَائِهِمْ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ ، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ نَادَى جِبْرِيلُ : يَا مَعْشَرَ الْمَلَائِكَةِ الرَّحِيلِ
الرَّحِيلِ ، فَيَقُولُونَ : يَا جِبْرِيلُ مَا صَنَعَ اللَّهُ فِي حَوَائِجِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أُمَّةٍ أَحْمَدَ؟ فَيَقُولُ : إِنَّ
اللَّهَ نَظَرَ إِلَيْهِمْ وَعَفَا عَنْهُمْ وَغَفَرَ لَهُمْ إِلَّا أَرْبَعَةً : رَجُلٌ مَدَّمَنُ الْخَمْرِ ، وَعَاقٌ وَالِدِيهِ ، وَقَاطِعٌ
رَحِمٍ ، وَمُشَاحِنٌ ، وَهُوَ الْمُصَارِمُ ، فَإِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْفِطْرِ سُمِّيتْ تِلْكَ اللَّيْلَةُ لَيْلَةَ الْجَائِزَةِ ، فَإِذَا
كَانَ غَدَاةُ الْفِطْرِ يَبْعَثُ اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ فِي كُلِّ الْبِلَادِ فَيَهْبِطُونَ إِلَى الْأَرْضِ وَيَقُومُونَ إِلَى أَقْوَاهِ
السَّكِّكَ فَيَنَادُونَ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ جَمِيعٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ إِلَّا الْجِنَّ وَالْإِنْسَ ، فَيَقُولُونَ : يَا أُمَّةَ
أَحْمَدَ اخْرُجُوا إِلَى رَبِّ كَرِيمٍ يُعْطِي الْجَزِيلَ وَيَغْفِرُ الْعَظِيمَ ، فَإِذَا بَرَزُوا فِي مُصْلَاهُمْ يَقُولُ
اللَّهُ لِلْمَلَائِكَةِ : يَا مَلَائِكَتِي مَا جَزَاءُ الْأَجِيرِ إِذَا عَمِلَ عَمَلَهُ؟ فَيَقُولُونَ : جَزَاؤُهُ أَنْ تُؤَفِّقَهُ أَجْرَهُ ،
فَيَقُولُ : إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي جَعَلْتُ ثَوَابَهُمْ مِنْ صِيَامِهِمْ شَهْرَ رَمَضَانَ وَقِيَامِهِمْ رِضَائِي
وَمَغْفِرَتِي وَيَقُولُ : يَا عِبَادِي سَلُونِي فَوْعَزَتِي وَجَلَالِي لَا تَسْأَلُونِي الْيَوْمَ شَيْئًا فِي جَمْعِكُمْ
لَا خَرِيتَكُمْ إِلَّا أَعْطَيْتُكُمْ وَلَا لِدُنْيَاكُمْ إِلَّا نَظَرْتُ لَكُمْ ، وَعَزَّتِي لِأَسْتُرَنَّ عَلَيْكُمْ عَثْرَاتِكُمْ مَا

رَأَيْتُمُونِي ، وَعَزَّتِي لَا أُخْزِيكُمْ وَلَا أَفْضَحْكُمْ بَيْنَ يَدَيِ أَصْحَابِ الْحُدُودِ ، انصَرِفُوا مَغْفُورًا لَكُمْ ، قَدْ أَرْضَيْتُمُونِي وَرَضِيَتْ عَنْكُمْ ، فَتَفْرَحُ الْمَلَائِكَةُ وَتَسْتَبْشِرُ بِمَا يُعْطَى اللَّهُ هَذِهِ الْأُمَّةَ إِذَا أَفْطَرُوا مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ .

هب ، وهو ضعيف (١) .

٥١٦/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَى ذُرَّةٍ أَفِيْقٍ ، بِيَدِهِ حَرْبَةٌ يَقْتُلُ الدَّجَالَ » .
كر (٢) .

٥١٧/٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : الدَّجَالُ أَوَّلُ مَنْ يَتَّبَعُهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْيَهُودِ عَلَيْهِمُ التَّيْجَانُ وَهِيَ الْأَكْسِيَّةُ مِنْ صُوفٍ أَخْضَرَ ، يَعْنِي بِهِ الطَّيَالِسَةَ ، وَمَعَهُ سَحْرَةُ الْيَهُودِ يَعْمَلُونَ الْعَجَائِبَ وَيُرْوِنَهَا النَّاسَ فَيُضِلُّونَهُمْ بِهَا ، وَهُوَ أَعْوَرٌ مَمْسُوخُ الْيَمَنِ ، يُسَلِّطُهُ اللَّهُ عَلَى رَجُلٍ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ فَيَقْتُلُهُ ، ثُمَّ يَضْرِبُهُ فَيَحْيِيهِ ثُمَّ لَا يَصِلُ إِلَى قَتْلِهِ ، وَلَا يُسَلِّطُ عَلَى غَيْرِهِ ، وَيَكُونُ آيَةً خُرُوجِهِ تَرَكَّهُمْ لِأَمْرٍ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتَهَاوُنًا بِالدِّمَاءِ . وَضَيَعُوا الْحُكْمَ ، وَأَكَلُوا الرِّبَا ، وَشِيدُوا الْبِنَاءَ ، وَشَرَبُوا الْخُمُورَ ، وَاتَّخَذُوا الْقِيَانَ ، وَلَبَسُوا الْحَرِيرَ ، وَأَظْهَرُوا بِرَّةَ آلِ فِرْعَوْنَ ، وَنَقَضُوا الْعَهْدَ وَتَفَقَّهُوا لِغَيْرِ الدِّينِ ، وَزَيَّنُوا الْمَسَاجِدَ ،

(١) ورد في الترغيب والترهيب ج ٢ ص ١٥٠ - ١٥٤ عن ابن عباس مع تفاوت في الألفاظ .

وقال صاحب الترغيب : رواه أبو الشيخ بن حبان في كتاب (الثواب) ، والبيهقي واللفظ له ، وليس في إسناده من أجمع على ضعفه .

قال المحقق محمد خليل الهراس : وماذا يريد المؤلف رحمه الله بتلك الكلمة ؟ هل يريد بها الدفاع عن حديث تنطق كل كلمة فيه بأنه موضوع ؟ إنه خيال بارع ، ذلك الذي انفتق عن تلك القصة المليئة بكل ما يثير العواطف ، ويؤجج المشاعر فهو وضع قاص ماهر يفرح به أولئك المولعون بالغرائب والأساطير ، ولكنه في باب الحديث لا يساوى شروى نقيير . اهد محقق .

وفي شعب الإيمان للبيهقي ج ٧ ص ٢٩٣ طبع الهند حديث رقم ٣٤٢١ عن ابن عباس بلفظه .

قال محققه الدكتور / عبد العلى عبد الحميد حامد : إسناده ضعيف ، وفيه انقطاع .

(٢) أصل الحديث في صحيح البخارى (فتح البارى) ج ٥ ص ١٢١ رقم ٢٤٧٦ من رواية أبى هريرة بمعناه .

وَحَرَبُوا الْقُلُوبَ ، وَقَطَعُوا الْأَرْحَامَ ، وَكَثُرَتِ الْقُرَاءُ ، وَحَلَّتِ الْفُقَهَاءُ ، وَعُطِّلَتِ الْحُدُودُ ، وَتَشَبَّهَ الرَّجَالُ بِالنِّسَاءِ ، وَالنِّسَاءُ بِالرِّجَالِ ، فَتَكَافَى الرَّجَالُ بِالرِّجَالِ ، وَالنِّسَاءُ بِالنِّسَاءِ ، بَعَثَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الدَّجَالَ فَسَلَّطَ عَلَيْهِمْ حَتَّى يَنْتَقِمَ مِنْهُمْ ، وَيَنْحَازُ الْمُؤْمِنُونَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدَسِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - : فَعِنْدَ ذَلِكَ يَنْزِلُ أَخِي عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ مِنَ السَّمَاءِ عَلَى جَبَلٍ أَفِيقٍ إِمَامًا هَادِيًا ، وَحَكَمًا عَادِلًا ، عَلَيْهِ بُرْنُسٌ لَهُ . مَرْبُوعُ الْخَلْقِ ، أَصَلَّتْ ، سَبَطَ الشَّعْرَ ، بِيَدِهِ حَرَبَةً يَقْتُلُ الدَّجَالَ ، فَإِذَا قَتَلَ الدَّجَالَ تَضَعُ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا وَكَانَ السَّلْمُ ، فَيَلْقَى الرَّجُلُ الْأَسَدَ فَلَا يَهِيجُهُ ، وَيَأْخُذُ الْحَيَّةَ فَلَا تَضُرُّهُ ، وَتُنْبِتُ الْأَرْضُ كُنْبَاتِهَا عَلَى عَهْدِ آدَمَ ، وَيُؤْمِنُ بِهِ أَهْلُ الْأَرْضِ ، وَيَكُونُ النَّاسُ أَهْلَ مِلَّةٍ وَاحِدَةٍ .

إسحاق بن بشر ، كر (١) .

٥١٨ / ٤٢٠ - « شَكَى (شَكَا) نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ : يَا رَبِّ يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ عِبِيدِكَ يَكْفُرُ بِكَ ، وَيَعْمَلُ بِمَعَاصِيكَ فَتَزْوِي عَنْهُ الْبَلَاءُ وَتَعْرِضُ لَهُ الدُّنْيَا ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ : إِنَّ الْعِبَادَ وَالْبَلَاءَ لِي وَإِنَّهُ لَيْسَ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا وَهُوَ يُسَبِّحُنِي وَيَهْلِلُنِي وَيُكَبِّرُنِي ، فَأَمَّا عَبْدِي الْمُؤْمِنُ فَلَهُ سَيِّئَاتٌ فَأَزْوِي عَنْهُ الدُّنْيَا وَأَعْرِضُ لَهُ الْبَلَاءَ حَتَّى يَأْتِنِي فَأَجْزِيهِ بِحَسَنَاتِهِ ، وَأَمَّا عَبْدِي الْكَافِرُ فَلَهُ حَسَنَاتٌ فَأَزْوِي عَنْهُ الْبَلَاءَ وَأَعْرِضُ لَهُ الدُّنْيَا حَتَّى يَأْتِنِي فَأَجْزِيهِ بِسَيِّئَاتِهِ . »

طب ، حل (٢) .

(١) فى سنن ابن ماجه ج ٢ ص ١٣٥٩ - ١٣٦٣ رقم ٤٠٧٧ أورد الحديث بمعناه عن أبى أمامة الباهلى .

(٢) الطبرانى الكبير فى معجمه ج ١٢ ص ١٥١ رقم ١٢٧٣٥ فى (مرويات عبد الله بن الحارث عن ابن عباس) وأورد الحديث مع تقديم وتأخير واختلاف يسير .

قال المحقق : فى إسناده محمد بن خلیل الحنفى ، قال ابن حبان فى كتاب (المجروحين) ج ٢ ص ٣٠٢ : يقلب الأخبار ، ويسند الموقوف ، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد .

وقال ابن منده : روى منكر ، فيه ضعف ، وضعفه الدارقطنى ، قال فى المجمع : ج ١٠ ص ١٩٢ وفيه محمد ابن خلیل الحنفى وهو ضعيف .

وذكره الهيثمى فى مجمع الزوائد كتاب (التوبة) باب : فىمن عوقب بذنبه فى الدنيا ج ١٠ ص ١٩٢ مع اختلاف يسير ونقص فى بعض ألفاظه عن ابن عباس .

٥١٩/٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أُرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - يَوْمًا فَأَخْلَفَ يَدَهُ وَرَاءَ ظَهْرِهِ فَقَالَ: يَا غُلَامُ، أَلَا أَعَلَّمُكَ كَلِمَاتٍ: أَحْفَظَ اللَّهُ يَحْفَظُكَ، أَحْفَظَ اللَّهُ تَجِدَهُ أَمَامَكَ، جَفَّتِ الْأَقْلَامُ، وَرُفِعَتِ الصُّحُفُ، فَإِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْجَدَتِ الْأُمَّةَ عَلَى أَنْ يَضْرُوكَ لَمْ يَضْرُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَلَوْ أَرَادَتْ أَنْ يَنْفَعُوكَ مَا نَفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ» .
 كر (١) .

٥٢٠/٤٢٠ - «عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَوَّلُ مَنْ هَاجَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ - عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ كَمَا هَاجَرَ لُوطٌ إِلَى إِبْرَاهِيمَ» .
 كر (٢) .

= وقال : رواه الطبراني وفيه محمد بن خلیل الحنفی وهو ضعيف .

وأخرجه أبو نعیم فی حلیة الأولیاء ج ٨ ص ١٢٣ ترجمة فضیل بن عیاض مع اختلاف یسیر .
 وقال : غریب من حدیث فضیل والأعمش ، لم یکتبه مرفوعاً إلا من هذا الوجه ، وعبد الله بن الحارث فیما أرى هو الزبیدی المکتب ، کوفی حدث عنه عمرو بن مرة . یروی عن عبد الله بن عمرو وابن عمر - رضی الله تعالی عنهم - .

(١) ورد فی المعجم الکبیر للطبرانی ج ١١ ص ١٢٣ رقم ١١٢٤٣ مع اختلاف وتقدیم وتأخیر وزيادة فی بعض ألفاظه ، عن ابن عباس .

وقال المحقق : ورواه أحمد والترمذی وقال : حسن صحیح .

ورویاه من طریق حنش عن ابن عباس قال ابن رجب فی جامع العلوم والحکم ج ٢/ ص ٢١٠ : وقد روى هذا الحدیث عن ابن عباس من طرق كثيرة من رواية ابنه علی ومولاه عكرمة ، وعطاء بن أبی رباح وعمرو بن دینار ، وعبید الله بن عبد الله ، وعمر ومولى غفرة وابن مليكة وغيرهم .

وأصح الطرق كلها طریق حنش الصنعانی التي خرجها الترمذی ، كما قال ابن منده وغيره وانظره فی المعجم الکبیر للطبرانی أيضاً تحت رقم ١١٥٦٠ ص ٢٢٣ عن عكرمة عن ابن عباس .

وأخرجه الترمذی فی سننه ج ٤ ص ٧٦ رقم ٢٦٣٥ (أبواب صفة القيامة) من طریق حنش عن ابن عباس بمعناه ، وقال : هذا حدیث حسن صحیح .

(٢) الكامل فی ضعفاء الرجال لابن عدی ج ٤ ص ١٥٥٦ فی ترجمة (عبد الله بن داود التمار الواسطی) یکنى أبا محمد .

٥٢١ / ٤٢٠ - «إِنَّ إِلَهِي - عَزَّ وَجَلَّ - اخْتَارَنِي فِي ثَلَاثَةِ مَنْ أَهْلَ بَيْتِي عَلَى جَمِيعِ

أُمَّتِي: أَنَا سَيِّدُ الثَّلَاثَةِ وَسَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا فَخْرَ، اخْتَارَنِي وَعَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَحَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَجَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، كُنَّا رُقُودًا بِالْأَبْطَحِ لَيْسَ مِنَّا إِلَّا مُسَجِّي بِثَوْبِهِ، عَلَى عَنْ يَمِينِي، وَجَعْفَرٌ عَنْ يَسَارِي، وَحَمْرَةٌ عِنْدَ رِجْلِي، فَمَا نَبَهَنِي مِنْ رُقْدَتِي غَيْرُ خَفِيقِ أَجْنَحَةِ الْمَلَائِكَةِ وَبَرْدِ ذِرَاعِ عَلِيٍّ تَحْتَ خَدِّي، فَانْتَبَهْتُ مِنْ رُقْدَتِي وَجَبْرِيلُ فِي ثَلَاثَةِ أَمْلاكٍ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ الْأَمْلاكِ الثَّلَاثَةِ، يَا جَبْرِيلُ إِلَى أَيِّ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةِ أُرْسَلْتُ؟ فَضَرَبَنِي بِرِجْلِهِ وَقَالَ: إِلَى هَذَا وَهُوَ سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا يَا جَبْرِيلُ؟ قَالَ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ سَيِّدُ النَّبِيِّينَ، وَهَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَهَذَا حَمْرَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ سَيِّدُ الشُّهَدَاءِ، وَهَذَا جَعْفَرٌ لَهُ جَنَاحَانِ يَطِيرُ بِهِمَا فِي الْجَنَّةِ حَيْثُ يَشَاءُ» .

يعقوب بن سفيان ، وفيه عباية بن ربعي من غلاة الشيعة (١) .

٥٢٢ / ٤٢٠ - «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَاجَى مُوسَى بِمِائَةِ أَلْفِ كَلِمَةٍ وَأَرْبَعِينَ أَلْفَ كَلِمَةٍ فِي

ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَصَايَا كُلِّهَا فَلَمَّا سَمِعَ مُوسَى كَلَامَ الْأَدَمِيِّينَ مَقْتَنَهُمْ مِمَّا وَقَعَ فِي مَسَامِعِهِ مِنْ كَلَامِ الرَّبِّ، وَكَانَ فِيهِمَا نَاجَاهُ أَنْ قَالَ: يَا مُوسَى إِنَّهُ لَمْ يَتَصَنَّعْ إِلَّا الْمُتَصَنَّعُونَ بِمِثْلِ الزُّهْدِ فِي الدُّنْيَا، وَلَمْ يَتَقَرَّبْ إِلَّا الْمُتَقَرَّبُونَ بِمِثْلِ الْوَرَعِ عَمَّا حَرَمَتْ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يَتَعَبَّدْ إِلَّا الْمُتَعَبِّدُونَ بِمِثْلِ الْبُكَاءِ مِنْ خَشْيَتِي، فَقَالَ مُوسَى: يَا رَبِّ وَإِلَهُ الْبَرِيَّةِ كُلِّهَا وَمَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ

= قال البخاري : فيه نظر : قال عن عطاء ، عن ابن عباس قال : أول من هاجر مع رسول الله - ﷺ -

عثمان بن عفان ، كما هاجر لوط إلى إبراهيم - عليه السلام - .

قال المحقق : عبد الله بن داود التمار أبو محمد الواسطي : ضعفه الدارقطني والنسائي ، وقال البخاري : فيه

نظر تهذيب التهذيب ج ٥ ص ٢٠٠ .

وقد أورد الحديث في ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٦٥٧ رقم ٥٢٢٢ قال المعقيلي : حديثه غير محفوظ .

رواه عن يعلى بن سبابة الثقفي . المتن : أول من هاجر عثمان كما هاجر لوط .

(١) (عباية بن ربعي) ترجم له الذهبي في ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٣٨٧ رقم ٤١٨٨ قال : (عباية بن ربعي)

بفتح أوله والموحدة الخفيفة ، عن علي ، وعنه موسى بن طريف كلاهما من غلاة الشيعة .

وَيَاذَا الْجَلالَ وَالْإِكْرَامَ : مَاذَا أَعْدَدْتَ لَهُمْ وَمَاذَا جَزَيْتَهُمْ ؟ قَالَ : أَمَّا الزَّاهِدُونَ فِي الدُّنْيَا فَإِنِّي أُبِيحُهُمْ جَنَّتِي يَتَبَوَّأُونَ مِنْهَا حَيْثُ شَاءُوا ، وَأَمَّا الْوَرَعُونَ عَمَّا حَرَمْتُ عَلَيْهِمْ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ لَمْ يَبْقَ أَحَدٌ إِلَّا نَاقِشْتُهُ الْحِسَابَ وَفَتَشْتُ عَمَّا فِي يَدَيْهِ إِلَّا الْوَرَعُونَ فَإِنِّي أَسْتَحْيِيهِمْ وَأُجَلِّهِمْ وَأُكْرِمُهُمْ وَأُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ ، وَأَمَّا الْبَاكُونَ مِنْ خَشْيَتِي فَأَوْلئكَ لَهُمُ الرَّفِيقُ الْأَعْلَى لَا يُشَارِكُهُمْ فِيهِ أَحَدٌ .

هب ، وسنده ضعيف (١) .

٥٢٣/٤٢٠ - « عَنْ كُرَيْبٍ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ قَالَ : فَاسْتَهَلَّ عَلَى هلالِ رَمَضَانَ وَأَنَا بِالشَّامِ ، فَرَأَيْتُ الْهلالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، وَرَأَى النَّاسُ ، وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ ، فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ : مَتَى رَأَيْتَ الْهلالَ ؟ قُلْتُ : لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، قَالَ : لَكُنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ ، فَلَا يَزَالُ يُكَمِّلُ ثَلَاثِينَ أَوْ نَزَاهُ ، فَقُلْتُ : أَلَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَا مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ فَقَالَ : لَا ، هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - » .

كر (٢) .

(١) ورد في مجمع الزوائد ج ١٠ ص ٢٩٥ - ٢٩٦ كتاب (الزهد) باب : ما جاء في فضل الورع والزهد مع اختلاف في بعض الألفاظ ونقص فيها عن ابن عباس .

قال الهيثمي : رواه الطبراني في الأوسط وفيه جوير بن سعيد وهو ضعيف .

(٢) سنن الدارقطني ج ٢ ص ١٧١ رقم ٢١ كتاب (الصيام) باب : الشهادة على رؤية الهلال قال : حدثنا على ابن مبشر ، حدثنا أحمد بن سنان ، حدثنا شريح بن النعمان ، حدثنا إسماعيل بن جعفر ، عن محمد بن أبي حرملة ، أخبرني كريب ، أن أم الفضل بنت الحارث بعثته إلى معاوية بالشام ، قال : فقدمت الشام فقضيت حاجتها واستهطل على رمضان ، وأنا بالشام ، فرأيت الهلال ليلة الجمعة ، ثم قدمت المدينة في آخر الشهر ، فسألني عبد الله بن عباس ثم ذكر الهلال فقال : متى رأيت الهلال ؟ قُلْتُ : رأيناه ليلة الجمعة ، فقال : أنت رأيته ؟ قُلْتُ : نعم ، ورآه الناس ، وصاموا وصيام معاوية فقال : لَكُنَّا رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ ، فَلَا نَزَالُ نَصُومُ حَتَّى نَكْمَلَ ثَلَاثِينَ أَوْ نَزَاهُ ، فَقُلْتُ : أَوْ لَا تَكْتَفِي بِرُؤْيَا مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ ؟ قَالَ : لَا ، هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ - هذا إسناد صحيح .

٥٢٤ / ٤٢٠ - « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ أَنْزَلَ عَلَى سُورَةٍ لَمْ يُنْزَلْهَا عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ قَبْلِي ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عِبَادِي ، فَاتَّخَذَ الْكِتَابَ جَعَلْتُ نِصْفَهَا لِي وَنِصْفَهَا لَهُمْ ، وَآيَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ ، فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : عَبْدِي دَعَانِي بِاسْمَيْنِ رَقِيقَيْنِ أَحَدُهُمَا أَرْقُ مِنْ الْآخَرِ ، فَالرَّحِيمُ أَرْقُ مِنَ الرَّحْمَنِ ، وَكِلَاهُمَا رَقِيقَانِ ، فَإِذَا قَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ ، قَالَ شُكْرُنِي عَبْدِي وَحَمْدُنِي ، فَإِذَا قَالَ : رَبِّ الْعَالَمِينَ ، قَالَ اللَّهُ : شَهِدَ عَبْدِي أَنِّي رَبُّ الْعَالَمِينَ - يَعْنِي يَارَبَّ الْعَالَمِينَ : الْجِنَّ وَالْإِنْسَ وَالْمَلَائِكَةَ وَالشَّيَاطِينَ ، وَسَائِرِ الْخَلْقِ ، وَرَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَخَالِقِ كُلِّ شَيْءٍ ، فَإِذَا قَالَ : الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ ، قَالَ : مَجَّدَنِي عَبْدِي فَإِذَا قَالَ : مَالِكِ يَوْمَ الدِّينِ - يَعْنِي يَوْمَ الدِّينِ يَوْمَ الْحِسَابِ ، قَالَ اللَّهُ : شَهِدَ عَبْدِي أَنَّهُ لَا مَالِكَ لِيَوْمِ الْحِسَابِ أَحَدٌ غَيْرِي ، وَإِذَا قَالَ : : مَلِكِ يَوْمَ الدِّينِ فَقَدْ أَتَنَّى عَلَى عَبْدِي ، إِيَّاكَ تَعْبُدُ - يَعْنِي اللَّهُ أَعْبُدُ وَأُوحِدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ، قَالَ اللَّهُ : هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي ، إِيَّايَ يَعْبُدُ ، فَهَذِهِ إِلَيَّ وَإِيَّايَ يَسْتَعِينُ ، فَهَذِهِ لَهُ ، وَلِعَبْدِي بَعْدَ مَا سَأَلَ ، بِيَدِهِ بَقِيَّةُ هَذِهِ السُّورَةِ ، اهْدِنَا : أَرْشِدْنَا ، الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ - يَعْنِي دِينَ الْإِسْلَامِ لِأَنَّ كُلَّ دِينٍ غَيْرِ الْإِسْلَامِ فَيَلْسُ بِمُسْتَقِيمٍ ، الَّذِي لَيْسَ مِنْهُ التَّوْحِيدُ ، صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ - يَعْنِي بِهِ النَّبِيِّينَ وَالْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ بِالْإِسْلَامِ وَالنَّبُوَّةِ ، غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ ، يَقُولُ : أَرْشِدْنَا غَيْرِ دِينِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ غَضِبْتَ عَلَيْهِمْ وَهُمْ الْيَهُودُ ، وَلَا الضَّالِّينَ : وَهُمْ النَّصَارَى ، أَضَلَّهُمُ اللَّهُ بَعْدَ الْهُدَى بِمَعْصِيَتِهِمْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، فَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتِ - يَعْنِي الشَّيَاطِينَ أَوْلَئِكَ شَرٌّ مَكَانًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ - يَعْنِي : شَرٌّ مَنزَلًا وَأَضَلُّ عَنْ سِوَاءِ السَّبِيلِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ - يَعْنِي أَضَلَّ عَنْ قَصْدِ السَّبِيلِ الْمَهْدِيِّ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَإِذَا قَالَ الْإِمَامُ : وَلَا الضَّالِّينَ ، فَقُولُوا : آمِينَ يُحِبِّكُمُ اللَّهُ ، قَالَ : بَلَى يَا مُحَمَّدُ هَذِهِ نَجَاتُكَ وَنَجَاةُ أُمَّتِكَ وَمَنْ اتَّبَعَكَ عَلَى دِينِكَ مِنَ النَّارِ » .

هب ، وفي سنده ضعف وانقطاع ، ويظهر لي أن فيه ألفاظاً مدرجة من قول ابن

عباس (١) .

٥٢٥ / ٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - كَتَبَ إِلَى جَبْرِ تَيْمَاءَ فَسَلَّمَ

عَلَيْهِ » .

كر (٢) .

٥٢٦ / ٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : هَجَتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي خَطْمَةَ النَّبِيِّ

- ﷺ - فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ - ﷺ - فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ ذَلِكَ وَقَالَ : مَنْ لِي بِهَا ؟ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ

قَوْمِهَا : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَانَتْ تَمَارَةً - تَبِيعُ التَّمْرَ - فَأَتَاهَا فَقَالَ لَهَا : عِنْدَكَ تَمْرٌ ؟ قَالَتْ :

نَعَمْ ، فَأَرْتَهُ ثَمْرًا ، فَقَالَ : أَرَدْتُ أُجُودَ مِنْ هَذَا ، فَدَخَلْتُ لِتَرْبِيهِ وَدَخَلَ خَلْفُهَا فَنَظَرَ يَمِينًا

وَشِمَالًا فَلَمْ يَرَ إِلَّا خَوَانًا فَعَلَا بِهِ رَأْسَهَا حَتَّى دَمَغَهَا بِهِ ، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ - ﷺ - فَقَالَ : يَا

رَسُولَ اللَّهِ كَفَيْتُكَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ - ﷺ - إِنَّهُ لَا يَنْتَطِحُ فِيهَا عِزَّانٍ ، فَأَرْسَلَهَا مَثَلًا » .

كر (٣) .

٥٢٧ / ٤٢٠ - « عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : اسْتَدْبَرْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - وَهُوَ سَاجِدٌ - فَرَأَيْتُ

بَيَاضَ إِبْطِيئِهِ » .

(١) البيهقي في شعب الإيمان ج ٥ ص ٢٩٩ رقم ٢١٤٧ مع اختلاف في الألفاظ ، عن ابن عباس في ذكر فاتحة

الكتاب (وقال : وقوله : « رقيقان » قيل : هذا تصحيف وقع في الأصل ، وإنما هما رقيقان ، والرقيق من

أسماء الله تعالى قال المحقق : إسناده ضعيف وفيه جهالة .

(٢) (تَيْمَاءُ) بالفتح والمد : في أطراف الشام بين الشام ، ووادي القرى على طريق حاج الشام ودمشق . معجم

البلدان ج ٢ ص ٤٤٢ .

(٣) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدى ج ٦ ص ٢١٥٦ في ترجمة : محمد بن الحجاج اللخمي : واسطى ،

صاحب الهريسة ، يكنى أبا إبراهيم ، ذكر الحديث مع اختلاف يسير .

قال الشيخ : وهذا الإسناد مثل الإسناد الأول : حديث قيس ، ولم يروه عن مجالد غير محمد بن الحجاج ،

وجميعاً مما يتهم محمد بن الحجاج بوضعها .

(والخوان) : ما يوضع عليه الطعام عند الأكل . اهـ : نهاية ج ٢ ص ٨٩ .

كر (١) .

٥٢٨ / ٤٢٠ - « عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ -

عَنْ شَرِيْطَةِ الشَّيْطَانِ » .

كر (٢) .

٥٢٩ / ٤٢٠ - « عَنْ صَالِحِ النَّاجِيِّ قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيْمَانَ أَمِيرِ

الْبَصْرَةِ فَقَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي الْأَكْبَرِ - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - قَالَ :

امْسَحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ هَكَذَا إِلَى مُقَدِّمِ رَأْسِهِ ، وَمَنْ لَهُ أَبٌ هَكَذَا إِلَى مُؤَخَّرِ رَأْسِهِ » .

خط ، ولا يحفظ لمحمد بن سليمان غيره ، كر (٣) .

(١) المعجم الكبير للطبراني في مرويات (شعبة مولى ابن عباس عن ابن عباس) ج ١١ ص ٤٣٠ رقم ١٢٢١٩

بلفظ : عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : كان رسول الله ﷺ - يرى بياض إبطيه إذا سجد » .

وأخرجه الإمام أحمد في مسنده بمثل لفظ الطبراني ج ٣ ص ٣٤٣ رقم ٢٠٧٣ تحقيق الشيخ شاکر .

قال الشيخ شاکر : إسناده حسن .

وأخرجه أبو داود في سننه ج ١ ص ٥٥٥ رقم ٨٩٩ كتاب (الصلاة) باب : صفة السجود بلفظ قريب عن

ابن عباس - رضي الله عنه - .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي كتاب (الضحايا) باب : الزكاة في المقدور عليه ما بين اللبة والحلق ج ٩ ص ٢٧٨

قال : عن عكرمة ، عن ابن عباس وأبي هريرة - رضي الله عنه - قالوا : قال رسول الله ﷺ - لا تأكلوا الشريطة

فإنها ذبيحة الشيطان » وأخبرنا أبو علي الروذباري ، أنبا محمد بن بكر ، ثنا أبو داود ، ثنا الحسن بن عيسى

مولى ابن المبارك عن ابن المبارك بهذا الإسناد قال : نهى رسول الله ﷺ - عن شريطة الشيطان ، وهي التي

تذبح فيقطع الجلد ولا تفرى الأوداج ، ثم تترك حتى تموت » .

(٣) تاريخ بغداد للخطيب ج ٥ ص ٢٩١ (في ذكر من اسمه محمد واسم أبيه سليمان ترجمة محمد بن سليمان

ابن علي بن عبد الله بن العباس ... إلخ) رقم ٢٧٩٥ أورد الحديث بلفظه .

(ومحمد بن سليمان) ترجم له الذهبي في ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٥٧٢ رقم ٧٦٣٣ قال : محمد بن

سليمان بن علي بن عبد الله الهاشمي ، أمير البصرة . روى عن أبيه .

قال العقيلي : ليس يعرف بالنقل ، وحديثه هذا غير محفوظ .

روى صالح الناجي عنه ، عن أبيه ، عن جده ، عن ابن عباس - مرفوعاً يمسح اليتيم هكذا .

ووصف صالح من وسط رأسه إلى جبهته ، ومن له باب فهكذا من جبهته إلى وسط رأسه » قلت : هذا موضوع .

رموز جمع الجوامع ومنهجه فى التخرىج

والكتب التى جمع منها

- ١- (خ) للبخارى .
 - ٢- (م) لمسلم .
 - ٣- (حب) لابن حبان .
 - ٤- (ك) للحاكم فى المستدرک .
 - ٥- (ض) للضياء المقدسى فى المختارة .
- جميع ما فى هذه الخمسة صحيح فالعزو إليها معلم بالصحة سوى ما فى المستدرک من المتعقب فينبه عليه الإمام السيوطى .
- ٦- مالك فى الموطأ .
 - ٧- صحيح ابن خزيمة .
 - ٨- صحيح أبى عوانة .
 - ٩- ابن السكن .
 - ١٠- المنتقى لابن الجارود .
 - ١١- المستخرجات .
- العزو إلى هذه الستة الأخيرة معلم بالصحة أيضا .
- ١٢- (د) لأبى داود .
- ما سكت عليه أبو داود فهو صالح ، وما بين ضعفه نقله الإمام السيوطى عنه .
- ١٣- (ت) للترمذى - وينقل الإمام السيوطى كلام الترمذى على الحديث مبيناً درجته .
- ١٤- (ن) للنسائى .
 - ١٥- (هـ) لابن ماجه .
- ١٦- (ط) لأبى داود الطيالسى .
 - ١٧- (حم) لأحمد .
- ١٨- (عم) لزيادات عبد الله بن أحمد .
 - ١٩- (عب) لعبد الرازق .
- ٢٠- (ص) لسعيد بن منصور .
 - ٢١- (ش) لابن أبى شيبة .
- ٢٢- (ع) لأبى يعلى .
 - ٢٣- (طب) للطبرانى فى الكبير .
- ٢٤- (طس) للطبرانى فى الأوسط .
 - ٢٥- (طص) للطبرانى فى الصغير .
- ٢٦- (ز أو بز) للبزار فى سننه .
 - ٢٧- (قط) للدارقطنى فى السنن وإن كان .
- ٢٨- (حل) لأبى نعيم فى الحلية .
 - فى غيرها بينه .
- ٢٩- (ق) للبيهقى فى السنن .
 - ٣٠- (هب) للبيهقى فى شعب الإيمان .

ومن الرابع عشر إلى الثلاثين فيها الصحيح والحسن والضعيف . وبين الإمام السيوطى الضعيف غالباً وكل ما فى مسند أحمد فهو مقبول فإن الضعيف الذى فيه يقرب من الحسن .

٣١- (عق) للعقلى فى الضعفاء . ٣٢- (عد) لابن عدى فى الكامل .

٣٣- (خط) للخطيب : فإن كان فى التاريخ أطلقه وإلا بينه .

٣٤- (كر) لابن عساكر فى تاريخه . ٣٥- الحكيم الترمذى فى نوادر الأصول .

٣٦- الحاكم فى التاريخ . ٣٧- ابن النجار .

٣٨- الديلمى فى الفردوس ويرمز إليه فى الجامع الصغير (فر) .

وكل ما انفرد به هؤلاء الثمانية من الحادى والثلاثين إلى الثامن والثلاثين فهو ضعيف .

فيستغنى بالعزو إليها أو إلى بعضها عن بيان ضعفه .

٣٩- ابن جرير إذا أطلق العزو فهو إليه فهو فى تهذيب الآثار فإن كان فى تفسيره أو تاريخه بينه . وقد رمز له المصنف فى الجامع الصغير .

٤٠- (خد) للبخارى فى الأدب المفرد .

٤١- (تخ) للبخارى فى تاريخه ورمز للحديث المتفق عليه بين الشيخين برمز (ق) ورمز

للبهقى فى سننه (هق) .

وقد نقل الإمام السيوطى من مراجع كثيرة غير هذه كتبها رحمه الله على ظهر جمع الجوامع كما ذكره الشيخ يوسف النبهانى فى مقدمة الفتح الكبير للإمام السيوطى وهذه بقية المراجع .

٤٢- مسند الشافعى . ٤٣- مسند عبد بن حميد .

٤٤- مسند الحميدى . ٤٥- مسند ابن أبى عمرو العدنى .

٤٦- معجم ابن قانع . ٤٧- فوائد سمويه .

٤٨- طبقات ابن سعد .

٤٩- معرفه الصحابه للماوردى : قال المؤلف لم أقف : على سوى الجزء الأول منه وانتهى إلى

حرف السين .

٥٠- المصاحف لابن الأنبارى . ٥١- الوقف والابتداء لابن الأنبارى .

٥٢- فضائل القرآن لابن الضريس . ٥٣- الزهد لابن المبارك .

- ٥٤ - الزهد لهناد بن السرى .
- ٥٥ - الطب النبوى لأبى نعيم .
- ٥٦ - فضائل الصحابه لأبى نعيم .
- ٥٧ - كتاب المهدي لأبى نعيم .
- ٥٨ - الألقاب للشيرازى .
- ٥٩ - الكنى لأبى أحمد الحاكم .
- ٦٠ - اعتلال القلوب للخرائطى .
- ٦١ - الإبانة لأبى نصر عبيد الله بن سعد بن حاتم السجزى .
- ٦٢ - عمل اليوم والليلة لابن السنى .
- ٦٣ - الطب النبوى لابن السنى .
- ٦٤ - العظمة لأبى الشيخ .
- ٦٥ - الصلاة . لمحمد بن أبى نصر المروزى .
- ٦٦ - الأمالى لأبى القاسم الحسين بن هبه الله بن صصرى .
- ٦٧ - ذم الغيبة لابن أبى الدنيا .
- ٦٨ - ذم الغضب لابن أبى الدنيا .
- ٦٩ - مكاييد الشيطان لابن أبى الدنيا .
- ٧٠ - كتاب الإخوان لابن أبى الدنيا .
- ٧١ - قضاء الحوائج لابن أبى الدنيا .
- ٧٢ - المعرفة للبيهقى .
- ٧٣ - البعث للبيهقى .
- ٧٤ - دلائل النبوة للبيهقى .
- ٧٥ - الأسماء والصفات للبيهقى .
- ٧٦ - مكارم الأخلاق للخرائطى .
- ٧٧ - مساوىء الأخلاق للخرائطى .
- ٧٨ - مسند الحارث بن أبى أسامة .
- ٧٩ - مسند أبى بكر بن أبى شيبة .
- ٨٠ - مسند مسدد .
- ٨١ - مسند أحمد بن منيع .
- ٨٢ - مسند إسحاق بن راهويه .
- ٨٣ - فوائد تمام .
- ٨٤ - الخلعيات .
- ٨٥ - الغيلانيات .
- ٨٦ - المخلصات .
- ٨٧ - البخلاء للخطيب .
- ٨٨ - الجامع للخطيب .
- ٨٩ - مسند الشهاب للقضاعى .
- ٩٠ - الترغيب فى الذكر لابن شاهين .
- ٩١ - ابن مردويه فى التفسير .
- ٩٢ - نعيم بن حماد فى الفتن .

وكل ما عزى لهذه الكتب من الرقم ٤٠ إلى ٩٢ وحدها دون غيرها من الكتب الصحيحة تبين اللجنة رأيها فيه غالبا - وبخاصة إذا كان غير موافق للقواعد الشرعية وما لم تبين اللجنة رأيها فيه فهو ضعيف - غالبا - والله أعلم .

فهرست
المجلد العشرون

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٥	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ ٢٥ / ٢٥١ »		تابع (مسند حذيفة بن اليمان <small>رضي الله عنه</small>)
١٥	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ ٢٦ / ٢٥١ »	٧	« ٨ / ٢٥١ - قَالَ : شَكَّوتُ »
١٦	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ ٢٧ / ٢٥١ »	٧	« ٩ / ٢٥١ - خَرَجَ رَسُولُ »
١٦	« عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ ٢٨ / ٢٥١ »	٨	« ١٠ / ٢٥١ - عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ »
١٧	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ ٢٩ / ٢٥١ »	٩	« ١١ / ٢٥١ - عَنْ مَنصُورٍ »
١٧	« عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ٣٠ / ٢٥١ »	٩	« ١٢ / ٢٥١ - عَنْ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ »
١٧	« ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ٣١ / ٢٥١ »	٩	« ١٣ / ٢٥١ - عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ »
١٨	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ ٣٢ / ٢٥١ »	١٠	« ١٤ / ٢٥١ - عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ »
١٨	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ ٣٣ / ٢٥١ »	١٠	« ١٥ / ٢٥١ - عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ »
١٨	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ ٣٤ / ٢٥١ »	١١	« ١٦ / ٢٥١ - عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ »
١٩	« بَتُّ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ٣٥ / ٢٥١ »	١١	« ١٧ / ٢٥١ - عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ »
١٩	« آتَيْتُ النَّبِيَّ <small>صلى الله عليه وسلم</small> ٣٦ / ٢٥١ »	١٢	« ١٨ / ٢٥١ - عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ »
١٩	« آتَيْتُ النَّبِيَّ <small>صلى الله عليه وسلم</small> ٣٧ / ٢٥١ »	١٣	« ١٩ / ٢٥١ - عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ »
٢٠	« كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ ٣٨ / ٢٥١ »	١٣	« ٢٠ / ٢٥١ - عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ »
٢٠	« عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ٣٩ / ٢٥١ »	١٤	« ٢١ / ٢٥١ - عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ »
٢١	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ ٤٠ / ٢٥١ »	١٤	« ٢٢ / ٢٥١ - عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ »
٢١	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ ٤١ / ٢٥١ »	١٤	« ٢٣ / ٢٥١ - عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ »
٢١	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٢ / ٢٥١ »	١٥	« ٢٤ / ٢٥١ - عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣١	« عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّ عَمْرَ - ٦٣ / ٢٥١ »	٢٢	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٤٣ / ٢٥١ »
٣٢	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٦٤ / ٢٥١ »	٢٢	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٤٤ / ٢٥١ »
٣٢	« قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ - ٦٥ / ٢٥١ »	٢٢	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٤٥ / ٢٥١ »
٣٢	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : - ٦٦ / ٢٥١ »	٢٣	« عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ - ٤٦ / ٢٥١ »
٣٣	« عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ - ٦٧ / ٢٥١ »	٢٣	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٤٧ / ٢٥١ »
٣٤	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٦٨ / ٢٥١ »	٢٤	« قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ - ٤٨ / ٢٥١ »
٣٥	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٦٩ / ٢٥١ »	٢٤	« قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - ٤٩ / ٢٥١ »
٣٥	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٧٠ / ٢٥١ »	٢٦	« عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ - ٥٠ / ٢٥١ »
٣٥	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٧١ / ٢٥١ »	٢٦	« عَنْ صَلَّةِ بْنِ زَفْرَةَ - ٥١ / ٢٥١ »
٣٦	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٧٢ / ٢٥١ »	٢٦	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٥٢ / ٢٥١ »
٣٦	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٧٣ / ٢٥١ »	٢٧	« عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ - ٥٣ / ٢٥١ »
٣٦	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٧٤ / ٢٥١ »	٢٧	« عَنْ سَعِيدٍ - ٥٤ / ٢٥١ »
٣٧	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٧٥ / ٢٥١ »	٢٨	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٥٥ / ٢٥١ »
٣٧	« عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ - ٧٦ / ٢٥١ »	٢٨	« عَنْ أَبِي دَاوُدَ - ٥٦ / ٢٥١ »
٣٧	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٧٧ / ٢٥١ »	٢٩	« عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ - ٥٧ / ٢٥١ »
٣٨	« عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - ٧٨ / ٢٥١ »	٢٩	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٥٨ / ٢٥١ »
٣٨	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٧٩ / ٢٥١ »	٣٠	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٥٩ / ٢٥١ »
٣٨	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٨٠ / ٢٥١ »	٣٠	« عَنْ زَنْكَلِ بْنِ عَلِيٍّ - ٦٠ / ٢٥١ »
٣٨	« عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ - ٨١ / ٢٥١ »	٣٠	« عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ - ٦١ / ٢٥١ »
٣٩	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٨٢ / ٢٥١ »	٣١	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ - ٦٢ / ٢٥١ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٤٦	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ١٠٣/٢٥١ - »	٣٩	« عَنْ حُدَيْفَةَ ٨٣/٢٥١ - »
٤٦	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ١٠٤/٢٥١ - »	٣٩	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ٨٤/٢٥١ - »
٤٦	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ١٠٥/٢٥١ - »	٣٩	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ٨٥/٢٥١ - »
٤٧	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ١٠٦/٢٥١ - »	٤٠	« عَنْ النَّزَالِ بْنِ سَبْرَةَ ٨٦/٢٥١ - »
٤٧	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ١٠٧/٢٥١ - »	٤٠	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ٨٧/٢٥١ - »
٤٧	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ١٠٨/٢٥١ - »	٤٠	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ٨٨/٢٥١ - »
٤٨	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ١٠٩/٢٥١ - »	٤١	« عَنْ الْحَسَنِ قَالَ ٨٩/٢٥١ - »
٤٨	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ١١٠/٢٥١ - »	٤١	« عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ٩٠/٢٥١ - »
٤٨	« عَنْ حُدَيْفَةَ ١١١/٢٥١ - »	٤٢	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ٩١/٢٥١ - »
٤٩	« عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ ١١٢/٢٥١ - »	٤٣	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ٩٢/٢٥١ - »
٤٩	« عَنْ نَصْرِ ١١٣/٢٥١ - »	٤٣	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ٩٣/٢٥١ - »
٥٠	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ١١٤/٢٥١ - »	٤٣	« عَنْ شَقِيقٍ قَالَ ٩٤/٢٥١ - »
٥٠	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ١١٥/٢٥١ - »	٤٣	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ٩٥/٢٥١ - »
٥١	« عَنْ خُرَشَةَ بْنِ الْحَرِّ ١١٦/٢٥١ - »	٤٤	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ٩٦/٢٥١ - »
٥١	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ١١٧/٢٥١ - »	٤٤	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ٩٧/٢٥١ - »
٥٢	« عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي ١١٨/٢٥١ - »	٤٤	« عَنْ عَمْرٍو ٩٨/٢٥١ - »
٥٢	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ١١٩/٢٥١ - »	٤٥	« عَنْ سَعِيدٍ ٩٩/٢٥١ - »
٥٢	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ١٢٠/٢٥١ - »	٤٥	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ١٠٠/٢٥١ - »
٥٣	« عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ ١٢١/٢٥١ - »	٤٥	« عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ ١٠١/٢٥١ - »
٥٣	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ ١٢٢/٢٥١ - »	٤٦	« عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ ١٠٢/٢٥١ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٥٩	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٤٣/٢٥١ »	٥٣	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٢٣/٢٥١ »
٥٩	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٤٤/٢٥١ »	٥٣	« عَنِ ابْنِ سِيرِينَ - ١٢٤/٢٥١ »
٥٩	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٤٥/٢٥١ »	٥٤	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٢٥/٢٥١ »
٦٠	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٤٦/٢٥١ »	٥٤	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٢٦/٢٥١ »
٦٠	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٤٧/٢٥١ »	٥٤	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٢٧/٢٥١ »
٦٠	« عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ - ١٤٨/٢٥١ »	٥٥	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٢٨/٢٥١ »
٦١	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٤٩/٢٥١ »	٥٥	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٢٩/٢٥١ »
٦١	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٥٠/٢٥١ »	٥٥	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٣٠/٢٥١ »
٦١	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٥١/٢٥١ »	٥٦	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٣١/٢٥١ »
٦١	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٥٢/٢٥١ »	٥٦	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٣٢/٢٥١ »
٦٢	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٥٣/٢٥١ »	٥٦	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٣٣/٢٥١ »
٦٢	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٥٤/٢٥١ »	٥٦	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٣٤/٢٥١ »
٦٢	« عَنْ أَبِي يَحْيَى قَالَ - ١٥٥/٢٥١ »	٥٧	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٣٥/٢٥١ »
٦٣	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٥٦/٢٥١ »	٥٧	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٣٦/٢٥١ »
٦٣	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٥٧/٢٥١ »	٥٧	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٣٧/٢٥١ »
٦٣	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٥٨/٢٥١ »	٥٧	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٣٨/٢٥١ »
٦٤	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٥٩/٢٥١ »	٥٨	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٣٩/٢٥١ »
٦٤	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٦٠/٢٥١ »	٥٨	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٤٠/٢٥١ »
٦٤	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٦١/٢٥١ »	٥٨	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٤١/٢٥١ »
٦٤	« عَنْ جُنْدَبِ الْخَيْرِ - ١٦٢/٢٥١ »	٥٨	« عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ - ١٤٢/٢٥١ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٢	« عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي » ١٨٣/٢٥١	٦٤	« عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ قَالَ » ١٦٣/٢٥١
٧٣	« عَنْ زَيْدِ بْنِ مَعْرَح » ١٨٤/٢٥١	٦٥	« عَنْ قَيْسٍ » ١٦٤/٢٥١
٧٣	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ » ١٨٥/٢٥١	٦٥	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ » ١٦٥/٢٥١
٧٣	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ » ١٨٦/٢٥١	٦٥	« عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ » ١٦٦/٢٥١
٧٤	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ : » ١٨٧/٢٥١	٦٥	« عَنْ حُدَيْفَةَ » ١٦٧/٢٥١
٧٤	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ » ١٨٨/٢٥١	٦٦	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ » ١٦٨/٢٥١
٧٤	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ » ١٨٩/٢٥١	٦٦	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ » ١٦٩/٢٥١
٧٥	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ » ١٩٠/٢٥١	٦٧	« عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ » ١٧٠/٢٥١
٧٥	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ » ١٩١/٢٥١	٦٧	« عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ » ١٧١/٢٥١
	(مسند حزيمة بن عمرو السعدي <small>رضي الله عنه</small>)	٦٨	« عَنْ حُدَيْفَةَ رَفَعَهُ » ١٧٢/٢٥١
٧٦	« عَنْ مُوسَى بْنِ زِيَادٍ » ١/٢٥٢	٦٨	« عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ » ١٧٣/٢٥١
	(مسند حرب بن الحارث الجاربي <small>رضي الله عنه</small>)	٦٩	« عَنْ حُدَيْفَةَ » ١٧٤/٢٥١
٧٧	« عَنْ حَرْبِ بْنِ الْحَارِثِ » ١/٢٥٣	٦٩	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ » ١٧٥/٢٥١
	(مسند حرملة بن عبد الله بن أوس العنبري <small>رضي الله عنه</small>)	٦٩	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ » ١٧٦/٢٥١
٧٨	« عَنْ حَبَّانِ بْنِ عَاصِمٍ » ١/٢٥٤	٧٠	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ » ١٧٧/٢٥١
٧٨	« عَنْ ضِرْغَامَةَ بْنِ عَلِيَّةَ » ٢/٢٥٤	٧٠	« عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّهُ » ١٧٨/٢٥١
	(مسند حرملة بن عمرو الأسلمي <small>رضي الله عنه</small>)	٧١	« عَنْ حُدَيْفَةَ » ١٧٩/٢٥١
٨٠	« عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ عَمْرٍو » ١/٢٥٥	٧١	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ » ١٨٠/٢٥١
		٧١	« عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ » ١٨١/٢٥١
		٧٢	« عَنْ رَبِيعٍ » ١٨٢/٢٥١

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٨٩	(مسند حسان بن أبي جابر السلمي <small>رضي الله عنه</small>) ١ / ٢٦٢ - « عَنْ حَسَّانَ »	٨١	(مسند حريز أو أبي حريز <small>رضي الله عنه</small>) ١ / ٢٥٦ - « عَنْ أَبِي لَيْلَى »
٩٠	(مسند حسان بن شداد الطهوي <small>رضي الله عنه</small>) ١ / ٢٦٣ - « عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَصِيدَةَ »	٨٢	(مسند حازم وقيل حزام الجذامي <small>رضي الله عنه</small>) ١ / ٢٥٧ - « عَنْ مُدْرِكِ بْنِ سُلَيْمَانَ »
٩١	(مسند حسيل العامري <small>رضي الله عنه</small>) ١ / ٢٦٤ - « عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي »	٨٢	٢ / ٢٥٧ - « عَنْ مُدْرِكِ بْنِ سُلَيْمَانَ » (مسند حزابة بن نعيم بن عمرو بن مالك <small>رضي الله عنه</small>)
٩٢	(مسند السيد الحسن <small>رضي الله عنه</small>) ١ / ٢٦٥ - « عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ »	٨٣	١ / ٢٥٨ - « عَنْ نُعَيْمِ بْنِ طَرِيفٍ » (مسند حزم بن أبي بن كعب <small>رضي الله عنه</small>)
٩٢	٢ / ٢٦٥ - « عَنْ هُبَيْرَةَ بْنِ مَرِيَمَ »	٨٤	١ / ٢٥٩ - « عَنْ حَزَمِ بْنِ أَبِي بِنٍ » (مسند حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عايد الخزومي <small>رضي الله عنه</small>)
٩٢	٣ / ٢٦٥ - « عَنْ سُفْيَانَ قَالَ »	٨٥	١ / ٢٦٠ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ » (مسند حسان بن ثابت <small>رضي الله عنه</small>)
٩٣	٤ / ٢٦٥ - « عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدٍ »	٨٦	١ / ٢٦١ - « عَنْ ابْنِ الْمَسِيبِ قَالَ »
٩٣	٥ / ٢٦٥ - « عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ »	٨٦	٢ / ٢٦١ - « عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ »
٩٣	٦ / ٢٦٥ - « عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ »	٨٦	٣ / ٢٦١ - « عَنْ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ »
٩٤	٧ / ٢٦٥ - « عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ »	٨٧	٤ / ٢٦١ - « عَنْ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ »
٩٤	٨ / ٢٦٥ - « عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ »	٨٧	٥ / ٢٦١ - « الْخَطِيبُ : ثَنَا الْقَاضِي »
٩٤	٩ / ٢٦٥ - « عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ »		
٩٥	١٠ / ٢٦٥ - « عَنِ الْحَرِثِ »		
٩٦	١١ / ٢٦٥ - « عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ »		
٩٧	١٢ / ٢٦٥ - « عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ »		
٩٧	١٣ / ٢٦٥ - « عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ »		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٠٦	« عَنْ بَشْرِ بْنِ غَالِبٍ ١٢ / ٢٦٦ - »	٩٧	« عَنْ خَبَالِ بْنِ رُقَيْدَةَ ١٤ / ٢٦٥ - »
١٠٦	« عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ ١٣ / ٢٦٦ - »	٩٨	« عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ١٥ / ٢٦٥ - »
١٠٧	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ١٤ / ٢٦٦ - »	٩٨	« عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ١٦ / ٢٦٥ - »
	(مسند حسين بن السائب الأنصاري <small>رضي الله عنه</small>)	٩٨	« عَنْ يُونُسَ قَالَ ١٧ / ٢٦٥ - »
١٠٨	« عَنْ حُسَيْنِ بْنِ السَّائِبِ ١ / ٢٦٧ - »	٩٩	« عَنْ الْحَسَنِ أَنَّهُ لَمَّا ١٨ / ٢٦٥ - »
	(مسند حسيل بن خارجة الأشجعي <small>رضي الله عنه</small>)	٩٩	« ادْعُوا إِلَى سَيِّدٍ ١٩ / ٢٦٥ - »
١٠٩	« عَنْ حُسَيْلِ بْنِ خَارِجَةَ ١ / ٢٦٨ - »	٩٩	« عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ٢٠ / ٢٦٥ - »
	(مسند أبي حشرج <small>رضي الله عنه</small>)	١٠٠	« عَنْ أَبِي يَحْيَى ٢١ / ٢٦٥ - »
١١٠	« عَنْ إِسْحَاقَ ١ / ٢٦٩ - »		(مسند الحسين <small>رضي الله عنه</small>)
	(مسند حصين بن دس النهشلي <small>رضي الله عنه</small>)	١٠١	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ١ / ٢٦٦ - »
١١١	« عَنْ غَسَّانَ بْنِ الْأَعْرَ ١ / ٢٧٠ - »	١٠١	« عَنْ أَبِي الْعَطَا طَارِقَ ٢ / ٢٦٦ - »
	(مسند حصين بن جندب <small>رضي الله عنه</small>)	١٠١	« الزُّبَيْرُ بْنُ بَكَّارٍ ٣ / ٢٦٦ - »
١١٢	« عَنْ جُنْدَبِ بْنِ أَبِي ١ / ٢٧١ - »	١٠٢	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ٤ / ٢٦٦ - »
	(مسند حصين بن عبيد والدمر عمران ابن حصين <small>رضي الله عنه</small>)	١٠٢	« عَنْ أَبِي حَازِمٍ ٥ / ٢٦٦ - »
١١٣	« عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ١ / ٢٧٢ - »	١٠٣	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَرِّ ٦ / ٢٦٦ - »
	(مسند حُصَيْنِ بْنِ عَوْفٍ الخثعمي <small>رضي الله عنه</small>)	١٠٣	« عَنْ طَاوُسَ قَالَ ٧ / ٢٦٦ - »
١١٤	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ١ / ٢٧٣ - »	١٠٣	« عَنْ الْحُسَيْنِ قَالَ ٨ / ٢٦٦ - »
١١٤	« عَنْ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ ٢ / ٢٧٣ - »	١٠٤	« عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ٩ / ٢٦٦ - »
١١٥	« وَقَتَ رَسُولُ اللَّهِ ٣ / ٢٧٣ - »	١٠٤	« عَنْ الْحُسَيْنِ أَنَّ ١٠ / ٢٦٦ - »
		١٠٥	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ ١١ / ٢٦٦ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٢٥	« عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الْحَارِثِ (مُسْتَدْرَأُ الْحَكَمِ بْنِ حَزْنِ الْكَلْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) » - ٤ / ٢٧٥	١١٥	« وَفَدَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ » - ٤ / ٢٧٣
١٢٦	« عَنِ الْحَكَمِ بْنِ حَزْنِ (مُسْتَدْرَأُ الْحَكَمِ بْنِ رَافِعِ بْنِ سَنَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) » - ١ / ٢٧٦	١١٥	« وَأَفِينَا رَسُولَ اللَّهِ » - ٥ / ٢٧٣
١٢٧	« عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ » - ١ / ٢٧٧	١١٦	« وَضَّأَتْ رَسُولَ اللَّهِ » - ٦ / ٢٧٣
١٢٧	« عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ (مُسْتَدْرَأُ الْحَكَمِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) » - ٢ / ٢٧٧	١١٦	« وَفَدَّ الْمَقْدَامُ بْنُ مَعْدِي » - ٧ / ٢٧٣
١٢٩	« عَنِ الْحَكَمِ بْنِ سَعِيدِ (مُسْتَدْرَأُ الْحَكَمِ بْنِ سَمِيَّانِ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) » - ١ / ٢٧٨	١١٧	« وَقَفَّ رَسُولُ اللَّهِ » - ٨ / ٢٧٣
١٣٠	« عَنِ الْحَكَمِ (مُسْتَدْرَأُ الْحَكَمِ بْنِ أَبِي الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) » - ١ / ٢٧٩	١١٧	« وَرَدَّنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ » - ٩ / ٢٧٣
١٣١	« عَنِ قَيْسِ بْنِ حَبْرَةَ (مُسْتَدْرَأُ الْحَكَمِ بْنِ سَمِيَّانِ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) » - ١ / ٢٨٠	١١٧	« وَفَدَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ » - ١٠ / ٢٧٣
١٣٢	« عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو (مُسْتَدْرَأُ الْحَكَمِ بْنِ سَمِيَّانِ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) » - ١ / ٢٨١	١١٨	« أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى » - ١١ / ٢٧٣
١٣٣	« عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ » - ١ / ٢٨٢	١١٩	« أَنَّ حَارِثَةَ بْنَ الرَّبِيعِ » - ١٢ / ٢٧٣
١٣٣	« عَنِ الْحَسَنِ : أَنَّ زِيَادًا » - ٢ / ٢٨٢	١١٩	« أَنَّ جَمِيلَ بْنَ مَالِكٍ » - ١٣ / ٢٧٣
١٣٤	« عَنِ ابْنِ سِيرِينَ » - ٣ / ٢٨٢	١٢٠	« أَنَّ طَلْحَةَ بْنَ الْبَرَاءِ (مُسْتَدْرَأُ خَصِينِ بْنِ يَزِيدِ الْكَلْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) » - ١٤ / ٢٧٣
		١٢١	« عَنِ الْحَصِينِ » - ١ / ٢٧٤
		١٢١	« سَيْفُ بْنُ عُمَيْرٍ » - ٢ / ٢٧٤
		١٢٢	« سَيْفٌ : عَنْ بَدْرٍ » - ٣ / ٢٧٤
		١٢٢	« سَيْفٌ : عَنْ طَلْحَةَ (مُسْتَدْرَأُ الْحَكَمِ بْنِ الْحَارِثِ السَّلْمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) » - ٤ / ٢٧٤
		١٢٤	« عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الْحَارِثِ » - ١ / ٢٧٥
		١٢٤	« عَنِ الْحَكَمِ بْنِ الْحَارِثِ » - ٢ / ٢٧٥
		١٢٤	« عَنْ حَبِيبِ بْنِ هَرَمٍ » - ٣ / ٢٧٥

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مُسْنَدُ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ)	١٣٤	٢٨٢ / ٤ - «عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو
١٤٣	١ / ٢٨٨ - «عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ	١٣٥	٢٨٢ / ٥ - «عَنِ الْحَكَمِ
١٤٣	٢ / ٢٨٨ - «عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ	١٣٥	٢٨٢ / ٦ - «عَنْ دُلْجَةَ بْنِ قَيْسٍ
١٤٣	٣ / ٢٨٨ - «قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ	١٣٦	٢٨٢ / ٧ - «عَنِ الْحَسَنِ قَالَ
١٤٤	٤ / ٢٨٨ - «عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ	١٣٦	٢٨٢ / ٨ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
١٤٤	٥ / ٢٨٨ - «عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ		(مُسْنَدُ الْحَكَمِ بْنِ عَمِيرِ الثَّمَالِيِّ)
١٤٥	٦ / ٢٨٨ - «عَنِ الزُّهْرِيِّ	١٣٧	٢٨٣ / ١ - «قَالَ أَبُو نَعِيمٍ
١٤٥	٧ / ٢٨٨ - «عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ	١٣٧	٢٨٣ / ٢ - «عَنْ مُوسَى
١٤٦	٨ / ٢٨٨ - «عَنْ حَكِيمٍ قَالَ	١٣٨	٢٨٣ / ٣ - «عَنْ مُوسَى
١٤٦	٩ / ٢٨٨ - «عَنْ حَكِيمٍ قَالَ	١٣٨	٢٨٣ / ٤ - «عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى
	(مُسْنَدُ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّهْمِيرِيِّ)		(مُسْنَدُ الْحَكَمِ وَالِدِ الشَّيْبَانِيِّ)
١٤٧	١ / ٢٨٩ - «عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ	١٣٩	٢٨٤ / ١ - «عَنْ شَبِيبِ بْنِ الْحَكَمِ
	(مُسْنَدُ حُمْرَانَ بْنِ جَابِرِ الْخَنْفِيِّ)		(مُسْنَدُ الْحَكَمِ وَالِدِ عَبْدِ اللَّهِ
١٤٨	١ / ٢٩٠ - «عَنْ حُمْرَانَ بْنِ جَابِرٍ		الْأَنْصَارِيِّ جَدِّ مُطِيعٍ)
	(مُسْنَدُ حَمْرَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ)	١٤٠	٢٨٥ / ١ - «عَنْ مُحَمَّدٍ
١٤٩	١ / ٢٩١ - «عَنْ حَمْرَةَ بْنِ عَمْرٍو		(مُسْنَدُ الْحَكَمِ أَبِي مَسْعُودِ الرَّزْقِيِّ)
١٤٩	٢ / ٢٩١ - «عَنْ حَمْرَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ	١٤١	٢٨٦ / ١ - «عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ
١٤٩	٣ / ٢٩١ - «عَنْ حَمْرَةَ بْنِ عَمْرٍو		(مُسْنَدُ الْحَكَمِ بْنِ مَرَّةٍ)
١٥٠	٤ / ٢٩١ - «عَنْ حَمْرَةَ الْأَسْلَمِيِّ	١٤٢	٢٨٧ / ١ - «عَنْ شَيْبَةَ بْنِ مَسَاوِرٍ
١٥٠	٥ / ٢٩١ - «عَنْ حَمْرَةَ الْأَسْلَمِيِّ		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مُسْنَدُ حَنْظَلَةَ بْنِ حَلِيمٍ بْنِ حَبِيفَةَ الْمَالِكِيِّ)	١٥٠	٦/٢٩١ - « عن قتادة
١٥٧	« عن ذِيَالِ بْنِ عَتْبَةَ ١/٢٩٥ -	١٥١	٧/٢٩١ - « رَأَى حَمْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ
١٥٧	« عَنِ الذِّيَالِ بْنِ عَتْبَةَ ٢/٢٩٥ -	١٥١	٨/٢٩١ « عن حمزة الأسلمي أنه
	(مُسْنَدُ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي حَنْظَلَةَ الْأَنْصَارِيِّ)	١٥١	٩/٢٩١ - « أَكَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
١٥٩	« عَنِ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ ١/٢٩٦ -	١٥١	١٠/٢٩١ « أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ
	(مُسْنَدُ حَنْظَلَةَ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَسَدِيِّ)	١٥٢	١١/٢٩١ - « سألت النبي
١٦٠	« عَنِ حَنْظَلَةَ الْكَاتِبِ ١/٢٩٧ -	١٥٢	١٢/٢٩١ - « سَأَلْتُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ
١٦٠	« عَنِ حَنْظَلَةَ الْأَسَدِيِّ ٢/٢٩٧ -	١٥٢	١٣/٢٩١ - « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ
١٦٠	« عَنِ حَنْظَلَةَ قَالَ ٣/٢٩٧ -	١٥٢	١٤/٢٩١ - « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ
١٦١	« عَنِ حَنْظَلَةَ الْأَسَدِيِّ ٤/٢٩٧ -	١٥٣	١٥/٢٩١ - « سَأَلْتُ النَّبِيَّ
	(مُسْنَدُ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ)	١٥٣	١٦/٢٩١ - « سَأَلْتُ النَّبِيَّ
١٦٢	« عَنِ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ ١/٢٩٨ -	١٥٣	١٧/٢٩١ - « سَأَلْتُ كُبْرَاءَ
	(مُسْنَدُ حَنْظَلَةَ بْنِ عَمْرٍو الْأَسْلَمِيِّ)	١٥٣	١٨/٢٩١ - « سألت النبي
١٦٣	« عَنِ حَنْظَلَةَ بْنِ عَمْرٍو ١/٢٩٩ -		(مُسْنَدُ حَمَلِ بْنِ مَالِكِ بْنِ التَّابِغَةِ)
	(مُسْنَدُ حَنْظَلَةَ الثَّقَفِيِّ)	١٥٤	١/٢٩٢ - « عن ابن عباس قال
١٦٤	« عَنِ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ ١/٣٠٠ -		(مُسْنَدُ حَمِيدِ بْنِ ثَوْرِ الْهَلَالِيِّ)
	(مُسْنَدُ حَوْشِبِ)	١٥٥	١/٢٩٣ - « عَنِ يَعْلَى بْنِ الْأَشَدِّقِ
١٦٥	« عَنِ حَوْشِبِ ١/٣٠١ -		(مُسْنَدُ أَبِي الْمُعْتَمِرِ حَنْشِ)
	(مُسْنَدُ حَوْشِبِ ذِي ظَلِيمِ)	١٥٦	١/٢٩٤ - « عَنِ جَابِرٍ ، عَنِ أَبِي
١٦٦	« عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَثْمَانَ ١/٣٠٢ -		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٧٦	(مُسْتَدُّ أَبِي زُوَيْجَةَ خَالِدِ بْنِ رِيَّاحٍ) ١ / ٣١١ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ رِيَّاحٍ » (مُسْتَدُّ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسِ الْأَمْوِيِّ)	١٦٧	(مُسْتَدُّ حُوَاطِبِ بْنِ قِرْدَاسِ بْنِ حُصَيْنِ) ١ / ٣٠٣ - « عَنْ حَاتِمِ بْنِ الْفَضْلِ » (مُسْتَدُّ حُوَيْطِبِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَّى بْنِ أَبِي قَيْسِ الْقُرَشِيِّ الْعَامِرِيِّ)
١٧٧	١ / ٣١٢ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ »	١٦٨	١ / ٣٠٤ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ »
١٧٧	٢ / ٣١٢ - « عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ »	١٦٨	٢ / ٣٠٤ - « أَبُو نُعَيْمٍ ، ثنا أَبُو بَحْرٍ »
١٧٧	٣ / ٣١٢ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ »	١٦٩	٣ / ٣٠٤ - « عَنْ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِيهِ » (مُسْتَدُّ حَيَّانِ بْنِ أَبِجَرَ الْكِنَانِيِّ)
١٧٨	٤ / ٣١٢ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ » (مُسْتَدُّ خَالِدِ بْنِ الطَّفِيلِ بْنِ مُذْرِكِ الْفَخَارِيِّ)	١٧٠	١ / ٣٠٥ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبَلِ » (مُسْتَدُّ حَيَّانِ بْنِ نَمْلَةَ أَبِي عِمْرَانَ الْأَنْصَارِيِّ)
١٧٩	١ / ٣١٣ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ الطَّفِيلِ » (مُسْتَدُّ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزَّى بْنِ سَلَامَةَ الْغَزَاوِيِّ)	١٧١	١ / ٣٠٦ - « عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حَيَّانَ » (مُسْتَدُّ حَيْدَةَ)
١٨٠	١ / ٣١٤ - « عَنْ خَالِدِ » (مُسْتَدُّ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ الْمَدَائِنِيِّ)	١٧٢	١ / ٣٠٧ - « عَنْ حَبِيبِ بْنِ حَسَّانَ » (مُسْتَدُّ حَبِيبَةَ وَسَوَاءِ ابْنَيْ خَالِدِ)
١٨١	١ / ٣١٥ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ » (مُسْتَدُّ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرِ)	١٧٣	١ / ٣٠٨ - « عَنْ سَلَامِ بْنِ شَرْحِبِيلِ » (مُسْتَدُّ خَالِدِ بْنِ أَسِيدِ بْنِ أَبِي الْعَيْصِ الْأَمْوِيِّ وَهُوَ أَخُو عَتَّابِ بْنِ أَسِيدِ)
١٨٢	١ / ٣١٦ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرِ » (مُسْتَدُّ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ)	١٧٤	١ / ٣٠٩ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ » (مُسْتَدُّ خَالِدِ بْنِ أَبِي جَبَلِ الْغَدَوَانِيِّ)
١٨٣	١ / ٣١٧ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ »	١٧٥	١ / ٣١٠ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ »
١٨٣	٢ / ٣١٧ - « عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ »		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
١٩٦	« شَكُونَا إِلَى رَسُولٍ ٤ / ٣١٨ - »	١٨٤	« عَنْ عَزْرَةَ بْنِ قَيْسٍ ٣ / ٣١٧ - »
١٩٦	« عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ ٥ / ٣١٨ - »	١٨٤	« عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ٤ / ٣١٧ - »
١٩٦	« جَاءَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ ٦ / ٣١٨ - »	١٨٥	« نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ٥ / ٣١٧ - »
١٩٧	« عَنْ خَبَّابٍ : أَنَّهُ ٧ / ٣١٨ - »	١٨٥	« عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ٦ / ٣١٧ - »
١٩٧	« عَنْ خَبَّابٍ قَالَ ٨ / ٣١٨ - »	١٨٥	« عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ٧ / ٣١٧ - »
١٩٨	« بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ٩ / ٣١٨ - »	١٨٨	« عَنْ طَارِقٍ ٨ / ٣١٧ - »
١٩٨	« لَقَدْ رَأَيْتُ حَمْزَةَ ١٠ / ٣١٨ - »	١٨٩	« عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ٩ / ٣١٧ - »
١٩٨	« قَالَ : هَاجَرْنَا مَعَ ١١ / ٣١٨ - »	١٨٩	« عَنْ عَزْرَةَ بْنِ قَيْسٍ : ١٠ / ٣١٧ - »
١٩٩	« بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ - ١٢ / ٣١٨ - »	١٩٠	« عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ١١ / ٣١٧ - »
١٩٩	« بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ١٣ / ٣١٨ - »	١٩٠	« عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ١٢ / ٣١٧ - »
١٩٩	« بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ١٤ / ٣١٨ - »	١٩١	« عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ ١٣ / ٣١٧ - »
٢٠٠	« بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ١٥ / ٣١٨ - »	١٩١	« بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ١٤ / ٣١٧ - »
٢٠٠	« بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ١٦ / ٣١٨ - »	١٩٢	« بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ١٥ / ٣١٧ - »
	(مُسْتَدْرَأُ خَبَابِ الْخَزَاعِيِّ - رَوَاهُ) -	١٩٢	« بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ ١٦ / ٣١٧ - »
٢٠١	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ خَبَّابٍ ١ - ٣١٩ - »	١٩٢	« بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ ١٧ / ٣١٧ - »
	(مُسْتَدْرَأُ أَبِي السَّائِبِ خَبَّابٍ - رَوَاهُ) -	١٩٣	« وَجَدْتُ بِحِطِّ الشَّيْخِ ١٨ / ٣١٧ - »
٢٠٢	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ١ - ٣٢٠ - »		(مُسْتَدْرَأُ خَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ)
٢٠٢	« سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - ٢ / ٣٢٠ - »	١٩٥	« شَكُونَا إِلَى رَسُولٍ ١ / ٣١٨ - »
٢٠٢	« سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ - ٣ / ٣٢٠ - »	١٩٥	« شَكُونَا إِلَى رَسُولٍ ٢ / ٣١٨ - »
٢٠٣	« سَمِعْتُ أَدْنَايَ هَاتَانَ ٤ / ٣٢٠ - »	١٩٥	« شَكُونَا إِلَى رَسُولٍ ٣ / ٣١٨ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢١٤	« عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ٨ / ٣٢٢ »	٢٠٣	« سَمِعْنَا صَوْتًا مِنْ ٥ / ٣٢٠ »
٢١٤	« عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ٩ / ٣٢٢ »	٢٠٤	« سَمِعْتُ النَّبِيَّ - ﷺ - ٦ / ٣٢٠ »
٢١٥	« عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ١٠ / ٣٢٢ »	٢٠٤	« سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ٧ / ٣٢٠ »
٢١٥	« عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ١١ / ٣٢٢ »	٢٠٥	« سَمِعْتُ النَّبِيَّ ٨ / ٣٢٠ »
٢١٥	« عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ١٢ / ٣٢٢ »	٢٠٥	« سَمِعْتُ النَّبِيَّ ٩ / ٣٢٠ »
	(مسند خزيمة بن جزء السلمي <small>رضي الله عنه</small>)	٢٠٦	« عَنْ خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ ١٠ / ٣٢٠ »
٢١٦	« عَنْ حَبَّانِ بْنِ جَزَاءٍ ١ / ٣٢٣ »	٢٠٧	« عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ١١ / ٣٢٠ »
٢١٦	« عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ جَزَاءٍ ٢ / ٣٢٣ »		(مستدرج <small>رضي الله عنه</small> -)
	(مسند خزيمة بن معمر الخطمي <small>رضي الله عنه</small>)	٢١٠	« عَنْ الْحَرِثِ ١ / ٣٢١ »
٢١٧	« عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ مَعْمَرٍ ١ / ٣٢٤ »	٢١٠	« نَظَرَ النَّبِيُّ - ﷺ - ٢ / ٣٢١ »
	(مسند خفاف بن إيماء الغفاري <small>رضي الله عنه</small>)	٢١١	« نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ٣ / ٣٢١ »
٢١٨	« صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ١ / ٣٢٥ »		(مستدرج خزيمة بن ثاب بن النفاكه <small>رضي الله عنه</small> -)
	(مستدرج خالد الأنصاري <small>رضي الله عنه</small>)	٢١٢	« عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ١ / ٣٢٢ »
٢١٩	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ١ / ٣٢٦ »	٢١٢	« عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ٢ / ٣٢٢ »
٢١٩	« نَزَلَتِ الْمَلَائِكَةُ يَوْمَ ٢ / ٣٢٦ »	٢١٣	« عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ٣ / ٣٢٢ »
٢١٩	« نَزَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ٣ / ٣٢٦ »	٢١٣	« عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ٤ / ٣٢٢ »
٢٢٠	« مَاتَ رَجُلٌ وَأَوْصَى ٤ / ٣٢٦ »	٢١٣	« عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ٥ / ٣٢٢ »
٢٢٠	« مَرَضْتُ فَعَادَنِي النَّبِيُّ ٥ / ٣٢٦ »	٢١٣	« عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ٦ / ٣٢٢ »
٢٢٠	« عَنْ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ قَالَ ٦ / ٣٢٦ »	٢١٤	« عَنْ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ ٧ / ٣٢٢ »
٢٢١	« عَنْ دِحْيَةَ بْنِ خَلِيفَةَ ٧ / ٣٢٦ »		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٢٩	« عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ١٠/٣٣٠ - »	٢٢١	« عَنْ دَحِيَّةَ أَنْ النَّبِيَّ ٨/٣٢٦ - »
٢٢٩	« عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ١١/٣٣٠ - »	٢٢٢	« أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ٩/٣٢٦ - »
٢٢٩	« عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ١٢/٣٣٠ - »	٢٢٢	« عَنْ وائِلٍ (نَائِلٍ) ١٠/٣٢٦ - »
٢٣٠	« عَنْ نَافِعٍ قَالَ ١٣/٣٣٠ - »		(مُسْتَدْرِكُ الْأَصَابِعِ - رُوِيَ)
٢٣٠	« عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ١٤/٣٣٠ - »	٢٢٣	« عَنْ ذِي الْأَصَابِعِ قَالَ ١/٣٢٧ - »
٢٣٠	« عَنْ مُجَاهِدٍ ١٥/٣٣٠ - »		(مُسْتَدْرِكُ الْجَوْشَنِ - رُوِيَ)
٢٣١	« عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ١٦/٣٣٠ - »	٢٢٤	« عَنْ ذِي الْجَوْشَنِ ١/٣٢٨ - »
٢٣١	« عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ١٧/٣٣٠ - »		(مُسْتَدْرِكُ ظَلَمِ حَوْشَبِ بْنِ طَخْمَةَ)
٢٣٢	« عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ زَيْدًا ١٨/٣٣٠ - »		(الْأَلْهَانِي بِضَمِّ الظَّاءِ وَفَتْحِ اللَّامِ رُوِيَ)
٢٣٢	« عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ ١٩/٣٣٠ - »	٢٢٥	« عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَانَ ١/٣٢٩ - »
٢٣٣	« عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ٢٠/٣٣٠ - »		(مُسْتَدْرِكُ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ - رُوِيَ)
٢٣٤	« عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ٢١/٣٣٠ - »	٢٢٦	« أَنَا النَّبِيُّ ﷺ ١/٣٣٠ - »
٢٣٤	« عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ٢٢/٣٣٠ - »	٢٢٦	« كُنَّا نُصَلِّي مَعَ ٢/٣٣٠ - »
٢٣٥	« عَنْ هُدَيْرٍ ٢٣/٣٣٠ - »	٢٢٦	« كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ ٣/٣٣٠ - »
٢٣٥	« عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رِفَاعَةَ ٢٤/٣٣٠ - »	٢٢٦	« عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ ٤/٣٣٠ - »
٢٣٦	« عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ٢٥/٣٣٠ - »	٢٢٧	« عَنْ سَعِيدٍ ٥/٣٣٠ - »
٢٣٦	« عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ٢٦/٣٣٠ - »	٢٢٨	« عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ٦/٣٣٠ - »
٢٣٧	« أَقْصَرَتِ الصَّلَاةَ ٢٧/٣٣٠ - »	٢٢٨	« عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ ٧/٣٣٠ - »
٢٣٧	« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ٢٨/٣٣٠ - »	٢٢٨	« عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ٨/٣٣٠ - »
٢٣٧	« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ٢٩/٣٣٠ - »	٢٢٨	« عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ٩/٣٣٠ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مسند ربيعة بن كعب الأسلمي <small>رضي الله عنه</small>)	٢٣٨	٣٠ / ٣٣٠ - « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ
٢٤٨	« عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبٍ ١ / ٣٣١ -	٢٣٨	٣١ / ٣٣٠ - « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ
٢٤٨	« غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ٢ / ٣٣١ -	٢٣٩	٣٢ / ٣٣٠ - « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ
٢٤٩	« كُنْتُ أُبَيْتُ مَعَ ٣ / ٣٣١ -	٢٤٠	٣٣ / ٣٣٠ - « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ
٢٤٩	« كُنْتُ أُحْدِمُ رَسُولَ ٤ / ٣٣١ -	٢٤٠	٣٤ / ٣٣٠ - « أَنْ النَّبِيِّ
٢٥٠	« كُنْتُ أُحْدِمُ النَّبِيَّ ٥ / ٣٣١ -	٢٤١	٣٥ / ٣٣٠ - « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ
٢٥١	« كُنْتُ مَعَ أَبِي حَيْثُ ٦ / ٣٣١ -	٢٤٢	٣٦ / ٣٣٠ - « أَنْ النَّبِيِّ
٢٥٢	« كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ٧ / ٣٣١ -	٢٤٢	٣٧ / ٣٣٠ - « أَنْ النَّبِيِّ
٢٥٢	« كُنْتُ أَمْشِي ٨ / ٣٣١ -	٢٤٣	٣٨ / ٣٣٠ - « أَنْ عَثْمَانَ
٢٥٣	« كُنْتُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ ٩ / ٣٣١ -	٢٤٣	٣٩ / ٣٣٠ - « أَنْ ابْنَ مَسْعُودٍ
	(مسند رفاعة بن رافع الزرقى <small>رضي الله عنه</small>)	٢٤٣	٤٠ / ٣٣٠ - « عَنْ هِشَامٍ
٢٥٤	« جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ١ / ٣٣٢ -	٢٤٤	٤١ / ٣٣٠ - « عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ
٢٥٤	« قَالَ : جَاءَ جَبْرِيلُ إِلَيَّ ٢ / ٣٣٢ -	٢٤٤	٤٢ / ٣٣٠ - « لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولٍ
٢٥٤	« عَنْ عَبَّادَةَ بْنِ رَافِعٍ قَالَ ٣ / ٣٣٢ -	٢٤٥	٤٣ / ٣٣٠ - « لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ
٢٥٥	« كُنَّا جُلُوسًا مَعَ النَّبِيِّ ٤ / ٣٣٢ -	٢٤٥	٤٤ / ٣٣٠ - « لَمَّا قَتَلَ عَلِيٌّ
٢٥٦	« إِذَا اسْتَقْبَلْتَ الْقِبْلَةَ ٥ / ٣٣٢ -	٢٤٥	٤٥ / ٣٣٠ - « لَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ
٢٥٦	« أَنْ رَسُولَ اللَّهِ ٦ / ٣٣٢ -	٢٤٦	٤٦ / ٣٣٠ - « لَمَّا كَانَ يَوْمٌ
٢٥٦	« اسْتَوُوا حَتَّى ٧ / ٣٣٢ -	٢٤٦	٤٧ / ٣٣٠ - « عَنْ رَبِيعَةَ
٢٥٧	« اسْتَوُوا وَاعْدِلُوا ٨ / ٣٣٢ -	٢٤٧	٤٨ / ٣٣٠ - « عَنْ رَبِيعِ بْنِ زَيْدٍ
٢٥٧	« لَمَّا كَانَ يَوْمٌ بَدْرٍ ٩ / ٣٣٢ -		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٦٨	« عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحَارِثِ ٣ / ٣٣٦ - »	٢٥٨	« لَمَّا رَأَى إِبْلِيسُ ١٠ / ٣٣٢ - »
٢٧٠	« عَنْ الشَّعْبِيِّ ٤ / ٣٣٦ - »	٢٥٨	« لَمَّا ظَهَرَ الْإِسْلَامُ ١١ / ٣٣٢ - »
	(مسند زيد بن أرقم - <small>رضي الله عنه</small> -)	٢٥٨	« لَمَّا صَبَحَ النَّبِيُّ ١٢ / ٣٣٢ - »
٢٧١	« بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ ١ / ٣٣٧ - »	٢٥٩	« لَمَّا تَوَفَّى النَّبِيُّ ١٣ / ٣٣٢ - »
٢٧١	« عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ٢ / ٣٣٧ - »	٢٥٩	« عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ ١٤ / ٣٣٢ - »
٢٧٢	« عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ٣ / ٣٣٧ - »		﴿ مسند رفاعة بن عرابة الجهني <small>رضي الله عنه</small> ﴾
٢٧٢	« عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ٤ / ٣٣٧ - »	٢٦١	« عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ عَرَابَةَ ١ / ٣٣٣ - »
٢٧٣	« عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ٥ / ٣٣٧ - »	٢٦٢	« عَنْ يَعْلَى بْنِ الْأَشْدَقِ ٢ / ٣٣٣ - »
٢٧٣	« عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ٦ / ٣٣٧ - »	٢٦٢	« أَنْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ٣ / ٣٣٣ - »
٢٧٣	« عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ٧ / ٣٣٧ - »	٢٦٢	« قُرْبَ لِرَسُولِ اللَّهِ ٤ / ٣٣٣ - »
٢٧٤	« عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ٨ / ٣٣٧ - »	٢٦٣	« عَنْ زُرْعَةَ بْنِ سَيْفٍ ٥ / ٣٣٣ - »
٢٧٤	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ٩ / ٣٣٧ - »	٢٦٣	« عَنْ أَبِي الْحَارِثِ ٦ / ٣٣٣ - »
٢٧٤	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ١٠ / ٣٣٧ - »		(مسند زهير بن الأقرم - <small>رضي الله عنه</small> -)
٢٧٤	« عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ١١ / ٣٣٧ - »	٢٦٥	« عَنْ زُهَيْرِ بْنِ الْأَقْمَرِ ١ / ٣٣٤ - »
٢٧٥	« عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ ١٢ / ٣٣٧ - »		﴿ مسند زياد بن جارية التميمي <small>رضي الله عنه</small> ﴾
٢٧٥	« عَنْ أَبِي الطَّفِيلِ ١٣ / ٣٣٧ - »	٢٦٦	« عَنْ زِيَادِ بْنِ جَارِيَةَ ١ / ٣٣٥ - »
٢٧٦	« عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِي ١٤ / ٣٣٧ - »	٢٦٦	« عَنْ زِيَادِ بْنِ جَارِيَةَ ٢ / ٣٣٥ - »
٢٧٦	« عَنْ مِيمُونَ ١٥ / ٣٣٧ - »		(مسند زياد بن الحارث الصدائي <small>رضي الله عنه</small>)
٢٧٦	« عَنْ عَطِيَّةِ الْعَوْفِي ١٦ / ٣٣٧ - »	٢٦٧	« كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ١ / ٣٣٦ - »
٢٧٦	« عَنْ أَبِي الضُّحَى ١٧ / ٣٣٧ - »	٢٦٧	« كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ٢ / ٣٣٦ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٢٨٤	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ١٢ / ٣٣٩ - »	٢٧٧	« عَنْ يَزِيدِ بْنِ حَبَانَ ١٨ / ٣٣٧ - »
٢٨٥	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ١٣ / ٣٣٩ - »	٢٧٧	« عَنْ يَزِيدِ بْنِ حَبَانَ ١٩ / ٣٣٧ - »
٢٨٥	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ١٤ / ٣٣٩ - »	٢٧٧	« عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَرْقَمٍ ٢٠ / ٣٣٧ - »
٢٨٦	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ١٥ / ٣٣٩ - »	٢٧٧	« عَنْ أَبِي سَلِيمَانَ ٢١ / ٣٣٧ - »
٢٨٦	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ١٦ / ٣٣٩ - »		﴿ مسند زيد بن أبي أوفى - <small>رضي الله عنه</small> - ﴾
٢٨٦	« عَنْ قُبَيْصَةَ بِنِ دُوَيْبٍ ١٧ / ٣٣٩ - »	٢٧٨	« لَمَّا أَخَى النَّبِيُّ - <small>ﷺ</small> - ١ / ٣٣٨ - »
٢٨٧	« عَنْ خَارِجَةَ ١٨ / ٣٣٩ - »	٢٧٨	« ابْنِ عَسَاكِرَ ، ثَنَا ٢ / ٣٣٨ - »
٢٨٧	« عَنْ شَرْحَبِيلٍ ١٩ / ٣٣٩ - »	٢٨٠	« ابْنِ عَسَاكِرَ ٣ / ٣٣٨ - »
٢٨٨	« عَنْ زَيْدٍ ٢٠ / ٣٣٩ - »		(مسند زيد بن ثابت - <small>رضي الله عنه</small> -)
٢٨٨	« عَنْ أَبِي أَمَامَةَ ٢١ / ٣٣٩ - »	٢٨١	« قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ ١ / ٣٣٩ - »
٢٨٩	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٢٢ / ٣٣٩ - »	٢٨١	« عَنْ يَزِيدِ بْنِ ثَابِتٍ ٢ / ٣٣٩ - »
٢٨٩	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ ٢٣ / ٣٣٩ - »	٢٨١	« عَنْ سُلَيْمَانَ ٣ / ٣٣٩ - »
٢٩٠	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٢٤ / ٣٣٩ - »	٢٨٢	« كَانَ النَّبِيُّ ٤ / ٣٣٩ - »
٢٩٠	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٢٥ / ٣٣٩ - »	٢٨٢	« عَنِ السَّائِبِ ٥ / ٣٣٩ - »
٢٩٠	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٢٦ / ٣٣٩ - »	٢٨٢	« قَالَ النَّبِيُّ - <small>ﷺ</small> - ٦ / ٣٣٩ - »
٢٩٠	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٢٧ / ٣٣٩ - »	٢٨٣	« عَنْ يَزِيدِ بْنِ ثَابِتٍ ٧ / ٣٣٩ - »
٢٩١	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٢٨ / ٣٣٩ - »	٢٨٣	« لَمَّا كَتَبْنَا الْمَصَاحِفَ ٨ / ٣٣٩ - »
٢٩١	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٢٩ / ٣٣٩ - »	٢٨٣	« عَنْ يَزِيدِ بْنِ ثَابِتٍ ٩ / ٣٣٩ - »
٢٩١	« عَنْ زَيْدِ قَالَ ٣٠ / ٣٣٩ - »	٢٨٤	« عَنْ يَزِيدِ بْنِ ثَابِتٍ ١٠ / ٣٣٩ - »
٢٩٢	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٣١ / ٣٣٩ - »	٢٨٤	« عَنْ يَزِيدِ بْنِ ثَابِتٍ ١١ / ٣٣٩ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣٠٠	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٥٢ / ٣٣٩ - »	٢٩٢	« عِبَّ عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ ٣٢ / ٣٣٩ - »
٣٠٠	« أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ٥٣ / ٣٣٩ - »	٢٩٢	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٣٣ / ٣٣٩ - »
٣٠٠	« فِي زَوْجِ وَأَبَوَيْنِ ٥٤ / ٣٣٩ - »	٢٩٣	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٣٤ / ٣٣٩ - »
٣٠١	« عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ ٥٥ / ٣٣٩ - »	٢٩٣	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٣٥ / ٣٣٩ - »
٣٠١	« عَنِ ابْنِ الْمُسَيْبِ ٥٦ / ٣٣٩ - »	٢٩٣	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٣٦ / ٣٣٩ - »
٣٠١	« عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ ٥٧ / ٣٣٩ - »	٢٩٣	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٣٧ / ٣٣٩ - »
٣٠٢	« عَنْ خَارِجَةَ بِنِ زَيْدٍ ٥٨ / ٣٣٩ - »	٢٩٤	« عِبَّ ، عَنْ مُعَمَّرٍ ٣٨ / ٣٣٩ - »
٣٠٢	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٥٩ / ٣٣٩ - »	٢٩٤	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٣٩ / ٣٣٩ - »
	(مُسْتَدْرَكُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ - رَوَاهُ)	٢٩٤	« عَنْ عَمَّارٍ ٤٠ / ٣٣٩ - »
٣٠٣	« إِنْ النَّبِيِّ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - ١ / ٣٤٠ - »	٢٩٥	« عَنِ الزُّهْرِيِّ ٤١ / ٣٣٩ - »
٣٠٣	« عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ٢ / ٣٤٠ - »	٢٩٥	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٤٢ / ٣٣٩ - »
٣٠٤	« عَنِ الْفَضْلِ بْنِ مُوسَى ٣ / ٣٤٠ - »	٢٩٦	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٤٣ / ٣٣٩ - »
	(مُسْتَدْرَكُ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ - رَوَاهُ)	٢٩٦	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٤٤ / ٣٣٩ - »
٣٠٥	« كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولٍ ١ / ٣٤١ - »	٢٩٧	« عَنْ ابْنِ الدَّبَلِيِّ ٤٥ / ٣٣٩ - »
٣٠٥	« عَنِ الزُّهْرِيِّ ٢ / ٣٤١ - »	٢٩٧	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٤٦ / ٣٣٩ - »
٣٠٦	« عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ ٣ / ٣٤١ - »	٢٩٨	« ص . ثَنَا ٤٧ / ٣٣٩ - »
٣٠٦	« عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ٤ / ٣٤١ - »	٢٩٨	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٤٨ / ٣٣٩ - »
٣٠٧	« عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ٥ / ٣٤١ - »	٢٩٩	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٤٩ / ٣٣٩ - »
٣٠٨	« عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ ٦ / ٣٤١ - »	٢٩٩	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ق ٥٠ / ٣٣٩ - »
		٢٩٩	« عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ٥١ / ٣٣٩ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣١٨	« عَنْ سَبْرَةَ قَالَتْ ٣/٣٤٧ - »		(مسند زيد بن الخطاب - <small>رضي الله عنه</small> -)
٣١٨	« عَنْ سَبْرَةَ أَنَّ رَسُولَ ٤/٣٤٧ - »	٣٠٩	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ١/٣٤٢ - »
٣١٨	« عَنْ سَبْرَةَ قَالَتْ ٥/٣٤٧ - »		(مسند السائب بن أبي السائب <small>رضي الله عنه</small>)
٣١٨	« عَنْ سَبْرَةَ قَالَتْ ٦/٣٤٧ - »	٣١٠	« عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ (مسند السائب بن يزيد ابن أخت نمر <small>رضي الله عنه</small>)
	(مُسْتَدْرَأُ سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ - <small>رضي الله عنه</small> -)		
٣٢٠	« عَنْ أَبِي رَاشِدٍ ١/٣٤٨ - »	٣١١	« مَا كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ١/٣٤٤ - »
٣٢٠	« عَنْ سُرَاقَةَ قَالَتْ ٢/٣٤٨ - »	٣١١	« كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ ٢/٣٤٤ - »
٣٢٠	« عَنِ الْحَسَنِ ٣/٣٤٨ - »	٣١١	« أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ - »
٣٢٢	« عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ٤/٣٤٨ - »	٣١٢	« عَوَّذَنِي رَسُولُ اللَّهِ ٤/٣٤٤ - »
	(مُسْتَدْرَأُ سَعْدِ بْنِ تَمِيمِ السُّكُونِيِّ وَالِدِ ٥/٣٤٤ - »	٣١٢	« رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - »
	بِلَالِ بْنِ سَعْدٍ - <small>رضي الله عنه</small> -)	٣١٣	« عَنْ الْجُعَيْدِ ٦/٣٤٤ - »
٣٢٣	« عَنْ عَثْمَانَ بْنِ سَعْدٍ ١/٣٤٩ - »	٣١٣	« عَنْ عَطَاءِ مَوْلَى ٧/٣٤٤ - »
٣٢٣	« عَنْ بِلَالِ بْنِ سَعْدٍ ٢/٣٤٩ - »	٣١٤	« كُنَّا نَتَحَلَّقُ يَوْمَ ٨/٣٤٤ - »
٣٢٣	« عَنْ بِلَالِ بْنِ سَعْدٍ ٣/٣٤٩ - »		(مسند سالم مولى أبي حذيفة <small>رضي الله عنه</small>)
٣٢٣	« عَنْ سَعْدِ بْنِ زَيْدٍ ٤/٣٤٩ - »	٣١٥	« عَنْ سَالِمِ مَوْلَى ١/٣٤٥ - »
	(مُسْتَدْرَأُ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ - <small>رضي الله عنه</small> -)		(مُسْتَدْرَأُ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدِ الْأَشْجَعِيِّ <small>رضي الله عنه</small>)
٣٢٥	« عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ ١/٣٥٠ - »	٣١٦	« عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ ١/٣٤٦ - »
٣٢٥	« عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ ٢/٣٥٠ - »		(مُسْتَدْرَأُ سَبْرَةَ - <small>رضي الله عنه</small> -)
٣٢٥	« عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ ٣/٣٥٠ - »	٣١٧	« عَنْ سَبْرَةَ : ١/٣٤٧ - »
٣٢٦	« عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبَادَةَ ٤/٣٥٠ - »	٣١٧	« عَنْ سَبْرَةَ قَالَتْ ٢/٣٤٧ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣٣٤	« عَنْ سَلْمَانَ ٢ / ٣٥٥ »	٣٢٦	« عَنْ الْحَسَنِ قَالَ ٥ / ٣٥٠ »
٣٣٤	« قَالَ الْمُشْرِكُونَ ٣ / ٣٥٥ »	٣٢٧	« عَنْ سَعْدِ بْنِ قَيْسٍ ٦ / ٣٥٠ »
٣٣٥	« عَنْ سَلْمَانَ قَالَ ٤ / ٣٥٥ »	٣٢٧	« عَنْ سَعْدِ مَوْلَى ٧ / ٣٥٠ »
٣٣٥	« عَنْ أَبِي الْبَحْتَرِيِّ قَالَ ٥ / ٣٥٥ »		(مُسْتَدْرَسُ الْقِرْطَبِ - رَوَاهُ)
٣٣٦	« عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ٦ / ٣٥٥ »	٣٢٨	« أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ١ / ٣٥١ »
٣٣٦	« عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ ٧ / ٣٥٥ »	٣٢٨	« كَانَ بِلَالٌ يُنَادِي ٢ / ٣٥١ »
٣٣٦	« عَنْ طَارِقٍ ٨ / ٣٥٥ »	٣٢٨	« كَانَ بِلَالٌ يُؤَدِّنُ لِلنَّبِيِّ ٣ / ٣٥١ »
٣٣٧	« عَنْ سَلْمَانَ قَالَ ٩ / ٣٥٥ »	٣٢٩	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ٤ / ٣٥١ »
٣٣٧	« عَنْ سَعِيدٍ ١٠ / ٣٥٥ »		(مُسْتَدْرَسُ الْأَنْصَارِيِّ - رَوَاهُ)
٣٣٧	« عَنْ سَلْمَانَ قَالَ ١١ / ٣٥٥ »	٣٣٠	« عَنْ إِسْمَاعِيلَ ١ / ٣٥٢ »
٣٣٩	« عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ ١٢ / ٣٥٥ »	٣٣٠	« عَنْ سَعْدِ بْنِ عَامِرٍ ٢ / ٣٥٢ »
٣٣٩	« عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ ١٣ / ٣٥٥ »	٣٣٠	« عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدٍ ٣ / ٣٥٢ »
٣٣٩	« عَنْ سَلْمَانَ ١٤ / ٣٥٥ »		(مُسْتَدْرَسُ سَفِيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ - رَوَاهُ)
٣٤٠	« عَنْ سَلْمَانَ قَالَ ١٥ / ٣٥٥ »	٣٣١	« عَنْ سَفِيَانَ ١ / ٣٥٣ »
٣٤٠	« عَنْ سَلْمَانَ قَالَ ١٦ / ٣٥٥ »		(مُسْتَدْرَسُ سَفِيَانَ - رَوَاهُ)
٣٤٠	« عَنْ عَامِرِ بْنِ عَطِيَّةَ ١٧ / ٣٥٥ »	٣٣٢	« عَنْ سَفِيَانَ ١ / ٣٥٤ »
٣٤١	« عَنْ سَلْمَانَ قَالَ ١٨ / ٣٥٥ »	٣٣٢	« عَنْ سَفِيَانَ قَالَ ٢ / ٣٥٤ »
٣٤١	« عَنْ سَلْمَانَ ١٩ / ٣٥٥ »	٣٣٣	« عَنْ سَفِيَانَ قَالَ ٣ / ٣٥٤ »
٣٤١	« عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ٢٠ / ٣٥٥ »		(مُسْتَدْرَسُ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ - رَوَاهُ)
٣٤٢	« عَنْ الْحَارِثِ ٢١ / ٣٥٥ »	٣٣٤	« عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ ١ / ٣٥٥ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مُسْتَدْسَلِمَةُ بِنِ الْأَكْوَعِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -)	٣٤٢	« عَنْ سَلْمَانَ ٢٢ / ٣٥٥ »
٣٥١	« ١ / ٣٥٦ - كُنَّا نُصَلِّيَ مَعَ النَّبِيِّ »	٣٤٣	« عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلْمَةَ ٢٣ / ٣٥٥ »
٣٥١	« ٢ / ٣٥٦ - مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ »	٣٤٤	« عَنْ سَلْمَانَ قَالَ ٢٤ / ٣٥٥ »
٣٥١	« ٣ / ٣٥٦ - ابْتِاعَ طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ »	٣٤٤	« عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ ٢٥ / ٣٥٥ »
٣٥١	« ٤ / ٣٥٦ - غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ »	٣٤٤	« عَنْ رَبِيعِ بْنِ فَضَلَةَ ٢٦ / ٣٥٥ »
٣٥٢	« ٥ / ٣٥٦ - عَنْ سَلْمَةَ بِنِ الْأَكْوَعِ »	٣٤٥	« عَنْ مَضْرُوحٍ ٢٧ / ٣٥٥ »
٣٥٢	« ٦ / ٣٥٦ - عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ »	٣٤٥	« عَنْ سَلْمَانَ قَالَ ٢٨ / ٣٥٥ »
٣٥٣	« ٧ / ٣٥٦ - عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ »	٣٤٥	« عَنْ سَلْمَانَ ٢٩ / ٣٥٥ »
٣٥٣	« ٨ / ٣٥٦ - عَنْ سَلْمَةَ بِنِ الْأَكْوَعِ »	٣٤٦	« عَنْ سَلْمَانَ قَالَ ٣٠ / ٣٥٥ »
٣٥٣	« ٩ / ٣٥٦ - عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ »	٣٤٦	« عَنْ سَلْمَانَ قَالَ ٣١ / ٣٥٥ »
٣٥٤	« ١٠ / ٣٥٦ - عَنْ إِيَّاسِ »	٣٤٦	« عَنْ سَلْمَانَ قَالَ ٣٢ / ٣٥٥ »
٣٥٤	« ١١ / ٣٥٦ - عَنْ أَبَانَ بْنِ سَلْمَةَ »	٣٤٦	« عَنْ سَلْمَانَ قَالَ ٣٣ / ٣٥٥ »
٣٥٥	« ١٢ / ٣٥٦ - عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ »	٣٤٧	« عَنْ سَلْمَانَ قَالَ ٣٤ / ٣٥٥ »
٣٥٦	« ١٣ / ٣٥٦ - عَنْ أَبَانَ بْنِ سَلْمَةَ »	٣٤٧	« عَنْ سَلْمَانَ قَالَ ٣٥ / ٣٥٥ »
٣٥٨	« ١٤ / ٣٥٦ - عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ »	٣٤٧	« عَنْ سَلْمَانَ قَالَ ٣٦ / ٣٥٥ »
٣٥٩	« ١٥ / ٣٥٦ - عَنْ سَلْمَةَ بِنِ الْأَكْوَعِ »	٣٤٧	« عَنْ سَلْمَانَ قَالَ ٣٧ / ٣٥٥ »
٣٥٩	« ١٦ / ٣٥٦ - عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ »	٣٤٨	« إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ ٣٨ / ٣٥٥ »
٣٦٠	« ١٧ / ٣٥٦ - عَنْ سَلْمَةَ بِنِ الْأَكْوَعِ »	٣٤٨	« أَنْ تُوْمِنَ بِاللَّهِ ٣٩ / ٣٥٥ »
٣٦٠	« ١٨ / ٣٥٦ - عَنْ سَلْمَةَ »	٣٤٩	« عَنْ سَلْمَانَ قَالَ ٤٠ / ٣٥٥ »
٣٦٠	« ١٩ / ٣٥٦ - عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ »	٣٥٠	« ابْنِ عَسَاكِرٍ ٤١ / ٣٥٥ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣٧١	« عَنْ سَمُرَةَ قَالَ ٦/٣٥٩ »	٣٦١	« عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ ٢٠/٣٥٦ »
٣٧١	« رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ ٧/٣٥٩ »	٣٦١	« عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ ٢١/٣٥٦ »
٣٧٣	« عَنْ أَبِي رَجَاءٍ ٨/٣٥٩ »	٣٦١	« عَنْ سَلَمَةَ ٢٢/٣٥٦ »
٣٧٥	« عَنْ أَبِي رَجَاءٍ ٩/٣٥٩ »	٣٦٢	« عَنْ جُونِ بْنِ قَتَادَةَ ٢٣/٣٥٦ »
٣٧٦	« عَنْ سَمُرَةَ قَالَ ١٠/٣٥٩ »		(مُسْتَدْرَكُ سَلَمَةَ بْنِ نَفِيلِ السَّكُونِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ)
٣٧٧	« أَحَقُّ الصُّفُوفِ ١١/٣٥٩ »	٣٦٣	« كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ ١/٣٥٧ »
٣٧٧	« أَحْلَبُهَا وَلَا تَجْهَرُ ١٢/٣٥٩ »	٣٦٣	« عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نَفِيلِ ٢/٣٥٧ »
٣٧٨	« أَحَقُّ الْقَوْمِ أَنْ ١٣/٣٥٩ »	٣٦٤	« عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نَفِيلِ ٣/٣٥٧ »
٣٧٨	« أَحْلَلُ لَكَ الطَّيِّبَاتِ ١٤/٣٥٩ »	٣٦٤	« عَنْ سَلَمَةَ بْنِ نَفِيلِ ٤/٣٥٧ »
٣٧٩	« أَحَلَّ يَعْنى الصَّيْدَ ١٥/٣٥٩ »	٣٦٥	« عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَلَمَةَ ٥/٣٥٧ »
٣٧٩	« عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ١٦/٣٥٩ »	٣٦٥	« عَنْ سَلِيمَانَ ٦/٣٥٧ »
٣٨٠	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَدْرٍ ١٧/٣٥٩ »	٣٦٦	« عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ ٧/٣٥٧ »
	(مُسْتَدْرَكُ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -)		(مُسْتَدْرَكُ سَلِيمَانَ بْنِ صَرْدٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -)
٣٨١	« عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي ١/٣٦٠ »	٣٦٧	« أَنْ رَجُلَيْنِ تَلَا حَيًّا ١/٣٥٨ »
٣٨١	« عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي ٢/٣٦٠ »		(مُسْتَدْرَكُ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -)
٣٨٢	« وَعَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي ٣/٣٦٠ »	٣٦٨	« نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ١/٣٥٩ »
	(مُسْتَدْرَكُ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -)	٣٦٨	« كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ٢/٣٥٩ »
٣٨٣	« عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ ١/٣٦١ »	٣٦٩	« عَنْ نَبِيِّهِ ، عَنْ إِسْحَاقَ ٣/٣٥٩ »
٣٨٤	« عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ ٢/٣٦١ »	٣٦٩	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ٤/٣٥٩ »
٣٨٤	« عَنْ ابْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ قَالَ ٣/٣٦١ »	٣٧٠	« عَنْ الْحَسَنِ ٥/٣٥٩ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٣٩٤	« عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ١٠ / ٣٦٣ - »	٣٨٥	٤ / ٣٦١ - « عَنْ سَعِيدِ بْنِ (مُسْتَدْسَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ - رَوَاهُ)
٣٩٥	« عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ١١ / ٣٦٣ - »	٣٨٦	١ / ٣٦٢ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ
٣٩٥	« عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ١٢ / ٣٦٣ - »	٣٨٦	٢ / ٣٦٢ - « قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ
٣٩٥	« عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ ١٣ / ٣٦٣ - »	٣٨٧	٣ / ٣٦٢ - « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ -
٣٩٦	« عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ١٤ / ٣٦٣ - »	٣٨٧	٤ / ٣٦٢ - « عَنْ شَفِيْقِ أَبِي وَائِلٍ
٣٩٦	« عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ١٥ / ٣٦٣ - »	٣٨٨	٥ / ٣٦٢ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ
٣٩٦	« عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ١٦ / ٣٦٣ - »	٣٨٨	٦ / ٣٦٢ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ
٣٩٧	« عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ١٧ / ٣٦٣ - »	٣٨٩	٧ / ٣٦٢ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ
٣٩٨	« عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ١٨ / ٣٦٣ - »	٣٨٩	٨ / ٣٦٢ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ
٣٩٨	« عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ١٩ / ٣٦٣ - »		(مُسْتَدْسَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ رَوَاهُ)
٣٩٩	« عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ٢٠ / ٣٦٣ - »	٣٩٠	١ / ٣٦٣ - « إِنَّمَا كَانَ قَوْلُ الْأَنْصَارِ
٣٩٩	« عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ٢١ / ٣٦٣ - »	٣٩٠	٢ / ٣٦٣ - « لَقَدْ رَأَيْتُ الرَّجَالَ
٤٠٠	« عَنْ عَبْدِ الْمُهِمَنِ ٢٢ / ٣٦٣ - »	٣٩٠	٣ / ٣٦٣ - « كُنَّا نَتَغَدَّى وَنَقْبِلُ
٤٠٠	« عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ٢٣ / ٣٦٣ - »	٣٩١	٤ / ٣٦٣ - « خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ -
٤٠١	« عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ٢٤ / ٣٦٣ - »	٣٩١	٥ / ٣٦٣ - « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ -
٤٠١	« عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ٢٥ / ٣٦٣ - »	٣٩٢	٦ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
٤٠١	« عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ٢٦ / ٣٦٣ - »	٣٩٢	٧ / ٣٦٣ - « عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ
٤٠٢	« عَنْ عَبْدِ الْمُهِمَنِ ٢٧ / ٣٦٣ - »	٣٩٣	٨ / ٣٦٣ - « عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
٤٠٢	« عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ٢٨ / ٣٦٣ - »	٣٩٣	٩ / ٣٦٣ - « عَبَّ : ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ
٤٠٢	« عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ ٢٩ / ٣٦٣ - »		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مُسْتَدْرَأُ سُوَيْدِ بْنِ الثُّغَمَانَ الْأَنْصَارِيِّ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small>)	٤٠٣	« عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ٣٠ / ٣٦٣ - »
٤١٣	« ١ / ٣٦٨ - إِيَّاهُمْ خَرَجُوا مَعَ »	٤٠٣	« صرنا يعقوبُ ٣١ / ٣٦٣ - »
٤١٣	« ٢ / ٣٦٨ - انطَلَقْتُ أَنَا وَأَبِي »	٤٠٣	« عَنْ سَهْلِ ٣٢ / ٣٦٣ - »
	(مُسْتَدْرَأُ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small> -)	٤٠٤	« الواقدي حدثني ٣٣ / ٣٦٣ - »
٤١٤	« ١ / ٣٦٩ - الْوَالِدُ بْنُ مُسْلِمٍ »	٤٠٤	« عَنْ عَبْدِ الْمُهِيمَنِ ٣٤ / ٣٦٣ - »
٤١٦	« ٢ / ٣٦٩ - عَنْ عُمَرَ بْنِ صَبِيحٍ »	٤٠٤	« عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ٣٥ / ٣٦٣ - »
٤٢٠	« ٣ / ٣٦٩ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ »	٤٠٥	« عَنْ سَهْلِ بْنِ عَمْرٍو ٣٦ / ٣٦٣ - »
٤٢١	« ٤ / ٣٦٩ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ »	٤٠٥	« عَنْ سَهْلِ بْنِ عَمْرٍو ٣٧ / ٣٦٣ - »
٤٢١	« ٥ / ٣٦٩ - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ »	٤٠٦	« عَنْ سَهْلِ بْنِ يُوْسُفَ ٣٨ / ٣٦٣ - »
٤٢٢	« ٦ / ٣٦٩ - عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ »	٤٠٦	« عَنْ أَبِي سَلِيمَانَ ٣٩ / ٣٦٣ - »
٤٢٢	« ٧ / ٣٦٩ - عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ »		(مُسْتَدْرَأُ سَيَابَةَ بْنِ عَاصِمِ السَّلْمِيِّ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small>)
٤٢٣	« ٨ / ٣٦٩ - عَنْ شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ »	٤٠٨	« عَنْ سَيَابَةَ بْنِ عَاصِمٍ ١ / ٣٦٤ - »
٤٢٣	« ٩ / ٣٦٩ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَفِيرٍ »		(مُسْتَدْرَأُ سَيَامَاهُ، وَيُقَالُ: سَيَمُونُهُ الْبَلْقَاوِيُّ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small>)
٤٢٣	« ١٠ / ٣٦٩ - بَكَى شُعَيْبُ النَّبِيُّ »	٤٠٩	« عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَبِيحٍ ١ / ٣٦٥ - »
٤٢٤	« ١١ / ٣٦٩ - إِنْ لَانَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - »	٤٠٩	« عَنْ أُسَامَةَ بْنِ أَبِي ٢ / ٣٦٥ - »
٤٢٥	« ١٢ / ٣٦٩ - صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي »	٤١٠	« عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ ٣ / ٣٦٥ - »
٤٢٦	« ١٣ / ٣٦٩ - صُمُّ مِنْ كُلِّ »		(مُسْتَدْرَأُ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small>)
٤٢٧	« ١٤ / ٣٦٩ - صُمُّ رَمَضَانَ وَالَّذِي »	٤١١	« جَلَبْتُ أَنَا مَحْرَمَةً ١ / ٣٦٦ - »
٤٢٨	« ١٥ / ٣٦٩ - صُمُّ يَوْمًا مِنْ كُلِّ »		(مُسْتَدْرَأُ سُوَيْدِ بْنِ مَقْرَنٍ <small>رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ</small>)
		٤١٢	« كُنَّا - بَنِي مَقْرَنٍ ١ / ٣٦٧ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	﴿ مُسْتَدْرَفُونَ بِنِ أُمِيَّةَ - رَوَاهُ ﴾		(مسند شداد بن الهاد - رَوَاهُ)
٤٣٧	١ / ٣٧٤ - « عَنْ أُمِيَّةَ بِنِ صَفْوَانَ »	٤٢٩	٣٧٠ / ١ - « دُعِيَ رَسُولُ اللَّهِ »
٤٣٧	٢ / ٣٧٤ - « عَنْ صَفْوَانَ بِنِ أُمِيَّةَ »	٤٢٩	٣٧٠ / ٢ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ شَدَادٍ »
	(مُسْتَدْرَفُونَ بِنِ عَسَالِ الْمَرَادِيِّ رَوَاهُ)	٤٣٠	٣٧٠ / ٣ - « عَنْ شَرَّاحِلِ بِنِ مَرَّةٍ »
٤٣٨	١ / ٣٧٥ - « عَنْ زُرِّ قَالَ »	٤٣٠	٣٧٠ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ »
٤٣٨	٢ / ٣٧٥ - « عَنْ زُرِّ عَنْ صَفْوَانَ »	٤٣١	٣٧٠ / ٥ - « عَنْ شَهْرٍ »
٤٣٨	٣ / ٣٧٥ - « عَنْ صَفْوَانَ »		(مسند القاضي وهو ابن الحارث الكندي رَوَاهُ)
٤٣٩	٤ / ٣٧٥ - « عَنْ زُرِّ قَالَ »	٤٣٢	٣٧١ / ١ - « عَنْ عَلِيِّ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ »
	(مُسْتَدْرَفُونَ بِنِ الْمُعْطَلِ السَّلْمِيِّ رَوَاهُ)	٤٣٢	٣٧١ / ٢ - « عَنْ سَعِيدِ بِنِ جَبْرِ »
٤٤٠	١ / ٣٧٦ - « عَنْ حُمَيْدِ بِنِ الْأَسْوَدِ »		(مسند الشريد بن سويد رَوَاهُ)
٤٤٠	٢ / ٣٧٦ - « عَنْ صَفْوَانَ بِنِ الْمُعْطَلِ »	٤٣٣	٣٧٢ / ١ - « عَنْ الشَّرِيدِ قَالَ »
	(مُسْتَدْرَفُونَ بِنِ صُهَيْبِ - رَوَاهُ)	٤٣٣	٣٧٢ / ٢ - « عَنْ الشَّرِيدِ قَالَ »
٤٤٢	١ / ٣٧٧ - « عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ »		(مسند شيبه بن عثمان بن أبي طلحة)
٤٤٢	٢ / ٣٧٧ - « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ »		(العبدري صاحب الكعبة - رَوَاهُ)
٤٤٣	٣ / ٣٧٧ - « عَنْ صُهَيْبِ قَالَ »	٤٣٤	٣٧٣ / ١ - « عَنْ شَيْبَةَ قَالَ »
٤٤٤	٤ / ٣٧٧ - « عَنْ صُهَيْبِ أَنَّ »	٤٣٤	٣٧٣ / ٢ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ »
٤٤٤	٥ / ٣٧٧ - « عَنْ صُهَيْبِ أَنَّ »	٤٣٥	٣٧٣ / ٣ - « عَنْ مُصْعَبٍ »
٤٤٥	٦ / ٣٧٧ - « عَنْ زَيْدِ بِنِ أَسْلَمَ »	٤٣٥	٣٧٣ / ٤ - « عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ »
٤٤٦	٧ / ٣٧٧ - « عَنْ جَابِرِ بِنِ عَبْدِ اللَّهِ »	٤٣٦	٣٧٣ / ٥ - « عَنْ جَبْرِ بِنِ صَخْرٍ »
٤٤٧	٨ / ٣٧٧ - « عَنْ صُهَيْبِ قَالَ »	٤٣٦	٣٧٣ / ٦ - « عَنْ عَقَالِ بِنِ شَيْبَةَ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مسند طارق بن شهاب الأحمسي <small>رضي الله عنه</small>)	٤٤٧	٩/٣٧٧ - «عَنْ صُهَيْبٍ
٤٥٩	«عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ ١/٣٨١»	٤٤٧	١٠/٣٧٧ - «عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ
٤٥٩	«عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ ٢/٣٨١»	٤٤٨	١١/٣٧٧ - «عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ
٤٥٩	«عَنْ طَارِقِ بْنِ ٣/٣٨١»	٤٤٨	١٢/٣٧٧ - «عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ
	(مسند طارق بن عبد الله المجاري <small>رضي الله عنه</small>)	٤٤٨	١٣/٣٧٧ - «عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ
٤٦٠	«عَنْ طَارِقِ الْمُحَارِبِيِّ ١/٣٨٢»	٤٤٩	١٤/٣٧٧ - «عَنْ سُلَيْمَانَ
٤٦٠	«عَنْ طَارِقٍ قَالَ ٢/٣٨٢»	٤٤٩	١٥/٣٧٧ - «عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ
	(مسند طارق الأشجعي والد أبي مالك <small>رضي الله عنه</small>)	٤٥٠	١٦/٣٧٧ - «عَنْ صَيْفِي
٤٦١	«عَنْ أَبِي مَالِكٍ ١/٣٨٣»	٤٥٠	١٧/٣٧٧ - «عَنْ كَعْبٍ قَالَ
	(مسند الطفيل بن عمرو الدوسي ذي	٤٥١	١٨/٣٧٧ - «عَنْ كَعْبٍ أَنَّ دَاوُدَ
	النور <small>رضي الله عنه</small>)	٤٥٢	١٩/٣٧٧ - «وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ
٤٦٢	«عَنْ إِسْمَاعِيلَ ١/٣٨٤»		(مسند الضحاك بن سفيان الكلابي <small>رضي الله عنه</small>)
٤٦٢	«عَنْ أَبِي طَلْحَةَ ٢/٣٨٤»	٤٥٥	١/٣٧٨ - «عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ
	(مسند طلق بن علي - <small>رضي الله عنه</small> -)		(مسند الضحاك بن قيس - <small>رضي الله عنه</small> -)
٤٦٤	«خَرَجْنَا وَفَدًّا ١/٣٨٥»	٤٥٦	١/٣٧٩ - «كَانَ بِالْمَدِينَةِ امْرَأَةٌ
٤٦٤	«جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ ٢/٣٨٥»		(مسند ضرار بن الأزور - <small>رضي الله عنه</small> -)
٤٦٤	«خَرَجْنَا وَفَدًّا ٣/٣٨٥»	٤٥٧	١/٣٨٠ - «مَرَّبِي رَسُولٌ
٤٦٥	«بَيْنَا مَعَ رَسُولٍ ٤/٣٨٥»	٤٥٧	٢/٣٨٠ - «أَهْدَيْنَا لِرَسُولٍ
	(مسند ظهير بن رافع - <small>رضي الله عنه</small> -)	٤٥٧	٣/٣٨٠ - «أَتَيْتُ النَّبِيَّ
٤٦٦	«نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ١/٣٨٦»	٤٥٨	٤/٣٨٠ - «وَقَفْتُ بَيْنَ يَدَيْ

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٤٧٣	« أَنْ رَسُولَ اللَّهِ		(مسند عائذ بن عمرو - <small>رضي الله عنه</small>)
٤٧٣	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ	٤٦٧	« عَنْ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو ١ / ٣٨٧
٤٧٤	« عَنْ عَبْدِ بْنِ الصَّامِتِ	٤٦٧	« عَنْ عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو ٢ / ٣٨٧
٤٧٤	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ		(مسند عامر بن ربيعة - <small>رضي الله عنه</small>)
٤٧٤	« عَنْ عَبْدِ بْنِ	٤٦٨	« أَنْ رَجُلًا تَزَوَّجَ ١ / ٣٨٨
٤٧٥	« عَنْ عَبْدِ	٤٦٨	« رَأَيْتُ رَسُولَ ٢ / ٣٨٨
٤٧٥	« عَنْ عَبْدِ	٤٦٨	« أَنْ امْرَأَةً مِنْ بَنِي ٣ / ٣٨٨
٤٧٦	« عَنْ عَبْدِ	٤٦٩	« أَتَى النَّبِيَّ - <small>صلوات الله عليه</small> - ٤ / ٣٨٨
٤٧٦	« عَنْ عَبْدِ	٤٦٩	« عَنْ عَامِرٍ ٥ / ٣٨٨
٤٧٧	« عَنْ عِبَادَةَ		(مسند عامر بن مالك بن جعفر
٤٧٧	« عَنْ عِبَادَةَ		المعروف بملعب الأسنه - <small>رضي الله عنه</small>)
٤٧٧	« عَنْ عِبَادَةَ	٤٧٠	« عَنْ خَشْرَمِ بْنِ حَسَّانَ ١ / ٣٨٩
٤٧٨	« عَنْ عِبَادَةَ	٤٧٠	« عَنْ الزُّهْرِيِّ ٢ / ٣٨٩
٤٧٨	« عَنْ عِبَادَةَ	٤٧٠	« عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى ٣ / ٣٨٩
٤٧٨	« عَنْ عِبَادَةَ	٤٧٠	« عَنْ زَازَانَ قَالَ ٤ / ٣٨٩
٤٧٩	« عَنْ عِبَادَةَ		(مسند عباد بن الصامت - <small>رضي الله عنه</small>)
٤٧٩	« عَنْ عِبَادَةَ	٤٧٢	« عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ١ / ٣٩٠
٤٧٩	« عَنْ عِبَادَةَ	٤٧٢	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ٢ / ٣٩٠
٤٧٩	« عَنْ عِبَادَةَ	٤٧٢	« عَنْ عَبْدِ بْنِ الْوَلِيدِ ٣ / ٣٩٠
٤٨٠	« عَنْ عِبَادَةَ	٤٧٣	« كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ ٤ / ٣٩٠

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مُسْتَدْعِبَادَةُ الرَّقِيِّ - <small>عنه</small>)	٤٨٠	« عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عِبَادَةَ ٢٥ / ٣٩٠ - »
٤٩٢	« عَنْ عِبَادَةَ - وَكَانَ ١ / ٣٩١ - »	٤٨٠	« عَنْ عِبَادَةَ ٢٦ / ٣٩٠ - »
	(مُسْتَدْعِبَادَةُ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ <small>عنه</small>)	٤٨١	« عَنْ مَيْمُونٍ ٢٧ / ٣٩٠ - »
٤٩٣	« عَنْ الْعَبَّاسِ ١ / ٣٩٢ - »	٤٨١	« عَنْ عِبَادَةَ ٢٨ / ٣٩٠ - »
٤٩٣	« عَنْ الْعَبَّاسِ ٢ / ٣٩٢ - »	٤٨١	« عَنْ عِبَادَةَ ٢٩ / ٣٩٠ - »
٤٩٤	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ٣ / ٣٩٢ - »	٤٨١	« عَنْ عِبَادَةَ ٣٠ / ٣٩٠ - »
٤٩٤	« عَنْ الْعَبَّاسِ قَالَ ٤ / ٣٩٢ - »	٤٨٢	« عَنْ عِبَادَةَ ٣١ / ٣٩٠ - »
٤٩٥	« عَنْ الْعَبَّاسِ أَنَّهُ جَلَسَ ٥ / ٣٩٢ - »	٤٨٢	« عَنْ عِبَادَةَ قَالَ ٣٢ / ٣٩٠ - »
٤٩٥	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ٦ / ٣٩٢ - »	٤٨٢	« عَنْ عِبَادَةَ أَنَّ رَسُولَ ٣٣ / ٣٩٠ - »
٤٩٥	« عَنْ الْعَبَّاسِ ٧ / ٣٩٢ - »	٤٨٣	« عَنْ عِبَادَةَ قَالَ ٣٤ / ٣٩٠ - »
٤٩٦	« عَنْ الْعَبَّاسِ قَالَ ٨ / ٣٩٢ - »	٤٨٣	« عَنْ عِبَادَةَ قَالَ ٣٥ / ٣٩٠ - »
٤٩٦	« عَنْ الْعَبَّاسِ ٩ / ٣٩٢ - »	٤٨٣	« عَنْ عِبَادَةَ ٣٦ / ٣٩٠ - »
٤٩٧	« عَنْ الْعَبَّاسِ ١٠ / ٣٩٢ - »	٤٨٤	« عَنْ عِبَادَةَ ٣٧ / ٣٩٠ - »
٤٩٧	« عَنْ الْعَبَّاسِ ١١ / ٣٩٢ - »	٤٨٥	« عَنْ عِبَادَةَ ٣٨ / ٣٩٠ - »
٤٩٧	« عَنْ الْعَبَّاسِ ١٢ / ٣٩٢ - »	٤٨٥	« عَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ ٣٩ / ٣٩٠ - »
٤٩٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ١٣ / ٣٩٢ - »	٤٨٥	« عَنْ عِبَادَةَ ٤٠ / ٣٩٠ - »
	(مُسْتَدْعِبَادَةُ الْبُرْدِ بْنِ مَرْزَاسِ السُّلَمِيِّ <small>عنه</small>)	٤٨٦	« عَنْ عِبَادَةَ ٤١ / ٣٩٠ - »
٤٩٩	« الْأَصْمَعِيُّ ، ثَنَا نَائِلٌ ١ / ٣٩٣ - »	٤٨٦	« الْمَعْفَى بْنُ زَكَرِيَّا ٤٢ / ٣٩٠ - »
٤٩٩	« عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ ٢ / ٣٩٣ - »	٤٩١	« عَنْ أَبِي الْعَسْرِ ٤٣ / ٣٩٠ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٥٠٨	«عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - ١٣ / ٣٩٧»		(مُسْتَدْعَبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَسْوَدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
٥٠٩	«عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - ١٤ / ٣٩٧»	٥٠١	«عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو - ١ / ٣٩٤»
٥١٠	«عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - ١٥ / ٣٩٧»	٥٠١	«عَنْ الْحَجَّاجِ - ٢ / ٣٩٤»
٥١٠	«عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - ١٦ / ٣٩٧»		(مُسْتَدْعَبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَقْرَمِ الْخَزَاعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
٥١١	«عَنْ إِسْمَاعِيلَ - ١٧ / ٣٩٧»	٥٠٢	«كُنْتُ مَعَ أَبِي بِالْقَاعِ - ١ / ٣٩٥»
٥١١	«عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - ١٨ / ٣٩٧»		(مُسْتَدْعَبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)
٥١١	«عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - ١٩ / ٣٩٧»	٥٠٣	«عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَيْسٍ - ١ / ٣٩٦»
٥١٢	«عَنْ إِبْرَاهِيمَ - ٢٠ / ٣٩٧»		(مُسْتَدْعَبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
٥١٢	«عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - ٢١ / ٣٩٧»	٥٠٤	«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ - ١ / ٣٩٧»
٥١٣	«عَنْ بَعْجَةَ - ٢٢ / ٣٩٧»	٥٠٤	«غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - ٢ / ٣٩٧»
	(مُسْتَدْعَبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشِيرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -)	٥٠٤	«بَشَّرَ رَسُولُ اللَّهِ - ٣ / ٣٩٧»
٥١٤	«عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشِيرٍ - ١ / ٣٩٨»	٥٠٥	«جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - ٤ / ٣٩٧»
٥١٤	«عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشِيرٍ - ٢ / ٣٩٨»	٥٠٥	«عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - ٥ / ٣٩٧»
٥١٤	«عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشِيرٍ - ٣ / ٣٩٨»	٥٠٥	«عَنْ عَبْدِ اللَّهِ - ٦ / ٣٩٧»
٥١٥	«عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشِيرٍ - ٤ / ٣٩٨»	٥٠٦	«عَنْ إِسْمَاعِيلَ - ٧ / ٣٩٧»
٥١٥	«عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشِيرٍ - ٥ / ٣٩٨»	٥٠٦	«كَانَ إِذَا قَالَ بِلَالٌ - ٨ / ٣٩٧»
٥١٥	«عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو - ٦ / ٣٩٨»	٥٠٦	«عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ - ٩ / ٣٩٧»
٥١٦	«عَنْ جَرِيرِ بْنِ عُثْمَانَ - ٧ / ٣٩٨»	٥٠٧	«عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي - ١٠ / ٣٩٧»
٥١٦	«عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشِيرٍ - ٨ / ٣٩٨»	٥٠٧	«كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ - ١١ / ٣٩٧»
٥١٦	«عَنْ سَلِيمِ بْنِ عَامِرٍ - ٩ / ٣٩٨»	٥٠٨	«شَكَأَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - ١٢ / ٣٩٧»

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	﴿مسند عبد الله بن بشر النصرى، والد عبد الواحد - ﷺ﴾	٥١٧	١٠/٣٩٨ - «ابن وهب، حدثني
	٥٢٦	٥١٧	١١/٣٩٨ - «عن محل بن زياد
	١/٣٩٩ - «عن الأزرقى	٥١٨	١٢/٣٩٨ - «عن محمد
	﴿مسند عبد الله بن ثعلبة بن صغير ﷺ﴾	٥١٨	١٣/٣٩٨ - «عن عبد الله
	١/٤٠٠ - «عن الزهري	٥١٩	١٤/٣٩٨ - «عن عبد الله بن بشر
٥٢٧		٥١٩	١٥/٣٩٨ - «عن عبد الله بن بشر
٥٢٧	٢/٤٠٠ - «عن عبد الله	٥١٩	١٦/٣٩٨ - «عن عبد الله بن بشر
	(مسند عبد الله بن جراد بن المتفق العقيلي، قال كز: يقال له صحبة ﷺ)	٥٢٠	١٧/٣٩٨ - «عن عبد الله بن بشر
	١/٤٠١ - «عن يعلى	٥٢٠	١٨/٣٩٨ - «أتى بلال النبي
٥٢٨		٥٢١	١٩/٣٩٨ - «أتى بلال النبي
٥٢٨	٢/٤٠١ - «ابن أبي الدنيا	٥٢١	٢٠/٣٩٨ - «أتى النبي
٥٢٩	٣/٤٠١ - «عن يعلى بن الأشدق	٥٢٢	٢١/٣٩٨ - «أتى أعرابي رسول
٥٢٩	٤/٤٠١ - «عن يعلى بن الأشدق	٥٢٢	٢٢/٣٩٨ - «أتى جزء النبي
٥٣٠	٥/٤٠١ - «ابن جرير	٥٢٣	٢٣/٣٩٨ - «أتى جز النبي
٥٣٠	٦/٤٠١ - «ابن عساکر	٥٢٣	٢٤/٣٩٨ - «أتى جرير النبي
٥٣١	٧/٤٠١ - «أخبرنا أبو القاسم	٥٢٤	٢٥/٣٩٨ - «أتى رسول الله
٥٣٢	٨/٤٠١ - «أخبرنا أبو القاسم	٥٢٤	٢٦/٣٩٨ - «أتى رسول الله
٥٣٣	٩/٤٠١ - «أخبرنا أبو القاسم	٥٢٥	٢٧/٣٩٨ - «أتى رسول الله
٥٣٤	١٠/٤٠١ - «أخبرنا أبو القاسم		
٥٣٤	١١/٤٠١ - «ثنا أبو القاسم		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مسند عبد الله بن الحارث بن جرّة الزبيدي <small>رضي الله عنه</small>)	٥٣٥	١٢ / ٤٠١ - «عَنْ يَعْلَى بْنِ (مسند عبد الله بن جعفر بن أبي طالب <small>رضي الله عنه</small>)
٥٤٣	١ / ٤٠٣ - «أَنَا أَوْلُ مَنْ سَمِعَ النَّبِيَّ	٥٣٦	١ / ٤٠٢ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
٥٤٣	٢ / ٤٠٣ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ	٥٣٧	٢ / ٤٠٢ - «عَنْ الْحَسَنِ
٥٤٣	٣ / ٤٠٣ - «قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ	٥٣٧	٣ / ٤٠٢ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
٥٤٤	٤ / ٤٠٣ - «عَنْ سُلَيْمَانَ	٥٣٧	٤ / ٤٠٢ - «عَنْ ابْنِ أَبِي
	(مسند عبد الله بن الحارث بن نوفل بن	٥٣٨	٥ / ٤٠٢ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
	الحارث بن عبد المطلب الملقب به، قال تر:	٥٣٨	٦ / ٤٠٢ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
	يقال إنه ولد في زمن النبي <small>صلى الله عليه وسلم</small>)	٥٣٨	٧ / ٤٠٢ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
٥٤٥	١ / ٤٠٤ - «عَنْ أَبِي سَلَمَةَ	٥٣٩	٨ / ٤٠٢ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
٥٤٥	٢ / ٤٠٤ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ	٥٤٠	٩ / ٤٠٢ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
٥٤٥	٣ / ٤٠٤ - «عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ	٥٤٠	١٠ / ٤٠٢ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
٥٤٥	٤ / ٤٠٤ - «عَنْ إِسْحَاقَ	٥٤٠	١١ / ٤٠٢ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
	(مسند عبد الله بن أبي حدرد واسمه	٥٤٠	١٢ / ٤٠٢ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
	سلامة الأسلمي - <small>رضي الله عنه</small> -)	٥٤١	١٣ / ٤٠٢ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
٥٤٧	١ / ٤٠٥ - «عَنْ إِسْمَاعِيلَ	٥٤١	١٤ / ٤٠٢ - «عَنْ أَبِي الزِّنَادِ
٥٤٧	٢ / ٤٠٥ - «عَنْ أَبِي حَدَرِدٍ	٥٤١	١٥ / ٤٠٢ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
٥٤٧	٣ / ٤٠٥ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ	٥٤٢	١٦ / ٤٠٢ - «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
٥٤٨	٤ / ٤٠٥ - «شَ تَنَا أَبُو خَالِدٍ		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٥٥٥	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٣ / ٤٠٩ - »		(مسند عبد الله بن حذافة السهمي <small>رضي الله عنه</small>)
	(مسند عبد الله بن رواحة الأنصاري <small>رضي الله عنه</small>)	٥٥٠	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ١ / ٤٠٦ - »
		٥٥٠	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٢ / ٤٠٦ - »
٥٥٦	« عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ١ / ٤١٠ - »	٥٥٠	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٣ / ٤٠٦ - »
٥٥٦	« عَنْ عِكْرِمَةَ ٢ / ٤١٠ - »	٥٥٠	« عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ٤ / ٤٠٦ - »
٥٥٦	« عَنْ عَطَاءٍ ٣ / ٤١٠ - »		(مسند عبد الله بن حنظلة غسيل)
٥٥٦	« عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ٤ / ٤١٠ - »		(الملايكة <small>رضي الله عنهم</small>)
٥٥٧	« عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ٥ / ٤١٠ - »	٥٥١	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ١ / ٤٠٧ - »
	(مسند عبد الله بن الزبير <small>رضي الله عنه</small> -)	٥٥١	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٢ / ٤٠٧ - »
٥٥٨	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ١ / ٤١١ - »		(مسند عبد الله بن حوالة <small>رضي الله عنه</small> -)
٥٥٨	« عَنْ طَاوُوسٍ ٢ / ٤١١ - »	٥٥٢	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ١ / ٤٠٨ - »
٥٥٨	« عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ٣ / ٤١١ - »	٥٥٢	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٢ / ٤٠٨ - »
٥٥٨	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٤ / ٤١١ - »	٥٥٣	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٣ / ٤٠٨ - »
٥٥٩	« عَنْ طَاوُوسٍ ٥ / ٤١١ - »	٥٥٣	« عَنْ ضَمْرَةَ ٤ / ٤٠٨ - »
٥٥٩	« عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ ٦ / ٤١١ - »	٥٥٤	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٥ / ٤٠٨ - »
٥٥٩	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٧ / ٤١١ - »	٥٥٤	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٦ / ٤٠٨ - »
٥٥٩	« عَنْ مُصْعَبٍ ٨ / ٤١١ - »		(مسند عبد الله بن حازم بن أسماء بنت الصلت)
٥٦٠	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٩ / ٤١١ - »		(السلمي قال: كريقال، إن له صحبة <small>رضي الله عنه</small>)
٥٦٠	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ١٠ / ٤١١ - »	٥٥٥	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ١ / ٤٠٩ - »
٥٦٢	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ١١ / ٤١١ - »	٥٥٥	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٢ / ٤٠٩ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مُسْتَدْعَبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ)	٥٦٢	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ١٢/٤١١ - »
	(المازني رحمه الله)	٥٦٣	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ١٣/٤١١ - »
٥٧٠	« أَنْ النَّبِيَّ ﷺ - ١/٤١٢ - »	٥٦٣	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ١٤/٤١١ - »
٥٧٠	« أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ٢/٤١٢ - »	٥٦٣	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ١٥/٤١١ - »
٥٧٠	« عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى ٣/٤١٢ - »	٥٦٣	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ١٦/٤١١ - »
٥٧١	« عَنْ حَبَّانِ بْنِ وَاسِعٍ ٤/٤١٢ - »	٥٦٤	« عَنْ قَطَنِ ١٧/٤١١ - »
٥٧١	« عَنْ عَمْرٍو بْنِ أَبِي ٥/٤١٢ - »	٥٦٤	« عَنْ هِشَامٍ ١٨/٤١١ - »
٥٧٢	« عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ٦/٤١٢ - »	٥٦٤	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ١٩/٤١١ - »
٥٧٢	« عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ٧/٤١٢ - »	٥٦٤	« عَنْ عَطَاءٍ قَالَ ٢٠/٤١١ - »
٥٧٢	« عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ ٨/٤١٢ - »	٥٦٥	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٢١/٤١١ - »
	(مُسْتَدْعَبُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِيهِ)	٥٦٧	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٢٢/٤١١ - »
	(الأنصاري رحمه الله)	٥٦٧	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٢٣/٤١١ - »
٥٧٤	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ١/٤١٣ - »	٥٦٧	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٢٤/٤١١ - »
٥٧٤	« بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُ ٢/٤١٣ - »	٥٦٨	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٢٥/٤١١ - »
٥٧٤	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ٣/٤١٣ - »	٥٦٩	« عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ ٢٦/٤١١ - »
٥٧٥	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ٤/٤١٣ - »	٥٦٩	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٢٧/٤١١ - »
٥٧٦	« أَهْتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ٥/٤١٣ - »	٥٦٩	« عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ ٢٨/٤١١ - »
٥٧٦	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٦/٤١٣ - »	٥٦٩	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٢٩/٤١١ - »
٥٧٦	« عَنْ سَعِيدٍ ٧/٤١٣ - »		
٥٧٧	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٨/٤١٣ - »		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
	(مُسْتَدْرَأُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) -	٥٧٧	٩ / ٤١٣ - « عَنْ بَشِيرٍ
٥٨٥	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ	٥٧٧	١٠ / ٤١٣ - « عَنْ عَمْرٍو
٥٨٥	« عَنْ مُحَمَّدٍ	٥٧٨	١١ / ٤١٣ - « حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ
٥٨٦	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ		(مُسْتَدْرَأُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
٥٨٦	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ	٥٧٩	١ / ٤١٤ - « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ
٥٨٦	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ	٥٧٩	٢ / ٤١٤ - « صَلَّى النَّبِيُّ
٥٨٧	« عَنْ يُونُسَ	٥٧٩	٣ / ٤١٤ - « صَلَّى النَّبِيُّ
٥٨٧	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ	٥٨٠	٤ / ٤١٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
٥٨٧	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ	٥٨٠	٥ / ٤١٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
٥٨٨	« عَنْ مُحَمَّدٍ	٥٨١	٦ / ٤١٤ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
٥٨٨	« أَنَّى رَسُولٌ		(مُسْتَدْرَأُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْحَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
٥٨٩	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ	٥٨٢	١ / ٤١٥ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
٥٩٠	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ	٥٨٢	٢ / ٤١٥ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
٥٩١	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ		(مُسْتَدْرَأُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
	(مُسْتَدْرَأُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)	٥٨٣	١ / ٤١٦ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
٥٩٢	« رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ	٥٨٣	٢ / ٤١٦ - « عَنْ عَبْدِ اللَّهِ
٥٩٢	« رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ		(مُسْتَدْرَأُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَحِيحَةَ
٥٩٢	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ		بْنِ الْعَاصِ بْنِ أُمَيَّةَ الْأَمْوِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) -
٥٩٣	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ	٥٨٤	١ / ٤١٧ - « عَنِ الْحَكَمِ
٥٩٣	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ		

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٠٢	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ » - ١٧/٤٢٠	٥٩٤	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ » - ٦/٤١٩
٦٠٢	« أَمَرْنَا أَنْ نَبْنِي » - ١٨/٤٢٠	٥٩٤	« عَنْ صَابِرٍ » - ٧/٤١٩
٦٠٣	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » - ١٩/٤٢٠	٥٩٦	« عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ » - ٨/٤١٩
٦٠٣	« صَلَّى رَسُولٌ » - ٢٠/٤٢٠		(مُسْتَدْعِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)
٦٠٣	« أَنْ رَسُولَ اللَّهِ » - ٢١/٤٢٠	٥٩٧	« أَنْ رَسُولُ اللَّهِ - ﷺ - »
٦٠٣	« كَانَ النَّبِيُّ » - ٢٢/٤٢٠	٥٩٧	« اغْتَسَلَ بَعْضٌ » - ٢/٤٢٠
٦٠٣	« كَانَ النَّبِيُّ » - ٢٣/٤٢٠	٥٩٨	« أَنْ النَّبِيَّ - ﷺ - »
٦٠٤	« جَمَعْتُ الْمُحْكَمَ » - ٢٤/٤٢٠	٥٩٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » - ٤/٤٢٠
٦٠٤	« بَيْتُ ذَاتِ لَيْلَةٍ » - ٢٥/٤٢٠	٥٩٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » - ٥/٤٢٠
٦٠٤	« أَنْ النَّبِيَّ - ﷺ - » - ٢٦/٤٢٠	٥٩٩	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » - ٦/٤٢٠
٦٠٤	« أَنْ النَّبِيَّ - ﷺ - » - ٢٧/٤٢٠	٥٩٩	« زُرْتُ خَالَتِي » - ٧/٤٢٠
٦٠٥	« أَنْ النَّبِيَّ - ﷺ - » - ٢٨/٤٢٠	٦٠٠	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ » - ٨/٤٢٠
٦٠٥	« لَمَّا نَزَلْتُ » - ٢٩/٤٢٠	٦٠٠	« لَقَدْ كُنَّا نَوْمُرٌ » - ٩/٤٢٠
٦٠٥	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ » - ٣٠/٤٢٠	٦٠٠	« لَمْ يَزَلْ رَسُولٌ » - ١٠/٤٢٠
٦٠٦	« عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ قَالَ » - ٣١/٤٢٠	٦٠١	« عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ » - ١١/٤٢٠
٦٠٦	« سَتِلَ رَسُولُ اللَّهِ » - ٣٢/٤٢٠	٦٠١	« كَانَ النَّبِيُّ » - ١٢/٤٢٠
٦٠٦	« أَنِّي جِبْرِيلُ النَّبِيِّ » - ٣٣/٤٢٠	٦٠١	« أَنْ النَّبِيَّ » - ١٣/٤٢٠
٦٠٧	« عَنْ عِكْرِمَةَ » - ٣٤/٤٢٠	٦٠١	« صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ » - ١٤/٤٢٠
٦٠٧	« عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ » - ٣٥/٤٢٠	٦٠٢	« جِئْتُ أَنَا » - ١٥/٤٢٠
٦٠٧	« أَنْ رَسُولُ اللَّهِ » - ٣٦/٤٢٠	٦٠٢	« أَنْ النَّبِيَّ - ﷺ - » - ١٦/٤٢٠

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦١٥	« كَانَ النَّبِيُّ ۖ » - ٥٧ / ٤٢٠	٦٠٨	« مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ۖ » - ٣٧ / ٤٢٠
٦١٥	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ۖ » - ٥٨ / ٤٢٠	٦٠٨	« أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ ۖ » - ٣٨ / ٤٢٠
٦١٥	« عَنْ ابْنِ الْجَوْيَرِيِّ ۖ » - ٥٩ / ٤٢٠	٦٠٨	« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ۖ » - ٣٩ / ٤٢٠
٦١٥	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ۖ » - ٦٠ / ٤٢٠	٦٠٨	« بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ۖ » - ٤٠ / ٤٢٠
٦١٦	« تَمَتَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ۖ » - ٦١ / ٤٢٠	٦٠٩	« كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ۖ » - ٤١ / ٤٢٠
٦١٦	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ۖ » - ٦٢ / ٤٢٠	٦٠٩	« أَنَّ رَجُلًا أَصَابَتْهُ ۖ » - ٤٢ / ٤٢٠
٦١٦	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ۖ » - ٦٣ / ٤٢٠	٦١٠	« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ۖ » - ٤٣ / ٤٢٠
٦١٦	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ۖ » - ٦٤ / ٤٢٠	٦١٠	« أَنَّ النَّبِيَّ ۖ » - ٤٤ / ٤٢٠
٦١٧	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ۖ » - ٦٥ / ٤٢٠	٦١٠	« أَنَّ النَّبِيَّ ۖ » - ٤٥ / ٤٢٠
٦١٧	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ۖ » - ٦٦ / ٤٢٠	٦١٠	« دَعَا لِي رَسُولُ اللَّهِ ۖ » - ٤٦ / ٤٢٠
٦١٧	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ۖ » - ٦٧ / ٤٢٠	٦١١	« كُنْتُ فِي بَيْتِ ۖ » - ٤٧ / ٤٢٠
٦١٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ۖ » - ٦٨ / ٤٢٠	٦١١	« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ۖ » - ٤٨ / ٤٢٠
٦١٨	« عَنْ أَبِي حَمَزَةَ ۖ » - ٦٩ / ٤٢٠	٦١١	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ۖ » - ٤٩ / ٤٢٠
٦١٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ۖ » - ٧٠ / ٤٢٠	٦١١	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ۖ » - ٥٠ / ٤٢٠
٦١٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ۖ » - ٧١ / ٤٢٠	٦١٢	« جَلَسَ رَسُولُ ۖ » - ٥١ / ٤٢٠
٦١٩	« عَنْ عَمْرِو بْنِ ۖ » - ٧٢ / ٤٢٠	٦١٢	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ۖ » - ٥٢ / ٤٢٠
٦١٩	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ۖ » - ٧٣ / ٤٢٠	٦١٣	« أَتَى جِبْرِيلُ ۖ » - ٥٣ / ٤٢٠
٦١٩	« عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ ۖ » - ٧٤ / ٤٢٠	٦١٣	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ۖ » - ٥٤ / ٤٢٠
٦٢٠	« بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي ۖ » - ٧٥ / ٤٢٠	٦١٤	« جِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ۖ » - ٥٥ / ٤٢٠
٦٢٠	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ۖ » - ٧٦ / ٤٢٠	٦١٤	« عَنْ مَعْمَرِ بْنِ ۖ » - ٥٦ / ٤٢٠

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٢٧	« أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - » - ٩٧ / ٤٢٠	٦٢١	« أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - » - ٧٧ / ٤٢٠
٦٢٧	« أَنَّ سَعْدَ بْنَ عَبَّادَةَ » - ٩٨ / ٤٢٠	٦٢١	« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ » - ٧٨ / ٤٢٠
٦٢٧	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ » - ٩٩ / ٤٢٠	٦٢١	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » - ٧٩ / ٤٢٠
٦٢٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » - ١٠٠ / ٤٢٠	٦٢٢	« عَنْ عِكْرِمَةَ » - ٨٠ / ٤٢٠
٦٢٨	« صَلَّيْتُ مَعَ » - ١٠١ / ٤٢٠	٦٢٢	« عَنْ طَاوُسٍ » - ٨١ / ٤٢٠
٦٢٩	« أَنَّ سَعْدَ بْنَ عَبَّادَةَ » - ١٠٢ / ٤٢٠	٦٢٢	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » - ٨٢ / ٤٢٠
٦٣٠	« فَرَّقَ النَّبِيُّ » - ١٠٣ / ٤٢٠	٦٢٣	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » - ٨٣ / ٤٢٠
٦٣١	« عَنِ يَحْيَى » - ١٠٤ / ٤٢٠	٦٢٣	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » - ٨٤ / ٤٢٠
٦٣٢	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » - ١٠٥ / ٤٢٠	٦٢٣	« عَنْ التَّمِيمِ قَالَ » - ٨٥ / ٤٢٠
٦٣٢	« ذَكَرْتُ بَنِي » - ١٠٦ / ٤٢٠	٦٢٣	« عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ » - ٨٦ / ٤٢٠
٦٣٣	« أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ » - ١٠٧ / ٤٢٠	٦٢٤	« عَنْ أَبِي الشَّعَثَاءِ » - ٨٧ / ٤٢٠
٦٣٣	« أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - » - ١٠٨ / ٤٢٠	٦٢٤	« صَلَّى النَّبِيُّ - ﷺ - » - ٨٨ / ٤٢٠
٦٣٤	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » - ١٠٩ / ٤٢٠	٦٢٤	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ » - ٨٩ / ٤٢٠
٦٣٥	« عَنْ ابْنِ وَهْبٍ » - ١١٠ / ٤٢٠	٦٢٥	« أَنَّ رَجُلًا مَاتَ » - ٩٠ / ٤٢٠
٦٣٥	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » - ١١١ / ٤٢٠	٦٢٥	« مَاتَ رَجُلٌ عَلَيَّ » - ٩١ / ٤٢٠
٦٣٦	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » - ١١٢ / ٤٢٠	٦٢٥	« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ » - ٩٢ / ٤٢٠
٦٣٦	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » - ١١٣ / ٤٢٠	٦٢٦	« أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - » - ٩٣ / ٤٢٠
٦٣٧	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » - ١١٤ / ٤٢٠	٦٢٦	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » - ٩٤ / ٤٢٠
٦٣٧	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » - ١١٥ / ٤٢٠	٦٢٦	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » - ٩٥ / ٤٢٠
٦٣٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » - ١١٦ / ٤٢٠	٦٢٦	« أَنَّ النَّبِيَّ - ﷺ - » - ٩٦ / ٤٢٠

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٤٥	«بِتُ (نَمْتُ) عِنْدَ ١٣٧/٤٢٠ -	٦٣٨	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ١١٧/٤٢٠ -
٦٤٦	«بِتُ عِنْدَ خَالَتِي ١٣٨/٤٢٠ -	٦٣٨	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ١١٨/٤٢٠ -
٦٤٦	«كُنْتُ فِي بَيْتِ ١٣٩/٤٢٠ -	٦٣٩	«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ -
٦٤٦	«صَلَّيْتُ إِلَيَّ ١٤٠/٤٢٠ -	٦٣٩	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ١٢٠/٤٢٠ -
٦٤٦	«صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ١٤١/٤٢٠ -	٦٣٩	«نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ١٢١/٤٢٠ -
٦٤٧	«كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ١٤٢/٤٢٠ -	٦٤٠	«عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ ١٢٢/٤٢٠ -
٦٤٨	«عَبَّ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ١٤٣/٤٢٠ -	٦٤٠	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ١٢٣/٤٢٠ -
٦٤٨	«عَنْ عَطَاءٍ قَالَ ١٤٤/٤٢٠ -	٦٤١	«أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ ١٢٤/٤٢٠ -
٦٤٨	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ١٤٥/٤٢٠ -	٦٤١	«عَنْ النَّبِيِّ ﷺ -
٦٤٩	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ١٤٦/٤٢٠ -	٦٤١	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ١٢٦/٤٢٠ -
٦٤٩	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ١٤٧/٤٢٠ -	٦٤٢	«بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ ١٢٧/٤٢٠ -
٦٤٩	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ١٤٨/٤٢٠ -	٦٤٢	«عَنْ عَطَاءٍ أَنَّ ١٢٨/٤٢٠ -
٦٥٠	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ١٤٩/٤٢٠ -	٦٤٢	«عَنْ عَطَاءٍ ١٢٩/٤٢٠ -
٦٥٠	«عَنْ صَالِحِ مَوْلَى ١٥٠/٤٢٠ -	٦٤٣	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ١٣٠/٤٢٠ -
٦٥٠	«عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ١٥١/٤٢٠ -	٦٤٣	«عَنْ كِنَانَةَ قَالَ ١٣١/٤٢٠ -
٦٥٠	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ١٥٢/٤٢٠ -	٦٤٣	«لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ﷺ ١٣٢/٤٢٠ -
٦٥١	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ١٥٣/٤٢٠ -	٦٤٤	«كَانَ النَّبِيُّ ﷺ -
٦٥١	«خَرَجَ رَسُولُ ١٥٤/٤٢٠ -	٦٤٤	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ١٣٤/٤٢٠ -
٦٥٢	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ١٥٥/٤٢٠ -	٦٤٤	«عَنْ طَاوُسٍ ١٣٥/٤٢٠ -
٦٥٢	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ١٥٦/٤٢٠ -	٦٤٥	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ١٣٦/٤٢٠ -

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٥٧	« عَنْ عَمْرٍو - ١٧٧/٤٢٠ »	٦٥٢	« نَهَى النَّبِيُّ ﷺ - ١٥٧/٤٢٠ »
٦٥٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٧٨/٤٢٠ »	٦٥٢	« صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ - ١٥٨/٤٢٠ »
٦٥٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٧٩/٤٢٠ »	٦٥٣	« نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ - ١٥٩/٤٢٠ »
٦٥٩	« عَنْ عَطَاءٍ - ١٨٠/٤٢٠ »	٦٥٣	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٦٠/٤٢٠ »
٦٥٩	« عَنْ مُجَاهِدٍ - ١٨١/٤٢٠ »	٦٥٣	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٦١/٤٢٠ »
٦٦٠	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٨٢/٤٢٠ »	٦٥٣	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٦٢/٤٢٠ »
٦٦٠	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٨٣/٤٢٠ »	٦٥٤	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٦٣/٤٢٠ »
٦٦٠	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٨٤/٤٢٠ »	٦٥٤	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٦٤/٤٢٠ »
٦٦١	« عَنْ نَافِعِ مَوْلَى - ١٨٥/٤٢٠ »	٦٥٤	« عَنْ الْحَسَنِ مَوْلَى - ١٦٥/٤٢٠ »
٦٦٢	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٨٦/٤٢٠ »	٦٥٥	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٦٦/٤٢٠ »
٦٦٢	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٨٧/٤٢٠ »	٦٥٥	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٦٧/٤٢٠ »
٦٦٢	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٨٨/٤٢٠ »	٦٥٥	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٦٨/٤٢٠ »
٦٦٢	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٨٩/٤٢٠ »	٦٥٥	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٦٩/٤٢٠ »
٦٦٣	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٩٠/٤٢٠ »	٦٥٦	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٧٠/٤٢٠ »
٦٦٣	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٩١/٤٢٠ »	٦٥٦	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٧١/٤٢٠ »
٦٦٣	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٩٢/٤٢٠ »	٦٥٦	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٧٢/٤٢٠ »
٦٦٤	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٩٣/٤٢٠ »	٦٥٦	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٧٣/٤٢٠ »
٦٦٥	« عَنْ عِكْرِمَةَ - ١٩٤/٤٢٠ »	٦٥٦	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٧٤/٤٢٠ »
٦٦٦	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٩٥/٤٢٠ »	٦٥٧	« عَنْ مُوسَى - ١٧٥/٤٢٠ »
٦٦٧	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ١٩٦/٤٢٠ »	٦٥٧	« عَنْ طَاوُسٍ - ١٧٦/٤٢٠ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٦٨٢	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ٢١٧/٤٢٠»	٦٦٧	«عَنْ عِكْرِمَةَ ١٩٧/٤٢٠»
٦٨٣	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ٢١٨/٤٢٠»	٦٦٨	«عَنْ الْوَأْقِدِيِّ ١٩٨/٤٢٠»
٦٨٤	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢١٩/٤٢٠»	٦٧٠	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ١٩٩/٤٢٠»
٦٨٤	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ٢٢٠/٤٢٠»	٦٧٠	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٠٠/٤٢٠»
٦٨٤	«عَنْ عَلِيِّ الْأَوْدِيِّ ٢٢١/٤٢٠»	٦٧٠	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٠١/٤٢٠»
٦٨٥	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ٢٢٢/٤٢٠»	٦٧١	«عَنْ أَبِي مَجَلَزٍ ٢٠٢/٤٢٠»
٦٨٥	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ٢٢٣/٤٢٠»	٦٧٢	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٠٣/٤٢٠»
٦٨٥	«عَنْ الضَّحَّاكِ ٢٢٤/٤٢٠»	٦٧٢	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٠٤/٤٢٠»
٦٨٦	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ٢٢٥/٤٢٠»	٦٧٢	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٠٥/٤٢٠»
٦٨٧	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ٢٢٦/٤٢٠»	٦٧٣	«عَنْ الْقَاسِمِ ٢٠٦/٤٢٠»
٦٨٧	«إِنَّمَا كَرِهَ النَّبِيُّ ٢٢٧/٤٢٠»	٦٧٤	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٠٧/٤٢٠»
٦٨٨	«إِنَّمَا حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ٢٢٨/٤٢٠»	٦٧٤	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٠٨/٤٢٠»
٦٨٨	«إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ ٢٢٩/٤٢٠»	٦٧٤	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٠٩/٤٢٠»
٦٨٩	«قَالَ: كَانَ رَسُولُ ٢٣٠/٤٢٠»	٦٧٥	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢١٠/٤٢٠»
٦٩٠	«عَنْ مُوسَى ٢٣١/٤٢٠»	٦٧٥	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢١١/٤٢٠»
٦٩٠	«عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ٢٣٢/٤٢٠»	٦٧٦	«ابْنُ إِسْحَاقَ ٢١٢/٤٢٠»
٦٩١	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ٢٣٣/٤٢٠»	٦٧٦	«الْوَأْقِدِيُّ، حَدَّثَنِي ٢١٣/٤٢٠»
٦٩١	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٣٤/٤٢٠»	٦٨١	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢١٤/٤٢٠»
٦٩٣	«يَا أَبَا حَازِمٍ ٢٣٥/٤٢٠»	٦٨١	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢١٥/٤٢٠»
٦٩٤	«يَا أَبَا الْحَسَنِ ٢٣٦/٤٢٠»	٦٨٢	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢١٦/٤٢٠»

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٠٩	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٥٧/٤٢٠»	٦٩٦	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٣٧/٤٢٠»
٧١٠	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٥٨/٤٢٠»	٦٩٨	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٣٨/٤٢٠»
٧١٠	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٥٩/٤٢٠»	٦٩٨	«عَنْ أَسْبَاطٍ ٢٣٩/٤٢٠»
٧١٠	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٦٠/٤٢٠»	٧٠٠	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٤٠/٤٢٠»
٧١١	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٦١/٤٢٠»	٧٠١	«عَنْ عِكْرِمَةَ ٢٤١/٤٢٠»
٧١١	«عَنْ عَلِيٍّ ٢٦٢/٤٢٠»	٧٠٢	«عَنْ عَمَّارِ مَوْلَى ٢٤٢/٤٢٠»
٧١١	«الْأَعْمَشُ ٢٦٣/٤٢٠»	٧٠٢	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٤٣/٤٢٠»
٧١٢	«عَنْ الْمَهْدِيِّ ٢٦٤/٤٢٠»	٧٠٢	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٤٤/٤٢٠»
٧١٢	«عَنْ مُجَاهِدٍ ٢٦٥/٤٢٠»	٧٠٣	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٤٥/٤٢٠»
٧١٣	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٦٦/٤٢٠»	٧٠٣	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٤٦/٤٢٠»
٧١٣	«عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ ٢٦٧/٤٢٠»	٧٠٤	«عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ٢٤٧/٤٢٠»
٧١٤	«عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ٢٦٨/٤٢٠»	٧٠٤	«السُّدِّيُّ، عَنْ ٢٤٨/٤٢٠»
٧١٥	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٦٩/٤٢٠»	٧٠٥	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٤٩/٤٢٠»
٧١٥	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٧٠/٤٢٠»	٧٠٦	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٥٠/٤٢٠»
٧١٦	«الْمُعَافَى بْنُ زَكَرِيَّا ٢٧١/٤٢٠»	٧٠٦	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٥١/٤٢٠»
٧١٦	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٧٢/٤٢٠»	٧٠٦	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٥٢/٤٢٠»
٧١٧	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٧٣/٤٢٠»	٧٠٨	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ٢٥٣/٤٢٠»
٧١٧	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٧٤/٤٢٠»	٧٠٨	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ٢٥٤/٤٢٠»
٧١٨	«مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَلَهُ ٢٧٥/٤٢٠»	٧٠٩	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٥٥/٤٢٠»
٧٢٠	«عَنْ الْعَبَّاسِ ٢٧٦/٤٢٠»	٧٠٩	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٥٦/٤٢٠»

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٢٨	«عَنْ مُوسَى ٢٩٧/٤٢٠»	٧٢١	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٧٧/٤٢٠»
٧٢٩	«عَنْ مُقْسِمٍ ٢٩٨/٤٢٠»	٧٢١	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٧٨/٤٢٠»
٧٢٩	«عَنْ عَطَاءٍ ٢٩٩/٤٢٠»	٧٢٢	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٧٩/٤٢٠»
٧٢٩	«عَنْ طَاوُسٍ ٣٠٠/٤٢٠»	٧٢٢	«عَنْ يُونُسَ ٢٨٠/٤٢٠»
٧٢٩	«عَنْ سَعِيدٍ ٣٠١/٤٢٠»	٧٢٢	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٨١/٤٢٠»
٧٣٠	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٠٢/٤٢٠»	٧٢٣	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٨٢/٤٢٠»
٧٣٠	«عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ٣٠٣/٤٢٠»	٧٢٣	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ٢٨٣/٤٢٠»
٧٣١	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٠٤/٤٢٠»	٧٢٣	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٨٤/٤٢٠»
٧٣١	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٠٥/٤٢٠»	٧٢٤	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٨٥/٤٢٠»
٧٣١	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٠٦/٤٢٠»	٧٢٤	«عَنْ عَمْرٍو بْنِ ٢٨٦/٤٢٠»
٧٣٢	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٠٧/٤٢٠»	٧٢٥	«عَنْ مَنْدَلٍ ٢٨٧/٤٢٠»
٧٣٢	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٠٨/٤٢٠»	٧٢٥	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٨٨/٤٢٠»
٧٣٢	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٠٩/٤٢٠»	٧٢٦	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٨٩/٤٢٠»
٧٣٣	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣١٠/٤٢٠»	٧٢٦	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٩٠/٤٢٠»
٧٣٣	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣١١/٤٢٠»	٧٢٧	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٩١/٤٢٠»
٧٣٤	«عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ٣١٢/٤٢٠»	٧٢٧	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٩٢/٤٢٠»
٧٣٤	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣١٣/٤٢٠»	٧٢٧	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٩٣/٤٢٠»
٧٣٤	«عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ ٣١٤/٤٢٠»	٧٢٧	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٩٤/٤٢٠»
٧٣٥	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣١٥/٤٢٠»	٧٢٨	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٢٩٥/٤٢٠»
٧٣٦	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣١٦/٤٢٠»	٧٢٨	«عَنْ عَطَاءٍ قَالَ ٢٩٦/٤٢٠»

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٤٢	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٣٧/٤٢٠ - »	٧٣٦	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣١٧/٤٢٠ - »
٧٤٢	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٣٨/٤٢٠ - »	٧٣٦	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣١٨/٤٢٠ - »
٧٤٢	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٣٩/٤٢٠ - »	٧٣٧	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣١٩/٤٢٠ - »
٧٤٣	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٤٠/٤٢٠ - »	٧٣٧	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ٣٢٠/٤٢٠ - »
٧٤٣	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٤١/٤٢٠ - »	٧٣٧	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٢١/٤٢٠ - »
٧٤٣	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٤٢/٤٢٠ - »	٧٣٨	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٢٢/٤٢٠ - »
٧٤٣	« عَنِ مُجَاهِدٍ ٣٤٣/٤٢٠ - »	٧٣٨	« عَنِ عَطَاءٍ أَنَّ ٣٢٣/٤٢٠ - »
٧٤٤	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٤٤/٤٢٠ - »	٧٣٨	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٢٤/٤٢٠ - »
٧٤٤	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٤٥/٤٢٠ - »	٧٣٨	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٢٥/٤٢٠ - »
٧٤٥	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٤٦/٤٢٠ - »	٧٣٨	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٢٦/٤٢٠ - »
٧٤٥	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٤٧/٤٢٠ - »	٧٣٩	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٢٧/٤٢٠ - »
٧٤٥	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٤٨/٤٢٠ - »	٧٣٩	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٢٨/٤٢٠ - »
٧٤٦	« عَنِ عُثْمَانَ ٣٤٩/٤٢٠ - »	٧٣٩	« عَنِ عَطَاءٍ قَالَ ٣٢٩/٤٢٠ - »
٧٤٦	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٥٠/٤٢٠ - »	٧٣٩	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٣٠/٤٢٠ - »
٧٤٦	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٥١/٤٢٠ - »	٧٤٠	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٣١/٤٢٠ - »
٧٤٧	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٥٢/٤٢٠ - »	٧٤٠	« عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ ٣٣٢/٤٢٠ - »
٧٤٧	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٥٣/٤٢٠ - »	٧٤١	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٣٣/٤٢٠ - »
٧٤٨	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٥٤/٤٢٠ - »	٧٤١	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٣٤/٤٢٠ - »
٧٤٨	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٥٥/٤٢٠ - »	٧٤١	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٣٥/٤٢٠ - »
٧٤٨	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٥٦/٤٢٠ - »	٧٤١	« عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٣٦/٤٢٠ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٥٧	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٧٧ / ٤٢٠ - »	٧٤٩	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٥٧ / ٤٢٠ - »
٧٥٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٧٨ / ٤٢٠ - »	٧٤٩	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٥٨ / ٤٢٠ - »
٧٥٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٧٩ / ٤٢٠ - »	٧٤٩	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٥٩ / ٤٢٠ - »
٧٥٨	« عَنِ الْغُبَّارِ ٣٨٠ / ٤٢٠ - »	٧٥٠	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٦٠ / ٤٢٠ - »
٧٥٨	« عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ٣٨١ / ٤٢٠ - »	٧٥١	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٦١ / ٤٢٠ - »
٧٥٩	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٨٢ / ٤٢٠ - »	٧٥١	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٦٢ / ٤٢٠ - »
٧٥٩	« عَنْ وَهْبٍ ٣٨٣ / ٤٢٠ - »	٧٥١	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٦٣ / ٤٢٠ - »
٧٦٠	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٨٤ / ٤٢٠ - »	٧٥٢	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٦٤ / ٤٢٠ - »
٧٦١	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٨٥ / ٤٢٠ - »	٧٥٢	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٦٥ / ٤٢٠ - »
٧٦١	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٨٦ / ٤٢٠ - »	٧٥٢	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٦٦ / ٤٢٠ - »
٧٦١	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٨٧ / ٤٢٠ - »	٧٥٣	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٦٧ / ٤٢٠ - »
٧٦٢	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٨٨ / ٤٢٠ - »	٧٥٣	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٦٨ / ٤٢٠ - »
٧٦٣	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٨٩ / ٤٢٠ - »	٧٥٤	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٦٩ / ٤٢٠ - »
٧٦٣	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٩٠ / ٤٢٠ - »	٧٥٤	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٧٠ / ٤٢٠ - »
٧٦٣	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٩١ / ٤٢٠ - »	٧٥٤	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٧١ / ٤٢٠ - »
٧٦٤	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٩٢ / ٤٢٠ - »	٧٥٥	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٧٢ / ٤٢٠ - »
٧٦٥	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٩٣ / ٤٢٠ - »	٧٥٥	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٧٣ / ٤٢٠ - »
٧٦٥	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٩٤ / ٤٢٠ - »	٧٥٥	« يَا غُلَامُ أَلَا أَعْلَمُكَ ٣٧٤ / ٤٢٠ - »
٧٦٦	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٩٥ / ٤٢٠ - »	٧٥٦	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٧٥ / ٤٢٠ - »
٧٦٦	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٩٦ / ٤٢٠ - »	٧٥٧	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٧٦ / ٤٢٠ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٧٣	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤١٧/٤٢٠ - »	٧٦٧	« عَنْ إِبْرَاهِيمَ ٣٩٧/٤٢٠ - »
٧٧٤	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤١٨/٤٢٠ - »	٧٦٧	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٩٨/٤٢٠ - »
٧٧٤	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤١٩/٤٢٠ - »	٧٦٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٣٩٩/٤٢٠ - »
٧٧٤	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ٤٢٠/٤٢٠ - »	٧٦٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٠٠/٤٢٠ - »
٧٧٤	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ٤٢١/٤٢٠ - »	٧٦٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٠١/٤٢٠ - »
٧٧٥	« عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ ٤٢٢/٤٢٠ - »	٧٦٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٠٢/٤٢٠ - »
٧٧٥	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٢٣/٤٢٠ - »	٧٦٩	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٠٣/٤٢٠ - »
٧٧٥	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٢٤/٤٢٠ - »	٧٦٩	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٠٤/٤٢٠ - »
٧٧٦	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٢٥/٤٢٠ - »	٧٧٠	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٤٠٥/٤٢٠ - »
٧٧٦	« عَنْ جَابِرٍ ٤٢٦/٤٢٠ - »	٧٧٠	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٤٠٦/٤٢٠ - »
٧٧٦	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٢٧/٤٢٠ - »	٧٧٠	« عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ٤٠٧/٤٢٠ - »
٧٧٦	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٢٨/٤٢٠ - »	٧٧١	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٠٨/٤٢٠ - »
٧٧٧	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٢٩/٤٢٠ - »	٧٧١	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٠٩/٤٢٠ - »
٧٧٧	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٣٠/٤٢٠ - »	٧٧١	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤١٠/٤٢٠ - »
٧٧٧	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٣١/٤٢٠ - »	٧٧٢	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤١١/٤٢٠ - »
٧٧٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٣٢/٤٢٠ - »	٧٧٢	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤١٢/٤٢٠ - »
٧٧٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٣٣/٤٢٠ - »	٧٧٢	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤١٣/٤٢٠ - »
٧٧٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٣٤/٤٢٠ - »	٧٧٣	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤١٤/٤٢٠ - »
٧٧٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٣٥/٤٢٠ - »	٧٧٣	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤١٥/٤٢٠ - »
٧٧٩	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٤٣٦/٤٢٠ - »	٧٧٣	« عَنْ عُرْوَةَ قَالَ ٤١٦/٤٢٠ - »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٧٩٢	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٥٧/٤٢٠ »	٧٨٠	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٣٧/٤٢٠ »
٧٩٣	« قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ - ٤٥٨/٤٢٠ »	٧٨٠	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٣٨/٤٢٠ »
٧٩٣	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٥٩/٤٢٠ »	٧٨١	« عَنْ يَزِيدِ بْنِ - ٤٣٩/٤٢٠ »
٧٩٤	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٦٠/٤٢٠ »	٧٨١	« عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ - ٤٤٠/٤٢٠ »
٧٩٤	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٦١/٤٢٠ »	٧٨٢	« عَنْ عِكْرِمَةَ - ٤٤١/٤٢٠ »
٧٩٥	« عَنْ عَطَاءٍ - ٤٦٢/٤٢٠ »	٧٨٣	« عَنْ عِكْرِمَةَ - ٤٤٢/٤٢٠ »
٧٩٥	« عَنْ لَيْثٍ - ٤٦٣/٤٢٠ »	٧٨٣	« عَنْ سَعِيدٍ - ٤٤٣/٤٢٠ »
٧٩٥	« عَنْ لَيْثٍ - ٤٦٤/٤٢٠ »	٧٨٤	« عَنْ عَطَاءٍ - ٤٤٤/٤٢٠ »
٧٩٦	« عَنْ يَعْقُوبَ الْعَمِي - ٤٦٥/٤٢٠ »	٧٨٥	« عَنْ مُوسَى - ٤٤٥/٤٢٠ »
٧٩٦	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ - ٤٦٦/٤٢٠ »	٧٨٦	« عَنْ سُلَيْمَانَ - ٤٤٦/٤٢٠ »
٧٩٦	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ - ٤٦٧/٤٢٠ »	٧٨٦	« عَنْ أَبِي جَمْرَةَ - ٤٤٧/٤٢٠ »
٧٩٧	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ - ٤٦٨/٤٢٠ »	٧٨٧	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٤٨/٤٢٠ »
٧٩٧	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ - ٤٦٩/٤٢٠ »	٧٨٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٤٩/٤٢٠ »
٧٩٧	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٧٠/٤٢٠ »	٧٨٩	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٥٠/٤٢٠ »
٧٩٧	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٧١/٤٢٠ »	٧٨٩	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٥١/٤٢٠ »
٧٩٨	« قَالَ ابْنُ النَّجَّارِ - ٤٧٢/٤٢٠ »	٧٩٠	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ - ٤٥٢/٤٢٠ »
٧٩٨	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٧٣/٤٢٠ »	٧٩٠	« عَنْ عِكْرِمَةَ - ٤٥٣/٤٢٠ »
٧٩٩	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٧٤/٤٢٠ »	٧٩١	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ - ٤٥٤/٤٢٠ »
٧٩٩	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٧٥/٤٢٠ »	٧٩٢	« عَنْ نَافِعٍ - ٤٥٥/٤٢٠ »
٧٩٩	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٧٦/٤٢٠ »	٧٩٢	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٥٦/٤٢٠ »

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٨٠٩	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٩٧/٤٢٠»	٧٩٩	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٧٧/٤٢٠»
٨٠٩	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٩٨/٤٢٠»	٨٠٠	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٧٨/٤٢٠»
٨١٠	«عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ - ٤٩٩/٤٢٠»	٨٠٠	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٧٩/٤٢٠»
٨١٠	«عَنْ كُرَيْبٍ - ٥٠٠/٤٢٠»	٨٠١	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٨٠/٤٢٠»
٨١٠	«عَنْ سَعِيدٍ - ٥٠١/٤٢٠»	٨٠١	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٨١/٤٢٠»
٨١١	«عَنْ عِكْرِمَةَ - ٥٠٢/٤٢٠»	٨٠١	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٨٢/٤٢٠»
٨١١	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٥٠٣/٤٢٠»	٨٠٢	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٨٣/٤٢٠»
٨١٢	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٥٠٤/٤٢٠»	٨٠٣	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٨٤/٤٢٠»
٨١٢	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٥٠٥/٤٢٠»	٨٠٣	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٨٥/٤٢٠»
٨١٣	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٥٠٦/٤٢٠»	٨٠٤	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٨٦/٤٢٠»
٨١٣	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ - ٥٠٧/٤٢٠»	٨٠٤	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٨٧/٤٢٠»
٨١٤	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٥٠٨/٤٢٠»	٨٠٥	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٨٨/٤٢٠»
٨١٤	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٥٠٩/٤٢٠»	٨٠٥	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٨٩/٤٢٠»
٨١٤	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٥١٠/٤٢٠»	٨٠٥	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٩٠/٤٢٠»
٨١٥	«سَجَّحِيءٌ فِي آخِرٍ - ٥١١/٤٢٠»	٨٠٦	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٩١/٤٢٠»
٨١٦	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٥١٢/٤٢٠»	٨٠٦	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٩٢/٤٢٠»
٨١٦	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٥١٣/٤٢٠»	٨٠٧	«عَنْ أُمِّ عُمَانَ - ٤٩٣/٤٢٠»
٨١٧	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٥١٤/٤٢٠»	٨٠٧	«عَنْ مُجَاهِدٍ - ٤٩٤/٤٢٠»
٨١٧	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٥١٥/٤٢٠»	٨٠٧	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٤٩٥/٤٢٠»
٨١٩	«عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - ٥١٦/٤٢٠»	٨٠٨	«عَنْ مَيْمُونٍ - ٤٩٦/٤٢٠»

الصفحة	الحديث	الصفحة	الحديث
٨٢٤	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ ٥٢٤/٤٢٠ - »	٨١٩	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٥١٧/٤٢٠ - »
٨٢٥	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٥٢٥/٤٢٠ - »	٨٢٠	« شَكَّى (شَكَا) ٥١٨/٤٢٠ - »
٨٢٥	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٥٢٦/٤٢٠ - »	٨٢١	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٥١٩/٤٢٠ - »
٨٢٥	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٥٢٧/٤٢٠ - »	٨٢١	« عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ٥٢٠/٤٢٠ - »
٨٢٦	« عَنْ عِكْرَمَةَ ٥٢٨/٤٢٠ - »	٨٢٢	« إِنَّ إِلَهِي ٥٢١/٤٢٠ - »
٨٢٦	« عَنْ صَالِحٍ ٥٢٩/٤٢٠ - »	٨٢٢	« إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ٥٢٢/٤٢٠ - »
		٨٢٣	« عَنْ كُرَيْبٍ ٥٢٣/٤٢٠ - »

تم بحمد الله المجلد العشرين
من كتاب جمع الجوامع
ويليه إن شاء الله تعالى
المجلد الواحد العشرين